

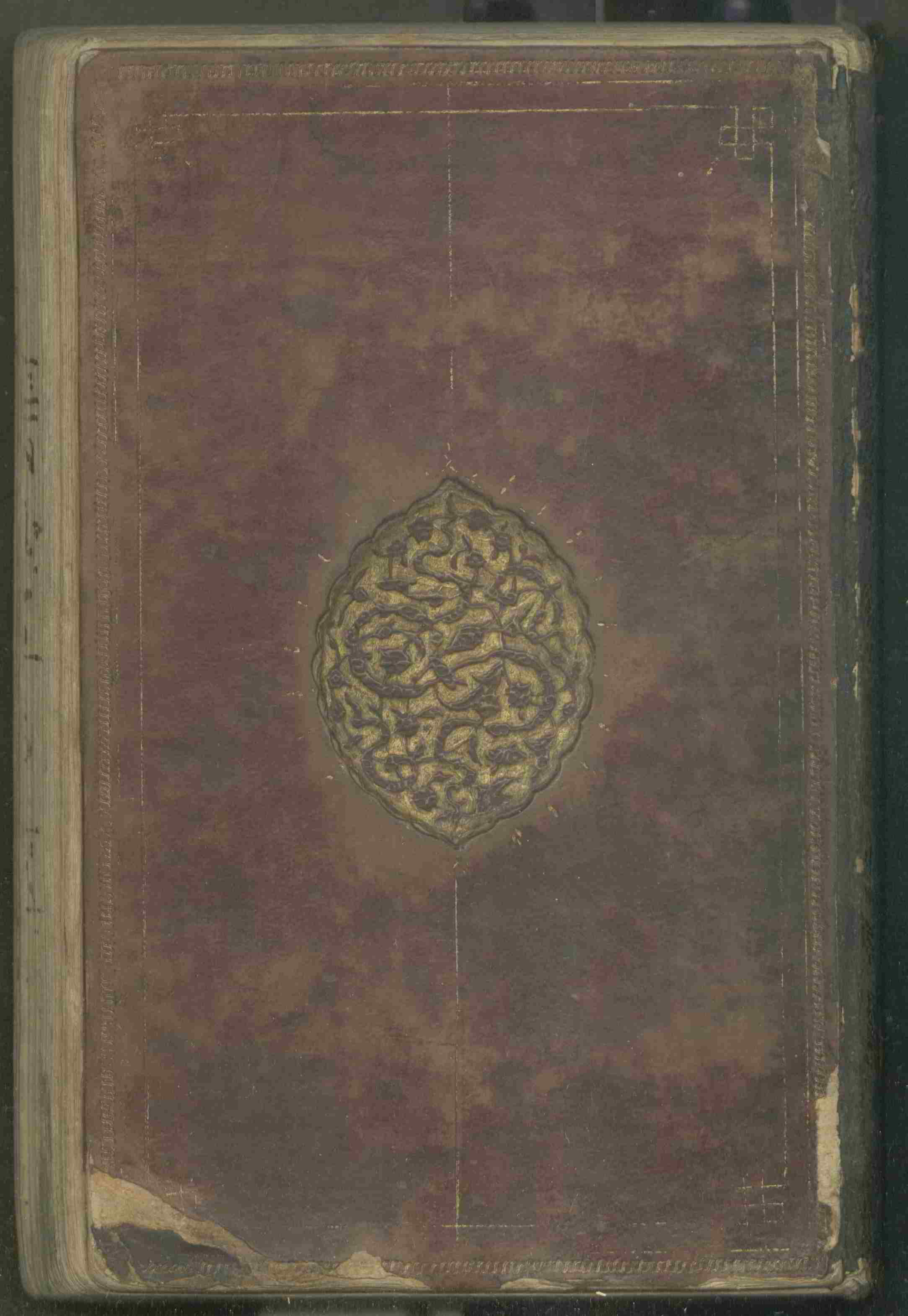
نام کتاب: شرح تلخیص مفتاح

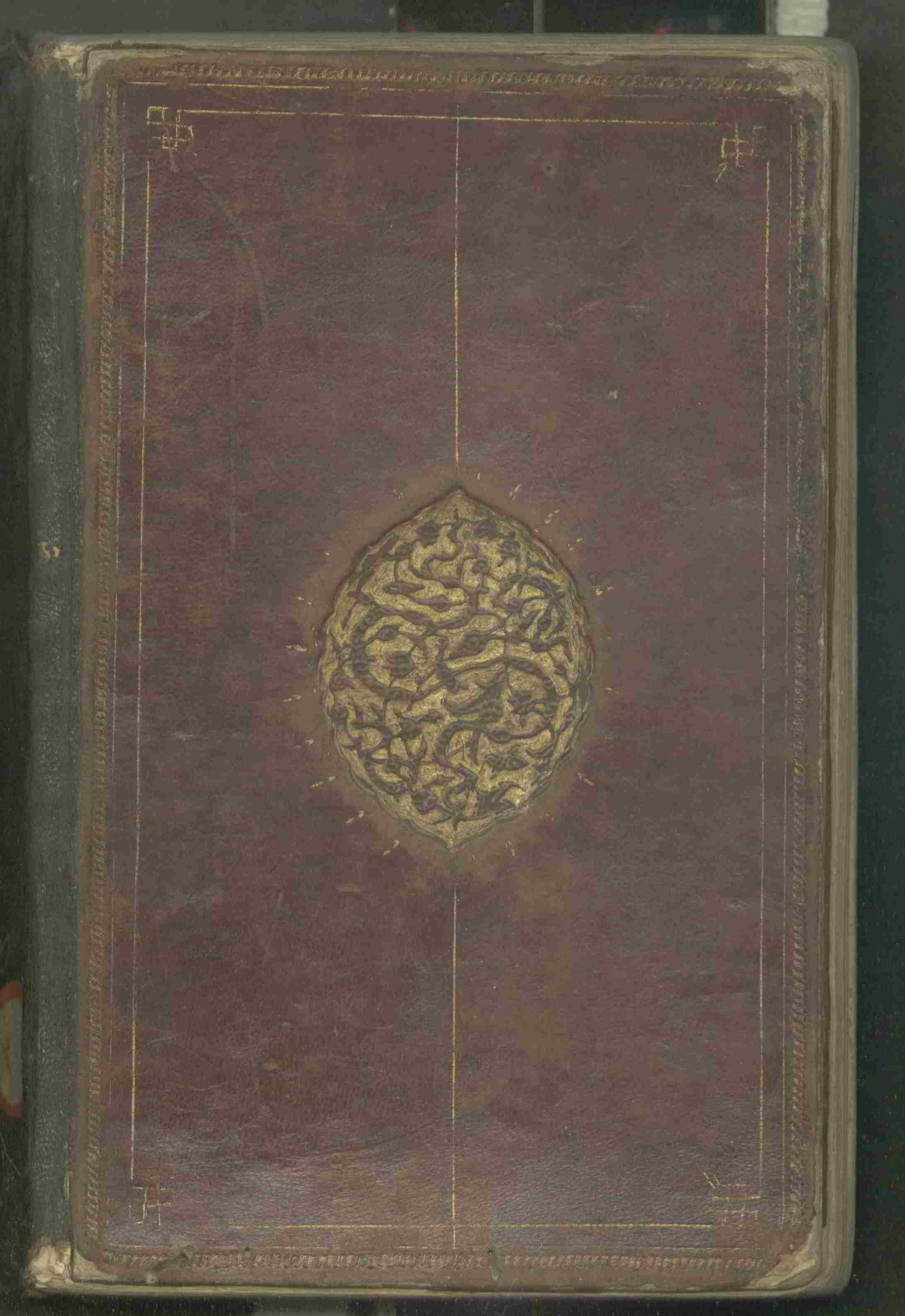
مؤلف: اسفراینی

شمارهٔ کتاب: ۲۰۵ مشکوة

اندازه: ۲۵/۵×۱۶

تاریخ تصویربرداری: مرداد ۱۳۸۹





محمد [illegible]

فيه [illegible]

لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير

[illegible] وهو على [illegible] الله [illegible] الأول والآخر وله الحكم وإليه ترجعون

ملكه الفقير الراجي عفو ربه القدير

شرح عصام الدين لتهذيب تفتازاني

قد انتقل إلى العبد الضعيف
علي ابن حاجي قربان [illegible]
[illegible] ۱۲۵۵

ترا دیدیم و یوسف را شنیدیم
شنیدن کی بود مانند دیدن

من عاريات [illegible]
[illegible] ابن حاجي قربان [illegible]
[illegible]


کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران
از مجموعهٔ نسخه‌های خطی اهدائی
سید محمد مشکوة





الحمد لله علي كل حال • كما يستوعب مزايا الافضال • ويستجلب
خواص الاقبال • ويتسبب بالافتتاح به ختم كل امر ذي بال • والشكر
لمنشي النعم … عن المثال • علي حسب ما يقتضيه شاهد النوال •
والصلاة والسلام علي من بيده مفتاح للجنان • ومصباح الجنان • وكشف
طرق الحق باوضح البيان • اللسن الذي بلسانه تلخيص خير الاديان • وبيانه
ايضاح افضل … لانسان • محمد المبعوث من اشرف قبايل بني عدنان
وعلي اله واصحابه الذين كان الدنيا عندهم اخصر من كل مختصر • وكانوا
ما كانوا عزبا بكل المختصر • فوصلوا بالفصل عن لذاتها الي عيشة ابدية
اطيب • وفازوا … بال الانقطاع عنها بكمال الاتصال الي حياة سرمدية
اعذب • اللهم … اوجز صلاة عليه اطول من كل مطنب • واجعلهم في
قلوب المؤمنين … بين لا يساوي حبهم كل احب وبعد فيقول المفتقر
الي الله الغني الرحيم ابن محمد بن عرب شاه الاسفرايني عصام الدين ان
افضل ما يتمسك به في تحصيل الكمال • وامثل ما يتوسل به الي نيل خير الامال
واعز ما يعتصم به الي ذروة الجدال قول علي آل النبي خير آل • لا تنظر
الي من قال وانظر الي ما قال • وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد • الذي
ابتلي صاحبه بضيق تقييد • ويبعد عن الحق الصريح غاية التبعيد • ولولا
التقليد ما حرم عن معرفة الحق واحد من الجاهلين • ولما سمع منهم ما سمعنا
بهذا في ابائنا الاولين • من شارئه ان يكون العالم المتقن • ويفقه
بفقد الحكمة ضالة المؤمن • وجعله ملتزما ان ياخذ ما صفا ويدع
ما كدر • ولا يفرق في مقام الانتفاع بين الحر والجذول والنهشد
وعلم ان البشر الخطا من لوازم البشر • وانه لا يكون بغير الوحي في

متعمد غير الله لوجد وافيه اختلافا كثيرا الحمد لله الذي هداني لهذا
في عنفوان اوان حتي ما رضيت بالتقليد احدا • وما قنعت الا بالتحقيق بعمد
الي ان جنيت من هذه الجنة ما جنيت فجمع كثير منه في شرح التلخيص هذا
شعبت • وبان صح تقديره واملح تحريره امليت • ولما لي مناهج الحق بعين
التحقيق اهديت • ولم اخف ان اشرح كتابا قد صرف غاية همته في شرح
كل باب فيه من الابواب جم غفير من فحول اصحاب العقول وقوم عظيم من عظماء
ارباب الالباب • سيما العالم الرباني • استاذ الفضلاء العلامة التفتازاني
والمحقق للمعاني قدوة العلماء الشريف الجرجاني • روح الله روحهما • ورزقنا
غبوقهما وصبوحهما • كيف وفيض الصمد • لا يحيط به فيض احد • وليس له
حد ولا يعرف له امد • ولذلك ترى من بعدهم معيضا في هذا الكتاب ما
يكاد يتحير فيه نواظر بصاير ارباب الذكا كيف زاد اي زيادة علي ما املا
به انهار المتاخرين وجلة القدما • فبحمد الله عقدا مشتملا علي فرايد
اللالي لكل لفظة منه لفظة در المعاني العوالي في اذان اذهان اذكيا
الفضلا الاعالي • وفي كل حرف منه للقلب العالي • فرح في اصطياد اصناف
المعالي • وكل نقطة منه لقطة نفيسة لارباب الهمم العوالي • ظواهره
مظاهر ازهار التحقيق • وبواطنه مواطن اثمار التدقيق • فلا غرو ان يجتهد
في اكتسابهما بفكر عميق • يا ناظرا قلة بضاعتي • وقصور باعي • لا تكن
مستبعدا لهذا النشو والنما • فذلك فضل الله يؤتيه من يشا • فنسال
الله ان يجعله معينا للطلبة في فهم دقايق كتابه • وظهيرا للاجلة في علم
حقايق خطابه • وذخرا لهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون • وعملا
مبرورا له اجر غير ممنون • انه المنعم لكافة البرايا • بعامة العطايا
وخاصة الصفايا قال المصنف رحمه الله تعالي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الحمد هو الثنا علي الجميل الصادر بالاختيار • علي ما له الاشتهار
او الصادر عن المختار • نعمة كانت او غيرها • والشكر هو الاتيان بما يفيد
التعظيم علي النعمة سوا كان ثنا او غيره فبينهما عموم من وجه حيث يجتمعان
في ثنا بالنعمة ويفارق الاول الثاني في ثنا علي الفضيلة ويفارقه الثاني
فيما سوي الثنا مما يفعل بالاركان والجنان • لافادة التعظيم بلسان • اذا
تمهد هذا فنقول افتتح كتابه هذا بالبسملة التي الافتتاح بها اي افتتاح

لاسم الله المتعال ثم بالحمد البالغ اعلى درجات الكمال من القول الدال
على انه تعالى مالك لجميع المحامد بالاستقلال فحمد غيره كالعارية على نحو نوبة
من الفضائل والافضال اذ الكل منه واليه وليس لغيره الا المظهرية
بين يديه اقتداء بالكلام المجيد للعلامة الحميد وهربا عما جاء به السنة
المشهورة لتاركهما من الوعيد واداء لحق شيء من النعم التي يذكرها صاحب
هذا المختصر استبقاء للعتيد واستيفاء للمزيد واختار قوله الحمد لله
موافقا للمنزل على قوله الشكر لله تحسينا للبيان ببديع الاقتباس وتبيينا
لاختصاصهما برب الناس اذ اختصاص الحمد لاختصاص موجبه يوجب
اختصاص الشكر من غير الانعكاس واختاره على المدح تنبيها على انه تعالى هو
الفاعل المختار على ما عليه ارباب الملل الاخيار ولا يشكل الحمد
على صفاته لانها مستندة الى المختار وان ليست بالاختيار او منزلة
منزلة الاختيارية لاستقلال الذات فيها من غير مدخلية شيء في الاغيار
ونصب الكتابة علامة على افتتاحه باقية على مدى من صفحة الدهر
الغير المتناهي اذ التيمن باسم الله والافتتاح بحمده اجل منقبة بها
الرجل يباهي وبها جلالة ابهة الدين واليقين يضاهي ومع كون تلك
الكتابة تلك العلامة على الحمد للحميد شكر عظيم لا يخفى على شاكر رشيد
لانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم الملهم وجعلها جزأين
الكتاب الذي هو العبارات المفيدة للمصاحبة المكتوبة بين الدفتين
على ما هو المختار او هو نقوش الكتابة على احتمال مما انما للاقتداء بكلام
وايما للذكي الهمام ان الحمد والبسملة ايضا كتاب مما بين الدفتين
في ايجاب الحمد فيعجز كل ذي منه عن اداء محامده بل ثمنه ولا يريبك
ما القيت مما القيت عليك انه مبني على جعل اللام في الحمد للاستغراق
وقد جعلها العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا توثق به لانه
صرح بان في هذا النظم دلالة على اختصاص الحمد به تعالى فهو لا يتحاشى
عن افادة الاختصاص وان يتحاشى مبنيا على قاعدة الاعتزال من ان
العباد هم الخالقون لافعالهم فالحمد على افعالهم ليس حمدا لله
تعالى ونحن معاشر اهل السنة نخالفهم بناء على ان لا مؤثر الا الله
فالمحامد ترجع اليه ولا تتعلق في الحقيقة بما سواه على انه قيل انما
جعل التعريف للجنس دون الاستغراق اما بيانا ان مدلول اللام هو

الجنس والاستغراق من موجبات القرائن كما سيحقق في بحث التعريف واما
لاختيار اثبات اختصاص الافراد بجعل اختصاص الجنس كناية عنه لانه
ابلغ وما قدمناه لك من ان جملة الحمد قول دال على مالكيته تعالى لجميع المحامد لا ينافي
سلوك طريق الكناية وليس بالصريح في اختيار التصريح والله كالرحمن يختص
بواجب الوجود لم يطلقا على غيره فيما بين المليين وغيرهم الا ان الله اسم هو
قسم من العلم والرحمن صفة وقد اشتهر الذات في ضمن اسم الله بالاتصاف بجميع
صفات الكمال كاشتهاره بالوجود في ضمن هذا الاسم وهو يدل على جميع الصفات
على سبيل الاجمال ففي ذكره للحمد مزيد الاكمال فلهذا اختير من بين الاسماء
الحسنى المأثورة فان شيئا منها لا دلالة له عليه والمتصف بجميع صفات الكمال
وما له من النظائر والامثال ليست من الاسماء المأثورة كالكامل من كل وجه على
انه لو قيل الحمد للخالق او الرازق او الى غير ذلك لاوهم ان علة ثبوت جميع المحامد
له وهي الصفة المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد لله تنبيها
على الاستحقاق الذاتي اي الاستحقاق الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض
للانعام بعد اللام الدالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين
وفيه نظر لان التنبيه على الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعلق الحمد باسم العلم
لانه لا يدل على عدم علية الوصف ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد او اختصاص
جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يخص الاستحقاق بوصف
دون وصف بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى جميع الاوصاف واما الاستحقاق
الذاتي لثبوت جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى اي وصف كان على ان تعليق
الحمد بلفظ الله لو افاد الاستحقاق الذاتي انما يفيده لان كل وصف له يوجب
استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق الوصفي ايضا فلا يستدعي التنبيه
عليه ذكر الوصف الخاص وايضا ليس تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام
على ما يدل عليه كلامه فان الكلية المستفادة من التعليق باسم الذات
هو علية الوصف لثبوت الحمد لله والعلية المستفادة من التعليق بالانعام
علية الانعام لانشاء الحمد اذ لو كان علة لثبوت الحمد له تعالى لكان المعنى ان
جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته وتحقيق ذلك
ان العلل المذكورة بعد الانشاءات قد تكون علة الانشاء وقد تكون
علة لما تعلق به الانشاء فعلى الاول انشاء معلل وعلى الثاني انشاء معلل
وعلى الاول قوله على ما انعم من جملة المحمود به وعلى الثاني خارج عنه

محموده عليه • وبهذا اظهر انه لاتنافي بين جعل الانعام علة للحمد وجعله
غير مختص بوصف دون وصف • فنقول تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد
تاليف هذا المختصر الذي هو من اثار الانعام وقدم لانه مستند اليه
في الحال وعامل في قوله لله في الاصل لان قوله اصله حمدا لله وهو من المصادر
الشادة مسد الافعال عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات ثم ثبته
التقدم حالا ومالا وليكن اقتباسا على ما مر او ما تاخير لله في الكلام القديم
فليتصل بما ذكره بعده بما يتعلق به **قال الشارح** وقدم للحمد
لاقتضا المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه واورد عليه
ان الحمد مجموع قول القائل الحمد لله ولا اختصاص بالحمد لكلمة الحمد
بل اجزا الكلمة متساوية النسبة الى الحمد • ويمكن ان يدفع بان للحمد
اختصاصا غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه على هذا الحمد **على ما انعم**
تعليل لانشا الحمد • وعلى تعليلية كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على
ما هداكم • وما حرفيه مصدرية لا اسمية موصولة او موصوفة اما لفظا
فلاحتياج الاسمية الى تقدير العائد في المعطوف بتكلف اي لما هداكم
وعلم به من البيان ما لم نعلم فيكون من البيان بيان ما لم نعلم ويكون ما لم نعلم
به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره • او وعلمه من البيان
وقت عدم العلم بان يكون ما لم نعلم مصدرا حينيا للاحتياج في المعطوف
هو عليه الى التقدير كما ذكر الشارح المحقق لان احتياج انعم الى التقدير
او التنزيل منزلة اللازم لا يندفع بجعل ما مصدرية • وما ذكره الشارح
ايضا ان التقدير في المعطوف متعذر لكون ما لم نعلم مفعوله وجعله بدلا
من الضمير تعسف وكذا جعله خبر مبتدا محذوف او مفعول • اعني فذهول
عما ذكرناه • واما معنى فلان للحمد على ما قام بالمنعم ما امكن من الحمد على ما
يتعلق بما قام به من نفس النعمة • اما لان دعوة النعمة الى حمد المنعم لارتباطها
بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط به بنفسه • واما لانه ادخل
في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله الى العبد بخلاف الانعام فان
النظر فيه الى احضاه كمال المحمود وليتجريد النظر عن شوب الالتفات
الى ما يصل اليه • وللمبالغة في قصر النظر على الكمال لم يتعرض للمنعم به
ثم بعد الحمد على الانعام اراد للحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها
على ان الحمد ايضا مما يوجب للحمد لما يشتمل عليه من جلايل النعم فلا يكون

الخروج

الخروج عن عهدته مقدورا فعطف على ما انعم ما اندرج تحته فقال
وعلم من البيان ما لم نعلم بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله
على ما عداه من الانعام • واراد بما لم نعلم ما لم نعلم بوجه من الوجوه • وذلك
التعليم لا يتاتى الا من الله فان المعلم انما يعلم بوجود ما نعلم بوجه اخر فلا يكون
ذلك طويلا • وقيل المراد ما لم يكن نعلم اخذا من قوله تعالى وعلمك ما لم تكن
تعلم اي ما لم يف قوانا بالعلم به • وذلك التطويل لا يتم بمجرد اثبات فايدة
رعاية السجع كما قيل او فايدة صنعة الطباق ورعاية تناسب الاشتقاق لان هذه
محسنات بديعية • ولا بد لدفع التطويل مما يدخل في اصل البلاغة وقوله
من البيان بيان ما لم نعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه ترك رعاية جانب المعنى
لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر عن المبهم ليتمكن البيان في النفس
فضل تمكن • ولا يرد ان رعاية السجع لا يقتضي تقديم البيان اذ يمكن بان يقال
وما لم نعلم من البيان علم كان فيه ايضا تاخير الفعل على خلاف الاصل وايهام
ان ما لم نعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن البيان وما فيه من براعة
الاستهلال ثم اتى بالصلاة تكميلا للشكر اذ ورد في الشرع من لم يشكر الناس
لم يشكر الله • واقتفا لما علمنا الله من جعل ذكره مقارنا لذكر نبيه واظهارا
لحاجة النبي اليه مع انه افضل المخلوقات • ومظهرا خوارق العادات
صيانة عن وقوع هذه الامة فيما وقع فيه النصارى فقال **والصلاة** وهو
من الله الرحمة وكلمة على متعلقة بالنزول اي الرحمة نازلة **على سيدنا** اي سيد
خير الامم او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات
محمد اي من حمد كثيرا اشتق له من الحمد اسمان احدهما يفيد المبالغة
في المحمودية • والاخر المبالغة في الحامدية وهو احمد • واشتهر من بين
الاسمين • الاول اكثر اشتهارا وخص به كلمة التوحيد لانه انسب لما له من
مقام المحبوبية ووصفه بقوله **خير من نطق بالصواب** على المذهب الراجح
من تفضيل خواص البشر على خواص الملك • والمراد بالصواب ضد الخطا فاما
ان يراد به الصواب في التكلم وعدم الخطا فيه فصاحة وبلاغة وهو انسب
بالمقام • واما ان يراد به مطابقة النطق وبراءته من الكذب • وفيه
مسيلة عصمة النبي عن الكذب واختار الوصف به لانه مما وصف الله الملايكة
المقربين حيث قال وقال صوابا • ثم فضله ثانيا على الانبيا صريحا بقوله
وافضل من اوتي الحكمة وفصل الخطاب يحتمل العطف على اوتي الحكمة

فيكون جملة تعليلية كما يحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد وهو الحكمة
ولم يتحاش من حديث لا تفضلوني على موسى • ومن حديث لا تفضلوني على يونس
بن متى لان المذهب انه افضل الانبيا • وكل نهي ورد في الاحاديث عن تفضيله
مؤول تكلف تاويله في شرح كتب الحديث • واختيار الايتاء على من له الحكمة
ومن جا بالحكمة تنبيهًا على انه من عند الله لا من عند نفسه وترك الفاعل لانه
متعين والحكمة العدل والنبوة على ما في القاموس • وفسرها الكشاف بعلم
الشرايع وفصل الخطاب بمعنى الخطاب الفاصل بين ما قصد به وغيره لكمال
وضوحه فيما قصد به او الخطاب المفصول المتميز عن غيره لذلك او الخطاب
الفاصل بين الحق والباطل • والخطاب المفصول المتميز عن غيره بحيث
لا يشتبه بكلام البشر لاعجازه فيكون اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة
الى النبوة في وجه وجمعًا بين المدلول والدليل في وجه وبين العلم
وجنس التعليم والتبليغ في وجه **وعلى** اعادة كلمة على ردًا على الشيعة ان
جمع الآل مع الرسل في الصلاة بكلمة على لا يجوز • ويجب ترك الفصل بينه
وبين اله **آله** اصله اهل بدليل اهيل خص استعماله في الاشراف ومن له
خطر بمعنى انه لا يستعمل الا فيمن هو اهل للاشراف • وكانه بحسب الدين
او الدنيا • **قال** صاحب الكشاف ينافي تصغيره اختصاصه بالاشراف وكانه
يريد انه بعد الاختصاص لم يصغر لمنافاته بحسب الوضع للتحقير
ومما روي عن الكسائي انه سمع اعرابيًا يقول • اهل واهيل وآل واويل
وآل واويل كان قبل التخصيص فاهيل ليس تصغيرًا الا للاهل للآل
واعترض عليه بان الشرف بحسب ما اضيف اليه لا ينافي التحقير بحسب
نفسه وان التصغير يكون للتعظيم • ومما يمكن ان يورد من ان التصغير المنقول
لا يصح ان يكون قبل التخصيص مندفع لانه تنبيه على عدم تصغير آل بعد
التخصيص وبيان سره على ان التصغير يكون لتحقير الشي في مفهوم ما صغر
فالرجل تحقير في الرجولية فتصغير الآل يكون لتحقيره في الآلية فلا
يناسب في لفظ يقصد به شرف الآلية ويجي الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على
اهل بيت النبي فالصلاة عليه وعلى الاصحاب لاداء حقوقهم علينا لانه وسائط
بيننا وبين الرسول كما ان الرسول واسطة بيننا وبين الله تعالى ولو اريد
به الاتباع يكون اقتداء به عليه الصلاة والسلام للامة فان امر امته
كان جلهم • ويكون ذكر الاصحاب المشتمل على اهل البيت تخصيصًا بعد

التعميم

التعميم لشرفهم **الاطهار** نفي الجوهري كون الافعال لجمع فاعل فلذا قال
المثل المشهور من فوق لم اجناها ابناها اي جماعة جنوا على الدار بيدهما
هم الذين بنوها اظنه تخفيف جناتها بناتها فلذا قيل جمع طهر مصدرًا
مستعملًا في الطهر مبالغة لكن يتجه عليه انه ينافي ما في الكشاف
ان الحرض في قوله تعالى حتى تكون حرضًا او تكون من الهالكين يستوي
فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث لكونه مصدرًا • وفي القاموس طهر
كنصر وكرم فهو طاهر • وطهر وطهير والجمع اطهار **وصحابته** هو في الاصل
مصدر كالصحابة بالكسر يستعملان في الرفقا • والمراد اصحاب الرسول
وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي متعلمين • وقيل بشرط الرواية • وقيل
هم مسلمون راوا النبي صلى الله عليه وسلم **الاخيار** في القاموس جمع خير
مخففًا او مشددًا على وزن سيد بمعنى كثير الخير او جمع خير مشددًا بمعنى
كثير الخير في الدين والصلاح والمخفف في الجمال واثر الحسن وكانه بهذا
الاعتبار **قال** الشارح جمع خيرًا بالتشديد فان المناسب هو
المدح بالدين والصلاح لا بالحسن والجمال وليس جمع خير اسم تفضيل
وان كان ملايمًا وصف الاصحاب به ما روي عنه صلى الله عليه وسلم خير القرون
قرني ثم الذين يلونهم لان خيرًا لا يتغير في التانيث والجمع والتثنية
على ما في الصحاح • وقال القاموس اذا اردت التفضيل تقول فلان خير
الناس وفلانة خير الناس **اما** لتفصيل مجمل سابق مع التاكيد لمضمون
الجزا وقد يستعمل لمجرد التاكيد كذا في الرضي فهي هنا للتاكيد وتصحيح
التفصيل **بعد** اي بعد الحمد والصلاة هذا هو المشهور في هذا
المقام ونظائره والحق بعد البسملة والحمد والصلوة والمقصود منه
تذكير ابتدا التاليف بهذه الامور المتبركة ليكون مع التبرك والتيمن •
ان الشروع غير ذاهل عنها فيزيد في التيمن والتبرك والفضل لان ما سبق
ابتداات وما سياتي اخبار وتحقيق كلمة اما وبعد اغناك عنه قطع
مسالك معرفتها واعراب علم اخر عنه فلا يناسب قصد نحو هنا **فلما**
كان لما لوقوع امر لوقوع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول
منية المسبب مع السبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل
الزمان اسمًا مدلوله فيكون اسمًا كمتى ذهب اليه ابن السراج وابو علي وابن
جني وجماعة ورده ابن خروف بصحة لما اسلم دخل الجنة • واجيب

بانه مبني على المبالغة وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما لوقوع امر لوقوع
غيره وانما يكون مثل لو فانه يحتمل القصد الى انه مثل لو في الماضي او
في عدم العمل والقصد الى انه حرف وهذا مستمسك يضعف فيه القطع
وان جزم الشارح بكونه اسما وجعل كونه حرفا وهما . وبالجملة يليه
ماض محقق او مقدر لفظا او معنى وجوابه ايضا يكون ماضيا وربما يكون
مقرونا بالفا بالاتفاق . واختلف في وقوعه جملة اسمية مقرونة
بالفا او اذا الفجائية وفعلا مضارعا وان شهد بالكل القران **علم** [1]
البلاغة اي علم الغرض من قيد وبينه تحصيل البلاغة وهو علم المعاني
الذي الغرض منه تحصيل ملكة تادية المعاني الزائدة على اصل المراد
على وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه تحصيل ملكة تادية المعنى
الواحد بطرق مختلفة على وجه الصواب . واما ما سواهما مما يتوقف
عليه البلاغة فالغرض من قيد وبينهما تادية اصل المعنى على وجه الصوا
فهذا يستوي للخواص والعوام **و** كذا المراد بعلم **توابعها** علم دون
لمعرفة توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة العلم كان
عطف وتوابعها على جزء العلم ويكون ضمير توابعها راجعا الى جزء العلم
وان اريد المركب الاضافي فان جعل بمعنى علم يتعلق بالبلاغة فليس له
ضابطة تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي **من اجل العلوم**
قدرا تمييز اما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون اصله من اجل قدر
العلوم . واما نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون اصله . ولما كان
علم البلاغة وتوابعها من قدر اجل العلوم وعلى التقديرين لا بد من
تقدير مضاف في علم البلاغة . ومن تقدير معطوف عليه اي لما كان قدر
علم البلاغة وسره من اجل قدر العلوم وادق سرها وليس لك
ان تجعل قدرا تمييزا عن نسبة الاجل الى فاعله المضمر وان كنت
تستغني عن التقدير اذ الاصل حينئذ لما كان علم البلاغة وتوابعها
من طايفة اجل قدرها من العلوم لانه يلزم عمل اسم التفضيل الظاهر
من غير شرطه والقدر كالقدر والحيل المقدار **وادقها سرا** هو
ما يكتم اولب الشي وانما جعل علم البلاغة وتوابعها من اجل العلوم
قدرا لانه اراد تفضيل كل واحد من افراد علم البلاغة وعلم توابعها
وهي ثلاثة علم المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل اجل جميع

العلوم

العلوم والا لزم تفضيل الشي على نفسه بل لا بد من اعتبار الثلاثة طايفة
هي اجل العلوم وجعل كل واحد منها فيستفاد جعل كل اجل مما سوى الثلاثة
وحينئذ يتجه ان كلا منها ليس اجل من شي من اصول الشرع وفروعه فيجاب
بان المراد بالمفضل عليه العلوم العربية كما ينبأ من اطلاقها في كتب
العربية وهذا هو الجواب الحق واما ما قاله الشارح المحقق من انه لا حاجة
الى التخصيص لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طايفة هي اجل العلوم ولا
يلزم منه كونه اجل من جميع ما سواه ففيه انه حينئذ لم يعلم لهذا العلم
درجة يعتد بها مزيد اعتداد فيما بين العلوم العربية لانه لا يجوز ان
يكون اجل من شي منها او لا يكون اجل الا من واحد منها وكذا ما قاله
من ان هذا ادعا منه وكل حزب بما لديهم فرحون فللفرح به يدعي ولا
يبالي بمخالفة الواقع فيه ان اهل الملل لا يفرحون بشي بحيث يدعون
تفضيله على علم الدين على ان قوله لا حاجة الى التخصيص يشعر بان الظاهر
الاطلاق وقد عرفت ان الظاهر من اطلاق ارباب العربية التخصيص
وان الاستدلال عليه يشعر بانه ليس ادعا الا ان يقال انه صورة استدلال
ترويجا للادعا وحينئذ لا يناسب المنازعة في مقدمات الدلايل ولا
يحمل مونة التوجيه لدفعها **اذ به يعرف** معاشر مكتسبي السليقة
فلا يرد ان العرب تعرف بالسليقة من غير علم البلاغة وتوابعها وقال
الشارح اراد الحصر الاضافي اي به يعرف لا بغيره من العلوم **دقايق العربية**
اي اللغة العربية او العلوم العربية **واسرارها** وهي ادق الدقايق والاسرار
فيكون ادقها سرا وانما قدم بيان كون ادق العلوم سرا لان ما ذكر
في بيان كونه اجل العلوم قدرا انما يكشف بما ذكر في بيان كونه ادق
العلوم سرا **ويكشف** على صيغة المجهول معطوف على يعرف مشارك له
في الطرف المقدم اي به يكشف ولا يصح ان يكون على صيغة المعلوم مسندا
الى ضمير علم البلاغة فيكون في تقدير اذ يكشف علم البلاغة عن وجوه
الاعجاز استارها لانه وان نعينك عن تصحيح الحصر المستفاد بالكشف
بالسليقة والكشف بعلم الكلام فانه اثبت فيه اعجازه بالبلاغة لكنه يمنع
وجوب نصب الاستار حينئذ لتوقف مصلحة السجع على رفعه وحينئذ
تصحيح الحصر اما بالنسبة الى السليقة فقد عرفت واما بالنسبة الى الكلام
فاولا بان المراد الحصر بالنسبة الى غيره من العلوم العربية اذ حققنا

اذ الدعوى كونه اجلّها لا اجلّ جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم
بدون هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب منه وليس مدركه
الا الذوق فكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق الا بهذا العلم **عن وجوه الاعجاز**
اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يبداه عليه المتكلم في كلامه من المزايا والخصوصيات
فمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل بذوق يدرك به ان القران خرج عن
ان يمكن البشر من الاتيان بمثله فمعرفة الوجوه تحصل بالكشف عنها ومعرفة
الاعجاز لا تمكن بالكشف عنه بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه
المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن
الاعجاز فلا يرد انه ينافي ما ذكر المفتاح انه لا يمكن كشف القناع عن
الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا . وما ذكرناه مما يصرح به المفتاح
حيث يقول اعلم ان شان الاعجاز امر عجيب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة
الوزن تدرك ولا يمكن وصفها . وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو
الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم
للبلاغة وجوه متلثمة وربما تيسرت اماطة اللثام عنها لتجلى عليك واما
نفس وجوه الاعجاز فلا وهذا الشارح لما لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز
والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال .
بان المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع
عن الاعجاز بعدم امكان وصفه ومنهم من قال معنى قول المصنف انه
يكشف بهذا العلم عن وجوه الاعجاز لو احيط بهذا العلم وحكم المفتاح بامتناع
الكشف لامتناع الاحاطة فلا ينافي وليس بشيء لانه لا يمكن وصف الاعجاز
وبيانه للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق . فلو كان من يوصف نسبة
صاحب هذا الذوق فهو مدركه بالذوق لا بالوصف والا فلا يدرك
بالوصف على ان المقصود بيان جلالة العلم بجلالة غايته فاذا لم يحصل تلك
الغاية لاحد فاية فائدة في بيان تلك الغاية ثم هذا دليل على قوله اجل
العلوم فذا وجهات شرف العلم ثلاثة لا يعدوها في اعتبارهم شرف
الموضوع وشرف المسائل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا شرف للعلوم
الظنية باعتبار المسائل اذا عرفت هذا فملخص الاستدلال ان علم
البلاغة يعرف به الاعجاز فهو اجل موضوعا عن سائر العلوم العربية واجل
غاية اما الاول فلانه باحث عن اللفظ العربي البليغ من حيث يطابق به

واللفظ العربي البليغ من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري
عن هذه الحيثية وهو موضوع سائر العلوم العربية واما الثاني فلان غايته
التصديق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم على ما قيل ان التصديق بان
القران كلام الله وهو اجل من غايات سائر العلوم العربية وهذا اظهر ضعف
ما قال الشارح المحقق من ان معلوم علم البلاغة ان القران معجز وهذه وسيلة
الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به ليقتفي اثره فيفاز بالسعادة
الدنيوية والاخروية فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات
وغايته من اشرف الغايات لان معرفة ان القران معجز غاية هذا العلم
وليس منه ولا شرف لهذا العلم باعتبار مسائله لانه ظني **في نظم القران**
استارها نظم القران تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة الدلالات
على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه توالبها من غير اعتبار
معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب ربض لم يخل بنظم الحروف وليس الاعجاز
بمجرد الالفاظ والا لما كان للطائف العلمين مدخل فيه لانهما لا يتعلق بنفس اللفظ
فلذا اختار للفظ النظم على اللفظ ولان فيه استعارة لطيفة متضمنة لجعل
كلمات القران كالدرر كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس مجرد تاليف
كلماته على الوجه المذكور بل يجوز تاليف اجزائها ايضا ولا يتم بدون تاليف
جملة ايضا كذلك اذ النظم كما يتعلق بكلام واحد يتعلق بكلامين او اكثر فالصواب
والنظم تاليف اجزائه الى اخره والنظم يتحقق بمجرد ترتيب المعاني من غير
تناسق الدلالات اذ لم يكن في الكلام لفظ مجازي كما في سورة قل هو الله احد
وثانيا انه لولا الداعي الى ذكر النظم لقيل عن وجوه الاعجاز في القران اذ لا
داعي الى ذكر اللفظ فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل لترجيح ذكره
على تركه **وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم** سمي كتابه مفتاح العلوم
لانه مفتاح للعلوم التسعة التي اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق
والمعاني والبيان . والبديع والقوافي والعروض والمنطق او لانه مفتاح
للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها من تحصيل تلك العلوم وجعله
مفتاحا لها اشارة الى ان فيض العلم من الفياض الوهاب . والكتاب ليس الا
لفتح باب فيضه لاولي الالباب **الذي صنفه الفاضل العلامة ابو يعقوب**
يوسف السكاكي تغمده الله بغفرانه في التعبير عن جعله مغفورا بتغمده
بالغفران اشارة لطيفة الى تشبيهه بالسيف القاطع في حدة القريحة **اعظم**

جر كان والعظيم فوق الكبير كما ان مقابله اعني الحقير دون الصغير الذي
يقابل الكبير وصرح به الزمخشري في تفسير ولهم عذاب عظيم ماصنف
فيه من الكتب المشهورة بيان لفاعل صنف وفي ذلك البيان مزيد مبالغة
في نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب اذ دعوى
الاطلاع على جميع ماصنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق وانما جعلنا
البيان للضمير دون ما في الشرح لان البيان حال عن المبين وماصنف مضاف
اليه وليس فاعلا ولا مفعولا لكن في مقارنة زمان الاشتهار لزمان التصنيف
نظر محوج دفعه الى تكلف وجعل القسم الثالث كتابا وهو بعض من الكتاب
ايضا يستدعي تكلفا نفعا لا بد من اعتبار مضاف اي لما كان نفع القسم
الثالث اعظم منافع ماصنف فيه فنفعا اما تمييز عن نسبة كان الى القسم
الثالث فتقدير المضاف فيماصنف فيه • واما عن نسبة اعظم ماصنف
فيه فتقديره في القسم الثالث وكانه مراد الشارح حيث قال تمييز من
اعظم وجعله تمييزا عن المشهورة بعيد وان كانت اقرب اوالمشهور نفعا
وبين كونه اعظم نفعا بكونه جامعا لثلاثة امور كل منها مشتمل على عظيم
نفع لا بكل من الثلاثة مما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله واتمها
تحريرا في قوة ولكونه اتمها اوقوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير
ولكونها اكثرها للاصول جمعا اما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع
فلانه لما حسن الترتيب وجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب واما
كون تمام التحرير سببا فلانه اذا خلا عن الزوايد وما لا نفع فيه لم يكن
للناظر فيه تضييع وقت ويكون خالص النفع فيعظم نفعه • واما كون
كثرة الجمع للاصول سببا فظاهر واعلم ان قوله وكان القسم الثالث الى
قوله نفعا فعن بعاه لنا قوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا
واكثرها للاصول جمعا فقد بعد من قال الاولى ان يقول اعظم ماصنف
فيه من الكتب المشهورة نفعا لكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كلاما مسجعا
ويكون قوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا مشتملا على صفة
الموازنة والترتيب جعل كل شي من المجموع من مرتبته والتحرير جعل الشي
حرا استعير لاخذ الخلاصه واظهارها فان الكلام المقتصر على الخلاصة منزه
عن ذل الاشتمال على الحشو فكانه حرر بالتحرير وكون الكتاب اتم تحريرا
عبارة عن كون اجزائه المحررة اكثر من محررات اخر فلا يرد ان التحرير لا يجامع

الاشتمال على الحشو بخلاف الكتاب المحرر فانه عبارة عما حرر فيه شي ومن لم يفرق
بين الكتاب المحرر والكلام المحرر فسر الاتم تحريرا باقرب الى التمام وقوله
لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا في تقدير لكونه ترتيبه وتحريره
احسنها ترتيبا اي احسن ترتيبات الكتب واتمها تحريرا اي اتم تحريرات
الكتب ففي الكلام حذف مضاف ومعطوف وقد فصل مثله فاجمل معرفته
وجمع الاصول مقدم على الترتيب الا انه اخر رعاية السجع • والمراد بالاصول
اما الشواهد لانها اصل القواعد واما القواعد لان الاصل جاء مرادفا
للقاعدة وقوله للاصول متعلق بجمعا قدر وفسر بجمعا على نحو وان احد من
المشركين استجارك فقوله جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف وذلك لان النحاة
لم يجوزوا تقديم معمول المصدر عليه لانهم جعلوا عمله لتاويله بان مع
الفعل ومعمول فعل ان لا يتقدم معموله عليه لان ان ومدخوله كحرف كلمة
شرط الترتيب فيها فكما لا يجوز تقديم بعض حروف الكلمة على بعض لا يجوز
تقديم شي من مدخول ان عليه • وكذا اولوا كل معمول مقدم على المصدر
بانه معمول ما يفسره المصدر وفيه انه تكلف جدا مع ضعف الداعي اليه
لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي انا لا نسلم ان المؤول [illegible] كمة حكم المؤول
به مطلقا ويؤيد بان ان مع الفعل لا بد له من [illegible] يخلوا عن الدلالة
على زمان والثاني ما ذكره الشارح المحقق انا لا نسلم [illegible] صدر بعد العمل
في الظرف يحتاج الى جعله في تاويله ان مع الفعل لان الظرف يكفيه
رايحة الفعل لان له شانا ليس لغيره لتنزيله للشي منزلة نفسه لوقوعه
فيه وعدم انفكاكه عنه ولهذا اتسع في الظروف ما لم يتسع في غيرها
لكن فيما قاله الرضي نظر لان تاويل المصدر بان مع الفعل ليصح العمل
[illegible] الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل حكم هذا الفعل او دونه
ولا يثبت له عمل لا يتمكن هذا الفعل منه فالحق جواز تقديم الظرف
على عامله المصدر كما جوزه الرضي وان لم يكن لما جوزه فتامل لكن في كون
قوله للاصول ظرفا نظر لانه مفعول به زيد فيه اللام تقوية للعمل ولكن
توهم ان المذكور بعده لدفع توهم نشا من السابق لان وصف القسم الثالث
بما وصف توهم انه مصون عن العيوب وليس كذلك بل المذكور تتمة الشرط
اذ سبب تاليف مختصر يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل على ما يحتاج اليه
من الامثلة والشواهد امور ثلاثة كون علم البلاغة وتوابعها موصوفة

بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف وكونه غير مصون عن الامور المذكوره
فالاوضح **وكان غير مصون** اي غير خال عبر عن عدم الخلو بعدم الصيانة
تنبيهًا على جلالة قدر السكاكي واشعارًا بان اشتمال القسم الثالث على
الحشو والتطويل والتعقيد لم يكن لعجزه بل لمسامحته وعدم احتياطه
عن الحشو هو فضل الكلام على ما في القاموس **والتطويل** وهو جعل الكلام
مطولًا بذكر فضل فيه فالحشو لغو في الكلام والتطويل عيب يحدث في الكلام
المقيد بذكر الحشو وفرق اخر بينهما بحسب الاصطلاح سيجي لكن حملناهما
على اللغة لان مبني الخطب على الاوضاع اللغوية لانه خطاب قبل معرفة
الاصطلاح والشروع في تحصيله **والتعقيد** وهو كون الكلام معلقًا
يعسر تحصيل معناه **قابلا للاختصار** لما فيه من التطويل والفرق بين
الاختصار والايضاح والتجريد بجعل الاختصار مقبولًا والاخرين محتاجًا اليهما
غير ظاهر ولو اريد بالتطويل جعل الكلام مطولًا من غير اشتمال على الحشو
مع امكان اداء المقصود باقصر منه واوضح لم يكن فيه مواخذة الا ترك
الاولى ويكون تخصيص الافتقار بالايضاح والتجريد وجه **مفتقرًا
الى الايضاح** الا انه الى التلخيص **والتجريد** لما فيه من الحشو اخره مع
تعلقه باول مادة بمحافظة على السجع **الفت مختصرًا** جواب لما والمسبب
عن الشرط المذكور تاليف كتاب في المعاني والبيان والبديع يتضمن ما فيه
خاليًا عن عيوبه اذ كمال العيوب الثلاثة يقتضي تاليف كتاب فيهما ذكما لـ
المفتاح واشتماله على عيوبه يقتضي تضمين ذلك الكتاب ما فيه خاليًا عن العيوب
فلذا قال الفت مختصرًا ولم يقل اختصرته والقول بان اختصرته اخصر
منه وهم لانه لو قال اختصرته لوجب ان يقول اختصرته بحيث **يتضمن
ما فيه من القواعد** ولا يخفي ان من تتمة داعي تاليف مختصر كذا انه كان عنده
فوايد تختص به لم يسبقه بها احد فكان الانسب ان يضمه الى ذكر في الشرط
بان يقول لما كان علم البلاغة وتوابعها كذا وكذا وكان المفتاح كذا وكذا واجتمع
عندي فوايد كذا وكذا الفت مختصرًا يتضمن ما فيه الى اخر ما ذكر والقاعدة
قضية كلية تشتمل على احكام جزييات موضوعة بالقوة القريبة من الفعل
بحيث لو ضمت مع صغري سهلة الحصول افادت حكم جزءي منها سميت
قاعدة لانها اساس معرفة احوال الجزييات وكثيرًا ما يتسامح فتعرف بحكم
كلي الى اجزايه تعبيرًا للقضية باشرف اجزايها ولا يخفي ان قوله يتضمن كقوله

ويشتمل

ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد يدل على ان صيغ الماضي
مستعارة للمضارع لاستقباله تفاوًلا والشاهد جزءي لموضوع القاعدة يصلح
لان يذكر لاثبات القاعدة والمثال جزءي لايضاح القاعدة وهذا هو المراد بقولهم
المثال جزءي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد جزءي يستشهد به في اثبات
القاعدة لكونه من التنزيل او كلام من يوثق بعربيته فان قلت يستفاد
من قوله يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ان القاعدة يحتاج اليهما واذا كان
الشاهد اخص فتندفع الحاجتان به فلا يحتاج اليهما قلت الاحتياج اليهما
لا ينافي الاحتياج الى واحد له حيثيتان **ولم آل** من الالو كالنصر والالو كالعتو
او الالي كالعتي بمعني التقصير **جهدًا** اي لم امنعه اجتهادي واستفراغ طاقتي
او لم يعجز فان التقصير عن الشي يكون بكلا المعنيين او من الالو كالنصر او الالو
كالعدو بمعني الترك اي لم اتركه اجتهادًا كل ذلك من القاموس وقد اثبت
الشارح الالو متعديًا الى المفعولين كقولهم لا الوك جهدًا فجعله بمعني المنع
والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال والاصل لا الوك جهدًا اي لا اترك
في تحقيقه متعلق بالجهد او الـ والضمير راجع الى ما فيه وما يحتاج اليه وبعلم
قدم تقصيره في حق ما اضاف اليه مما اختص به بالطريق الاولي او الي المختصر
وتهذيبه اي تنقيحه **ورتبته ترتيبًا اقرب تناولًا** اي اخذًا وهو في الاصل
مد اليد الى الشي ليوخذ **من ترتيبه** اي السكاكي او القسم الثالث او المختصر
وحينيذ من تعليله واقرب تناولًا حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولًا
من القسم الثالث من اهل ترتيبه **ولم ابلغ في اختصار لفظه** هذا الظرف
اما قيد للنفي او المنفي والمال واحد وفايدة التقييد الاشارة الى انه بالغ
في اختصاره بالتجريد عن التطويل لكن قوله **تقريبًا لتعاطيه وطلبًا لتسهيل
فهمه على طالبيه** تعليلان وليس النفي نفي المعلل اذ لا وجه لقصد ان الاختصار
لتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين متروك بل لو كان في
الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يلتزم وهذا غير
ما رد به الشارح من انه على اصل الشيخ ان نفي كلام فيه قيد يرجع الى القيد
ويستدعي بقاء الاصل فيكون المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه تحققت
لا للتقريب تعاطيه وطلب تسهيل الفهم على طالبيه وليس الامر كذلك وكالعامل
في علة النفي كالعامل في علة المنفي الفعل المنفي والفرق بالنفي قبل التقييد
او بعده الا يري ان العامل في المفعول به في لم اضرب زيدًا على الوجهين

هو الفعل لا معنى النفي كما في الشرح انه يجب تاويل لم ارابه الخ بالفعل المثبت اي تركت المبالغة حتى لو لم يؤول لكان المعنى على نفي التعليل فيفهم ما نيل وعلى ما ذكرنا من الفرق التعويل والله الهادي الى سواء السبيل وانما علل ترك المبالغة في اختصار اللفظ لان الاختصار في المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والتسابق فيه مما يحرص فيه غاية الامكان فنفي المصنف بالتعليل تهمة عجزه في مقام البيان عن التعليل واما عدم التقصير في التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن فمقبولان لا نفيهما لا يستدعيان دواعيا فمن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكر او منقسمين اليه على الترتيب او غير ترتيب فكان جواد فهمه مضطوبا محتاجا الى تاديب **قال** الشارح المحقق ولعمري قد افرط المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا او تطويلا وتعقيدا حيث صرح به اولا ولوح به ثانيا وعرض بوصف مختصره بانه منقح سهل الماخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث **اقول** لعل المبالغة ليست لتزييف المفتاح وقبول العذر منه بل يحتاج الى المبالغة في تحققه **واضفت الى ذلك** المذكور من القواعد والامثلة والشواهد **فوائد** جمع فائدة وهي ما اكتسب من علم او مال **عثرت** اطلعت **في بعض كتب القوم عليها** نبه باضافة البعض على ان ما اخذ فوائده كتب مبهمة لا يطلع عليها الا متميز في التتبع فقد اشار في هذه الفقرة الى كمال ممارسته كما لوح بقوله **وزوائد لم اظفر في كلام احد بالتصريح بها ولا بالاشارة اليها** الى فطانته ترغيبا في توقير كتابه هذا لانه وجد شرائط الكمال وهو الممارسة والفطانة وتسميته الملتقطات من كتب القوم فوائد ظاهرة وتسميته مخترعات خاطره زوائد اما تواضع في الغاية حيث جعلها مستغنى عنها واما مبالغة في كمالها حيث جعلها زوائد في الفضل على الفوائد **وسميته تلخيص المفتاح** لانه تبيين المفتاح باعتبار تعقيداته وتخليصه وجمع خلاصته باعتبار حشواته وتطويلاته والتلخيص هو التبيين والشرح والتخليص على ما في القاموس **وانا اسال الله تعالى** قدم المسند اليه اما لتخصيص اظهارا لوحدة في هذا الدعا وعدم مشارك له فيه بالتامين ليستعطف به كانه قال في اثناء السؤال الهي اجبني وارحم وحدتي وانفرادي عن الاعوان او لينبه على انه محسود اهل الزمان حتى لا يساعده احد في سؤاله واما لتقوية الحكم لانه كونه سائلا النفع به من محض الفضل من غير ان ينظر

الى استحقاق كتابه الانتفاع بعد اطرائه في وصف كتابه بما يوجب الانتفاع به مظنة للانكار فاندفع ما ذكره الشارح المحقق حيث قال لا يعرف لتقديم المسند اليه جهة حسن اذ لا مقتضي للتخصيص ولا للتقوي على انه يكفي كون الاصل التقديم ولا مقتضي للعدول عنه جهة للحسن **واما قوله** فكانه قصد الى جعل الواو للحال فاتى بالجملة الاسمية ففيه انه لا بد من بيان داع الى الحال بالواو حتى يتم النكتة **واما** ما قيل انه لا بد من بيان داع الى الحال ومرجح له على المعطوف ففيه انه يكفي داعيا بيان انه جعل جميع ما صدر منه مقارنا لحال التضرع الى الله تعالى **نعم** يتجه ان الظاهر ان جملة انا اسال الله انشاء الطلب فلا يصح الحال **من فضله** حال من **ان ينفع به** وفي قوله **كما نفع باصله** تعريض لطيف بالمفتاح بانه نفع به مع تجرده عن استحقاق النفع به **انه ولي ذلك** اي انه متولي النفع به من غير استعداده النفع اذ لا يتوقف فيضه من الاستعداد كما هو مذهب اهل الحق **وهو حسبي** اي محسبي وكافي ولا حاجة في مستوفي الى استعداد ما ينبغي له فلا يرد ان الانسب والله اسال لئلا يرد قوله حسبي لانه يحصل الملا بمة بسبب الحاجة الى استعداد المؤلف **ونعم الوكيل** يتبادر منه المدح العام اي لو كان له لما وقع بعده **فاما** ان يقدر بعده الممدوح اي ونعم الوكيل هو حذف للعلم به **كما في قوله تعالى** نعم العبد انه اواب **وحينئذ** ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على احد القولين يلزم عطف الانشاء على اخبار ليس لشيء منها محل للاعراب **والاستدلال** بالانشاء لان المعطوف عليه مما استدل به على انه يجب ان ينال الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو القول الاخر **فاما** ان يكون نعم الوكيل خبرا بلا تاويل كما يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على اخبار كذلك **واما** ان يكون مؤول بجملة خبرية يتعلق خبرها جملة انشائية اي نقول في حقه نعم الوكيل فلا

يكون لانشا المدح العام وهو مسلوك في غير مسلك الفهم • واما ان يعطف على حسبي فيكون الممدوح هو المتقدم • ونظير ما صرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل • فاما ان يكون المعطوف نفس نعم الرجل فيلزم الاستدلال بالانشا واما ان يكون متعلقه المحذوف اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون هناك انشا مدح ولا مخصص لا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ۞ ان الثمانين وقد بلغتها ۞ او عاطفة بتقدير المعطوف عليه اي نعم المولى ونعم الوكيل حذف لانسياق الذهن اليه من قوله انه ولي ذلك • لما فرغنا من شرح الديباجة جاز ان نشرع في شرح المقصود • متوكلا على الفياض المحمود • متوسلا بتوفيقه لبيان مفصول المقاصد موصول الفوائد • منقح من الفضول • مقتصر على المحصول موفيهم الموائد الفوائد • مقدم للمقدمة خاتم بالخاتمة محيط بالفنون فنون من بديع البيان لما كل اذن مفتون ما فيلا متضرعا فاني لا اتم كما انعمت وانفع به اذا انعمت اعلم ان المصنف رتب الكتاب على مقدمة وثلاث فنون وخاتمة كاسفينة لكن في الخاتمة مخاتمة كنا به مناسبه لفاتحته في انها ليست من المقاصد • ووجه الضبط ان المذكور فيه اما ان لا يكون من المقاصد • فان كان من حقه ان يتقدم على المقاصد فهو المقدمة • وان كان من حقه ان يتاخر عنها لكونها مكملة لها متممة اياها فهي الخاتمة • واما ان يكون من المقاصد • فان كان من حقه ان يتقدم على المقاصد للاحتراز عن الخطا في تادية المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو الفن الثالث • يقال دليل الحصر الاستقرا اي قابل للمنع يدفعه الاستقرا فلا فايدة في الاتيان به • ويدفع بان المنع يندفع عما سوى القسم الاخير وينحصر عليه فلا يحتاج لدفع المنع الا الى استقرا القسم الاخير ففيه فايدة تقليل مونة الاستقرا وفيه نظر والحق ان ما

ذكر

ذكر في صورة الدليل ليس لاثبات الحصر بل لتحصيل مفهومات ينضبط به كل قسم كما اشرنا اليه • نعم بعد بيان مفهومات الاقسام لا فايدة في ايراده اصلا ثم دفع فيه لا دافع عنه • ولما وقع المقدمة في نظم كلامه مسندة كالخاتمة • والاصل في المسند التنكير نكرها فقال مقدمة بخلاف الفنون الثلاثة فانها وقعت مسندة اليها والاصل فيه التعريف • ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة مبهمة اذ ليست كمقدمة اشتهر ايرادها في اوايل كتب العلوم فانها شاعت لبيان الحاجة وتصور العلم وبيان الموضوع • وهذه اقتصرت على بيان الحاجة او تلك لما يتوقف عليه علم وهذه لا يتوقف عليه علوم ثلاثة • واما ما قال الشارح المحقق انه لما سبق ذكر الفنون الثلاثة في اخر المقدمة صارت معهودات في مقام ذكرها فصار المقام مقام تعريف بخلاف المقدمة فانه لم يقع لها ذكر ولا اشارة اليها فلم يكن لتعريفها معني • ففيه ان نكتة التنكير ليست انتفا مقتضي التعريف بل لكل من التعريف والتنكير مقتضيات ما لم يتحقق شي منها لا يصح الاتيان به على ان انتفا التعريف العهدي لا يوجب عدم مقتض للتعريف • وقيل تنوينها للتعظيم • وقيل للتقليل ولعل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلاثة • ووجه التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجة وبالجملة المقدمة في بيان الحاجة الى العلوم • ولما كان متوقفا على معرفة مرجع بلاغة المتكلم وكانت متوقفة على معرفتها المتوقفة على معرفة بلاغة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة المفرد ومتوقفة على معرفة بلاغة الكلام المتوقفة على غير فصاحة المفرد ومتوقفة على غير فصاحة المتكلم لان كون مرجعها الى تمييز الفصيح عن غيره مبني على ان فصاحة المتكلم لا تحصل بدونه • والفصاحة مما لا بد منها في البلاغة صدر المقدمة بتصوير هذه المفهومات وقدم ما هو الموقوف عليه على الموقوف الا في تقديم فصاحة المتكلم على بلاغة الكلام فان تقديمها عليها ليس لكونها الموقوف عليه لها بل لارادة بيان البلاغة بعد الفراغ من الفصاحة قد اشتهر ان المقدمة في عرف اللغة صارت اسما لطايفة متقدمة

من الجيش وهي في الاصل صفة من التقدم بمعنى التقدم • ولا يبعد
ان يكون من التقديم المتعدي اما لانها تقدم انفسها لشجاعتها
على بقية الجيش • او لانها تقدم بقية الجيش على اعدائها في الظفر
ثم نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر من جملتها
امور لا يتوقف الشروع عليها كرسم العلم وبيان موضوعه والتصديق
بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى المشقة التي لا بد
منها في تحصيل العلم وبيان مرتبته وشرفه ووجه تسميته باسمه
الى غير ذلك فقد اشكل ذلك على بعض المتاخرين واستصعبوه
فمنهم من غير تعريف المقدمة الى ما يتوقف عليه الشروع
مطلقا او على وجه البصيرة • او على وجه زيادة البصيرة • ومنهم
من قال لا يذكر في مقدمة العلم ما لا يتوقف عليه الشروع
وانما يذكر في مقدمة الكتاب • وفرق بينهما بان مقدمة العلم
ما يتوقف عليه مسائله ومقدمة الكتاب طايفة من الالفاظ
قدمت امام المقصود لدلالتها على ما ينفع في تحصيل المقصود
سوا كان ما يتوقف المقصود عليه فيكون مقدمة العلم او لا فيكون
من معاني مقدمة الكتاب من غير ان يكون مقدمة العلم • واكد
ذلك بانه يغنيك معرفة مقدمة الكتاب عن مظنة ان قولهم
المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه • وموضوعه من قبيل
جعل الشي ظرفا لنفسه وعن تكلفات في دفعه • ونحن نقول
لا حاجة الى تغيير تعريف المقدمة فان كل ما يذكر في المقدمات
مما يتوقف عليه الشروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع
على وجه البصيرة • او شروع على وجه زيادة البصيرة فيصدق
على الكل ما يتوقف عليه الشروع ويحمل الشروع على ما هو
في معنى المنكر شايع كما في ادخل السوق • واورده على المسلك
الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد
لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم ولا ضرورة
اليه • وفيه انما هو بصدد لا يتوقف على اثبات اصطلاح
بل يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طايفة من الالفاظ
الدالة على ما له يقع فيما ياتي ولا شبهة في هذه الارادة

الفصاحة والبلاغة

وهذا القايل لم يصرح بدعوى الاصطلاح ولو كان مصرحا
به ايضا فليس في المناقشة معه في ذلك نفعه لان يكفيه مجرد الاستعمال
في هذا المعنى • نعم فيما عرف به هذا القايل مقدمة العلم انه
صادق على المبادي التصورية والتصديقية • وكانه اراد ما يتوقف
عليه الشروع في مسايله • واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق على ما
يستحق التقديم على بقية الباب او الفصل • والاظهر ان يقال
المقدمة اسم لما يتوقف عليه المقدمة المباحث الاتية • فان كانت
المباحث الاتية العلم برمته فهو مقدمة العلم • وان كان بقية
الباب فهو مقدمة الباب **الفصاحة** في اللغة تنبي على الابانة
والظهور يقال فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة
وجادت فلم يلحن • ويقال فصح اللبن اذا اخرجت رغوته
وذهب لباؤه • فالفصاحة يحتمل النقل باعتبار جامع الظهور
بين معنى اللغوي عن كل واحد من المعنيين كما قيل • ويحتمل ان
يجعل العلاقة الجودة وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة
يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة
فصيحة • او تكلمت بها فصيحة **والكلام** كذلك فيقال في النثر رسالة
فصيحة • وفي النظم قصيدة فصيحة وشاعر فصيح • والكتابة
انشا النثر ولا يخفى عليك انه لا بد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ
المستعملة في اكثر من معنى كما هو مجوز عند البعض او تاويلها بما
تطلق عليه الفصاحة والا فلا يصح الاخبار عنها بقوله يوصف بها
المفرد والكلام والمتكلم وكذا في تعريف فصاحة المتكلم بملكة يقتدر
بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معنى يشمل
المفرد • والكلام حتى يوصف به اللفظ الشامل والشارح المحقق
غفل عنه في هذين المقامين وننبه لمثله في قول المصنف
فيما بعد فعلم ان كل بليغ فصيح ولا عكس وكذا الحال في قوله
والبلاغة وهي في الاصل تنبي عن الوصول والانتهاء **يوصف
بها الاخيران** اي الكلام والمتكلم يقال كلام بليغ ورجل
بليغ **فقط** اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فقط اسم
فاعل بمعنى انته والفاء مزيدة تزيينا للفظ • او جزائية والتقدير

اذا وصفت الاخيرين بها فاته عن وصف الاول بها • ومما لابد
لابد منه في هذا المقام معرفة المراد بالمفرد والكلام • فقيل المراد
بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه • وبالكلام ما يقابله سواء كان
مركبا تاما او غيره لان المركب الناقص يوصف بالفصاحة فلابد
ان يكون اندرجه اخلا في الكلام • وتعقبه الشارح المحقق بان صحة
هذا القول تتوقف على ان لا يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة
مجازيا من قبيل وصف المركب بحال اجزائه • وان يثبت منهم اطلاق
الكلام الفصيح على هذا المركب • وانه لا يكون داخلا في المفرد
وكل من الثلاثة ممنوع بل الحق انه داخل في المفرد لان المفرد
اذا قوبل بالكلام يتعين لارادة ما يشمل المركبات الناقصة
ونقح السيد السند هذا القول مما يندفع به المنوع الثلاثة
وبقلب ما جعله الشارح حقا بالباطل وهو انه اراد بتعليل
تعميم الكلام بوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة
مع انه لا يكفي في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد بل
لابد معه من الخلوص عن تنافر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد
فلا يكفي في فصاحتها فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفا بحالها • ولا يتوقف
دخوله في الكلام على ثبوت اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي اطلاق
الفصيح لانه بمجرد اطلاق الفصيح يعرف انه داخل في الكلام • اذ لابد
لفصاحته مما لابد لفصاحة الكلام ولا يصح دخوله في المفرد
لانه لا يكفي لفصاحته ما تبين به فصاحة المفرد • واورد عليه
انه لا يصح تعريف فصاحة المفرد بادخال هذا المركب في الكلام
لانه بعد حمل المفرد على ما لا يدل جزؤه على جزء معناه لا دعوى
تبادر هذا المعنى منه كالاشتهار وحمل الكلام بقرينة المقابلة
على ما يجمع المركبات الناقصة يتجه على تعريف فصاحة المفرد
انه لا يشمل فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي فصاحة ما ذكر في تعريف
فصاحة المفرد اذ لابد لها من الخلوص من تنافر الكلمات ايضا اذ
يتصور فيه ذلك التنافر • فعلم انهم غفلوا عن فساد تعريف فصاحة
المفرد • لانهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات
مطلقا كلاما • ويمكن ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن

تنافر

تنافر الحروف • لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص من تنافر
الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الى جميع الحروف بخلاف فصاحة الكلام
وان قصده الى جميع الكلمات فناسب ان يشترط فيه التخفف عن التنافر
في جمعها والعلم في الوضع العلمي ليس فيه جمع الكلمات فهو داخل في اشتراط
الخلوص عن تنافر الحروف • ودفعه بان العلم المركب خارج عن حد الكلمة
لاشتراط كونها لفظة مبني على نهاية الغفلة لان احد المركبات خارج عن
المفرد ولا ينفع خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام
بقي انه يرد على تعريف فصاحة المفرد مفردا اريد به لازم تعقيد
بحيث يختل الانتقال • فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة
المفرد لا يصح باخراج المركبات عن المفرد حتى يجعل قرينة على اخراجها
وغاية ما يمكن ان يقال يحمل المفرد والكلام على حقيقتهما وما يتبادر
منهما ان الموصوف في الاصطلاح ليس الا المفرد المقابل للمركب مطلقا
والا الكلام • لان احتياجهم الى الفصاحة لتوقف معرفة البلاغة عليها
ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام المتوقف على معرفة
فصاحة المفرد المقابل لمطلق المركب ولا غرض يتعلق بالاصطلاح
على معنى الفصاحة بحيث يشمل صفات المركبات الناقصة مثلا ولا
يخفى ان يقول، • والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط يقتضي ان يحمل
الكلام على حقيقته لئلا يفيد وصف المركبات الناقصة بالبلاغة
قال الشارح المحقق الدليل على انه لا يوصف بالبلاغة غيرهما انه
لم يسمع كلمة بليغة • والتعليل بان البلاغة انما هي باعتبار المطابقة
لمقتضى الحال، وهي لا يتحقق في المفرد وتتم لان ذلك انما هي في بلاغة
الكلام والمتكلم هذا • واورد عليه ان نفي كلمة بليغة لا يستلزم حصر
الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص ويدفعه
ان النفي عن الكلمة على سبيل التمثيل • والمناقشة عائدة الى العبارة
واورد ايضا ان التعليل الذي نسبه الى الوهم ايضا لمطلقه ان العرب
لا نطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فمرجعه
الى قولك لم يسمع كلمة بليغة • ويدفعه ان المبادرة من العبارة
انها التعليل على تعريف القوم لا على التتبع وتزييفه لما هو المتبادر
بقي انه لو ساعدنا في انه لا يبقى مطابقة مقتضيات الاحوال في المركبات

المناقصة والمفردات بلاغة لكن لا يمكن فصلها كالبلاغة
فلا وجه لاهمالها وعدم ضبطها . ومن البين انه يجري في المركبات
الناقصة بل المفردات ايضا فان في نعمك اوجماعة بعبدي تعظيم المضاف
اليه . وبعبد السلطان تعظيم المضاف اليه وبعبد السلطان
المضاف . وبابي لهب الاشعار بالجهنمية لي عبرد ذلك واما فهم الفصاحة
اولا ثم عرف كلا لان قصده كان التمييز بين فصاحة موصوفها المفرد
وفصاحة موصوفها الكلام . وفصاحة موصوفها المتكلم بتعريفات
كالحة خلاعنها كلام القوم بتاملة في موارد الاستعمال وتحصيل قدر
مشترك بين الافراد يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو
مسلك علما اللغة وتدوينها على ما يستفاد من الايضاح . واما
لم يعرف الفصاحة المطلقة لانه لم يجد مفهوما مشتركا بين فصاحة
المتكلم وفصاحة اللفظ وترجيح كونه مشتركا عنده ولا فصاحة
اللفظ مطلقا لانه لم يتخلص له مفهوم للفصاحة جامع لافرادها
القايمة باللفظ فاعرض عن تحصيل مفهوم لها اما لظن الاشتراك
او لا يهام الحال فقسم الفصاحة الي الثلاثة لي تقسيم اللفظ المشترك
اما باستعمالها في المفهومات الثلاثة او بارادة ما يطلق عليه
الفصاحة فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة اللفظ
بكون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم
كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت
قد زيف المصنف هذا التعريف اجمالا بما قال في الايضاح
من ان الناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد
فيما يصلح بتلغي فيها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الي الفرق
بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم
فان قلت هل لهذا الاجمال عندك تفصيل او انت معرض
عن هذا التزييف جازم بصحته كما هو الظاهر من كلام الشارح
المحقق قلت كثرة الاستعمال لا يشترط في فصاحة الخالص عن
التعقيد المعنوي لانه لو استعمل لفظ في لازم ظاهر الانتقال
لعد خاليا عن التعقيد المعنوي ولم يبطل له كثرة الاستعمال
لايقال يكفي كون حقيقته كثير الاستعمال لانا نقول فلا يخل

بالفصاحة

بالفصاحة ارادة لا يستعمل اليه بلا خلل . وايضا كون اللفظ
جاريا على القوانين المستنبطة في استقراء كلامهم تطويل يغني عنه
تقييد التعريف . ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الي تزييفه
حيث قال وعلامة الفصاحة الراجعة الي اللفظ ان يكون اللفظ جاريا
الي اخره وبما ذكرنا اندفع عن المصنف ما اعترض به عليه خطيب
مصر انه لا مدخل للرأي في تعيين مفهومات الالفاظ فكيف يصح منه
تعريفها بما لم يجد في كلام الناس ولم يحتج الي ما اجاب به المصنف
ان اردت بالناس المعهودين من صاحب المفتاح وعبد القاهر
ونظرائهم من المهرة المشهورين . واندفع ايضا ان تعريف الفصاحة
بالخلوص مسامحة لان الخلوص لا يصح حمله على كون اللفظ جاريا
كما هو الواضح البين المستغني عن البيان وبينه الشارح المحقق
بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدميا وتعقبه السيد
السند بان حمل العدمي على الوجودي غير ممتنع كما في قولك السواد
لا بياض . لكن التعقب مما لا يضر لانه نزاع في ايضاح
البديهي . ووجه الدفع ان المصنف اعتبر في مفهوم الفصاحة
ما هو احق بالاعتبار مخالفة فكون مفهومه وجوديا وكيف لا
وهو انسب بالمعنى الذي في اصل اللغة من قولهم فصح اللبن
اذا ذهب لباوه وخلص عن رغوته . وفصح الاعجمي اذا خلصت
لغته من اللكنة فالفصاحة الكاينة او الكاينة في المفرد خلوصه
عن تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوي
وهو ما يثبت من الواضع لا ما جعله الصرفيون قاعدة فابي يابى
مخالف للقياس الصرفي موافق للقياس اللغوي وانما جعل مرجع
معرفة المطابقة للقياس المتصرف لانه يعرف ثبوته من الواضع اما
باسناد واحد في القانون . واما باستثنائه من القانون وبيان شذوذه
عقيب بيان القانون فالتنافر وصف في الكلمة يوجب ثقلها
على اللسان سواء كان لتنافر نفس الحروف او لتنافر كيفيات الحروف
او لهما فقالالن بالتقاء الساكنين مشتمل على تنافر الحروف من حيث
كيفياتها نحو هو داخل في مخالفة القياس ايضا نحو وصف مستشزر
في قول امرئ القيس

غدائره مستشزرات الى العلى تضل العقاص في مثنى ومرسل
عقيب قوله

وفرع يزين المتن اسود فاحم ، اثيث كقنو النخلة المتعثكل
اي رب فرع يزين المتن اسود فاحم بين السواد اثيث كثير
كقنو النخلة هو للنخلة كالعنقود للكرم المتعثكل بكسر الكاف وفتحها
اي ذو عثاكل ، والعثكال كقرطاس ، القنو غدائره اي
ذوائبه جمع غديرة اي مستشزرات اي مرتفعات من استشزر
اي ارتفع او مرفوعات ، من استشزره اي رفعه الى العلى جمع
العليا تانيث الاعلى يريد به اعالي شعرات الراس والعقاص
جمع عقيصة وعقصة بكسر العين وسكون القاف وهي الخصلة
المجموعة من الشعر على هيئة الرمانة ، والمثنى المفتول والمرسل
خلاف المثنى ، والعقصة لاخلاف المثنى كما في الشرح يريد
وصف شعرها بالكثرة والطول جدا حتى انقسم الى اقسام وغابت
عقاص في مثنى منه ومرسل وحتى احتاج الى رفعه الى العلى وبحجي
ان مرجع معرفة تنافر الكلمات والحروف هو الحس ، لكن لا اعتماد
على كل حس بل الحاكم الناقد لحس العربي الذي له سليقة
في الفصاحة او كاسب الذوق السليم من ممارسة المتكلم بالفصيح
والتحفظ عن التكلم بغير الفصيح ، وليس التنافر بكمال تباعد
الحروف بحسب المخارج والا لكان مرجعها الى علم المخارج ولا القرب
كذلك لذلك ولا لاختلاف الحروف في الاوصاف من الجهر والهمس
الى غير ذلك ، والا لكان المرجع ضبط اقسام الحروف ، واياك
ان تذهب الى شي منها اذ الكل مبني على الغفلة عن تعيين مرجع التنافر
وعن كثير من المركبات الفصيحة الملتئمة من المتباعدات نحو علم
وفرح ، والملتئمة من المتقاربات نحو جيش وبحي وعن انه
لا تفاوت بين مستشرف ومستشزر مع تنافر احدهما وخلوص
الاخر ، ومن مال الى ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب
للتنافر لزمه عدم فصاحة الم اعهد فاجترا والتزم وتوقع
في تصحيحه ما وقع حتى قال اعجاز السورة من القران
لا يتوقف الا على بلاغتها المتوقفة على فصاحتها ، وفصاحتها

لا تتوقف على فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة الاكثر بحيث يكون
غير الفصيح مغمورا فيه مستورا على الذائقة بفصاحة الكلمات التي
كما تستر الحلاوة الشديدة المرارة القليلة ، وبعدم فصاحة
كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن الفصاحة كما ان الكلام العربي لا يخرج
عن كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربية فيه ، الا ترى ان القران عربي
بحكم الشارع وفيه الفاظ غير عربية بالرواية ، عن ابن عباس وعكرمة
واجتماع النحاة على ان نوحا وابراهيم وغيرهما اعجميات ، وذلك
لانه تكلف جدا من غير داع ، واما ما قال الشارح المحقق من ان
فصاحة الكلمات شرط لفصاحة الكلام فلا يجوز ان يكون جزء منه
غير فصيح فلا يضره لوتم داعية الى جعل الم اعهد غير فصيح لانه
يخالف في اشتراط فصاحة الكلام او يؤوله بان المراد فصاحتها حكما
بان يكون بحيث لا يحس بغير الفصيح فيها وكذا ما قاله من انه لو كان
الم اعهد غير فصيح ، فلا اقل من ان يلزم العجز او الجهل على
الله تعالى عن ذلك علوا كبيرا لا يستقيم لانه لا يجوز ان يكون ايراده
لعجز المخاطب عن فهم معنى لفظ اخر بمعناه ، او لبيان ان غير فصيح
في كلام طويل لا يضر بالفصاحة ، قال الشارح لتعذر ضبط
التنافر لم يتعرض لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان
كذلك لم يكتف بقوله والغرابة بل الى اخره بل كان يعرف
الغرابة ومخالفة القياس والغرابة كون الكلمة وحشية غير
ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال كذا في الشرح فان قلت لم
يكتف بقوله غير ظاهرة المعنى كما في الايضاح قلت اراد نصب علامتين
للغرابة عدم ظهور المعنى وعدم انس السمع به ، ونبه على ان كون
الغريب مهجور الامرين انقباض العقل عنه لعدم وصوله الى المقصود
منه ونفور السمع عنه لعدم انسه به ، ولا يخفى تعريف الغرابة
بهذا الا يستفيد غير المتتبع فلهذا اقتصر بان يكون مما يحتاج في معرفته
الى ان يرجع الى كتب اللغة المبسوطة كتكاكاتم وافرنقعوا في قول
عيسى بن عمر النحوي حين سقط من الحمار واجتمع الناس عليه ما لكم
تكاكاتم علي تكاكؤكم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمعتم تنحوا عني
او ان يكون مما يحتاج الى ان يخرج له وجه بعيد كما في قوله وفاحما

حمًا ومرسنًا مسرّجا ولا يخفى ان هذا التفسير ايضا مما لا يشفي
لانه ربما يفسر الغريب في الكتب المبسوطة فان تكاكأتم وافر
نقعوا مما ذكر في الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين الفحومة
يعني وشعرا فاحما • والمرسن بفتح السين وكسرها الانف المسرّج
ما فسره بقوله اي كالسيف السريجي اي المنسوب الى سريج
هو قين تنسب اليه السيوف في الدقة والاستوا او كالسراج
في البريق هو مقصد ريشه بقوله وللمعاني والاولى في
اللمعان فالمسرّج غير ظاهر الدلالة ولا ما نوقش الاستعمال لما
احتيج لبيانه لكن جعله اسم مفعول من السريجي او من السراج بمعنى
المشبه بالسراج او بالسريجي • وكان وجه تحصيل التشبيه
من صيغة اسم المفعول ان المسرج معناه المجعول سراجا او سيفا
سريجيا بدعوى الاتحاد بينهما على نحو زيد اسد فهو تفعيل
من قبيل قرّحته اي جعلته قرحا • وقيل جا التفعيل للتشبيه
الى اصله نحو تممته اي نسبته الى تميم فالمسرج يعني المنسوب
الى السريجي او السراج نسبة المشبه الى المشبه به وهذا انما
يحسن ان يوجد نسبة المشبه به الى المشبه حتى يقال اسدي
للمشبه به الا ان يقال فليكن هذا ايضا وجها لبعد التخريج قال
المصنف في الايضاح ويقرب هذا من قولهم سرّج وجهه بالكسر
اي حسن وسرّج الله وجهه اي بهجه وحسنه يريد ان اخذ المسرج
من السراج اخذ سرج منه فهذا الوجه مرجح لنا به يتحقق
نظير له في كلامهم واشكل على الشارح انه بعد وجود سرج لم لم يرجع
المسرج منه حتى لا يحتاج الى اخذه من السريجي يعني السراج فاجاب
بانه يجوز ان يكون سرّج مستحدثا مولدا بعد شعر العجاج او يكون
ماخوذا لا عن مصدر بل من نفس السراج فلا يكون من افعال يشتق
منها بل من باب الغرابة كالسرج وان يكون هنا الحكم بالتخريج
المذكور لنقصان في تتبعهم وعدم عثورهم عليه • حتى ان صاحب
مجمل اللغة جعله منه بعد عثوره عليه هذا او لك ان تقول
التزامهم احد التخريجين لا يرائهم معنى البيت على الوجهين كابرا
عن كابر • واعلم ان الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون

قوم

قوم كالاعشاء والذي يقابلها فالغريب يقابل المعتاد • فالمراد
بالغرابة المخلة بالفصاحة ان يكون غريبا بالنظر الى الفصحاء كلهم
لا بالنظر الى الغريب كله فانه لا يتصور اذ لا اقل من تعارفه عند قوم
يتكلمون به ولكون الغرابة اعم مما يخل بالفصاحة ثبت غريب
القران • والحديث والوحشي كما يكون بمعنى ما يشتمل على تركيب ينفر
الطبع عنه ويقابله العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة لكون
الخلوص عن التنافر يستلزمه كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق
نقل من الوحشي الذي هو منسوب الى الوحش يسكن القفار على ما قالوا
او من الوحشي الذي هو واحد الوحش الذي يسكن القفار على ما يقوله
القاموس • الوحش حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي ولعدم
الفرق بين المعنيين • اعترض بعض بان ذكر الوحش في تعريف
الغرابة غير مرضي بل الوحشية قيد زائد على فصاحة المفرد
يعني بالزائد ما لا فائدة له وذلك لانه يغني عن الخلوص عن
التنافر • ومنهم من فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة
ويشترط الخلوص عنها فاعترض بانا لا نسلم وجوب زيادته في تعريف
الفصاحة لان الخلوص عن الغرابة يستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية
والخلوص عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة قد اوضحناها
نحو مخالفة الاجلل في قوله الحمد لله العلي الاجلل فانه خالف
ما ثبت من الواضع وهو الاجل ثمته انت مليك الناس ربا فاقبل
فان قلت ليس الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم الموضوع
والموضوع هو الاجل لا الاجلل قلت اكل معين موضوع عندهم
كالفرع الا انه هجر الاصل فان قلت مما يجوز للشاعر
فك الادغام وهو جائز بشرط الاضطرار اتفاقا • وعند
ابن جني من غير اضطرار ايضا قلت الضرورة مقيسة وغير مقيسة
وفك الادغام غير مقيس فلعل الشعر ليس من العرب العرباء
بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع • وقوله ربا بالالف يريد به
يا رب فيا محذوف والالف بدل عن اليا اي فاقبل قيل
فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا
قرره الشارح المحقق فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة

والبلاغة على هذا الوجه مما لم يجده في كلام الناس انما اخذه
من اعتباراتهم واطلاقاتهم • ولو كان فصاحة المفردة معروفا
بهذا التعريف لم يكن اخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم
واطلاقاتهم بل كان تنقيحا لتعريف وجد في كلامهم بحذف ما هو
مستدرك منه قلت لعل القائل من معاصريه ويدعي
وجوب زيادة قيد على تعريف استخرجه والانسب لهذا ان لا
يعد ر ما قدره الشارح بل يجعل قوله • ومن الكراهة في السمع
معطوفا على ما في التعريف اعني من تنافر الحروف عطف تلقين • ومعنى
الكراهة في السمع ان يتبرأ السمع كما يتبرأ عن سماع الاصوات
المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة بالخلوص عنها لان اللفظ من
قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس سماعه • ومنها
ما تستكرهه كذا ذكره الشارح وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون
من الاصوات التي لا يستكرهها ابدا • ويجوز ان يكون نظر المتن هذا
المنع اي لا نسلم ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع • ويمكن
ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان النظر ان الكراهة في السمع
راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره في السمع اذا ادي بنغم غير
متناسبة • وكم من لفظ غير فصيح يستلذ اداؤه اي بنغم متناسبة
وصوت طيب هذا ما ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه
جرشي دون النفس غير مسموع • وانما المقطوع به رد السامع احدهما
دون الاخر مع احتمال ان يكون ذلك لاداءه لوضعه ثقله على اللسان
وما نقل عنه في حواشي الشرح من قوله يعني سلمنا ان للنغم مدخلا
في ذلك لكن لا نسلم انما المرجع بحيث لا يكون لنفس اللفظ مدخلا
اصلا فقابلة المنع بالمنع • كراهة الجرشي كما لا يخفى ( ) مرادف النفس
في قول ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي كريم الجرشي
شريف النسب • اوله
• مبارك الاسم اغر اللقب •
قال الشارح وصف اسمه بالبركة لموافقته اسم امير المؤمنين
علي رضي الله عنه هذا وحينئذ لا اختصاص بالاسم بل الكنية ايضا
كذلك الا الله خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان تجعل البركة

لموافقته اسم الله تعالى بحض الاسم • والابلغ ان يكون قصده
الى انه مبارك الاسم لاكتساب اسمه البركة من ذاته واغر اللقب
يراد به مشهور اللقب يعني لقب لسيف الدولة لاشتهاره بهذا
الوصف لا للتفاؤل والتمدح • والاغر ابيض الجبهة من الخيل استعير
لكل واضح معروف وفيه نظر قال الشارح المحقق لانها
داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشي اما
من قبيل تكاكاتم وافرنقعوا او الجحيش واطلخم ويريد ان الخلوص
عن الغرابة تستلزم الخلوص عن الكراهة في السمع اذ الكراهة
في السمع تستلزم عدم استعمال الفصحاء له فيكون غريبا اما غير ثقيل
على اللسان او ثقيلا لا يقال جعل تكاكاتم وافرنقعوا غير كريه
على الذوق ينافي ما نقل عن بعض البلغاء انه لما قال عيسى النحوي
ما لكم تكاكاتم علي كتكاكئكم على ذي جنة افرنقعوا عني قال
وغوه فانه شيطانه يتكلم معه بالسندية لان اطلاق السندية
عليه يدل على كراهته في الذوق • لانا نقول يحتمل ان يكون
قصده لبيان خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق • واورد
عليه ان الغرابة كما تشمل كراهة السمع تشمل تنافر الحروف
ومخالفة القياس اذ الظاهر ان يكونا بمعزل عن استعمال الفصحاء
ويمكن دفع ذكر تنافر الحروف ومخالفة القياس مع اندراجه تحت
الغرابة بان اغناء الغرابة عنه اغناء المتاخر عن المتقدم ولا وصمة
فيه بخلاف اغناء الغرابة عن قيد الكراهة في السمع فانه من
قبيل اغناء المتقدم على المتاخر وهو قبيح • واما ذكر الخلوص
عن مخالفة القياس فمشكل الا ان يقال لا خفاء في مزيد توضيح
يتعلق بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا باس بايراده وانما
النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع • ومنهم
من جعل وجه النظر ان الكراهة ان اردت الى الثقل فقد دخلت
تحت التنافر والا فلا يخل بالفصاحة وقال الشارح
ضعفه ظاهر لان عدم التادي الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة
ويجوز ان تكون الالفاظ الكريهة في السمع مما يحترز الفصحاء عن
استعمالها فلا تكون فصيحة • ويمكن ان يقال ملخص هذا الوجه

ان الكراهة في السمع لو كانت مع الثقل تكون داخلة تحت التنافر
والا فلا نسلم استلزامه الاخلال بالفصاحة اذ لم نجد في اطلاقاتهم
واعتباراتهم اشتراط الفصاحة بالخلوص عن كراهة السامع ولا يخفى
انه لا يندفع منع اخلال الكراهة بالفصاحة جواز كونها مخلة
ومنهم من وجه النظر بان ما ذكره القائل بوجوب ذكره من الكراهة
في السمع من بابه فيه نظر . لان كون اللفظ من قبيل الاصوات
شايع في اخبارهم حتى قالوا اللفظ صوت يعتمد مخارج الحروف .
ولك ان تقول ملخص كلامه ان وجوب زيادة هذا القيد ممنوع
لان تعلق كراهة السمع باللفظ ممنوع الا انه بين هذا المنع راجع
الى بيان هذا القائل لان المقدمة البينة اذا منعت يرجع منعها
الى دليلها فانه يعم ما ذكره من ان ظاهر كلام المتن ان نفس الاشتراط
منظور فيه . واما ما ذكره من ان المختار الادبا ان اللفظ صوت .
ووجوب الاشتراط مبني عليه فدفعه ان للمصنف ان ينازع في الوجوب
بناء على منع المبنى . ومنهم من قال ان مثله كثير واقع في التنزيل
كلفظ ضيزى ودسر ونحو ذلك **قال** الشارح وفيه ايضا
بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال بالفصاحة ما يمنع السببية
بتصيير اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت باختلافات المقامات
كما سيجيء في الخاتمة . ولفظ ضيزى ودسر كذلك وفيه انه
يلزم حينئذ ان لا يكون التعريف للفصاحة جامعا لخروج عن
خالص عن اسباب الاخلال مع وجود ما يمنعها عن السببية
الا ان يبالغ في التكلف . ويقال المراد بالخلوص من اعم الخلوص
حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع مانع السببية
في حكم الخالص . واعلم ان الوجوه المذكورة للنظر كلها راجعة
الى منع وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع باسانيد
مختلفة فالمناقشة فيها مناقشة في المستند الاخص عند التحقيق
**والفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التاليف وتنافر
الكلمات** اي الكلمتين فصاعدا . والا لكان الكلام المشتمل
على تنافر الكلمتين الخالص عن جميع ما ذكر مع فصاحة كلامه فصيحا
لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات



ان

الى الكلام معتبرة اذ المقصود تقييد التنافر بما يميز عن تنافر
الحروف والمعاني وذا لا يستدعي اضافة الكلام الى الكلام فانهم وحينئذ
في ارجاع ضمير فصاحتها اليه اشكال لانه يصير المعنى مع فصاحة الكلمتين
فصاعدا فلا يشترط بمقتضاه اشتراط فصاحة جميع كلمات الكلام .
وتقييد التنافر في الكلمات للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل
بالفصاحة . وعن تنافر الحروف لقصد درج الخلوص عنه في قوله
مع فصاحتها **والتعقيد مع فصاحتها** ظرف لغو للخلوص اي كون
الكلام خالصا زمان فصاحتها وجعله الشارح حالا من الضمير وبالجملة
احترز به عن خلوص زيد اجلل وشعره مستشزر وانفه مسرج
فانه ليس بفصاحة ولذا البيت فصيحات . فان قيل لزيد
اجلل خلوص مع فصاحة الكلمات لانه حال قولك زيد اجلل له
خلوص عن الامور المذكورة فله خلوص حال فصاحة كلماته فلو كانت
الفصاحة الخلوص حال فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل فصيحا
قلت ليس لزيد اجلل خلوص حال فصاحة الكلمات لانه ليس
ذلك الخلوص مقارنا بتلك الفصاحة . فلو قيل زيد اجلل
خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص حال
فصاحتها . وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه لا يصدق
على الفقير لو اردت به من له السخاء حال المكنة ويصدق عليه لو اردت
به من هو بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما . اجاب
بان زيد الاجلل ليس من احوال زيد اجلل لانهما تركيبان مختلفان
وليسا واحدا له حالان وانما لم يذكر بجنب ذي الحال او المتعلق
بان يقال خلوصه مع فصاحتها من ضعف التاليف الى اخره
لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر ولا بعد قوله تنافر الكلمات
ليكون اقرب بذي الحال او عامله لئلا يتوهم كونه قيدا للتنافر
لانه ظاهر الفساد . ومع ذلك قد وقع بعض الشارحين فيه وطول
الشارح الكلام فيه في الشرح وفيما كتب على حواشيه . وزاد بعض
الافاضل مما ليس الاشتغال به الا لتضييع الوقت في تحصيل ما ليس
على طائل فتركناه لئلا يلزم على الناقل ما على القائل
فالضعف فسر بان يكون تاليف اجزاء الكلام على خلاف القانون

النحوي المشهور فيما بين الجمهور . والمراد بشهرته ظهوره على
الجمهور خلافه وان قانون جواز الاضمار قبل الذكر ايضاً
مشهور اذ كل من سمع قانون عدم الجواز سمع قانون الجواز . ويرد
عليه ان العرب لم تعرف القانون النحوي فكيف يكون الخلوص
عن مخالفة القانون النحوي معتبراً في مفهوم الفصاحة في لغتهم
فالصواب ان يقال وعلامة الضعف ان يكون تاليف اجزاء الكلام
الى اخره نحو ضعف ضرب غلامه زيد يريد مخالفة انه
لا يجوز ارجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتاخر
فانه القانون المشهور عند الجمهور وان جوزه الاخفش وتبعه
ابن جني لا لانهما جوزا الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة كما هو
المشهور بل لانهما انكرا الاضمار قبل الذكر هنا يرشدك
الى ذلك تعليلهما الجواز بشدة اقتضاء الفعل المفعول به
كالفاعل فالمفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا متصل به
رتبة فلا اضمار قبل الذكر رتبة ولهما شواهد رد بعضها
بالتاويل وبعضها بالشذوذ فان قلت ما وجه بكونه
شاذا اذ قيل فيه بضعف التاليف . فالاولى ان يرد بعدم
فصاحته والا فينتقض به بيان ضعف التاليف قلت
ما يشذ مستثنى من القاعدة فلا يكون مخالفا لها والتنافر
ان تكون الكلمات ثقيلة على اللسان كذا في الشرح . والانسب
بما ذكر في تنافر الحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله
على اللسان اما في نهاية الثقل كقوله وليس قرب قبر حرب قبر
صدره . وقبر حرب بمكان قفر . بالرفع اي هو قفر يعني
خال يكشف عن خلائه ما يعقبه وقال الشارح اي خال
عن الما والكلام اللفظ جر والمقصود نحرير في عجائب المخلوقات
نوع من الجن يقال لها الهاتف صاح واحد منهم على حرب ابن امية
فمات . فقال ذلك الجني هذا البيت . واما دون ذلك
وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة يمدح بها موسى بن
ابراهيم الرافقي ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه بعد ان
عاتبه عليه ووجه الدفع انه كيف اذم من يمدحه جميع الناس

واشار بقوله واذا ما لمته الخ انه يستحق الملامة في تقصيد بيت انه
هجاه لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقة واحد من الناس ذكر الملامة
دون الذم فلا يرد ما عابه به الصاحب من ان مقابل المدح الذم
دون اللوم . فينبغي ذكر الذم في مقابلته دون اللوم كريم متى
امدحه امدحه والورى معي جملة حالية والتنافر لما ان في
امدحه من ثقل ما لما بين الحاء والهاء من القرب لكن لا الى حد تخرج
به الكلمة عن الفصاحة فاذا تكرر كمل الثقل اي بلغ حد الاخلال
بالفصيح و ذلك لانه تكرر الحاء والهاء وادى الى اجتماع ثلاثة
حروف من حروف الحلق فافهم . وهذا مراد المصنف حيث قال
لاثبات ان في البيت تنافرا دون تنافر قوله وليس قرب قبر
حرب قبر ان في امدحه شيئا من الثقل لما بين الحاء والهاء
من القرب لا ان مجرد امدحه كذلك غير فصيح . وكيف لا وسبحه
مع اشتماله على توالي الحاء والهاء مع زيادة وهي مجاورة الكسرة
لحروف الحلق فصيح واقع في القرآن . وهذا هو الموافق
لما صرح به ابن العميد حيث قال فيه شيء من الهجنة هو هذا
التكرير في امدحه امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف
الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر اي متنافر تنافرا
بالغا حد الكمال وهو ما يخرج به الكلمة عن الفصاحة فلا ينافي في الحكم
بانه دون قوله . وليس قرب قبر حرب قبر في الثقل . وانما
جعل واو والورى حالية لا عاطفة ليوافق ما يقابله وهو
واذا ما لمته لمته وحدي هذا اذا افسر معية الورى بالمشاركة
في المدح ووحدته بعدم مشاركتهم في الملامة كذا في الشرح
اما لو فسر المعية بحضور الناس والوحدة بعدم حضورهم يعني
امدحه دائما بحضور الناس لابتهاج الناس به . ولا يمكن ملامته
بحضور احد بل لو ليم ليم في غيبة الناس لتعين جعل الواو للحال
والتفسير المشهور ابلغ من استحقاقه المدح . وهذا التفسير
ابلغ في تنزيهه عن الملامة . ومن لطائف تنزيهه عن الملامة
انه لم يقدر على ذكر ملامته الا في صورة النفي فزاد ما بعد اذا
ابرز الملامة في صورة النفي ومما يرجح الحال على العطف ان في

عطف المفرد كلفة اسناد فعل المتكلم الى الاسم الظاهر ۞ وفي
عطف الجملة فوت التناسب ولغيرنا وجوه اخر تركناها لاهلها
ومن فوائد الشرح ان في استعمال اذا والفعل الماضي همنا اعتبارا لطيفا
هو ايهام ثبوت الدعوى كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه احد والتعقيد
ان لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لو ان التعقيد متعديا
ولذا فسره الشارح بكون الكلام معقدا على لفظ المفعول يوجب ان
يكون في تفسيره بما ذكر تسامح لانه معنى يقتضي اللزوم ۞ قال اولى جعل
الكلام غير ظاهر الدلالة الى اخره وقد اعترض عليه بان التعقيد لو كان
مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز والمعمى مقبولا مع انه مما يورده في علم
البديع ۞ والجواب ان قبولهما ليس من حيث الفصاحة بل
لاشتمالهما على دقة يختبر بها الفطن ولعدم فصاحتهما لم يورده
صاحب المفتاح والمصنف في كتابيهما ۞ ولا يخفى ان الكون غير ظاهر الدلالة
صادق على عدم الظهور لاشتماله على لفظ غريب او مخالف للقياس
مع انه ليس تعقيدا فلذا قيده بقوله جدا وبالنظم وليس المراد
بالنظم ما سبق في قوله نظم القرآن لانه عبارة عن كون اللفظ مرتبة
المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل فان النظم
حينئذ شامل لرعاية ما يقتضيه علم المعاني والبيان والخلل فيه
يشمل التعقيد المعنوي والخطاء في تادية المعنى ۞ بل المراد
بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب يقتضيه اجزاء اصل المعنى
والخلل فيه بان يخرج عن هذا التركيب الى ما لا يشاهد به قوانين
النحو المشهورة او الى ما يشهد به لكن يحكم بانه على خلاف طبيعة
المعنى فتخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل الموجبة لتحير السامع
قال المصنف فالكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم نظمه
من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تاخير او اضمار
او غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية او معنوية
كما سيأتي تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظي ربما كان لضعف
التاليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين هي
بخلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص
عن ضعف التاليف مستدركا كما توهم ۞ ولا يكون وجود التعقيد

اللفظي

اللفظي بلا مخالفة لقانون نحوي مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاضمار
عنه النحو كما سيجيء لما انه حينئذ لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد
النحو لانطباقه عليها على ما توهم لان النحو يميز بين ما هو الاصل
وبين ما هو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير
بخلاف الاصل ۞ واما ان يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي
ام لا فالحق الثاني وان توهم بعض الافاضل انه لا تعقيد في جاني
احمد منونا لان جاني احمد بقيد مجي احمد ثم لا الشخص المعين
فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص المعين ۞ المراد لكن لا يتجه
ان ذكر التعقيد مغن عن ذكر ضعف التاليف كما توهم انه لا باس باغناء
المتاخر عن المتقدم كما في العكس ۞ ويمكن دفع استدراك ذكر
التعقيد لاغناء ضعف التاليف عنه ايضا بان ضعف التاليف يغني
عن التعقيد المعنوي وذكر التعقيد له لا للتعقيد اللفظي الا ان
المصنف اراد استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لا استغناء
لا لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص
عن ضعف التاليف كقول الفرزدق هو كسفرجل رغيف سقط
في التنور الواحدة بها او فتات الخبز ۞ ولقب همام بن غالب بن
صعصعة في خال هشام نبه به على ان الممدوح هو هشام وما مثله
في الناس لا في بحره العرب فيذكر قوله في الناس جعل النفي عاما ولولا
لتبادر نفس المثلية العرب الا مملكا فسر بمن اعطي الملك
والملك وكانه روي اسم مفعول والا فالابلغ اسم الفاعل ابو امه
حي ابوه يقاربه اي حي يقاربه اشار الى ان حي بدل من مثله
ويقاربه صفة له فقد فصل بين البدل والمبدل منه والصفة
والموصوف باجنبي وهو مما لم يجوز الا مملكا اشار الى انه
مستثنى من حي يقاربه قدم عليه فوجب نصبه الذي كان مرجوحا
حين التاخير اذ كان المختار رفعه على البدل ولذا رفعه بعد التاخير
في التفسير ابو امه ابوه اشار الى ان ابو امه مبتدأ ابوه فصل
بينهما بالاجنبي والجملة صفة مملكا ففيها لغة القوانين النحوية
ومخالفة الاصل الذي هو تقديم المستثنى منه حصل التعقيد
فلتقديم المستثنى مع شيوعه دخل في التعقيد ۞ واعلم ان ايراد

البيت لتوضيح التعقيد لا لتمثيل ما يخرج عن حد الفصاحة بقوله
والتعقيد فانه خرج بذكر ضعف التاليف وقد بالغ في مدح خال
هشام ونفي من يماثله واشار به بيان انه خال الملك ان مماثلة
الملك لا تنقص توحده لان مماثلة الملك انما هي من قبله وبحكمه
ان الولد يشبه الخال • ولا يخفى انه لو قيل في الناس حي يماثله
ومملكا مستثنى من مثله وابو امه مبتدا وحي خبر • وابوه خبر
ثان ويقاربه خبر ثالث لم يكن تعقيدا ويكون المعنى ما مثله
في الناس الا مملك في غاية الحداثة اه ابو امه حي وابو امه ابو الممدوح
ومن اقربا المملك مع قطع النظر عن انه جده فيكون مدحا للممدوح
بالنسب بعد المدح له الحسب وليس في هذا التوجيه الا نصب
مملكا مع ان المختار رفعه • ولولا مخالفة الاسنام لذكرت وجوها
اخر في الشرح وحواشي بعض فضلا الانام ولذيفت ما هو زيف •
واحكمت ما هو قابل للاحكام • ولعل المصنف علم قصد الفرزدق
فبنى التمثيل على قصده فلا يضره احتمال • واما في الانتقال
اي في الانتقال وذلك ان تريد الانتقال من الموضوع له ويسمى
الانتقال اه اما سبق حكم الانتقال فيه من اللفظ وذلك الخلل اما
لارادة ما ليس بلازم المعنى الاول الذي اريد الانتقال منه
وذلك بعيد الوقوع ردي جدا • واما لكونه لازما بعيدا يعسر
الذهن دون الوصول اليه واما لعدم نصب القرينة وذلك
ايضا بعيد جدا او لنصب ما هو خفي كقول الاخر لم يقل كقوله
ليعلم انه غير الفرزدق • او ليعلم انه ايضا بليغ من البلغا
كانه قال كقول البليغ الاخر ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا
ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع عن الهفوة فلا بد لكل ذي يد
طولى ان يسعى في تحصيل ما هو الطولى ولا يعتمد على ان يبلو عنه
المرتبة العليا متكفلة • وقال الشارح لئلا يتوهم انه الفرزدق
وفيه انه تاكد حينئذ التوهم في قوله كقوله سنبوح لنا الى الحرم
ساطلب سوف اطلب البعد وان كان مهما وقال بعد الدار
عنكم فاضاف البعد الى الدار اشارة الى ان بعد ذاتهم لا يمكن
ان يخطر بالبال وطلب بعد الدار غير معقود في الحال غاية الامر

وسوسة

وسوسة النفس عنكم في العقل مبالغ في الاهمال • واسند القرب
اليهم انهم بقوله لتقربوا لان قربهم متمكن في الخيال ولا يتوسم
بغير المقال وتسكب بالنصب بتقدير ان لعطفه على بعد الدار
وبالرفع لعطفه على ساطلب عيناي الدموع لتجمدا ومعنى البيت
على ما هو المشهور عند القوم ان عادة الزمان والاخوان الجا الطالب الى
الحرمان فاي امر كان هو المطلب بحكم الزمان والاخوان انعكس وانقلب
فاني الان بقيت في حزن البعد والاحتجاب للمبالغة في طلب
السرور بالوصل والاقتراب فبعد اليوم اطلب البعد ليعاندني
الدهر واهله بالقرب والحضور واطلب حزن البعد لافوز
بالقرب والسرور • وعلى ما حققه الشيخ انه كنى بطلب بعد الدار
عن توطين النفس عليه والسين لمجرد التاكيد كانه قال اني اليوم
اطيب نفسي بالبعد واحزانه واشدد بالصبر الجميل • مفتاح الفرج
مع الاجر الجزيل بلا حرج • والابلغ ان يجعل تسكب عطفا على الطلب
فيكون تحت التاكيد والشارح المحقق صوب هذا المعنى وجعل
توجيه القوم تعسفا فاسد المبنى ولم يرض به المرتضى الشريف وقال
كلام القوم غير مستحق للتخطية والتزييف فتصويب الشارح كتصويب
من قال الصواب ان الشاعر يعتذر الى العشيقة في السمو ليتوسل
به الى اسباب معاشرتنا في المصر اه بالاموال تستقضي طيبا الغواني
ويتمتع بالوصال والى مثل هذا المعنى اشار المتنبي حيث قال
لعل الله يجعله رحيلا • يعين على الاقامة في ذراكا •
فلكل من المعاني وجهة هو موليها • وقصد الشاعر موكول اليه غير
لا يجليها الا لم يعرف انه بصدد الظرافة او في مقام اظهار الحكمة والكرامة
او كان المتكلم بهذا المقال • في مقام السفر والارتحال • حتى يحكم بحقيقة
الحال فلا محال • الا لاستيفا الاحتمال • ويمكن تقوية الشارح المحقق
بان ما يحتاج اليه معرفة حال الشاعر • فالحق فيه متابعة السابق الماهر
وهو الشيخ عبد القاهر • الذي يغلب حسن الظن به ويقرب ان يكون
حاله عليه الظاهر • ومن الاحتمالات التي هي ابتدر الى الفهم ما خطر
ببالي وهو ان الشاعر قصد الى تحصيل المطالب • بان يكون في
الاستغنا عنها كالراغب • وترى نفسك عنه معرضا • فتراه لك متعرضا

ومن اكب على شي فهو عنه بهرب • ومن اعرض فهو منه يقرب • ومن هذا
حكم بان الحرص مشوم والحريص محروم • وقيل لو لم تطلب الرزق لطلبك
وفي حديث زر غبا تزدد حبا سنة ثمة لمن له شامة • واذا فرغت
عن تحقيق معنى البيت فنقول وبالجملة جعل سكب الدمع وهو البكا
كناية عما يلزم فراق الاحبة من الحزن واصاب لانه واضح الانتقال
لانه كثيرا ما يجعل دليلا عليه ويراد به • وجعل جمود العين كناية
عن السرور وقياسا على جعل السكب لمقابله ولم يصب لان سكب الدمع
قلما يفارق الحزن بخلاف جمود العين فانه يعم ازمنة الخلو عن الحزن
سواء كان زمن السرور ام لا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى الخلو
عن الحزن • وهنا وجه واضح للخلل في الانتقال الى ما قصده وان خفي
الى الان وبه يندفع ما ذكره الشارح انه يصح ان يراد بجمود العين
خلوها عن الدمع مجازا من باب الاستعمال المقيد في المطلق ثم يكنى
به عن السرور لكونه لازما له غالبا عادة اذا عرفت ان الخلو بنفسه
عن السرور لكنهم نظروا الى ان جمود العين اشتهر في البخل بالدمع
بناء على اشتهار الجمود في البخل حتى يقال للبخيل جماد كقطام ويقال
جمد بمعنى بخل • ويستعمل الجمود في مقابلة الجواد حتى •

• قال الحماسي •

• الا ان عينا لم تجد يوم واسط • عليك بجاري دمعها لجمود •

فظنوا ان اشتهار الجمود في البخل لا يمنع الانتقال من المعنى الحقيقي
الى غيره فمثله ومثل غيره من المعاني المجازية كمثل الشمس والكواكب
حيث يختفي مع الشمس ولذا قال فان الانتقال من جمود العين
الى بخلها بالدموع لا الى ما قصده من السرور فتعرض لما ينتقل
منه اليه ولم يكتف بما يفهم من انه لا ينتقل منه الى ما قصده
تنبيها على ان الخلل في الانتقال ربما يكون من كمال ظهور معنى اخر
فيحول بين اللفظ والمقصود لكنه يتجه عليه ان ما ذكره في صدر البيت
وقصد الحزن بالسكب قرينة واضحة على المقصود فلا خلل
في الانتقال قال المصنف والكلام الخالي من التعقيد المعنوي
ما يكون الانتقال فيه من معناه • الاول الى معناه • الثاني الذي هو
المراد به ظاهرا حتى يخيل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه

عليه

عليه انه يلزم ان يكون الكلام الخالي عن المعنى الثاني فصيحا لانه ليس له
الخلوص عن التعقيد ودفعه الشارح بانه بيان لقسم من الكلام الخالي من
التعقيد المعنوي خص البيان به لان الكلام الخالي عن المعنى الثاني بمنزلة
الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغا كما ستعرفه في بحث بلاغة الكلام
وفيه ان الكلام الخالي عن المراد والكناية اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى
الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار الا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة
على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضيات الاحوال ويبعد بحجة
انما يأتي من بحث بلاغة الكلام • وفيه ان الكلام الخالي من المجاز والكناية
اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار
الا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا
من حيث رعاية مقتضيات الاحوال • ويبعد بحجة انما يأتي في بحث
بلاغة الكلام سقوط ما ليس له معنى ثان بمعنى مقتضى الحال الا باعتبار
الكون مجازا وحقيقة • ونحن نقول خص البيان بالخالي عن التعقيد
مما استعمل في المعنى المجازي لان المحتاج الى البيان والتوضيح
واما الخلو عن التعقيد المعنوي لعدم معنى ثان فواضح لا حاجة له
الى بيان • قيل ومن كثرة التكرار قد سبق مباحث يمكننا التذكار
لتنبيك عن التكرار والتكرار بالكسر او الفتح • والاول اسم
والثاني مصدر في القاموس التكرير والتكرار والتكرة اعادة
الشي مرة بعد اخرى • وهذا يقتضي ان يتوقف التكرار على التثليث
لتحقق الاعادة مرة بعد اخرى والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل
التكرار ارادة الثاني فالمنع ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر الشي مرة
بعد اخرى • وما يقال انه مجموع الذكرين لا الذكر الثاني وهو اذ الكر
الرجوع والتكرير الارجاع • والمراد بالكثرة ما يقابل الوحدة بقرينة
ما ذكر من المثال فان فيه تثليث الذكر ولا يتحقق به ذكر الشي مرة بعد
اخرى الامرتين وقد يناقش فيه بانه يتحقق ذكر الشي مرة بعد اخرى
ثلاث ثم للتشاذ كر الثالث بعد الاولى • ويرده انه اذا ذكر الشي ثلاث
مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا ويكذب القائل
فقائل وتتابع الاضافات نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر انه
قال قال الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن •

وذكر انها يستعمل في الهجاء . كقوله .

يا علي بن حمزة بن عمارة . انت والله ثلجة في خيارة .

ويتضح منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحدة وان التتابع لا ينافي
وقوع غير المضاف بين المضافين . ولو قال المصنف ومن كثرة
التكرار والاضافة لكان اوضح واخصر كقوله اي ابي الطيب
وتسعدني في غمرة بعد غمرة ويريد بالغمرة الشدة استعيرت
لما يغمرك من الماء سبوح فعول بمعنى فاعل من السبح والسباحة بعد استعارته
لشدة عدو الفرس مع حسن جريها بحيث لا يتعب راكبها كأنه
يجري في الماء يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا يخفى حسن ذكر السبوح
بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة
بعد غمرة لها صفة سبوح منها متعلق بقوله لها او تنازع له في
الفاعل وهذا احسن ادق مما قيل من انها حال من شواهد عليها
متعلق بشواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على الموصوف
والضماير كلها لسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات
شاهدة عليها تشهد بنجابتها فان قلت الشهادة على الشيء
شهادة مضرة فكيف صح استعماله في الشهادة بنجابة الفرس
قلت لا اضر على الفرس من الشاهد بنجابتها فانه توقعها
في المعارك والمحاربات والمهالك وقوله اي ابن بابك حمامة
طاير يسري لا يالف البيوت او في كل ذي طرف يقع على الذكر والانثى
والجنس حمام جرعا مؤنث الاجرع مخفف جرعاء وهي الكثيب جانب
منه رمل وجانب حجارة حومة البحر والرمل والقتال
وغيرها معظمها الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون
وكسر الدال الموضع يجتمع فيه الحجارة . فيجب ان يجعل الجندل
مكسور الدال لا مفتوحها وان اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد به
الارض ذات الحجارة فيجب ان يجعل الجندل مكسور الدال لا مفتوحها
وان اشتهر تصحيفه حتى قيل المراد به الارض ذات الحجارة بان
الحلق اسم الحال على المحل . ومنهم من جعله مكسور الدال مخفف
جنادل بفتح الجيم وكسر الدال حيث اثبته في الصحاح بمعنى موضع ذي
حجارة وجعل اسكان النون للضرورة . وفيه ان الحذف مع التلبيس للضرورة

مختلف

مختلف وهو بعدم صرف المنصرف ومتفق وهو بالترخيم صرح به
التسهيل ففيه اضافة حمامة الى جرعا المضافة الى حومة المضافة
الى الجندل اسجعي اي رددي صوتك والسجع ترديد الحمامة صوتها
تمامه . فانت بمرأى من سعاد ومسمع اي بحيث تراك سعاد وتسمع كلامك
على ما في الصحاح والقاموس الا ان الكتاب ابن انباه هكذا مني مرأى ومسمع
بدون الباء . وزاد القاموس وينصب فمن شرحه بانك بحيث تراني سعاد
وتسمعين كلامها لم يعرف الاستعمال . واما قول الشارح المحقق انه
خلاف المعقول ايضا فلا يتم وان وجد بان الامر بالسجع انما يناسب لاسماع
سعاد وذلك انما يكون اذا كان سعاد بحيث تسمع صوتها لا لان الحمامة
اذا كانت بحيث تسمع صوت سعاد فسعاد ايضا بحيث تسمع صوتها
لان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان في الارتفاع بل لان الامر بالصوت
لا ينحصر في ادعاء الاسماع بل منه داعية النشاط والسرور كالبلابل
تترنم بمشاهدة الورد ويرجح هذا الداعي تقدم الاكتفاء بمسمع
وضم مرأى اليه وفيه نظر لان قال الشيخ لا شك في ثقل تتابع
الاضافات في الاكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه مليح ولطيف

كقول ابن المعتز .

وظلت تدير الكاس ايدي جاذر . عتاق دنانير الوجوه ملاح .

ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله .

بعتيبة بن الحارث بن شهاب .

هذا فعلم منه ان تتابع الاضافات انما ينافي الفصاحة حيث اوجب
الثقل والتنافر وكذا حاله كثرة التكرار لانه لا وجه لمنافاته للفصاحة
سوى ايجاب التنافر . كيف وقد وقع في النظم مثل داب قوم نوح وذكر
رحمة ربك عبده زكريا ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها
والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية ترسخت في ذات النفس واحسن
ما رسم به الكشف عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة
واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا . والمراد عدم توقف تصور العرض
الجزئي بخصوصه واحترز عن الاعراض النسبية فان تصوراتها بخصوصها
تتوقف على تصور ما توقف عليه النسبة ولا ترد الكيفيات المركبات
لان تصوراتها بخصوصها لا تتوقف على تصورات اجزائها ولا الكيفيات .

الفصاحة في المتكلم

النظرية كما توهم لان انحصار الكيف لا تكون نظرية • وقولهم اقتضاء
اوليا على ما صرح به لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة
له يقتضي اللاقسمة • والعلم بمعلومين فانه لتعلقه بالتعدد يقتضي
القسمة ولا يخفى انهما لا يقتضيان القسمة واللاقسمة في محلهما هل
في انفسهما نعم قولهم في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء اوليا كذلك وكما
اكثر يحتاج اقتضاء القسمة واللاقسمة الى التقييد بالاولى يحتاج عدم توقف
التصور على قصور الغير بالتقييد بالقيد الاولي لانه قد يعرض الكيف
النسبية فيتوقف باعتبارها على الغير هذا • قال المصنف اسك
ملكة على صفة اشعارا بان الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون
المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح فصيحا بحسب الاصطلاح من غير رسوخ
ما يقتدر به عليه • وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصود بلفظ فصيح
فصيح لانه لا يكون بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم لو قيل اشعر
بذلك الملكة الى ان صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح غير داخلة في الفصاحة بل ملكة التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح كانت عند التحقيق ملكات يقتدر بكل واحد على تعبير
لم يبعد • ومن جعل مقصوده هذا لم يلتفت الى عبارته ادنى التفات
والا لم يخف عليه انه لا يساعده اصلا • ويمكن اتمام ما ذكره المصنف
بان قوله ملكة للاشعار بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل
مقصود بلفظ فصيح من غير ان يصير ملكة ليست فصاحة وهذه
ملكة التعبير عن جميع المقاصد الا قليلا • وصفة يعبر بها عن
القليل بلفظ فصيح من غير رسوخها فان مجموع تلك الملكة وهذه
الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود كله
بلفظ فصيح • قال يقتدر بها ولم يقل يعبر بها ليشمل
حالتي النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حال السكوت متصفة
بانها يعبر بها عن المقصود في الجملة • ودفعه الشارح المحقق بان
المراد بحال النطق حال النطق في الجملة بان ينطق صاحبها
في زمان من الازمنة وبعدم النطق عدمه اصلا بان لا ينطق قط
ولو قيل يعبر يختص بمن ينطق بمقصوده في الجملة ووصى بالمحافظة
على هذا المعنى قائلا هكذا يجب ان يفهم هذا المقام وفيه ان فائدة

الاقتدار

الاقتدار حينئذ عدم خروج ما لا يكاد يوجد فنقول المراد ان درج
الاقتدار يشمل حالة النطق بكل مقصود بلفظ فصيح وحالة عدم النطق
بان ينطق بعض المقاصد والبعض بعدم ايراده • واورده وبدا له ان ينطق
فلو قيل ملكة يعبر بها عن كل مقصود بلفظ فصيح لاخص الفصاحة بمن بلغ
نهاية احد النطق ولم يكن مقصود يرد عليه الا وقد ورده عليه وعبر
عنه بلفظ فصيح • هكذا يجب ان يفهم هذا المقام • ويصاد شارد
المرام • بعون الله الملك العلام • والاوجه انه لو قال ملكة يعبر بها ليصدق
على القدرة الراسخة الحاصلة بتلك الملكة بل لا يصدق الا عليها
اذ المتبادر منه النسبة هو الاقرب على التعبير عن المقصود اي كلما يتعلق
به قصد افادته بلفظ فصيح قال المصنف قيل بلفظ فصيح
ليعم المفرد والمركب عموما بينا ولا يحمله الشارح على المفرد الفصيح
او الكلام الفصيح بناء على قضية اللفظ المشترك فانه لا يراد به الا معنى واحد
ولم يقل بمفرد فصيح او كلام فصيح ليعم اذ لا بد من العموم اذ المراد
بالمقصود كل مقصود • فلو خص الفصيح بالمفرد لوجب في الفصاحة ملكة
الاقتدار عن التعبير عن كل مقصود كلامي بالمفرد وهو محال ولا يخفى
ان عموم المفرد والمركب موقوف على تكلف استعمال الفصيح في معنييه
كما جوزه البعض او استعماله فيما يطلق عليه الفصيح • ويقال له عموم
وبعد في وصف لفظ له وبه خفاء • اما على الاول فلانه يصير المآل
بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو باطل والصحيح بلفظ موصوف
باحد معنى الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح في معنييه واما
على الثاني فلانه يصير المآل بلفظ هو مما يطلق عليه الفصيح ولا يخفى
ان اللفظ ليس مما يطلق عليه الفصيح بل مفهوم يصدق على اللفظ وجود
عموم المعتبر به للمفرد والمركب كما يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون
مفرد او كلام فصيح يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون لفظ بليغ اذ
البليغ لا يعم المفرد • نعم عدم وجوب ملكة الاقتدار على البلاغة
في الفصاحة ايضا يقتضي ان لا يقال بلفظ بليغ فقول الشارح المحقق
وقول بعضهم ولانه يعم المفرد والمركب قال بلفظ فصيح دون
كلام فصيح • او لفظ بليغ سهو ظاهر اذ لا يقال يصدق التعريف على الحياة
والآلات ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور فلا نقول

البلاغة في الكلام

ليس شيء منهما سببا بل شرطا او ليس سببا قريبا بل بعيدا والتبادر
ظاهر في السبب القريب **والبلاغة في الكلام مطابقته** اي مطابقة
صفته **لمقتضى الحال** فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة
بالكلام فالكلام لا تطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من انها حال
الكلام ومرتبطة به مطابق لها من حيث انها مقتضى الحال . فالمطابق
والمطابق متغايران اعتبارا على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع
وعلى هذا التحقيق قول المصنف في تعريف المعاني علم يعرف به احوال
اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال . اي يطابق صفة
اللفظ مقتضى الحال هذا هو المطابق لعبارة القوم بحيث يجعلون الحذف
والذكر الى غير ذلك معللة بالاحوال ولما هو الاليق بالاعتبار لان
الحال عند التحقيق لا يقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها
والشارح اراد المحافظة على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال
فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام
الجزئي ومطابقة الجزئي للكلي على عكس اعتبار الميزانيين من مطابقة
الكلي للجزئي فعدل عما هو ظاهر المنقول وعما هو المعقول وارتكب
كلفة مطابقة الجزئي للكلي مع ان المحمول بالطبع هو الكلي والاليق اعتبار
مطابقته للجزئي **مع فصاحته** قيل خالف في هذا القيد السكاكي
فقيل انه لا يشترط شيئا في فصاحة الكلام في البلاغة وليس رجوع
البلاغة الى البيان لاشتراطهما بالخلو عن التعقيد المعنوي بل
لمعرفة انواع المجاز والكناية وعلاقاتها لئلا يخرج فيها عن
اعتبارات اللغة . وقيل انه لا يشترط في البلاغة من الفصاحة
سوى الخلوص عن التعقيد المعنوي **وهو** اي مقتضى الحال **مختلف**
فان مقامات الكلام متفاوتة كان الظاهر ان يقول فان الاحوال
متفاوتة الا انه بناه على ترادف الحال والمقام قال الشارح
المحقق الحال والمقام متحدان بالمفهوم والتغاير بينهما اعتباري
فان الامر الداعي مقام باعتبار كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية
ما . وحال باعتبار توهم كونه زمانا له ولا يخفى ان وجه التسمية
لا يكون داخلا في مفهوم اللفظ حتى يحكم بتعدد المفهوم بالاعتبار
ولذلك احكمنا بالترادف ثم الظاهر انه سمي مقاما لانه كما ان تفاوت مراتب

الرجال

الرجال تثبت بالمقامات كذلك تفاوت مراتب الكلام بالاحوال وسمي حالا
لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان **فان قلت** نتيجة
على ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا تستدعي تفاوت مقتضيات
الاحوال لجواز ان لا تتفاوت الاحوال . ويكون تفاوت المقامات
باعتبار ما اعتبر فيه **قلت** المراد ان ذات المقامات متفاوتة
ومما فرق به بين الحال والمقام ان المقام يضاف الى المقتضي فيقال
مقام التاكيد والحال الى المقتضي فيقال حال الانكار ثم المقصود من
هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط في تطبيق الكلام
على مقتضى الحال فانه في معرض الاختلال لاختلافها باختلاف الاحوال
وان يكون بيان وجه كون المقتضيات مختلفة . وعدم اعتبارها
على نحو واحد يعني انما جعل خصوصيات الكلام مختلفة لافادة الامور
ولا بد للامور المختلفة من دوال مختلفة ليستفاد منها . وهذا كما سمعت
من علماء النحو انما وضعت الاعراب مختلفة ليدل على المعاني المعتورة
على المعرب وعلى الاحتمالين لا ينبغي لك ان تنازع معه بان الاحوال
المتكثرة كثيرا ما تجتمع على مقتضى كما ذكرنا من اجتماع الافراد والنوعية
والتعظيم . والتنكير والتفضيل على التنكير الى غير ذلك وبان المقتضيين
قد يكون ان الحال واحد كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونان للتعظيم
او التحقير وذلك لان ما ذكرت لهما نظير ان هو الاشتراك والترادف
وكلاهما على خلاف طبيعة قانون الوضع فخلاف الظاهر لا ينبغي ان
يورد نقضا على دعوى اسسنا تحقيق ما هو الظاهر فكن معنا ولا تفارقنا
ان لم تحرم من المشاعر **فمقام كل** شروع في بيان اختلاف المقامات
وقال الشارح المحقق وفيه اشارة اجمالية الى ضبط بديع للمقتضيات
حيث فصل فيها بين ما يخص اجزاء الجملة وما يخص اجزاء الجملتين
فصاعدا وما لا يخص شيئا منها . والثاني مقام الفصل والوصل والثالث
مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداهما . اقول مع تقديم ما هو الاصل
والتصريح به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما اجمل الا ترى
ان للتنكير مثلا اصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لكن المناسب
حينئذ ان يقول ومقام المساواة يباين مقام خلافه . ويمكن ان
يعتذر بانه لما كان في سلوك طريق الايجاز دعا اهتمامه بالايجاز

الي ذكره ولا يذهب عليك ان ضبطه لاكثر المقتضيات لا لجميعها
فان من المقتضيات ما يخص نفس الجملة كالتعبير عن الخبر بالانشا وبالعكس
ومنها ما يخص بجزء في الجملتين كاعادة اسم ما استونف عنه نحو احسنت
الي زيد زيد حقيق بالاحسان وان الذكر والحذف المذكور في الفصل
الاول لا يخص باجزاء الجملة بل يعم الجملة والجملتين فصاعدا فمقام
كل من **التنكير** اي كان المنكر من اجزاء الجملة وكذا **الاطلاق والتقديم**
والذكر يباين مقام خلافه ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو خلاف
كل وهذه شبهة صعبت علي المهرة وغاية ما ذكر في دفعه ما اعطاه
جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من الاحد الصمد طول
الامد الي الابد ان هذا اجمال لتفصيل جميل اذ المقصود منه ان
مقام التنكير يباين مقام خلافه الي اخر الكلام الا انه اجمل طلبا للاختصار
فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة مختلفة
لا تصح لمن يناقش في المراد فليس شانه الا الاعتداد ومن يذب عن
العبارة الفساد فهو في خرط القتاد ونحن نقول لما تعارف هذا
الاجمال في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغا وارباب
التحصيل ما البيان ايضا بيان جميل **ومقام الفصل يباين مقام**
الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه صرح بخلاف الفصل
بخلاف غيره حفظا لحسن موازنة الوصل للفصل طلبا للاختصار
بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام الفصل يباين مقام
الوصل علي ان مقام كل فصل يباين مقام كل وصل ليكون مشيرا الي
تفاوت مراتب الفصول والوصول ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين
مقام خلافه علي ان مقام كل ايجاز يباين مقام كل مخالف له لذلك فيكون
علي طبق ما في المفتاح ولكل حد ينتهي اليه الكلام مقام فان لكل من الايجاز
والاطناب لكونهما نسبيين حدودا ومراتب متفاوتة ومقام كل يباين
مقام الاخر **وكذا خطاب الذكي** اي كذا مقام ما يخاطب به الذكي
مع مقام **خطاب الغبي** اي ما يخاطب به الغبي وهذا ايضا لا يختص
باجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا وانما فصل عما سبق لان التفاوت
فيه نشا من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي الذكي
بالاضافة الي غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب

الذكا والغباوة في القاموس الذكا سرعة الفطنة والغباوة عدم
الفطنة هذا المقابل للغبي هو الفطن الا انه اراد به الفطن
واختاره لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا المرتقل مع خلا
ولكل جملة مع صاحبتها منصوب بالظرف المتقدم قدم للحصر اي المقام
لها لا لكلمة تشاركها في اصل المعنى فليس للبليغ ان يختار تلك الكلمة
مع صاحبتها ما لم يدع اليها هذا المقام بخلاف كلمة لا يشاركها في اصل
المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف تادية قصده
افادته عليها ومن غفل اشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما ان
المقام ليس لكلمة لا تشاركها ايضا فاعتذر بان هذا القسم اولى بالتعرض
واعتمد في معرفة المتروك على المقايسة ولا ان مقام كل كلمة مع صاحبتها
شديد الاتصال مع ما سبق علي مقام خطاب الذكي شاك عن فصل مقام
خطاب الذكي بينه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة الي نفس الكلام
بخلاف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الي المخاطب الا انه سلك المصنف
طريق الترقي فقال في بيان تفاوت المقام انه يبلغ الي انه يتفاوت
مقام كلمة ومقام ما يشاركها في اصل المعنى **قال** الشارح المراد
بصاحبتها كلمة اخرى صحبتها لكن اعم من الكلمة حقيقة او حكما ليندرج
فيها مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة اسمية او فعلية او ظرفية
او شرطية هذا ولا يخفى عليك انه يجب تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه
مقام المسند الذي من جملة المسند اليه وليندرج فيه تسمع
بالمعيدي خير من ان تراه وبعد لا يفي هذا التعميم لاندراج
كل ما هو من هذا القبيل من المقام لخروج مقام كل جملة مع جملة ليس
لشي منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم بانه ترك للمقايسة فلك ان
تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا يتوهم قاصر ان صاحبة الكلمة
ما جاورتها اذ هي ما ارتبطت بها وتعلقت بها نوع تعلق مثلا مرفوعة
في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة لها مع الموضوعة
مقام ليس لمرفوعة معها لا مع الاكواب فنقول يكفي للاتيان
بالكلمة ان يقتضيها مقام لها مع صاحبة وان لم يكن مقام يقتضيها
مع عدة من صواحب اخرى بل تستوي هو وما يشاركها في اصل المعنى
مع تلك الصواحب وبعد ان ضبط مقتضيات الاحوال اجمالا

يتعين على ضبطه بعد الشروع في الفن تفصيلا ويتمكن في النفس
فضل تمكن رغب في ضبطها ببيان شرفها وعظم نفعها فقال
وارتفاع شان الكلام في الحسن المعهود المعتبر عند علماء العرب
والقبول عندهم فان العمدة في هذا الفن ينساق اليه وان كان للكلام
عندهم اقسام حسن وقبول سواه كحسن الكلام عند من هو طالب انكشاف
الشي على ما هو عليه بصدقه وقبوله بحسنه وعند من هو مطمح نظره
النشاة الباقية بنفعه في النشاة الباقية **بمطابقته للاعتبار**
المناسب للمقام كما يشهد به قول المفتاح وارتفاع شان الكلام في الحسن
والقبول وانحطاطه بحسب مصادفة المقام لما يليق به وكانه قال
المصنف **وانحطاطه بعدمها** اصلاحا لكلامه حيث اورد عليه
ان الانحطاط ليس بالمطابقة . واجيب بان في كلامه حذفا والتقدير
بحسب مصادفة المقام لما يليق به وعدم مصادفته فابرز في كلامه
ليكون مصلحا ما قدر في كلام المفتاح لاصلاحه . واورد عليه ان اصل
الحسن والقبول بالمطابقة لا ارتفاعه وعدم الحسن والقبول
راسا بعدمها لا الانحطاط فيهما ونحن ندفع الثاني بان المراد
الانحطاط عن الحسن والقبول لا الانحطاط فيهما حتى يقتضي ثبوت
الحسن والقبول في غير المطابق . ومن التزم ان الحسن والقبول يجوز
ان يحصلا بالفصاحة عند المصنف فيندفع الاول ايضا غفل عما
سيحكم المصنف به من ان غير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق باصوات
الحيوانات . ونقول في دفع الاول ان الارتفاع في الحسن والقبول
كثبوتهما بالمطابقة الا انه بمطابقة ارتفع يعرف ذلك بمعرفة ان
اصلهما بالمطابقة فيكون الارتفاع بمطابقة ارفع وثبوت المعرفة
من الحكم بانحطاطه عن درجة الحسن والقبول بعدمها . والمراد
بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح متمسكا بانه اشارة الى
ما سبق وفيه ان الثابت صريحا هو الكلام المطلق حيث قال والبلاغة
في الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته وفي ضمن تعريف البلاغة
الكلام الفصيح المطابق . ففي رد اللام والكلام الى الفصيح دون
المطلق او الفصيح البليغ خفاء ونحن نصرفه الى الكلام البليغ ولا مانع
عنه بعد شرح قوله وانحطاطه على ما سبق . والمراد بالحسن الحسن

الذاتي

الذاتي لانه الكامل المعتد به فينصرف اليه فلا يرد انه قد يرتفع
بالحسن والقبول بالمحسنات البديعية . بقي ههنا بحث لا بد منه
وهو انه كيف تزيد مطابقة كلام على كلام حتى يرتفع فان اكتفى بالبلاغة
بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال حتى يكون الكلام بليغا اذا روعي
فيه حال وان فاتت احوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام
اخر مما لا خفا في تحققها . لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة
مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال لان المتبادر
اللايق بالاعتبار وان لم يكتف . وشرط في البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات
الحال كلها فتزيد المطابقة على مطابقة بان تكون احوال كلام اكثر
من احوال كلام اخر **فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب** متفرع
على قوله والارتفاع شان الكلام والمقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال
معناه مناسب الحال لا موجبه الذي يمتنع ان ينفك عنه كما يقتضيه
المقتضي وانما اطلاق المقتضي للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر
البليغ كالمقتضي الذي يمتنع انفكاكه فلا يجد بدا منه لكن التفرع
خفي فبينه بان ارتفاع شان الكلام في الحسن الذاتي الداخل في البلاغة
انما يكون بالاعتبار المناسب دون غيره فلذا كان الاعتبار المناسب
مقتضى الحال . اذ لو وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال لكان ارتفاع
شان الكلام به في الحسن الخارج عن حد البلاغة . ولو وجد مقتضى
حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع بغير اعتبار المناسب
وبينه الشارح المحقق بانه بملاحظة مقدمة معلومة وهو انه
لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فان هذه المقدمة المعلومة
مع هذه المقدمة المذكورة التي هي في قوة لا ارتفاع الا بالمطابقة
للاعتبار المناسب لان المصدر المضاف الى المعرفة الى الاستغراق
فيستفاد الحصرين يقتضي اتحاد افرادهما اذ لولا اتحاد افراد مقتضى الحال
والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا كلامه ولا يخفى
انه منقوض بصحة الحصرين في قولنا لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقولنا
لا صلاة الا بالنية والشارح نفسه اوضح في ما كتب في حاشية هذا
المقام مراده ووافقه السيد السند فقال اما بطلان احد الحصرين
ففيما اذا كان مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا

فانه يبطل الحصر في الاخص ضرورة تحقق الارتفاع بالافراد الاخر للاعم • واما بطلان كلا الحصرين ففيما اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه يصدق كل منهما بدون الاخر فلا يصح الحصر في احدهما هذا وفيه ان اللازم ليس الا بطلان احد الحصرين كما لا يخفى ولا يتعين البطلان في الاخص لاحتمال بطلان الحصر في الاعم باعتبار الجزء الثبوتي للحصر ثم فيه وفيه نظر او صحة فيما كتب في الحاشية من ان حصر شيء في شيء لا يوجب ثبوته لكل من افراده حتى يبطل في ذلك حصره فيما هو اخص من ذلك مطلقا او من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان وليس الضحك الا للحيوان هذا وفيه بحث لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ان الارتفاع يكون بها لا محالة ولا يكون بغيرها اذ الغرض ان يعلم المتكلم ما به يعرف الكلام المرتفع • وهذا اندفع ايضا ما اوردناه من النقض لكن ما كتب في الحاشية لدفعه ان امثال هذه المقامات منحجة في الخطابيات لا نعرف له محصلا • قال السيد السند قيل على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين المقتضي والاعتبار المناسب على ما تقدم وحمله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله وان مثل هذا التركيب ليس صريحا في الاتحاد مفهوما هذا وفيما قيل نظر لانه على تقدير صحة المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا يلزم المساواة بل اللازم احد الامرين • وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست صريحة في دعوى الاتحاد نظر لانه ان كان الحكم على مفهوم مقتضي الحال فليس الا دعوى الاتحاد وان كان على كل فرد منه فلا يلزم الا المساواة ولو سلم فلا يتفرع لاحتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين الاتحاد والمساواة دونه خرط القتاد • فاوجد ان الفاء فصيحة يعني اذا عرف هذا فاعلم ان مقتضي الحال هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك صحة هذا الجهر بما تقرر من انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضي الحال وينكشف لك ان العبارتين بمعنى واحد فالبلاغة صفة راجعة الى اللفظ لانها باعتبار خصوصيات اعتبرت في تركيب بغية

اصل

اصل المعنى باعتبار افادته المعنى بالتركيب اي الغرض المصوغ له الكلام فالمعنى اما مخفف او مشدد وبالجملة يراد به المعنى الذي يقصد البليغ فقوله بالتركيب متعلق به ويحتمل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضي الحال والاعتبار المناسب انما يعتبر اولا في المعنى ثم في الالفاظ فان المعنى تتقدم في العقل مثلا لداع له ثم يتلفظ باللفظ على طبقته وكذا التقييد بموكدا او غيره ثم يؤتى باللفظ على طبقته ولا يرد ما اعترض السيد السند في شرح المفتاح من ان هذا لا يصح في طي المسند اليه واثباته فان الاثبات والطي من عوارض اللفظ فالحق ان يعتبر اولا في المعنى ما يقتضي الخصوصية لان المعنى المسند اليه يحكم عليه بالعقل من غير قصد الى احضاره بالذكر لتعينه بهذا الحكم فيطويه في مقام قصد افادة المعنى بذكر الالفاظ ويأتي باللفظ على طبقته او يحكم عليه بعد قصد احضاره لذلك لعدم تعينه فيثبته فيما بين المعاني المقصودة بالافادة بذكر لفظه ويأتي باللفظ على طبقته فتامل والشيخ يسميها زيادة اللفظ على طبق ما عتبر من المعنى الزائد نظما وكانه بالغ في ان الفضيلة في تطبيق الكلام على مقتضي الحال والا فالنظم عند المحققين ترتيب الالفاظ متناسبة المعاني متناسقة الدلالات او الالفاظ المترتبة كذلك على ما ذكره الشارح المحقق في التلويح وفسره في الديباجة فلا بد لتحققه من رعاية علم البيان ايضا **وكثيرا ما** اي حينا كثيرا فهو منصوب على الظرفية وما التاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى قليلا ما تشكرون **يسمى ذلك** اي مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وتذكيره بتاويل المشار اليه بالمفهوم **فصاحة ايضا** كما يسمى بلاغة او كما يسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه اطلاق اسم الفصاحة على البلاغة لان ما لا بلاغة له بمنزلة الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة • واعلم ان قوله فالبلاغة صفة الى اخره متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول الخ • يعني لما كان ارتفاع شان الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة صفة للفظ بالقياس الى افادته المعاني والاغراض بالتركيب • والمقصود منه على ما صرح به في الايضاح جمع كلامين متنافيين

وقعا من الشيخ حيث قال تارات ان الفصاحة راجعة الى المعنى والى
ما يدل عليه باللفظ دون الالفاظ • وتارات ان الفصاحة للفظ الكلام
لا لمعناه فان المعاني مطروحة صفاته في الطريق يعرفها العجمي والعربي
والقروي والبدوي • ولا شك ان الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون
راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة
معنى البلاغة وحيث اثبت انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها
باعتبار افادتها المعنى بالتركيب • وحيث نفى ذلك اراد انها ليست
من صفات الالفاظ المفردة والكلم المجردة من غير اعتبار التركيب
او ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها لا باعتبار افادتها
المعنى وحيث اثبت انها صفة المعنى ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ
وحيث نفاه اراد انها ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ
اياها بالتركيب • ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها صفة اللفظ
دون المعنى اراد معناها المستفيض • وحيث جعلها راجعة الى المعنى
جعلها بمعنى البلاغة لكنه لوجه ذكره المصنف لا يطابق ما قصده الشيخ
بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم سموا ترتيب المعاني الاول والمعاني
الاول الفاظا وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب فحيث جعلها
صفة راجعة الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول فيطابق مراد الشيخ
فليس بشيء لان الشيخ بين في كتابه تلك المواضع والمصنف لم يبينها
وكلما استعمل اللفظ استعمل بمعناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه
على هذا حمل له على ما لا يحتمله **ولها** اي للبلاغة في الكلام **طرفان**
اعلا اليه تنتهي البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف تحقيقا
ففيه بحث اذ ثبوت الطرف يتوقف على ان يثبت تناهي مراتبها
ولا دليل يدل عليه **وهو** اي الطرف الاعلى **حد الاعجاز** اي
مرتبة اعجاز الكلام اي الطرف الاعلى نوع تحت صنفان كلام تعجز
البشر عن الاتيان بمثله وقريب من حد الاعجاز بان لا يعجز الكلام
البشر ولكن يعجز عن مقدار اقصر سورة من الاتيان بمثله وكلاهما
مندرج تحت حد الاعجاز لان حد الاعجاز عن الاتيان باقصر سورة
عن الاتيان بمثله وكلا وبهذا اندفع ما اورده الشارح المحقق
من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلا اذ المناسب

ان

ان يوخذ حقيقيا كالنهاية او نوعيا كالاعجاز اذ قد اخذ نوعيا هو حد
الاعجاز المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة الا انه نبه على
انه صنفان كلام يعجز نفسه وكلام يعجز مقدار سورة من جنسه وهذا
اوجه مما ذكره الشارح المحقق حيث قال ومما الهمت بين النوم واليقظة
ان قوله وما يقرب عطف على ما هو والضمير في منه عائد الى الطرف
الاعلى لا الى حد الاعجاز اي الطرف الاعلا مع ما يقرب منه في البلاغة
مما لا يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو مع كونه خلاف الظاهر بيان
لحد الاعجاز بما يتوقف على معرفته لان ما يقرب منه بين ما لا يمكن
معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا ما لا تمكن معارضته وقد
اعتذر هو نفسه ان هذا الهام بين النوم واليقظة الحمد لله
الذي الهمنا يقظان لا نومان وما ايد به توجيهه من انه الموافق
لما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو
الطرف الاعلا وما يقرب منه • ولما في نهاية الاعجاز ان الطرف
الاعلا وما يقرب منه كلاهما هو المعجز لا يخصه بل له وجه موافقة
لتوجيهنا فان كلام المفتاح يحتمله على ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى
المعجز بنفسه • وما يقرب منه المعجز اقصر سورة من جنسه وكذا كلام
نهاية الايجاز فتفطن وقد اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما
يقرب منه معجزا خارجا عن طوق البشر بان البلاغة ليست سوى
المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته • وعلم البلاغة كافل باتمام
هذين الامرين فمن اتقنه واحاط به لم لا يجوز ان يراعيهما حق الرعاية
فياتي بكلام هو في الطرف الاعلى ولو بمقدار اقصر سورة ولا يخفى ان الاشكال
لا يختص بتكلف علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب اقوى واوجب
للاشكال • ثم اجاب باجوبة ثلاثة • الاول ان العلم لا يتكفل الا
ببيان مقتضيات الاحوال • واما الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها
فامر اخر • وثانيها ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب
ممنوع • وثالثها ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا
عن تاليف للطرف الاعلا اذ كثيرا من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين
عن التاليف • وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لو لم يمكن للبليغ
الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة الاقتدار على

تاليف اي كلام بليغ خطر بالبال معناه فاذا اخطر ببال معنى لم يحط بما
تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا ولقد
تركنا نبذا من الكلام ذكره الشارح المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد
فيه الا الاطالة والابرام واستدل جعله طرف البلاغة اشارة الى
انه بليغ • وقال في الايضاح مبتدئ لم يرد توضيح لذلك
جعله ه فعلما اوهمه كلام نهاية الايجاز ان هذه المرتبة ليست
من البلاغة في شيء وان كان الظاهر ان قصد البلاغة في دونها وعدم
الاعتداد بها وهو ما اذا غير عنه الى ما دونه التحق عند البلغا
باصوات الحيوانات يعني ما يستلزم تغييرا لا التحاق باصوات الحيوانات
فما قيل انه يصدق على غير الاسفل لانه اذا غير الى ما دونه التحق لان
ما دون الاسفل مما دونه وليس مبني على ان دون لما هو احط قليلا وتحقيق
الاسفل هو انه ما ليس فيه مقتضى الحال متعددا ولم يعرفه به مع انه
اوضح واخصر لينبه على ان ما دونه ملتحق باصوات الحيوانات
قال المصنف التحق وان كان صحيح الاعراب ليس باولى بالالحاق
لجواز ان يكون صحيح الاعراب ضعيف التاليف معقدا مع فصاحة
الكلام فالمناسب ان يقول وان كان فصيحا فان قلت كيف يلتحق ما يشتمل
على الدقايق البيانية باصوات الحيوانات قلت اعتبار الوضوح والخفا
في الدلالة بالنسبة الى المعاني المجازية وتلك المعاني ازيد من
الدلالات الوضعية • ومما يتعلق بعلم البيان فرعاية البيان لا تنفك
عن رعاية المعاني وبينهما مراتب كثيرة عطف على طرفان اي لها
مراتب كثيرة حال كونها بينهما او الجملة تامة معطوفة على قوله لها طرفا
ويتبعها اي البلاغة في الكلام وجوه اخر احتراز عن المطابقة والفصاحتين
فانها وجوه تتبعها البلاغة ولا يصح جعله احترازا عن البلاغة لانه يصير
لغوا • وفي قوله يتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية لا تحسن
بدون البلاغتها • وثانيها انه يجب تاخير علم البديع عن البلاغة • وثالثها
ان حسنا تورثه مرضي غيره اخل في حد البلاغة • ورابعها ان هذه
الوجوه انما تكون من البديع اذا لم تقتض الحال اذ لو اقتضاها الحال لم تكن
تابعة للبلاغة وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص
ما وصفت به الوجوه بما اقتضى قوله تورث الكلام حسنا ولم يتعرض لحاله

تحصل للمتكلم بالقياس اليها لانه لم يلتفت اليها ولم يسم المتكلم باعتبا
باسم ولم يوصف بوصف وانما تعرض لها في اثنا تحقيق بلاغة الكلام تتميما
لبيانها وتكميلا لتمييز مقتضيات الاحوال عن غيرها • وقيل تمهيد
البيان الحاجة الى علم البديع واختار لفظ تورث على تقييد التنبيه على
ان ليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعهما والبلاغة في المتكلم
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ ولا يعجز بها عن تاليف كلام بليغ
فالنكرة في سياق النفي عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم فاراد
بيانه فعلم تفريع على تعريفات الفصاحة والبلاغة اي علم بالقوة
القريبة من الفعل اذ بالتامل في التعريفات يعلم ذلك • ولو قال
فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر ان
المراد تفريع المعلوم الا انه فرع العلم مبالغة في ظهور تعريف
المعلوم والمقصود بيان النسبة بعد التعريف تتميما للتعريف كما هو العادة
كانه قال فالفصيح اعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر
واوضح فيما هو مقصوده • وفيه تعريض السكاكي حيث لم يشترط في البلاغة
الا الخلوص عن التعقيد المعنوي فانحصر مرجع البلاغة عنده في علم البلاغة
وما ذكره المصنف ليس اصطلاحا منه بل مما ينقل عن ابن الاثير انه ذكره
في المثل السائر لكن ربما يرجح اعتبار السكاكي بان البلاغة ما يتميز
بها البليغ عن غيره ولا يكون الامر المشترك معتبرا في المميز ان كل
بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين واما يطلق عليه الفصيح
وقد سمعت ما فيه فتذكر ولا عكس بالمعنى اللغوي اي ليس كل فصيح
بليغا وقوله • وان البلاغة تحت العلم وتفرعه على ما سبق ظاهر والغرض
منه اثبات الحاجة الى علم البلاغة والبديع • وقال الشارح
المحقق الغرض بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار
مقاصد الكتاب في الفنون الثلاثة • وينبغي ان يراد ان البلاغة
في الكلام كان او في المتكلم مرجعها اي رجوعها الى امرين اي يتوقف
عليهما اما رجوع بلاغة الكلام فظاهر واما رجوع بلاغة المتكلم فلانه
انما تحصل الملكة باعتبار تحققه وتفرده او باعتبار تصوره كما هو شان
الغايات وكذا التمييز فتفسير المصنف والشارح قوله بان البلاغة في الكلام
مرجعها الى الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد خفي والمراد

بالمعنى ما هو مراد البليغ من الغرض المصوغ له الكلام كما هو المتبادر
من اطلاقه في كتب علم البلاغة فلا يندرج فيه الاحتراز عن
التعقيد المعنوي كما توهمه البعض • ولا الاحتراز عن التعقيد
مطلقا كما هو في معرض التوهم وشان التوهم ان يتعلق به ولا يختص
الاحتراز عن التعقيد المعنوي والى تمييز الفصيح كلاما كان
او مفردا من غيره وذلك ان تخصه بالكلام وتدرج تمييز المفرد
فيه والى الثاني ذهب المصنف والثاني اي تمييز الفصيح
عن غيره • ومعرفة ان هذا الكلام فصيح وهذا غير فصيح عند
المحقق تمييز ان يرجع كل الى امر فانه تمييز الخالص عن الغرابة
عن غيره • وتمييز الخالص عن التعقيد اللفظي عن غيره وتمييز الثقيل
على اللسان عن غيره كما اشار اليه بقوله منه ما يبين اذ يوضح بمعنى انه
يتضح ان تمييز المميز كان حقا اولى في علم متن اللغة وكان
الاوضح منه ما يرجع الى علم متن اللغة يعني معرفة اوضاع المفردات
واما اللغة فقد تطلق على جميع العربية فلذا قيل بالمتن ليكون
واضحا او التصريف او النحو او يدرك بالحس المكتسب من الممارسة
على التلفظ بالالفاظ الخالصة عن التنافر وهو اي ما يبين
في هذه العلوم او يدرك بالحس ما عدا التعقيد المعنوي
فحسب الحاجة للاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد الى علم
وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا لهما علمي البلاغة
ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه التحسين الى علم اخر
فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين
الباقيين وهو التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به
وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي الجميع علم البيان
وبعضهم يسمي الاول علم المعاني والاخيرين علم البيان والثلاثة
علم البديع ولا مشاحة فيهما لذوي الابصار وانما الاعتبار
لما نال من يد الاشتهار ولما فرغنا من شرح المقدمة وكان الشروع
في شرح علم المعاني نقول متضرعا مستندا للاسانيد الا الامام الرباني
الذي نعوذ بك عن الملاهي ونلوذ باوامرك في الاجتناب عن المناهي
ونسالك التمتع باسرار المثاني وفهم معانيه الاول والثواني واحراز

ما وعدته بقراءة كل حرف من حروف المباني ونبتهل اليك في التحقيق
بفهم مزاياها او وعيها فيها الخواص وبالعمل بما يعرف عنه
اجتهادا مقرونا بكمال الاخلاص • ونطلب منك التوفيق لتحقيق
اسناد جميع الكائنات في كل حال ولضبط كل مستند الى خير مستند
اليه نبي الرحمة من الافعال والاقوال ومعارف مراتب علية
في متعلقات الافعال والاعمال ونرجوا منك فضلا ابطا دنا •
على اثنا ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك • والفصل عما
يوجب حفظه من ريننا بل منا واثمنا والانقطاع عن مغفرتك
الى اغنينا بالايجاز جوامع الكلم في المسئلة عن الاطناب والتمنا
رشدنا و ٢٢ اهدنا الصراط المستقيم في جميع الابواب الفن
هو الضرب والتزيين سمي به كل قسم من كتابه اشارة الى مهارته
في الصناعة حيث سبك من مادة واحدة هي مفردات الكلم انواعا
وجلب لتزيينه لمعانيه بتركيبات بديعة الى ضبطها طباعا
وادعى لافادة شدة امتزاجها بالمعاني ورجة الانتقال منها اليها
كونها عين المعاني فقال •

الفن الاول علم المعاني

وهكذا او عدل عما هو الشايع من جعل المعاني للالفاظ اشارة
الى انه ليس ههنا لفظ خرج عن افادة هذا المعنى لما قصد من
افادة ان العلم ليس اوسع من الفن كما هو شان الظرف بل كالمخرج
لفظ من الفن عن بيان العلم لم يخرج شي من العلم عن الفن فاختار
للمبالغة فيه ما لا ابلغ منه وهو دعوى العينية والبعد عن
الاثنينية وبما عرفت ان الفن عبارة عن الالفاظ المخصوصة وحمل
علم المعاني عليه لدعوى الاتحاد لغرض ما اندفع ما يقال ان الفن
باعتبار معتدية عين علم المعاني فالحمل عليه لغو • واندفع ايضا
ان العلم سابقا علم بعنوان علم المعاني دون الفن وما هو معلوم
احق بالموضوعية • والانسب بالمحمولية ما فيه شائبة المجهولية
وانما صار علم المعاني اول لانه متعلق بترتيب الالفاظ • والبيان
متعلق بما يفيد المعاني المترتبة من الكلام المختلف وضوحا وخفا
في المرام والبديع لتزيين هذا الكلام • ولا يخفى ما فيه من الترتيب

المقتضي لهذا النظام من غير حاجة الى جعل البيان من المعاني بمنزلة
المركب من المفرد لمزيد اعتبار في البيان وهو ان المعاني المرتبة في طريق
مختلفة فقد زيد فيها على ترتيب المعاني المعتبر في علم المعاني الاختلاف
في الوضوح كما اعتبره السكاكي وتبعه الشارح والسيد السند وانما
عرف اولا قبل الشروع في مقاصده لحفظ القاصرين عن توهم اتحاده مع
الفن **قال** الشارح ولان كل علم مدونة فهي كثيرة تضبطها جهة
وحدة باعتبارها تعد علما واحدا يفرد بالتدوين فمن حاول تحصيلها
فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته ما يعنيه ولا يضيع وقته
فيما لا يعنيه وهذا اخلاف ما حقق ان جهة وحدة افراد العلم بنا بالتدوين
وصار المسائل الكثيرة لاجلها علما واحدا هو الموضوع • فالاولى اذ يقال
كل علم فهي كثيرة تضبطها جهة وحدة • ومن حاول تحصيل كثيرة تضبطها
جهة وحدة فعليه ان يعرفها بتلك الجهة وهو اي علم المعاني اعلم
اسما العلوم المدونة نحو المعاني تطلق على ادراك القواعد عن دليل
حتى لو ادركها احد تقليدا لا يقال له عالم بل حاكٍ ذكره السيد السند
في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد لكن اذا علمت
عن دليل وان اطلقوا وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة
اخرى اعني ملكة استحضارها متى اريد لكن اذا كان ملكة ادراك
عن دليل وان اطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن
دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن
حقق السيد السند انه في الادراك حقيقة وفي الملكة التي هو
تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه والبقا • وفي متعلق الادراك
الذي هو المسائل اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وفي
كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل
لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل
ان يكون للمعاني باي معنى يوخذ فيحمل العلم على معنى يناسبه ولا يوجب
تخيير المخاطب في المراد لانه اذا علم المخاطب ان كل اسم لعلم المدون
يطلق على المعاني الثلاثة وكذا لفظ العلم • وابهم المتكلم اللفظ ليحمله
على اي معنى يشا فيختار اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل بقرينته
العلم عليه وفيه • والشارح المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله

على المسائل مع ان قول المصنف وينحصر في ثمانية ابواب يستدعي
بظاهره الحمل على المسائل وجعل السيد السند وجه تجويزهما
على دون الحمل على الادراك استغنا وهما عن تقدير المتعلق بخلاف
العلم بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم بقواعد وزيفه
بان الحمل ايضا على الادراك يرجحه كونه حقيقة هذا وفي طلب المصدر
المتعدي لتقدير المفعول بحث الاشرى انه اذا انزل المتعدي منزلة
اللازم استغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل نعطي بوقع الاعطا لا يحتاج
الى تقدير المتعلق فلو استدعى المصدر تقدير المفعول لاستدعي
الاعطا المعتبر في يعطي • نعم ما ذكره الشارح يخالفه قصد المصنف فانه
قال في الايضاح قيل يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلا من تخصيص
العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات يريد تخصيص العلم بتصور الكلي
والتصديق بحاله وتخصيص المعرفة بتصور الجزئي • والتصديق بحاله
فانه ظاهر في انه اراد بالعلم ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي ومن
هذا تبين وجه اختيار يعرف به على بحث فيه عن احوال اللفظ العربي
ولك ان لا تفرق بين المعرفة والعلم وتريد بالعلم الملكة فيكون المعنى
ملكة يعلم بها احوال اللفظ العربي ولا يخفى انه كما ادرج في تعريف فصاحة
المتكلم الاقتدار ليشمل حالتي النطق وعدمها فتامل • قيل ان اريد
معرفة الجميع فهو محال لانها غير متناهية او البعض الذي لا يمكن تعيينها
كالثلث والنصف والربع فهو تعريف بمجهول او ما يمكن تعيينه كمسئلة
او مسئلتين فالعبارة قاصرة • وقيل ان اريد الكل فلا يكون هذا
العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لكل من عرف مسئلة ومن
البين ان كلا من الايراد قاصر تشرك فيه بعض الشقوق يظهر من الاحاطة
بهما • واجيب عنهما بان المراد معرفة كل واحد يرد على صاحب العلم
بالانكار ولم يرتدفع به قصور العبارة • ويمكن ان يجاب بان المراد معرفة
الجميع واستحالة معرفة الجميع لا ينافي كون العلم سببا لنا كما ان الاستحالة
عدم صفات الواجب لا ينافي سببية عدم الواجب له وعدم حصول العلم المدون
لان وهو يتزايد يوما فيوما ليس بممتنع ولا بمستبعد وتسمية البعض
فقيها او نحويا او حكيما كناية عن علو شانه في العلم بحيث كانه حصل له

الكل وممايرد انه يصدق التعريف على حكمة مسائل العلوم الثلاثة
مثلا فانه يصدق عليه انه علم يعرف به احوال اللفظ التي بها يطابق اللفظ
مقتضى الحال لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات
لا بوابه بل مسائله ووحدة الملكة ليس امرا منضبطا يمكن تعيينه وتحديد
العلم به وليس لك ان تجيب بان المراد يعرف به لذاته • وما صورته
يعرف به بجزئه لان كلها لا يرد على صاحب الملكة يعرف بها الجزء بها
لا لذاتها نعم لا يبعد ان يقال معرفة جميع الاحوال بها لذاته فيجد ه
جوابا بهذا الاعتبار وبان نتكلف ونزيد يعرف به تلك الاحوال
فقط وما ذكرته من الملكة يعرف بها غيرها ايضا • ومما يرد انه يصدق
التعريف على ملكة استحصال العلم من غير ان يحصل مسئلة كما اذا احفظ
من شواهد المسائل ما يفي باستنباط مسائله فانه يصدق عليه انها
ملكة يعرف بها احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى
الحال لا يقال لا يعرف بها مسائل بل يستحصل بها لانا نقول فلا يعرف
بملكة الاستحضار ايضا بل مسائل يستحضر بها • نعم يحتاج الى ملكة
المعرفة مع ملكة الاستحصال الى المبادي ايضا بخلاف ملكة الاستحضار
لكن هذا الفرق لا يجدي في تصحيح التعريف ولا يختلج في وهمك
ان ملكة الاستحصال المذكورة علم لانه لا يقول احد ان من لم يخطر بباله
مسئلة قط هو عالم بالعلم انما الكلام في ملكة الاستحضار اكثر المسائل
مع ملكة الاستحصال الباقي هل هو العلم ام لا • من اراد ان يكون
اطلاق الفقيه على الائمة حقيقة مع عجز عن جواب بعض الفتاوى في
الدم ذلك واما على ما سلكنا من ان الاطلاق مجازي فلا يلزم منه
وجوابه ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة كما
فصلناه فملكة الاستحصال خارجة من قوله علم • والمراد باحوال
اللفظ الامور العارضة له المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقديم
والتاخير والتعريف والتنكير وغير ذلك وموضوع العلم ليس مطلق
اللفظ العربي كما توهمه العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد زوائد
المعاني فلو قال احوال الكلام العربي لكان اوفق الا انه راعى
ان اكثر تلك الاحوال من عوارض اجزاء الكلام بالذات وان صاحب
المعاني يتوجه الى الكلام فاختار اللفظ ليكون صحيحا في بادي الرأي

الا انه يجد لله احوال الاسناد فتامل وقد نبه بتقييد اللفظ العربي
واطلاقه في قوله يطابق اللفظ على ان تخصيص البحث باللفظ العربي مجرد
اصطلاح والا فيضا يق بها مطلق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شان كل معان
ولسذا المريضمر فاعل المطابقة فاتجه ان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي
كيف تكون من الاحوال التي تبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن الاعراض الذاتية
ولا يندفع الايماء كما الشارح المحقق في بعض تصانيفه من ان اشتراط البحث
عن الاعراض الذاتية انما هو عند الفلسفي • واما ارباب تدوين العربية
فربما لا يتميز في علومهم هذا الامر بيد تكلف • والمراد بقوله التي بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه فلا يفيده فيذكر واحترز به عن
الاحوال التي ليست بهذه الصفة كالاعلال والادغام والرفع والنصب
وما اشبه ذلك من المحسنات البديعية فان بعضها مما تقدم على المطابقة
لمقتضى الحال • وبعضها مما تاخر ولابد من اعتبار قيد الحيثية التي
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي كذلك ليتم امر الاحتراز به والا
لدخل فيه بعض المحسنات والاحوال النحوية والبيانية التي ربما يقتضيه
الحال فان الحال ربما يقتضي تقديما او تاخيرا يبحث عنه النحوي وربما
يقتضي السجع وغيره • وربما يقتضي ايراد المجاز والتشبيه فلولا قيد
الحيثية لدخلت هذه الامور التي تعلقت بعلوم اخر في المعاني لكن الواضح
في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق ثم بالموصول التي صلته مشتقة
واشعار الموصوف بهذا الموصول بقيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح
المحقق وفي وصف الاحوال بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال قرينة
خفية على اعتبار الحيثية • واما قوله ولولا اعتبارها يلزم ان يكون علم
المعاني عبارة عن تصور هذه الاحوال او التصديق بوجودها اذ لا نفهم
من معرفة الشيء الا هذا ففيه ان قولهم العلم ادراك المركب والمعرفة
ادراك البسيط يشمل تصور البسيط والمركب والتصديق المتعلق بهما
مطلقا والعلم بالتعريف اما بمعنى الملكة او المسائل او التصديقات
بها فكيف يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود هذه الاحوال الجزئية
داخلين فيه وانما يختل التعريف لانه يلزم ان يكون علم المعاني ملكة او
تصديقات بمسائل او مسائل تعرف بها هذه الاحوال او وجودها وظاهر
انه ليس كذلك • وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه تتبع خواص تراكيب

الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف
عليها عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وعدل المصنف عنه
الى ما هو اخصر منه واوضح كما لا يخفى ولانه تعريف بالمباين اذ التتبع ليس بعلم
ولا صادق عليه كما اعترض به في الايضاح • وما اجاب به القوم عنه من ان
المراد بالتتبع المعرفة على اطلاق السبب وارادة ما هو مسببه تنبيها
على ان المعاني تلك المعرفة دون معرفة اللغة ومعرفة العرب على ما قيل
ودون المعرفة بالتقليد كما تقول يرده انه يابى عن ارادة المعرفة بالتتبع
قوله ليحترز بالوقوف عليها اذ اللائق حينئذ ليحترز به وانه ليس المعاني
معرفة الخواص المذكورة بالتتبع لانه التصديق بالقواعد لا معرفة
الخواص الجزئية لانها المتبادر في معرفة الخواص بالتتبع والحمل على معرفتها
اجمالا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الخواص تجاوز عن الحد
في التكلف وليس من جهة العدول كما ظنه الشارح المحقق ان العلم بتعريفه
يوجب الدور وان اعترض به المصنف في الايضاح حيث قال
فسر التراكيب بتراكيب البلغا فمعرفة التراكيب في تعريفه تتوقف
على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة بلاغة المتكلم وقد عرفها
في كتابه بانه بلوغ المتكلم في تادية المعاني حدا له اختصاص بتوفية
خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية
على وجهها فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغا وهو ظاهر فقد جا الدور
وان اراد غيرها فلم يبينه هذا لان هذا الاعتراض لا يتجه على تعريفه
ولو ذكره المصنف في كتابه لانه عرف فيه بلاغة المتكلم بما لا تتوقف
معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نعم الجواب ما اصابه الشارح
حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم كانه قال بلاغة
المتكلم ان تكون بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به
المقام فمعنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا
لمقتضى الحال • وقوله في تادية المعاني وتوفية خواص التراكيب حقها
وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ليس على سنن
التوجيه • وان وقع عن السيد السند الشريف النبيه • واما ما اعترض
به على الشارح من انه لم يعرف لتراكيب هذا المتكلم خواص حتى يضاف
اليها وحكم بسببيته على هذا الجواب بانه ليس بشي فدفعه ان الخواص
في

هي الداعية الى خصوصية مفيدة زايدة على اصل المعنى واضافتها
الى تركيب المتكلم لا يستدعي معرفة خصوص لها نعم يتجه تعريف بلاغة
المتكلم لا يستلزم الدور لان السكاكي عرف الخاصة بما اخذ فيه البليغ والعجب
انهم احتاجوا في اثبات الدور الى التدقيق في التراكيب ولم يلتفتوا الى
ما ذكره في الخاصية ولما انجر الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا نزيد بدا
من شرح قوله وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فانه مما استصعبه جملة
الاقوام فزل فيه الاقدام ولم يتضح حق بيانه من الاقلام فان الشارحين جمهورهم
ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان
الذي وقع منهم هفوة او لاستعمالهم المستهجنات في الاضاحيك والهجويات
فذكر المحسنات البديعية في تعريف المعاني واشار بذكر الاتصال الى انها
خارجة من المعاني ملحقة بالخواص في التزيين الا ان تزيينها عرضي وتزيين
الخواص ذاتي ولا يخفى انه افساد للتعريف لانه لا مدخل له في الاحتراز عن
الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يفهم من ذكر الاتصال
انه خارج من المعاني فان معلومات علم قد يتصل بعضها ببعض فذكره في التعريف
افساد للتعريف لانه يفيد حينئذ دخولها في معلومات المعاني • والسيد
السند ذهب الى ان ضمير وما يتصل بها الى التراكيب اي نبه ما يتصل
بالتراكيب من معرفة اذا اشتملنا على الخواص هل تستحسن او تستهجن اذ التركيب
المؤكد مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصد ما يقتضيه
ولا يستحسن من اخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصد بل على
ان صدوره منه اتفاقي وكذا حال المخاطب • وقد صرح بذلك المفتاح حيث
قال ومن متممات البلاغة ما قد سبق الى ان نظم الكلام اذا استحسن من
بليغ لا يمتنع له ان لا يستحسن مثله من غير البليغ وان اتحد المقام بل لا بد لحسن
الكلام من انطباقه على ما لاجله يساق ومن صاحب له عراف بجهات الحسن
لا يتخطاها ولا بد مع ذلك من ان لا فتنات الكلام من موضوعه فظهر
انه لا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة
وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما سيقت لاجله
ومستحسنة في مواضعها ومن حمل كل تركيب يرد عليه على ما يليق بجانب
المتكلم فان البلغا ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام في مقام
من بليغ فيحمل على دقايق جمة • ولا يستحسن مثله في ذلك المقام من اخر

دونه في البلاغة فلا يحمل عليها بل على ما يناسب مبهما منه ولا
وجدان مراده بالخواص ما يعين كونه خواص لا يتجاوزها كالتأكيد والذكر
الحذر وبما يتصل بها من الاستحسان المستحسنات البديعية وبعض
المجازات والكنايات فانها قد تصير مقتضيات الاحوال فلا بد من معرفة
كونها خواص في تلك الاوقات لئلا يقع المتكلم في الخطا فان ما قد يكون
خاصة وقد لا يكون اكثر اتفاقا في الخطا وان المراد بما يتصل بها من
الاستحسان المستحسنات البديعية وبغيره الاستحسان الواقع هفوة
او قصدا لكن وجوب تتبعها التميز عن الخواص ولا يقع في الغلط لالتباسها بها
بناء على وقوعها في كلام البلغا • ومما لا بد من التنبيه عليه ان المصنف
اطلق مقتضى الحال والمفتاح قيده بمقتضى حال يقتضي ما يفتقر المتكلم في تاديته
الى ازيد من دلالات وضعية لان المعاني دون للاحتراز عن الخطا في تطبيق
الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يعرض خطا لمن له ادنى تمييز في القا
الكلام المقتصر على الدلالات الوضعية حين يخاطب في ان لا حظ له
في ازيد من الدلالات الوضعية فضلا عمن له فضل تمييز فتطبيق
هذا الكلام على ما يقتضي الحال ذكره من التجريد عن الزوايد
ليس من مباحث المعاني لاستغنائه عنه • ويحتمل ان يكون ذلك مخالفة
منه معه بناء على ان ما يحتاج الى تنبيه للقاصر ربما يجعل من الفن وحصر
قال في الايضاح المقصود من علم المعاني منحصر في ثمانية ابواب
يريد انحصار الكل في اجزائه لا الكلي في جزئياته والا لصدق علم
المعاني على كل باب واعترض عليه الشارح المحقق بان ظاهر هذا الكلام
مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد لان تلك الابواب انما هي المسائل
وليست اجزاء للملكة وبان تعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه الاتي
خارجة عن المقصود • ولا يخفى ان يكون العلم عبارة عن المسائل يوجب
خروج هذه الامور عن العلم لا عن المقصود من العلم لانها ليست مسائل
فلا حاجة لاخراجها الى درج المقصود هذا الكلام مع تنقيح وتحرير ونحن
نقول ادرج المصنف لفظ المقصود لجعله الضمير الى الفن لانه المنحصر
في الابواب التي هي الالفاظ والعبارات بحسب الظاهر فكانه قال وينحصر
المقصود من الفن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان المقصود لا صلة
وبعد كون الضمير كناية عن الفن لا بد لاخراج الامور الثلاثة من درج

المقصود وجعل الضمير الى علم المعاني بمعنى الملكة • وجعل قوله من المعاني
صلة المقصود اي ينحصر المقصود من الملكة في ثمانية ابواب وهي المسائل
لان الملكة وسيلة بقاؤها او جعله الى المعاني بمعنى المسائل وجعل قوله
من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من المعاني التي هي المسائل في ثمانية
ابواب وجعل درج المقصود لاخراج ما لم يخرج من القوة من مسائل العلم
وهو غير الابواب الثمانية لاحتمال ان يكون مما لم يخرج باب اخر لكنه مما
لم يخرج ليس بمقصود ابالبيان تكلف وكان المحصور هو المقصود من هذا
المحصور فيه ايضا هو المقصود من الابواب الثمانية والا فالابواب مشتملة
على الشواهد والامثلة والاعتراضات وبعد دعوى ان العلم منحصر
في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل التعداد ليدفع الحاسب حسبانها
كما هو طريقة معرفة مرتبة العدد ولانه لو لم يذكر على سبيل التعداد
لوجب العطف والتبس الايجاز والاطناب والمساواة ولم يعلم انها باب
واحد كالفصل والوصل وتوهم ان الثمانية في التعداد صارت احد
عشر فقال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال
المسند احوال متعلقات الفعل القصر والانشا الفصل والوصل
الايجاز والاطناب والمساواة بقي ان المذكورات على سبيل التعداد مبنيات
على السكون فكيف يشكل باحوال الاسناد الخبري وظني انه يشكل بكسر اللام في
الاحوال لانه ساكن لا في لام التعريف فيجب تحريكه بالكسر وبعد اعلم انه
ينبغي اسكان نون ما ليس بمضاف ولا يخفى ان وجه عطف الوصل كالاطناب والمساواة
على ما هو مذكور على سبيل التعداد ايضا مشكل وانما انحصر فيها
لان الكلام اما خبر او انشا قال الشارح المحقق لانه لا محالة يشتمل على نسبة
تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وفصلنا في حواشي هذا المقام
حيث قال بمعنى انها صفة موجودة فيها وجودا متاصلا كالعلم والارادة
ونحو ذلك لا بمعنى انها تعقل له حاصلة صورتها عنده للقطع بان الموجود
في نفس المتكلم اذا قال صلوا هو طلب الصلاة وايجابها لا صورة ذلك فهو
النسبة عند تعقلها ولذا اصح اتصاف النفس بانها طالبة هذا وفيه ان
النسبة باعتبار تحققها الاصيل قائمة بالطرفين لا بالنفس لانها
كما صرح به ههنا تعلق احد جزئي الكلام بالاخر بحيث يصح السكوت عليه
وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق بالنسبة من الطلب والحكم ومن فسر النسبة

بوقوع النسبة اولا وقوعها فقد خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكره الشارح
من انه لا يتناول حينئذ التقسيم بظاهره الانشا لانه يصدق عليه انه
ليس لنسبته خارج لانه ليس له نسبة بمعني الوقوع واللاوقوع ومفهوم
العبارة ان له نسبة بهذا المعني وليس له خارج يطابقه او لا يطابقه ولما
نقول من ان اضافة النسبة الي الضمير للعهد اي لنسبته المعهودة وهي
النسبة المعتبرة في الكلام فاذ المراد لكن للانشا نسبة لا يصح اضافة النسبة
اليه الا اذا لم يعتبر عهد بها فيكون خروجا عن مفهوم العبارة بلا
جهة **لانه ان كان لنسبته خارج** ينباذر الي الاوهام ان كل نسبة
انشائية كانت او خبرية لها خارج لان نسبة اضرب مثلا ثبوت الضرب
للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب له او عدم ثبوته له لان الواقع
يستحيل ان يخلو عنهما فالنسبة الخبرية لا تتميز عن الانشائية بان
لها خارجا دون الانشائية فلذا قال **يطابقه او لا يطابقه** وفيه
ان النسبة التي لها خارج ليس يمكن ان تخرج عن المطابقة واللامطابقة
ولذا نفي بعض ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر كاختصاص
احتمالهما به وقال يا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب
ويا زيد الفاضل محتمل فلذا فسرهما الشارح المحقق في المختصر
بقصد المطابقة واللامطابقة والانشا وان كان لنسبته خارج يطابقه
او لا يطابقه لكن لا يقصد ان بالانشا يخالف الخبر وفيه بحث لانه لا خبر
تقصد به عدم مطابقة نسبته لان وضع الخبر للمطابقة واما عدم
المطابقة احتمال عقلي **فان قلت** هذا اريد بالنسبة الوقوع
او اللاوقوع فان القصد ابدا الي مطابقتهما اما اذا اريد ثبوت
امر لامر مثلا ففي الموجبة يقصد وقوعها اي مطابقتها للخارج وفي السلب
يقصد لا وقوعها اي عدم مطابقتها للواقع فمعني زيد قائم ان ثبوت
القيام لزيد واقع والقصد في زيد ليس بقائم الي ان الثبوت المذكور
لزيد غير واقع **قلت** هذا كلام حقيق بان يتمسك به لكن الشارح
المحقق جعل اللامطابقة ايما الي الكذب وهو حينئذ لا يتم فالتحقيق الذي
يعطيه الفكر العميق والذكا الدقيق ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون
حاكية عن نسبة بمعني ثبوت الخارج لما كونه محكيها ونسب الانشا ات
ليست بل محضرة لتطلب وجودها او عدمها او معرفتها او يتحسر علي فوتها

الي غير ذلك وكذا نسبة التقييدات ليست حاكية بل محضرة ليتعين به
ذات ومعني مطابقتها للخارج ان تكون حكايتها علي ما هو عليه فلا خارج للانشا
فقوله يطابقه او لا يطابقه لمجرد الاشارة الي قسمتها الي الصادقة والكاذبة
وبها صار بحث الصدق والكذب متميزا للتنبيه فالكلام ان كان لنسبته
خارج **فخبر والا فانشا** والخبر يكون بمعني الاخبار وهو ايضا يقابل الانشا
لكن بالمعني المصدري **والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد**
لو قال له لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند **والمسند قد يكون
له متعلقات اذا كان فعلا** لكان اولي من وجهين لا يخفيان عن مثلك
وتخصيص المتعلقات بالمسند مع ان في قولنا الضارب زيدا جاءني متعلق
المسند اليه حيث قيد المسند اليه بالمفعول لانه متعلق لمسند الصلة
المتعلقة بالمسند اليه . وفيه ان الكلام في اجزاء الخبر وذلك المتعلق ليس
متعلق مسند للخبر لان الصلة ليست خبرا وان كانت جملة لان كل جملة
غير انشائية ، ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر **قال** المحقق انه
في شرحي المفتاح ادرج المصنف احوال متعلقات المسند والمسند اليه
في فيهما لكونهما بمنزلة الاجزا لهما واختار قوله **او في معناه** علي قوله
او معناه ليشمل المشتقات المتصلة بالفعل من غير خفا اذ ما في معني
الفعل صريح في كل ما يؤدي معناه بخلاف معني الفعل فان الاصطلاح
علي انه مما يؤدي معني الفعل وليس من تركيبه شبه الفعل **قال**
الشارح المحقق ولا جهة لتخصيصه بالخبر لان الانشا ايضا لا بد له مما
ذكره وقد يكون لمسنده ايضا متعلقات هذا . وفيه ان انتفا الاختصاص
لا ينفي جهة التخصيص مشترك يخص في البيان ببعض لنكتة والنكتة
ههنا ان العلوم بخواص المسند اليه والمسند الخبريين وكذا عن متعلقات
الفعل والقصر وتركوا الانشائيات علي المقايسة وكذا قدموا هذه
الابواب علي الانشا وانما فعلوا كذلك لان الخبر اكثر ومن اياه او فرعا علي ان
بعض المحققين علي انه لا انشا الا وهو في الاصل خبر صار انشا بنقل
او حذف كما في اضرب فان اصله اضرب او بزيادة كما في ليضرب ولا تضرب
الي غير ذلك **وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر** بمسند اليه علي المسند
او العكس اي وللفعل او ما في معناه علي التعلق او العكس **او بغير قصر وكل
جملة قرنت باخري اما معطوفة او غير معطوفة** يتناول الجمل الحالية

المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع على ان يكون يسرع حالا من ضمير يركب مع انها ليست من الوصل والفصل في شيء فالاولى وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة او متروكة العطف وحينئذ لا يلزم دخول امثال هذه الصورة في باب الفصل والوصل لكن ينتقض لعصرهما ولابد لتصحيحه من تقييد كل جملة قرنت بالاخرى بان يكون مما يقبل العطف في اداء اصل المعنى • ولا يخفى انه لا يتناول ترتيب باب الفصل والوصل الا ان يقال انه من باب متعلقات الفعل ذكر في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به **والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة** قال الشارح المحقق احترازا عن التطويل اقول وعن الحشو ايضا قال ولم يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال في الجملة او لكل ما يقتضيه الحال على ما اسبق في بيانه ولا يلزم منه ان لا يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال • نعم لا فائدة في تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة اطناب سواء كان في الكلام البليغ او لا • ولا يبعد ان يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على اصل المراد انه لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة لان الزائد على المراد زائد على اصله **او زائدة** يتبادر منه او غير زائد على اصل المراد لفائدة ويستلزم دخول التطويل والحشو في المساواة والايجاز فينبغي ان يقول او غير زائد على اصل المراد اصلا • وينبغي ان يقيد ايضا بكونه لفائدة لان عدم الزيادة واما بالمساواة او بكون اللفظ اقل من المعنى وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتض واما لم يفصل غير الزائد بالمساواة والايجاز فينبغي ان يقول او غير زائد على اصل المراد اصلا وينبغي ان يقيد ايضا بكونه لفائدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او بكون اللفظ اقل من المعنى • وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتض واما لم يفصل غير الزائد بالمساواة والايجاز لان تحصيل الباب الثامن لا يتوقف عليه ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكر لا يتناول الايجاز والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبماذكره المصنف لا تتميز مسائل باب القصر عن مسائل احوال المسند اليه واحوال المسند واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا يخرج

عنها والايجاز والاطناب والمساواة عن احوال المسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة هو الزائد على اصل المراد لفائدة وحذف المسند اليه او المسند او متعلق الفعل ايجاز الا ان يعتنى احوال المسند اليه مثلا بما سوى القصر مثلا **قال** الشارح المحقق ما ذكره في وجه الحصر لا طائل تحته بل ذكر لا ما يعنيه وهو قد فاته ما يعنيه وهو بيان لما ذا افرد كلا من اقسام الاحوال بباب وكيف خالف المفتاح وجعل القصر بابا على حدة وجعل الايجاز والاطناب والمساواة بابا على حدة غير منضم مع الفصل والوصل • فالاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او مفرد فاحوال الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة والعمدة اما مسند اليه او مسند فجعل احوال هذه الثلاثة ابوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه ثم لما كان من هذه الاحوال ما له مزيد غموض وكثرة ابحاث وتعدد طرق وهو القصر • افرده بابا خامسا وكذا من احوال الجملة ما له مزيد شرف ولهم به زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل • فجعل بابا سادسا والا فهو من احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر احوال الفصل والوصل ولما كان من هذه الاحوال ما لا يختص بمفرد ولا جملة بل يجري فيهما وكان له شيوع وتفاريع كثيرة • جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين الخبر والانشاء • ولما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشاء خاصة • جعل الانشاء بابا ثامنا ولا يخفى انه وجه التبويب على الثمانية لا يتم بما لا يبين عدم استحقاق اقسام الفضلات تمييز كل منهما بباب وانه يستحق قسم العمدة التمييز بينهما به وان النسبة التي هي بين بين ليس لها احوال وان ما ذكره من ان لا طائل تحت ما ذكره فيه ان المقصود منه بيان ان ما استخرج من الفن على الابواب الثمانية وكفى به فائدة **تنبيه**

التنبيه ربما يستعمل في بيان البديهي وربما يستعمل في بيان التي قصدا بعد سبقه ضمنا على وجه لو توجه اليه التام الفطن بكليته لعرفه لكن لكونه ضمنيا ربما يغفل عنه وله في هذا المقام نصيب من كلا التدريبين سواء جعل المنبه عليه مفهوم الصدق والكذب او انحصار الخبر في الصادق والكاذب على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب ما هو المشهور دون القولين الاخيرين اذ في قوله سابقا

تحصيل مفهوم مطابقة الخبر للخارج وعدمه • فالتعريف تنبيهي لانه
لاحضار ما حصل لا لتحصيل صورة وكذلك علم انقسامه الى القسمين وان
الصدق مطابقة الخبر للخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فضل
بالصادق والكاذب على طبق المشهور • ومن الواضح المبين ان تلك
الثلاثة بديهية ظاهرة عند من ليس من اهل الكسب والحمل على الثاني
الجمع وما يحصل به انفع كيف وهو يدفع شبهة الدور على تعريف الخبر
بما يحتمل الصدق والكذب مع ان الصدق معرف بمطابقة الخبر للواقع
واحسن الاجوبة ان الصدق والكذب بديهيا التصور وان يجاب •
ايضا بان الصدق المعرف للخبر هو صفة المتكلم وهو الاعلام بالشيء على ما هو
عليه والمعرف بالخبر مما هو صفته واجاب الشارح المحقق بان الخبر
المعرف به الصدق بمعنى الاخبار فانه قيل الصدق هو الخبر عن الشيء
على ما هو به فلولا ان الخبر بمعنى الاخبار لم يبعد بعض وبان الصدق المعرف
به الخبر صفة الكلام بمعنى مطابقة الكلام للواقع وما عرف بالخبر صفة
المتكلم • ولا يخفى انه يكفي في الجواب ان الصدق المعرف به الخبر صفة
المتكلم لانه حينئذ تتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقف •
على معرفة الكلام الذي هو اعم من الخبر لا على معرفة الخبر • وما ذكره جوابا
عن توهم الدور ربما ينظر الى تعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به على
ما في المفتاح • وما ذكرنا من الجواب جواب عن توهم الدور نظرا الى
تعريف المصنف للصدق والكذب فما ذكرنا اوفق بالمقام • واورده
السيد السند على الجواب الثاني للشارح سؤالا وجوابا كل منهما اسقط
من الاخير فلا جرم اعرضنا عنهما اعراضا عن المنكر ولانه يعلم منه ان
الحكم بان الصدق مطابقة الخبر للواقع او ان الخبر منحصر فيهما بديهي
والمخالف غاية الشبهة فلذا لم يستدل عليه واكتفى بحل الشبهة المخالف
المكابر دفعا لاضطراب القاصد وان يكفي لدفع شبهته انما مقاه
للبديهي صدق الخبر قيد الصدق بالخبر تعيينا للمحدود اذ الصدق
مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر كما مر الاشارة اليه وليس
للاحتراز عن صدق غير الخبر من صدق المركبات التقييدية والانشائية
لان الصدق والكذب يختصان بالاخبار من بين المركبات لما قدمناه
لك • وان قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره

الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كما في قولنا زيد انسان او فرس
وان لا يسمى مركبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد الانسان او الفرس •
واياما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا فيا زيد
الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب • ويا زيد الفاضل يحتمل هذا
وما ذكره الشارح من ان النسب التقييدية لا بد لنا من ان تكون معلومة
للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل العلم بها اخبار كما ان
الاخبار بعد العلم بها اوصاف صالحا لابطاله لما ذكره السيد السند
من ان المعتبر في احتمال الصدق والكذب النظر الى مهية الخبر مع قطع
النظر عن غيرها حتى خصوصيات الاطراف لان مهية المركب التقييدي ماخوذ
فيها علم المخاطب فتجريد النظر الى مهيته لخبر بل لان علم المخاطب المعتبر
ليس اليقين حتى ينافي احتمال الكذب ولان احتمال الكذب لا يمنعه علم المخاطب
مطلقا لانه يحتمل عند غير المخاطب على انه لا يوجب الفرق بين الخبر والانشا
ء فيما ذكره هذا القائل لوايح الغفلة والاهمال • اما اولا فلان
قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري وغيره الا بانه ان عبر عنه
بكلام تام ما ما هو غير انشائي لا يصح قوله والا يسمى مركبا تقييديا • واما
ثانيا فلانه اذا انقطع النظر عن معلومية النسبة في التقييديات بحسب
خصوص المادة فجميع الامثلة يحتمل ولا يخفى ان احتمال الصدق والكذب
راجع الى محصل الماهية مطابقته للواقع احترز باضافة المطابقة
الى الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة للواقع لكن لا مطابقة
الخبر للواقع بل مطابقة خبره للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال المطابقة
للواقع من ملفقيات الوهم وكذبه عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل
عن عبارة المفتاح وهي غير مطابقة للواقع لانه صادق على غير عدم المطابقة
من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ويحتاج الى تصحيحه الى جعل غير
بمعنى لا ليكون ان غير مطابقته للواقع بمعنى لا مطابقته للواقع • ومنه قولهم
انا زيد غير ضارب اي لا ضارب والا لزم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف
هذا والمشهور ان وصف الخبر بالمطابقة الواقع وصف له بحال متعلقه
فان المطابقة للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة التي بين الطرفين
مع قطع النظر عن تعلقها الامر الذهني المتعلق بالخبر والشارح المحقق ذهب
الى انه النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع

من حيث انها معقولة فاثنينية المطابقة والمطابق بالاعتبار ولم يرض
به السيد السند • وقال هو الايجاب والسلب ومطابقتهما للامر الخارجي
وهو التوافق في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين ولكل وجهة هو موليها
ونحن نقول مطابقة الخبر للواقع يحتمل ان يكون بمعنى موافقته له وعدم
مباينته له بان يكون مفيدا للواقع فان موافقة الدال للشيء انما هو بالدلالة
عليه واطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع انها من الامور الاعتبارية
باعتبار انها حاصلة للطرفين والامر الاعتباري يصح ان يحصل لغيره كالعمى
الحاصل للاعمى وثبوت الشيء للشيء ليس مستلزما لثبوت المثبت بل لثبوت
المثبت له وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا يستدعي
وجودها وذلك على ما حققوا للفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين
كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا
لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود المظروف وانما يقتضي ما جعل ظرفا
لوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد لا وجوده ففي قولنا زيد
قائم في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس ثبوت القيام لزيد فاللازم
كون القائم ثابتا في الخارج بثبوت لغيره لا الثبوت • ونحن نقول الخارج
اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن
فمعنى كون الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منها وفي عدادها
فظرفية الخارج للموجود مسامحة اذ الموجود ليس في عداد الاعيان
ومعنى زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود الخارج وفي عداد
وجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له
حقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا
حقق الخارج والواقع واحفظه واجعله في سلك البدائع ولا تنكره لانه
خلاف المستفيض الشائع • ومما ينبغي ان ينبه عليه انما بسط من الكلام
في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى
خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق
والكاذب الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة
في القضايا الخارجية ويتضح عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج
ولقد اعجب المصنف في بيان المذاهب الثلاثة فذكر المذهب
الاول من غير نسبته الى صاحبه كما نسبه المفتاح الى الجمهور ولم يؤيده

ولم

ولم يبالغ في التصريح بترجيحه كالايضاح وصرح به حيث قال وهو المتعارف
وعليه التعويل بل مبالغة وهو في صحته وظهور سلطانه في ان استغنى اعتباره
عن نسبته الى الجمهور وعن التأييد بتعاريفه والشهادة بانه المعول عليه
واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بحذف قائله وتحقيق مجهوليته مع العلم
بانه النظام وقد سلك هذا المسلك المفتاح حيث قال وعند بعض الا انه
عدل الى اخصر طريق في ذلك • واشار الى رجاحة مذهب الجاحظ بذكر القائل
ووجه كمال سخافة هذا المذهب ما اشار اليه السكاكي من ان تصديق اليهودي اذا
قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين يحكمان بالقطع
على هذا المذهب واستيصال له ومع ذلك قدمه على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله
بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصار الخبر في الصادق والكاذب فقال عقيب
بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر ولو خطأ وجرد بيان حشو في عبارة
المفتاح حيث قال طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه فان قوله او ظنه حشو اذ
لا بد من حمل الاعتقاد في هذا التعريف على معناه الغير المشهور وهو التصديق
الشامل للظن والعلم وغيرهما اذ لو حمل على المشهور وهو الجزم القابل للتشكيك
لخرج مطابقة الخبر لعلم المخبر عن حد الصدق ولدخل في حد الكذب وعدل
عن قوله سواء كان خطأ او صوابا الى قوله ولو خطأ لانه اخصر والى الصواب اقرب
لان مطابقة الاعتقاد الصواب احق بالصدق من مطابقة الاعتقاد الخطأ
كما تفيده لو الوصلية فالتسوية لا تخلو عن شوب • وفيه انه سوى في الايضاح
لكن الراجح ما في المتن • وقوله ولو خطأ للاشعار بالفرق بينه وبين ما هو الحق
فانه يفارق الاول في هذا الفرد واشار الى تعريف الكذب بقوله وعدمها
اي عدم مطابقته للاعتقاد ولو خطأ فالكذب بمخالفة الاعتقاد الخطأ مادة
افتراق الكذبين هذا اعني الكذب على ما هو الحق لكن لا تنحصر مادة افتراق
الكذب عليه بل منها الخبر الموهوم والمشكوك فانهما لا يطابقان اعتقاد
المخبر لانتفائه • وليس لك ان تقول المراد عدم مطابقة الاعتقاد مع وجوده
ولا اعتقاد له في المشكوك لانه ينافي ما هو مذهبه من انحصار الخبر في الصادق
والكاذب ولا ان تقول الخبر المشكوك ليس بخبر لانه لا تصديق له بمدلوله
لانا نقول الخبر ما يدل على التصديق سواء تخلف المدلول اولا ولولا ذلك
لم يوجد خبر كاذب على هذا المذهب لان الخبر الكاذب ما خالف مدلوله
اعتقاد المخبر ولا اعتقاد للمخبر بخبره ولا تصديق به فلا يكون كاذبا

لانه مختص بالخبر • ومن تحقيق تعريف الكذب يكاد يظهر انه لا يصح جعل
ضمير ولو خطا الى الخبر لانه وان لا تفاوت بينه وبين جعله للاعتقاد في
تعريف الصدق لكن في تعريف الكذب لا يصح حينئذ ذكر قوله ولو خطا وجعل
المصنف تاركا لقوله ولو خطا في تعريف الكذب لا يوجز اعتمادا على انسياق
الذهن اليه بعد اعتباره في تعريف الصدق بعيد بدليل قوله تعالى
اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله
والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اضاف الدليل الى تمسك النظام
اشارة الى قوته لان الظاهر رجوع الكذب الى قوله انك لرسول الله لانه
الخبر المنقول عنهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء • والظاهر من الحكم بالكذب
الحكم بالكذب في الواقع لا في اعتقادهم فالظاهر معه والرد ليس الا بتاويل
الاية كما صرح به المفتاح لا نقول التاويل لا يعارض الظاهر لانا نقول
يعارض البديهية المنبه عليها بقوله تنبيه الدليل وتوجيه التاويل
وفي المفتاح ان اجماع المسلمين على تصديق اليهود في قولهم الاسلام حق وتكذيبهم
في قولهم الاسلام باطل يوجب تاويل النظر ورد استدلاله بان المعنى
لكاذبون في الشهادة يحتمل وجوها ظاهرها انه راجع الى خبر تضمنه
نحو نشهد لانه اخبار عن الشهادة في الحال او على سبيل الاستمرار اما كذبه
في الثاني فظاهر واما في الاول فلان الشهادة هو الخبر القاطع ورده الشارح
المحقق في شرح المفتاح بان نشهد انشاء الشهادة لا الاخبار عنها وقال
في الشرح لا نسلم ان نشهد خبر بل انشاء وبعد فغاية الامر ان ظاهره
الانشاء ونحن في مقام التاويل لموجبه وثانيها انه راجع الى دعوى ان
شهادتنا هذه عن صميم القلب كما يفيده تاكيد الرسالة بان واللام واسمية
الجملة وهذا هو الذي اوضحه • في الايضاح موافقا لما في المفتاح
وثالثها ما يختلج في الصدور ونرجو ان يكون من نتايج الشرح ان
الكذب يوصف به الخبر والشهادة فقد خلط القايل معنى بمعنى او تسميتها
الظاهر او تسميته لانه راجع الى الاخبار الا ان يقال مفعوله الاول محذوف
والمذكور مفعول ثان وهو راجع الى لفظ الشهادة فالمعنى تسمية هذا
الاخبار شهادة وكذبهم لان الشهادة يشترط فيه مواطاة القلب وهذا
التاويل بعيد لما ذكره الشارح المحقق في الشرح ان مثل هذا يكون غلطا
في اطلاق اللفظ لا كذبا • وان قال في شرح المفتاح في توجيهه كانه قيل

اخبار

اخبارنا شهادة هذه لانه في التعبير عن معنى بلفظ لا يكون مثل هذا
الخبر مقصودا او المشهود به وهو انك لرسول الله في زعمهم فحاصل
المعنى ان المنافقين يزعمون انهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله وانه
غير مطابق للواقع • فحاصل الاستدلال بالاية ان الله تعالى حكم على المنافقين
بكذبهم في الواقع في قولهم انك لرسول الله فالكذب عدم مطابقة الاعتقاد
ولنبين هذا الحكم • وحاصل الجواب منع الحكم عليهم بالكذب في الواقع
في قولهم انك لرسول الله لاحتمال الحكم بالكذب في الشهادة والتسمية وفي
قولهم انك لرسول الله بزعمهم فحقيقة الجواب منع • والوجوه اسانيده
ثلاثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى الشارح فسماه قايلا بان حاصل
الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قوله انك لرسول الله مستندا بهذين
الوجهين ثم الجواب على تقدير التسليم بما اشار اليه بقوله او المشهود به
وبالجملة فما وقع في الشرح من المنع في الوجهين • الاول منع السند ومما
يقتضي منه العجب قال الشارح واعلم ان هناك وجها اخر لم يذكره
القوم وهو ان يكون راجعا الى حلف المنافقين على انهم لم يقولوا لا
تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده
ليخرجن الاعز منها الاذل لما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن ارقم
انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن ابي بن سلول يقول
لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من
عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكره للنبي صلى الله
عليه وسلم فدعاني فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى عبد الله بن ابي واصحابه فحلفوا انهم ما قالوا فكذبني رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست
في البيت فقال لي عمي ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومقتك فانزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الي النبي صلى الله
عليه وسلم فقرا علي فقال ان الله صدقك يا زيد هذا ولا يخفى ان ما ذكره
تاويل فيه بعد وقريب منه ما يمكن ان يقال انه راجع الى قولهم
ليخرجن الاعز منها الاذل فيكون قوله ولله العزة ولرسوله مؤكدا له
وذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب وان صدقوا في هذا
القول فلا يعتمد عليهم ولا نصدقهم فيما يقولون • ونحن نقول يحتمله

ان يكون المراد والله تعالى اعلم ان قول المنافقين نشهد انك لرسول
الله مقيد بحضورك وحضور اهل الاسلام • واما في الخلوة مع شياطينهم
فحالهم خلاف ذلك والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فيما ينافقون
ويضمرونه في انفسهم ولهذا اعاد الظاهر لتعلق الكذب بصريح
المنافقين لا بضميرهم ليكون ظاهرا في رجوعه الى ضميرهم ويحتمل
ان يكون الكذب راجعا الى خبر يستفاد من كثرة التاكيد اي هذا
حكم في معرض المبالغة في انكاره فيحتاج الى كثرة التاكيد ومن شواهد
ضعف تمسك النظام ما يتجه عليه ان الاية لا توجب جعل الخبر
صدق خلاف ما عليه الجمهور • بل جعل صدق المتكلم تكلمه بما يوافق
اعتقاده وكذبه تكلمه بما لا يطابق **الجاحظ** اي قال الجاحظ كما هو
الشايع في الكتاب وليس مراد الايضاح حيث قال • وانكر الجاحظ
انحصار الخبر فيهما ان العقل المقدر انكر لانه يفضي الى تكلفات
بعيدة بل ذكر حاصل كلام المتن في هذا المقام **مطابقته**
اي صدق الخبر مطابقة الخبر للواقع **مع الاعتقاد** اي مع اعتقاد المخبر
انه مطابق كذا ذكر الشارح اقتفاء للايضاح ويتجه عليه انه حينئذ
يشكل ارجاع ضمير معه في تعريف الكذب اليه فالوجه ان يقال
المراد مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر • والمقصود تشريك
الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة الخبر وحينئذ معنى قوله **وكذبه**
عدمها معه اي عدم مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر والمقصود
تشريك الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة الخبر فيكون مجموع ما اعتبر
الجمهور والنظام في الصدق معتبرا في الصدق عنده وكذا في الكذب
بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد
في الصدق لازم ما اعتبر في مفهومه من اعتقاده انه مطابق وجعل
اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد في الكذب لازم ما اعتبر في مفهومه
وهو اعتقاده انه ليس بمطابق وبين اللزوم بان الواقع والاعتقاد
متوافقان حينئذ يعني متوافقان في التحقق والانتفاء فالمطابق
لاحدهما مطابق للاخر • وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للاخر ويمكن
بيان اللزوم بوجه اخر وهو انه اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع
فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق خبره اعتقاده واذا اعتقد ان خبره غير

مطابق

مطابق فلم يعتقد خبره فلم يطابق خبره الاعتقاد وهذا البيان لا يتوقف
على توافق الواقع والاعتقاد بل ينافي مع تخالفهما لكنه لا ينافي صحة
البيان بالتوافق الواقع • فاعتراض بعض الافاضل بان اللزوم ظاهر على
تقدير تخالف الواقع والاعتقاد ايضا فلا يحسن التعليل بالتوافق ليس
على سنن التوجيه **وغيرهما ليس بصدق ولا كذب** اشارة الى ان الصادق
والكاذب بتفسيره اخص منهما بتفسير غيره لانه اعتبر فيهما مجموع ما اعتبره
غيره • ويحتمل ان يكون نفيا لمذهب الجمهور والنظام اي الصدق مثلا هذا
وليس غيره مما ذكر صدقا ويترجح الاول بموافقته للايضاح وتخصيصه ببيان
مذهب الجاحظ فان الثاني يجري في مذهب الجمهور والنظام ولم يذكر فيهما
فلو كان المراد ذلك لم يكن وجه لتخصيصه بمذهب الجاحظ **بدليل** لانه
سمي الامارة دليلا مبالغة في قوته **افترى على الله كذبا ام به جنة** قال
الشارح لان الكفار حصروا اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر
في الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو وهو اللحق الظاهر من سابق
الاية لا ما ذكره المصنف في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله
عليه وسلم للرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون الا ان يتكلف ويحمل قوله
للرسالة على الدال الرسالة في هذا الحكم فيرجع الى ما قال الشارح بقي ان استدلال
الجاحظ لا يتوقف على منع الخلو بل على تقدير منع الجمع دلالة الدليل اقوى
وبعد فعنه ان الحمل على منع الخلو ليس لتوقف الاستدلال بل لان وضع
ام له فتامل وبالجملة لا شك ان **المراد بالثاني** اي قوله ام به جنة **غير الكذب**
لانه قسيمه اه اي لان المراد بالثاني قسيمه فلا يصح ان يكون الكذب وهذا
اولى من قول الشارح اي لان الثاني قسيمه فافهم ولك ان تفسر قوله لانه
قسيمه بان الكذب قسيم المراد بالثاني او الثاني **وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه**
قال الشارح المحقق اي لم يعتقد الصدق فعند اظهار تكذيبه لا يريدون
بكلامه الصدق الذي هو بمراحل عن اعتقادهم • ولو قال لانهم اعتقدوا
عدمه لكان اظهر يريد دفع ما يتوجه على المصنف من ان الاستفهام عن الشيء لا
ينافي عدم الاعتقاد بان المراد بقوله لم يعتقدوه لبعده عن الاعتقاد بحيث
لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله فعند اظهار تكذيبه مؤاخذة
وهو ان الاية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم
الصدق فالاولى ان يقول فعند اظهار عدم صدقه لا يريدون بكلامه الصدق

الذي هو بمراحل عن اعتقادهم • ونحن نقول احتاج الى التكلف لجعل الضمير لانهم لم يعتقدوه الى القايلين ولو جعل الى المخاطبين تم على ظاهره لان ما لم يعتقده المجيب وظهر انه غير معتقد له لا يسال عنه وانما يسال عما يحتمل ان يكون معتقدا له ويرجى الجواب عنه ولا داعي في المتن لجعل الضمير الى القايلين • نعم عبارة الايضاح ظاهرة فيه حيث قال وليس اخبار حال الجنون كذبا لجعلهم الافترا في مقابلته ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه فافهم • ولما لم يكن مراد البلغا بقولهم ام به جنة الصدق ولا الكذب فلا محالة مرادهم الواسطة فثبت بارادتهم الواسطة اذ لو لم يكن لم يريدوا لانهم البلغا العارفون باللسان الذي مرجع معرفة صحة كل كلام كلامهم فليس للمعترض بان عدم ارادتهم صدقه لا يوجب عدم صدقه حتى يكون واسطة بمراي من المحصلين ولا بمسمع ورد هذا الدليل بمنع ان المراد بالثاني غير الكذب ومن انه قسيم الكذب او منع استلزام الدليل مطلوبه بسند انه قسيم الافترا الذي هو الكذب عن عمد فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهذا الذي قصده بان المعنى ام لم يفتر فان قلت ام لم يفتر اعم من الكذب لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مرادا لانهم لم يعتقدوا محتمل الصدق او اعتقدوا عدمه قلت عدم اعتقادهم محتمل الصدق بخصه بالكذب لا عن عمد على ان نفي الافترا الذي هو الكذب عن عمد فيرجع الى التعمد ويبقى الكذب ثابتا على ما هو الشايع في دخول النفي على المقيد • ولما كان نفي الافترا غير ظاهر الارادة بقوله ام به جنة فسره ببيان العلاقة بقوله فعبر عنه اي عن عدم الافترا او عن معنى لم يفتر بالجنة اي بجملة ليصير مضمون ام به جنة • وليس المراد انه عبر عنه بلفظ الجنة حتى يكون معنى ام به جنة ام به عدم الافترا لظهور فساده والاولى ان يقول فعبر عنه بالثاني لان المجنون لا افترا له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافترا قيل كون الافترا الكذب عن عمد اما بحسب الموضع او بحسب الارادة وكل منهما دعوى لا يسمع بلا بينة ومقابله ام به جنة لا يصيره دليلا على اعتبار العقد في الافترا لانه يحتمل ان يكون المراد به ان ما ينطق به صوت مجرد كالحان الطيور خارج عن الاعتداد والاتصاف بالصدق والكذب فالاولى ان يحمل الاية على انه اما كاذب او مصوت صوتا لا معنى له ولا اعتداد واجيب

بانه

بانه كفى دليلا بابا التقييد • نقل ايمة اللغة واستعمال العرب وقلنا معنى الصدق والكذب مقرر متعارض وعرض للجاحظ شبهة فيهما من قبل الاية فيكفي في دفع شبهته ان الاية لا تتعين لاثبات الواسطة بل يحتمل ان يبقى تقييد الافترا لغة او ارادة • ويمكن ان يحمل قوله ام به جنة على انه لا اعتداد بكلامه للجنون فيكون المقصود من الاية نفي الاعتداد بكلامه لكونه كذبا • او كلام مجنون ويمكن ان يقال لا مانع من ارادة صدق قولك لانهم لم يعتقدوه ، قلت عدم المخاطب ينافي الارادة اذا كان الاستفهام على حقيقته • اما اذا كان الاستفهام للتقدير وتحقيق انه افترا فلا ينافيهما

الباب الاول احوال الاسناد الخبري

قدم احوال الاسناد لان المقصود بالذات من الخبر الاسناد والمسند والمسند اليه انما يقصدان لاجله ولانه يتم الكلام به بخلاف الطرفين ولان البحث عن المسند والمسند اليه من حيث انه كذلك لا عن ذات المسند اليه والاسناد متقدم عليه وان تاخر عن ذاته وقدم ابحاث الخبر لكون الخبر اعظم شانا واعم فايدة لانه هو الذي يتصور بالصور الكثيرة وفيه تقع الصناعات العجيبة وبه يقع غالبا المزايا التي بها التفاضل ويتوقف عليه فوايد الانشا لانه ما لم يعلم انه موضوع لكذا وقصد المتكلم به كذا وهيئة المبحوث عنها في التصريف كذا وهكذا لم يفد ولكونه اصلا في الكلام لان الانشا يحصل منه باشتقاق كالامر والنهي او نقل كعسى ونعم وبعت واشتريت او زيادة اداة كالاستفهام والتمني وما اشبه ذلك • ولا يذهب عليك ان في جعل الامر مطلقا وجعل النهي حاصلا من الخبر باشتقاق كما في الشرح بحثين احدهما ظهور انه لا فرق بين الامر بالامر والنهي وبين الاستفهام في ان كلا منهما بزيادة اداة وثانيهما انه صرح الشارح والسيد السند في شرح الكشاف ان المشتقات كلها مشتقة من المصدر وعبارتهم المخالفة لذلك مؤولة فقولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل مؤول بما اشتق من مصدر فعل فكيف يحكم بان النهي مشتق من الخبر • واعلم ان الشيخ الرضي لم يجعل المشتق من الخبر الا الامر بغير اللام لكنه قال انه مشتق من يضرب بالاتفاق ففيه تاييد لبعض ما ذكرنا وتزييف لبعض فتدبر • والاسناد الخبري هو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى الاخرى بحيث يفيد ان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه وهذا اولى من قولهم بحيث يفيد

ان مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخري او منفي عنه وهذا اولي من قوله
بحيث يفيد الحكم بان احدهما ثابت لمفهوم الاخري او منفي عنه لان مفاد الخبر
هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما وهذا اوفق باطلاق المسند والمسند
اليه على اللفظ من تعريفه بان الحكم بمفهوم لمفهوم بانه ثابت له او منفي عنه
لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه على ان هذا الاطلاق على ضرب
من المسامحة وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما ولا
يختلجن في وهمك ان تعريف الاسناد لا يشمل الاسناد الشرطي لان هذا مبني
على ان الاسناد في الجملة الشرطية في الجزاء والشرط قيد له . واما من
جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف الصحيح عنده هو ضم كلمة او ما يجري
مجراها الى الاخري . او ضم احدي الجملتين الى الاخري بحيث يفيد الحكم
بان مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخري او عنده او مناف لمفهوم الاخري او
ينفي ذلك وتعريف المفتاح حيث قال الاسناد الخبري هو الحكم بمفهوم
لمفهوم كما يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم فيكون
في معنى التعريف المذكور اذ الحكم اعم من الايجاب والسلب وهذا هو
الذي زعمه الشارحون وقصر عليهم نظرهم الناظرون وجعلوه مبنيا
على ان الحكم في جزء الشرط يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بمفهوم لاجل
مفهوم لان الحكم في الخبر لاجل المحكوم عليه ولمصلحته ولهذا سماه محكوما له
وحينئذ يشمل الاسناد الشرطي مطلقا من غير ابتنا على ما سبق لان الحكم
هو الايجاب والسلب اي ادراك وقوع ثبوت امر لامر او عدمه او الانفصال
بينهما او ادراك لا وقوعه **لا شك ان قصد** اي مقصود **المخبر** اي العلم
بالنسبة التامة المحتمل للصدق والكذب على ما هو اللغة او المتلفظ
بالجملة الخبرية مرادا بها معناها على ما هو العرف كما ذكره الشارح المحقق
في شرح الكشاف في تفسير وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات فقول
الشارح هنا اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية
فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية لاغراض
سوي افادة احد الامرين من التحسر والتحزن والتخشع وتحريك الحمية
والدعاء الى غير ذلك محل نظر لانه ان اراد المتلفظ بالجملة الخبرية مرادا
بها معناها فلا وجه لنفيه لصحته وان اراده مطلقا فلا يحتاج الى نفيه
لانه ليس في محتملات العبارة لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار باي معنى

كان

كان لا المخبر بالفعل وان كان قصده ايضا لا يخرج عن الامرين ليصح قوله فان كان
خالي الذهن الى اخره فتامل **مخبر** متعلق بالقصد فتامل والمراد به اخباره
لا الجملة اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا المقصود بالجملة الخبرية
فان المقصود بها نفس الحكم او لازمه فلو اريد الجملة لما صح قوله **افادة**
المخاطب اما الحكم او كونه عالما به او كليهما كما اذا سال واحد عن امر بحضور
جماعة فبادر كل واحد الى الجواب ليفيد الحكم وانه كان عالما به **فان قلت**
قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن المخاطب بعد ما غاب عنه **قلت**
هو حينئذ ليس بمخبر لا بمعنى العلم بالنسبة الخبرية ولا بمعنى المتلفظ بالجملة
الخبرية مرادا بها معناها اذ لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل
للاذكار وبعد فيه نظر اذ قصد المخبر ربما يكون افادة غير المخاطب حكما
كما في صورة التعريض نحو لئن اشركت ليحبطن عملك فان المقصود من هذا
الخبر افادة المعرض بهم من المشركين فانما حبطت اعمالهم الا ان يقال المخاطب
صورة هو النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى هو المعرض بهم غايته انه عدل
عن المخاطبة معهم الى الخطاب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اعون على القبول
كما يجيء في محله **فان قلت** المقصود خطاب النبي بانهم حبطت اعمالهم وهذا
هو المعنى التعريضي **قلت** يكذبه ان رعاية المؤكدات والخلو عنها
انما هو بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى المخاطب . والمراد بكونه عالما به
ليس مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الشارح لان تصور الحكم لا يعتد به
ولا يسمى علما ولا يعد المتصور عالما به بل يحكم عليه بالجهل به بل المراد به
كونه مصدقا بما به اي تصديق كان . قال السيد السند اطلاق العلم عليه
مستفيض لغة وهذا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين ان اطلاق العلم على الظن
والتقليد والجهل يخالف العرف والشرع واللغة لانه يجوز ان يكون
مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق المستفيض الذي ذكره
السيد السند مجازيا ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي تستفيد منه اليقين
لازمه يقين ان المتكلم به . والخبر الذي تستفيد منه الظن لازمه يحتمل
ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون اليقين فتامل ولا تنافي بين كون الحكم
وكون المخبر عالما لازما وملزوما وبين الانفصال بين قصدي افادتهما
وان توهمه بعض الافاضل والحال في دفعه بلاطائل . ومن ينظر بعين
التحقيق ولا يكتفي ببادي النظر عن الفكر العميق لا اظنه ان يبقى من اهل

التصديق بان قصد المخبر غير افادة الحكم وكيف ولا قصد الا الي افادة
الحكم اما بمضمون حقيقة الخبر او بمضمون ما يلزمه من المعاني المجازية
او الكنايية او التعريضية • اذ افادة كونه عالما به لا يخرج عن احد هذه
المعاني والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع لانه الذي يفاد بالخبر بحكم
بديهة العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وان كان كلام القوم يشعر
بانه الايقاع والانتزاع حيث قالوا مدلول الخبر انما هو حكم المخبر بوجود المعنى
اي بوجود الامر القايم بالطرفين في الاثبات وبعدمه في النفي وانه لا يدل
على ثبوت المعنى وانتفايه والا لما وقع شك من سامع في خبر يسمعه بل علم ثبوت
ما اثبت وانتفا ما نفي اذ لا معني للدلالة الا افادة العلم بذلك الشيء • ولما
صح ضرب زيد والا فقد وجد منه الضرب لئلا يلزم الخبر اخلا اللفظ
عن معناه الذي وضع له وحينئذ لا يتحقق الكذب اصلا وللزم اجتماع
المتناقضين في الواقع عند الاخبار عن امر غير واقع عن اقتضا دلالة
اللفظ في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين • هذا ونحن نقول بل
يلزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار عن امر غير واقع لاقتضاء دلالة
اللفظ التحقيق والواقع عدمه • ثم نتجه على استدلالهم هذا بانه يجري
في كون المدلول حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل المخبر بوجود المعنى
وعدمه والا لما وقع شك من سامع يسمعه بل علم حكم المخبر بالثبوت او
بعدمه • وكما صح ضرب زيد الا وقد وجد من القايل العلم بضرب زيد
لئلا يلزم اخلا اللفظ عن معناه الذي وضع وحينئذ لا يتحقق الكذب
ويلزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار بامرين متناقضين لانه يلزم
الحكم بالوجود والعدم • وكل حكم يستلزم انتفا الاخر فيلزم وجود كل
من الحكمين وعدمه قال الشارح تاويل كلامهم ان المدلول ليس الثبوت
والعدم قطعا بحيث لا ينفك عن الدلالة اذ فهم الثبوت او الانتفا من الخبر ضروري
ولا يمكن انكاره ولو كان مدلول الخبر الحكم بوجود المعنى وانتفايه لما
كان لانكار الخبر معنى لامتناع ان يقال انه لو لم يوقع النسبة لكان مفهوم
جميع القضايا متحققا ايضا فلم يصح قولهم بين مفهومي زيد قايم زيد
وزيد ليس بقايم تناقض لامتناع تحقق المتناقضين وفيه اولا منع امتناع
ان يقال لم يوقع النسبة لجواز ان لا يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد
وثانيا منع تحقق جمع القضايا بالجواز ان يتكلم بالنقيضين شخصان عالمان

بمضمونها

بمضمونهما • وانه يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم المطابق فلا يمكن تحقق
المتناقضين لعدم امكان مطابقة حكمهما ويجوز انكار المطابق بانكار مطابقته
بلا خلاف وثانيا انهم لو كان تاويل كلامهم ما ذكره لكان حاصله انكار قطعية
الدلالة ولا تعلق لذلك الانكار بكون المدلول الحكم بالثبوت والانتفا او الثبوت
والانتفا في الواقع فان قطعية الدلالة باطلة لكونهما وضعيته مع كون المدلول
الحكم ايضا بالوجوه المذكورة كما اشرنا اليه الا ان يقال ان مرادهم ان المدلول
بالوضع وجود المعنى وعدمه من حيث انه متعلق حكم الخبر وبواسطته يدل
على ثبوت المعنى وعدمه في الواقع • وليس المدلول او لا ثبوت المعنى او عدمه
قطعا بحيث لا يحتمل الخلاف وانما تعرضوا لمدلولية الثبوت والعدم من حيث
انهما متعلقا الحكم لانه بتوسطه يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم
مطابقة العلم • نعم لا ينحصر وجه عدم القطعية فيه اذ دلالة الخبر
باستعمال المخبر فيما قصد به فيجوز ان يتخلف لعدم استعماله في صورة
ذهنية متحققة بان يتلفظ به من غير صورة ذهنية • ومن هنا انكشف ترتيب
الدلالات الثلاثة في المكتوب دلالة الخط على اللفظ واللفظ على الصورة
الذهنية اي الشيء من حيث انه متعلق عن المتكلم ودلالة الصورة الذهنية
على الامر الخارجي اي على الشيء مع قطع النظر عن انه متعلق العلم • ونحن نقول
لو كان مدلول الخبر الحكم بالثبوت والعدم لكان دخول اداة الاستفهام
لطلب المتكلم العلم بعلمه بمضمون الخبر ودخول اداة الشرط لتعليق
الحكم بالحكم ودخول لام الامر لطلب حكم المتكلم به ولكان ليت زيدا قايم
لتمني العلم بقيامه وعلى هذا القياس ويسمى الاول اي الحكم من حيث انه
يستفيده المخاطب من الخبر فايدة الخبر لا من حيث انه يفيده المخاطب كما
يشعر به عبارة الشارح المحقق وذلك ان الفايدة لغة ما استفدته من
علم او مال فالاليق في وجه تسمية الحكم فايدة الخبر كونه مستفادا لا كونه
مفادا • والثاني لازمها الظاهر لازم فايدة الخبر في ايراد الضمير وانما
سمي الاول فايدة الخبر والثاني لازم فايدة الخبر لان المستحق لاسم الفايدة
ما وضع له اللفظ ولاسم لازم الفايدة ما هو غير الموضوع له واستفاد به لانه
يلزم الموضوع له • وقد نبه صاحب المفتاح على ان هذا اللازم ليس بمعنى
اللازم في الجملة ولو بقرينة بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشيء فقال
والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع • او نبه على ان لزومه

باعتبار لزوم استفادته لاستفادة الحكم فقال والاولى وهذه
منبهًا بتانيث الاولى وهذه ارادة الاستفادتين دون الحكم وكون المتكلم
عالما به وقد ذكرهما على وجدانه ذكرحيث قال ويسمى هذا فائدة الخبر وهذا
لازم فائدة الخبر • ثم اراد بيان انه كيف خص احدى الفائدتين باسم فائدة
الخبر والاخرى باسم لازم فائدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساوا
يعني كما هو حكم لوازم اللفظ الموضوع المجهولة المساواة في النسبة الى الوضع
يعني قاعدة القوم ان يجعلوا اللوازم الدال بعضها فائدة وبعضها لازم فائدة
فما كان له مزيد اختصاص الدال الخفي كانه يفهم من حاقه يسمى فائدته
ويعتبر من داخل المقصود به وما جهل مساواته بالمختصر في الاختصاص
سوا اظهر انحطاطه عنه او لا يعد من لوازم الفائدة مثلا فائدة ضرب
الحدث والنسبة والزمان لتساوي الثلاثة في النسبة الى الوضع والمكان
المبهم والعلة المبهمة والمقارنة لحال من احوال الفاعل لا يعد فائدته
ولا يجعل من لوازم ما وضع له ضرب مع لزومها للفظ ضرب لانه مجهول
المساواة مع الثلاثة هذا انما البحث في حل عبارته • والقوم جعلوا
قوله والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حال
اللازم المجهول المساواة بيانا لوجه تسمية الثاني لازم الفائدة يعني
تسميتها لازما دون الاولى لانها لا تمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول
المساواة • فبعضهم قال اراد به اللازم الاعم لانه احق بمجهولية المساواة
من المساوي المجهول المساواة • ولعمري ان امثال هذا من العجايب
والشاهد على عجز الممكن حيث وقع في جم غفير من اولى الالباب
السابقين في كثير من الابواب وعلى ان المنزه ليس الا الواجب رب الارباب
اللهم لك التنزه والتقديس ونعوذ بك عما هو لوازم الامكان من التدنس
وكيف وجه تسمية الاولى فائدة • والثاني لازم الفائدة هو الواضح
الذي قدمناه فكيف نلتفت الى مثل هذا التوجيه مع وضوحه وكون
الثانية لازما اعم واضح فيما ادعى الى جعله من جملة المجهول المساواة
او التعبير عنه بمجهول المساواة • ولا يظن بعاقل ما نسبوه الى فاضل
بيده مفتاح المعاني وكامل يسد ببلاغته ثغور المباني بقي انه كيف
صح ان كونه عالما به لازم فائدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم والمتكلم غير
عالم به لكونه مخبرا على خلاف علمه • فقيل ان الملزوم واللازم عند

التحقيق

لتحقيق ليس الحكم وكون المخبر عالما به فان الاولى تمتنع بدون الثانية والثا[نية]
لا تمتنع بدون الاولى وقال المصنف ووافقه العلامة انهما عند
التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان علمه من الخبر بالحكم لا ينفك عن
علمه بكون المخبر عالما به منه بخلاف العكس فجعلا ملزوما ولازما باعتبار
هذين العلمين • والشارح المحقق ظن انهما جعلا اللازم والفائدة نفس العلمين
وخالفا المفتاح وبيانهما ليس موجبا لما ظنه فليحمل على ما سمعت وبالجملة
بيان اللازم ان علم المخاطب بالحكم من المخبر موقوف على علمه بان المخبر عالم
علما مطابقا حتى لو شك في علمه او مطابقة علمه لم يحصل له العلم بالحكم
من المخبر فالعلم بالحكم منه لا ينفك عن العلم بكون المخبر عالما والعلم بكونه
عالما بالحكم منه كما في قولك حفظت التورية لمن حفظه وهذا بيان
واضح لا تحوم حوله ريبة الا انه خفي على السلف والمصنف ذكر في بيانه
ان علم المخاطب بالحكم منه يستلزم علمه بكون المخبر عالما به منه بان
العلم الثاني لم يحصل عند الاول فاما لانه قد حصل قبل او لم يحصل
بعد وكلاهما باطل • وبين الشارح بطلان الاول بان العلم بكون المخبر
عالما بالحكم يوجب كون الحكم حاصلا في ذهنه ضرورة وان لم يجب ان يكون
حصوله من ذلك الخبر ففيه نظر لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر
عالم بالحكم ولو تصورا وقد عرفت ما فيه بل الحق في بيانه ان علم المخاطب
بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه عالما علما مطابقا كما عرفت
ولو حصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم بالخبر لحصل العلم بالحكم
ايضا قبل حصوله بالخبر بتحصيل الحاصل وبين المصنف بطلان
الثاني بان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه واثبته الشارح بان
التقدير ان حصولهما من نفس الخبر وفيه نظر لان التقدير الذي نحن فيه
ليس الا ان حصول الحكم بالخبر لا نقول اذا كان حصول الحكم بالخبر كان حصولهما
لانه لازمه • لانا نقول هذه اول المسئلة ونحن في بيانه فالتمسك به مصادرة
فالوجه ان يقال ان سماع الخبر عن الخبر الموثوق به كاف في حصول الثاني منه
لانه لا يتكلم على خلافه فان قلت كثيرا ما يسمع خبرا وليس في ذهننا
ان المخبر صادق قلت ان اردت انه ليس بمجمل هذا الحكم فهما لا يسمع
وان اردت انه ليس مفصلا فلا يقدح واستصعب الشارح الاشكال فاختار
طريقا ثالثا في تعيين الفائدة ولازمها فجعل الفائدة الحكم ولازمها كون

المخبر عالمًا به وهذا ضروري للمخبر • ولا يخفي عليك ان الضروري
حصول صورة الحكم في ذهنه لا التصديق به وهو المدار والاول بمعزل
من الاعتبار • وبعض الناظرين في هذا الكتاب ذكر احتمالات كثيرة
يمكن اعتبارها في الفايدة ولازمها وكان لنا عليه زوايد لكن امثال
هذا لا ينفع في تعيين المصطلح فرأينا ان المعرض عنها قد افلح فطويناها
على غرها لنعصمك من ضرها وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل
اي ينزل العالم بالفايدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب
العلم بالفايدة والعالم باللازم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب
العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفايدة كقولك للعالم بوجوب
الصلاة التارك لها الصلاة واجبة • ومثال المخاطب العالم باللازم نحو
ضربت زيدًا لمن يعلم انك تعرف انه ضرب زيدًا لكن لا يناجي عن غيره
عندك بضربه كانه يخفي منك • فالمراد بالجاهل الجاهل بهما لا الجاهل
بالفايدة لان العالم يلازم الفايدة اذا لم يجر على موجب العلم به ينزل منزلة
الجاهل به ولا محصل لتنزيله منزلة الجاهل بالفايدة • وقد
ذكر السيد السند ان تنزيل المفتاح العالم بالفايدة ولازمها منزلة
الخالي عنهما للمبالغة والاقتصار على تنزيله منزلة الجاهل يكفي في القا الكلام
عليه وبما حققناه لك ظهر اشراهمال النظر فيما ذكر وكما يكون التنزيل
لعدم الجري على موجب العلم يكون للجري على موجب الجهل وبينهما فرق
فلا تخلط ويتجه عليه ان هذا من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى
الظاهر فينبغي ان يذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلاف ه
ويجمع مع خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح • ويمكن ان يجاب عنه بانه
قدم على قوله وكثيرا انما لدفع ما يتجه على الحصر من انه قد يكون قصد المخبر
غيرهما فانه قد يلقيه على العالم بهما • فحينئذ ينبغي ان يجعل الجاهل
متناولًا للخالي والسايل والمنكر ليتم الدفع ولا يختص بالخالي عن النسبة
مطلقا كما فعله السيد السند بنا على ان تنزيل العالم منزلة المنكر
داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر وان يؤيده انه مثل لتنزيل غير
المنكر منزلة المنكر بما هو تنزيل العالم منزلة المنكر على ان دخوله
فيما سيأتي لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وان
في هذا التعميم اغنا عما احتاج اليه من حال تنزيل العالم منزلة السايل

بالمقايسة

بالمقايسة • واعلم ان لتنزيل العالم بهما منزلة الجاهل نتايج منها القا الخبر
الي العالم ومنها سلب العلم عن العالم بالخبر كما في قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه
ما له في الاخرة من خلاق ولبئس ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت
لهم العلم بفايدة من اشتراه ما له في الاخرة من نصيب ونفي عنهم العلم بها بقوله
لو كانوا يعلمون اي لو كانوا يعلمون انهم ما لهم في الاخرة من خلاق فلما شروه به
فنفي عنهم العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكر المصنف
من ان في كلام المفتاح ايهام ان الاية من امثلة تنزيل العالم بالشي منزلة
الجاهل لعدم جريه على موجب العلم • والفرق بينهما ظاهر لانه من امثلة
تنزيل العالم بفايدة الخبر منزلة الجاهل لا لالقا اليه بل لسلب العلم
عنه صريحا لا لما ذكره الشارح في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قوله
المفتاح كيف تجد صدره يصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي
واخره ينفيه عنه حيث لم يعملوا بعلمهم ولو سلم فلا ضرر في الايهام بعد
وضوح المرام لانك عرفت انها لاثبات العلم بفايدة الخبر في صدرها
ونفيه في اخرها فلا ينفي قول المفتاح هذا الايهام ولا يدفع ضرره
وضوح المرام على ان للمصنف ان يقول المقصود من هذا الكلام تنبيه القاصر
وحفظه عن التثبت على هذا الايهام • وظهر ضعف ما ذكره الشارح
ومن تبعه من دفعه من ان مراد المفتاح بالحوالة على كلام رب العزة
توضيح تنزيل العالم بالشي اعم من الفايدة وغيرها منزلة الجاهل
وللاية الشريفة احتمال اخر يخلو فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب
بالعلم وهو ان يكون لقد علموا داخل الاعلى الجزاء وتكون اللام لام الابتدا
ويكون لو كانوا يعلمون لنفي كونهم من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون
لعلموا لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق فليس في الاية اثبات العلم
وفيه ايضا تنزيل العالم بالفايدة منزلة الجاهل لان اهل الكتاب
عالمون بان اختيار السحر والشعوذة على كتاب الله بهذه المثابة لكن
دخول لام الابتدا على الجملة الفعلية مختلف فيه والجمهور على ان
الداخل على الفعلية في غير باب ان محمولة على تقدير القسم وكلا الابد
من تصحيح حصر قصد المخبر في الفايدة ولازمها من التنبيه على انه
قد ينزل العالم بالفايدة منزلة الجاهل لئلا يشكل الحصر بالخبر الملقي
الي العالم ولا بد من التنبيه على تنزيل وجود الشي منزلة عدمه لئلا

يشكل بمثل مارميت اذ رميت لانه لولا تنزيل الرامي منزلة العدم لم
يكن في هذا القول صحة قصد الفايدة ولا لازمها • واعلم ان قوله
تعالي وما رميت اذ رميت انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشي منزلة
عدمه لو كان المقصود نفي الرمي مطلقا فتفسير السيد السند حيث قال
اي ما رميت حقيقة او رميت صورة لان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق
البشر يخرجه عما نحن فيه • وكذا انما نقله من انه ما رميت تابرا اذ رميت
كسبا وزنفة بانه ليس بشي لجريانه في جميع الافعال عند من يقول بالكسب
وعدم صحته علي قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال من انه ما رميت
في اعين الكفرة اذ رميت من كفك او ما رميت علي قدر قوتك اذ رميت
وفيه ما ينبغي لك معرفته فينبغي ان يقتصر المخبر علي صيغة المجهول
او المعروف من التركيب او من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع
بعض في ظاهره وتقديره علي قدر هو كالضرب والعدد بمعنى
المقدار الحاجة اي علي مقدار حاجته في افادة الحكم ولازمه او حاجة
المخاطب في استفاده تمام وجه تفرعه علي السابق ظاهر ومن لم ينتبه
وقع في تطويل ليس فيه كثير تحصيل ولا يخفي انه بظاهره لا يفيد وجوب
الاجتناب عن ايراد اقل عن الحاجة • والاولي ان يقال فينبغي ان يذكر
التركيب علي قدر الحاجة • واعلم ان الايراد علي قدر الحاجة مما يراعى
في كل باب من ابواب البلاغة لا يختص بافادة الاسناد الخبري وعلل
وجوب ذلك في المفتاح بالحذر عن اللاغية • واتجه عليه انه لا يفيد
وجوب الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه الحذر
عن اللغو بل فوت المقصود واجاب عنه الشارح المحقق بانه ترك
وجه وجوب الاجتناب عن ايراد الاقل لظهوره والسيد السند بان
الاقل مما لا بد منه في حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية
ونحن نقول في ايراد الاقل يكون فقد بعض ما قصد افادته
لاغية ثم فصل ذلك المجمل بقوله فان كان المخاطب خالي الذهن
بعض تفصيل له مزيد اختصاص باحوال الاسناد والا فحذف المسند
اليه وذكره الي غير ذلك تحت هذا المجمل من الحكم اي بالنسبة
التي بين بين او الوقوع واللاوقوع وعلي التقديرين الخلو عبارة عن
عدم الادراك لا عن عدم الاتصاف كما في الخلو انه عن التردد ويتجه انه

بلغو قوله والتردد فيه بلا ريبة لان عدم ادراكهما يستلزم عدم التردد
فيهما لان التردد بدون التصور محال وتقييد خلو الذهن بما يخصه بالخلو
عن التصديق يولايد فع الغنا عن التردد لان التقييد غير ضروري او التصديق
والخلو عن التصديق كالخلو عن التردد ولا يدفعه ذكر التردد بعده لكنه
لا يصح جعل ضمير والتردد فيه الي الحكم اذ تردد المخبر لا يكون في التصديق
بل في النسبة المقصودة فهو راجع الي الوقوع او اللاوقوع المذكور
ضمنا لان الحكم حينئذ بمعنى ادراك الوقوع او اللاوقوع فهو من قبيل اعدلوا
هو اقرب للتقوى • فقول من قال الا ستخدام عار عن الاستحكام وكذا الحال
في قوله وان كان مترددا فيه طالبا له ولم يرد بالحكم الوقوع واللاوقوع
حتى يستغنى عن قوله والتردد فيه لئلا يتوهم ان المراد الحكم بمعنى الايقاع
فيفوت اشتراط الخلو عن التردد فهذا من قبيل ترك المبالغة
في اختصار اللفظ تقريبا للتعاطي • وقيد الخلو بالحكم وسكت عن لازمه
لعدم ظهور جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظت التورية
لمن يخلو ذهنه عن انك عالم • اما المنكر والتردد في علمك فلا يحسن انه
يقال له انك حفظت التورية لافادة العلم لانه ظاهر في تاليف الحفظ
لا العلم به • والظاهر حينئذ اني عالم بحفظك التورية بل قولنا
حفظت التورية لافادة العلم من غير اعتبار خلو ذهنه عن العلم بالحفظ
ان لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت علمك به مقصودا اصليا وصار ثبوت
الحفظ من متعلقات العلم فينبغي ان يعبر عنه لما يفيده قصدا او صريحا
فحينئذ فتكون فايدة للخبر استغنى المخاطب في استفادته او المتكلم
في افادته او الكلام او الحكم • قال الشارح علي لفظ المبني للمفعول
وهو مجهول عن مؤكدات الحكم الاولي عن مؤكد الحكم ولما خص الشرط
بالحكم قال علي طبقه عن مؤكدات للحكم ونبه علي ان وضع المؤكد للحكم
وان استعمل للازمه ايضا والمؤكدات ان ولام الابتدا فضيره ورد للجملة
اسمية قال الشارح اسمية للجملة فيما بينهم بهذا المعنى وتكرير
الاسناد ونونا التوكيد واما الشرطية بالفتح والكسر وحرفا التنبيه
وحروف الصلة اعني الزوايد وان كان المخاطب مترددا فيه طالبا
له حسن تقويته بمؤكد عن سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فتذكر
ومما لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالتردد فيه التردد في خصوص الحكم

ولا يعتبر التردد اجمالا بان يكون سؤاله مجملا لو فصل وقع الجواب
من تفاصيله كما هو في قولك كيف زيد فانه مجمل تفصيله اهو اسود او
ابيض • او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردده في خصوص الصحة مثلا
فلا يقال في الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد • والمراد بحسن تقويته
انه لو تركه المتكلم لا يكون الا في ترك الاولى ولا يخطا وربما يقال
ان التاكيد بالمنكر اوجب وتركه مع السائل ايضا خطا • وبما ذكرنا
اندفع توهم انه يلزم من هذا الكلام ان لا يحسن بجواب كيف زيد صحيح
وان لا يتم قولهم ان الجواب عن سؤال السبب الخاص يقتضي التاكيد دون
السؤال عن السبب المطلق لكنه ينافي ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز
حيث قال اكثر مواقع ان بحكم الاستقرا هو الجواب لكن يشترط فيه
ان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه فاما ان تجعل مجرد
الجواب اصلا فيها فلا لانه يؤدي الى ان لا يستقيم لنا ان نقول صالح في
جواب كيف زيد وفي الدار في جواب اين زيد حتى تقول انه صالح وهذا
مما لا قائل به فانه يفيد ان لا يكون التاكيد للسائل مطلقا بل يقيد
بالظن المذكور وان يكون التاكيد واجبا في جواب السائل كما يقتضيه قوله
لا يستقيم • وربما يجاب بان هذا الحكم ان لكونه علما في باب التوكيد ولا
يجاب لانه ايضا مناف لاطلاق المؤكد ولك ان تجيب بان حكم هذا ابان
الوجوب من الشيخ وتقييد الوجوب لا ينافي اطلاق الحسن • نعم اثبات
الوجوب في البعض ينافي اطلاق الحسن الا انه جعل المصنف هذا
البعض داخلا في الممكن لان التصديق بنقيض التي يوجب انكاره وان
كان ظنا • ثم جعل التاكيد بان للظان بخلاف ما انت تجيبه اكثر
مواقعه في معرض الانكار لان ان التي هي علم في باب التوكيد احق بالمنكر
الجازم بالنقيض الا ان يكون الظاهر اكثر من الجازم بحكم الاستقرا او كون
الاستقرا مفيدا لا يخلو عن بعد ولا يتجه على الشيخ ما اورده السيد السند
من ان كلام الشيخ يفيد انه يجوز انه صالح في جواب كيف زيد مع انه
ينافي ما ذكره القوم من ان كيف لطلب المتصور وان السؤال عن السبب
المطلق لا يؤكد لانه انما يفيد لو كان معنى كلامه وهذا مما لا قائل به
انه لا قائل بوجوب انه صالح في جواب كيف زيد ولك ان تنصر ما فهم
المعترض من كلام الشيخ بان السؤال بامثال كيف التصديق الخاص عند التحقيق

الا انه لما كان تحصيله ذلك التصديق بالفاقيد قالوا انما لطلب التصور
والاستعمال الموثوق به يفيد صحة التاكيد في الجواب قال تعالى في جواب
ما هي يقول انها بقرة صفرا والحمل على ان التاكيد هنا لاظهار الرغبة
لا لكونه كلاما مع السائل خلاف الظاهر • واعترض السيد السند بان ما ذكره
وجها لتقييد الاصل بان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه لا يتجه
لانه يمكن ان يجعل الاصل وهو الاولى انه ان كان التردد في اصل التصديق
الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم فهناك مؤكد للجملة
وان كان عن تفاصيل الاطراف والقيود التي فيها فلا حاجة الى التوكيد
اذ المطلوب بحسب الظاهر هو المتصور • واجيب بانه لم يبن التقييد
على عدم استقامة اطلاق الاصل بل على الاستقرا وليس بشيء لانه لو كان
كذلك لقال لانه يؤدي الى ان يستقيم في جواب غير الظان التاكيد وهذا
مما لا قائل به • نعم يرد انه يؤدي ما ذكره من الاصل ان لا يؤكد
جواب من يقول ازيد اضربت وهو خلاف ظاهر كلام القوم فالضابط
من شرح كلام المتن • ويمكن ان يقال مراد الشيخ باشتراط ان يكون للسائل
ظن على خلاف الجواب الكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك بان يكون
مترددا في خصوص الحكم الذي يجاب به فانه اذا تردد بين الطرفين
وصارا ملحوظين له فكل منهما في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق
فكل ما يجيب به سؤاله فهو على خلاف ما هو مظنونه بالقوة القريبة
وحينئذ يوافق ما ذكره كلام المصنف **وان كان** المخاطب **منكرا** للحكم
حاكما بخلافه فالمنكر اسم فاعل وجعله اسم مفعول منكرا وان كان له
وجه صحة **وجب توكيده** اي الحكم **حسب الانكار** اي بقدر الانكار
اي زائدا على قدر ما للسائل بالغا ما يبلغ على حذو الانكار وفيه
فائدتان احداهما اشتراط ان يكون زائدا على قدر تاكيد المتردد
وثانيهما انه متفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشرح على بيان
الفائدة • الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب ابي العباس
المبرد لابي اسحق المتفلسف الكندي حين سأله قائلا اني اجد
في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم
ثم يقولون ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك ان قال بل المعاني
مختلفة فقولهم عبد الله قائم اخبار عن قيامه • وقولهم ان عبد الله قائم

جواب عن سؤال سائل • وقوله ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر
قيامه هذا وما ذكره المصنف في قوله تعالى ثم انكم يوم القيمة تبعثون
من انه اكد اثبات البعث تاكيدًا واحدًا • وان كان مما ينكر لانه لما كان
ادلته ظاهرة كان جديرًا بان لا ينكر بل غايته ان يتردد فيه فنزل
المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيهًا على ظهور ادلته وستزيد رشدك
بالتامل في اجوبة رسل عيسى عليهم السلام • وبهذا عرفت ان في بيان
تفاوت الاخبار رديًا عن كلام العرب طعن الظان عن سبل اجتزاء الفاضل
المحشي على الكلام المعجز وان في قوله وقد يخرج الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر دفعًا لا يكاد يعود • ويقول نجد في مقام الاخبار من غير
الجواب ورد الانكار ان عبد الله قائم وفي مقام رد الانكار عبد الله قائم
كان عبد الله لقائم • وفي جواب السائل عبد الله قائم فان قلت كيف
صح اشتراط كون التاكيد على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار
تساقطا فبقي لم يكن زائدًا على قدره قلت اذا تعارض التاكيد
والانكار تساقطا فبقي اصل الخبر مفيدًا كما قال الله تعالى استشهاد
في وجوب التاكيد على حذو الانكار ازيد من التردد وعلى تفاوت
مقامات الانكار في طلب التاكيد حكاية عن رسول عيسى هم بولس
بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة • ويحيى وشمعون
وهو الثالث الذي عزز به بعد تكذيبهما وما في الشرح انهم شمعون
ويحيى والثالث الذي هو بولس او حبيب النجار غير موثوق به كما اعترف
به الشارح ونبه عليه في حاشية الكتاب او كذبوا لا يصح تعلقه
بالحكاية ولا بقال بل بمفعول بحكاية والتقدير حكاية عن رسول
عيسى قولهم اذ كذبوا • والمراد اذ كذب بعضهم كما يقال قتل فلانا
بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الاولى اثنان
بدليل قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث
فقالوا انا اليكم مرسلون • ولحمل الكلام وجه اخر للشارح المحقق
وهو ان تكذيب الاثنين تكذيب الثلاثة لاتحاد المرسل والمرسلة
يعني ان منشا التكذيب انهما لا يصلحان ان يكونا مرسلين في هذا
التعظيم وهو بعينه جار في الثالث • وللفاضل المحشي للشرح وجه
اخر وهو ان في المرة الاولى او الثانية متعلقان اما بقال او بالحكاية

لا يكذبوا

لا يكذبوا فلا يتقدم تكذيب المرسل في المرة الاولى ولا ينافي كون المكذب
اثنين لا غير ولا يتجه عليه ما توهمه انه حينئذ لا يكون المحكي عنه رسل عيسى
بل رسولين لان القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنه • نعم يتجه
ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل بعد تكذيب الاثنين ويحتاج
الى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدًا من وقت تكذيب الاثنين الى وقت
تكذيب الثلاثة قبل اخبار فكل وجه هو مؤولها • والفاضل المحشي اجاب
عن اشكاله بما لا يكشف الا عن اوهامه فلنكتف بحكاية سؤاله او كشف حاله في المرة
الاولى تتعلق بما عرفت في المرة الاولى او الثانية انا اليكم مرسلون مقول
قالوا او قولهم على اختلاف القولين اكد لمنكر في اول مرتبة الانكار بان وخلو
الجملة عن الدلالة على الزمان مع ان الظاهر فيهما انا اليكم ارسلنا اذ خلو
الجملة عنها والعدول عنها يشعر بدعوى الاستمرار الدال على المبالغة
في تحقق مضمون الجملة لان تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد كما ارشدت
وهذا مزيد ارشاد وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح بقوله
مؤكدًا باسمية الجملة من ضرورات ايراد كلمة ان فتحقق ولا تنبا على التاكيد
وفي المرة الثانية انا اليكم لمرسلون يعني لما ظهر زيادة انكارهم اكد على
قدر ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم لم يقتصروا في المرة الثانية على اصل
الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا ثبوتهم باثبات
البشرية لهم حيث اعتقدوا ان الرسول لا يكون بشرًا فاظهروا به انكارهم
ثم زادوا في النفي بقولهم وما انزل الرحمن من شيء • ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون
فلاجرم اكد الحكم معهم ثلاث تاكيدات وفيه بحث لانه لما تقرر ان الانكار
يستدعي زيادة تاكيد على التردد فلابد له من تاكيدين وللزيادة مرتبتين
لابد من تاكيدين اخرين حتى يكون التاكيد بحسب الانكار • وقد وقع
في الاية اربع تاكيدات الا ان الكلام مع صاحب المفتاح والمصنف في انهما
كيف تركا في الاستشهاد يكون التاكيد على قدر الانكار في الاية على وجوب
التاكيد بحسب الانكار بالتاكيد بالقسم وهو ربنا يعلم فانه جعله الزمخشري
خارجًا يجري القسم في تاكيد الحكم ولا يندفع في دفع ما ذكرنا ما كتبه الشارح
في حاشية شرحه بيانًا للنكتة عدم عد القسم من جملة المؤكدات من ان الكلام
المتصلة بالحكم والقسم جملة برأسه هذا وقد استضعف نفي رسالتهم
باثبات بشريتهم اذ البشرية تنافي الرسالة من الله لا الرسالة من عند عيسى والرسل

كالنوائب حون الرسالة عنده لامن عند الله • ومعنى قوله انا اليكم لمرسلون انا اليكم مرسلون من عند عيسى عليه السلام **واجاب** الشارح المحقق عنه بما استفاده من عبارة الكشاف حيث قال فدعاهما اي رسولي عيسى الملك اي ملك انطاكية فقال من ارسلكما قالا الله الذي خلق كل شي وليس له شريك فقال صفاه واوجزا قالا يفعل ما يشا ويحكم ما يريد من انه كان الرسل دعوهم على وجه ظنوهم اصحاب وحي ورسلا من الله بناء على ان الرسالة من رسول الله رسالة من الله هذا يعني في وجوب انقياد ما يبلغ والتصديق به • واشار بقوله وكان لي رجحان هذا التوجيه وليدل ان له توجيها اخر الا ان السيد السند زيف هذا التوجيه واستبعده جدا لان الرسل انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فايهامهم اياهم انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة رسول مستبعد جدا فلا يليق ان يوجه به فضلا عن ان يكون توجيها راجحا بل الظاهر ان مرادهم انا اليكم مرسلون من عيسى بامر الله وان تكذيبهم انما هو في كون مرسلهم رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول • وان الخطاب في قوله ان انتم بشر مثلنا ولد الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغايب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا عليهم كانهم احضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفي رسالته من الله تعالى مبالغة في انكارها • ونظيره ذلك في الاشتمال على التغليبين ان يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى اهل بلد فيقولوا في ردهم ان حكمكم لا يجري علينا ان فينا من هو اعلى يدا منكم • هذا اوضح نقول اولا ان استبعاده لتوجيه الشارح ليس بذاك اذ يجوز ان يقولوا حكم الله في حقكم ان تصدقوا عيسى في جميع ما جاء به فان فيه دعوتهم لهم الى عيسى على وجه يوهم انهم اصحاب وحي • وثانيا انه يحتمل ان يكون المقصود بالنفي في ان انتم الا بشر مثلنا مع دخول عيسى عليه السلام في الخطاب نفي امكان رسالتهم عن الله فيدخل عيسى في نفي الانكار ويثبت نفي رسالته على اكد وجه فلا يكون في الكلام الا تغليب واحد والاظهر ان المراد بقوله انا اليكم مرسلون انا اليكم رسل احكامنا • ويؤيده جدا قولهم وما انزل الرحمن من شي فانه ظاهر في نفي كون الاحكام مرسلة **ويسمى الضرب** النوع **الاول** اي الكلام الملقى مع الخالي سوا انزل منزلة المتردد والمنكر

اولا **ابتدائيا** مقوله تعالى انهم معرفون ابتدا اي وانما سمي به لانه ابتدا الكلام من غير سبق طلب او انكار كذا نقل عن المصنف وتبعه السيد السند في شرح المفتاح والاظهر لانه احداث صورة نسبة في المخاطب من غير سبق خطورها في نفسه ولا يصح ان يقال لانه اصل الكلام والطلبي والانكار يحصل بزيادة لانه يشكل بقوله انهم معرفون فانه ابتدائي • وبقوله لاريب فيه فانه طلبي ويمكن توجيهه فتامل • وقيل لانه مبني على ما اصل المخاطب ان يكون عليه ولذا يعتبر خاليا ما لم يشهد شاهد على خلافه **والثاني طلبيا والثالث انكاريا** ولو قال وللخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجوه التي تتبعها • ولو قال وللخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجوه التي تتبعها مقتضى الظاهر لكان قوله **واخراج الكلام عليها** اي على مقتضاها **اخراجا على مقتضى الظاهر** او بمقتضى ظاهر الحال في غاية الظهور • وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه الاحوال يريد الخلو والطلب والانكار على الوجوه المذكورة يريد الخلو عن التاكيد والتاكيد وزيادته اخراج مقتضى الظاهر هذا ومقتضى الظاهر ومقتضى خلافه كلاهما مقتضى الحال كان ظاهر الحال وباطنه كلاهما حال فمقتضى الظاهر اخص من مقتضى الحال لان التسمية هنا ذكرنا التركيب الاضافي فمع الاخصية منع لما حكم به صريح العقل فلا يقبل وان جعله الشارح المحقق مستندا بانك اذا جعلت المنكر كغير المنكر واكدت الكلام عملا بمقتضى الظاهر تحقق مقتضى الظاهر بدون مقتضى الحال لان الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان السند مدفوع بان الحال هو الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص • فالانكار مع تنزيله منزلة لا ليس حالا فليس التاكيد مقتضى الظاهر ولا مقتضى الحال ولو نازعت زاعما ان الحال ما يدعو اليه ذلك الحكمة غير مقيد بحال الدعوة وجارينا معك فنقول ليس التاكيد بعد مقتضى الحال لان التنزيل مانع عن اقتضائه وكيف لا ولو كان التاكيد حينئذ مقتضى لكان الكلام مطابقا لمقتضاها فكان بليغا مع انه مراحل عن البلاغة لا بما ذكره الشارح من انا لا نسلم انه ليس على وفق مقتضى الحال لان المقتضي لترك التاكيد هو الحال بحسب غير الظاهر لا مطلق الحال • ولا يلزم من كونه على خلاف مقتضى الحال بحسب غير الظاهر كونه على خلافه مطلقا لان انتفا الخاص لا يوجب انتفا العام على انه لا معنى لجعل الانكار كلا انكار • ثم تاكيد الكلام اولا يعرف اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد وتركه لان معنى السند غير ممنوع على

انك سمعت ما يدل على انه ليس بمقتضى الحال • وكون التاكيد في الصورة
المذكورة مقتضى الحال لا يتوقف على الاتيان به حتى يتضرر سلب المعنى على الاتيان
به احسن التامل فان هذا من مزالق التعقل **وكثيرا ما** اي اخراجا اوزمانا
كثيرا غاية في الكثرة او **يخرج الكلام على خلافه** حال كونه كثيرا كذلك ولقد
اعجب حيث وسم قسم المخرج على خلافه في القلة حيث قال وقد ينزل العالم
بهما منزلة الجاهل والمخرج على خلافهما بخلافها **قال** الشارح المحقق يعني
ان وقوعه في الكلام كثيرا في نفسه لا بالاضافة الى مقابلة حتى يكون الاخراج
على مقتضى الظاهر قليلا وكانه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل
من خلافه فعدل في شرح العبارة عن مقتضى الظاهر • ونحن نقول
مقتضى الظاهر اقسام ثلاثة الكلام مع الخالي والمتردد والمنكر واقسام
خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتنزيله منزلة
الخالي او المتردد او المنكر • والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد
او المنكر لان الخطاب يا بي التنزيل منزلة العالم • والكلام مع المنكر المنزل
منزلة اخرى • والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة اقسام التي يفضي
بكثرته على ان الظاهر ان المراد انه في مقام وجد وجه التنزيل يجوز
الوجهان والتنزيل اكثر من الجري على مقتضى الظاهر لان التبليغ اشد به
لذهنه لكن ذلك يستدعي وصف التنزيل منزلة العالم بالكثرة
فيجعل غير السائل تفصيل لاجزا الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
وهو يتناول لجعل العالم والخالي والمنكر **كالسائل** الا انه ينزل
العالم منزلة السائل بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل وادخاله
في قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لا يغني عن ادخاله
في هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل لتنزيله منزلة الخالي
مقامه وقوله **اذا قدم عليه ما يلوح له بالخبر** اي ما يدعو المخاطب
الى الخبر ويجعله متوجها اليه متاملا فيه في تقدمة جاز الله لوح للكلب
ما لزعيف خوانده سك راسوي نان • وفسره الشارح المحقق بالاشارة
الى ما يشير للمخاطب الى الخبر اظهر مشترك بين الثلاثة لان تقديم
الملوح يستدعي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل
وتقديم الملوح ربما يوثر في المنكر فيجعله مترددا وقول السيد
السند ان المراد بغير السائل الخالي لان تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس

الي الخالي • واما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما
وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر
ففيه ابحاث لا تخفى على مثلك • ولما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون موجبا
لازالة التردد وان يكون موجبا للتردد احتاج الى تقييده بقوله **فيستشرف**
له استشراف المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل لا ان يصير
مترددا بالفعل والا لكان الكلام معه موكدا على مقتضى الظاهر والاستشراف
ان تنظر الى الشي كالمستظل من الشمس تبسط كفك فوق حاجبك وهو يتعدى
بنفسه يقال استشرف الشي فحق العبارة فيستشرفه الا انه بقي
في كلامه لام تقوية العمل التي في عبارة المفتاح بعد اختصارا لان عبارته
هكذا فيتركه مستشرفا له فلما وضع فيستشرف مكان فيتركه مستشرفا
غفل ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متاخرا كما تدخل معمول
شبه الفعل فبقي في كلامه وصار مختلا • ولولا ان الاختلال حسب العبارة
اهون منه بحسب المعنى لجعل ضميرله للملوح لا الخبر اي فيستشرف لاجل
الملوح الخبر • وينبغي ان نعلم ان التنزيل منزلة السائل لا يستدعي سبق
الملوح بل يستدعي ان يكون معه ما يجعله في عرضة التردد ولكون الخبر
مستبعدا وجر الخبر بينهما بالسهو او الكذب وكانه خص تقديم الملوح
بالذكر وقوعه **نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا** اي لا تدعني يا نوح في شان
قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكان هذا النهي لما
علم منه تعالى علم القدير انه شديد عوريه لنجاة ابنه • ويحتمل والله اعلم
النهي عن المخاطبة لهم في طلب العذاب لهم لما قال رب لا تذر على الارض
من الكافرين ديارا يعني لا تدعني بعد دعائهم فانهم قد حكم عليهم
بالاغراق وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فتكاد النفس
تلتفت اليه او تتردد وبعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد في انه
الاغراق انه واحد من جنس العذاب سيما وقد سبق واصنع الفلك فلذلك
قال **انهم مغرقون** موكدا واكتفى المصنف في تعيين الملوح بقوله ولا
تخاطبني في الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلك مع انه الذي يدور عليه
الانتقال الى الاغراق اشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي
في التنزيل منزلة السائل لانه يكفي في الاشارة الى جنس الخبر • ولا تجب
الاشارة الى جنس الخبر • ولا تجب الاشارة الى خصوصية الخبر فا بهام

كلام الشارح حيث قال فهذا الكلام يلوح بالجزم مع ما سبق من قوله
واصنع الفلك باعيننا انه قصر حين اقتصر على قوله ولا تخاطبني لان قوله
اصنع الفلك من تتمته مما لا يلتفت اليه • وجعل صاحب المفتاح قوله
تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء واشار الى الفرق بينهما وكان
وجه الاشارة ان فيه تاكيدين احدهما لتنزيله منزلة الحكم المطلوب
تقديم الملوح وثانيهما لان الحكم مما يقبل الوهم على انكاره لكمال نزاهة
يوسف وطهوره فقد اجتمع فيه التنزيلان اولا لان امر النفس مما يتردد
فيه السامع وكذا كونها غايته فيه على ما تفيده صيغة المبالغة وكون
الحكم مما لا يقبله الوهم على تقدير كون النفس نفس يوسف فقط
اوما تا وكون الاستثنا منقطعا اي لكن رحمة ربي هي التي تصرف
عني الاساءة اوظرفا ظاهر • واما على تقدير كون الاستثنا متصلا
عن ظرف بمعنى الا البعض الذي رحم ربي ففيه خفا ولا يدفعه
ما ذكره السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح من انه لا يقبله
الوهم قبل الاستثنا فتاكيد الحكم لدفع هذا الانكار بل هو يجب
لان الحكم قبل الاستثنا فضلا عن ان يوكد • وغاية ما يمكن ان يقال
في توجيهه ان اقبال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثنا يجعل المخاطب
منكرا لما يقوله المخاطب ومعرضا عن قوله فالتاكيد لكلامه لا لما قبل
الاستثنا يجعل المخاطب منكرا لما يقوله المخاطب ومعرضا عن قوله
فالتاكيد لكلامه لا لما قبل الاستثنا لدفع انكار تعلق به اجمالا • ومما
يجب التنبيه على انه قال صاحب المفتاح انه ينزل من لا يكون
سائلا منزلة السائل فتخرج الجملة مصدرة بان • وقال السيد
السند تاكيد هذا النوع في استعمال بان دون غيرها وكان الترفيه
كون هذه الكلمة علما للتاكيد • وقال الشيخ عبد القاهر ان في هذه
المقامات يعني بعد الاوامر والنواهي والاحكام لتصحيح الكلام السابق
والاحتجاج له وبيان وجه الفايدة وتغني غنا الفا • وقال السيد
السند في شرح المفتاح وزيف بان هذا الجعل انما بمنزلة ان للعقلة
عن ان لا تفيد السببية بنفسها بل لحذف اللام معها ولم يقل ويجعل
السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر
لان حكم السائل متعين بخلاف حكم غير السائل فانه يجعل فيه تفصيل

وكذلك

وكذلك قوله و يجعل غير المنكر كالمنكر اوضح من قوله ويجعل المنكر
كغير المنكر فلذا قدمه ولكن بقي في تفصيله جعل السائل كالخالي اذا كان معه
ما ان تامله ارتدع عن التردد فكانه اعتمد على سهولة معرفته بالمقايسة
ونحن سنجعله داخلا تحت قوله وهكذا اعتبارات النفي فترقب فانه من فوايدنا
الشريفة • وغير المنكر اعم من السائل والعالم والخالي فكلهم يجعل كالمنكر
اذا لاح اي بدا عليه شي من امارات الانكار وما يوقع في ظنه وكذا اذا كان
الحكم بعيدا عن القبول فالتقييد تقييد بما هو الاكثر كقوله اي قول حجل
بن فضلة وهو من الفتح من اعمام النبي صلى الله عليه وسلم • واما جعله اشارة
بالتحريك فهو متبد لما زن جاء شقيق هو اسم رجل فان كان هو المخاطب
كما يستدعيه اخر البيت ففيه التفات من الخطاب الى الغيبة على طريقة
السكاكي • وفي قوله ان بني عمك التفات متفق • وان كان المخاطب غيره
فلا التفات بل المعتبر تقدير القول اي قلت له ان بني عمك فيه
رماح عارضا اي واضعا على عرضه رمحه من عرض السيف على الفخذ وهذا
من طوق اظهار الشجاعة وعدم المبالاة بالخصوم فهو لا ينكر ان في بني عمه
رماحا لكن نجعل عمل المنكرين انهم ليسوا ارباب سلاح ولا يخفى ان
قوله ان بني عمك فيهم رماح يعني ان فيهم رماحا تعمل كرمحك اوفوقه
وانهم انجح منك وحينئذ لا يظهر ان يكون من جعل المنكر كغير المنكر
بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم • ويحتمل ان يكون تهكما معه
اي هو ممن لو علم ان فيهم رماحا لا يحمل الرمح من خوفهم والمنكر كغير المنكر
اذا كان معه اي مع المنكر ما ان تامله اي تامل فيه لان التامل النظر
في الامور ارتدع عن انكاره بان ينتقل الى مرتبة التردد اوخالي
الذهن ومعنى كونه معه ان يكون معلوما ولو بالقوة القريبة من الفعل
اذ يكفي في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل • وههنا
بحث شريف نرجو ان يكون من خزاين الغيوب لا من دقايق العيوب
وهو ان الكلام حينئذ هل هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من
قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكد في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف
مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تاكيدا كان
او غيره • واعلم ان الظاهر وقد يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر
موضع المضمر نحو لا ريب فيه ظاهره انه المثال لما نحن فيه حتى يكون خبرا

مع المنكر منزلك فيه التاكيد لجعله كغير المنكر • وفيه ان الانكار حق
لوجود كثير من المرتابين فكيف يكون حقه التاكيد لولا الانكار وان لا
لنفي الجنس في النفي بمنزلة ان في الاثبات مصرح به ائمة النحو فيكون فيه التاكيد
فالحق ان يعدل عن الظاهر • ويقال انه مثال لمجرد جعل المنكر كغير المنكر
لا لجعل المنكر للخبر المتلقي كغيره فانه تعالى اراد رد انكار المنكرين المبالغين
في الانكار وانه من عند الله فقال لا ريب فيه تنبيها على ان انكارهم كلا انكار
وانما غاية الامر فيه الريب فانى ينفى الريب في مقام نفي الانكار وقد
نبه في الايضاح على انه لم يقصد التمثيل لخصوص ما فيه حيث قال
وعليه قوله تعالى في حق القران لا ريب فيه وانما مثل به تنبيها
على ان جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التي ربما تقصد في حاق
اللفظ فيتضح صحة قصدها من كيفيات التراكيب وجعله من المستتبعات
كال اتضاح • ولك ان تجعل قوله وهكذا اعتبارات النفي حينئذ
على انه هكذا ينبغي اعتبارات النفي في جعله مقصودا بالعبارة وهذا
تقرير بديع لا تخفى دقته على من له قدر رفيع وان غفل عنه الناظرون
وللشارح المحقق هذا امسلك احرسلكه السالكون فلا علينا ان نذكره
وما ادى اليه النظر فيه وهو انه استشكل كونه مثالا لما نحن فيه بوجهين
احدهما انه لا يصح نفي الريب فضلا عن ان يجب عن توحيده كما سمعت
وثانيهما ان لا ريب فيه تاكيد لذلك الكتاب كما سيجيء في بحث الفصل
فهو تاكيد الحكم • ورد الانكار فلا يقتضي التاكيد حتى يكون ترك
التاكيد خلاف مقتضى الظاهر ولوجب ذلك العدول عن جعله مثالا
لجعله نظرا لما نحن فيه لانه جعل فيه وجود الشيء وهو الريب
منزلة عدمه **واجاب** عن الاول بان مبنى التمثيل ليس جعل وجود
الانكار كعدمه بل توجيه الكشاف وهو ان نفي الريب بالكلية عبارة
عن نفي كونه محلا للريب • وانما وقع الريب لعدم التامل والنظر فيه
كما هو حقه وهذا حكم صحيح يشكو كثير من الاشقياء حقه التاكيد لازالة
انكارهم الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار فلذا ترك
التاكيد وعن الثاني بان ما سيجيء انه بمنزلة التاكيد المعنوي والتاكيد
المعنوي لا يدفع الا التجوز ويدفع التجوز لا يتاكد الحكم بحيث يزول
به انكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظي اعني تكريرا للفظ الاول

وما هو بمنزلته فلا يتجه على المصنف • نعم يتجه لو كان الامر كما ذكره الشيخ انه
بمنزلة ان يقول ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيد مرة ثانية هذا ولا يخفى انه
لا يندفع بما ذكر مما اثبتناه من تاكيد لا للنفي مع زيادة انه اذا كان نفي الجنس
كناية عن نفي كونه محلا للريب كان في النفي مزيد تاكيد ومبالغة مفيدة
سلوك طريق الكناية وانه مع كون المقصود تنزيل وجود الريب منزلة
عدمه لا يجب ان يكون نظيرا لا مثالا لما نحن فيه فان كون وجود الريب
بمنزلة العدم يبلى به كثير من الاشقياء فيصلح للتوكيد وتركه لتنزيل
المنكر منزلة غيره • وان التاكيد اللفظي ايضا يكون لدفع التجوز فيجب
ان يكون مراد الشيخ ان قوله لا ريب فيه بمنزلة التكرير في دفع توهم
التجوز لا في تكرير الحكم وتقويته فيوافقه كلام المصنف **وهكذا اعتبارات**
النفي لما لم يكن في البيان السابق ما يوجب تخصيصه بالاثبات بل كان مستويا
النسبة بالاثبات والنفي • اتجه ان قوله هذا تطويل فلا اساس لدفعه
قال الشارح المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات
السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه اشار الى التعميم دفعا
لتوهم التخصيص • وقال السيد السند ان هذا القول يقتضي ان يكون
لا ريب فيه تنظيرا حتى يكون لتوهم التخصيص مسلكا واضحا هذا والاظهر
ان هكذا اشارة الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات امثلة النفي
لمن احاط بما يسهل عليه استخراج امثلة النفي وهذا اوفق بعبارة
الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات
النفي كقولك ليس زيد او ما زيد منطلقا او بمنطلق وما ينطلق
او ما ان ينطلق زيد • او ما كان زيد منطلقا او ما كان زيد لينطلق
ولا ينطلق زيد ولن ينطلق زيد والله ما ينطلق او ما ان ينطلق زيد
هذا وكيف لا وقوله هذا كله اعتبارات الاثبات نص في كون السابق
مختصا بالاثبات فكيف يصح جعل قوله وهكذا اعتبارات النفي لدفع توهم
التخصيص • ولعبارة الكتاب احتمال في نفسه جدير بان يقطع لاجله
النظر عن رعاية مطابقته لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو ان
ما في اعتبارات النفي مع وجود الشيء مثل ما مر فان كل ما مر نفي لما تحقق وجوده
فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالي كما اشرنا اليه وعرفت مثل
لا ريب فيه على وجه ومثل وما رميت اذ رميت • واعلم انه قال صاحب المفتاح

ان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى في علم البيان بالتصريح وخلافه
يسمى بالكناية • ولما كانت الكناية في المشهور على الوجه المذكور في
البيان اللفظ المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته
والتصريح اللفظ المراد به ما وضع • ولم تكن المعاني المستتبعة
للتراكيب مما وضع لها اللفظ وكان اعتبار الكناية والتصريح باعتبارها
غير ظاهر حتى لم يعلم ان هذا معنى اخر للكناية والتصريح او تجوز مبني
على التشبيه واشتبه مقصوده اعرض عنه المصنف بالكلية • وما قال
السيد السند ان المعاني المستتبعة في عرف البلغا هي المعاني الاصلية
يرده انه لو كان كذلك لكان زيد قايم بلا تاكيد مرادا فالقولنا
انت خالي الذهن عن قيام زيد فكما لا دقة ولا مزية لهذا الكلام
لم يكن لزيد قايم اذا لتسابق في دلالات عقلية وانتقالات غير
وضعية يكشف عن مزيد ذكا وفطنة ولا معية في الانتقالات المبنية
على الاوضاع اذ يستوي فيه الخواص والعوام • وايضا لا بد في الكناية
من صحة ايراد المعنى الحقيقي واذا القي الخالي على التاكيد الى المنكر
لا يصح ايراده به انه خالي الذهن • وما قال الشارح السيد السند
انه تصح الارادة للانتقال الى ملزومه الادعاي وهو مما معه مما ينزل
الانكار لو تامل على ما ذهب اليه السيد السند وتنزيله منزلة الخالي
على ما ذهب اليه الشارح ففيه انه لو اكتفي في الكناية بصحة الارادة
للانتقال وان امتنع المعنى الحقيقي لم يتميز المجاز عن الحقيقة اذ لا مجاز
الا ويصح ارادة المعنى الحقيقي فيه للانتقال والتحقيق ان صحة ارادة
المعنى الحقيقي للانتقال انه يصدق المعنى الحقيقي • ويتحقق في المقام
مثل جبان الكلب يراد معناه الحقيقي لانه كانه مضياف جبان الكلب
حتى لو لم يكن جبان الكلب لا يصح ارادته للانتقال الى الضيافة
بل يتعين المجاز • وظاهر كلام الشارح ان الكناية نفس الاخراج على
خلاف مقتضى الظاهر فانه يلزم تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد
باللازم ما هو الملزوم كما هو مقتضى الكناية • ورده المحقق بان الكناية
تقتضي ارادة الملزوم باللفظ الدال على اللازم لا بنفس اللازم فحينئذ
لا تتحقق الكناية الا على سبيل التشبيه وعبارة المفتاح واضح في ارادة
الكناية الاصطلاحية • ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشارح وكلامه

على

على ما حققناه لك في الظاهر في الرد على الشارح ان يقال اذا كان الكناية
نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر كان التصريح ايضا نفس الاخراج مقتضى
الظاهر • وليس الاخراج على مقتضى الظاهر معنى يكون صريحا فيه وان ارادة
التنزيل بايراد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه اريد به
من غير توسط شي فهو بمنزلة ارادة الموضوع له من اللفظ ولا بد في المشابهة
بالكناية من ان يكون الانتقال من الايراد الى امر يتوسل به الى الانتقال الى
التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق التشبيه ايضا • ولعل مراد
المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالكناية
لا بالاخراج خلاف مقتضى الظاهر استعماله في غير ما وضع له من ملزوم المعنى
لا هذا الاخراج بعينه وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى
بالتصريح في علم البيان استعمال اللفظ فيما وضع له على ما هو وظيفة البيان
لا هذا الاخراج بعينه • وغرضه ان لكل من هذين الامرين نظيرا في علم البيان
مسمى باسم اخر قال الشارح المحقق وههنا بحث لا بد من التنبيه عليه
وهو انه لا تنحصر فايدة ان في تاكيد الحكم نفيا للشك او رد الانكار ولا يجب
في الكلام موكدا ان يكون الغرض منه رد انكار محقق او مقدر وكذا المجرد
عن التاكيد هذا كلامه • واراد بنفي وجوب كونه لرد انكار محقق او مقدر
ما يشمل رد الانكار والتردد وهو ظاهر • واراد بقوله وكذا المجرد
انه لا يجب ان يكون التجريد لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون
لغير ذلك كان يكون لانه لا يرد حينئذ من المتكلم على لفظ التاكيد ولا
يقبل منه • وبين الشارح عدم انحصار فايدة التاكيد فيما ذكر
اولا بما نقل عن الشيخ عبد القاهر رحمه الله من انه قد يدخل ان للدلالة
على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون كقولك للشي وهو
بمراي ومسمع من المخاطب ان كان من الامر كما تري واحسنت الى فلان
ثم انه فعل كذا اي ما تري • وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها انثى
رب ان قومي كذبون • ومن خصايصها ان لضمير الشان معها حسنا ليس
بدونها بل لا يصلح بدونها كقوله من يتق ويصبر وانه من يعمل سوءا
وانه لا يفلح الكافرون • ومنها تهيية النكرة لان يصلح مبتدأ كقوله
• ان سوءا ونشوة وخبب البازل الامون •
• من لذة العيش والفتى • للدهر والدهر ذو فنون •

وان كانت النكرة موصوفة بيرا هامع ان احسن كقوله .

. ان دهرا يلم شملي بسعدي . لزمان يهم بالاحسان .

ومنها حذف الخبر نحو ان مالا وان ولدا وان زيدا وان عمرا وان اسقطت
ان لم يحسن الحذف او لم يجز انتهى كلام الشيخ . وفيما نقله عن الشيخ ابحاث
الاول ان جميع ما ذكره من تاكيد الكلام في هذه المواضع يحتمل ان
يكون من فروع كونه ردا لانكار او ترددا اما في صورة التاكيد
فيما كان ظن المتكلم في الكاين ان لا يكون فلانه وقع ما تستبعد فكان
الحكم في نفسه مظنة الانكار او التردد فينزل المخاطب به منزلة
احدهما توبيخا على وقوعه او تحزنا او تحسرا او غير ذلك . واما في
اصلاحه على ضمير الشان او تحسينه فلان ضمير الشان لتاكيد الحكم وتقويه
في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما ستعرف فالتزم معه ما هو علم في التاكيد
والتقرير تنبيها من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير
وبذلك لا يخرج عن ان يكون المقصود نفي الشك او رد الانكار . واما
في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدا او تحسين وقوعها مبتدا انما هو
في موقع لا يفيد الاخبار عن النكرة الصرفة لقلة الفائدة لعدم تعيينه
فاذا كان المخاطب بالحكم على النكرة منكرا له او مترددا فيه كان الكلام
غاية في الافادة . واما حذف الخبر مع ان وعدم حسنه او جوازه بدونه
فلان الحكم المنكر يحذف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به لئلا
يتوحش المنكر عن تمامه ولا ينفر عنه فيتوجه اليه فلعله ينقاد له
بعد ان يجد بالتامل . الثاني ان قوله تعالى رب اني وضعتها انثى
ورب ان قومي كذبون لانشاء التحزن والتحسر وليس خبرا فيكون خارجا
عما نحن فيه من تاكيد الخبر ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار بما كان
ظن المخبر فيه ان لا يكون الى انشاء التحسر والتحزن لانه ادخل في ذلك
على ان المقصود ان فائدة التاكيد لا تنحصر في نفي شك او رد انكار لا انه
ينحصر في الخبر فيه فيدل عليه رب اني وضعتها انثى مع كونه انشاء
اوضح دلالة . الثالث ان ما ذكره في ضمير الشان يرده قل هو الله
احد على ما ذهب اليه المفسرون من حمله على الشان ودفعه الامام
في نهاية الايجاز بان مراده ان ضمير الشان لا يدخل على الجملة الشرطية
بدونها . ويرده تمثيل الشيخ بقوله انه لا يفلح الكافرون . الرابع

ان

ان ان ليس لتهيئة النكرة لكونه مبتدا لان اسم ان ليس مبتدا . فالصواب
ان يقول لتهيئة النكرة لان تصلح مسندا اليه وبالجملة ينافي صحة دخول
ان على النكرة الصرفة ما اشتهر فيما بين النحاة ان اسم ان مرفوع المحل لكونه
مبتدا قبل دخول ان اذ النكرة الصرفة لا تصلح لكونها مبتدا مع وقوعها
اسم ان وثانيا ما نقله عن الكشاف ان ترك تاكيد المنافقين قولهم امنا في
مخاطبة المؤمنين لانه لا يروج منهم التاكيد او لانه لا تساعدهم انفسهم على
التاكيد لعدم نشاطهم في هذا الخبر وعدم صدق رغبتهم بخلاف قولهم انا
معكم في مخاطبة اخوانهم اذ هم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رائج عندهم
متقبل منهم فكان مظنة للتحقيق . وفيه انه يحتمل ان يكون التاكيد لصدق
الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر في ان المتكلم في مقام الاخبار له كالمحابة
مع المنكر في كمال الاهتمام بتقرير الخبر في ذهنه وعدم التاكيد لعدم
صدق الرغبة لتنزيل المنكر منزلة الخالي في انه ليس له مزيد اهتمام
في الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون التقرير في ذهن
السامع مطلوبا . وفي الخالي لعدم حاجته الى مزيد الاهتمام بايصال الخبر
وثالثها ما استخرجه من موارد الاستعمال حيث قال وقد يؤكد الحكم بناء على ان المخاطب
ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انه لعالم كامل وعليه قوله
تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله . واذا اردت ان تنبه المخاطب
على ان هذا المتكلم كاذب في ادعائه ان هذا الخبر موافق اعتقاده تؤكد الحكم
وان لم يكن مخاطبك منكرا ليوافق ما ادعاه وعليه قوله تعالى ان المنافقين
لكاذبون . واما قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما يجب
ان يبالغ في تحقيقه لانه لرفع الابهام والا فالمخاطب عالم به ويلازمه هذا
ولا يخفى عليك ان التاكيد للخبر الذي يعاد به لازمه لكون المخاطب منكرا
له داخل في بيان المصنف لانه صرح بالحكم لانه الاصل . ونظير ورود
الاحكام فيه دون اللازم وتاكيد ان المنافقين لكاذبون يحتمل ان
يكون لتنزيل المخاطب منزلة المنكر لان من شان المخاطب لحرصه
على ايمان الامة ان يقبل منهم مبالغتهم في اعتقادهم برسالته وتاكيد
والله يعلم انك لرسوله لان المخاطب مع الوهم في عرضة الانكار فينزل
منزلة المنكر ولامر ما اقتصر السكاكي والمصنف بعد تتبع كلام الشيخ والكشاف
على ما ذكر في التاكيد وتركه والله تعالى اعلم . ولما فرغ من بيان احوال

الاسناد ذكر بيان الحقيقة العقلية والمجاز العقلي عقيبه ليعلم
ان اسناد الشيء الى الشيء قد لا يراد به ظاهره فيعلم ان من خاطب الموحد
بقوله انبت الربيع البقل لا يحتاج الى التأكيد . وليس تركه التأكيد
مبنيا على التنزيل اذ ما اريد به ليس مما ينكره الموحد وليعلم ان
ان مخاطبه من سمع عنه انبت الربيع البقل لا يحتاج الى التأكيد لان قوله
انبت الربيع البقل لا يعنيه انكار انبت الله البقل والاتيان للحقيقة
والمجاز العقليين بالايراد في المعاني لشمولنا للكناية والمجاز اللغوي
ايضا . وحينئذ فتصدير البحث بثم للتراخي الرتبي لانه ليس كسابقه
مقصودا اصلا مستقلا وليس ايرادهما في المعاني من المصنف لزعمه
انهما من المعاني على خلاف ما ذهب اليه الشارح كما زعم الشارح حتى
يرد عليه بما ذكره من انه لا فرق بينهما وبين اللغويين وبما عرفت
اندفع ايضا ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج بعض مباحثهما الى معرفة
المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية . ولما بحث عنهما ههنا كان المناسب ان
يستوفي البحث حتى لا يحتاج الى اعادة بحثهما في البيان فبحث مطلق الاسناد
باعتبارهما لانهما لا يختصان بالاسناد الخبري . هذا وهذا الذي ذكره
البيضاوي قدس الله سره في تفسير قوله تعالى في سورة البقرة فاما يأتينكم
مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون . حيث قال
وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول واورد عليه ان
المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق وان جاز
حملها على غير ما سبق كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين
ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه . ولا يذهب عليك ان العطف
بثم حينئذ للتراخي الرتبي لكون بحثه اشمل مما سبق . ونحن نقول
لم يضمر لبعد المرجع هذا اذ لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في
قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه والمقام لا يستدعي الوهم كيف والمشهور
الثابت في امثال التلخيص كون الحقيقة والمجاز العقليين كلاما
على انه قد تقرر في موضعه انه اذا دار الضمير بين الابعد والاقرب
فهو عائد الى الاقرب يعني انهما لا يختصان بالاسناد بل يجريان
في التعليق نحو اجريت النهر . والاضافة نحو قوله تعالى شقاق بينهما
على ما قيل وفي النسبة الوصفية نحو الربيع المنبت فقصد استيفاء

البحث

البحث عنهما كما ذكرته يستدعي ذكر ما هو اعم من الاسناد من وجه كما عرفت
فلم يصح قسما له . وقال الشارح المحقق لان من الاسناد ما ليس بحقيقة
ولا مجاز عنده كما اذا لم يكن المسند فعلا او معناه كقولنا الحيوان جسم فكانه
قال بعضه حقيقة عقلية وبعضه مجاز عقلي وبعضه ليس كذلك هذا
وفي كون منه ومنه مفيدا للحصر لوجود قسم اخر خفاء . والظاهر انه لدفع
قصد توهم الانحصار والا لا فائدة عدمه ولكن توضيح ما ذكره بان افادة
منه ومنه كون كل من الامرين بعضا من الاسناد بالنظر الى بعض اخر لم يذكر
والا فكون كل منهما بعضا بالنظر الى الاخرين يلغو بيانه بايراد كلمة
التبعيض . ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة عقلية ومجاز عقلي
واختلف في الحقيقة والمجاز العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة
العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو الموافق
لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في موضع من دلائل الاعجاز . وقول
جار الله وغيره انه الاسناد وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ
عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام اليه
بواسطته فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اخترناه . ووجه نسبة
الاسناد الى العقل بما يقتضيه ان يكون الاسناد في انبت الله البقل
الى ما هو له . وفي انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل
من دون مدخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل
التعبير وهو اسناد الى ما هو له او الى غير ما هو له قبل التعبير ولا يجعله
التعبير شيئا منهما فالاسناد ثابت في محله او متجاوز اياه بحكم العقل
بخلاف المجاز اللغوي مثلا فانه تجاوز محله لان الواضع جعل محله غير
هذا المعنى . ولهذا ايضا يصير انبت الربيع البقل من الموحد مجازا ومن
الدهري حقيقة لتفاوت حكم عقلهما لا لتفاوت الوضع عندهما
وبهذا اندفع ان انبت الربيع البقل انما يكون مجازا عقليا لو لم يكن
وضع الفعل للنسبة الى فاعل مخصوص صدر عنه بل يكون النسبة
الى مخصوص وقصد المتكلم نسبته اليه والظاهر هو الاول . نعم هذا
البحث انما يتوجه على من جعل طرفي اسناد انبت الربيع البقل حقيقتين
كما سيجيء وهي اي الحقيقة العقلية ولذا انثى وتذكيره لكون خبره
المذكر ارجح صرح به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل

اي نسبته سواء كانت تامة او لا يكشف عنه قوله **او في معناه** يعني اسم
الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة به واسم التفضيل والظرف
واسم الفعل اذ اسناد معنى الفعل لا يستلزم ان يكون تاما وفيه والاولى
ان يقول او ما في معناه . لان معنى الفعل في الاصطلاح يقابل شبه الفعل
وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب . ولا يبعد ان يجعل
التميمي ابوه داخلا في معنى الفعل واحترز به عما ليس بحقيقة ولا مجاز
نحو الحيوان جسم **الى ما** اي شيء **هو** اي الفعل اي معناه . ويجوز افراد الراجع
الى المتعدد المعطوف بعضهم على بعض بعاطف هو لاحد الامرين كما يجوز مطابقته
له اي لذلك المعنى سواء كان عنه كما في ضرب زيد عمرا او لا كما في انقطع
الحبل وسكن الجبل . فكذا المراد بما هو عنه ومعنى كونه له ان حقه
ان يسند اليه في مقام الاسناد سواء كانت النسبة للنفي او للاثبات
لا ان يكون قائما به كما في الشرح حتى يشكل بقولنا ما قام زيد لان القيام
حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه لا الى نسيان . نعم حقه ان
يسند الى النهار في مقام قصد النفي عنه وحينئذ ذلك الاسناد حقيقة
فاحفظ فانه من الدقايق . والشارح تقصى عنه تارة بان دخوله في التعريف
بتاويل التعريف باسناد الفعل او معناه الى ما هو له لو كان الكلام مثبتا
والقيام في مقام زيد يكون قائما بزيد لو كان الكلام مثبتا . وتارة بان
النفي اسناد الى هو له باعتبار لازمه . ففي ما صام زيد لازمه افطر زيد
وفي ما ربح زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد الى ما هو له اعم من
الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه او لازمه وسمي الثاني جوابا تحقيقيا
والاول ظاهريا . ولا يخفى ان كليهما معزول عن التحقيق وخارج عن صناعة
التعريف ويمكن ان يجعل ضمير هو الى ما هو وضمير له الى الفعل او معناه
اليه لكن جعل الفعل وما في معناه للذات اعذب من العكس والمتبادر
منه ما هو له في الواقع . وحينئذ يخرج من التعريف قول الجاهل انبت
الربيع البقل فقيده بقوله **عند المتكلم** وصرفه عما يتبادر منه
الى ما يشمل ما هو له في الواقع والاعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم
فقط لكن بعد يتبادر منه ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج
منه قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها مخفيا مذهبه فقيده ثانيا بقوله
في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر كلامه لتصرفه عما يتبادر منه

اي

الى ما يشمل ما هو له في اعتقاده في الواقع والظاهر . وما هو له في اعتقاده
فقط فما حصوله ليس اعم مما هو له في اعتقاده اذا اطلق وعند التقييد
يتغير معناه الى اعم مما هو له في الواقع وفي اعتقاده . ويتقيد بقوله
في اعتقاد المتكلم فيخرج عنه ما هو له في الواقع فقط فقوله عند المتكلم معين
لمعنى ما هو له ومقيد فيصح ان يقال انه لادخال ما هو له في الاعتقاد فقط
ويصح ان يقال انه لاخراج ما هو له في الواقع فقط . فما ذكره السيد السند
ان اشاد له مغير للمعنى لا تقييد محل نظر وكذا قوله في الظاهر ولا يخفى انه
لو اقتصر على قوله اسناد الفعل او معناه الى هو له في الظاهر لتم التعريف
وقل المؤنة والتكليف بالمتكلم القاصر الضعيف الا انه اراد التنبيه
على انه لا يصح الاكتفا بما عند المتكلم كما في المفتاح . ولا بد من زيادة قيد
في الظاهر هذا وقد اشار بذكر الامثلة الى انه جمع التعريف بزيادة
هذه القيود على ما هو له اقساما اربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد **كقول**
المؤمن انبت الله البقل وما يطابق الاعتقاد **نحو قول الجاهل انبت**
الربيع البقل وما لا يطابق شيئا منهما ويعلم منه جمعه ما لا يطابق الاعتقاد
فقط كقول المعتزلي بطريق الاولى فاكتفى في الاشارة اليه بقوله **نحو قولك**
جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ ولم يكتف به في الاشارة الى دخول ما يطابق
الواقع نفسا وقوله وانت تعلم حال عن جاء زيد لانه مقول القول
ومفعوله وتقديم المسند اليه فيه للتخصيص اي انت تعلم دون المخاطب
كما اشار اليه في الايضاح **قال** الشارح المحقق فيه احتراز عما اذا
كان المخاطب ايضا عالما بانه لم يجئ فحينئذ لم يتعين كونه حقيقة بل ينقسم
قسمين احدهما ان يكون المخاطب مع علمه بانه لم يجئ عالما بان المتكلم
يعلم انه لم يجئ . والثاني ان لا يكون عالما والاول لا يكون اسنادا الى
ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر بوجود القرينة الصارفة
فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان بملابسة يكون مجازا والا فهو من قبيل
ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب قايله الى ما يكره
كما صرح به صاحب المفتاح بخلاف الثاني فان المخاطب له لما لم يعلم ان المتكلم
عالم بانه لم يجئ يتوهم من ظاهره انه اسناد الى ما هو له عنده بناء على سهو
اونسيان . هذا وفيما ذكره ابحاث نفيسة هي فيما بين المباحث مباحث
دقيقة فبالحري ان تحذن وهي انيسة . الاول ان المراد بالعلم اما اليقين

فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين المثال بكونه حقيقة لجواز
ان يصدق المخاطب ايضا بمضمونه من غير يقين فينقسم الى القسمين المذكورين
واما التصديق فلا يكون مثالا لما لا يطابق الواقع والاعتقاد لا محالة
وان اراد التصديق المطابق بعيد عن العبارة وثانيهما انه مع اختصاص
التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم قسمين لجواز ان يكون المخاطب مع
كونه غير مصدق يعدم المجي مصدقا بان المتكلم يصدق به • وحينئذ
لا يكون اسناد المجي الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا في الظاهر بل
يكون اما مجازا او ما يكره • وثالثهما انه مع علم المخاطب بان المتكلم
عالم بانه لم يجي بحيث انه لا يعلم المتكلم ذلك ويكون في ذلك الخطاب
مخفيا عنه اعتقاده فيكون اسناد المجي الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر
ومما لا بد من التنبيه عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو له الاسناد الى
ما هو له باعتبار وغير ما هو له باعتبار اخر • اما في المنفي فقد عرفت واما
في الاثبات في قول الخنساء تصف ناقتها • فانما هي اقبال وادبار •
فان الشيخ قال لو جعلت الاقبال بمعنى المقبل حتى يكون المجاز في
الكلمة او جعلت التقدير ذات اقبال حتى يكون المجاز الحذف لكان
مقصورا عن الفصاحة ما يبا مره ولا عند اصحاب البلاغة • ومن
ذلك ممن يعتقد بشانه انه بتقدير المضاف قصد ان اصل الكلام
فيه ذلك بل المعنى انما لكثرة اقبالها وادبارها كانها تجسمت
منهما • فالمجاز في اسناد الاقبال لا ثناء وان كان لها من حيث القيام
بها لكنه ليس لها من حيث الحمل والايجاز فاقبلت حقيقة وهي
اقبال مجازا وقد عدل المصنف عن ترتيب المفتاح حيث قدم
المجاز العقلي لانه المقصود بالبيان في فن البلاغة المشار اليه بالبيان
لان تقدم المجاز العقلي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز
لكثرة ما يتعلق به وما قصد بذكرهما من بعد ايضاح المجاز بمعرفتها
انما ينتظم كل انتظام بمقارنتهما على ان بعض مباحث المجاز مما لا بد
فيه من معرفة الحقيقة كما ستشاهد • وعدل عن تعريفه للحقيقة
والمجاز لانه اختار انهما ما ذكرهما لجار الله وغيره • وظاهر كلام ابن
الحاجب انه مذهب عبد القاهر فلا يصح تعريفهما بالكلام لانهما صفة
الاسناد • واما اشتراطه ان يكون المسند فيهما فعلا او ما في معناه

فيما نقله عن جار الله من ان المجاز العقلي هو اسناد الفعل الى شي يلتبس
بالذي هو في الحقيقة له والحاقه ما هو في معنى الفعل به لانه من حكمه حتى يكتفى
كثيرا بذكر الفعل في مقام الحكم عليهما • فقولك زيد انسان خارج عنهما
عندكم داخل في الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا بد له من العدول من هذا الوجه
ايضا • واما ان الحق في ذلك مع المفتاح لشهادة الشيخ عبد القاهر له فلا
يقدح في وجه العدول • واما ما اعترض به المصنف على تعريفه للحقيقة
من انه الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق على ما
يطابق الاعتقاد مما سبق في قولك جاء زيد وقول المعتزلي المخفي اعتقاده
حيث ترك في تقييد ما عند المتكلم بقولنا في الظاهر مع انهما حقيقتان من غير
ريبة من احد فلا يتم وجها للعدول لان المقصود الظاهر مما عند المتكلم
ما عنده في الظاهر لعدم الاطلاع على السرائر • نعم لا كلام في صحة
العدول لقصد مزيد توضيح والاحتراز عن غفلة نظر غير صحيح ولو
سلم ان المتبادر ما عند المتكلم في نفس الامر فعدم ذكر التعريف على ما لا يطابق
الاعتقاد في نفس الامر ممنوع لان الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم
في نفس الامر غاية انه ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن الدال • ولا يصح
ان يقال المتبادر وما هو اعم من ان يكون عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر
لانه ينتقض على هذا تعريف المفتاح بدخول ما ليس منها بان يكون ما ليس
عند المتكلم في نفس الواقع لا في الظاهر • ومما فوت به من جهات العدول
ان تعريف المفتاح غير منعكس لخروج الانشاءات اذ لا حكم فيها ولخروج
المركبات الغير الكلامية وغير مطرد على مذهب المصنف لدخول نحو زيد
صايم فيه مع ان اسناد صايم فيه الى المبتدا ليس بحقيقة لانه ليس الى
الملابس • ومنه اي من الاسناد مجاز عقلي ويسمى مجازا حكميا ومجازا
في الاثبات واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناد الفعل او معناه الى
ملابس اسم مفعول بقرينة قوله يلابس الفاعل ولذا لم يقتصر على التعداد
المعتاد له غير ما هو اي الفعل او معناه له وما هو له فيما سوى المفعول
المجهول واتم المفعول الفاعل وفيهما المفعول به ولا يخفى ان غير ما هو له
يتبادر منه غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظاهر ويعتبد
باعتبار المتكلم في الظاهر فهو بمنزلة ان يقال غير ما هو له في اعتقاد المتكلم
في الظاهر والتاول طلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي الى

والطلب هٰهنا بالرجوع الى العقل ولذا قال الشيخ هو نطلب ما يؤول
اليه من الحقيقة او الموضوع الذي يؤول اليه من العقل والا فليس الرجوع
في التاول مطلقا الى العقل • والتاول بنصب القرينة الصارفة للاسناد
عن ان يكون الى ما جعل له الى هو ما حقيقة الامر لا بمعنى ان يفهم لاجلها الاسناد
الى ما هو له نفسه فانه قلما يحصل السامع عما هو له بل بمعنى ان يفهم ما هو
حقيقة الكلام مثلا يفهم من صام نهاري انه اوقع الصوم المبالغ فيه في
النهار او صام وصايم الى النهار جدا حتى خيل ان النهار صايم وفي بنى
الامير المدينة انه صار الامير سببا بحيث خيل اليك انه بان او بنى بانى
بسببه وسببيته كانت على هذا الوجه • ثم التعريف ينتقض بالاسناد
الى الملابس لذلك لا للملابسة فانه لا يسمى مجازا كما يرشدك اليه قوله
فيما بعد واسناده الى غيرهما للملابسة مجاز فلا بد من اعتبار كونه
بملابسة فتامل واعتبر ولا ينتقض بمثل انما هي اقبال لانه مجاز
كما حققه الشيخ ولم يدخل في التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه
الى ملابس بناء على ان للمصنف مذهبا اخر ليس فيه هذا المثال مجازا بل
هو واسطة • واما الكتاب الحكيم والاسلوب الحكيم والضلال البعيد
والعذاب الاليم فان اريد بها وصف الشي بوصف صاحبه فليس بمجاز ولو
اريد بها وصف الشي لكونه ملابس ما هو له في التلبس بالمسند لكونه
مكانا للمسند او سببا له فيكون المال الحكيم في كتابه والحكيم في اسلوبه
والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله اوله كان مجازا اخلالا في التعريف
ومقتضى تعريفات القوم ان لا يكون نحو انبت الربيع واثبات الربيع وجرى الانهار
واجريت النهر مجازات وقد شاع اطلاق المجاز عليها فاما ان يجعل
الاطلاق على سبيل التشبيه واما ان يتكلف في التعريف • وصناعة
التعريف تابى الثاني والشارح يتكلف تارة بجعل الاسناد شاملا للاضافة
والتعليق بالاسناد لتضمنها اسناد الفعل المبني للمفعول وهما مع غاية
بعدهما يرد بهما انه حينئذ يختل ما سيجي من ان اسناد الفعل المبني
للفاعل الى المفعول مجاز • وان اسناد الفعل المبني للمفعول الى الفاعل
مجاز فان افعم النهر من السيل حقيقة مع انه اسند الى الفاعل الذي
هو السيل فتامل وله اي للفعل او ما في معناه ملابسات اما جمع ملابس
وهو الظاهر او جمع ملابس شتى جمع شتيت او مختلفة كمرضى ومريض •

واراد باختلافهما ان بعضها ما هو له كما سنبينه يلابس الفاعل والمفعول به
يريد بهما اللغويين والمصدر يريد به المفعول المطلق فان المصدر مشترك
بينه وبين اسم الحدث الجاري على الفعل والزمان والمكان والسبب الاولى
والمفعول فيه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه ونحوه لان الفعل لا يسند
اليهما كذا في الشرح • وفيه نظر لان السبب يشمل المفعول معه مطلقا
فلا ينبغي التعرض لمطلق السبب لان المفعول له بتقدير حرف الجر كالمفعول
معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقومان مقام الفاعل • اما اسناد
الفعل المعلوم اليهما فجائز نحو ضرب التاديب للمبالغة في سببيته
فالوجه انه لم يتعرض للمفعول معه لان الاسناد اليه اسناد الى الفاعل
وكذا الحال فان جاءني راكب حقيقة لا فوق بينه وبين جاءني زيد في جاءني
زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة ولم يتعرض لغيره
لانه لا يسند اليه الفعل • ومعناه وما يتوهم من اسناد الفعل الى المستثنى
فيما جاءني الا زيد فهو اسناد الى الفاعل لان اسناد المجي الى زيد واسناد
عدمه الى غيره وهما فاعلان فان كانا ما هو لهما فالاسنادان حقيقتان
والا فللملابسة مجازان وينبغي ان يستثنى من المفعول به المفعول الثاني
من باب علمت • والثالث من باب اعلمت فاسناده الى الفاعل او المفعول به
اذا كان مبنيا له اي لاحدهما حقيقة كما مر اي كما مر فيما سبق في بحث
الحقيقة وما قبله من قوله انا اليكم مرسلون وقوله انهم يعرفون ومن لم
ينتبه كذبه في الاسناد الحقيقي الى المفعول والى غيره اي غير احدهما للملابسة
مجاز اصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة
والى غيره اي غير احدهما للملابسة مجازا واصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل
اذا كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيا
له حقيقة والى غيره مجازا لانه طلب الاختصار فجمعهما واحتمل فيفيد ان
اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه حين الاسناد
الى احدهما مبني لاحدهما • ولا يفيد ان اسناد المبني للمفعول الى الفاعل
والمبني للفاعل الى المفعول مجاز والاسناد للملابسة ان تكون المناسبة
الداعية الى موضع الملابس موضع من هو له مشاركته مع ما هو له في كونهما
ملابسين للفعل • وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى غير ما هو له من غير
ذلك الداعي الى عن ان يكون مجازا فانه غلط وتحريف يخرج به الكلام عن الاستقامة

ولا يلتفت اليه فضلا ان ينخرط في سلك المثاليا او تنبيه على ان ما تمثيل
اليه عبارة الكشاف • ومن ان المعتبر التلبس بما هو له مؤول بان مراد التلبس
بما هو له في ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بما هو له مؤول بان مراده
التلبس بما هو له في ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بالفاعل لا باعتبار
الفعل ملابسة بعيدة ينبغي ان لا يعتد بما في اسناد الفعل • ومجرد مثل
العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب غيره • ولهذا انسب
المصنف مذهبه اليه وعزم على ما نقلناه لك وليعض المتاخرين ههنا بحث
شريف وهو انه كيف تكون الافعال اللازمة المبنية للمفعول كقولنا جلس
الدار وسير سير شديد وسير الليل مجازا وليس لنا سير ومجلوس
ينزل الدار والسير الشديد منزلته ويلحق به • واما الافعال المتعدية
فينبغي ان يفصل ويقال ضرب الدار ان قصد به كونها مضروبة فمجاز
وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال في ضرب ضرب شديد
وضرب التاديب • هذا ونحن نقول كون اسناد الفعل المبني للمفعول
الى غير المفعول مجازا مبني على ان وضع ذلك الفعل لافادة ايقاعه على ما
اسند اليه فحينئذ ان صح جلس الدار فبتشبيه تعلق الظرفية بتعلق
المفعول به ووضعه مقامه وابرازه في صورته تنبيها على قوته فان اقوى
تعلقات الفعل بعد التعليق بالفاعل تعلقه بالمفعول به • ولا يجب ان
يكون هناك مفعول به محقق بل يكفي توهمه وتخيله كما تقول اقدمني
بلدك حق لي عليك لتوهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك ولا متحقق
الاقدام للحق الا انك صورت الحق في صورة المقدم الموهوم مبالغة
في سببيته وسياق مزيد تحقيقه وضرب الدار على معنى لا جعله
مضروبا ولا يابى فيه تفصيل • نعم يشكل الامر في ضرب للدار وضرب
للتاديب فانه لا يظهر جعل الدار مضروبة مع وجوده في بل يتعين
جعلها مضروبا فيها ولا يظهر جعل التاديب الا مضروبا له فلا يجوز
فيهما بل هما حقيقتان • هذا اذا جعل نحو في الدار ظرفا ونحو للتاديب
مفعولا له كما هو مذهب الشيخ ابن الحاجب اما لو جعلا مفعولا به بواسطة
حرف الجر كما هو المشهور المتفق عليه بين الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل
المصنف للمكان بقوله نهر جار • وللسبب بقوله بنى الامير المدينة
يرشد الى انه لم يجعل الامير النهر والامير مفعولا به بالواسطة لانه لا يصح

ان يكون النهر مفعولا فيه الا بذكر في لانه ليس مكانا مبهما • ولا يصح
ان يكون الامير مفعولا له الا بذكر اللام فلو كان المفعول فيه وله بالواسطة
عنده مفعولا به لما مثل بهما للمكان والسبب المقابلين للمفعول به
ثم اشار الى امثلة اقسام المجاز بل شواهدها على ترتيب ذكرهما مما هو
مستفيض دائر على السنة البلغاء فقال **كقولهم عيشة راضية** هذا
مثال اسناد ما بني للفاعل الى المفعول به **وسيل مفعم** مثال لعكسه اذ
المفعم اسم مفعول من افعمت الاناء ملاته وقد اسند الى الفاعل **وشعر
شاعر** مثال اسناد المبني للفاعل الى المصدر • وانما صح التمثيل به مع ان
الشعر اطلق ههنا على المؤلف لا على تاليف الشعر حتى يكون مصدرا • والظاهر
انه من قبيل عيشة راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام المبالغة
لجعل المؤلف عين المصدر فوصفه بالشاعر • فوقع وصف المصدر به
ومن قبله والا فلا يحسن وصفه بما لا يوصف به المصدر في دعوى كونه
عين المصدر او جعله من قبيل اطلاق الموصوف لا من وصف ما اطلق عليه
ولا في اطلاق الشعر على مسماه كما في قولك شعر فلان لانه انسب بمقام
المبالغة وجعله المرزوقي من قبيل داهية دهيا وليل اليل اي ما اتى
به العرب من اخذ شي من لفظ شي ووصف به تنبيها على كماله وبلوغه الغاية
وبلوغه الغاية ونهاره صائم مثال الاسناد المبني للفاعل الى الزمان
ونهر جار مثال الاسناد المبني للفاعل الى المكان **وبنى الامير المدينة**
مثال الاسناد المبني للمفعول الى السبب واكتفى ببعض الامثلة لانه لم
يات له كما هو دائر على الالسنة للباقي فتركه على المقايسة **قال**
الشارح المحقق واعلم ان هذا المجاز قد يدل عليه صريحا كما مر وقد يكون
كناية كما ذكروا في قولهم سل الهموم انه من المجاز العقلي حيث جعل المهموم
محزونة بقرينة اضافة التسلية اليه هذا وفيما ذكروه نظر لا نسلم
الهموم حقيقة سل الهموم في الهموم او المهموم فجعل التعليق الظرفي او السببي
منزلا منزلة التعليق الايقاعي • واوقع التسلية على الهموم مبالغة في
تعلقه الظرفي او السببي وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف يكون
الكلام كناية عن جعل الهموم محزونة وطلب التسلية الذي هو المعنى الصريح
مقصودة بالافادة **وقولنا** في التعريف **بتاول يخرج نحو ما مر من قول
الجاهل** انبت الربيع البقل ونحو شفى الطبيب المريض وغيره من حقائق

تطابق الاعتقاد دون الواقع • زاد لفظ النحو لعدم الاختصاص الاحتراز
بما مر ولم يقل يخرج ما مر في نحو قول الجاهل اذ لم يبق نحو قول الجاهل
بل قول الجاهل لان ذكر النحو فيه للتمثيل لا للتعميم فتامل ولا تغفل
وانما تعرض لبيان فائدة هذا القيد من قيود هذا التعريف وخص هذه
الفائدة بالبيان مع ان له فائدة اخراج الكواذب مطلقا • وفائدة
اخراج صادق يخالف الاعتقاد كقول المعتزلي المخفي خلق الله الافعال
كلها لانه لما ادخل نحو قول الجاهل في تعريف الحقيقة بقيد عند المتكلم
تبادر الى الوهم انه يجب ان يذكر في تعريف المجاز ايضا ليخرج باضافة
العين الى ما هو له عند المتكلم عن تعريف المجاز • فلما اهمل قيد عند المتكلم
لم يخرج فانما بين خروجه به واستشهد له مع انه لا خفاء فيه لان الجاهل
ليس بمتاول لما ان ظاهر كلام المفتاح بل صريحه يدل على انه لو لم يكن في التعريف
قيد عند المتكلم لم يخرج ويبطل به طرده التعريف وجعل الشارح المحقق
وجه التعريض التعريض بالمفتاح وما ذكرناه لك انفع **فان قلت** لو كان
المراد ما ذكرته لينبغي ان يتعرض ايضا لخروج قول المعتزلي به لانه
دخل في تعريف الحقيقة بقيد في الظاهر فيتبادر في ترك هذا القيد
في تعريف المجاز انه يخرج عنه **قلت** التاول يدل دلالة ظاهرة
على ان اسناد الكلام معه الى غير ما هو له في الظاهر بخلاف اقتضائه
عدم كونه معتقدا له **ولهذا** اي لان مثل قول الجاهل خارج بقيد التاول
عن حد المجاز **لم يحمل نحو قوله** اي الصلتان العبدي **اشاب الصغير**
وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي على المجاز اي على اسناد الاشابة
والافناء الى كر الغداة ومر العشي لكونهما ملابسين لما هو عند المتكلم
ولم يجعل معناه وهذا الاسناد **وقال** الشارح معنى قوله لم يحمل
على المجاز لم يحمل على اسناد هو فيه مجاز ولا يخفى ان العبارة لا تساعده
ما لم يعلم او يظن اي لانتفاء احد الامرين لا لاحد الانتفائين لا يكفي بل
لا بد من كلا الانتفائين وهو انما يستفاد من ترديد المنفي لا من ترديد
النفي بان يقال ما لم يعلم او لم يظن فاعادة لم فيه كما فعله الشارح في
شرحه لا يصح **فان قلت** لا يكفي انتفاء العلم والظن بل لا بد من
انتفاء التصديق مطلقا اذ يكفي للحمل الجزم الغير الداخل مطابقا كان او لا
قلت اذ اقوى الظن بالعلم يراد به ما عدا العلم • نعم لو قال

ما لم يعتقد لكان اوضح واخصر • ولما جعلنا ما مصدرية غير ظرفية
وما لم يعلم مفعولا له تقدير الكلام لقوله لم يحمل لوجود شرائطه فيما
خلص الكلام عما يتجه على الشارح حيث جعل ما لم يعلم ظرفا اي ما لم يعلم من انه
يفيد انه حمل البيت بعد العلم بذلك على المجاز وهو خلاف الواقع • وفيه
ان ما بمعنى ما دام يجعل الفعل مستقبلا فلا يساعده المقام وقوله **ان قائله**
لم يرد ظاهره مكان قول المفتاح لم يعتقد ظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد
لا يكفي في الحمل على المجاز لانه يجوز ان يعلم مع ذلك العلم انه مخفي اعتقاده
وقوله لم يحمل على المجاز يحتمل الحمل على الحقيقة والتوقف في الحمل **قال**
الشارح المحقق حين خفي التاول يحمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له
عند المتكلم في الظاهر • وقال السيد السند منشأ هذا الحكم التسوية
بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية فكما ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع
له اذا خلا عما يصرفه عنه فهو ظاهر في الاسناد الى ما هو له اذا خلا عن
التاول والمبنى فاسد اذ الظاهر من المتكلم العاقل ان لا يعتقد الخطا وفيه
نظر لان الاسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر معناه نظرا الى ظاهر
البيان لا الى ظاهر حال المتكلم • ولذا فسر بان لا ينصب قرينة على خلافه
هذا او في قوله ولهذا لم يحمل الخ نظر لجواز ان يكون عدم الحمل لظهور
صدق تعريف الحقيقة عليه لا لكونه خارجا عن تعريف المجاز بقيد التاول
كما استدل متعلق بعدم الحمل اي ولان التاول يخرج الكلام عن المجاز
تحقق عدم حمل قول الشاعر على المجاز لعدم ظهور التاول كما استدل
في شعر ابي النجم على مجازية اسناده فيه • اذ لولا اشتراط التاول لم يستدل
على مجازيته بشيء بل يكتفى بان المسند اليه فيه ليس ما هو له والشارح جعله
متعلقا بمحذوف وجعل تقدير الكلام ما لم يعلم او يظن ولم يستدل بشيء
على انه لم يرد ظاهره كما استدل • ولا يخفى انه تكلف لا حاجة اليه توجب
ان يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز
لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا **على ان اسناد ميز** الى جذب
الليالي في **قول ابي النجم قد اصبحت** اي صارت **ام الخيار تدعي علي ذنبا**
كله بالرفع وانه يحوج الى حذف مفعول لم اصنع بخلاف النصب فانه حينئذ
يكون مفعوله ليفيد عموم النفي • ولان الكل المضاف الى الضمير لا يكون
الا تاكيدا ومعمولا للعامل المعنوي **من ان رات** اي ترميني بالذنوب تهمة

من اجل ان كبرت واثر في اليوم الشديد اذ النسوان يبغضن الشيب ويطلبن كمال شباب الحبيب **راسي كراس الاصلع** في القاموس الصلع انحسار مقدم الراس لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واستيلاء الجفاف عليها ولتطامن الدماغ عما تحته بالجفف فلا يسقيه سقيه اياه وهو ملاق صلع كفرح وهو اصلع وهي صلعا **ميز عنه قنزع عن قنزع** جملة مفسرة لرؤية راسه كراس الاصلع مبينة لوجه الشبه وعن الثاني بمعنى بعد ◦ والقنزع جمع قنزعة وهو الشعر المجتمع حول الراس والمعنى ميز وسلب عن الراس قنزعا بعد قنزع فصار شعر نواحي راسه قنزعات منفصلة بعضها عن بعض **جذب الليالي** اي مضي اكثر العمر من قولهم جذب الشهر مضت عامته وعبر عن ايام العمر بالليالي تنبيها على شدتها ◦ وقيل لان العرب تورخ الزمان بالليالي لان غرة الشهور من ابتدا رؤية الهلال ومنها ابتدا السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب ◦ وتفسير جذب الليالي بمضيها بتجويد الجملة عن بعض معناه كما في الشرح مستغنى عنه بما ذكرنا **ابطي او اسرعي** اشارة الى شدة الليالي بحيث يقال في حقها ابطي او سرعي لا مبالاة بك اذ لا تفاوت بين سرعتك وبطوك وهو حال عن الليالي بتقدير القول او اشارة الى اختلافها في العسر والسهولة ورداه العيش فيها وطيبه فبعضها بما يقال له ابطي وبعضها بما يقال له اسرعي واختلاف العيش اكثر تاثيرا او ايجابا للهوم وضعف البدن من دوام العسرة ولا يخفى ان وصف الليالي بالاختلاف لا يستغنى مع تفسير ابطي او اسرعي بالتسوية بين حاليهما فوصفها بالاختلاف مع هذا التفسير كما فعله الشارح محل نظر **مجاز** خبر ان **بقوله** متعلق باسند **عقبيه** اي عقيب قوله ميز عنه قنزعا عن قنزع **افناه** اي جعله فانيا اي معدوما او تنزيله منزلة الفاني لاشرافه على الفنا او فانيا بمعنى هرما فان فني يجي بمعنى انفنى وهوم والضمير للشعر او لابي النجم **قيل الله للشمس اطلعي** اي ارادته طلوع الشمس حتى اذا واراك افق فارجعي والمعنى فافناه ارادة الله بحسب الليالي لان جذب الليالي بطلوع الشمس والرجوع ووجه الاستدلال انه يدل على انه موحد وسياتي ان المصدود عن الموحد من القراين فاسناد ميز الى الليالي المجذوبة لان زمان

او سبب **واقسامه** اي المجاز العقلي كما يقتضيه بيان الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام **اربعة** لكن لا اختصاص لها بالمجاز فالحقيقة متروكة للمقايسة لقلة الاهتمام بحالها ◦ ولك ان تفسير الضمير بكل واحد من الحقيقة والمجاز وتجعل الامثلة لكل منهما باختلاف حاليهما من الصدور من المومن والجاهل لكنه تكلف يا باه عود ضمير وهو في القران كثير الى المجاز مع انه يويده انه لم يقل نحو قول المومن كما قال سابقا نحو قول الجاهل والحصار الاقسام في الاربعة ظاهر على مذهب المصنف ولا يشكل بالطرف الجملة وان عرف الحقيقة والمجاز بالكلمة لان طرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عنده لانه اشترط في المسند ان يكون فعلا او ما في معناه ◦ نعم يشكل على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز على مذهبه كون المسند جملة كذا ذكره الشارح ◦ وفيه انه يشكل على مذهب المصنف بقولك سرني ليلي وقد اردت هذه اللفظة حين سمعتها فانه متروك من يلفظ بها وليلي اذا اريد بها نفسها ليس بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا اقصد نفسه ◦ وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك صرح به الشارح في شرح الكشاف وبقولنا قبله جاني زيد فانه حقيقة وطرفها جمله ويشكل الحصر مطلقا بجواز كون الطرف كناية وانما تبين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا المذهب وما سيأتي من مذهب رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية لان طرفيه حينئذ لا يكونان الا مجازين ان جعل التخييل مجازا او مجازا وحقيقة ان جعل التخييل حقيقة وهذا يوجب تخصيص البيان بالمجاز **وقال** الشارح فائدة البيان التنبيه على ان الاسناد المجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه واراد انه لما عسى ان يستبعد من اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في كلام واحد وان كانا مختلفين ◦ اقول بل لاجازة استبعاد تحقق المجاز العقلي لان ما ذكر من الاستبعاد يوجب هذا الاستبعاد لان المجاز العقلي لا يخلو عنه لان طرفيه **اما حقيقتان** اي كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له في اصطلاح التخاطب **نحو انبت الربيع البقل** البقل ما نبت في بزوره لا في اصل ثابت كذا في القاموس والربيع ربيعان ربيع الكلا وربيع الثمار ◦ فالمراد بالربيع ربيع الكلا فكونه حقيقة ليس بواضح ومن جهة اخرى وهو ان انبات البقل من بعض اجزا الربيع

Right page

لامن جميعه **او مجازان** اي كلمتان مستعملتان في غير ما وضعنا له في اصطلاح
التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعتا له **نحو احيي**
الارض اي جعلها نافعة فان ماينفع كالحي ومالاينفع كالميت وحقيقة
اعطاها الحياة وهي صفة تقتضي الحس والحركة وتفتقر الى الروح والبدن
شباب الزمان اي الازمنة الشابة على ان الشباب جمع شاب على ما في
القاموس وهو اعذب من جعله مصدرا والمراد به ازمنة قولنا المو سرة
الموهومة في الغاية والشاب حقيقة حيوان حرارته الغريزية مشبوبة
مشتعلة اي في حال القراة **او مختلفان نحو انبت البقل شباب الزمان**
واحيي الارض الربيع وباعتبار الهيئة الدالة على المجاز ايضا قسمان
لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى
الخبر ولو اعتبرت مع الطرفين لحصل باعتبارها اقسام كثيرة فعليك
باستخراجها • ولايخفى ان الاستبعاد في اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز
في الاسناد باعتبار نفسه ومايدل عليه اكثر من الاجتماع باعتبار الطرفين
وهو اي المجاز العقلي **في القران كثير** فيه رد على من انكر وقوعه في القران
عقليا كان او لغويا فلمقام الاهتمام بالظرف قدمه اولان في تاخيره
القياس انه من جملة مابعده اي في القران هذه الجملة وبنا الانكار
على ماهو اوهن من بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع في القران لصح
اطلاق المتجوز عليه تعالى وهو مع كونه ممنوعا منقوض بانه لو وقع مركب
في القران لصح اطلاق المركب عليه تعالى ولتوضيح دعوي الكثرة ذكر عدة
ايات على سبيل التعداد ولم يقل نحو واذا تليت لانه لو اعاد النحو في
كل اية لزم تمثيل الكثرة باية واحدة ولو لم يعد لاوهم في باقي الايات
ان العاطف محكي كما في الاية الاولى **قال** الشارح المحقق لم يقل نحوا ايما
للاقتباس وان المعنى **واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا** وتصديقا
بوقوع المجاز العقلي في القران كثيرا والمقصود ان اسناد ذات الى ضمير
الايات مجاز لانها فعل الله والايات سبب لنا ولنبحث عن ان الايمان
هل يزيد ام لا وهل الاية موولة ام على ظاهرها وما تاويله مقام
اخر • نعم يتجه على ايهام الاقتباس ان زيادة الايمان كيف يتصور من شان
منكري وقوعه في القران ولابد في الزيادة من سبق المثبوت ودفعه
بان تلاوة اية يوجب الايمان وبتلاوة الايات يزيد ومن لم يتفطن

اذ

Left page

اه عي ان الزيادة ربما يستعمل فيما لم يسبقه الثبوت وما هو عن مثله
ببعيد **فان قلت** لم لم يجعله اقتباسا بل جعله شاهدا وايهاما للاقتباس •
قلت لانه صرح به في الايضاح حيث قال كقوله تعالى واذا تليت بقي ان ماعده
من المحسنات البديعية هو الاقتباس لا ايهامه **يذبح** اي فرعون **ابناءهم** اي ابنا
بني اسرائيل فيه اسناد الذبح الذي هو فعل الجيش الى السبب الامر له **ينزع**
اي ابليس **عنهما** ادم وحوي **لباسهما** اسند فعل الله الى ابليس لانه صار سببا
له بوسوسته وحثه على اكل الشجرة **كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا**
جمع اشيب جعل ظرف الجعل جاعلا والجاعل هو الله تعالى وجعل الولدان
منه شيبا كناية عن طوله او كثرة اهواله وشدة ازعه فان الشدة من موجبات سرعة
الشيب **واخرجت الارض اثقالها** جمع ثقل وهو متاع البيت يريد به دفائنها
وخزائنها نسب فعل الله الى مكانه كذا في الشرح والاظهر انه اسناد الى المفعول
به لان الاخراج من الارض لا في الارض وكذا الجعل الاخراج فعل الله كجعلهم
نزع باس ادم وحوا فعله تعالى خفي لاحتمال ان يكون الفاعل فيهما الملائكة
ولابد لتعيين الفاعل من التمع **وهو غير مختص بالخبر** اي المجاز العقلي غير مختص
بالخبر كما يتوهم من بعض امثلته وفيه انه كما يوهم الاختصاص بالخبر يوهم الاختصاص
بالمثبت فدفع الوهم قاصر او كما يتوهم من ذكره في بحث الاسناد الخبري وكذا ان ترك
ان كثرة الوقوع في القران غير مختص بالخبر بل يجري في الانشا **نحو ياهامان ابن لي**
صرحا اي قصرا اسند البنا الذي فعل البنا الى ضميرها هامان الذي
هو امر بالبنا **ولابد له** اي للمجاز العقلي **من قرينة** صارفة عن ارادة ظاهره
لانه اشترك فيه التا لمعنى نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر وانما تعرض له
مع استفادته من قيد التاول لتفصيلها فهو بمنزلة البيان للتاول فينبغي •
ان يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينه وبين ما يتعلق به بيان الاقسام
وحديث كثرة الوقوع في القران وعدم الاختصاص بالخبر ولا يشترط قرينة
معينة لما هو الحقيقة ولهذا اختلف في انه هل يلزم له حقيقة اولا وجوز
كونه مما لم نعرفها خفية واذا لم يظهر بقرينة صارفة فان كان الظاهر صادقا
يحمل عليه وان كان كاذبا فالشارح يحمل عليه والسيد يتوقف وقد عرفت
ما هو الحق **لفظية** كما مر في قول ابي النجم ولا يخفى ان قوله افناه قيل الله قرف
قوله ميزعنه قنزعا عن قنزع من ظاهره لدلالته على انه كان موحدا فقائله
قوله صدوره من الموحد له يقتضي ان يعتبد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم

من لفظ يقارن بالكلام **او معنوية** جواز اجتماع القرينتين لا ينافي التنافي بين وجوديهما **كاستحالة قيام المسند بالمذكور** اي بالمسند اليه المذكور لفظا او تقديرا **عقلا** يعني كاحالة العقل قيام المسند بالمذكور فعقلا تمييز عن نسبة الاستحالة الى القيام باعتبار انه فاعل الاحالة كما قالوا في امتلا الاناء والمراد احالة العقل على سبيل الاستقلال من غير ان يحتاج الى استعانة بنظر او غيره يعني استحالة جلية البداهة **كقولك محبتك جائت بي اليك او عادة** اي احالة العادة ذلك نحو **هزم الامير الجند** والاولى كاستحالة نسبة المسند الى المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول **وصدوره** عطف على الاستحالة اي صدور وجه المجاز وارجاعه الى الكلام يقطع سلك الضمائر عن الانتظام فلا يقع فيه وان اوقع الشارح فيه عبارة الايضاح في هذا المقام **عن الموحد** لابد من تقييده بغير المخفي حاله والاشمل المستغني عن التقييد كصدوره عمن لا يرضى به **في مثل اشاب الصغير** متعلق بالظرف فانه اذا صدر عن الموحد يحكم العقل بانه مجاز لا من كل عاقل اذ كل عقل لا يابى عنه بل كثير من العقول القاصرة يحكم به **ومعرفة حقيقته** الاولى ترك المعرفة اذ المعهود المتعارف وصف المعلوم بالظهور والخفا لا العلم والمراد ان حقيقته **اما ظاهرة** والمراد الحكم المفرد المقدر بالحقيقة سواء كان متحققا او لا فلا يحتاج الى تاويله من ان معرفة مسند اليه لو اسند اليه لكان الاسناد حقيقة اما ظاهرة كما في الشرح وان وجه بانه انما اوله لما ذكره من انه لا يلزم ان يكون المجاز حقيقة بل الواجب ان يكون له مسند اليه لو اسند اليه لكان الاسناد حقيقة اما الاسناد فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل مستقبلا ويسند الى فاعل لا يوجد اصلا فالمجوز الذي اصله هذا الاسناد ليس لمسنده فاعل محقق بل مقدر وفي هذا الكلام التنبيه على انه يكفي في المجاز القرينة الصارفة ولا تجب القرينة الموضحة لحقيقة الاسناد بل رب مجاز حقيقته خفية لا تظهر حتى انكر الشيخ وجوب الحقيقة للمجاز والرد على الشيخ انكار ان لان الفعل يستحيل بدون المسند اليه غايته انه قد يكون خفيا ويعتبر النظر الصحيح لله تعالى واليه اشار بقوله **واما خفية كما في قولك سرتني رؤيتك اي سرني الله عند رؤيتك** وتبع في هذا الرد

علي

على الامام الرازي كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال يجب ان يجعل المسند اليه مما يرضى به يريد انه لو كان المتكلم من يجعل خالق الافعال الله تعالى فاجعل حقيقة الاسناد اليه تعالى • وان كان من يجعل خالق افعال العباد انفسهم فاجعل الحقيقة ما يناسبه بل حقيقة ما قال ان الاسناد حقيقة لا يدور على الخلق بل عند الحكم بان الله خالق الافعال كلها ضرب زيد حقيقة وضرب الله مجاز فحكم العقل مما يرضى ان يكون عنده كلمة فاعلا حقيقيا فاعتبر الحقيقية الاسناد اليه والحق مع الشيخ لانه يريد انه لا يجب في المجاز العقلي قصد حقيقة ولا يجب ان نلاحظ للفعل فاعلا حقيقيا محققا فانك في اقدمني بلدك حق لا نقصد ابدا امرا محققا ولا نعدل من فاعله المحقق الى السبب الذي هو الحق بل نريد افادة القدوم للحق فنبالغه في سببيته للحق له حتى كانه فاعل قدوم اقدم او نقدمه ونضع الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في سببيته فمدار صدق هذا الكلام على وجود القدوم ولا يطلب منك وجود الاقدام الموهوم ولا يخفى ان الظاهر سرني الله بسبب رؤيتك ليكون اسناد سرني الى الرؤية اسنادا الى السبب • واما جعله اسنادا الى الزمان فيحتاج الى تقديره اي سرني الله زمان رؤيتك وعنده مسند رحبة ويمكن ان يوجه قوله عند رؤيتك بانه ليس للتنبيه على ان الاسناد الى الوقت بل للتنبيه على ان السببية عادية ما له وجود الفعل في هذا الوقت **وقوله** اي لابي نواس على ما في الايضاح وهو ابن هاني الشاعر المشهور على ما في القاموس وقال الشارح هو قول ابن المعذل فمن قال لا تنافي بين قوليهما لجواز ان يكون له كنيتان لم يات بشي •

• يزيدك وجهه حسنا • اذا ما زدته نظرا •

• يزيدنا صفحتي قمر • يفوق سناهما القمرا •

اي يزيد الله حسنا في وجهه جعل وجهه مائدة ينال منه الوان نعم الحسن اللذيذ يزيد الله كلما نظرت في هذه المائدة لونا من النعمة يلتذ به وما يقال المفعول الثاني في يزيد يجب ان يصح اضافته الى الاول كما في زادهم الله مرضا اي زاد مرضه وهذا لا يصح اذ لا يصح يزيدك الله حسنا في وجهه فلابد من جعل يزيد بمعنى يظهر اي يظهر لك الله حسنا في وجهه قد اندفع بما ذكرناه اذ يزيد الله حسنك في وجهه بمنزلة يزيد الله نعمك في مائدة وجهه • وهذه الملاحظة بحسن اضافة الحسن الى المخاطب على

ان يجعل يزيد بمعنى يظهر فاسد لانه ليس متعديا الى مفعولين وقد
صرح بترجيحه وجهه في اول الباب واشار اشارة لطيفة في اخره الى الترجيح
فان الثمر اذا ازدادت النظر فيه اشياء غير مستحسنة كالحدوث وفيه مع ذلك
اشارة الى انه على خلاف الاشيا فان الاشيا اذا انكررت فترا الرغبة فيه
ونقص حسنها بل نكره • اعلم ان عندي نظر المجاز العقلي في سلك الكناية
بان يجعل انبت الربيع لاثبات الانبات للربيع وجعل الربيع فاعلا لينتقل
منه الى المبالغة في طرفيه الربيع للانبات ودعوى كمال مدخليته فيه وكذا
تريد بقوله بنى الامير اثبات البنا للامير لينتقل منه الى كثرة مدخليته
في البنا حتى كانه الفاعل **فان قلت** كيف يصح منك اثبات الانبات للربيع
ولا انبات له فالحق ان يجعل مجازا مرسلا لامتناع ارادة المعنى الحقيقي •
قلت صح اثباته له عند الوهم فكانه قيل انبت الربيع في وهمي وكونه
منبتا في الوهم يلزمه كثرة المدخلية في الانبات **وانكره السكاكي**
اي انكر المجاز العقلي وقال ليس في كلام العرب مجاز عقلي ولا خفاء في ان
ما ذكره ليس الا احتمال امثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية وبذلك
لا يتم نفيه حتى لو تم نفي الاستعارة بالكناية ايضا في تلك الامثلة باحتمال
المجاز العقلي فيكون كل منهما ممكنا في تلك الامثلة ونحوها ويكون
الثابت احد الامرين والداعي له اليه انه يقلل الانتشار ويجعل اعتبار
اللطفا اقرب الى الضبط • وعورض بان هذا الاعتبار يوجب تشبيه
الربيع بالقادر المختار وادعا انه عينه وهو ركيك جدا بخلاف المجاز
العقلي فان فيه تشبيه ملابسة الربيع بالانبات بملابسة الفاعل
الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند من عداد الجيش وبمنزلته
امر مستبعد جدا ويمكن دفعه بان تشبيه الربيع بالفاعل الحقيقي والمبالغة
فيه ركيك لو اعتبر التشبيه به بخصوصه اما لو شبه بالفاعل ملحوظا
بعنوان الفاعل فلا وكذا الاستبعاد في جعل الامير بمنزلة الفاعل
الحقيقي للهزم • واما الاستبعاد في جعله بمنزلة الجند ملحوظا بصفة
الجندية • **اهتدا الى ما مر ونحو استعارة بالكناية** ذكر بلفظهما
قوله تعالى اين تذهبون واختار ما مر ونحوه على انه بالضمير الراجع الى
المجاز العقلي اختصار الما مر بخصوصه لان فيه ما يستبعد رده الى الاستعارة
بالكناية كما عرفت في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما في احيى

الارض شباب الزمان اذ يلزم الاستعارة من المعبر ولما لم يكن الاستعارة بالكناية
معلومة اشار الى بيانه بقوله بنا **على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي** ولعله
اشار بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى الى ما ذكرنا من دفع الركاكة **بقرينة
نسبة الانبات اليه** فان الاستعارة بالكناية عنده ذكر المشبه واراده المشبه
به بقرينة استعارة ما هو بخاصة من خواص المشبه به لصورة وهمية توهم في
المشبه شبيهة بتلك الخاصة واثباتها للمشبه • ففي قوله بقرينة نسبة الانبات
اليه نظر ويجب ان يتكلف ويحمل على ارادة بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات
اليه وربما يقال ان السكاكي وان اشتهر منه ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده
اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل
المجاز العقلي استعارة بالكناية ان قرينتها قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع
فهذا الكلام مستغن عن التاويل نعم في قوله **وعلى هذا القياس غيره**
نظر لانه لا يمكن قياس القرينة في اكثر الامثلة عليه ونحن على ان ما ذكره
ليس نصا في ان الانبات محمول على معناه الحقيقي وليس مستبعدا لامر وهمي
ونتبع ما اشتهر منه ونستطلع على معنى كلامه في انبت الربيع في فن البيان
في مقامه ان شا الله تعالى **وفيه نظر** اي في جعل كل تركيب يشتمل على المجاز
العقلي مشتملا على استعارة بالكناية نظر لانه باطل لاستلزامه امورا
باطلة وبطلان اللوازم مستلزم لبطلان الملزومات ولانه ينتقض هذه
الدعوى بكل تركيب مشتمل على المشبه به والمشبه فانه لا يصح اخراجه عن
كونه مجازا عقليا بجعله مما يشتمل على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع
عن ذلك الجعل فاشار الى الدليل الاول بقوله **لانه يستلزم** الى اخره والى
الثاني بقوله ولانه ينتقض الى اخره ولا يخفى ان الانتقاض لا يختص بنحو نهاره صائم
بل كل ما ذكره في الدليل الاول ينتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه عن
الاشتمال على المجاز العقلي بذلك الجعل لوجود المانع كما لا يخفى ان استلزام
الجعل المذكور الباطل لا يختص بنحو نهاره صائم على وجه ذكره بل يجري فيه
باعتبار اشتماله على طرفي التشبيه فكل من التخصيصين بلا مخصص ثم استلزام
ان يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها
ليس متقابلا لصحة الاضافة واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل هو يليه
معتبر في الجميع اذ يستلزم ان يكون المراد بالنهار فلانا نفسه وان يكون المراد
بضميرها مان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدارا لفساد عليه وانما المقابل

لنا عدم صحة ان تكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى ان يقال يستلزم
انه لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها
والاولى بنحو عايشة لئلا يتوهم ان نترك النحو فيه وابراده في اخويه بناعلى
انفراده بخلاف اخويه فانه فاسد لان قوله تعالى خلق من ما دافق في سلكه
كما صرح به في الايضاح **قالت** الشارح لا لانه معنى لقولنا خلق من شخص يدفق
الما اي نصبته ورده بنحو وخلقكم من نفس واحدة ونحو فيه ان مراده
انه لا معنى له في مقام بيان الخلق من الما كما يشعر به نظم القران ونقول
لانه لا معنى حينئذ لوصف الما بانه يخرج من بين الصلب والترايب
وقوله **لما سيأتي** الاولى بحاله ان يذكر بعد قوله بناعلى ان المراد بالربيع
الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه ويتجه انه لما لا يجوز ان يكون
هو في عيشة راضية من قبيل لهم فيها دار الخلد فتامل **وان لا تصح الاضافة
في نحو نهاره صايم** مما اضيف فيه المنسوب اليه الذي غير ما هو له
الى ما هو له **لبطلان اضافة الشي الى نفسه** اه لا اعتداد لمن جوزها
وجعلها في عداد الاضافة اللفظية اقول من جملة اللوازم الباطلة
انه لا يصح نحو نهاره صايم اذ لا معنى لنسبة الشي الى نفسه ومما يقال
ان المجاز العقلي اسناد اسم الفاعل لا نسبته الى المبتدا والموصوف
فلا يحتاج السكاكي الى جعل النهار استعارة بالكناية ولا الى جعل العيشة
بل يكفيه جعل الضمير استعارة بالكناية فهما لا يعتد به لانه يجد انه مبني
على عدم التفرقة بين مذهب السكاكي ومذهب غيره في المجاز العقلي
يتجه عليه انه لو جعل الضمير بمعنى الصاحب والعيشة ونهار مجازا لهما
لخلا الصفة المشتقة عن غير الموصوف والخبر المشتق عن ضمير المبتدا
على ان ضمير الغايب لا يعقل فيه الاستعارة لانه تابع المرجع لا محالة وهو
حقيقة فيما قصد بمرجعه مجازا كان المرجع او حقيقة وبهذا اعلم ان رد
المجاز العقلي الى استعارة بالكناية اما بجعل طرف المجاز العقلي استعارة
بالكناية كما في انبت الربيع البقل او بجعل مرجع الطرف استعارة بالكناية
كما في راضية **وان لا يكون الامر بالبنا لهامان** مع ان النداء له بلا شبهة
في قوله يا هامان ابن لي صرحا وفيه ان الامر بالبنا ليس لهامان بل الامر بالامر
بالبنا لانه قصد بهذا الكلام ان يامر هامان العملة بالبنا فينبغي ان يقال
وان لا يكون الامر لهامان ولك ان تقول المراد ان لا يكون امرا العملة

بالبنا لهامان لان فرعون هو الامر لهم بنفسه في هذا الكلام لا مفوضا للامر اليه
فتبصر ان كان لك حدة النظر فان هذه الاشارة ليست لضعيف البصر **وان
يتوقف نحو انبت الربيع البقل على السمع** الاولى على الاذن لان المتبادر من
السمع في هذا الفن السماع من البلغا لا من الشارع **واللوازم** الاربعة **كلها منتفية**
ظاهرة الانتفا وكيف لا والكلام المعجز والكلام المستفيض بين البلغا صحته
اجلى من النهار ووجوب توجه الامر بعد النداء الى المنادي لا يدخل فيه للانكار
ولكل احد في استعمال مثل انبت الربيع البقل استقلال واختيار **و**اجيب
عنه بان السكاكي يمنع كون احد من البلغا على مذهب التوقيف فكذا المرتفعوه
على الاذن واما العلما فلم يمنعوا من استعماله مع قولهم بالتوقيف لانهم زعموا انهم
قصدوا المجاز العقلي والاقتدا بهم في معرفة وجوه تصرفات كلام البلغا
لانهم لم يهتموا بالاحاطة بجميع تصرفات كلامهم فلا يبعد ان لا يفهموا بعض تصرفاتهم
في الكلام وفيه انه لا خلاف في ان حسن المجاز العقلي مما لا ينكر فلا ينبغي نسبة
التقصير الى العلما في تحصيل مراد البلغا وتجويزهم استعمال التراكيب
الممنوعة شرعا لا عن تحقيق لباعث تقليل الاشتهار وتقريب الفن الى
الضبط فان ذلك الباعث ليس بمثابة يحسن العمل بمقتضاه مع تخطيته
ارباب الدين والانتباه بل الجواب ان صحة انبت الربيع انما يتوقف على السمع
لو اريد بالربيع ذات الله تعالى ولو اريد به الفاعل الحقيقي على الاجمال
فلا يتوقف على السمع وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالى كما يقال
لا بد للممكن من شي يوجده فلا يلزم من اطلاق الشي هنا مع انه في الواقع
ليس الا ذاته منع شرعي **و**اجيب عن هذه الاعتراضات بمنع الاستلزام لان
مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ليس ان المراد بالمشبه المشبه به
حتى يكون المراد بالربيع مثلا هو الله تعالى بل المشبه بالادعا انه عين المشبه به
والادعا لا يوجب كونه عين المشبه به حتى يلزم شي منها ويتجه عليه انه حينئذ
لم يصر اسناده ما هو بالمشبه به الى ان المشبه اسناد الى ما هو له حتى يصح
انكار المجاز العقلي بجعله من قبيل الاستعارة بالكناية ويدفع بان المسند
الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة
بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقه ان يسند اليه ويزيف هذا الدفع
بان ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده استعارة تخييلية هي اللفظ
المستعمل في الصورة الوهمية لا غير خطا لانه صرح في بحث المجاز العقلي

في الاستعارة بالكناية ان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون امرا وهميا
كما في اظفار المنية ونطقت الحال وقد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع وهزم
الامير الجند وقد اخبرناك ان نعني كلامه هذا شيء اخر وستطلع عليه في شرحنا
هذا اذا اتينا محله ومما ذكرنا ظهر ان نعني الاعتراضات على ان مذهب السكاكي
في الاستعارة بالكناية ان يراد المشبه به حقيقة وان المراد بما اسند الى المشبه
معناه الحقيقي في هذه الامثلة لا على مجرد ان المراد المشبه به حقيقة حتى يكفي
في دفعها الاشارة الى انه يراد نفس المشبه بادعا كونه مشبها به كما ظنه
الشارح وتبعه القوم • وقد يقال مبنى الاعتراضات على ان السكاكي
جعل الاستعارة بالكناية من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون الاستعمال
في المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه في تحقيق الاستعارة بالكناية وفيه انه
لا يندفع في دفع انكار المجاز العقلي لان له ان يبني الرد الى الاستعارة
على ما يقتضيه ما ذكره في التحقيق لا على ما يقتضيه جعله من المجاز • ويمكن
ان يقال في رد كلام السكاكي انه يلزم ان يكون المراد نفسه في عيشة
راضية صاحبها وهو الاصح سوا كان صاحبا او غايبا او حقيقيا لان مبنى
الاستعارة على تنافي المغايرة ومبنى الطرفية على دعواها وهما متنافران
ينفر عنه البليغ وهكذا في نهاره صايم لان الاضافة تستدعي المغايرة
والاستعارة الاتحاد وليس لك ان تحمل كلام المصنف عليه لانه يابا ه
النظر ان الاخير ان وانه ينتقض بنحو نهاره صايم لاشتماله على ذكر
طرفي التشبيه وهو مانع عن الحمل على الاستعارة كما صرح به في كتابه
وجوابه ان هذا مبني على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا مانعا
وليس كذلك لانه اراد به الاشتمال على الطرفين مطلقا من حيث انهما
طرفان وكيف لا وقد جعل زرازره على القمر من قبيل الاستعارة
وليس النهار وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان الاضافة لامية لتعيين
المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهار خاص لا مطلق النهار وانما
يكونان طرفي التشبيه لو كان الاضافة في معنى الحمل للمبالغة في التشبيه
ولا يخفى ان طرف التشبيه حقيقة فيما يكون متصفا بكونه طرفا فلا حاجة
في دفع الانتقاض الى تقييد منافات الاشتمال على طرفي التشبيه للاستعارة
بكونه على وجه ينبئ عن التشبيه كما في الشرح • وربما يمنع اشتمال نهاره صايم
على طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص صايم مطلقا والضمير لفلان نفسه

من غير اعتبار كونه صايما وفيه انه حينئذ لا يفيد الاخبار عنه بصايم ويشتمل
الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار وصايم ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه
شخص نهاري منه الصوم ويصلح لان يصوم ولله الحمد على الفراغ من شرح الباب
الاول من المعاني ونساله التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الامر اليه ونتوكل
عليه في سلوك مسلك الصواب في شرح احوال المسند اليه اي احوال
بما يطابق اللفظ مقتضى الحال على ان الاضافة عهدية وبعد لا بد من اخراج
احوال تعرض له بالقياس الى الاسناد او المسند او غير ذلك ككونه مسندا اليه
الاسناد موكدا او مسندا اليه لمسند موخر الى غير ذلك وقد اخرجه الشارح
باعتبار قيد الحيثية • وفيه ان احوال المسند اليه من حيث انه مسند اليه
لا يجوز ان يوجد في غيره وقلما يوجد حال يختص به ولا يبعد ان يخرج بالعهدية
المذكورة لان كون المسند اليه مسندا اليه لاسناد موكد ليس مقتضى الحال
بل يقتضي الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من توابعه واما ذكرنا
هذا التحقيق هنا متابعة للشرح والا فالاحق ذكره في بحث الاسناد الخبري
فاحفظه واستنفع به فيما سبق ولحق وقدم احوال المسند اليه لانه الذي
الاصل في الكلام تقديمه اما حذفه قدمه على ساير الاحوال لانه ينبي
عن مزية المسند اليه على ساير الاركان لانه يدل على انه لشدة الحاجة اليه
كانه اتي به ثم ترك ولهذا عبر عنه بالحذف وفي المسند بالترك وبهذا ظهر
ضعف نكتة ذكرها الشارح لتقديمه حيث قال قدم على ساير الاحوال لانه
عبارة عن عدم الاتيان به وهو مقدم على الاتيان به لتاخر وجود الحادث
عن عدمه لان الحذف ينبي عن حدوث العدم على ان وجوب التقديم
على الاتيان به انما يفيد التقدم على ساير الاحوال على الذكر فللاحتراز
عن العبث وهو ذكره على ما اشتهر لان اللفظ يعلم بدون الذكر فالذكر
عبث وذكره او القرينة على ما نقول لان فايدة القرينة معرفة اللفظ فاذا
علم بالذكر لغت وصارت عبثا وانما قال بنا على الظاهر لانه الركن
الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكره عبثا او كيف تكون القرينة علمية مع الذكر
عبثا لانه الركن الاعظم يستحق اهتماما يوجب تكثير ما يحصره ولا يخفى
ان هذا التقرير يختص بالمسند اليه ولو اريد جعل الاحتراز عن العبث
بنا على الظاهر مشتركا بينه وبين المسند كما ستعرف مما ذكره المصنف
في احوال المسند بل مشتركا بينه وبين غير المسند ايضا فينبغي ان يقتصر

احوال المسند اليه

على ان ما هو مقصود بالافادة كيف يكون ذكر مسند ركنا او كيف تكون
تقوية الذكر بالقرينة مستدركة فان قصد الافادة ربما يوجب اهتماما
واحتياطا بدفع العبث وبترك حديث كونه ركنا ولا بد من كما ذكروه ولم يجعل
الحذف لوجوب القرينة وللاحتراز عن العبث لئلا يوهم ان وجود القرينة من
المزايا التي تخص البليغ بملاحظته لان العامي ايضا يحذف لوجود القرينة ووجود
القرينة مصحح والمزايا هي المرجحات **وقال** الشارح لم يتعرض له اعتمادا
على معرفته في النحو وما ذكرنا اوجه **او تخييل العدول الى اقوى الدليلين**
من العقل واللفظ كون الحرف موضوعا للجزئيات بوضع واحد يستعمل في
واحد منها بخصوصه يمنع من عطف شيء على مدخوله لانه يستدعي ان يراد به
في تلفظ واحد معنيان بالنظر الى كل مدخول بعني وهو بمنزلة ان يقال عسعس
اليوم والليل ويراد قبل اليوم وادبر الليل ولهذا اكاد احكم بان العطف
على مدخول الحرف ليس الا بتقدير لا باعتبار الاستصحاب ومعنى تخييل
العدول انه يخيل السامع انه افاد المسند اليه باقوى الدليلين وهو العقل
لان الدلالة العقلية لا تتخلف بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التخييل
يوجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو المسند اليه زيادة توجه وانما قال
تخييل العدول اذ لا عدول من اللفظ بل العقل يرشد الى اللفظ ويفهم
من اللفظ ولان القرينة دلالة عقلية بمعنى غير وضعية لا بمعنى انه لا يتخلف
عنه المدلول وقالوا كون دلالة العقل اقوى لتوقف دلالة اللفظ على دلالة
العقل من غير عكس ووجه التخييل انه لا عدول فانه عند الذكر والحذف
يتشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث لان كون دلالة العقل
اقوى لتوقف دلالة اللفظ على دلالة العقل ووجه التخييل انه لا عدول
فانه عند الذكر والحذف يتشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه
بحث لان كون دلالة العقل اقوى على ان دلالة اللفظ مستقلة فوجب
ان لا يكون الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ فقط بل على دلالتهما
فكيف يكون تخييل العدول الى اقوى الدليلين بل تخييل العدول
من جمع الدليلين الى واحد اقوى منهما . وفي المفتاح تقييد التخييل
كالاحتراز عن العبث بكونه بناء على الظاهر وتركه المصنف وتبع التركي
لان التخييل يفيد ان ثم العدول بناء على ظاهر الامر لا مع التامل في الحقيقة
كقوله قال لي كيف انت قلت عليل مثال للداعيين وانا اقول لم يقل

وانا

وانا عليل لئلا يتبدل ما عبر به السائل عن ذاته بما يعبر به عن نفسه لاستلذاذه
كونه معبرا بما جرى على لسانه **او اختبار تنبه السامع** اي تنبهه بالقرينة ام لا وعبارة
الشارح هل يتنبه بالقرينة او لا سهوا ان ام هذه لازمة للهمزة **فان قلت**
الحذف يفتقر الى صلاحية المقام وهو بان يكون المخاطب عارفا به لوجود القرينة
فلا بد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه بتلك القرينة
حتى يصح الحذف فكيف يكون الحذف للاختبار **قلت** يكفي للحذف ظن المتكلم
انه يعرف المسند اليه بالقرينة فليكن الاختبار لتحصيل اليقين على انه
قال اختبار تنبه السامع ويكفي في قابلية المقام كون المخاطب عارفا به
لوجود القرائن واقول او اظهار اعتقاده ان السامع يتنبه او اظهار
اعتقاده ان له تنبها كاملا او التنبيه على تنبهه او مقدار تنبهه اي تنبهه
بالقرائن الخفية ام لا **اي ايهام صونه عن لسانك** تواضعا منك بايهام انه
من الطهارة بحيث يتلوث بلساني **او عكسه** اي ايهام صون لسانك عنه تحقيرا
له بايهام انه في الخبث والرذالة بحيث يتلوث به لساني ولك ان تبالغ في تحقيره
بالحذف بايهام انه من الخبث بحيث يتلوث به كل لسان وحينئذ الداعي ايهام
صون اللسان عنه كما في المفتاح لا ايهام صون لسانك عنه وليس لك ان تقصد
بالحذف ايهام صونه عن كل لسان لان في ذلك تحقيرا لكل لسان وليس امر الالسنة
بيدك حتى تفعل به ما تشاء وانما لك تحقير لسانك تواضعا منك فلذلك لم
يطلق المفتاح فيه اللسان واختار التخييل سابقا والايهام هنا ليس لكون احدهما
مدركا خاليا والامر وهميا بل التخييل والايهام متسعا ان لافادة انهما
ليسا محققين واختلاف الاستعارة للتفنن وقيل لان في الايهام زيادة
تبعيد عن التحقيق فاختير التخييل سابقا لثبوته محقق في العدول بخلاف
الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا اقول ـــــ او ايهام صونه عن تمكنك
او ايهام سمعك عنه **او تأتي** اي تيسر **الانكار لدى الحاجة** الظرف متعلق
بالتأتي او بالانكار اي لتأتي بمعنى تأتي الانكار انما يدعو الى الحذف لدى الحاجة
الى الانكار **او تعينه** اما لان المسند لا يصلح الا له او لانه ابلغ فيه من
الكمال بحيث لا يلتفت الذهن الى غيره والتعيين قد يدعو الى الحذف احترازا
عن العبث وقد يدعو اليه افادة التعيين والمراد هنا الثاني لكن الاظهر
ان يقول او لافادة التعيين ويفترق التعيين عن الاحتراز عن العبث بناء
على الظاهر في قولك خالق لما يشاء اذ لا عبث في ذكر الله تعالى في الظاهر مع تعينه

لان فوائد ذكره لا تحصى ولا تخفى وجعل او تعينه توطية لقوله **او ادعا تعينه** مخالفة الشوق ومباعدة الذوق وكذا جعله تفصيلا لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بنا على الظاهر **او نحو ذلك** اورد الاشارة لكونها اشارة الى احد الامور المستفاد من الترديد وقد عرفت من النحو غير بعيد فلا نعيد ومن النحو اتباع استعمال او اراده على وجوب الحذف سماعا كما في رمية من غير رام وشنشنة اعرفها من اخزم **نعم** او قياسا كما في الحمد لله الحميد بالرفع فانه لا يجوز هو الحميد كذا قالوا وفيه بحث لان الحذف هنا للاحتراز عن مخالفة القياس او ضعف التاليف فهو من متعلقات البلاغة التي مرجعها غير علم البلاغة ولا تعلق له بمقتضى الحال الذي من وظيفة المعاني ومنه الحذف لضيق المقام بسبب تضجر وسامة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية **فان قلت** ايجاب السجع او القافية حذف المسند اليه خفي اذ القافية حينئذ عنه وكذا اخر لفظ السجع وهو يحصل بجعل ذلك الغير قافية او اخر السجع بدون حذف المسند اليه **قلت** اذا توقف النظر او حسن السجع على حذف المسند اليه او غيره لكن ويكون ذلك الغير قافية او اخر السجع بحذف المسند اليه للمحافظة على القافية او السجع **قال** الشارح المحقق وقد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل وحينئذ يجب اسناد الفعل الى المفعول ولا يفتقر هذا الى القرينة الدالة على تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض الداعي الى الحذف مثل قتل الخارجي لعدم الاعتنا بشان قاتله وانما المقصود انه قتل ليؤمن شره وفيه بحث لانه لا يجب اسناد الفعل بل اسناد الفعل او اسم المفعول ولو اريد بالفعل ما يعم شبهه يشكل بفاعل المصدر فانه يحذف ولا يجب اسناد المصدر الى المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربن واضربوا القوم واضربي القوم وضربا القوم مما لا يحصى ولا يجب الاسناد الى المفعول ولان المحذوف هنا ليس بجزء المحذوف اليه بل المسند والمسند اليه ويجب الداعي لحذف الجملة لا لحذف المسند اليه بل لتبديل جملة بجملة والداعي ان الغرض متعلق بافادة صدور الفعل بل الغرض افادة وقوع الفعل على المفعول ولانه ربما يحذف الفاعل ولا يجب الاسناد الى المفعول ويجب القرينة والغرض الداعي نحو يهدينا التي هي اقوم اي الملة التي هي اقوم حذف اشعارا بانه بلغ من الفخامة

مبلغ

مبلغا لا يمكن ذكره ونحو جا القرية بمعنى اهل القرية **واما ذكره فلكونه** اي الذكر لا ذكر الا ذكر المسند اليه كما يوهمه عبارة المفتاح حيث قال او لان الاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر لا تخص شيئا **الاصل** الذي لا بعدل عنه الا بسبب ولا مقتضى للحذف كذا في الايضاح **فان قلت** لا يتوقف اقتضا كون الذكر الاصل للذكر على انتفا مقتضي للحذف بل يكفي انتفا القرينة **قلت** كانه لم يرد بالمقتضي ما يزيد على المصحح بل ما ينهض وجه فيه المصحح اذ بوجود المصحح يتم المقتضي ويثبت الاقتضا وجعله اول نكتة والمفتاح اخر ذكره عن الكل وكان المفتاح جعله نكتة مبتدا له ولهذا قال السيد السند الذكر لكونه اصلا لا يوجب نكتة زايدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة عليه معتدا بها فالحذف اعرق واقوى في اقتضا المعاني الزائدة على اصل المعنى التي هي المقاصد في علم المعاني فلذا تقدم على الذكر والمصنف خالفه وجعله نكتة غريبة لا يتالها الا ايدي نظر الخواص لانه يحتاج الى معرفة انه ليس في المقام شي من مقتضيات الحذف وهو شان الانظار الجليلة لكن ينبغي ان يذكر معه ولا مقتضي للعدول منه ولا يفوته القيد الذي صار به جليلا كما فات المفتاح **او التنبيه على غباوة السامع** او بغباوة السامع او لتوبيخه بالغباوة **او زيادة الايضاح والتقرير** اما للمسند اليه او لغرض تعلق بتكرير المسند اليه او لغرض تعلق بتكرير المسند اليه كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون حيث كرر اسم الاشارة ولم يكتف بالحكم الثاني بما ذكر من اسم الاشارة للتنبيه على ان هؤلاء الموصوفين بشرف الايمانين ممتازون بكل من التحجير الهدى وكمال الفلاح وكل منهما يكفي في تمييزهم فلا يصاح هذا الغرض ذكر المسند اليه ولم يحذف لنصب القرينة على تقديره اذ مع الحذف لا يتضح التكرار كمال الايضاح ولا يفصح عن الغرض المذكور كمال الافصاح وبهذا اظهر فساد راي من قال ليس الاية من قبيل اختيار الذكر على الحذف اذ لو ترك اولئك الثاني لم يكن مقدرا بل كان ما بعده معطوفا على مسند اولئك الاول **او اظهار تعظيمه** لان اللفظ مما يدل على كماله او لتعظيمه **او اهانته** اذا كان اللفظ مما يدل على نقصان **او التبرك بذكره او استلذاذه** اي وجدانه لذيذا او اظهارا لهذه الامور **او بسط الكلام حيث الاصغا مطلوب** قيل الاولى حيث السماع مطلوب للمتكلم

ليصح التمثيل بقوله **نحو هي عصاي** والا فهو تعالى منزه عن الاصغا والاذن
واقول اشار الى ان القران نازل على لسان العباد عومل فيه معاملتهم
في محاوراتهم وينبغي ان يقول حيث زيادة الاصغا مطلوب لان الاصغا يحصل
مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يتعلق به ولا يقتصر البسط على ما ذكره
بل ربما كان له دواع اخر كالابتهاج والافتخار وحيث للمكان اي في مكان الاصغا
مطلوب فيه ولا قرينة على جعله مستعارا للزمان حيث يصح تجويزه ومما
ينبغي ان ينبه عليه ولا تغفل ان قوله او نحو ذلك في بحث الحذف وتركه
في هذا البحث ليس لان نكات الذكر استوفيت بالتفصيل بخلاف نكات
الحذف فاحتيج الى اشارة اجمالية الى ما بقي هنالك بخلاف هذا المبحث
بل الاجمال فيما سبق اشارة الى ان الاحوال المقتضية للخصوصيات ليست
سماعية صرفة بل مدارها على العقل السليم والطبع المستقيم وتركه
هنا للاكتفا بالاشارة السابقة وهكذا عادته كما ستشاهد انه قد يأتي
بالاشارة الاجمالية وقد يترك متابعة لدأب المفتاح ولا يخفى ان كون
الذكر في امثال هذه النكات لا يختص بما اذا قامت قرينة مصححة للحذف
حتى اذا لم تكن قرينة كان الذكر لانتفا القرينة كالنبي من هذه النكات
اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر فقول الشارح المحقق هذا كله مع قيام
القرينة ومما ذكر الشارح انه قد يكون الذكر لكون الخبر عام النسبة الى
كل احد واريد تخصيصه وتركه المصنف لانه زعم انه فاسد لانه ان قامت
قرينة على الخصوص فكونه عاما وارادة التخصيص لا يوجب الذكر وان لم
تقم قرينة فالذكر واجب لعدم قرينة الحذف لا لاقتضا عموم النسبة
وارادة التخصيص ودفعه الشارح المحقق بان منقح كلامه انه قد يكون
الذكر لانتفا القرينة الا انه جعل عموم النسبة وارادة التخصيص تفصيلا
للذكر الانتفا لانه بانتفا كون الخبر خاصا ينتفي قرينة الخصوص وبانتفا
ارادة العموم ينتفي قرينة العموم واعترض عليه السيد السند بان عموم
النسبة مع ارادة الخصوص يجامع قرينة الخصوص قد يكون جوابا
لسؤال او غير ذلك. نعم يوجب عدم كون الخبر قرينة على المسند اليه
وانتفا كون الخبر قرينة لا يستلزم انتفا القرينة مطلقا. والجواب ان مراد
الشارح بعموم النسبة عمومه في هذا المقام وشموله لمتعدد وهو يستلزم
انتفا دلالة الخبر على الخصوص وانتفا دلالة غيره ايضا والا لم يكن الخبر في هذا

المقام

المقام عام النسبة الى متعدد ونحن نرده على الشارح بان مراد المصنف ان
الذكر لعدم القرينة لتحصيل فصاحة الكلام والاحتراز عن التعقيد اللفظي
لان الحذف بلا قرينة خلل في النظم يوجب كون اللفظ غير ظاهر الدلالة ولانه مخالف
القانون النحوي لان حذف المبتدي عندهم لا يكون الا لقيام قرينة فلا تعلق
له بهذا العلم بل يكون مرجعه علم النحو. والجواب عن اعتراض المصنف انه
كما يكون الحذف لمجرد التعميم لانه اذا حذف المسند والخبر عام ولا قرينة على الخصوص
يحمل الكلام على عموم الحكم دفعا للترجيح بلا مرجح يكون الذكر عند قصد التخصيص
والخبر عام النسبة لئلا يتبادر الذهن الى ان الحذف لمجرد التعميم لشيوع الحذف
لذلك مع وجود القرينة على الخصوص بذكر المسند اليه الخاص لئلا يفهم في
بادي الراي العموم ويغفل عن القرينة ورعايته **واما تعريفه** اي جعل المسند
اليه معرفة وهو ما وضع ليستعمل في شي بعينه او ما وضع لشي بعينه والاول
هو المشهور بين الجمهور والثاني هو الذي حققه بعض المتاخرين وهو المعتبر
المنصور وان اردت كمال تحقيقه فعليك بشرح الرسالة الوضعية لنا فانا
بذلنا فيه جهد المقدور وبالجملة لترجيح التعريف على التنكير نكتة هي
ملاك التعريف، ولا بد منها في اختيار كل قسم من اقسام التعريف اذ اختيار كل
قسم منها في افادة المسند اليه مثلا ان مقام الافادة لطلب التعريف يقتضيه
وقد بينه المفتاح وكانه تركه المصنف ظنا منه انه العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص
فنكتة الخاص تكفي لايراد العام وليس كذلك لما عرفت ان اختيار الخاص لنكتة
تدعو طالب التعريف اليه وهذا اتم مما قيل ارتفاع شان الكلام بان لا يغفل
من نكتة العام المخصوصة وقد تنبه المصنف لذلك فاوردها في الايضاح وهي
قصد افادة المخاطب فائدة كاملة معتدا بها وفائدة الخبر اما الحكم بكون
المسند للمسند اليه واما الحكم بعلم المتكلم بها وكلما زاد على اصل الحكم شي من
شي خصوص زادت الفائدة لكن ما لم يوجب البعد عن حد الوقوع الى ان لا يقبل
الخبر من المتكلم وخصوص الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف او
التقييد او تكثير المحكوم عليه بالتعميم لا على سبيل التوزيع واما بغيره لكن
ولكل مقام كما ان لكل قسم من التعريف مقاما وله افضل ومما ذكرنا نقحنا ما
ذكروا في هذا المقام واندفع ما يرد على قولهم كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة
في الاعلام به اقوى اي انه لا يتم لان الحكم ربما يخرج بالبعد عن حيز القبول واندفع
ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة بالوصف

حتى لا يتشارك فيه غيره ولا يكون للمعرفة عليه مزية وذلك لانه
خصوص حصل بما زاد على التنكير من الوصف ونات مناب التعريف ولكن
مقام ربما لا يوجد حيث وجد مقام التعريف ٭ واما ما ذكره الشارح من ان
التعريف اتم من هذا التخصيص لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة فيتجه
عليه ان الفائدة التي تدور على الخصوص بعد فهم الخصوص لا محالة من النكرة
المخصوصة لا يمكن ان يكون في المعرفة اقوى لكون الخصوص فيه وضعيا
على انه ان اراد الموضع الافرادي فلا يوجد بالمعرفة باللام والمضاف
وان اراد ما يعم الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة واندفع
ايضا ما يرد على قولهم كلما ازداد المسند اليه خصوصا ازداد الحكم
بعدا وصار فائدة الحكم اتم وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا
وصارت انقص من ان جاني كل عالم ابعد من جاني زيد اذ قد عرفت
ان المراد العموم على سبيل الترديد والعموم الذي يري الحكم العموم
على سبيل الاجتماع وقوله فبالاضمار يشعر بانه بصدد تفصيل اقسام
التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل اغراض كل قسم ٭ فالاولى
واما تعريفه بالاضمار فلان المقام اي الوضع واعلم انه فاتهم بيان
الغرض من التعريف بالندا وهو وان كان بمعزل عن تعريف المسند اليه
والمسند لكن بحث التعريف لا يخص شيئا منها الا صورة والباحث يشكل عليك
في معرفة الغرض منه في غيرهما من اجزا الكلام ٭ فنقول اما التعريف بالندا
في قولك يا رجل فللاشارة الى حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة اللام
في العهد الخارجي وربما يقصد به تعيين الجنس لاعتباره في ضمن كل
فرد نحو قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك وقوله تعالى يا ايها الانسان
انك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراقي وهم لم يجعلوا يا رجلا في شي
من التعريف وقالوا لم يقصد فيه الا الندا كما في يا زيد وحرف الندا
لا يلزمه قصد التعريف ولك ان تجعله لقصد تعريف الجنس الا انه اعتبر
في ضمن فرد ما فيكون بمنزلة اللام في العهد الذهني الا ان التزام وصفه
بالنكرة يؤيد اعتبارهم ٭ وعدم التعريف في احوال المسند لانه الاصل
فيه وقدم المضمر لكونه اعرف المعارف وبني عليه ترتيب الذكر في
الضماير الثلاثة الا انه لم يراع ذلك في تقديم الموصول على اسم الاشارة
والاولى انه قدم المضمر لان مباحث تعريف الاسم الظاهر كثيرة فاراد الاشتغال

بها بعد فراغ البال عما في الضمير لان المقام للتكلم والخطاب والغيبة
يعني ولا مقتضي للعدول عنه والاقفول للخلفا امير المومنين يامرك بكذا اي في
مقام التكلم والخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر والغيبة كون الشي غير مخاطب
ولا متكلم اذ الكلام الموضع موضع كون المسند اليه متكلما او مخاطبا او غايبا وفيه
ان كون الشي غايبا لا يستدعي الاضمار لان الظاهر كلها غيب ولهذا عرف ٭
المضمر الغايب بما وضع لغايب تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما ولم يعرف ٭
بمجرد ما وضع للغايب والبيان الوافي ما في المفتاح بدل قوله او الغيبة او كان
المسند اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا او في حكم المذكور ولقراين الاحوال
وتراد الاشارة اليه فلما اختصر كلامه اختل وبعد اعتبار قيد التقدم
وارادة الاشارة اليه يتجه عليه انه لا يتعين الاضمار لجواز المعرف بلام
العهد الا ان يرجح الضمير بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف بلام
العهد الا ان يرجح الضمير بكونه موضوعا داخلا في ذلك مقام الضمير للغايب
ان يتقدم الذكر وتراد الاشارة اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع لذلك
الذكر حتى لو تقدم ولم يقصد الاشارة اليه من هذه الحيثية لم يضمر نحو وهو
الذي في السما اله وفي الارض اله وقوله وان جاني زيد جاني رجل فاضل
وكون التعريف بالاضمار لان المقام لاحد الامور لا ينافي ان ضمير المخاطب ٭
قد لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجع الى نكرة محضة
لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجع الى نكرة لا يكون معرفة
على تحقيق الشيخ الرضي على ان مقام الخطاب لا يكون فيه ضمير مخاطب غير معين
لان الخطاب توجيه الكلام على نحو الحاضر فلا يحتاج الى توجيه مذهب الشيخ الرضي
وجعل اصل الخطاب منصوبا معطوفا على اسم ان اي التعريف بالاضمار لان
المقام للخطاب واصل الخطاب ان يكون لمعين واحد كان او اكثر عدل
عن عبارة المفتاح ان يكون مع معين لان استعمال الخطاب مع اللام اسد اذ
يقال خاطبته ولا يقال خاطبت معه وقد يترك الى غيره اي قد يترك
الخطاب لمعين قصدا الى غير معين ليعم الخطاب كل مخاطب اي كل من يصلح
له على سبيل البدل ونحن نقول قصد المخاطب الى البيه في ضمن كل فرد
كما في يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع فكما لا عدول لو قيل ولو ترى اذ المجرمون
لا عدول في ولو ترى وهما بمثابة واحدة فافهم ولا يخفى ان خطاب الغير
المعين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للعدول الى غير معين ٭

بل هو عند التحقيق من قبيل وضع المضمر موضع الظاهر فان قوله ولو ترى
الظاهر فيه لو ترى كل احد تقتضي الظاهر ان لا يذكرها هنا بل ذكره هنا يخل
بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر ولا يخفى ان اصل الخطاب ان يكون
المشاهد وقد يترك الى غيره كالمشاهد لغرض من الاغراض نحو اياك نعبد
نحو ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم فانه لم يقصد بالخطاب معين ليعم
صورة الخطاب كل مخاطب قصدا الى ظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك
الوقت واليه اشار بقوله اي تناهت حالهم في الظهور وانكشفت
فظاعتها لاهل المحشر الى حيث يراها كل راء فلا يختص به اي بالخطاب
وفي بعض النسخ بها اي بالمخاطبة او فلا يختص بالابصار او بالرؤية مخاطب
دون مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية ينافي ايرادها
في صورة الممتنع بدخول لولا الامتناعية عليه قلت ادخال
لولا الامتناعية للاشعار بانه مع عمومها تكاد تمتنع لفظاعة حالهم
وعدم وفا طاقة احد بمشاهدتها. وفي الايضاح وقد يترك الى غير
معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك
فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم او احسن اليه فتخرجه في
صورة الخطاب ليفيد العموم وهو في القران كثير نحو ولو ترى الاية
اخرج في صورة للخطاب لما اريد العموم يريد تخرجه في صورة الخطاب
من غير ان يكون حقيقة ليفيد عموم كل مخاطب فافادة العموم لانتفاء
حقيقة الخطاب لما اريد العموم وقد صعب على الشارح المحقق سلوك
الجادة فعدل الى طريق غير مسلوك وتوهم المحجة الواضحة مسلكا هو
للشكوك وقال قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد به مخاطبا
بعينه لا بقوله فتخرجه في صورة الخطاب لفساد المعنى وكذا قوله لما اريد
العموم متعلق بما يدل عليه الكلام اي يحمل على هذا اعني عدم ارادة معين
لارادة العموم وبالعلمية عطف على قوله بالاضمار اي جعل المسند اليه
معرفة لكونه علما والاولى بجعله علما وجعله معرفة وجعله مضمرا الى غيره
ذلك عبارة عن ايراده كذلك اذ لا صنع للبليغ الا الايراد والعلم ما وضع
لشيء بشخصه ان لم يكن علم الجنس علما عند اصحاب فن البلاغة لانه دعت اليه
ضرورات نحوية في سعة عنه ولا يكون غير العلم موضوعا لشيء بشخصه
بناء على ان ما سوى العلم معارف استعمالية حيث وضعت لمفهومات كلية

وشرط

وشرط في حين الوضع ان لا يستعمل الا في معين والا فلا قدرة على وضعها
لامور معينة لا يمكن ضبطها وملاحظتها حين الوضع لمعنى الاستعمال في شيء اخر
ولا يخفى بعده ويلزم ان تكون المعارف سوى العلم مجازات لا حقايق لها ولو كان
كذلك لما اختلف اهل اللغة في وجود مجازات لا حقايق لها ولا يتمسك القايل
به بامثلة نادرة له ويرد على قولهم لا قدرة على وضعها لامور لا يمكن ضبطها
وملاحظتها حين الوضع لكثرتها ولعدم حضور بعض منها بخصوصه في القلب
انه كيف صح منكم اشتراط ان لا يستعمل الا في واحد معين من طايفة المعينات
فيما ضبطتم المستعمل فيه يمكن ان يضبط الموضوع له و يوضع له فلذلك قيل
ما سوى العلم وضع لاشيا معينة ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظة هي به
لاشتراط الا يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له جزئي على
خلاف الوضع لمفهوم الكلي فان الموضوع له في كلي كالوضع على خلاف وضع
العلم فان الموضوع له تشخص ملحوظ حين الوضع بتشخصه فالوضع جزئي كالموضوع له
فهذه اوضاع ثلاثة لا رابع لها فحينئذ لا يتم تحديد العلم بما وضع لشيء بشخصه
لصدقه على ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان يقال ما وضع لشيء بتشخصه دون
غيره في ذلك الوضع وههنا اشكالان قويان احدهما ان القول بان ما سوى
العلم موضوع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئي بعينه من جزئياته او موضوع لجزئيات
معينة ملحوظة بمفهوم كلي منقوض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم الكلي
المتعين الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الى الوضع له بوسيلة مفهوم اعم
وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشيء بعينه ملحوظا بعينه لان الموضوع للشخص من
وقت حدوثه الى فنائه لفظ واحد والتشخص الذي لوحظ حين الوضع يتبدل
كثيرا فلا محالة يكون اللفظ موضوعا للشخص بكل تشخص ملحوظ بامر كلي فالعلم
كالمضمر ويمكن الجواب عن الاول بان لام التعريف حرف وضع لمفهوم كلي
للاستعمال في جزئيات او لتلك الجزئيات على اختلاف الرايين وتلك الجزئيات
ملحوظة بالمفهوم الكلي وهو تعيين مدخوله تارة وتعيين حصة منه تارة اذ كان
مشتركا لفظيا بين تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعيين مدخوله او تعيين حصة
منه ان كان مشتركا معنويا بينهما وبالجملة مدخوله موضوع بالوضع التركيبي ا ق
كالموضوع بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع مع اللام جملة
على ما صرح به بعض محققي النحاة لكل متعين هو مفهوم مدخوله او حصة منه فوضع
المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كلي والموضوع له جزئي كسائر المعارف

غير العلم وعن الثاني بان وجوه الماهية لاتنفك عن تشخص باق ببقاء الوجود
يعرف بعوارض بعده وتلك العوارض تتبدل ويأخذ العقل تلك العوارض
المتبدلة امارات يعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع للتشخص بذلك التشخص
لا المتشخص بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض لكان للجزئي اشخاص متعددة
في الوجود ومااشتهر من ان التشخص بالعوارض مسامحة مؤولة بانه يامر يعرف
بعوارض واما ان ذلك التشخص هل هو متحقق مبرهن او مجرد توهم فلاحاجة
بنا اليه في وضع اللفظ للمتشخص لان ايا ما كان يكفي فيه بقي ان العلم لو كان
موضوعا للتشخص بعينه لما صح وضعه لما لم يعلم بتشخصه والوضع لما لم يعلم
بتشخصه كثير اذ الاباء يسمون ابناهم المتولدة في غيبتهم باعلام وتاويله بانه
تسمية صورة وامر التسمية حقيقة او وعد بها بعيد وان الوضع في اسم
الله يشعر حينئذ لعدم ملاحظته بعينه وتشخصه حين الوضع ولعدم
العلم بالوضع له بتشخصه للمخاطبين به وانما يفهم به معين بتشخص في الخارج
بعنوان منحصر فيه الا ان يراد بالشيء بتشخصه كونه متعينا بحيث لايحتمل
التعدد بحسب الخارج ولا يطلب منع العقل عن تجويز الشركة فيه
ولو اطنبنا في تحقيق التعريف لانه مما لابد منه في توضيح هذا المبحث
ولبحث التعريف كله شرب منه فلعلك تجتنب الشكوى عن اسهاب
الاطناب بعد التمتع بالعذب القامع للعطش لدى اقتفاء الشراب
لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص به وهذه
نكتة جليلة عامة مختصة بالعلمية بالتقديم على سائر النكات
حيث لا يوجد في نكرة لانه لا احضار لمدلوله بعينه ولا باسم
مختص به والاحضار بعينه في ضمير الغائب العائد الى العلم او المعرف
بلام العهد المذكور تحقيقا ليس ابتداء ولا باسم مختص به والاحضار
بعينه ابتداء بضمير المتكلم والمخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام
الجنس وغيره ليس باسم مختص به واخرج ايضا بقوله ابتداء الاحضار
بالعلم ثانيا فان بعضها منه من خلاف مقتضى الظاهر كما في الله الصمد
بعد قوله قل هو الله احد وان كان للبعض مقتضى الظاهر كما في قولك
جاء زيد والاحضار باسم مختص به وان خص العلم لكن ليس له هذه الجلالة
اذ ليس فيه الترجيح على النكرة وضمير الغائب والمعرف بلام العهد
بمتعدد ولو ترك قيدا من القيود لصار النكتة شيئا اخر فلا بد

لبيانها

لبيانها من القيود كلها وليس القيود لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما ذهب
اليه الشارح والسيد السند قدس سرهما حيث قالا لا باس بافناء القيد المتاخر
عن جميع ما تقدم لانه يحصل به الاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود الاخر
لان القيود لتحقيق مقام العلمية كما في التعريفات وبهذا عرفت ان للتعريف
بالعلمية نكات اخر يرشدك اليها هذه النكتة اذ مع الاكتفاء بالقيد الاخير
نكتة وبالاكتفاء بقيدين نكتة فحصل عددها بعد ما حصلت لك عددها
فان قلت الاحضار بعينه حاصل بالرحمن مع انه ليس علما قلت المراد
الاختصاص الوضعي واختصاصه استعمالي ومن النكتة الجليلة وان لم تسمعها
من احد ان الاصل في احضار خصوص الذات العلم لانه وضع لذلك بخلاف
غيره فانه وضع لفرض اعم ربما يتفرع عليه احضار خصوص الذات نحو قل
هو الله احد تمثيل في وجه وتنظير في وجه تعرفه ان بلغك التفسير
والا له معرفا باللام من الاعلام الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام
المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى اصله ومن الاعلام المختصة نظرا الى نفسه
قال السيد السند يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون التزام
الادغام قياسا وان يكون عكس ذلك بيان ذلك انه لو حذف الهمزة على غير
قياس فيكون بحذوفة مع الحركة فيلزم اجتماع مثلين ساكن ومتحرك ويجب
الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون حذف الهمزة قياسا ويكون
وجوب الادغام غير قياسي لان المثلين المتحركين لايجب فيهما الادغام اذا
كانا من كلمتين نحو ما سلككم ومناسككم ونحن نقول لما جعل اللام عوضا
عن الهمزة وصار بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين في كلمة واحدة في وجوب
الادغام قياسا وفليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع حينئذ
في كلمة واحدة ومنهم من انكر علميته وقال انه اسم لمفهوم الكلي المنحصر فيه
تعالى من الواجب لذاته او المستحق العبودية لذاته وكان منشاه انه يشكل
عليه امكان وضعه له تعالى بتشخصه وترتب فائدة هذا الوضع وقد تقدم ما
يتعلق به وقال الشارح المحقق هذا سهو منشاه الغفلة عن كلمة التوحيد
فانه يفيد التوحيد بمفهومه اتفاقا من غير اعتبار قيد في مفهوم لفظ منه
واستثناء المفهوم الكلي من انه لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد على الا اله بشيء فلو
كفى في التوحيد لكفى اثبات الاله على انه لو اريد بالاله المعبود مطلقا لزم
الكذب اذ عبد غير الله ولو اريد المعبود بحق لزم اخراج جميع افراد المستثنى

فيه بالاستثناء وانه باطل فيجب ان يكون الا له بمعنى المعبود بحق والله علما للفرد
الموجود منه وفيه بحث لان الله اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون
حاصلا في عقولنا الا بمفهوم الواجب لذاته والمتصف به محتمل التعدد
كالا له بحق فلا يحصل باستثنائه اثبات ما هو المطلوب بالاستثناء على وجه
يوجب التوحيد وايضا لما انحصر الا له بحق فيه يكون استثناؤه اخراج
جميع ما تحت المستثنى منه فمناط التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا
بالحق واثبات ما هو المستحق للعبودية في الواقع او الواجب لذاته وهو
يكفي لانحصاره في ذات واحدة فالمعنى لا اله مما يجوز العقل كونه معبودا
بالحق الواجب لذاته في الواقع ولا يتفاوت في ذلك كون الله بمعنى الواجب
لذاته او بمعنى شخص معين ملحوظ بمفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص
انسب بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن والبليد **او تعظيم او اهانة** فالوجه
الواضح في ذلك الالقاب لان الغرض من وضعها الاشعار بالمدح والذم
وقد يتضمنها الاسما واذا لم يقصد بالوضع الا تمييز الذات لكونها منقولات
من معان شريفة او خسيسة كمحمد وعلي وكلب او لاشتهار الذات في
ضمنها بصفة محمودة او مذمومة كحاتم ومادر وبعد الالقاب في ذلك
الكنى كابي الفضل وابي جهل وانما قال تعظيم او اهانة نحو ابو الفضل
صديقك وابو جهل رفيقك ومن نكات العلمية الحث على الترحم نحو ابو
الفقر بابك **او كناية** اي تعريف المسند اليه بالعلمية لقصد كناية
بالعلم تفوت لولا العلم نحو ابو لهب فعل كذا اعبر عن المسند اليه بابي لهب
لينتقل الى كونه جهنميا باعتبار معناه الاصلي فان المعنى الاصلي الذي
يقصد البليغ الاشارة اليه بهذا العلم من تولد منه النار وتولد النار
منه باعتبار كونه وقودا للنار والنار التي وقودها الناس نار جهنم
قال تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وهذا وجه بديع
وقال غيرنا معنى ابي لهب ملابس النار ملابسة لازمة وهو لازم الجهنمي
لان اللهب الحقيقي لهب نار جهنم **فان قلت** لم لم يكف في المعنى الكنائي
كونه وقود النار في جهنم او ملابسها فيه واعتبر الانتقال منه الى كونه
جهنميا **قلت** لان كونه جهنميا يفيد عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم
فان قلت المعنى الحقيقي لا يكون مقصودا في الكناية وهذا الذات المعنى
قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه مولدا للنار او ملازما للنار وهو لم

يقصد

يقصد هنا تو سل به الى قصد الجهنمي **فان قلت** المعنى الاصلي ليس معنى
حقيقيا لابي لهب لانه حيوان يتولد من نطفته اللهب **قلت** الاكثر في الكناية
ارادة لازم الموضوع له وقد يكون معنى الاصلي فيه معنى مجازيا كثر الاستعمال
فيه حققه صاحب الكشف وستطلع عليه وقد يقصد بابي لهب لازم الذات
وهو الجهنمي لاشتهار الذات في ضمن هذا اللفظ به فابو لهب فعل كذا معناه
حينئذ جهنمي فعل كذا وابو لهب كناية عن الصفة كما تقول جاءني حيان الكلب
وتريد جاءني مضياف فحينئذ ابو لهب منكر بارادة الوصف المشتهر به
مسماه في ضمنه وهو بمعزل عن مقام التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان يحمل الكناية
هنا عليه ولا ان يجعل من المحتملات كما ذهب اليه السيد السند ولا يصح انكار
فهم الجهنمي منه بهذا الاشتهار مستندا انه لو قيل هذا الوجه فعل كذا مشارا
به اليه لم يفهم كونه جهنميا كما زعمه الشارح المحقق لان اشتهار الذات بالوصف
في ضمن لفظ لا يستدعي فهمه من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح ان يكون
جاءني حاتم للاستعارة لشخص اخر باعتبار انه بمنزلة جواد لاشتهاره به من
نكات التعريف بالعلم لانه حينئذ ليس علما ولا معرفة لكن من النكات قصد
الاشارة الى صفة له يشعر بها اما لاشتهار الذات بها في ضمنه نحو جاءني حاتم
واما لاشعار معناه الاصلي بتلك نحو ابو الجهل وابو المحاسن اشارة الى انه محاسن
او الجهل ولا كناية هنا لانه عين المعنى الاصلي **او ايهام استلذاذه** اي وجدانه
لذيذا نحو قوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن او ليلى من البشر

اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات في التوحش والاجتناب من الناس
ولم يرض بتلك الاضافة حين كونها من البشر لكمال غيرته **او التبرك او نحو
ذلك** المذكور من كل واحد من تلك الامور من المثال والنظير والتحميل على السامع
او غير ذلك مما ذكرنا نحوا منه **وبالموصولية** ينبغي ان يجمع التعريف بالموصولية
مع التعريف باللام لكونهما من مرتبة ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد العلم
لكونه بعده في المرتبة وانما نزل بيان المصحح للموصولية لانه معلوم من النحو ولذا
تركه في سائر المعارف والمفتاح ذكره في بعض تذكيرا لما عسى ان تغفل عنه
لبعد عهده عن موضع بيانه وتركه في بعض اشارة الى ان بيانه ليس من واجبات
كتب الفن واشار الى ما هو وظيفة الفن من بيان الموجب او المرجح كما يكون النسبة
الى بعض ويكتفي به البليغ بكون الواجب ايضا كذلك فعدم العلم بما سوى

الصلة من الامور المختصة موجب للوصف بالنسبة الى العلم وان امكن ايراد
حينئذ بالمعرف الموصوف مرجح له بالنسبة اليه لان ذكر الموصوف لغو فلا
تكلف الاشارة الى تفصيل الباعث والمرجح بانه لاموجب فيما ذكر **لعدم
علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولك الذي كان معنا
امس رجل عالم** وهذه النكتة لا تختص الموصول بل تجري في العلم واسم الاشارة
والمضاف والمفتاح ذكر فيها ايضا ولا بهذا القدر بل يكون لعدم علم المتكلم
او عدم علم واحد منهما لما سوى الصلة من الامور المختصة الا انها نكتة قليلة
الجدوى لا يلتفت اليها البليغ لكونها اضطرارية غير مقصودة ايها دقة
نظر فلذا لم يهتم المصنف باستيفائها وهذا معنى قول الشارح المحقق
ولم يتعرض لما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في
بلاد الشرق لا اعرفهم او لا نعرفهم لقلة جدوى هذا الكلام ومن لم يعرف
المرام قال عدم الجدوى مختص بهذا المثال فلو قيل الذين في بلاد الشرق
يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى لعدم العلم بالامور المختصة
ليشمل عدم العلم باسم ايضا بلا خفاء وقوله سوى الصلة ينفي العلم بالجار
المختص الذي هو الصفة فان الصلة جملة معلومة الانتساب الى معين
والصفة جملة معلومة الانتساب الى شخص وكذا تخصص بها النكرة
بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة وبهذا اندفع او هذا الباعث
لا يقتضي الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة لانه يقتضي الموصول
واختيار النكرة الموصوفة تحتاج الى نكتة عدول ولا تحتاج الى ما قال
السيد السند في دفعه من ان الكلام في مرجح تعريف على تعريف بعد ان كان
المقام للتعريف فالنكرة الموصوف بمعزل عنه ولا الى ما قال الشارح
المحقق ان المرجح لا يجب فيه الاضطراد والانعكاس بل هو ما يكون له
مناسبة وملايمة باعتبار المناسب ولا يرد ما اورده على السيد السند
انه لا يفيد الترجيح على المعرف الموصوف بالموصول لان ذكر المعرف لغو اذ
يكفي الموصول **او استهجان التصريح بالاسم** الاولى بالعلم ليشمل اللقب
والكنية ايضا بلا خفاء ولم يقل الاستهجان الذكر بالاسم للتنبيه على جهة
الاستهجان وهو التصريح والاستهجان اما لمصلحة تعود الى المسند اليه
كما في الاية لان من له شرف اذا احتيج الى ذكر ما صدر عنه مما لا يليق به لا يحسن
ان يصرح به واما الى مصلحة تعود الى غيره كما اذا فعل المسند اليه بعظيم

ما

مالا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو ضرب الامير من امره السلطان بضربه
وهذه النكتة لا ترجح الموصول الاعلى العلم **او زيادة التقرير** لم يقل او زيادة
تقرير ليعم زيادة المسند اليه والمسند وزيادة تقرير غيرهما من المفعول
والغرض المسوق له ولو قال تقريرا لكان اظهر فالخلاف في ان المراد تقرير المسند
والمسند اليه او الغرض المسوق له الكلام مما لا يلتفت اليه اولوا الافهام والحصر
في الثلاثة من قصور انظار الاوهام ويرد عليك توضيح هذا المجمل مع مزيد
انعام من الملك العلام في شرح ما مثل به مقتضى المقام اعني قوله **نحو وراودته
التي هو في بيتها عن نفسه** اي هما نحو هذه الاية يعني التعريف بالموصولية
لاستهجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما يرشد اليه كلام المفتاح وان كان
يوهم اقتصار الايضاح على تطبيقه على زيادة التقرير اختصاصه بالثاني وفي
تمثيل مقامين بمثال واحد تنبيه على انه لا منع من جمع بين المقامات ولا خفاء
في ان في الاسم الموصول مزيد تقرير ثبوت المراودة اي المخادعة والتمحل لمواقعته
يوسف اياها لنا لانه اذا كان مولى لها يكون في غاية التمكن من ذلك ومزيد
تقرير المسند اليه لرفع الاحتمال الذي في غير الموصول من زليخا وامرأة
العزيز بناء على احتمال اشتراكهما وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع
استبعاد مراودته بكونه مملوكا لها وزيادة تقريرا لغرض المسوق له الكلام
من نزاهة يوسف عليه السلام حيث افاد اباءه عن الفحشاء مع سببها نكتة فيه
بالغة غاية الاهتمام وفيه تنويه دقيق اخر لم تدركه العلماء الاعلام وهو ان
نزاهته بحيث انه لو لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته . ومن عجايب
ما وقع في بعض الكتاب على هذا الكتاب انه كيف يكون التي هو في بيتها
اولى من زليخا وامرأة العزيز وقد تقرر في الاصول ان دار فلان تحتمل
الدار المملوكة والعارية والمستاجرة ولم يدر ان صاحبة الدار وما لكها
ايضا محتملة اكثر احتمال من امرأة العزيز فاي شيء يحوجه الى الرجوع بائمة
الاصول وان نسبة العبد الى شخص بكونه في بيته يفيد انه مملوك له وكون
الموصول غير محتمل لان مالكة يوسف عليه السلام معينة غير محتملة **او التفخيم**
اي التعظيم على ما في القاموس وفي المختصر اي التعظيم والتهويل **نحو فغشيهم
من اليم ما غشيهم** قوله من اليم ما غشيهم او من للتبعيض وهو حال
عن التقديرين والتعظيم بكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة مديدة وحبس
حتى مر بنو اسرائيل ودخل آل فرعون بتمامه وكال قوته وشدته

لمنعه كما يقتضيه طبعه من الجريان حتى اداهم فتاثير فيهم كان في النهايات
او التعظيم لانه كان منقادا الحكم الله محكوما بما هو خارق العادة ماموراً بعدا
نعذيبهم بما ليس عادة الماثلة ويحتمل ان يكون الموصول في الاية للايهام بتعديه
عن الافهام حيث وجدت مما لا تقبله العقول ويتابي عنه القبول ومنه
قول ابي نواس . شعر

. ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم .. واسمت سرح اللحظ حيث اساموا .
. وبلغت ما بلغ امرؤ بشبابه .. فاذا عصارة كل ذاك اثام .

والاثام بفتح الهمزة واد في جهنم والعقوبة وبكسر كالمأثم كذا في القاموس
او تنبيه المخاطب على خطا سواء كان خطاه او خطا غيره فلذا لم يكن نحو
قول عبدة بن طبيب من قصيدة يعظ فيها بنيه ان الذين ترونهم على صيغة
المجهول من الاراءة اي تظنونهم لان مجهول هذا الباب من الرؤية تعارف
في الظن فالمراد في الظن ما سوى اليقين كما قد يجي بهذا المعنى لا ان ذلك
حكم ظن الاخوة دون الجزم ولا ان الاخوة لا تكون الا مظنونة لان الناس
اصناف مظنون الاخوة ومجزومها ومتيقنها وصيغة المعروف تردها الرواية
والدراية لانها بمعنى اليقين فلا يتصور فيها الخطا اخوانكم يشفي غليل
صدورهم الغليل العطش اي شدته او حرارة الجوف كذا في القاموس ان
تصرعوا اي ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض والظاهر انه
كناية عن ان تغلبوا وقال الشارح ان تهلكوا او تصابوا بالحوادث وفيه
تنبيه المخاطب على خطايه في الاعتقاد ليجتنب عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضى
بالاعتماد على احد يظن به الوداد وعلى خطا اخوانه في المعاملة معه اذ البنا
الذي يبتنى عليه المهام ان لا يفوت منك في شان اخيك الاهتمام فالمثال
لقسمي الخطا قال الشارح المحقق وفيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن
ما ليس في قولهم ان القوم الفلاني هذا وتبادر منه ان كلام الشاعر في قوم
مخصوص والظاهر انه تنبيه على اعتقاد يتعلق به بالناس اياً كانوا واي
وقت كان فليس هناك قوم معينون ينافي التعبير عنهم بالقوم الفلاني بل
من نكات التعبير بالموصول في البيت عدم علم المخاطب ولا المتكلم بهم بما سوى
الصلة وينبغي ان يكون المقصود التحذير عن الناس فالتعبير بالموصول ليلزم
ثبوت الحال لمن ليس له الصلة بطريق الاولى فخذها من نكات الموصلية
فانها نعم النكتة والسكاكي جعل البيت من الايما الى وجه بنا الخبر ليتوسل به

الى التنبيه على الخطا والمصنف عدل عنه وجعله للتنبيه على خطا لانه لا ايما
في الموصول الى وجه بنا الخبر لانه يقتضي بنا يقتضيه عليه ورده الشارح المحقق بان
الذوق والعرف شاهد اصدق على ان التعبير عمن يعتقد المخاطب اخاله ممن يظنه
اخا يومي الى ان الخبر عنه يكون مباينا في الاخوة ولا يخفى ان خطاهم مستفاد
من الموصول كالايما في غيران يتوسط في ذلك الايما وجعل الايمة ذريعة
لا يصفوا عن شائبة التكلف فلم يخطي في العدول وان اخطا في نفي ايما الموصول
الا ان يقال المراد التنبيه الواضح الحاصل من البرهان والموصول قد
يكون للتنبيه على صواب نحو ان الذي رايته محبا لك لم يقصر في محبتك
او الايما الى وجه بنا الخبر اقول في القاموس وجه الكلام السبيل المقصود
وانه الى اي متصل بعد معرفة بنائه ولذا قال المفتاح الى وجه بنا
الخبر الذي يبنيه عليه اشارة الى ان الايما انما يتم بعد تحصيل بنائه
وانما قال الخبر لان الكلام في الخبر وشان الحكم المشترك بينه وبين الانشا
ان يعرف بالمقايسة والمقصود ان نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي
سيدخلون جهنم داخرين يومي الى ان سبيل الخبر عن دخولهم جهنم صاغرين
كون دخولهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم عن العبادة وقوله
ان الذي سمك السما يومي الى ان سبيل الاخبار بنا البيت الارفع ليس مرتبة
رفعه تكون متفاوتة فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السما وسائر
الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايما ربما يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا
البيت وقوله الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل على ان سبيل
الاخبار بخسرانهم ليس الخسران المتعلق بالدار الفانية الذي ربما يجبر
بالسعي في مقدمات الربح بل الخسران الاخري الذي لا تداركه وفيه
تعظيم شان شعيب عليه السلام . وقوله .

. ان التي ضربت بيتا مهاجرة .. بكوفة الجند غالت ودها غول .

يومي الى ان سبيل الاخبار بهلاك ودها انها استاصلت ولم يبق منها
شي حتى اختار المهاجرة الى بلدة بعيدة يبعد طريق الوصول اليه وملاقاتها
فلو كان بقي من ودها اثر لما اختارت ذلك ثم انه يجعل ذلك الايما وسيلة
الى تحقيق الخبر وبيان انه لا محالة واقع ومن هذا تبين الفرق بين الايما
الى وجه بنا الخبر وتحقيقه واندفع تزييف المصنف جعل الايماء ذريعة
الى تحقيق الخبر لعدم الفرق بينهما ولذا تركه وقال الشارح المحقق

الايما الى وجه بنا الخبر هو الايما الى طرازه وطريقه والى انه من اي جنس
امن جنس الثواب او العقاب وحاصله ان تاتي بالفاتحة على وجه ينبه
على الخاتمة كالارصاد في علم البديع ويرد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين
الارصاد حتى لا يكون جعله من البلاغة وجعل الارصاد من توابعها تحكما
ورده السيد السند بان المتبوع هو الخبر لا بناءه فلفظ البنا مستدرك وان
اريد به الخبر المبني عليه اذ لا فائدة في وصفه بالمبني عليه هذا على ان
لفظ المفتاح ينبو عن هذا التاويل لانه قال وجه بنا الخبر الذي تبنيه
عليه ثم ان الايما الى وجه الخبر بهذا المعنى لا يكون وسيلة الى تعظيم
الخبر بل تعظيمه انما يحصل من اسناده الى المعلوم بهذه الصلة فدم
على المسند اليه او اخر وكذا تعظيم خبره واهانة الخبر واهانة غيره
مع انه جعل الايما المذكور وسيلة ويمكن ان يقال تلك الامور كما يحصل
من الاسناد يحصل من معرفة كونه من جنس الصلة فكما يحصل التعظيم بكونه
فعل من رفع السما يحصل بكونه من جنس رفع السما واما اذا كان يحصل
من الاسناد فاذا علم من الموصول جنس المسند اليه حصل التعظيم والاهانة
نعم يحصل من نفس الاسناد ايضا فيمكن ان يجعل الايما ذريعة وان
يجعل نفس الموصول ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الخالي عن التكلف
كون الموصول مفيدا للتعظيم فالاعراض عنه والاقبال الى الاستعانة
من الايما تكلف وتعسف واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى
العلة وفسره بعلة اسناد الخبر الى الموصول يومي الى علة اسناد الخبر
الى المسند اليه فربما يجعل ذلك الايما وسيلة الى مور ذكرت وفيه
ان ذلك الايما لا يخص الخبر بل يشمل كل مسند فتخصيصه بالخبر غير مخصص
وكيف لا وقوله بنى لنا بيتا الذي سمك السما ايضا يومي الى وجه اسناد
البنا الى ذلك المسند اليه وايضا تعظيم المسند انما يحصل من الاسناد
الى هذا الموصول لا من ايما الموصول الى ان علة الاسناد قيام مضمون الصلة
به وان امكن جعله وسيلة الى التعظيم لكن مع كون الاسناد اليه مما
لا يلتفت اليه فضلا عن ان يترجح على الاسناد في ذلك وحمل جعل الايما
الى علة بنا الخبر وسيلة لا بيان انه علة البنا كما يفهم من كلام السيد السند
بعيد عن الفهم على ان تعليق الحكم بالموصول بالمشتق يومي الى علة ثبوت
المسند لا الى علة اثباته ومنهم من فسره بعلة الثبوت ولم يلتفتوا اليه

لان كثيرا من امثلة المفتاح للايما لا يساعده ثم انه اي الايما المذكور ربما
جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه اي الخبر نحو قول الفرزدق
ان الذي سمك السما اي رفعها بنى لنا بيتا دعايمه اعز واطول يريد
بيت الشرف والمجد او شان غيره اي الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا
هم الخاسرين فان فيه تعظيم شان شعيب عليه الصلاة والسلام وفي البيت
ايضا تعظيم شان غير الخبر كانه قيل خسر واخسر انا عظيما واعتبارات التعريف
بالموصولية كثيرة جدا قال السكاكي وفي هذه الاعتبارات كثرة فحول ذكائك
وبالاشارة اي تعريف المسند اليه بايراده اسم اشارة والعبارة الواضحة
بجعله اسم الاشارة لان استعمال الاشارة بهذا المعنى لم يونس لتميزه اكمل
تمييز اي لتميز المسند اليه اكمل تمييز مما يمكن من المعارف التي يسعها
المقام والا فاكمل التمييز انما يتصور باعرف المعارف وهو المضمر ثم العلم
ثم اسم الاشارة على المذهب المنصور ومن قال هو العلم كمن قال هو اسم
الاشارة مذهب الجمهور فلا يليق ان يبنى عليه هذا الحكم المذكور والمصنف
ترك ما لا بد منه وهو كون المقام صالحا لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة
ان مثله مما يعرف من علم اخر وهو المقام الذي يتاتى للمتكلم ان يحضره
في ذهن السامع بالاشارة الحسية المفسرة باشارة الجوارح وذلك بان
يكون المسند اليه مبصرا لما ويكون للمتكلم اشارة حسية فاستعمال اسم
الاشارة في كلامه تعالى سوا كان الى المبصر او غيره مجاز لتنزهه تعالى عن
الاشارة بالجوارح وكذا استعماله في غير المبصر سوا كان مما يمكن ان يدرك
بالبصر اولى ولكن يكون مدركا بالحس او لا بل مدركا بالعقل الصرف
فغير المبصر من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس
الغير المبصر الى تاويله بالمبصر ثم بالمبصر بالفعل والمعقول الى تاويله
بالمحسوس ثم بالمبصر ثم بالفعل فما ذكره السيد السند من ان غير المحسوس يحتاج
الى تاويلين تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة الشاهد واما
المحسوس الغير المشاهد فيكفي فيه تاويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة
المشاهد ليس بذلك وبالجملة استعمال اسم الاشارة في قوله تعالى اولئك
على هدى من ربهم من خلاف مقتضى الظاهر من وجهين فاعرفهما وكذا في قوله

اولئك اباي فجيني بمثلهم

فالبحث عنه خروج عن مقتضى الظاهر نحو قوله اي ابن الرومي هذا

ابو الصقر فردا في محاسنه جمع حسن على خلاف القياس من نسل شيبان
بين الضال والسلم النسل الولد وشيبان بن ثعلبة ابو قبيلة صار
اسما للقبيلة وما في البيت يحتملها والضال والسلم شجران في البادية
وكونه من نسل شيبان يعني كرما العرب وكونه بين الضال والسلم يعني
من خلص العرب وفصحائهم او من اعزة الناس لان فقد العز في الحضر كما قيل
او من سادات العرب التي لهم مرعى ومسكن لا ينازعهم الغير فيه وان كان
داخلا في محاسنه لكن ذكره لان المتبادر منه عز النسب والفصاحة وصباحة
العز ولم يتعرض لبيان الاعراب لانه خوض الاسباب او التعريض بغباوة
السامع حتى كانه لم يدرك غير المحسوس على ما قيل او حتى كانه لا عقل
له وانما قوته الادراكية الحس كحيوانات العجم لا لانه لا يفهم ما لم يميز
التي كال تميز حتى يجعل هذه النكتة من فروع قصد التمييز اكمل تمييز
كما في المفتاح ويمكن التعريض باسم الاشارة بفطانة السامع اشارة الى انه
يدرك كل شيء ادراك المحسوس وبان المشار اليه متعين غاية التعين حتى كانه
محسوس لكل احد كقوله اي الفرزدق اولئك يحتمل ان يكون للتعريض
بتعين ابائه اباي فجئني بمثلهم اي اذكر لي مثلهم من ابائك ففيه تهكم بينا
هجاه او من فرق الناس وهو المناسب لمقام تمدح ابائه فيل الامر للتعجيز
نحو فاتوا بسورة من مثله وجعل الكلام تهكما لا يحوج الى جعله للتعجيز كما
لا يخفى على صاحب التمييز اذا جمعتنا يا جرير في هذا الخطاب البعيد
ايضا تعريض بزيادة غباوته كانه قيل لا تعرف انك المخاطب ما لم
تناد ولا تحسب قريبا لبلادتك ولا تزال تعد بعيدا المجامع اي
المجالس اي مجلس كثير الحضار من طوايف العرب كانه مجالس وفيه اشارة
الى انه بعيد عن الانصاف مكابر جدا حتى لو لم تكن كثرة الشاهدين بالحق
لا ادعى ما يشا ولا يفحمه الحق المبين الواضح البيضا وفي الاساس الجوامع
لبيان لغة الجامع للامر الذي يجتمع له الناس وجعل المجامع مصدرا ميميا
بمعنى الفاعل لجمع الروايتين معنى تكلف بعيد وعنه غنى او بيان حاله
في القرب الرتبي والبعد والتوسط اخر التوسط مع ان الظاهر ختامه
يقتضي التوسط لما قيل انه يتحقق بعد تحقق الطرفين او لانه ناقص في كل
من القرب والبعد ولا يخفى ان جعل القرب الرتبي واخويه ذريعة للتعظيم
والتحقير اقرب فلا يرد ما استصعب من انه كيف يعد البيان بالمعنى اللغوي

والافادة

والافادة بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا حتى جعل هذا العديل
للخواص توطئة لما بعده ولم يحترز عن عدم مساوات العبارة واحتيج الى دعوى
ان القرب والبعد والتوسط ليس مما يقصد باسم الاشارة وصعاب من دقايق
لا يحيط بها الا النظر البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب القلة
والكثرة والتوسط وقال الشارح المحقق ان المعنى الوضعي قد يكون زايدا
على اصل المراد فانه اذا كان اصل الحكم على معين يمكن تصوره بطرق متعددة
فاختيار اسم الاشارة لافادة قربه يكون ايرادا له لزايد على اصل المراد
هو القرب ولولا هذا الاعتبار لاشكل كثير من مباحث المعاني من الاضمار والعلمية
والقصر الى غير ذلك ورده السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تصير
زايدة على اصل المراد بهذا الاعتبار وتكون الافادة بالدلالات الوضعية
من مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا بان نظرهم في الزايد على المعنى الوضعي
ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا في الموضوع له
وانما الداخل فيه القرب على وجه هو قيد للذات وملحوظ معه اجمالا وما جعل
داعيا الى ايراد اسم الاشارة بيان انه قريب وافادة هذا الحكم اذا دعى المقام
اليه كما تقول لمن يخاطبك بما لا ترضى ان يسمعه غيرك تسمع هذا فتريد بالتعبير
عنه بهذا الايماء الى انه قريب يستمع المتكلم عن التكلم او بقول المتكلم في
ردك لا يسمع اولئك فيعبر باولئك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع ولمزيد
توضيح هذا المقصود قال بيان حاله في القرب الى اخره ولم يقل بيان
القرب الى اخره فتامل ولا يبعد ان يقال المقصود منه التنبيه على ان غرض
البليغ ربما لا يكون بيان المعنى الموضوع له اذا لم يكن مقام يقتضي ازيد
منه اما لقصور المخاطب او لغير ذلك وهذا مما ينفعك في كثير من مباحث
المعاني من اشكاله وينجيك من صعوبته واشكاله كقولك هذا او ذلك
او ذلك زيد اي كقولك هذا زيد وقولك ذلك زيد او قولك ذاك
زيد فان قلت الظاهر العطف بالواو لان التمثيل بالثلاثة للنكت
الثلاثة السابقة قلت التمثيل نشر على ترتيب اللف والمتعارف فيه
العطف بكلمة او وستطلع على وجهه ان شاء الله تعالى او تحقيره بالقرب
اي بسبب القرب اما بان تريد الانتقال منه الى التحقير فيكون من قبيل
الكناية واما بان تريد التحقير لعلاقة له بالقرب مجازا نحو اهذا الذي
يذكر الهتكم او تعظيمه بالبعد تنزيلا لبعد درجته منزلة بعد المسافة

نحو الم ذلك الكتاب او تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بان ينزل قربه من ساحة عن الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة واعرض عنه في الايضاح ايضا لانه لم يجد فيما بينهم ويرده قوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا وقوله تعالى ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة المستعملة في غير الحاضر في المعين عينا كان او معنى كضمير الغائب يحتاج الى تقدم ذكر صرح به الرضي او التنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اي عند ايراد اوصاف عقيب المشار اليه على انه بالتنبيه او على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده اي بعد اسم الاشارة او على ان المسند اليه جدير بما يرد بعده من اجلها اي من اجل تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على الكون عقب المشار اليه فانه يصح ان يكون قبله كان يقول جاني الفاضل الكامل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون ما هو جدير به واراه بعده فليكن قبله كان يقول يستحق الاكرام هذا فالاوضح ان يقال او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا ووجه التنبيه انه يصير التعبير باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقوله المتصف بهذه الصفات لان ايراد اسم الاشارة لجعله كالمحسوس باعتبار التمييز الحاصل بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر بعلية ما خذه فيدل تعليق الحكم بالمتصف على مدخلية الاتصاف ويحتمل ان يكون ايراد اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيرها الى ان اعظم الذات بسببها او حقرت اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فان اولئك الاول اشارة الى الموصول المعقب بصلة الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك وفيه تنبيه على ان كونهم خليقين بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف واولئك الثاني اشارة الى اولئك المعقبين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على ان استحقاقهم الفلاح والفوز عاجلا واجلا لاجل ذلك الاتصاف والشارح المحقق لم يفرق بين اسمي الاشارة فاتبع الفارق فانه اعدل واتباع ما هو الاحق افضل ومما جعله صاحب المفتاح داعيا الى اسم الاشارة لا يكون لك او للسامع طريق سوى الاشارة

انواع التعريف باللام

ولم يلتفت اليه المصنف لبعد ان يمكن التعبير عن المحسوس للمتكلم والسامع بطريق اخر يعرفهما اذ لا اقل من الذي في هذا المكان فتامل وباللام اي تعريف المسند اليه وايراده معرفا باللام للاشارة الى معهود اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة في المعرف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد ياتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن لان المعهود تعارف في بعض من مفهوم ما دخل عليه اللام وقدم لام العهد على لام الحقيقة مع انه اخر السكاكي لان المعرف به اعرف ولانقسام لام الحقيقة وكثرة ابحاثه فلام العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين واعلم انه اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف لا تكون للعهد الخارجي وللتعريف الجنس وللعهد الذهني وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان لام التعريف للاشارة الى تعيين حصة من مفهوم مدخوله او لتبيين نفس المفهوم والعهد الذهني والاستغراق من اقسام لا تعريف الجنس ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس والعهد مما يفوه الى مجرد اصطلاح وتفرقة بالتسمية لا يظهر وهذا الا يحسن وحقق ان لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الى معهود غايته ان المعهود في احدهما الجنس وفي الاخر حصة منه وجعل احدهما لام الجنس والاخر لام العهد ليس لتمييز يعود الى مفهوم التعريف بل باعتبار معروض التعين ولهذا افاد ائمة الاصول حقيقة التعريف العهد لا غير وهذا الكلام حق قد خفي على ان المصنف والشارح المحقق لظنهما به انه يقول لا فرق بين القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المصنف عليه وتبعه الشارح بالفرق بتعيين المراد بلام العهد ولام الحقيقة بان الاول اشارة الى حصة من الجنس والثاني الى نفسه لكن تبعاه في كون لام العهد الذهني ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس فلام العهد اشارة الى معهود اي مدرك حاضر في ذهن المتكلم والمخاطب اما لذكره سابقا في كلامك او كلام غيرك صريحا او غير صريح وهو العهد التحقيقي واما لتعينه وكونه معلوما لا محالة حقيقة او ادعا لغرض وهو العهد التقديري واحدا كان او اثنين او جماعة لكن الاشارة الى الجماعة لا يجمع تعريف العهد مع استغراق لان العهد يقتضي قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام الى تعينها ولام الحقيقة تقتضي الاشارة الى حضور الجنس وقصده باللفظ وفهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ فما قاله الشارح المحقق من انه تبعه صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله تعالى

وابعث في المداين حاشرين يأتوك بكل ساحر عليم فجمع السحرة على ان العموم
والعهد يجتمعان ولا يتنافيان كما يوهمه جعلهما قسمين اذ المراد بالسحرة
جميعهم مؤنف كما نبه عليه السيد السند والذي ارى ان التعريف العهدي
لا يكون اشارة الا الى واحد من الجنس فان المشير الى اثنين انما هو التثنية
والاثنان حصة واحدة من الجنس الذي هو مفهوم التثنية وهكذا الاكثر
من اثنين حصة واحدة من مفهوم الجمع واعلم ان المذكور في كلام الشارح
المحقق والايضاح ان لام الجنس ولام الحقيقة بمعنى والمذكور في حواشي السيد
السند نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة ولام الطبيعة بمعنى وهو قسم
من لام الجنس يقابل العهد الذهني والاستغراق **نحو وليس الذكر**
كالانثى لما فسر قوله تعالى وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفي
مساواة الذكر والانثى في التحرير وهو مبني على كونه من كلام امراة عمران
وتتمة لتحسرها يعني التحسر على وضعها انثى وعدم مساواتها في التحرير
فيا ليتها كانت ذكرا ويا ليتها تساوي الذكر والانثى في التحرير فاجاب
الله منبها بان جعل انثاها مساوية للذكر في التحرير ولو شاء لجعلها ذكرا
وحينئذ اللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد وثانيهما انه
من كلام رب العزة تسلية لها بتبشيرها بان انثاها مفضل على الذكر الذي
طلبته احتاج المصنف الى تفسيره حتى يتضح كونهما مثالين فقال **اي**
الذي طلبت امراة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهودا للتعيين
باعتبار طلبها لا باعتبار ذكره فيكون مثالا للعهدي التقديري وقوله
كالتي وهبت لها اشارة الى انها معهودة باعتبار ذكرها في قولها
رب اني وضعتها انثى لانما وضعتها موهوبة الله ولو قال كالتي وضعتها
لكان اوضح فهي مثال للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقيا
بوجوه منها ما ذكره الشارح المحقق من ان قوله تعالى رب اني نذرت لك
ما في بطني محررا تفيد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو عتق الذكر لخدمة
بيت المقدس ومنها ان قوله اني نذرت لك ما في بطني محررا بتقدير شرط
واضح اي لو كان ذكرا ومنها ان قوله رب اني وضعتها انثى تحسر على فوت
الذكر فتذكره لكن ما ذكره المصنف توجيه حسن ابقى من هذا المقام تنبهت
له وان خفي على الفحول الاعلام والحمد لله على الانعام بالاتمام وجعل الرضي
وصف المنادي المبهم نحو يا ايها الرجل ووصف اسم الاشارة نحو هذا

الرجل للعهد لكونه معلوما بالحضور وتبعه الشارح المحقق وفيه تامل
لان الظاهر انه لرفع الابهام ودفع الالتباس في الاشارة الحسية
ببيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف الجنس ثم يتبع الجنس على
حصة متعينة غاية التعيين وفرق بين المقصد بين العبارة وبين انصراف
العبارة اليه فيه ذلك مفيد بما اذا استعمل اسم الاشارة في المشاهد على
ما هو وضعه او ذكر اسم الاشارة على وجه الاهمال لا على وجه كلي اي اسم الاشارة
في الجملة فلا يرد ان اسم الاشارة قد يكون اشارة الى الجنس الذي جعله
وصفا له **او الى نفس الحقيقة** ومفهوم المسمى او المفهوم المجازي فان لام التعريف
كما تدخل على الحقيقة تدخل على المجاز فتقول الاسد الذي يرمي خير من
الاسد المفترس والمراد الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الحكم على المفهوم
او اقتصر صرفه الى المفرد فالاول **كقولك الرجل خير من المراة** والثاني
ما يشير اليه قوله وقد ياتي وقد يفيد ولا يصح تقييد الحقيقة بما لم يعتبر
معه قصد الافراد كما يشعر به كلام الشارح وان يوهمه التمثيل والا فلا
يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون جنس الرجل
خيرا من جنس المراة لا ينافي كون شخص مراة خيرا من شخص رجل فان العوايق
قد تمنع عما يستبعده الجنس وقد تكون الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى
اتحاده مع شيء وجعل منه قوله تعالى اولئك هم المفلحون وهو الذي قصده
جار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين
هم الذين ان حصلت صفة المفلحين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورتهم
الحقيقية فهم هم لا يعدون تلك الحقيقة كما تقول لصاحبك هل عرفت
الاسد وما جبل عليه من فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه ابلغ
من قصد القصر ادعاء ووصفه الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الدقة
حتى كانه يعرف وينكر ومن وهم من قوله لا يعدون تلك الحقيقة انه جعله
من قصد المسند اليه على المسند فلا يبالي به وكيف وقد استولى عليه الوهم
الى ان قال انه جعل ضمير الفصل لقصر المسند اليه على المسند ولم يعرف
انه في بيان معنى التعريف وقد يشار الى تعيين الجنس من حيث انتسابه
الى المسند اليه فيرجع التعيين الى الاثبات كما في بيت حسان ووالدك
العبد اي والدك المعروف بالعبودية وظاهر عبارته تشعر بان لام الجنس
اشارة الى نفس الجنس المفهوم من غير زيادة وذلك لا يقتضي تعريفا في المفهوم

حتى يعد معرفًا لحصولها من نفس استعمالها اللفظ ويستدعي ان يجعل تعريف
المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيًا لا يحكم به الا لضبط احكام اللفظ من غير حظ
للمعنى فيه كما قال بعض محققي النحاة كل لام تعريف سوى لام العهد لا معنى
للتعريف فيها والناظرون في المعاني لهم شرب اخر ولا يلتفتون الى
هذا المورد ولا ينظرون الى هذا المجد ولا يعتبرون التعبير اللفظي ولذلك
تراهم طووا ذكر علم الجنس باقسامه في مقام التعريض للعلم واحكامه فيجب
ان يحمل قوله اولى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة باعتبار حضورها وتعينها
وعهديتها في الذهن يرشد اليه قوله فيما بعد باعتبار عهديته
في الذهن فان قيل لم لم يجعل علم الجنس موضوعا لجوهره لما وضع له
المعرف بلام الجنس قلت لان اعتبار التعيين الذهني تكلف اذ ليس
نظر ارباب وضع اللفظ الا الى الامور الخارجية وذو اللام يدعو اليه
لئلا يلغو اللام ولا داعي فيه في نحو اسامة قال السكاكي لا بد في
تعريف الحقيقة من تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه الخطابية
اما لكون ذلك الشيء محتاجا اليه على طريق التحقيق او على طريق التهكم
فهو لذلك حاضر في الذهن او لانه عظيم الخطر معقودة الهمم لذلك
على احد الطريقين او لانه لا يغيب من الحس على احد الطريقين واما
لانه جار على الالسن كثير الدور في الكلام على احد الطريقين وقد
يأتي اي المعرف بلام الحقيقة لواحد من افراد مفهومه باعتبار عهديته
اي عهدية ذلك المسمى في الذهن لاعتبار عهدية الواحد اي حرف
التعريف لتعيين المسمى لا المفرد وقال الشارح يريد ان يأتي
لواحد باعتبار عهدية ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو معهود
في الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان ادخال حرف التقليل في قوله قد يأتي
وقوله قد يفيد يوهمان لام الحقيقة من حيث هي هي اكثر منهما وليس الامر
كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث هو هو قلما يكون في المحاورات وان كثر
في المعلوم في المعرفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق ازالة للشك في ذلك
الاتيان لانه خلاف الاصل والاصل ارادة المفهوم من حيث هو هو لانه
الموضوع له وانما يعدل الى البعض عند قرينة البعضية لان التخصيص ببعض
دون بعض ترجيح بلا مرجح وانما قال وقد يأتي ولم يقل وقد يقصد به
واحد لان الواحد غير مقصود باللفظ وانما يأتي من القرينة كقولك ادخل السوق

فان السوق افاد ان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام متحدة مع وحدة
حتى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت للحقيقة
المتحدة الا انها مع التنوين تفيد الماهية مع وحدة لا بعينها وتسمى فردا منتشرا
وبينهم الواحد منها من خارج اللفظ واختلف في وضع اسم الجنس هل هو موضوع للحقيقة
المتحدة او للحقيقة مع وحدة ورجح الشارح المحقق الثاني ورده السيد السند
بانه لو كان كذلك يلزم ان يكون اسم الجنس حين دخول لام التعريف في مقام العهد
الذهني مجازا وقد جعلوه حقيقة موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الافرادي
وفيه بعد ويعارضه انه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد
مجازا في الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع الافرادي
والاول باطل بالاتفاق والثاني بعيد جدا وبالجملة قولك ادخل سوقا يأتي لواحد
من خارج اللفظ فالنكرة اقوى بالاتيان لواحد فلهذا قال فهذا اي المعنى
كالنكرة لكن ليس كل نكرة كذلك لان المصادر ليس فيها القصد الا الى الحقيقة
المتحدة بالاجماع كما نص عليه المفتاح الا ان الشائع الغالب في النكرة في ذلك
فلذلك اطلقها ولا يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة لانها
تأتي للواحدات من غير اشارة الى تعينها غايته انها متحدة مع الماهية المعهودة
كالمعهود الذهني والمعرف بلام الحقيقة من المصادر كالنكرة منها في المعنى حتى
حكم السيد السند في شرح المفتاح بانه ينبغي ان يجوز ان يعامل مع هذه المصادر
معاملة النكرة وان لم يتحقق الاستعمال فلا وجه لتخصيص هذا الحكم بهذا
القسم ويمكن ان يقال يريد ان هذا اي المعنى كالنكرة في اعتبار البلغاء وليس غيره
كذلك ولذا لم يعامل معاملة النكرة ونظرهم في هذا التخصيص محمود لان
مناط الافادة وهو الفرد في هذا القسم مبهم فلم يعتد بتعيين تعلق بالمفهوم
بخلاف ما اذا اريد الحقيقة من حيث هي هي فان مناط الحكم هو ما تعلق به
التعيين واجلى في نظر العقل تعينه وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد
فانها لتعينها بالعموم نائب مناب المتعين فلم يختل تعيين اللام لمجاورة الابهام
وخلص في افادة التعيين عن ملام الابهام والمعاملة معها معاملة النكرة كثيرة
وله غير نظير فانه وصف بالجملة في الشاعر • شعر •

• ولقد امر على اللئيم يسبني • فمضيت ثمت قلت لا يعنيني •

وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا وانما قال في المعنى كالنكرة لانها في اللفظ
معرفة صرفة لوجود اللام وعدم التنوين ولهذا اغلب اجرا احكام المعارف عليه

حيث تعاضد حرف التعريف في اللفظ لثبوت تعريف في المعنى وهذا اظهر
مما قال الشارح ان التقييد بقوله في المعنى لانه يجري عليه احكام المعرف
من وقوعه مبتدا وذا حال لغيره ذلك لان هذه الاحكام فرع كونه معرفة
او كالمعرفة كما ان اجرا احكام النكرة فرع كونه في المعنى كالنكرة وليس من وجوه
كونه في المعنى كالنكرة **وقد يفيد** اي المعرف بلام الجنس **الاستغراق**
وشمول جميع الموحدات اذا امتنع حمله على الحقيقة من حيث هي لقرينة
اعتبار الوجود وعلى بعض الافراد دون بعض لعدم قرينة البعضية فاول
ما يفيده المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هي ثم الحقيقة في ضمن
واحد ويتجاوز الى الحقيقة في ضمن الجميع فترتيب الكتاب على وفق هذا
الترتيب وان كان وجهان الاستغراق على العهد الذهني وجها ان العهد
الذهني على ما هو لتعريف الحقيقة من حيث هي كما تقرر في محله يقتضي
عكس هذا الترتيب وقد يتحقق قرينة على الاستغراق سوى انتفا قرينة
البعضية بعد قرينة اعتبار الوحدة ولا بد منها في المقام الاستدلالي **نحو
ان الانسان لفي خسر** فان الاستثنا قرينة ارادة العموم لان شرطه
الدخول في المستثنى منه قطعا او للخروج قطعا ولا مجال لخروج المومنين
وعاملي الصالحات من الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا يتاتى
بدون الاستغراق واعلم ان التعريف باللام والندا بالاضافة جا المدلول
اللفظ من الخارج واما تعريف باقي المعارف فمن جوهر اللفظ ولوضعه للامر
الماخوذ مع التعين وما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول واسم
الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف باللام والندا والاضافة والانقسام
الى الخمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه موقيف لان الخارج في الموصول
ونظيره قرينة المراد من اللفظ لا للاشارة الى تعيينه ولان تفاوت ما يستفاد
منه اريد من الخمسة **وهو** اي الاستغراق مطلقا باللام كان او بغيره بدليل
قوله بعد سد لبيل صحة لا رجال في الدار والاولى والاستغراق **ضربان**
كما في الايضاح فلا حرج في التمثيل بالصاغة مع خفا كونه معرفا باللام اذ اللام
في اسم الفاعل اسم موصول لا حرف التعريف عند غير المازني لان التعريف
بالموصولية ايضا ياتي للاستغراق نحو اكرم الذين ياتوك الا زيدا هكذا
ذكره الشارح المحقق وفيه نظر لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد
معين من المعلوم بالصلة فالصاغة استعملت في ذكر الجماعة المعينة

اي

التي هي صاغة بلد او مملكته لا في مفهوم معرف بتعريف جنسي من حيث التحقق
في ضمن افراد بمعرفة القرينة من غير اشارة الى تعيين الافراد فتامل ان كان
لك دقة نظر تغنيك الى ادراك وطرف فلا ترتيب في انه لا معنى لجريان
الاقسام الاربعة في تعريف الموصول والشارح المحقق جعل كون اللام في اسم
فاعل او مفعول لم يقصد به الحدوث حرف تعريف كاللام والصفة المشبهة
استنباطا من مقتضيات كلامهم **حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة وعرفي
نحو جمع الامير الصاغة** جمع صايغ **اي صاغة بلده او مملكته** هو بفتح
الميم واللام او ضم الميم عز الملك وسلطانه على ما في القاموس والمراد هنا
ما في تصرف الملك من البلاد وارادة صاغة البلد اذا كان المراد بالامير
امير البلد والمملكة اذا كان امير بلاد وفسر الشارح المحقق الحقيقي بالشمول
لكل ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة وكانه اراد اعم من التناول بحسب المعنى
المجازي او الحقيقي والعرفي بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم
العرف هذا او العرف اذا اطلق يراد به العرف العام فيتجه انه يبقى الشمول
شرعا واصطلاحا واسطة وان الظاهر لغوي وعرفي اذ لا تقابل بين الحقيقي
والعرفي وفسر في شرح المفتاح والسيد السند ايضا الحقيقي بما كان شمولا
للافراد على سبيل الحقيقة بان لا يخرج فرد والعرفي بما يعد شمولا في عرف الناس
وان خرج عنه كثيرون من افراد المفهوم هذا ولا يخفى عليك ان التقسيم الى الحقيقي
والعرفي لا يخص الاستغراق بل هو تخصيص من غير مخصص اذ اتيان المعروف
باللام ايضا لواحد منهم يكون عرفيا وحقيقيا اذ ادخل السوق عرفي اذا المراد
سوق من اسواق البلد لا اسواق الدنيا بل الاشارة الى الحقيقة من حيث هي
ايضا كذلك لانك ربما تقول في بلد البطيخ خير من العنب لان بطيخه خير
من عنبه فالاشارة في كل من البطيخ والعنب الى جنس حاصل منهما بمعونة
العرف ولذا قد ينعكس ذلك في بلد اخر وهذه دقيقة قد ابدعها
السكاكي واتخذها من جا بعده مذهبا يشعر به قوله في صدر هذا
البحث وهمنا دقيقة والحق ان لا استغراق الا حقيقيا والتعرف
في امثال هذا المثال في الاسم المعرف حيث خص ببعض مفهومه بقرينة التعارف
فاريد بالصاغة احدى الصاغتين وادخل اللام فاستفيد العموم
فان قلت الم يجعل الصاغة عند التقدير عرفيا **قلت** لا نزاع في صحته
وانما الكلام فيما اذا اريد بها كل صاغة ولو نازعت في الارادة بقطع نزاعك

بالعدول الى التمثيل بقولنا جمع الامير كل صاغة و لما كان المثني اشمل من المفرد
والجمع من المثني وكان الغرض من وضعهما الشمول لقصور المفرد عنه كان يتبادر
الى الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثني والمثني اشمل من المفرد ان ذاد
موجب الشمول فنبه على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واعتمد على انه
ينبه الفطن منه لان استغراق المثني منه يكون اشمل من الجمع فقال **واستغراق**
المفرد اي استغراق ما هو مفرد في المعنى سوا كان مفردا في اللفظ او لا
كالجمع المحلي باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية **اشمل** من الجمع بحسب المعني
سوا كان جمعا صورة او مفردا نحو قوم ورهط ولم يقصد بذلك الحكم الكلي
والاظهر منه عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والاظهر منهما
قد يكون فلا يتجه ان قوله **بدليل صحة لا رجال في الدار اذا كان**
فيها رجل او رجلان دون لا رجل لا يتم لان الصورة الجزئية لا تثبت الدعوى
الكلية ولانه معارض بانه يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حينا يطيقه
رجلان او رجال دون لا يطيقه رجال ويساق النهم مما ذكر الى ان استغراق
المثني اشمل من استغراق الجمع واستغراق جمع القلة اكثر من استغراق
جمع الكثرة واستغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه فقولك لا عشرة رجال
اشمل من لا عشرين رجلا حتى انه كان الواضح ان يقول واستغراق الشمول
اشمل من استغراق الشامل **قال** الشارح المحقق وانما اورد البيان
بلا التي لنفي الجنس لانها نص في الاستغراق نحو ما من رجل في الدار لان زيادة
من بعد النفي للتنصيص على الاستغراق وبنا اسم لا لتضمنه معنى من حتى لا يصح
لا رجل بل لا رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى يصح صرفه
عن الاستغراق بالقرينة نحو ما جاني رجل بل رجلان وذلك يحتمل وجهين
احدهما ما ذكره السيد السند انه يعني انه اورد بيان الدعوى فيما هو نص
في الاستغراق لانه اذا لم يشمل في الجمع مع كون النفي نصا في الاستغراق
الواحد والاثنين نعدم شمول جمع ليس نصا فيه بطريق الاولى فيتضح
بذلك ثبوت المدعي ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق اذا
كان شاملا لما لا يشمله الجمع كان شموله فيما هو نص فيه بطريق الاولى
وثانيهما انه لا ريبة في صحة قوله دون لا رجل بالفتح لانه نص في الاستغراق
بخلاف لا رجل بالرفع فان عدم صحته خفي اذ يصح ان يقال لا رجل في الدار
بل رجلان بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شموله لا رجال بالرفع وشموله

لا رجل بالفتح بطريق الاولى واورد على كون زيادة موجبا للاستغراق القطعي
قول الايمة ما من عام الا وقد خص منه البعض فانه ليس نصا في العموم والا لم يكن مخصوص
البعض فيكذب نفسه **واجيب** بانه مبالغة وادعا لا يقبل الكذب ومما يدل
على الدعوى صحة كل رجال جاوني دون كل رجل جاني ولا يصوره صحة كل رجل
يشتغل الدار دون كل رجال فتذكر وانما لم يتعرض في بيان كون استغراق المفرد
اشمل للمعرف باللام مع ان عقد البحث له لان استغراق الجمع المعرف باللام في الاكثر
لاحاطة كل مفرد من جنس به لا لاحاطة كل جمع جمع صرح بذلك ايمة الاصول والنحو
وصرح بتفسير كل جمع معرف باللام بكل فرد فرد دون جماعة جماعة التفسير كليهم
وقال السيد السند في حواشي شرح التلخيص كانه بطلت الجمعية في المحلي باللام
لانه يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعات اذ ما من جماعة الا وهي
داخلة في جماعة فوقها ونحن نقول يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس ايضا اذ ما
من واحد الا وهو داخل في جماعات متعددة **فان قلت** يلزم التكرار في الاستغراق
المفرد ايضا لان الحكم على كل واحد على كل اثنين وعلى كل جماعة **قلت** هذا من
قبيل اشتباه الثبوت بالاثبات اذ ثبوت الحكم لكل واحد يستلزم الثبوت لكل
اثنين او لكل جماعة لكن الحكم على كل واحد لا يستلزم الحكم على اثنين **فان قلت**
جعل الجمع مستغرقا للجموع لا يمكن بدون التكرار فهو ضروري يعفي عنه
قلت قولنا كانه بطلت الجمعية لذلك وفيه اشارة الى ان اهمال الجمعية الغا
الى امر اللفظ اهون من ارتكاب النكرة لان فيه اهمال جانب المعني ولا يخفى ان المستثنى
المستغرق ايضا يستلزم التكرار اذ قولنا كل رجلين يستلزم دخول زيد مثلا
مرارا غير متناهية في الحكم ولم يثبت انه بمعنى كل رجل وبالجملة هذا الجمع
المحلي باللام داخل في استغراق المفرد فنقض الشارح القاعدة الكلية به
باطل لما عرفت سابقا من وجهين فتذكر وقد يا تي الجمع المعرف باللام لارادة
الجميع فيكون جاني الرجل في معنى جمع الرجال وهو بهذا المعنى دون المفرد
في الشمول ووجه افادة استغراق الاجزا مع ان اللام ليس معناه الا تعريف المفهوم
هو ان الاولى بالقصد في المقام الخطابي الفرد الاشمل من الجمع وجزؤ ليس باولى
من جزء فيشمل جميع الاجزا واعلم ان السيد السند جعل لا رجال محتملا لان
يقصد به معنى لا رجل تحرزا عن التكرار كما في المعرف باللام وفيه بحث لانه
يتوقف ان يثبت قصد المفرد به من ايمة اللغة ولا يصح البنا على ما هو الباعث
على ابطال معنى الجمعية في المعرف باللام لانه منقوض بنحو لا يطوه وعلى انه يمكن الفرق

بان مقام المبالغة في النفي كما يشهد له زيادة من الاستغراقية بدفع بشاعة التكرار ولا تعويل على ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكتاب اكثر من الكتب وان قال الزمخشري ايضا في تفسير قوله تعالى والملك على ارجائها ان الملك اكثر من الملائكة متابعة لهذا المروي لان ما حققنا سابقا مما ونقه الكثيرون وتبعه الكشاف في مواضع كثيرة وما قال المفتاح ان في اختيار المفرد المستغرق على الجمع المستغرق تكثير للمعنى بتقليل اللفظ ولهذا اعطف قوله تعالى وهن العظم مني لافادته وهن كل عظم بخلاف وهن العظم فانه يصح وهن العظام بوهن البعض اما مبني عليه فيكون ضعيفا واما مبني على انه ربما يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع ولهذا الايلزم في قولك للرجال على درهم الا درهم واحد فلما كان وهن العظم يحتمل هذا المعنى قصد بتقليل اللفظ الى تكثير المعنى قطعا فحكم الشارح المحقق ببطلان قوله لا يخوص وهن **فان قلت** لا يصح الحكم بمجي الرجال من حيث المجموع مع تخلف واحد فكيف يصح وصفه مجموع العظام بالوهن مع عدم وهن بعض **قلت** لانه اذا اقل قوة المجموع ثبت للمجموع وهن اذ تبق القوة التي تعلقت بالمجموع بخلاف المجي فانه لا يثبت للمجموع اذ لم يثبت بجزء اعلم ان من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام والمفرد كذلك في جانب الكثرة يوافق من يفرق بينهما في جانب القلة اذ لا يصلح ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد اتفاقا بخلاف المفرد فانه يصلح ان يراد به الجنس في ضمن اي بعض الى الواحد وهذا لا ينافي ما تقدم من ان الجمع المستغرق بطل جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق للزوم التكرار مع بقا الجمعية والمعرف بلام الجنس لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب لا يقال من حلف لا يتزوج النسا يحنث بتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا تحل لك النسا من بعد فقد اريد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا من قبيل المعرف بلام الاستغراق اي لا اتزوج واحدة من النسا فهو نظير ولا تكن للخائنين خصيما اي لا تخاصم عن خاين لما ثبت افادة المعرف باللام الاستغراق بقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فالنزاع فيهما اما بالمعارضة او النقض بان يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق وافراد الاسم اذ لو صح الدليل المذكور للزم تحقق المتنافيين او لا نم توقف صحة الاستثنا على الاستغراق لانه

يستحيل الاستغراق في المفرد وبهذا تبين ان حق ما ذكر من الجواب ان يذكر متصلا بقوله وقد يفيد الاستغراق نحو ان الانسان لفي خسر ليثبت الاستغراق ويستحق ان يذكر تقسيمه وحكمه وتحقق الجواب المشار اليه بقوله **ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم** اي كون الاسم مفردا مستدعيا للوحدة او افرادا بقيد الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سياتي في قوله واما تنكيره فللافراد **لان الحرف** اي حرف التعريف الذي يكون افادة الاسم الاستغراق بعد دخوله وتفسيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح بنا في ما حقق ان مدلول الحرف ليس الا التعريف والاستغراق انما يجي من القرينة وذكر الحرف تبليغ والواضح لان الاسم انما يعتبر مفهومه في ضمن جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي الاستغراق لا يخص استغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف اليه كل ايضا **انما يدخل عليه** اي على الاسم المفرد وفيه ان الاشكال لا يخص المفرد لانه يتجه على قولك ما جاني رجال وما جاني رجلان ايضا لان رجالا يدل على جماعة واحدة والاستغراق يوجب تعدد الجماعة المقصودة او على الاسم المفيد للافراد والوحدة وحينئذ يتناول الجمع والتثنية فهذا التوجيه مرجح فاحفظه **مجردا** اسم فاعل حال من ضمير الحرف او اسم مفعول حال من ضمير الاسم **عن معنى الواحد** انه يجعل الاسم بمعنى الحقيقة من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها ولا كثرة بل هي قابلة لكل منهما فتضم الكثرة معها بقرينة الاستغراق **فان قلت** هذا ظاهر في قولك الرجل لخلوه عن التنوين الدال على الوحدة واما في قولك ما جاني رجل او رجال فمشكل لوجود الدال على الوحدة **قلت** التنوين له دلالتان دلالة على التمكن ودلالة على الوحدة فان المنصرف الوحدة يحمل على التمكن كتنوين زيد نعم التنوين في الاسم الغير المتمكن بخصوصه لا يفارق عن الوحدة احترازا عن اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور الا على سبيل الجدل فان ما جاني رجل لم يجرد عن الوحدة بل اريد به الوحدة المطلقة فعمت بدخول النفي لا بهامها وكذا في ما جاني رجال وليس هذا الجواب مبنيا على جعل اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان موضوعا للحقيقة المتحدة فلا وحدة حتى يجرد عنها لان التنوين جعله ذا وحدة واما ما ذكر السيد السند ان اسم الجنس لما استعمل في التراكيب لبيان الاحكام وكان اكثر الاحكام جاريا على الماهية في ضمن فرد شاع اسم الجنس مع اعتبار الوحدة وصار بحيث يتبادر منه الفرد لا في النفس لندا الدال على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق

جرد عن هذا العارض الذي هو منشا الاعتراض فلا يخفي ما فيه اذ غلبة
الاحكام علي الماهية في ضمن الفرد لا توجب كون ارادة الفرد منه بل اكثر
حتي يتبادر منه لان المراد بالاخبار والاحوال والاوصاف هي المفهومات
دون الافراد **ولانه** اي الاسم المستغرق **بمعني كل فرد لا مجموع الافراد**
وانه يجتمع التعدد مع الوحدة لانه بمعني كل واحد لا مجموع الاحاد والكل المثنا
للتعدد واحدا واحدا علي سبيل البدل لا ينافي الوحدة ولذا صح كل احد
ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع بان يجعل الجمع نعتا ولذا امتنع جعله حالا
عنه وخبرا له فالاولي ترك النعت ليعم الكل ومما جعله المصنف علة للامتناع
المحافظة علي التشاكل اللفظي ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب ولهذا
صح القوم الفاضل والفاضلون فلا يصير سببا للامتناع والتحقيق ان المراد
بالمعرف موصوفا او صفة نفس الحقيقة المجردة عن الوحدة والكثرة انما جاءت
من القرينة فلا يصح جمع ما اريد به الحقيقة المطلقة من غير كثرة وان اقتضت
القرينة اعتبار التعدد من غير قصد بالمعرف **فان قلت** كيف يمتنع الوصف
بنعت الجمع ولام الاستغراق يبطل الجمعية ويصير اللفظ معه في حكم المفرد
فليوصف المفرد بالجمع الذي بطلت جمعيته **قلت** النعت واخواته
يراد به المفهوم لا كل فرد حتي يبطل معني الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع
وصفه بنعت الجمع ان كان مفردا والا فلا يمتنع وصف رجال في ما جاءني رجال
بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع ضمير الجمع اليه فتامل **قال**
الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور والاخفش حكي الدينار
الصفر والدرهم البيض ورده السيد السند بان الدينار الصفر ليس بمعني
كل دينار بل المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة نعم مذهب الاخفش يبائن في
وجوب المحافظة علي التشاكل اللفظي لكنه لم يذكره المصنف هناك وان ذكر
في الايضاح فلا يليق التعرض بمذهب الاخفش في شرح كلام المتن ولا يذهب
عليك ان المراد الدينار الصفر يحتمل ان يكون من قبيل ثوب اسمال بمعني
ان جميع اجزائه سمل اي خلق فيراد بالدينار الصفر يحتمل ان يكون
من قبيل ثوب اسمال ان جميع اجزائه صفر وليس بمغشوش **ونحن نقول**
يشكل امتناع الوصف بالجمع بقوله تعالي وما من دابة في الارض ولا طائر يطير
بجناحيه الا امم امثالكم ويمكن ان يدفع بان المراد امتناع وصفه بالجمع مع
بقائه علي ظاهره من غيرنا ويل والاية لتاويل ما من دابة بقوله انما الدواب

وحينئذ يمكن التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور فتامل **وبالاضافة** اي تعريف
المسند اليه باضافته ولا يذهب عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه
ولا يختص بالتعريف بل يتعلق بها نكات كثيرة مع خلوها عن التعريف فكم بين
تحقيق في ولد حجام حضر او يضاحك وبين ولد الحجام الا ان القوم اهملوها
من غير ظهور وجه **لانها** اي الاضافة اي المعرف بالاضافة فافهم **اخصر طريق**
الي احضار المسند اليه في ذهن السامع في هذا المقام اما لانه اخصر
كل ما يحضر عند المتكلم او اخصر كلما يحضر عند المخاطب لا انه اخصر طرق
التعريف لان اخصر الطرق مطلقا هو بعض الضماير فهذا لا يصلح الا اذا ضبا
الي الضمير **نحو** قول جعفر بن علبة الحارثي **هواي** فسره الشارح المحقق
والسيد السند في شرح المفتاح بمهوي ومحبوبي والصواب تفسيره بمهويي ومحبوبي
يدل عليه ما بعد هذا البيت وهو **شعر**

عجبت لمسراها واني تخلصت ⁂ الي وباب السجن دوني مغلق
المت فحيت ثم قامت فودعت ⁂ فلما تولت كادت النفس تزهق

ولا يبعد تذكير مصعد لانه للفظ هواي اي فانه اخصر من الذي اهواها
واسمه لا يسع المخاطب وليس مقام الاشارة والضمير والاختصار مطلوب لضيق
المقام وفرط السامة لكونه في السجن والمحبوب علي الرحيل ويمكن ان يقال
الداعي الي الاضافة استلذاذ اضافة الهوي الي نفسه **مع الركب** اسم جمع
للراكبين **اليمانين** جمع يمان معيز يمني بتخفيف اليا وتعويض الالف
عنه وحذف اليا المخففة لالتقا الساكنين بعد حذف حركة اليا الموجبه
مصعد مبعد ذاهب في الارض وتمامه

جنيب وجثماني بمكة موثق

والجنيب المجنوب المستتبع ولفظا البيت خبر ومعناه تحزن وتاسف اما علي
البعد الجسماني او علي مفارقة الروح من الجسماني **او لتضمنها تعظيما لشان**
اي امر **المضاف اليه او المضاف او غيرهما** وامثلة الثلاثة علي ترتيبها
كقولك عبدي حضر اذا كان العبد ذا شان والالطف عبدي عندي **عبد**
السلطان عندي او لتضمنها تحقيرا علي احد الوجوه الثلاثة **نحو ولد الحجام**
حاضر مثال لتحقير المضاف واستخراج المثالين الاخيرين سهل ومن دواعي
الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل ادني ملابسة منزلة
تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقا وهل هي مجاز لغوي او حكمي

اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورده السيد السند مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل لملابسة بينهما بل هو استعارة الهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة لادنى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه ان تحقق حقيقة المجاز الحكمي او ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة عن محل وهمي او محل تحتاج معرفته الى تامل ومنهم من قال ما هو للكوكب الوقت الذي يطلع فيه كما يقال كوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا وليس بشيء لان الاختصاص الملكي الذي تفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقي المعتبر لذي لا يزاحم الوهم فيه العقل وكونه بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره الا ترى ان حمل الفرس حقيقة وحمل غيره تجوز ومنها تعميم المضاف باضافته الى شيء يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم فيه ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم يدلك على خز اي الارض نفحة من رائحتها ومنها ما ذكره السكاكي من انه لا طريق له سواها ورده السيد السند بانه ليس الا تجوزا عقليا والاضافة تتضمن نسبة خبرية بصح جعلها صلة وقال ولذا تركه المصنف ولم يلتفت اليه في الايضاح ايضا ويمكن دفعه بان النسبة الاضافية لاشتهارها والف نفسه بها حاضرة عندك وطريق الموصول يحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة الاضافية فيصح انه لا طريق لنا سواها اذ الامكان لا ينافي النفي بالفعل وترك الايضاح انما يكون امارة اعراض المصنف او لم يترك منه مما ذكره المفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة واستخراجها يسيرة فعليك به فانه ليس بينك وبينه مسيرة **واما تنكيره** اي جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل احترازا عن الفصل بين التعريف والتنكير مع شدة تناسبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير لاختصاص الفصل بالمعارف ومزيد اختصاص التوابع لهما **فللافراد** اي لجعل المسند اليه فردا من شيء بافادته فرديته فان جعل الشيء شيئا يكون بحسب الحقيقة وبحسب القول وبحسب الاعتقاد وعليها قوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا اي لا تعتقدوا ولا تذكروا له ندا والفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر منه الشخص فلذلك جعله مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد شاملا لهما ويحتمل ان يراد بالافراد جعل الشيء فردا مطلقا من غير تعرض للنوعية والشخصية وحينئذ

يقابله

يقابله الافراد الشخصي والنوعي وحينئذ يكون التعرض بالافراد الشخصي متروكا استغناء بشيوعه وظهوره عن البيان والمثال اعني قوله **نحو جاء رجل من اقصى المدينة يسعى** ظاهر في قصد الشخصي والاظهر او التنويع مكان قوله **او النوعية** اي جعل المسند اليه نوعا الا انه تفنن في ذكر الاسباب وابرز بعضها في صورة الغرض المترتب وبعضها في صورة الحامل المتقدم **نحو وعلى ابصارهم غشاوة** اي نوع من الغشاوة غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامي عن ايات الله فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية او النوعية يفيد ابهامها وكونها مجهولة وافادة كونها مجهولة ليتلاشى المخاطب عن قبوله لعدم حضوره بغطاء من اغطية يعرفها او ليعلم انها عسيرة الازالة لعدم معرفتها حتى يعرف طريق ازالتها وبما شيدنا بنيان هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتضى بحق المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اي غشاوة عظيمة تحول بين ابصارهم والحق المبين بالكلية وما يسبق الى الوهم ان عدول المصنف هنا عما في المفتاح اشبه بالافساد ومما هو ابعد من الاصلاح ولا يذهب عليك ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يحوج الى جعل غشاوة مستعملة في المجاز الاعم من الحقيقة لتصير التعامي نوعا منها داخلا تحتها **او التعظيم** اي بيان العظمة بجعل الابهام وسيلة الى عظمته لان العظمة حاجبة عن معرفة العظيم **والتحقير** اي بيان الحقارة المناسبة للنكارة لان الحقير لعدم الاعتبار به لا يعرف فيما **كقوله** اي قول ابن ابي السمط قال في القاموس السمط الرجل الخفيف وابو السمط من كناهم وفي سوق كلامه دلالة واضحة على ان المثال لهما فاعرفها **له حاجب** اي مانع عظيم **في كل من يشينه** اي يعيبه وهو كونه عيبا فلذا قال في كل امر **وليس له عن طالب العرف** اي الاحسان **حاجب** حقير فكيف العظيم ولظهور تعين الاول للتعظيم والثاني للتحقير عند الطبع السليم كما ادعاه السكاكي لم يبينه ولا يخفى انه لو جعل الاول للتحقير والثاني للتعظيم لا يقبل عليه الذوق القويم حيث يفيد انه يكفيه مانع حقير عن العيب ولا بد له من مانع عظيم عن الاحسان ويمكن ان يجعل نكتة تعيين ترك تعيين المثال عدم تعيينه عنده لتنبهه لهذا المقال لكن لتعيينه في الايضاح ينبو عن هذا الاحتمال ولو جعل الثاني للافراد حتى يكون عموم النفي صريحا لم يبعد ومن البين ان اثبات المانع عن كل امر يشينه يستلزم انتفاء المانع عن الاحسان لانه شين فالابلغ فليس ولجعل التنكير للتكثير والتقليل على ما عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل مساغ **او التكثير** بعلاقة ان الكثرة تمنع من المعرفة **كقولهم ان له لابلا وان له لغنما او التقليل**

بعلاقة ان القلة لعدم الاعتداد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو ورضوان
من الله اكبر وفي تعرضه بالتقليل والتحقير تعريض بما صرح به في الايضاح من ان
السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير والتقليل والتحقير وكذا الفرق بقوله
وقد جا للتعظيم والتكثير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وجعله
الشارح اشارة الى الفرق والظاهر ما ذكرنا وتحقيق الفرق ان القلة والكثرة
باعتبار الكمية تحقيقا او تقديرا والتعظيم والتحقير بحسب ارتفاع الشان
وانحطاطه كما اشار اليه بقوله اي ذو عدد كثير وايات عظام والاظهر استفادة
الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة في الكثرة وفي الدلالة عليها والعجب
من المصنف كيف وافق السكاكي في هذا المقام وخالفه في جعل تنوين نفحة فيما
سياتي للتحقير ولم يتعرض لاجتماع التقليل والتحقير لعدم عثوره على مثال
من كلام وجعل السكاكي التنكير في قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك
للتحقير واعترض المصنف بان التحقير مستفاد من بنا المرة ونفس الكلمة لانها
اما من قولهم نفحة الريح اذا هبت اي هبة او من نفح الطيب اذا فاح اي فوحه
ولا يراد ان بنا المرة للواحدة لا للحقارة لان النفحة اذا كانت واحدة تفيد كمال
حقارة ما عبر بها عنه والجواب ان التنوين لتحقير النفحة لا لتحقير العذاب وتحقير
النفحة لا يستفاد من بنا المرة ولا من نفس الكلمة نعم تحقير النفحة لغاية المبالغة
في تحقير العذاب وهذا اظهر مما ذكروه ونقحه السيد السند في شرح
المفتاح من ان التحقير مما يقبل الشدة والضعف فيفهم من اجتماع الدوال الثلاث
ان العلة في الغاية وزاد في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجتماع
الدوال على مدلول واحد لا يصلح نفيا وما جاز المبالغة في الدلالة عليه وايضا
ومما جعله في المفتاح محتملا للتهويل وخلافه قوله تعالى اني اخاف ان يمسك
عذاب من الرحمن وقال المصنف وهو ظاهر في الثاني ووجه قوله ان ذكر
المس والرحمن يشعر بانه بصدد تخويفه من ادنى عذاب واظهار تعينيه
عليه بحيث لا يجوزه في عذاب له فلا يدفعه ما ذكره الشارح انه لا دلالة للفظ
المس واضافة العذاب الى الرحمن على ترجيح الثاني لما ذكره بعضهم لقوله تعالى
لمسكم فيما اخذتم فيه عذاب عظيم ولان العقوبة من الحكيم فرقا ومن تنكير
غيره لا من تنكير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر
النظير دون المثال للافراد والنوعية لا لمجرد النوعية كما هو ظاهر من المفتاح
والله خلق كل دابة من ماء اي كل فرد منها من فرد للنطفة في الشرح هي نطفة

ابيه

ابيه المختصة به ووجه التخصيص بنطفة ابيه غير ظاهر والظاهر وهي النطفة
الممتزجة من نطفة ابويه ولا يجوز ان يراد كل شخص من الدواب من نوع من الماء لانه
بعيد عن العبارة وخلاف الواقع ولا كل نوع من شخص من الماء لذلك لا لانه يخالف
كما زعم السيد السند اذ لا يبعد ان يخلق نوع منحصر في شخص من الماء فلذا لم يلتفت
المصنف في الايضاح الى هذين الاحتمالين واكتفي بالاحتمالين الاولين واورد على
الاحتمالين ادم وحوى وعيسى عليهم السلام والغراب والفارة والعقرب ويمكن
منع عدم خلقهم وعدم خلقها من النطفة اذ لم يقم دليل على بطلانه حتى يؤول
له النظم نعم لا ينبغي ان يفسر الماء بنطفة الاب او الابوين واورد على الاحتمال
الثاني خصوصا البغل وانه خلق من نوعي نطفة ويدافعه ان ليس النوع هو
النوع الحقيقي بل اخص من النطفة فالنطفة الممتزجة من نطفتي الحمار والفرس
نوع من النطفة ولصاحب المفتاح تفسير اخر لما وهو نوع من الماء يعني النطفة
اذ هي نوع من الماء ولم يلتفت اليه المصنف لانه خلاف سقوط النظم لان الظاهر
تخصيص كل دابة منهما ورد وكون التنكير في الاية للافراد بان تفصيل الذاتية
بالانواع حيث قال فمنهم من يمشي على بطنه الاية لا يلايم ارادة الفرد وللتعظيم
نحو فاذنوا بحرب من الله ورسوله حيث اوثر على حرب من الله ورسوله ويحتمل
النوعية اي نوع حرب غير متعارف وهو حرب خبر الغيب لا يدرك حرهم حتى
يدفع غيره وللتحقير قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن الساعة الا ظنا
ضعيفا لا اعتداد به ولهذا صح الاستثنا ولم يلزم استثنا الشي من نفسه وهذا
من مزالق النحاة حيث خرجوا في دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى فتارة يحملون
ان ضربت الا ضربا بمعنى ان انا الا ضربت فيها ويقولون في التركيب تقديم وتاخير
وتارة يقولون لم نقصد بالضرب الا مطلق الفعل كانه قيل ما فعلت الا ضربا
ولا يخفى ان اللفظ بعيد عن هذا الحمل غاية البعد وان المعنى على حصر الفرد
في نوع منه لا على حصر الفعل في الضرب على انه لا يصح في ان ضربت زيدا الا ضربا
جعله في تقدير ان فعلت زيدا الا ضربا وليس ترجيح هذا التوجيه على ما
ذكروه لمجرد انه مغن عن تكلف فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل ان
توجيههم فاسد والانجع للنحاة حذف الصفة في امثاله فيكون التقدير ما ضربت
الا ضربا حقيرا او عظيما او كثيرا على حسب القراين ولا يجب لدفع الاشكال حمل
التنوين على ما يحمل به المصدر نوعا كما يشعر به بيان الشارح بل رب مقام يكون
التنوين فيه للوحدة فيجعل المفعول المطلق للعدد وقال الشارح المحقق كما

ان التنكير لا بتمامه يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال تعالى ورفع
بعضهم درجات افاد نبينا صلوات الله وسلامه عليه بلفظ البعض اعلا القدر
وتقول هذا كلام ذكره بعض النحاة تحقيرا لشان البعض وقد يقصد به التقليل
نحو كفانا بعض همتامه واما وصفه اي جعله موصوفا بايراد نعت له ذكر التوابع
على طبق ما يذكر في الكلام اذا اجتمعت قال الرضي يبدي بالنعت ثم بالتاكيد
ثم بالبدل ثم بالمنسوق ولم يذكر البيان لكمال التباسه بالبدل حتى قال لم يظهر
لي كما هو ظاهر كلام سيبويه وقال الشارح المحقق بدي بالوصف لكثرة وقوعه
واعتباراته وانما تكون هذه الثلاثة سرية لو كانت مرعية في ذكر التوابع كلها
مبنيا له كاشفا عن معناه بين قوله كاشفا عن معناه ما اراده بقوله مبنيا له
وهذا من البدايع التي قصده بعض اهل الادب حتى جعل كتابا في النحو كذلك
بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابق لكن لا ينبغي ان يحمل عليه لان الوصف
الكاشف ربما يكشف عن معنى مجازي مراد فالمعاد بالمعنى المقصود لكن اعم من
المقصود لذاته اذ ربما يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية الى كشف ليتنقل منه
الى المقصود بذاته ولا يجب في الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه
او مظهرا له عن جميع ما عداه بل ربما يكون للكشف بوجه اعم وقول المفتاح
كشفه كشفا كانك حددته انما هو تحقيق المثال لا وضع الضابطة كقولك
الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله كل من الاوصاف الثلاثة
وصف كاشف يبين الجسم بوجه والمجموع وصف بالغ مرتبة الحد اما الجعل بمنزلة
وصف مع واحد بمعنى الممتد في الجهات الثلاثة واما الجعل الوصف اعم
من ان يكون واحدا او متعددا وقد تكلف بما لا يحتاج اليه من قال المثال
هو العميق لانه بيان لجسم او قال المثال هو الطويل الموصوف بالوصفين
وهذا الوصف كاشف على مذهب السكاكي دون المصنف فان الجسم عند الاشاعرة
قد يتركب من جزئين فلا يكون عريضا عميقا قال الشارح في شرح المفتاح
المراد بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا بالعرض
انقصهما او المفروض ثانيا وبالعميق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى انه لو
فسر الطول بازيد الامتدادين وقد نبه بالمثال على ان النكات غير مختصة
بوضع اللغة بل تجري في الاوضاع الاصطلاحية والا فالجسم في اللغة هو جماعة
البدن والاعضاء من الناس وساير الانواع العظيمة الخلق كذا في القاموس
وفي الصحاح هو البدن قال السيد السند من هذا فوائد هذا الوضع

الاشارة

الاشارة الى علة للحكم وفيه ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق والا لما
احتاج الجوهر الى حيز ونحو اي نحو قولك قوله اي قول اوس بن حجر الشاعر الجاهلي في
مرثيه فضالة بن كلدة فصله عنه تنبيها على التفات بينهما من وجهين احدهما في الكشف
عن المعنى فان السابق بعينه تفصيل معنى الجسم وهذا ليس بعينه تفصيل معنى الالمعي
لان معناه الذكي المتوقد وليس الوصف تفصيله بل بحيث لو تامل فيه ينكشف معناه
وهو انه مصيب في ظنه كانه راي المظنون او سمعه ممن راه فالوا وبمعنى او والمراد
انه راي في بعض الاوقات وسمع في بعض الاوقات وثانيهما ان الالمعي الذي
يظن بك الظن كان قد راي وقد سمعا ليس من وصف المسند اليه بل وصف
ان في البيت السابق اعني

. ان الذي جمع السماحة والمروة والبر والتقى جمعا .

او بتقدير اعني او مرفوع بالمدح وخبر ان ما ياتي بعده بعدة ابيات من قوله

. فلا ينفع الاشاحة من امر لمن قد يحاول البدعا .

وقول الشارح ان قوله الالمعي خبر ان مما لا يساعده السوق فتامل او مخصصا
اي له اي للمسند اليه والفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض فيه
تخصيص اللفظ بالمراد وفي الوصف المبين كشف المعنى وجعل المخاطب عالما
بما اريد باللفظ فالنظر فيه على ازالة الاحتمال عن اللفظ وفي الاول على ازالة
المجهولية والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف او المادح لا يخلو عن التخصيص
ولذا افيد صاحب المفتاح كونه مخصصا بقوله مفيدا غير فائدة الكشف والمدح
والمصنف استغنى عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة الوصف صريحا
ولما لم يكن صريحا في عبارته احتاج الى التقييد وقيده في المفتاح ايضا
بزيادة تخصيص لما انه خص البحث لوصف المعرف والمعرف لا يخلو عن تخصيص
ولما لم يخصه المصنف لم يحتج الى هذا القيد والتخصيص في عرف النحاة تقليل
الاشتراك في النكرة وتقليل الاشتراك في المعرفة عندهم يسمى توضيحا والمراد
بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ
بين افراد مفهومه او بين مفهوماته لا يندفع بشي والظاهر انه يحمل على ازالة
الاشتراك اما في الجملة او بالكلية الا انه فسر بتقليل الاشتراك لانه الغالب
في التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والمصنف جرى على اللغة لانه اشبع
من الجري على اصطلاح قوم اخرين واراد به ازالة الاشتراك اما في الجملة او مطلقا
ولم يرد ازالة الاشتراك ناشيا من المعنى اي الاشتراك بين افراد المعنى واثاره

السيد السند ان المتبادر من تقليل الاشتراك نشا من المعنى تقليل الاشتراك
المعنوي وشموله لتقليل لتقليل الاشتراك اللفظي محل لان التقليل لا يتصور
فيه فلا نحمل لانه لا يتصور في امثاله والدعوى لا تثبت له بعد او ضحناه لك
فالوصف في عين جارية مخصصة عند النحاة لانه يزيل مقتضى الاشتراك وهو
احتمال العين لمعان ولو خص التخصيص بازالة الاشتراك الناشي من المعنى يخرج
وصف الاعلام المشترك والمبهمات والمعرف بلام العهد عن كونه مخصصا لان
الاشتراك في هذه الامور ليس بين افراده يتوسل في تعلق حكم الكلام بها
في استعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها بل بين متعدد بقصد واحد منه
بنفس اللفظ اما في الاعلام المشترك فظاهر واما في غيرها فلانها اما موضوعات
لكل واحد من متعدد او للاستعمال في خصوص واحد منه على الاختلاف وانما
كان لا يستعمل الا في واحد ولا نخرج جميع المعارف لكون الاشتراك فيها
بنفس اللفظ كما افاده السيد السند اذ المعرف بلام الجنس يكون وصفه
لتخصيصه ببعض افراد مفهومه فالاشتراك فيه ناشي من المعنى لا من اللفظ
فان قلت الرجل العارف خير من الجاهل في هذا المقام الاستغراق
لا يتصور اذ يكون لتقليل الاحتمال اذ لا احتمال لمستغرق بل لتقليل الشمول
فينبغي يحمل لتعليق الشمول داعيا اخر ويمكن درجه في الوصف المخصص قلت
قرينة الاستغراق تقوم بعد الوصف فالوصف لتقليل الاحتمال وقرينة
الاستغراق لتعميم ما رفع فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت
لا يتم ذلك في كل رجل عالم قلت دخل الكل على الموصوف ولذا لا يمكن
وصف الكل بل يجب اجراء الوصف على المضاف اليه وينقدح من هذا
جواب اخر في المعرف باللام لانه بمنزلة كل وما اضيف اليه يستغني لفظه
عن تعريفه ولو جعل تقليل الاشتراك عبارة عن رفع الاحتمال وازالة
بعض الشمول لان مقتضى الاشتراك قد يكون الشمول وان كان الاكثر الاحتمال
لتأتى الامر نحو زيد التاجر اشارة على الرجل التاجر ليصح شمول التخصيص
لرفع الاحتمال الناشي من اللفظ او مدحا او ذما عطفا على مخصصا او مبينا
فيحتاج الى جعله بمعنى مادحا او ذاما لان اللفظ مفيد مدح او ذم او عطف
على قوله لكونه على انه مفعول له وحينئذ لا بد من نكتة بجعل المبين والمخصص
في قرن واحد وهي تغايرهما جدا حتى يكون الفرق لمجرد القصد والنكتة
نحو جاءني زيد العالم او الجاهل حيث يتعين الوصف عند المخاطب اما

لاختصاره

لاختصاره الاسم او لاختصاص عليه بوصف له او لامر اخر قبل ذلك بظاهره متعلق
بالتمدح فالمعنى حيث يتعين زيد ونفس النكتة احق من التقييد لكن جعله قيدا
الثناء ورجع ضمير يتعين الى الموصوف ابعد من البعيد ويخالف الايضاح وانما قيد
المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص والكشف فلا ينبغي للبليغ قصد
شيء غيرهما ما احتمل قصد احدهما او تاكيدا اذا كان الوصف غير الشمول او يفيده
الموصوف معنى ذلك الوقف افادة ضمنيه واضحة وهذا معنى ما قيل انما يكون
الوصف للتاكيد اذا افاد الموصوف معنى ذلك الوصف مصرحا بالتضمن فكلاهما
او كلاهما لا يكونان وصفين للتاكيد لانه وان كان يفيد متبوعاهما ما يفيدا
لكن المفاد هو الشمول نحو امس الدابر في القاموس امس مقلته الاخر مبنية
تبنى معرفة وتعرب معرفة اليوم الذي قبل يومك بليلة وامس منونا
شاذ واذا دخله ال فمعرب كان يوما عظيما وانما يوصف الامس بالدابر اذا
كان دبوره مقصودا اما للتلذذ بدبوره وبالنجاة عنه او بالتحسر على دبوره
الى غير ذلك والفرق بينه وبين الوصف للبيان اي بيان المقصود من الموصوف
وما هنا مناط القصد الى مفهومه والداعي الى ذكره نحو قوله تعالى لا تتخذوا
الهين اثنين انما هو اله واحد غامض اذ اثنين مما افاده الموصوف افادة
ضمنية واحدة واضحة وهو غير الشمول حتى لم يفرق بينهما منظر النحوي وجعله
نجم الائمة لنفحه واحدة مثالا للوصف للتاكيد والفرق بان ايراده للاشارة
الى ما هو مناط الفائدة ومتعلق القصد فان المقصود بالنهي اتخاذ الاثنين
لا اتخاذ الاله فلو لم يوصف باثنين لربما اوهم ان النهي اتخاذ هذا الجنس
وانما ذكر المثنى ليكون اتخاذهم على هذا الوجه وانما المطلوب الانتهاء
عن اتخاذ الاثنين على اي وجه كان حتى يكون المنهي عن كل منهما عاملا بالنهي
او يكون الكلام على شمول النهي اي لا تتخذوا اثنا منهما ولو كان منع الاثنين يوهم
جواز اتخاذ غير الله بوحدته عقبه بقوله انما هو اي الله اله واحد تكميلا
للارشاد بخلاف الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور على ما لا يخفى
فان قلت في كون وصف اله بالواحد للبيان نظر بل هو يشبه ان يكون
وصفا للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان تنوينا له نصا في الوحدة وليس كذلك
لاحتماله التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد لوصف زيد بالتاجر لرفع الاحتمال
قلت سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين يجعل تنوين اله للوحدة وبعد
فيه بحث لان وصف اله ليس بالواحد الذي يشتمل عليه اله لانه بمعنى الواحدة

الفردية بجعل الجنس فرد ليتنشر او هذه للوحدة بمعنى نفي الشركة وكولاه
لكان معنى انما هو اله واحد انما الله فرد من الاله فلا يفيد توحيدا بل لا يكون
كلاما مفيدا ولعلك لا يلتبس عليك الوصف للبيان بالبيان كما لا يلتبس الوصف
للتاكيد بالتاكيد فان البيان لايضاح نفس المتبوع وذلك الوصف لبيان معنى
فيه هو مناط القصد اليه ولا تظنن انه التبس على السكاكي ذلك الرجل
حيث اورده في البيان فانه ذكر نظير البيان لا امثالا له وله في كتابه غير نظير
ولقد تفطن لذلك المصنف بذكره في الايضاح هناك ولم يورده ايرادة في
عطف البيان عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما من دابة في الارض
ولا طاير يطير بجناحيه الا امم امثالكم من هذا القبيل وقال ذكر في الارض
مع دابة ويطير بجناحيه مع طاير لبيان ان القصد من اللفظين الى الجنسين
والى تقديرهما مد يعني لدفع توهم ان يراد بهما ما هو اخص منهما
كما في جميع الامير الصاغة فيكون زيادة من الاستغراق بعض افرادهما
لا لاستغراق الجميع وهذا مدار ما ذكره صاحب الكشاف ان معنى وصفهما
بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة في جميع
الارضين السبع ولا من طاير يطير في جو السما من جميع ما يطير بجناحيه
الا امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهملة امورها اذ لولا تقدير اراده الجنس
بعمومه لم تفد كلمة من استغراق جميع افراد الجنس فتوهم المصنف ان كلا
من السكاكي والزمخشري يوجه الاية بتوجيه اخر ساقط والامر كما ذكره
الشارح المحقق في وحدة التوجيهين وما ذكر السيد السند من انه اذا
اريد بهما نفس التعميم في افراد الجنس مفهوم واحد لا يجري فيه التعميم
والتخصيص لا يتم لان الوصف لبيان القصد من اللفظ الى الجنس وما ذكره
من ان حمل اوهم يحتاج الى اعتبار ما ذكره واحد او واحدا على سبيل الاجتماع
في توجيه الكشاف دون المفتاح اذ لا كلفة في حمل الاسم على الجنس يتجه عليه
ان من الاستغراقية جعل الاسم الجنس من ضمن كل واحد الا ان يتكلف ويقال
كلمة من في الحقيقة لم تدخل عليهما بل على اعم منهما كانه قيل ما من واحد من
هذين الجنسين ولا يخفى بعده عن الذوق بقي ان القصد لا يصح ان يكون الى
الجنس على قدر ما يفيد عمومه الوصف لوجوب خروج المشبه به عنه الا ان يقال
القصد الى العام والمشبه به مستثنى عنهم بقرينة التشبيه كانه قيل
ما من واحد من افراد هذين الجنسين بعمومهما سواكم الا امم امثالكم ومما

ينبغي

ومما ينبغي ان لا يهمل ويفصل بتفصيل اجمال وصف النكرة بالجمل فنقول اولا
اشترط ان يكون الموصوف بالجملة نكرة حقيقة او حكما كالمعرف بلام العهد الذهني
قالوا لان الجمل نكرات واورد عليه ان التعريف والتنكير من خواص الاسم ودفع بانه
قولهم ان مراده هو ان مقدارا يجب صحة قيامه مقام الجملة التي لها محل من الاعراب نكرة
لا يسبك من الجملة باعتبار المحكوم به الذي حقه ان يكون نكرة ونحن نقول هذا
تكلف ومع ذلك لا يتم لان من الجمل التي لها محل من الاعراب من ضمير الشان والمفرد
الذي يقوم مقامها ليس منسوكا من المحكوم به بل هو زيد قايم في معنى القصة
بعد الخبر وهو معرفة وكذا مقول القول نحو قال زيد ان عمرا قاعد اذ لا يقوم
مقامه الا هذا الكلام ولهما غير نظير بل مراده هم ان الجمل نكرات حكما لانه
عومل معها معاملة النكرة حيث جعلت احوالا هي لا محالة نكرات واخبارا
اخصها ان تكون نكرات ولا يبعد ان يكون سر جعلنا في حكم النكرة انها
في الاغلب كما ذكروا وثانيا انه اشترط في الجملة الواقعة صفة ان تكون خبرية
ووجه ذلك تارة بان الصفة في الاصل خبر حتى قيل الاوصاف قبل العلم بها
اخبار والاخبار بعد العلم بها صفات والخبر يجب ان يكون جملة خبرية ورد بان
ذلك من باب اشتباه خبر بخبر لان الخبر بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح
ان يكون انشا لا خبر المبتدا والوصف في الاصل خبر المبتدا نعم الحكم بان الاخبار
بعد العلم بها اوصاف ليس كليا بل الاكثر ذلك على انا ان نقول الاخبار هو
العلم بها اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشا مما يتعلق به العلم والتصديق
فهذا الحكم مما يخص المحكوم به لا محالة فخبر المبتدا لا يطلب الا اسنادا الى المبتدا
سواكان على وجه الانشا او الاخبار الا ترى الى قولك ازيد قايم ويصح اسناد
الجملة الاسنادية الى المبتدا على وجه الانشا فيقال زيد اضربه ووجه
تارة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلومة الانتساب الى الموصوف ليتميز به
عند المخاطب وما هو ثابت للغير يجب ان يكون ثابتا ولا ثبوت لمدلول الانشا
معه اما الطلب لا بد له من امر غير حاصل واما غيره من التمني او احداث عقد
شرعي وكلتا حاصل مع الجملة ويرد ايضا انما هو معلوم الانتساب لا يجب
ان يكون حاصلا الا ترى الى قولك رجل يا تيني ووجه مرة اخرى بان الصفة
يجب ان تكون معلومة للمخاطب قبل الوصف والجمل الانشائية تحصل مدلولاتها
بنفس اللفظ ويعلمها حين التلفظ به ولا يعلم قبل الوصف واورد عليه الشارح
المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وكلام الكشاف يشعر

بانه في الصلة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها
الناس والحجارة ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة للمخاطب فيحتمل انهم
علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها
الناس والحجارة ثم قال واما جاءت النار ههنا معرفة وفي سورة التحريم نكرة
لان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه
الصفة ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها **واجاب** بان المخاطبين في سورة
التحريم هم المومنون فيحتمل انهم علموا ذلك بسماع من النبي صلى الله عليه وسلم
لوجب ان تعرف النار بهم كما عرف للمشركين في سورة البقرة وايضا الاوجه
حينئذ لتوجيه العلم بالصلة في الاية باسناده الى سماع اية سورة التحريم
لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم مضمون الصفة وحينئذ نستند
الصلة والصفة في الايتين الى ذلك العلم وايضا سماع المنكرين اية سورة
التحريم لا يفيدهم العلم حتى يصح لعل الجملة صلة واجاب السيد السند
بان الادراك المطلق كاف في جعله صلة وهو خلاف المنقول والمعقول بل
الجواب ان الانكار عن عناد لا ينافي استفادة العلم ويمكن ان يجاب عن الشبهتين
الاولين بان الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن
الصفة امتازت بوجوب العلم بالمحكوم عليه بها باق بجعل ملحوظا بها فالايراد
صلة مستند الى سماع اتقوا نارا وقودها الناس والحجارة لان النار عرف
بمضمون الجملة وقوله اتقوا نارا مستند الى سماع من النبي ان بعض النار
كذلك وقودها الناس والحجارة ولا يكفي في عهدية النار معرفة ان بعض النار
كذلك بل لا بد من معرفة النار بتلك الجملة فلهذا انكرت في التحريم وعرفت
ههنا ولا يبعد ايضا ان يقال لا يكفي في التعريف العهدي معرفته للنبي
مطلقا بل معرفة يتعلق بها في الايراد معرفة فيقتضي معرفة شيء في القران
ايراده ثانيا معرفة ولا يقتضي معرفته عن النبي صلى الله عليه وسلم ايراده
في القران واورد على قول الكشاف ان الاية في سورة التحريم نزلت اولا
بمكة انه ينافي ما صرح به في اول سورة التحريم بانها مدنية وما قد سبق منه
ايضا ان المقصد ربيا ايها الناس مكي ويا ايها الذين امنوا مدني ويمكن ان يجاب
عن الاول بانه يحتمل ان تكون هذه الاية نازلة في مكة وحدها والسورة نازلة
في المدينة بتمامها وعن الثاني بان ما قد سبق منه رواية عن علقمة فيحتمل ان لا
يكون ذا اتفاقيا ويكون معنى الرواية ان ما صدر بيا ايها الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي

النزول بمكة ايضا ونصد بق السيد السند لاثبات ان خبر المبتدا يجب ان يكون
حالا من احوال المبتدا سوا اسند اليه على وجه الاستفهام او النفي ولا شك ان
الجمل الانشائية ليست مضمونا تها احوالا بما يجعل اخبارا له ونحن نقول للجملة الخبر
لا تقع خبرا مؤولا بان ما في الاية جملة خبرية تقع خبرا الا حال كونها جملة خبرية
وكذا الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة وكانت لا انشائي لا تقع خبرا ولا يرتبط
بعين لا اطنبك في مرتبة من ذلك ووحدانك حاكم صدق واذا اخرجت عن كونها كلاما تاما
وجعلت في حكم المفرد فلا مانع من جعلها خبرا فالجملة الخبرية والانشائية
سيان في امتناع كونهما خبرين وهما على فطرتهما وامكان جعلهما خبرين
بجعلهما كالمفردين فكما لا مانع من جعل اضربه خبرا له لكونه في قوة مطلوب
ضربه او واجب ضربه نعم ذلك التضريب بالخبر باب الكثير في الكلام في ان زيدا
اضربه هل هو جملة انشائية اعتبر نسبة اضرب الى زيد على وجه الطلب
والانشا او خبرية كما يشعر به قولهم انه في تاويل زيد تقول في حقه اضربه
الحق انه انشائي لا تفاوت في القصد بين زيد اضربه واضرب زيدا ثم لا وجه
في جعل زيد قام ابوه في قوة مزيد تقول فيه اضربه دون زيد مطلوب
الضرب او حقيق به او واجب الضرب كما اشتهر **واما توكيده** اي ايراد التاكيد
للمسند اليه ومن لطايف ترتيب المصنف اتصال بحث التاكيد بوضعه ولك
ان تقول تويد بقوله واما تاكيدا او ايراد التاكيد الاصطلاحي او ما في حكمه
فيقوي حسن الاتصال **فللتقرير** اي جعل مفهوم المسند اليه مقررا ثابتا
في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم ان المخاطب غفل عن سماع اللفظ تشاغلا
السمع عنه او سمع لكن لم يلتفت الى معناه بتشاغل الفهم عنه ولا يخفى ان هذا التقدير
ينفك عن دفع توهم التجوز والسهو فيصح ذكره مقابلا له وان كان دفع توهم التجوز
والسهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز والسهو يمنع عن ثبوته المسند في فهم
المخاطب بذكره مرة فاذا انتقرر واندفع التوهم ولا حاجة في توجيه ذكر التقرير
مقابلا للدفع الى ما ذكره الشارح من ان القصد الى مجرد التقرير يغاير القصد
الى دفع التوهم وان كان في التقرير يندفع التوهم وقد جعل العلامة التقرير
على تقرير الحكم واورد عليه الشارح ان عرفت ان التقرير السيد السند دون
الحكم كما سياتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير المحكوم عليه من اخال
الحكم في نفس المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن المحكوم عليه لا التقرير الحاصل
له بتكرير الاسناد وازالة الشك او الانكار ويشهد به انه قال اي مجرد تقريره

للحكم لا توكيد فلا يتجه ما اورده الشارح المحقق **او دفع توهم** عدل عن الظن
كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز او غيره غايته التوهم **التجوز**
اي التكلم بالمجاز والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد يعم
دفعهما وارادتهما يوجب الجمع بين المعنيين او عموم الاشتراك ولا يخفى ان فائدة
التاكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو لدفع توهم التجوز او الحذف فان قلنا
اجيبت قريتي يحتمل كون القرية مجازا عن الاهل وكون الاجابة متعلق بالقرية مجازا
عقليا وحذف المضاف اي اهل قريتي فاجيبت قريتي لدفع توهم التجوز او الحذف
ودعوي انه يكون لدفع توهم التجوز لا غير تحكم ولا تظنن ان التاكيد لا يجامع المجاز
لان دفع توهم المجاز لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا رماني اسد نفسه فيه تاكيد
الاسد المجاز عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض غلمانه واسناد الرمي اليه مجاز
وكاني بك ان تقول زيد نفسه جا لدفع توهم ان الجائي بعض غلمانه واسناد الرمي
التجوز على غير مذهب المصنف غير وليس عند المصنف لدفع توهم التجوز فان اسناد
الخبر الي المبتدا ليس مجازا عنده فعبارة المصنف قاصرة في بيان النكتة واما هي
وافية في كلام المفتاح لا تقول اذا اكد زيد اندفع توهم التجوز في اسناد
الخبر الي المبتدا بل هو الظاهر وبيان المصنف لا يشمله **او دفع توهم السهو** ترك
النسيان مع انه مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة
في القاموس سهي عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جري على اصلاح الحكمة من جعل السهو
لزوال الصورة عن المدركة دون الحافظة حتي لا يحتاج الي حصولها الي تحصيل ابتدا
بل يكفي الاستحضار والنسيان لزوال الصورة عن الحافظة حتي يحتاج الي تحصيلها
ابتدا او الظاهر ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة
مكان صورة والا فزوال الصورة عن المدركة لا يوجب الاتيان بالخطا لعدم بعسا د
الوضع زوال الصورة عن الحافظة الاولي لدفع توهم الخطا **فان قلت** ايراد
التاكيد لدفع توهم سبق اللسان مما قاله لانه ليس السهو بل يكون مع حضور
الصورة في المدركة **قلت** سبق اللسان لزوال صورة اللفظ الذي يراد ذكره
عن المدركة وانما الصورة الحاصلة معه صورة المفهوم نحو جاني زيد لئلا
يتوهم ان الجائي عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو **فان قلت** التكرار
لا يدفع توهم السهو لانه ربما يتوهم في جاني زيد زيد ان زيد الاول
وقع موقع اخوك وزيد الثاني بدل او عطف بيان وفي زيد قايم قايم يتوهم ان
الاول قايم مقام قاعد سهوا او الثاني خبر ثان **قلت** اندفع توهم السهو في الاخبار

عن

عن مجي زيد وعن قيامه **قال** الشارح المحقق وهذا التوهم لا يندفع بالتاكيد
المعنوي وهو ظاهر ووجهه السيد السند بانه اذا قيل جاني زيد نفسه
احتمل انه اراد ان يقول جاني زيد نفسه فسهي وتلفظ بزيد مكان عمرو
وفيه بحث لان حفظ الكلام عن توهم التجوز ينبي عن مزيد احتياط ويبعد
المتكلم عن مظنة السهو به وشهود ذلك غير بعيد ولانه ينافي ما حقق بعيد
هذا الكلام ان الاولي ان جاني رجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول
لان الثنية نص فيه بل لدفع توهم ان الجائي واحد منهما والاسناد اليهما وقع
سهوا ولانه ينافي ما ذكره السكاكي في بحث الفصل والوصل ان اتباع لا ريب
فيه لذلك الكتاب كاتباع نفسه للخليفة في قولك جاني الخليفة نفسه ازالة
لما عسي يتوهم السامع انك في قولك جاني الخليفة متجوزا وساه ولم يجاب
الشارح المحقق والسيد السند في شرحيهما في هذا المقام **او دفع توهم**
عدم الشمول هو اوضح واخصر من خلاف الشمول نحو جاني القوم كلهم لمن
شانه ان يتوهم ان القوم لم يجي منهم البعض الا انك لم تعتد بذلك البعض
وجعلت الجائين كل القوم او ان القوم جاوا برمتهم الا انك لم تقصد الا بعضهم
لعدم الاعتداد بغيرهم او لجعل البعض منزلة الكل لكونهم بمنزلة الكل
في المجي لتفاوتهم واشتراك مصالحهم واشتراك مصادرهم وتوقف فعل بعضهم
على رضي كلهم وفي كون التاكيد دافعا للتوهم بحث لان التاكيد بما يوكد كون
البعض بمنزلة الكل سواء كان بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان
مبنيا للتوهم على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون مجازا لغويا او على
توهم اسناد فعل البعض الي الكل وتخصيص البحث بالتاكيد بالاعتبار
الثاني كما وقع من السيد السند خفي كما انه جعل الاعتبار الاول من المجاز
اللغوي والثاني من المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل بمنزلة البعض
لما ذكر ليس من الملابسات التي ضبطها المصنف للمجاز العقلي ومدفع
للشبهة الا بكون دفع التاكيد لذلك مبنيا على المواضعة والعرف لا على اقتضا
المفهوم التركيبي ذلك **قال** الشارح المحقق وههنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول
انما يفيد زيادة التوضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه
الشيخ عبد القاهر حيث قال لا يعني بقولنا يفيد الشمول انه توجيه من اصله
وانه توهم لولاه لما فهم الشمول من اللفظ الا لم يسم تاكيدا بل المراد انه يندفع
ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجوزا فيه انتهى

كلامه وههنا ابحاث احدها ان ذكر افادة الشمول المندرج تحته دفع
توهم المتجوز في مقابلته هل هو اعلاق او توضيح ويمكن دفعه انه لما كان
الاندراج واضحا علم ان المقصود من دفع توهم التجوز ودفع توهم تجوز سواه
وصار الكلام تفصيلا لدفع توهم التجوز توضيحا للمقام وثانيها انه ينبغي ان لا
يفصل بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو وثالثها انه لا يظهر كون دفع توهم
الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص هو وضع القوم
مثلا في جاء القوم موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا نعم حينئذ ايضا لو زيد
توضيح من غير تعيين لفصل بينه وبين تسميته بالسهو ورابعها ان في كلامه
السكاكي ما يأبى في كلام الشيخ حيث جعل كل انسان حيوان وكل رجل عارف ولدفع
عدم توهم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصله ولولا كل لما فهم الشمول من اللفظ
ويمكن دفعه بانه ربما تكون النكرة في الايجاب للعموم وذلك في المبتدأ اعني
قليل كما في الفاعل فلو لم يكن لكان كل رجل عارف للعموم وكيف لا ولا مخصص
للنكرة حتى تقع مسندا اليها سوى ذا ويمكن تفصيل هذا التفصيل على
الاجمال بان دفع توهم الشمول في التاكيد اشيع والمتكلم البليغ الحريص بهذا
القسم لشيوع التخصيص في العمومات حتى قيل ما من عام الا وقد خص منه
البعض ولتداعيه له مراتب على قدر قوة التوهم فربما يكتفى بالتاكيد بالكل
وربما يتبع الكل باجمع وربما يتبع ببعض توابعه ايضا وربما يتبع اجمع
ويستحق بذلك تمييزه في البيان وجعله مشارا اليه بالبيان فان قلت
قد يوجد دفع توهم عدم الشمول مع التجوز فلا يجدي دفع توهم عدم التجوز
عنه الا ترى ان قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم شامل لابليس تجوزا فان
الاصح انه كان جنيا مغمورا في الملائكة فلذا دخل فيها وبالتاكيد الملائكة بكلهم
اجمعون يفيد شمول الحكم لما قصد بالملائكة تجوزا ولا يدفع التجوز قلت
يحتمل الاسناد التجوز بان يكون اسناد السجدة الى الكل تجوزا فهذا التاكيد
المفيد للشمول يدفع توهم هذا التجوز قال السيد السند استدراك
قوله او عدم الشمول انما يتوهم اذا اريد بالتجوز ما يتناول العقلي
واللغوي اما اذا خص بالعقلي كما يشعر به كلام السكاكي حيث قال واما الحالة
التي تقتضي تاكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع في علمك ذلك
تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض بعدم الشمول فانه تجوز لغوي
للمسند رح في التجوز المذكور هذا وفيه ان تخصيص التجوز بالعقل مما يضيق

دائرة النكتة الوسيعة بلا جهة فلذا اسقط المصنف لفظ الحكم الموهم للتخصيص
فلا يعتد به لتوجيه ذكر عدم الشمول وقد انضح لك ما قدمناه ان قوله فانه تجوز
لغوي ما يلوح عليه اثر الاهمال والحق البين فانه ربما يكون تجوز لغويا ولولا المظنة
بتفويت عموم دفع توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي ولدفع
توهمهما لا قبلها على ما يختلج في القلب انه فليكن المراد بدفع التجوز دفعه
بالمرة حتى لا يبقى توهمه من وجد وحينئذ يقابله القصد الى دفع توهم تجوز
خاص وهو استعمال العام في البعض واسناد حكم البعض الى الكل فلا ريبة في قبول
ذكر او عدم الشمول في دفع توهم ولو كنت مصرا في التاكيد لدفع توهم الحذف
لا يمكنك النزاع في اندراج دفع توهم الشمول في دفع توهم التجوز لان توهم
عدم الشمول يجوز ان يكون بتوهم اعتبار حذف مضاف كما ضممت عليك لكن مثلهم
نكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بوخز الحين ومما يخفى
ان يطوى به الكل ويحتمل الحاق القلب حق التحمل او توهم عدم الشمول
ربما يكون يظن ان المتكلم حاكم بالتخمين غير مستتبع اجزاء الكثرة حق التتبع
المفيد لليقين فيدفع ذلك بتاكيد الشمول افادة الاستقصاء في تفحص الكثرة
والتجنب عن الغفلة والعثرة ومما ينبغي ان ينبه عليه وان هو عقب الاطناب
تكميلا لفوائد هذا الباب ان التاكيد لدفع التوهم انما يكون شديدا
اذا كان في المتبوع مجال التوهم ولذا منع النحاة عن اختصم الرجلان كلاهما
لكن جوزوا جاءني الرجلان كلاهما لان المثنى وان كان لا يحتمل ارادة البعض
منه وهو نص في العدد لكن يحتمل جعلهما بمنزلة الشخص الواحد حتى يسند
فعل احدهما اليهما فرد الشارح جعل جاءني الرجل كلاهما لدفع توهم
عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكمه بان الاولى انه لدفع عدم توهم
السهو ووضع الرجلين مقام الرجل محل نظر لوجهين فتامل ولا ينبغي ان تقول
جاءني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان القصد الى مجيء رسليهما او رسول احدهما
او نفس الاخر لانه لا يدفعه الا جاءني الرجلان انفسهما ونحوه ولا لدفع توهم
ان الجائي احدهما والاخر باعث وجعل جاءني مستعملا في المجيء والتحريض على سبيل
العموم والمجاز فانه انما يدفع بقولك جاءني الرجلان لان توهم التجوز انما وقع
فيه نعم لو جعل كون احدهما محرضا وسيلة اسناد المجيء اليهما تجوزا يصح
ان يكون لدفع توهم الشمول على ما حققناه لك واما بيانه اي تعقيب المسند
اليه بعطف البيان فلايضاحه المراد بالايضاح دفع الاحتمال سواء في المعرفة

او النكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصًا
برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بتابع غير صفة توضح
متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا
او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف البيان مما لا ابهام فيه اصلا واما يؤتى
بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك واتفاق الاطلاق على
غير مجاز ولذا جعل قوم هود في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود عطف
بيان لعاد مع كون عاد علما مختصا بهم لا ابهام له **قال** السيد السند
عطف البيان ههنا لدفع الابهام التقديري اما من تقدير اشتراك الاسم
بينهم وبين غيرهم واما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم
فيما اشتهروا به من العتو والعناد كثمود ولذا قيل عاد الاولى فالفائدة
التي لا يخلو عنها عطف بيان هو الايضاح التحقيقي والتقديري فلذا صح
جعل النحاة ايضا المتبوع فضلا لتعريفه لكونه قد لا يكون الايضاح
مقصودا لذاته بل يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على ما ذكره صاحب
الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ان البيت
الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما تجيء الصفة لذلك اراد لمجرد
الايضاح الحقيقي فلا ينافي جعل النحاة كل عطف بيان للايضاح لكن يمكن
ان يكون عطف البيان مجرد البيت فان البيت معروفا باللام علم الكعبة كالنجم
ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا ينافي جعل الموصوف بالحرام
عطف بيان ويجعل المسند اليه موسوما بتبيين لذكر عطف البيان على ما ذكره
صاحب الكشاف في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان
لقوم عاد وفائدته وان كان البيان حاصلا بدونه ان يوسموا بهذه
الدعوة وسما ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه يريد ان البيان
المتبوع حصل بدونه ولا اشتباه محققا لكن بذكر عطف البيان يندفع
الاشتباه التقديري على ما عرفت لجعل قوم هود في الاية الكريمة
للتصريح بانهم قد هدوا رسول الله من فاستحبوا العمى على الهدى
فهم احقاء بهذا الدعا او يجعله لتعبيرهم بالضلالة مع كونهم قوم نبي
هو فيهم على **باسم** المراد به ما يقابل الفعل والحرف **يختص به** في التركيب
وان الاختصاص له بانفراده وذلك الاسم اما عطف البيان فانه وقت
ذكره بعد متبوعه مختص بالمتبوع لا يحتمل غيره فلذا ذكر لايضاح المتبوع

واما

واما المتبوع فانه يفيد تعيينه بعطف البيان يختص بالمسند اليه باسم
يختص به هو المتبوع الحاصل اختصاصه بذكر عطف البيان يختص بالمسند اليه
فاحسن التامل لعلك تصير من اماثل العقل ولا تقصر طوقك وانتحل فلا يرد
ان عطف البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انهم ذكروا ان الطير

في قوله

والمومن العايذات يمسحها ٭ ركبان مكة بين الغيل والسند

عطف بيان مع ان الطير لا يختص العايذات وان لا خلاف في ان كل موصوف
اجري على الصفة نحو جاءني الفاضل الكامل زيد يحتمل ان يكون عطف بيان
كما يحتمل ان يكون بدلا وعلى التقدير يشعر بكونه علما في هذه الصفة بحيث
يتعين له الصفة اما يجعله تفسيرا وايضاحا لهذه الصفة كما ذكروا واما
بالتعبير عن ذاته بهذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث يكفي للكشف عنه
ذكر الصفة كما يمكن ان يقال واما النزاع في ان الاحسن جعله بدلا او عطف
بيان ورجح الشارح المحقق كونه عطف بيان لان الايضاح له مزيد اختصاص
ولك ان ترجح البدل بما وجه السيد السند ترجيح الكشاف له من ان فيه
تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تاكيد النسبة وبما يمكن ان يقال حق الصفة
ان تجري على الغير ويصادر بها معنى فيه لا ان يعبر بها عن الذات في حالة
نسبة تأتيه فالاولى ان تجعل الذات المذكورة بعدها مقصودة بالنسبة
ويكتفي بما يحصل به من الايضاح ولئن ليس قصد الايضاح في البدل كقصده
في عطف البيان **نحو قوم صديقك خالد** فخالد عطف بيان لو كان المقصود
بالنسبة صديقك ولو قصد به النسبة الى خالد فيتناكر النسبة
وتستقر مقره لان حق الذات ان يعبر باسمه لا بالصفة وحق الصفة
ان تجري على الغير فخالد بدل وعلى التقديرين يشعر بالنظم بان خالد
علم في كونه صديقك وتوجيهه عرفت وكان المصنف رجح احتمال كون
الموصوف الجاري على الصفة عطف بيان فمثل به له **قال** ابن الحاجب
التمثيل للتوضيح فلا يحسن بما يحتمل لغيره احتمالا يساوي احتمال المقصود
فضلا عما يحتمل احتمالا راجحا فوضع البيان للايضاح وان يتفرع عليه
فوائد اخر بخلاف غيره من الصفة والبدل فان وضعهما ليس للايضاح
بل لامر اخر وان يتفرع عليه الايضاح ويقصد احيانا وللتنبيه على مشاركة
الوصف له في الايضاح في بعض الاحيان **قال** السكاكي في بحث البيان

قوله علت كلمة لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد من هذا القبيل
وظن انه جعل الاثنين والواحد عطف بيان وقد عرفت انهما صفتان للبيان
وقد طول الكلام فيه في الشرح بما هو احذر بالطرح ومما خفي على الانظار ولم
نطول انه قلم بالاظهار وبيتحب فيه الانكار ان عطف البيان يصح ان يكون
من غير المتكلم لمتبوعه فان شانه التوضيح والاكثر من توضيحك لكلام الغير
لكن العادة جرت بتصديره بحرف التفسير اي فتقول لنظير قول من قال
جا الرجل اي زيد ولا اختصاص بعطف البيان نهذا بل التابع بل هو في
كل لفظ شايع ذايع كالتاكيد اللفظي فتقول في تفسير قتلت اي ضربت
ضربا شديدا هذا على ما هو الراجح المشهور فيما بين الجمهور وان خالفتهم
في ذلك وتبعت المفتاح والمستوفي وضع وضيعتنا هذه في بحث العطف
بالحروف فلأنواع معك بعد حفظها في الطرف **واما الابدال سنة**
اي ايراد البدل من المسند اليه فقد جعل المبدل منه مسند اليه وان
ليس القصد الا الاسناد اليه بل الى البدل وانما اسند اليه صورة
وليس هذا اول ما دل على ان المبدل منه مسند اليه عندهم بل جعلهم
البدل من احوال المسند اليه ادل عليه نعم اللايق بنظر الفن ان لا
يوافق النحو ويجعل المبدل عنه من احوال المسند اليه لانه المذكور لافادة
ما يتعلق بالبدل ويجعل البدل مسند اليه ويجعل الذي قصد الاسناد
اليه كما ان اللايق بنظرهم جعل التمييز عن النسبة من احوال المسند اليه
لانه لا تفاوت بين طاب زيد علما وطاب زيد علمه ان يكون التمييز
مخالف لزيد في الاعراب والبدل يوافقه وهذا امر يجري على نحو من
نظر صاحب هذا الفن **فلزيادة التقرير** اي لزيادة تثبيت الحكم
والمسند اليه في ذهن السامع لاشتماله على تكرير الحكم والمسند اليه
كما نفصله لك هناك فقد نبه بلفظ الزيادة على انه يشارك التاكيد
في التقرير ويزيد عليه حيث تقرر الحكم بخلاف التاكيد وانه للتاكيد
المسند اليه دون الحكم كما سيجي في بحث تقديم المسند اليه ثم الانسب
باكثر اخواته جعل الزيادة متعدية مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة
الى الفاعل تامل **وقال** الشارح اشار الى ان المقصود من ذكره الاسناد
اليه والتقرير بزيادة تقصد بالتبع بخلاف التاكيد فان المقصود نفس
التقرير وهذا انما يتوهم لو جعل التقرير فايدة البدل اما لو جعل فايدة

المبدل منه وذكر البدل بعد المبدل منه فلا اذ ليس التقرير حاصلا بالتبع
بل جعل المسند اليه بدلا لزيادة التقرير الحاصل بالمبدل منه وليس ذكر
المبدل منه الا لزيادة التقرير وكيف لا والمقصود بالذكر هو البدل وانما
ذكر المبدل منه تبعا له فعلى هذا لا ينبغي جعل البدل للايضاح والا لكان ذكره
لمصلحة المبدل منه وكيف يقصد به ايضاح المبدل منه وهو مطروح عند ذكر
البدل ولا قصد اليه فحينئذ ظهر وجه ترك الايضاح مع التقرير
مع انه ذكر في المفتاح وان ذكره في الايضاح لقصد استيفا ما ذكروا الانوع
ولذا لم يقل في عطف البيان لزيادة الايضاح كما في المفتاح توجيها لا يفتاح
على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح لا غير بخلاف البدل لا غير فهو راسخ
في الايضاح ولما اقتصر على التقرير قدم بدل الكل ثم البعض على ترتيب
ظهور التقرير فانه لكمال ظهور التكرير في الاولى اظهر فيه لاشتمال
الكل على البعض صريحا بخلاف اشتمال الملابس على الملابس وقد يكون اظهر
في الثاني من الغالب بخلاف السكاكي فانه عكس الترتيب لان الايضاح في الاقسام
الثلاثة على العكس التقرير لان ابهام المبدل منه في الاشتمال اكثر منه
في البعض لان دلالة الكل على الجزئية اوضح من دلالة الملابس على الملابس
ثم الابدال منه او زيادة التقرير **في نحو جاني اخوك زيد** او جاني زيد
اخوك والتقرير في الاول الكل وكذا كلما كان البدل منه المجمل والبدل
العين فكذلك اخاك وهو اشارة الى بدل الكل من الكل وهو بدل يشتمل
فيه الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد بالمبدل منه فيجب
فيهما اتحاد ذاتي البدل والمبدل منه سوا اتحد مفهوماهما او تغايرا
وهذا هو المراد بقول ابن الحاجب مدلوله مدلول الاول والشايع
الواقع في كلام البلغا ما يغاير مفهومه مفهوم البدل واتحاد المفهوم
فانما يتحقق على مذهب البصريين حيث جعلوا ضربتك اياك وضربته
اياه بدلا لا تاكيدا والكوفيون جعلوهما تاكيدين كما جعل الكل بك
انت وبه هو وضربت انت تاكيدات ووافقهم صاحب التسهيل
وجعل نجم الايمة الفرق تحكما ومن فوايد بدل الكل البينة ما يقصد
في جا اخوك زيد من تقوية التبشر وفي اخوك زيد يستحق الاكرام من
المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعظ المتكبين زيدا من احداث
الترحم على زيد في نفس المامور وهكذا فما لا يخفى على الفطن من الامور

اللايقة ولك ان تجعل الكل تحت زيادة التقرير وتجعل التقرير شاملا لتقرير الغرض المسوق له الكلام **وجا القوم اكثرهم** في بدل البعض والتقرير فيه باعتبار ان المبدل منه مشتمل على البدل اجمالا اما في المثال المذكور فظاهر لان مجي القوم يستدعي مجي الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فلظهور ان المقطوع ليس نفس زيد بل شي منه فاليد مشعور به اجمالا او ذكر المبدل منه كما انه في سلب زيد ثوبه الثوب شعور به اجمالا حين ذكر زيد لظهور انه ليس المسلوب نفسه ولا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض والاشتمال فجعل بدل البعض مما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل الاشتمال مما يحتاج الى بيان اشتمال المتبوع عليه كما زعم الشارح غير ظاهر ومما لا ينبغي ان يفوت الفطن ان جاني القوم اكثرهم او بعضهم انما ينال المرتبة العليا اذا كان مجي ذلك البعض بمنزلة مجي الكل وكذا اقطع زيد يده انما ينال تلك المرتبة اذا كان قطع يده كالاستيصال له لمزيد حاجته له الى اليد لانه كان مجي بكيره عمل اليد ويصنع بدونه وربما ذكرنا ظهر ان ما ذكره من المثال له رجحان على الامثال ومزيد اتصال بالقسم الاول من الابدال فكان جديرا بالاختيار ورواجها في مقام الاعتبار **وسلب عمرو ثوبه** في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيه ان المبدل منه مشتمل عليه لظهور ان القصد ليس الى نفسه بل الى امر من اموره ولذا قيل يجب ان يكون المبدل منه فيه مقتضيا لذكر البدل ومشوقا اليه فنحو جاني زيد جاره ليس بدل اشتمال كما ذكره بعض النحاة ان كان هذا الواجب واجبا في تحقق بدل الاشتمال وغير معتبر عند البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا عند البليغ فجزم الشارح بانه بدل غلط لا اشتمال كما ذكره بعض النحاة بعيد عن الجزم ومما ينبغي ان يراعى في سلب زيد ثوبه ان يكون سلب ثوبه بمنزلة سلب نفسه لكثرة تاثره بسلبه اما لكمال فقره او غيره وسكت عن بدل الغلط لانه ليس من احوال المسند اليه لان المبدل منه سهوا بطريق سبق اللسان او النسيان اما قصدا او ادعاء كما في قولك البدر الشمس هذا فهو ليس بمسند اليه في قصد المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل لم يقصد اليه اصلا او ترك بالمرة في وقت ذكر البدل فاعرفه فانه بديع دقيق وكانه لهذا امر المفتاح بالتامل في معرفة وجه ترك بدل الغلط لان معرفة ما قيل يراد

وجه السكوت انه لا يقع في كلام البليغ لا يستدعي تاملا بل تتبعا على انه لا يتم لان بدل الغلط نوعان ما هو بسبق اللسان او النسيان وما هو لدعوى احدهما وايهام انه ذكر غلطا نحو بدر شمس جاني فانك وان عمدت الى بدر وتري انه سبق به لسانك والا لا يصح بجعل بدر مشبها به له والثاني يقع في كلام البلغا وهو معتمد الشعرا وشرطه الترقي من الادنى الى الاعلى وهو ابلغ من الغلط ببل ويسمى غلط بدا اعلم ان التشبيه وللمح وما جرى مجراه يقابلان المذكور بطريق العطف فرب مقام يرجح الاحتمال باحدهما على التفصيل بالعطف وغيره ترجيح العكس فلذا قال **واما العطف** يعني جعل المسند اليه معطوفا عليه فالاولى ذكر قولنا عليه على تجوز اما الابدال منه **فلتفصيل المسند اليه** اي ذكره مفصلا بعضه عن بعض في العبارة والذكر اما لان بيان خصوصية كل من المتعدد مقصود يفوت بالاجمال او خصوصية بعض مقصود يفوت بالاجمال او خصوصية بعض مقصود كذلك مثال الاول جاني زيد وعمرو ورجل اخر واما لقصد التعويض بغباوة السامع وانه لا يفهم التعدد مع وحدة اللفظ نحو جاني رجل اخر وكل من هذه الصور لتفصيل المسند اليه الذي هو رجلان في جاني رجلان فلذا لم يقل اما العطف فللتفصيله لئلا يتبادر الذهن الى المسند اليه المتبوع في الذكر فان زيد وعمرو ليس لتفصيل زيد بل لتفصيل رجلان هكذا احقق المقام لئلا يشكل عليك ان المعطوف ليس لتفصيل المعطوف عليه ولا يحتاج الى ان يريد بالمسند اليه مجموع ما انتسب اليه الشي في الكلام بجعل ذكر المسند اليه مسامحة **مع اختصار** ولم يقل مع اختصار لئلا يتبادر اختصار المسند اليه واحترز به عن تفصيل المسند اليه بالوصف او عطف البيان نحو جاني رجلان احدهما زيد والاخر عمرو وجاني رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن تفصيل المسند اليه في قولنا جاني زيد وجاني عمرو وعلى ما قالوا فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكنه ليس لتفصيل المسند اليه واما الغرض منه تفصيل القصص الواقعة والنسب المجملة والتتبع ليس من مجالسه على جا زيد وعمرو بل على دفع امور ونحوه ومما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل المسند اليه لا يختص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع محض بل يعم المسند اليه التابع وهكذا العطف لتفصيل المسند اليه بان يقول زيد فعمرو وثم عمرو وعليك ان تعود بهذا التحقيق على الوصف

والتاكيد وعطف البيان ولا تبخس فطنتك على ما يفصله البيان نحو جاءني
زيد وعمرو ونحو جاء زيد وعمرو بعده فانه لتفصيل المسند اليه
ليتوسل له الى تفصيل المسند فانه لو لم يذكر المعطوف لم يمكن تقييد مجيئه
بما يفيده تاخره والمراد بالكون لتفصيل المسند اليه اعم من ان يكون تفصيله
مقصودا لذاته او ليتوسل به الى غرض اخر والمسند كذلك اي تفصيل
المسند مع اختصار وفيه ان لا تفصيل فمن جاءني زيد وعمرو بمعنى ذكر كل منهما
منفصلا عن ذكر الاخر بل كلاهما ذكرا بقولك جاء نعم فيه تفصيل بمعنى
بيان خصوصيته في كل لم يفهم من ذكر المسند الا ان يقال العطف افاد
تذكر المسند في المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة منفصلة عن عبارة
ذكرتها للمعطوف عليه والمراد بكونه لتفصيل المسند ان الداعي اليه
تفصيل المسند اما لذاته او يتوسل به الى غرض نحو جاء زيد فعمرو
بساعة فان تفصيل المسند بالعطف ليتاتى التقييد بساعة واحترز بقوله
لذلك عن نحو جاء زيد بعيد ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند لكن لا اختصار
فيه قال الشارح المحقق احترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده
بيوم او سنة وفيه بحث لان المقصود بهذا التركيب ليس من مقاصد العطف
حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف عليه وكيف وشئ من الفاء
وثم وحتى لا يفيد التعقيب بيوم او سنة فلا فائدة للتعقيب بلا مهلة
مقام يقتضي لفا ولا فادة بيوم مقام يقتضي هذا التركيب وليس ترجيح
العطف عليه للاختصار بل لانه لا يفيد ما يفيده العطف على انه لتفصيل
المسند مع اختصار ولو لم يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو جاءني زيد
فعمرو فانه قد دل على ان مجئ عمرو بعد زيد ففيه تفصيل المسند
على وجه الاختصار فان قلت العرف فيما جعل لتفصيل المسند اليه
ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند اليه كذلك قلت
تفصيل المسند اليه في هذه الصورة ليتوسل به الى تفصيل المسند اليه
فانه لا يتاتى تقييد المسند بالتعقيب على اخصر وجه الا بعد نسبته
الى المسند اليه وكما يكون لداع هو وسيلة امر اخر كثيرا ما يطوى في
بيان الداعي اليه الغرض الاول ويكتفى بالغرض الثاني كما يقال تعريف
المسند اليه بالاشارة لتحقيره مع انه لبيان القرب ليتوسل به الى
التحقير على ان اللازم للعطف بالفاء وثم هو تفصيل المسند دون تفصيل

المسند اليه الا ترى انه لا تفصيل له في قولك جاءني رجل فرجل اخر او ثم
رجل اخر واجاب عنه الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما محصله انه ما من
كلام فيه امر زائد على مجرد اثبات شئ لشئ او نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص
والمقصود من الكلام فهذا انما لا سبيل الى الشك فيه ففي نحو جاءني زيد فعمرو
يكون الغرض اثبات مجئ عمرو بعد مجئ زيد بلا مهلة كانه معلوم ان الجائي
زيد وعمرو ولكن الجهل انما تعلق بالترتيب والتعقيب فيكون العطف لافادة
تفصيل المسند لا غير لو قلت ما جاءني زيد فعمرو كان نفيا للمجئ عقيب
زيد ويحتمل انهما جاءاك معا او جاءك عمرو قبل زيد او بعده بمدة متراخية
هذا كلامه وفيه نظر لان كون العطف لتفصيل المسند اليه والمسند اعم
من ان يكون له مقصودا لذاته او لغيره ولا خفي في كون تفصيل المسند
اليه مقصودا بالعطف ليتوسل به الى تفصيل المسند في العطف بالفاء
ولولا اعتباره اعم لم تتم نكتة العطف في جاءني زيد وعمرو بعده [illegible]
فان المقصود فيه الترتيب والتعقيب حتى كان مجيئهما معلوم والجهل انما
وقع بالترتيب والتعقيب فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه
في قولك جاءني الاكل فالشارب فالنائم ومن البين انه ليس لتفصيل المسند
لعدم تعدد المجي ولا الجائي قلت قال الشارح وهو في التحقيق ليس من
عطف المسند اليه بل من عطف الصلاة اي جاءني الذي يأكل فيشرب فينام
هذا وتوجيهه ان اللام وصلته لشدة الامتزاج كالكلمة الواحدة فيدخل
عاطف الصلة على اللام كما يدخل اعراب اللام على الصلة ولو قدرت الموصوف
وجعلته من عطف الصفة على الصفة اي جاءني الرجل الاكل فالشارب فالنائم
لاستغنيت عن هذا التكليف او ثم عمرو لانه فانه مخصوص بعطف الجمل
والفرق بينه وبين الفاء في المهلة وثم لا نبانيها او جاء القوم حتى خالد
لم يقل او حتى خالد لان حتى تعطف جزءا من متعدد عليه بخلاف ثم فلا يقال
جاء القوم ثم خالد وهذا هو الفارق بين حتى وثم بعد اشتراكهما في التراخي
بمهلة وقال الجوهري هي متوسطة بين الفاء وثم والتحقيق ان المهملة
المعتبرة في حتى بين اول جزء للمعطوف عليه وما بعدها لا بين المعطوف
عليه والمعطوف اذ المعطوف من تتمة المعطوف عليه ولهذا المهلة بين
ما بعد حتى وما قبلها انكر بعض الائمة كونها للمهلة وانكر ايضا الترتيب
الخارجي وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه وهو الذهني

دون الخارجي وفي قولنا جا القوم حتى زيد معنى الفعل يترتب تعلق المجي
باجزا القوم بحسب رجحانه بالنظر الى بعض حتى ينتهي الى الاقوى او الاضعف
ثم قال يخالف جعلهم اياها مثل ثم ومما استدل عليه من قولهم مات كل اب الى
حتى ادم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى الانبيا مع ان موت الانبيا في اثنا
موت الناس وقولهم جا القوم حتى خالد مع مجيهم معا لا يتم لجواز ان تكون
هذه الامثلة مستعارات للترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني
بحيث يحتمل الترتيب الخارجي وقد جا مثله في ثم في قوله

ان من ساد ثم ساد ابوه ثم ساد قبل ذلك جده

على ان الترتيب فيما ذكر من الامثلة ايضا خارجي لكنه رتبي لا زماني وليس
للفعل الا ملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني **او رد
السامع عن الخطا** اي الاعتقاد الغير المطابق **الى الصواب** اي الاعتقاد
المخاطب واما تفسير قوله بما في الايضاح والشرح حيث قال او رد السامع
عن الخطا في الحكم فيقتضي جعل الخطا والصواب صفتين للحكم لا جعلهما نفس
الحكم وحينئذ يكون المعنى رد السامع عن كون حكمه خطا الى كون حكمه صوابا
ولا يخفى انه مع تمحله وان وافق المفتاح ففيه تفويت لما اتفق في عبارة المتن
من اصلاح عبارة المفتاح ولا بد من تقييد الرد بقولنا مع اختصار ليخرج عنه
نحو ما جاني زيد ولكن جا عمرو وكذا في البواقي ليخرج عنه عطف الجمل على الجمل
ولا بد من تقييده ايضا بما يخرج ما عداه في طرق القصر فانه يصح في **نحو جاني زيد
لا عمرو** ما جا الا زيد وانما جا زيد زيد جا فالاولى ان يقال او رد السامع
صريحا الى الصواب فان في ما عداه لا نص الا على المثبت ويجب فيه التصريح
بالمثبت والمنفي الا اذا كان المنفي لكمال ظهوره كالمصرح كما سيجي ان شا الله
ورد السامع الى الصواب في المثال المذكور باراله اعتقاده الشركة لا غير فانه
انما يكون لقصد الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر وعند المفتاح
تعلقت به اعتقاد المخاطب ايضا ويخاطب به من اعتقد انه جا عمرو دون
زيد ووافقه المصنف ويفهم من كلام الشارح في بحث القصر انه يخاطب
به من اعتقد مجي احدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع الى الصوا
بل لحفظه عن الخطا فليكن هذا نكتة اخرى للعطف على ذكره منك ومن امثلة
رد السامع الى الصواب ما جاني زيد بل عمرو على ما قال ابن مالك ان بل بعد
النفي والنهي كلكن وجعل ابن الحاجب ذلك محملا حيث قال ما جاني زيد بل عمرو

١

ويحتمل اثبات المجي لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد وعليه ما ياتي في بحث
القصر انما جاني زيد بل عمرو للقصر ومما ذكره المفتاح والايضاح ما جاني زيد
لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاك دون عمرو ولم يتعرضا لكونه لمن اعتقد الشركة
فقال الشارح لا يجيئه لرد اعتقاد اعتقاد الشركة لم يقل به احد وهذا
وجه خفي ومنهم من وجهه بان يحصل رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر
الاثبات لغو ورده السيد السند بانه منقوض بقولك جاني زيد لا عمرو والا قيل
انه منقوض بما في طرق القصر ونحن نقول لم يذكروا لكن من طرق القصر الا في
بحث العطف مثالا لرد السامع الى الصواب والعطف لا يرد به الى الصواب في
قصر الافراد وهو مما اعتقده المخاطب بل هو لتقرير ما اعتقده من الصواب
فجعله لقصر القلب في مقام التمثيل به للرد الى الصواب لا يوجب عدم كونه
لقصر الافراد لاحتمال ان يكون عدم التعرض به لانه لا يتضح بهذا الاعتبار
لما يتم فيه من التمثيل وانما لم يذكره المصنف في المتن مع تعرضه له في الايضاح
لانه نحو جا زيد لا عمرو من طرق القصر كذا ذكره الشارح ونحن نقول لم يتعرض
له لانه مخالفة من المفتاح مع الايمة الاعلام من النحاة حيث جعلوه لدفع توهم
المخاطب ان عمرا ايضا لم يجي كزيد بنا على ملابسة بينهما وقلة انفراد احدهما
بامر ولم يتعرض بما ذكروه ايضا ليعلم ان العطف قد يكون لدفع توهم فاش من
السابق لاحتمال ان يكون الحق مع المفتاح كلام الشارح المحقق والسيد السند يشعر
بان المراد بالتوهم الاعتقاد سوا كان جزما او ظنا ضعيفا ويمكن ان يقال
لا مخالفة بين كلام السكاكي والنحاة على ما توهموا لانه يجوز ان يكون ذكر لكن
في التصريح بالاثبات بعد النفي للقصر واختاره على بل لانه نشا من نفي ما اعتقده
ثانيا يوهم انه وافقه المتكلم فيما نفاه ولذا لم يرده بالاثبات مع ان الاثبات
احق بالتقدم ففيه مع رد المخاطب الى الصواب دفع توهم المشاركة في النفي ولا
يبعد ان يجعل رد السامع الى الصواب شاملا لدفع التوهم بعد ما بين ان المراد
بالتوهم الاعتقاد فان العطف يكون في رد المخاطب من خطا او وافقه المتكلم فيه
وهو اعتقاد انه لم يجي عمرو او اعتقاد انه مشارك لزيد فحينئذ يكون من طرق
قصر الافراد **او صرف الحكم الى اخر** سوا جعل الاول في حكم المسكوت عنه
بحيث يحتمل ان يكون ثابتا وان لا يكون ويسمي الاضراب او لم يجعل في حكم المسكو
نحو ذلك حين يرا. دلا قبل بل فانه يبطل الايجاب قبله وتقرير النفي ويوكده
فلا يكون ما قبل بل حينئذ محتملا مقطوعا به فاذا قلت جا زيد لا بل عمرو

ابطلت مجي زيد وصرفت الحكم الى عمرو واذا قلت ما جاءني زيد لا بل عمرو
وقررت النفي وصرفته الى عمرو فان قلت اخر بمعنى غير من جنس السابق فلا يقال
جاءني زيد وحمار اخر بل رجل اخر فقوله او صرف الحكم الى اخر يوجب عدم صحة
جاءني زيد بل حمار مع انه ليس كذلك فالصحيح او صرف الحكم الى غيره قلت
قوله اصرف الحكم الى اخر الى مسند اليه والمسند الاخر من جنس السابق في هذا
الكلام وذلك لا يتفق كونه فيما بعد بل من جنس السابق عليه وهذا من قبيل اشتباه
مفهوم الحكم بمواده فلما كان الاضراب غير شامل لجميع صور العطف ببل وان كان
متحققا **في نحو جاءني زيد بل عمرو وما جاءني زيد بل عمرو** اضرب عن ذكر
الاضراب واكتفى بصرف الحكم الشامل لجميع الصور لكن كون المثال الثاني
بصرف الحكم غير واضح على مذهب الجمهور من ان بل تبطل النفي فيما بعده وتجعل
ما قبله في حكم المسكوت عنه حتى يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو ولانه
لا معنى لصرف الحكم الى ما بعد بل اختلاف الحكم السابق واللاحق نعم يتضح
على مذهب المبرد ان النفي والاثبات سيان والمعنى بل ما جاءني عمرو مع احتمال
مجي زيد النفي والاثبات فالغلط عند المبرد في الاسم المعطوف عليه فقط
وعند الجمهور فيه وفي ذكر النفي وكلمة بل لتدارك غلطين عندهم تدارك
النفي بالابطال وتدارك المعطوف عليه بصرف الحكم الى المعطوف ويمكن توضيح
صرف الحكم بعينه او بعد اصلاحه بابطال نفيه والمراد بالحكم اما الوقوع
او اللاوقوع او اللايقاع والانتزاع والمراد بصرفه صرفه باعتبار الافادة
فلا يتجه انه يقتضي تكذيب الحكم في المعطوف مع انه غير مكذوب بل مسكوت
عنه والصرف في الافادة كما يصح في الايقاع يصح في الوقوع والصرف بحسب
الواقع لا يصح في شي منهما كما ذكر الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد
ما يحكم الايقاع فلا يستلزم صرف الحكم كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم
ولا يشكل عليك عدم شمول النكتة للعطف في ليضرب زيد بل عمرو ولانه
ليس لصرف الحكم بل لصرف الطلب لان الكلام في المسند اليه بالاسناد الخبري
على ان التحقيق ان الحكم شايع للخبر والانشا قال الشيخ الرضي واذا عطفت
بل مفردا بعد النفي او النهي فالظاهر انها للاضراب ايضا ومعنى الاضراب
جعل الحكم الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف
عليه وفرق بين العاطف ببل وبدل الغلط وان كان كلاهما لتدارك
الغلط في المتبوع فان الاول لا يقع في كلام البليغ والثاني شايع بين البلغا

مطرد في كلامهم لانها موضوعة لتدارك مثل هذا الغلط وقد نبه عليه
المصنف حيث ترك بدل الغلط وذكر العطف ببل وابن الحاجب سوى بينه
وبين البدل لكن تعقبه الرضي بهذا الفرق وهو المرضي كذا قيل وقد عرفت
ان من بدل الغلط ما هو ابلغ من المعطوف فالفرق ان هذا البدل ليس من
احوال المسند اليه اذ لا مسند اليه قبله لانه لم يقصد او ترك بالكلية
بخلاف المعطوف عليه ببل فان البليغ بعد الاتيان به سهوا التفت اليه
واعتبر الحكم مرتبطا به وذكر ما يصرف الحكم عنه الى اخر **او الشك** اي لا
فادة الشك **او التشكيك** اي لجعل المخاطب شاكا في الحكم لغرض يتعلق به
نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال
مبين او للتخيير او للاباحة نحو ليدخل زيد او عمرو والفرق بينهما ان
التخيير يفيد الحكم بثبوت لاحدهما فقط وفي الاباحة يجوز الجمع بينهما لكن
لا من حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج ونبه المصنف بترك التفسير معا
للعطف على قلته في الواو والفا على ان ما بعد اي وان عطف بيان لما قبله كما
عليه الجمهور لا معطوف كما عليه المفتاح قالوا ويرد الجمهور كون المعطوفات مغايرة
للمعطوف عليه الا ما قل من العطف بالواو والفا للتفسير وتفسير ائمة اللغة
الضمير المجرور باي من غير اعادة للجار وتفسيرهم الضمير المرفوع المتصل به
من غير تاكيد بمنفصل ولا فصل وفيه بحث لان ما بعدهما يشارك المعطوفات
في كون التشريك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وهما مستثنيان عنده من قاعدة
العطف على الضمير المجرور والضمير المرفوع المتصل بل القاعدة ان عنده انه
اذا عطف بغير اي وان على الضمير المجرور اعيد الخافض وعلى الضمير المرفوع
المتصل يوتى بتاكيد بمنفصل او بفصيل وكون القاعدة عندهم اشمل من
القاعدة عنده لا توجب تاييدهم والحروف عنده اثنا عشر لانه جعل اي
وان منها لانه لا وجه للفرق بين اي وان لم يصرح الا باي كما ذكره السيد السند
انها عنده اثنا احدى عشر حرفا محل نظر ولم يذكر العطف بلام لاختصاصه
بالانشا الا ان عدم التعرض به في باب الانشا ايضا يوجب اهمال الفن لما يهمه
واما الفصل اي ما تسميه نحاة البصرة فصلا وغيرهم عمادا وجعل
الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على معنى فيه هو كونه متميزا بالمسند
او منفردا من بين الجنس به وجعل الفصل مقدرا بمعنى تحقيق المسند
اليه به غير ثابت وعنه مندوحة وكون اخواته مصادر لا يجد به مثل هذا

المتكلف والاصح ان علي صيغة الضمير المرفوع المتصل وليس ضميرا فقول
الشارح ضمير الفصل مرجوح وما ذكره النحاة من انه وضع للفصل بين الخبر
والنعت يستدعي جعله من احوال السند كما ان كون التخصيص متعلقا بالمسند
بلا واسطة حرف الجر يقتضي جعله حالا الا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند
اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه منفصل بين يديه كان الاولي ارجاع الحال
اليه ما لم يفض الي مذبة تكلف وحينئذ لا يبعد ان يجعل الفصل الفضلة
عن الموصوف وانما اقتصر علي قوله **فلتخصيصه بالمسند** مع ان فايدته
التي لا تنفك عنه تاكيد الحكم بخلاف التخصيص فانه قد يكون اذا لم يكن
في الكلام ما يفيد سواه وقد لا يكون اذا كان الخبر المعروف بتعريف الجنس لانه
لافادته تاكيد الحكم من احوال الاسناد علي ان في ثبوت القصر معه اذا لم يكن
ما يفيد سواه تردد **وقال** الشارح في شرح الكشاف افادته القصر
انما يتم اذا اثبت القصر في مثل كان زيد هو افضل من عمرو ومما الخبر
فيه نكرة ولا خلاف بين الصنف والكاكي حيث قال انه لتخصيص المسند
بالمسند اليه الا في العبارة فان البا في صلة التخصيص قد تدخل علي المقصور
وتدخل علي المقصور عليه وجعل الشارح الاستعمال الاول عرفيا وغالبا فان
البا في صلة التخصيص قد تدخل والثاني عرفيا والسيد السند الاستعمال
الثاني اصليا والاول مبنيا علي جعل التخصيص مجازا مشهورا اعرفيا بالحقيقة
العرفية في التمييز او مضمنا بمعني التمييز وجعل البا متعلقا بمعني التمييز
اي الفصل لتمييز المسند اليه به مختصا بالمسند اليه فعدول المصنف
عن عبارة المفتاح الي ما هو العرفي الغالب استعمالا في وجه والي ما هو اظهر
في كونه حالا للمسند اليه في وجه وليس لك ان تقول انه قد يكون لقصر
المسند اليه علي المسند نحو الكرم هو التقوي وهو الذي ذكر المفتاح لان
قصر المسند اليه علي المسند في المثال المذكور من تعريف المسند اليه
علي نحو قولك المنطلق زيد وكون الفصل له غير ثبت وانما هو مما وهمه
بعض من عبارة الكشاف في تفسير اوليك هم المفلحون ويكون بيانه متعلقا
بمقام اخر لو بسطنا الكلام فيه لتناهون ولقد سمعتم نبذا منه في بحث التعريف
باللام ان كنتم لما يمسكم تحفظون **واما تقديمه** اي تقديم المسند اليه
علي غيره من اجزا الكلام فيشمل تقدم الفاعل علي المفعول والتقديم اولي من تقديم
علي المسند موافقا للمفتاح لجريان اكثر النكات فيه وبين قوله في متعلقات

احوال الفعل وتقديم بعض معمولاته علي بعض الي اخص عموم من وجه ففي
ترك المصنف قول المفتاح علي المسند تكثير المعني بايجاز اللفظ فتقدير
الشارح علي المسند تفويت لما قصده المصنف والتقديم يقتضي وجوده لا علي
صفة التقدم وذلك ان يكون حقه المقام المتاخر واما علي الصفة التي هو الان
عليه كتقديم المفعول علي الفاعل فان حق المفعول المقام التاخر واما علي صفة
اخري لو وجد متاخرا كان علي هذه الصفة كما في تقديم المسند اليه جعله مبتدا
اذ لو جعلت فاعلا كان حقه المقام التاخر والاشبه باطلاق التقديم هو القسم
الاول لانه يتهم في شانه اذا كان متاخرا غير الي التقديم لكونه حقه ان يكون
متاخرا والقسم الثاني انما يسمي تقديما لانه اوجه مقدما لا لانه غير من التاخير
الي التقديم كما ان ذكر المسند اليه الذي ليس حقه التاخير باعتبار تجويزه
انسان مقدما يسمي تقديما بهذا المعني ولهذا قال صاحب الكشاف
ان التقديم انما يوصف به المزال لا القار في مكانه مع انه كثير منه اطلاق
التقديم علي القار ونظيره صغر فان صغر الجسم معناه جعل الكبير صغيرا
وقولهم صغر الله جسم البعوضة معناه اوجده صغيرا وضعوا المكان موضع
الفعل فكما ان التصغير الثاني مجاز في اللغة كذلك التقديم مجاز في
عرف ارباب الفن غير الاول وتقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان
تقديم المفعول علي الفاعل او علي الفعل من القسم الحقيقي فاما ان يراد
بالتقديم في عبارتهم ما يشمل التقديم الحقيقي والمجازي مطلقا فيكون
استعمال التقديم علي نحو واحد واما ان يستعمل فيما يقتصر علي المجازي
في المعني المجازي وفيما يقتصر علي الحقيقة في المعني الحقيقي كما في تقديم المسند
فلكون ذكره اي المسند اليه **اهم** من ذكر باقي اجزا الكلام في ذكر المسند
فانه قاصر كما عرفت ومن الحذف فانه حينئذ يكون مرجحا الذكر علي الحذف
لا للتقديم علي غيره ومعني كون ذكره اهم ان العناية بذكره غيره ومن البين
ان الاهمية للتقديم فعل علي فعل الا كون العناية بالتقديم اكثر والاهتمام به
اوفر وكون الاهتمام موجبا للتقديم وصحة كون التقديم للاهتمام بينه
مستغنية عن بيان مايه الاهتمام لكن كون التقديم علي وفق مقتضي الحال يوجب
ان يكون له جهة من جهات يدعوا البليغ اليه فمن قال يكفي ان يقال
قدم للعناية يريد انه اذا وقع تقديم من البليغ يكفي ذلك القول اذ لا خفي في
ان ما ادعاه الي الاهتمام امر معتبر في البلاغة وحيث قال الشيخ انا لم نجدهم

اعتقدوا في التقديم شيئا يجري مجري الاصل غير العناية والاهتمام
لكن ينبغي ان يفسر وجه العلاقة بشي ويعرف فيه معني يريد ان صاحب
علم المعاني ينبغي ان يفسره ليعلم المتعلم الكاسب البلاغة الجهات
المعتبرة عند البلغا فلذلك جعل المصنف اقتفا للمفتاح سبب التقدم
الاهمية ثم فسر وجوهها بقوله **اما لانه** ظاهره اما لان المسند اليه
الاصل وهو موجه لان كلما يذكر من غير متطفل علي ذكره ولبيانه وتحصيل
معرفته بالاحاطة بحاله وحينئذ يحتاج قوله **ولا مقتضي للعدول عنه**
الي تكلف بارجاع الضمير الي كونه الاصل اي عن مقتضاه وهو كونه
اعم مما يتفرع عليه لكن لا خفا في جعله وسيلة الي الاهمية الداعية
الي التقديم وفي المفتاح اما لان اصله التقديم ولا مقتضي للعدول عنه
فلذا فسر الشارح المحقق ضميره لانه بتقديم المسند اليه ولا يخفى ان
كون تقديم المسند اليه الاصل بلا مقتض عدول يوجب التقديم
من غير ان لاحظ انه يوجب الاهمية وكان لهذا جعل الاهتمام جاري مجري
الاصل ان نكتة تقديم لا يكون تحته نادرة ككون التقديم الاصل وعدم
موجب بلا اقتضا العدول ويمكن ان يقال ملاحظة كون التقديم الاصل
وعدم موجب العدول يجعل ذكره اهم وكون المسند اليه او تقديم الاصل
ليس كونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتي يستحق التقدم في
الا نشائية ايضا وانما قال ولا مقتضي للعدول عنه لانه لا تقدم مع
مقتضي العدول عن تقديم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة
المعمول **فان قلت** كيف يوجب كون المسند عاملا تقديم المسند والعدول
عن تقديم المسند اليه غايته ان يتعارض العاملة والاصل الذي في
المسند اليه فلا بد من امر اخر حتي يتم اقتضا العدول **قلت** كون
الفعل عاملا حال نفسه وكون المسند اليه الاصل باعتبار مدلوله وما
ليس باعتبار نفسه اقوي مما له باعتبار مدلوله ولك ان تقول المقتضي
للعدول عن الاصل في الفاعل المناسب بالمبتدا والتباس العامل
اللفظي بالعامل المعنوي والتباس علامة الفاعلية بعلامة كون الشي مبتدا
واما لتمكن الخبر اراد به الخبر في وقت سواء كان خبرا في الحال او لا
ليشمل البيان تقديم المفعول الاول من باب علمت علي الثاني في نحو ان تقول
علمت الذي صارت البرية فيه حيوانا مستحدثا من جماد ولا حاجة الي

التميم لتناول خبر كان وخبر ان وخبر ما ولا وخبر لا لان الخبر بتناول
الجمع كخبر المبتدا لكن العبارة حينئذ علي عموم المجاز لان تسمية المفعول الثاني
خبرا مجازا وتسمية البواقي حقيقة ولو قال واما لتمكن المسند لكان واضحا
الا انه اراد التنبيه علي ان المسند في باب تقديم المسند اليه **تشويقا**
اليه كما في المفتاح وفيه ان كون التقديم مشوقا الي الخبر يدعوا الي التقديم
لا الي كونه اهم حتي يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد هديت في قطع هذه
المسافة والتشويق انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حق الكلام
تطويله وانما يتمكن الخبر حين سماعه بعد التشويق لان حصول الشي المترقب
بعد الشوق الذ واوقع في النفس وانما قيدنا الشي بالمترقب لئلا ينافي ما
يقال ان حصول نعمة غير مترقبة الذ وهو كرزق من حيث لا يحتسب
كقوله اي ابي العلا المعري في قصيدة يرثي بها فقيها حنفيا

والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد

يعني تحيرت البرية في المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بنفسانا في
وفي ان ابدان الاموات كيف تحيي من الرفات كذا في ضرام السقط وقبله

بان امر الاله واختلف الناس فداع الي ضلال وهاد

يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبهذا تبين ان ليس المراد
بالحيوان المستحدث من الجماد ادم عليه السلام ولا ناقة صالح ولا ثعبان
موسي ولا القفنس علي ما وقع في الشروح لانه لا يناسب السياق هكذا ذكره
الشارح فزيف بما في الشرح بانه يخالف ما في ضرام السقط ويخالف البيت الذي
قبله وزيد في الزيف بانه يخالف البيت الذي بعده وهو

اللبيب اللبيب من ليس يغتر بكون مصيره للفساد

واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشاعر ذكر في تنوير
السقط ان المراد حيوة الناس في خلقة ادم عليه الصلاة والسلام من التراب
ومن البين ان كون التوجيه يخالف السياق لا يبعد كونه من تلميذ الشاعر
ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد لا ينافي كون المراد بالحيوان المستحدث
من الجماد احد هذه الامور بل نقول المراد ما يعم الجميع والكلام تشبيه
بليغ اي الذي تحيرت الناس فيه من الجسم المحشور ليس الا الحيوان استحدث من
الجماد والاعادة اهون من الاستحداث فبعد انكشاف الاستحداث يكون تعدده
لا محال للتحير وحينئذ لا يبعد ان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطف

ويحصل الابيات انه ظهر امرالا له بين العقلا من كال قدرته بخلق ما يكون خلق الانسان من الرفات بالقياس اليه مبتدا واختلف الناس في بعث الاجساد فمنهم داع الى ضلال وهو الانكار ومنهم هاد الى اعتراف والذي تحيرت الخلق فيه حيث انكروا ليس الا الحيوان مستحدث من جماد واللبيب الكامل اللب من ليس يغتر في الحيوان الدنيا بان مصيره الى الفساد من غير المعاد فيغتنم هوى النفس ولا يعمل لما بعد الموت **واما لتعجيل المسرة او المساة للتفاول او التطير** قوله للتفاول او التطير يسر على ترتيب اللف لان التفاول مشهور الاختصاص بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه او ما يصلح للتفاول موجب للمسرة بالتفاول به سواكان في مستهل الكلام او في اثنايه ورد بان التفاول انما يكون في مستهل الكلام ولا يتفاول بغيره وبعد بنا الكلام على ان التفاول والتطير يكون في غير الاول لا يخفي ان قوله للتفاول لا يصلح علة لتعجيل المسرة لان التفاول لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاول فيجب ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفي ان كون المسند اليه سارا لا يتوقف على التفاول به لانه انما يسر السامع لتضمنه خيرا واد خاله خيرا في ذهنه والمسرة كما تحصل بالتفاول تحصل بتذكر ما هو الواقع لانه ربما يسره سماع صديقك وربما يسوءه سماع عدول فقوله للتفاول او التطير مذكور على سبيل التمثيل **واما لايهام انه لا يزول عن الخاطر او انه يستلذ** اي يوجد لذيذ المرتيل اولانه ليكون عطف على انه لا على ايهام ان يكون تحت الايهام فانما يوجد لذيذا يصور المدلول لا اللفظ فاستلذاذه وهمي **واما لنحو ذلك** هو احسن من عبارة المفتاح او اشباه ذلك وهو اوضح لا يشتبه عليك من جملة امثال ما مر ما قاله المفتاح وهو كون المسند اليه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المصنف بان المراد بقوله لا نفس الخبر ان كان لا نفس تصور الخبر فما من خبر الا وهو كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر ففيه انه مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر ففيه انه بل يجب الاقتصار على المسند فعند نفس وقوع القيام لا يقال قام زيد بل وقع القيام ولكن ان تقول المراد الثاني ولا خفي في ان يكون المطلوب عنده كرارادة المسند اليه كونه متصفا لا وقوع الخبر مما يوجب كونه اهم ويصح جعله موجبا للاهتمام الموجب للتقديم فحينئذ للخبران بمعني وهو احسن من جعل الخبر الاول بمعني خبر المبتدا او الخبر الثاني بمعني الاخبار والمشهور في جواب المصنف ما ذكره الشارح المحقق من ان المراد بكون المسند اليه متصفا

بالخبر

بالخبر كونه متصفا به على وجه الاستمرار وبقوله لا نفس الخبر لا مجرد الاخبار فالخبر الثاني بمعني الاخبار ولعدم تنبه المصنف له خفي الحال عليه واتيد ذلك بانه قال في المفتاح كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتكون الزاهد يشرب فان كيف انما يسال بها عرفا عن الحال المستمرة في اكثر الاوقات فيشرب الزايد يدل على مجرد صدور الشرب عنه في الحال او الاستقبال والزاهد يشرب يدل على صدوره عنه حالة فحالة على سبيل الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار التجددي انما يستفاد من المضارع بقرينة سوا قدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم ويمكن دفعه بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه لان المطلوب اتصافه بالخبر على الاستمرار التجددي والفعل مع تقديم المسند اليه ادل عليه وذلك لان قولك الزاهد يشرب وضع الفعل فيه موضع المفرد لان الاصل في الخبر الافراد فابراز الاسم في صورة المضارع لا له على الاستمرار التجددي **فاجاب** السيد السند عن اعتراض الايضاح في شرح المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب وصفية المسند اليه لا وصفية للخبر فان للاخبار عن شرب الزاهد اعتبارين احدهما ان يكون الكلام في الزاهد وانه هل يصدر عنه الشرب فالمطلوب هنا موصوفية الزاهد فيقال الزاهد يشرب وثانيهما ان يكون الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال يشرب الزاهد ومنها ما قاله من ان التقديم يكون لزيادة تخصيص كما في قوله

متى تهزم بني قطن تجد هم

اي متى تحرك وتبعث هذه القبيلة تجدهم سيوفا في عواتقهم سيوف اي تجدهم سيوفا في قطع الامور النوايب وفي سرعة التحرك والسيوف لا تنفصل عن عواتقهم لانهم يكفون الامر بذواتهم ومهابتهم من غير حاجة الى اعمال السيوف جلوس في مجالسهم وان يحتمل ان يكون جملة مفعولا ثانيا لتجدهم اي لتجدهم بهذه الصفة من كون الجلوس في مجالسهم اصحاب وقارهم في تلك الجلوس وقيل خبر مبتدا محذوف اي هم جلوس الى اخره وان ضيف الم فهم خفوف قالوا هو جمع خاف بمعني خفيف والاظهر ان يحتمل جمع خفيف فانه كظريف وظروف والمراد بزيادة التخصيص ليس زيادة الحصر اذ لا يوصف الحصر بالزيادة والقلة بل المراد وزيادة تخصيص المسند الاعم من المسند بالمسند اليه لانه بالذكر يحصل التخصيص وبالتقديم زيادة التخصيص اذ بالذكر اخرا يحصل التخصيص في اخر الكلام وبالتقديم يحصل اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام واخره ولا معني بزيادة التخصيص الا هذا القدر ولما كان زيادة التخصيص توهمه لارادة الحصر قال وهم خفوف بمعني لا انه لا خفوف

الاهم وبهذا اندفع اعتراضان ذكرهما المصنف في الايضاح احدهما مع كون
هم حفوف مفيدًا للحصر لاختصاص افادة الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله
والمراد هم حفوف تفسير للشي باعادة لفظه وربما يدفع الاول باثبات الحصر مستفادًا
مع الخبر المشتق وان لم يكن فعلا صريحًا تمسكا بتصريح ايمة التفسير به في قوله
تعالى وما انت علينا بعزيز وامثاله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر في البيت
ويدفعه بان حصر الحفيف فيهم لترجيح سرعتهم في خدمة الضيف على سرعة
خدمتهم نعم يتجه انه لا يصح تقدير المسند اليه في قولهم هم حفوف على
انه فاعل معنى اذ لا اعتماد بحفوف بعد تاخير المسند اليه حتى يكون له معمولًا
فضلا عن ان يكون فاعلا معنى ودفع الشارح المحقق الثاني بانه اراد بقوله
والمراد هم حفوف ان المقصود من البيت الاستشهاد وهم حفوف لا تجدهم سيوفا
ولا جلوس لاحتمال تقدير المسند اليه مؤخرا ولا ينحصر نحو ذلك فيما ذكر
ذكر امر اخر في المفتاح ويمكن امور اخر سدل المفتاح وانما تعرضنا لما ذكرنا
لك من ابحاث تتعلق بهما ولا يخفى عليك ان الاجمال المطلوب بقوله واما
لنحو ذلك ينبغي ان يكون بعد تمام التفصيل يذكر فيما بعد الا انه اخر بعض
التفصيل لئلا يتباعد المعطوف عن المعطوف عليه كثيرا وحينئذ ينبغي ان يجعل
ما يذكر فيما بعض تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله واما لنحو ذلك **عبد القاهر**
اي قال عبد القاهر **وقد يقدم** اي ما المسند اليه **ليفيد تخصيصه**
اي المسند اليه **بالخبر الفعلي** اي قصد للخبر الفعلي عليه على ان الباء داخلة
على المقصور وتحقيقه اي تقديم المسند اليه لكونه اهم لان المخاطب اذا
اصاب في اصل الحكم واخطا في قيد من قيوده يكون ذلك القيد اهم عند
المتكلم ولانه به يتقرر الصواب ويرد الخطا فيقدم فالتخصيص من جهات
الاهمية لانه جعله المصنف من جهات التقديم ولم يجعله من جهات الاهمية
على طبق ما تقدم من ان لا جهة له الا الاهمية والنكات تفسير الاهمية تنبيهًا
على انه كثيرا ما يوضح تفسير الاهمية ووجه العناية مكانها ولكن ذلك يقتضي
ان لا يخص التقديم لهذه النكتة بالفعل بل يجري في كل مسند واعتذر السيد
السند عن تخصيصه بما سوى الجوامد بان معنى الجوامد كالاسم الجسم والحيوان
والجوهر مثلا امور ثابتة غير متغيرة فلما يقع الخطا فيهما في الامور العرفية
فلم يلتفت اليها واما المشتقات فكلها متشاركة في سبب افادة التخصيص ونص
السكاكي بان ما انت علينا بعزيز من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى

للجوامد

الجوامد في افادة التقديم فيهما التخصيص لانه علامة له غير واضحة والا
فلا خفا في وقوع التخصيص فيهما نحو ان انتم الا بشر مثلنا ويتجه ان الصفة
المشبهة من المشتقات للثبوت وقد جعلت التقديم في ما انت علينا بعزيز للتخصيص
وبالجملة انما قال المصنف بالخبر الفعلي يتناول شبه الفعل فلا حاجة الى ما اعتذر
به الشارح للمصنف من ان التقييد بالفعل لا بالخبر الفعلي بل المركب من الفعل وغيره
من اجزا الجملة او شبه الفعل فالفعلي يفهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به على خلاف
تصريح المفتاح بعدم التقييد واشتراك الحكم بين الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص
فيما انا قلت بالخبر الفعلي ليس بواضح اذ المسند اليه فيه خص بنفي الخبر الفعلي
وخص الخبر الفعلي بغير المسند اليه فان القول خص بغير المتكلم وانما خص به نفي القول
واجيب بان الخبر الفعلي هنا نفي القول وحرف النفي من تتمة المسند ولا بعد فيه
بل هو نظير لا فيها غول حيث قال جعل التخصيص الغول بعدم كونه في خمور الجنة
واورد عليه السيد السند انه يستدعي عدم الفرق بينه وبين ما انت قلت
وسياتي الفرق ونقول لولا الفرق لم يصح تقييد الحكم بقوله **ان ولي حرف
النفي** اي كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن دفعه بان الفرق
ليس في افادة التخصيص بل في خصوصيات اخر وكيف لا وقولك انا ما قلت داخل
في قوله والا فقد يأتي التخصيص لي اخره وقد ازال ما في قوله تخصيصه بالخبر الفعلي
من خفا بينا لك فيه بقوله **نحو ما انا قلت هذا اي لم اقله مع انه مقول** اي لغيري
حيث افاد به ان التقديم لقصر المسند على المسند اليه دون العكس والتخصيص
نفي القول دون القول فقولك ما انا قلت هذا انما هو في شي ثبت انه مقول
وتريد نفي كونك القايل ردًا على من زعم شركتك مع غيرك او اختصاصك
وبراءة غيرك عنه كذا قالوا والظاهر انه لا ينحصر فيه بل يجوز ان يكون
ردًا لتردد المخاطب الامر بينك وبين غيرك فيكون قصر تعيين هذا اذا
قصد قصر اضافي اما اذا قصد قصر حقيقي فينبغي ان يكون جميع من عداك
قايلا به ولا يجب ان يكون هناك اعتقاد ثبوت بصواب وخطا بقي انه كيف
يكون تخصيص النفي كما في انا ما قلت ويمكن دفعه بانه لم يذكر من جزئي القصر
الا النفي اريد الاشعار بتسليم الثبوت المشارك في قصر الافراد وبالثبوت
لمن اعتقد النفي عنه في قصر القلب وذلك يحصل بحصر النفي في المسند اليه
ولهذا اي ولان التقديم يفيد التخصيص ونفي الفعل عن المذكور مع ثبوته
للغير **لم يصح ما انا قلت هذا ولا غيري** قالوا لان مفهوم اول الكلام ثبوت هذا

القول لغير المتكلم ومنطوق المعطوف نفيه عن الغير وهما متناقضان
ولك ان تقول لان اول الكلام يفيد تخصيص السلب بالمتكلم ولاحقه نفي التخصيص
ولانه تسليم ثبوت القول وتصويبه مع سلبه عنك وعن جميع اغيارك فيلزم
اثبات القول من غير قائل والاظهر ان العطف دال على انه لم يقصد الحصر بالتقديم
فليس للازم شيئا من المحالات المذكورات بل كون التقديم لغوا وفيه ايضا بحث
لانه انما يكون لغوا لو لم يكن في هذه الصورة داع اخر من دواعي التقديم
وهو مسلم **قال** الشارح المحقق يجوز التقديم من غير قصد التخصيص
اذ الظاهر ان التقديم لغرض اخر غير التخصيص كما اذا ظن المخاطب
بك ظنين فاسدين احدهما انك قلت هذا القول والثاني ان تعتقد ان قائله
غيرك فيقول لك انت قلت لا غيرك فتقول له ما انا قلته ولا احد غيري قصدا
الى انكار نفس الفعل المسند فيقدم اليه ليطابق كلامه هذا الكلام
المنقح لكلام المفتاح ولك ان تقول لم يصح هذا التركيب لان نفي القول عن
المعطوف عليه نفي على وجه الاختصاص بمقتضى التقديم ونفيه على المعطوف
نفي على وجه الاختصاص فلا يحسن العطف وهذا الوجه يفيد عدم صحة
ان يقال ما انا قلت هذا ولا زيد بخلاف الوجوه السابقة والوجوه الثلاثة
تنفي صحة ما انا ولا غيري **قلنا** هذا بخلاف هذا الوجه والشاهد
البري عن الايهام الجلي من غير الايهام ان يقول ولهذا لم يصح ما انا قلت هذا
ولا غيري لانه بعد على غيري لا عينه ليس لها داعية ومما يجب التنبيه عليه
ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند اليه دالا على العموم نحو ما كل
ما يتمنى المرء يدركه فانه لنفي الشمول خاصة والظاهر ان التقديم لانه مناط
الفائدة المقصودة بالكلام من توجيه النفي الى الشمول خاصة **ولا ما انا رأيت
احدا** اي ولان التقديم يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الخبر الفعلي مع
تصويب اثبات ما نفي عنه بعينه للغير لم يصح هذا التركيب ويتجه عليه
ان رؤية الغير احدا غير باطل وهو الذي نفي فالمثبت للغير هو لا غير
ويمكن ان يدفع بان المراد به تخصيص المتكلم بنفي رؤية احد في وقت
معين ردا على من زعم رؤيته دون غيره احدا او مشاركته فيها من غير تعيين
الغير بل اي غير كان وحينئذ لا يصح هذا التركيب انه لا محالة رأى غيره
كل احد فلا فائدة بالاخبار بناء على التركيب المفيد ما رأيت احدا لكن القوم
برمتهم قالوا لم يصح هذا التركيب لان تصويب المخاطب يقتضي ان يكون

المخاطب

المخاطب معتقدا انك رأيت كل احد ولا يتصور هذا الاعتقاد لعاقل ويمكن
ان يقال لان تصويبك المخاطب يقتضي ان يكون معتقدا ان انسانا غيرك رأى
كل احد وان يكون في مقام الرد طابقا ان يعتقد المخاطب ذلك وعلل المصنف
ذلك بانه يجب اثبات المنفي بعينه للغير والمنفي هنا الرؤية الواقعة على
كل احد واورد عليه الشارح المحقق ان ذلك مشتمل بل المنفي الرؤية الواقعة
على فرد من افراد الناس ولا يلتبس احدهما بالاخر عند من لا يلتبس عليه السلب
الجزئي بالسلب الكلي ثم بين ذلك بان تقديم المسند اليه ايلاء حرف النفي يفيد
اثبات المنفي للغير على وجه نفي ان عاما فعام وان خاصا فخاص لما قلا ذلك عن
الشيخ ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله المصنف الى ما ذكر ويحمل قوله لان المنفي
هو الرؤية الواقعة على كل احد على السلب الكلي دون الايجاب الجزئي لكن
هذا التوجيه يوجب اختلاف المتن لان قوله ولهذا لم يصح ما انا رأيت
احدا حينئذ يكون تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل كون التركيب لاثبات المنفي
لغير المسند اليه على وجه نفي وهو غير مذكور بل لم يذكر الا ان التقدير
يفيد التخصيص بنفي الخبر الفعلي وايضا تخصيص النفي لا يفيد الا ثبوت
معنى غير المتكلم لغيره وهو رؤية احد لا بعينه لا رؤية كل واحد حتى يلزم
ثبوتها للغير فاللازم ثبوت رؤية احد لا بعينه للغير وكيف لا وافادة التقديم
التخصيص بالنحوي لا بالوضع حتى يصح ان يقال انه في عرف البلغاء لهذا المعنى
والمفهوم من النحوي ليس الا هذا القدر وايضا لو كان المعاد اثبات المنفي
على وجه نفي لكان ما انا رأيت كل احد للايجاب الجزئي للغير لان السلب فيه
على الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا بين ما انا رأيت احدا وما انا رأيت
كل احد فمعنى كلام الشيخ ان المثبت هو المنفي على وجه نفي وكان عليه حين تعلق
المنفي لا بعد تعلق النفي نعم يبقيه ما قاله انه لا يصح ان يقال ما انا قلت
شعرا لانه لا يقتضي ان يكون انسانا قد قال كل شعر في الدنيا لكن تأويله ان
التمثيل به يجعل قلت شعرا للعموم من ان النكرة ربما لا تكون في الاثبات
عامة نحو تمرة خير من كسرة فلنا ان نقول ما تمرة خير من كسرة لرفع الايجاب
الكلي دون السلب الكلي فكذلك ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولا مناقشة
في التمثيل وما يورد لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رأيت احدا
واستغنى به عن دعوى انه سهو الكاتب والصواب ما انا رأيت كل احد وعما
قيل ان لفظ احد بمنزلة كل احد لما انه في الايجاب لا ينفك عن الكل اذ لم يكن

همزته مبدلة عن الواو كما في احد عشر ولانه يصح استعماله بمعنى الجمع كما صرح به
ائمة اللغة فليحمل على معنى الاحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف الاول
وبعد الثاني لا يجريان في ما انا قلت شعرا هذا غاية ما بذ لنا الجهد في تحقيق
الكلام وقال السيد السند ان التفصيل ههنا ان يقال اي كان النزاع في
رؤية واقعة على احد لا بعينه يقال ما اذا رايت الاحد من الناس او ذلك الاحد
فانه وان كان غير معين لكنه معهود من حيث تعلق الرؤية فحمه ان شاء الله تعالى
بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما رايت احدا الا انه في قوة قولك ما انا
رايت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة
الى كل واحد من المفاعيل وان اختلفا في الظهور والخصوصية فيبقى عموم نفي
الرؤية منها ضائعا لان الفعل للمثبت في اعتقاد المخاطب منسوب الى واحد
فلا يحتاج الى رد خطائه في الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان
النزاع في رواية واقعة على كل احد فهناك عبارتان احداهما ان يقال
ما انا رايت كل احد والثانية ما انا رايت احدا وهذا اخصر من الاولى
وفي افادتها المعنى المذكور نوع خفاء ودقة ولهذا اختلف فيها وتوجيهها
ما قررناه هذا الكلام واورد عليه ان نفي الرؤية عن واحد واحد متحقق
في ما انا رايت الاحد لانه وان عرف فيه الاحد لا يخرج عن الابهام الذي يستلزم
العموم في سياق النفي فقد ضاع عموم النفي مع ضياع التعريف وان الغرض
للنفي عن واحد ضياع في رد اعتقاد المخاطب ان فاعل الرؤية لكل احد انت
ويكفي نفي الرؤية عن كل واحد وان نفي رؤية واحد لا بعينه يقتضي ايراد
النفي عليه ولا لغو في الاجتماع وانما يلزم اللغو لو فصل لانه اتيان بما
عنه مندوحة ونحن نقول انما يقصد بنفي رؤية واحد لا بعينه السلب
الكلي وربما يقصد مجرد سلب الرؤية ويلزم السلب الكلي في الاول
لرد اعتقاد ثبوت الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه
ففي ما انا رايت الاحد اشعار بانه لم يقصد السلب الكلي وان لزم بسلب
الاحد على وجه اعتقده المخاطب وهو واحد لا بعينه فلا يلزم كون
السلب الكلي لغوا لانه من ضروريات ما قصد ولا يعد لغوا الا ما تعلق
القصد به من غير حاجة فاندفع لزوم اللغو في ما انا رايت احدا في رد اعتقاد
الاحد ايضا وان لزم اللغو في ما انا رايت احدا بني على عدم الفرق بين الاجمال
والتفصيل واما لزوم اللغو في ما انا رايت احد في رد اعتقاد رؤية كل احد

بناء

بناء على ان قصد نفي رؤية كل احد يتاتى بدون نفي رؤية واحد واحد فمدفوع
بان فيه تحقيق نفي رؤية كل واحد وبيانا وبيان ان المحقق هو السلب الكلي بل فيه
مبالغة في رد الاعتقاد او يفيد انه لم يرد احدا فضلا عن كل احد واعلم ان ايلاء
المسند اليه المقدم حرف النفي يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي لا اختصاص
النفي وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه بجعل الاختصاص المستفاد من التقديم
واردا على النفي وان كان الظاهر ورود النفي عليه ونظيره كون النفي في الجملة
الاسمية الاستمرار والنفي لا لنفي الاستمرار وكون قوله تعالى وما انا بظلام
للعبيد مبالغة لنفي الظلم لا لنفي المبالغة في الظلم وهذا المعنى وان كان
بعيدا عن الظاهر لكن جعله عرف البلغاء فيما نحن فيه واضحا والواضح مهجورا
ولا ما انا ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في الاثبات
لا يستقيم غالبا لان ثبوت الحكم للجنس في غير المستثنى لا يتحقق غالبا فلا يصح ضربت
الا زيدا لامتناع ان يضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي فقلت ما ضربت
الا زيدا اصح لانه لا فساد في ان لا تضرب احدا الا زيدا اذا عرفت هذا فاعلم
انه جعل المصنف الى ثمرات افادة التقديم في هذه الصورة تخصيص
المسند اليه بنفي الحكم وثبوت الحكم بعينه لان غير دخول النفي على قولنا انا ضربت
الا زيدا لا يوجب صحة الاستثناء وما انا ضربت الا زيدا باق على عدم الصحة
بخلاف ما ضربت الا زيدا الا ان دخول النفي يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الضرب
المقيد بالمستثنى مع ثبوته بعينه لغيره فالمستثنى على ما كان قبل دخول
النفي من كونه في الاثبات ويستلزم صحة التركيب كون كل واحد مضروبا
لغيرك سوى زيد وان يعتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك ويعتقد
انه صدر عن غيرك وتريد ان تردّه الى اعتقاد انه صدر عن غيرك فهذا
المثال يشارك المثال الثاني في الفساد فناسب ان يجمع معه دون الاول
لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال الاول في الفساد
وناسب ان يجمع معه وان لم يجعلاه معه بل مع الثاني كما فعله المصنف وقالا لا
لم يصح ما انا ضربت الا زيدا الا ان نقض النفي بالا يقتضي ان يكون ضربت زيدا
او تقديم الضمير وايلاؤه حرف النفي يقتضي نفي ان يكون ضربته لما اراد
ان من ثمرات افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات
انه لا يصح استثنائي من هذا النفي لاستلزام نقض ذلك بالا التناقض
فلكل من المصنف والشيخ وجهة هو موليها ولا يمنعان عن سلوك الطريق

الا انه خفي على المصنف اقتضا النفي وايلا النفي نفي ضربك زيد او يمكن
اثباته بان ما انا ضربت يقتضي تخصيصك بنفي هذا الضرب منك واثباته لغيرك
واذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فليست ضاربا زيدا ولا غيره بهذا الضرب
وبعض النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فتقدم التناقض من وجهين
كونك ضاربا او غير ضارب وفي كون عمرو مضروبا وبذلك الا ان الشارح المحقق
اثبته بان تخصيصات النفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيد الغيرك فيلزم
ان لا يكون مضروبا لك ولا لغيرك واعترض بان الاستثنا حينئذ من الاثبات
لا من النفي فليس النفي من الانتقاض في شي فكانك قلت لست الذي اضرب
الا زيدا فكان المخاطب اعتقد ان انا ضرب كل احد الا زيدا وانت
ذلك الانسان فتعين ان يكون انت ذلك الانسان وشنع عن المصنف بانه
غفل عن ان الاحد في الاعتراض انتقاض النفي بالا دون اقتضا تقديم المسند
اليه وايلاه حرف النفي نفي ان يكون ضرب زيد وقد نبهناك ان هذا الامر من
على نفسه دون القوم وكان منشاؤه قلة التامل واهمال الفعل واعمال
الوهم لكن لا يتجه عليه ما ذكره السيد السند من انه يوجب عدم ما قررنا
من انا ما رايت احدا يقتضي اثبات الرؤية لغير المسند اليه على طبق
النفي من العموم لان النفي اذا كان للفاعلية لا يفيد عموم الاحد لعدم توجه
النفي الى المفعول ويكون مآل التركيب اني لست فاعل رؤية احد فلا
يقتضي ان يكون انسان راى كل احد بل ان يكون انسان رأى احدا لان قولك
اني لست فاعل رؤية احد في قوة لست فاعل قوة زيد ولا عمرو والى
غيره لكن عموم النكرة واضحة فلو لم يكن القصد الى اثبات رؤية كل احد
لغير المسند اليه لكان ذلك العموم ضايعا ولا ما ذكره من انه لا يصح ان يكون
الاستثنا من الاثبات لانه حينئذ يكون المستثنى منه احد وهو ليس بعلم
فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيد لعدم تناول
احد زيد الا انه لا موجب لكون المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في
المفرغ عام من جنس المستثنى مثبتا كان او منفيا فيجب ان يكون المستثنى
منه كل احد كما ان المستثنى منه في قرات الا يوم كذا قرات كل يوم على انك
ان عرفت ان نفي الفاعلية لضرب احد يفيد عموم احد والاثبات للغير
يجب ان يكون على طبق النفي على زعم الشارح فالمثبت للغير ضرب كل احد الا
زيد او ان ما يقال من ان كون الاستثنا من الاثبات انما يلزم من كلامهم

حيث

حيث قالوا ان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيد الغيرك وظاهر
ان ذلك مبني على كون الاستثنا من الاثبات فلا توجيه له لان الشارح دفع بهذا
البيان منع المصنف والمناقشة فيما هو معتقده ولا بد له منه لا فيما لزم القوم
وهو لا يرضى به على انك عرفت انه شي فهمه من كلامهم او نحن نقول امتنع ما انا ضربت
لنفي ضرب معين عن نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون زيد داخلا في المضروب
فيكون مضروبا فلا يصح استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فكذلك لانه غير داخل
في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه ولان التقديم يفيد كون المخاطب مصيبا فيما
عدا تعيين الفاعل فيجب ان لا يكون زيد مضروبا لك والقصر بالنفي والا استثنا
يقتضي كونه مصيبا فيما عدا تعيين المفعول فيجب ان يكون زيد مضروبا لك
ولا يذهب عليك ان افادة التقديم التخصيص بالنفي لا يخص تقديم المسند اليه
بل منه ما شعرا انت حيث خصصت الشعر بنفي القول وقصدت تعلق
القول بغيره فلا يصح ما شعرا قلت ولا غيره ولا ما شيا قلت ولا ما شعرا
قلت الا قصيدة والا نفي للشرط السابق اعني ولي حرف النفي يعني ان لم يقع
بعد حرف النفي بلا فصل فقد خرج من الشرط الاول مثل ما انا قلت هذا
ودخل في هذا الشرط مع انه من دواخل جزا الشرط فيفسد الحكمان الا ان
يعد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا بينه وبين مدخوله فحينئذ ما لم يل حرف
النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان وقد تقدم على حرف النفي نحو انا
ما قلت او تقديم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما زيد
انا ضارب فانه لتخصيص نفي الفعل بالمفعول مع ايقاعه على غيره لا للتخصيص
نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وجزا قوله والا فقوله يأتي ومجموع الشرط
والجزا معطوف على مجموع قوله وقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي
حرف النفي اي ان لم يل المسند اليه حرف فقد يأتي التقديم للتخصيص اي
تخصيص المسند اليه بالمسند لا لتخصيصه بالنفي ردا على زعم انفراده غيره
اي غير المسند اليه بخصوصه به اي بالمسند لا ردا على من زعم انفراد المسند اليه
كما في المقسم السابق وهو قصر قلت على ما ستعرف او زعم مشاركته فيه اي
مشاركة الغير في المسند او في احتمال كون المسند اليه فهو قصر افراد او تعيين
والفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه بالنفي
والثاني لتخصيصه بالخبر وان الاول ردا على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني
على من زعم انفراد الغير به وان الاول للتخصيص والثاني للتخصيص او التقوي

وانما قلنا زعم انفراد غيره بخصوصه ليخص الكلام بغير المنكر مما يقتضيه
قوله فيما بعد وان بني الفعل على منكر فانه تفصيل لتخصيص المنكر على خلاف
ما بينا لك فان التخصيص في المعرف بخصوصه ورد على ثبوت الحكم لغيره من حيث
الخصوص وفي المنكر تخصيص للمسند اليه بحسب الجنس او الوصف لان الخصوص
غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص او الوصف والتفصيل في المنكر في مجرد
التخصيص لعدم التفاوت في التقوي فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذين
القسمين تخصيص خصوصه وان بني الفعل على منكر افاد تخصيص الجنس
او الواحد منه بالمجيء فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل على منكر لا يخص القسم
الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوي حتى يرد ما اشار الشيخ في
دلائل الاعجاز الى كونه للتقوي ايضا **نحو انا سعيت في حاجتك الاول بنحو
لا غيري** مثل لا غيرك ولا غيره ولا زيد ولا عمرو ولا ما سواي **وعلى الثاني
بنحو وحدي** مثل وحدك ووحده ومنفردا او متوحدا ولا غيري ايضا
فافهم وفيه دفع شبهة ربما يختلج في صدرك من انه لو كان التقديم للتخصيص
لا يجتمع مع مثل قولك وحدي لا غيري فدفعه بانه التخصيص ووجه
التخصيص كالتاكيد بعينه مع ان كل تخصيص يشتمل على وجه المخصص والسلب
عن الغير ان الملايم لزعم استقلال الغير التصريح بالسلب عنه والملايم
لزعم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق **وقد يأتي التقديم
لتقوي الحكم** الانسب بقوله للتخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل
مضارع منصوب بان المقدرة بعد اللام مسندا الى ضمير التقديم اي وقد
يأتي التقديم لتقوي الحكم وتقرره في ذهن السامع **نحو هو** اي الله تعالى **يعطي
الجزيل** اي كل مسند اليه مقدم على خبر مسند الى ضميره اسنادا ثانيا لان
التقوية من جهة تكرار الاسناد التام عند السكاكي وتبعه المصنف واما عند
الشيخ ففي كل مبتدا مقدم تقوية الحكم لانه بيان للحكم بعد التقدمة للاعلام
فعلى هذا زيد ضربته للتقوي بخلاف ما ذهب اليه المصنف لكن هذا ينافي
كون التقوي مختصا بالخبر الجملة والذي اراه ان وجه التقوي ان الخبر الذي هو
جملة مستقلة بعيدة الارتباط بما قبله فاذا ارتبط بالفائدة او غيره يتصور
اسناده الى المبتدا لان في تحصيله اعتمادا او مزيد توجه وعليه يجري التقوي
في كل خبر جملة ولا يتعداه والسيد السند ذهب الى ان تحقيق كلام السكاكي
ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب ضمير ليس بالخفا بالعدم موجب التقوي فزيد ضربته

توجيه

توجيه لانه تكرر اسناد الضرب الى زيد بالوقوع بسبب الضمير فتخصيص التقوي
بما يكون فيه الضمير مسندا اليه توهم من الشارح المحقق ويزيفه ان ذلك يقتضي
ان يكون في عمرو ضارب اما تقوي لانه تكرر بواسطة الضمير اسناد الضرب على وجه
الايقاع الى زيد فلذا ابينا الكلام في شرح كلام المصنف على ما ذكره الشارح واثبتنا
المخالفة بينه وبين الشيخ في كون زيد ضربته للتقوي وكما ان التخصيص لا بد له
من داع اليه كذلك التقوي وهو ان له الشك والانكار حقيقة او ادعا الا انه لما
تقرر هذا في احوال الاسناد دون فوائد التخصيص لم يتعرض له كما تعرض لفوائد
التخصيص ولتخصيصه بالتعرض وجه اخر وجيه لا اظنك الغفلة عنه فيما
قدمنا لك ولما كان الخبر المنفي مظنة اشتباه بما يلي فيه المسند اليه حرف النفي لم
يكتف بعموم قوله فقد يأتي التخصيص وقد يأتي لتقوي الحكم مع ظهور انه داخل
المنفي فيه وصرح بقوله **وكذا ان كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب**
لقصد التخصيص او مجرد التقوي فلم يفت المصنف تمثيل التخصيص في النفي كما
ظنه الشارح ولما كان افادة التقديم التقوي محتاجا الى توضيح قال **فانه اشد
لنفي الكذب من لا تكذب** ولا خفا ان صيغة التفضيل ليس على حقيقته اذ لا
نفي الكذب وتوجيهه لا يخفى على الافقه من الحكام وللنظر ان يقول نفي الكذب في
الاستقبال مع انه مظن الحال يفيد مبالغة فيه ولما كان نفي الاشدية من لا يكذب
انم من الوهم من لا تكذب انت جعله مشبها به تنبيها على هذا التفاوت وقال
وكذا من لا تكذب انت ولم يستقل بهذا التوضيح في قسم الاثبات مع انهما
سيان فيه ليلا ينافي عن النفي عن الاثبات الا انه يتحد ان كون التقديم للتقوية
ليس اخفى من كون انت لا تكذب اشد نفيا للكذب في التركيبين الاخرين حتى يتم
توضيحه به قد بين كونه اشد لنفي الكذب بكونه للتاكيد حيث قال
لانه لتاكيد المحكوم عليه لا الحكم وقولنا انت انت لا تكذب على الاحتمال
لاحتمال ان يكون انت الثاني مبتدا لا تاكيد المحكوم عليه بل يحكم في الخبر وفيه
مخالفة لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام
وهم بالاخرة هم كافرون من ان تكرير هم للدلالة على انهم خصوصا كافرون
بالاخرة وان غيرهم قوم مؤمنون بها وهم الذين على ملة ابرهيم عليه السلام
وليؤكد كفرهم بالجزاء هذا وفي تخصيص بيان الفرق بانت لا تكذب للتقوي
تعريض للمفتاح بانه لا اشتباه من لا تكذب انت وبين انت لا تكذب للتخصيص
فبيانه الفرق بينهما لغو ابينبغي ان يفرق بين لا تكذب انت وانت لا تكذب

للتقوي لانه محل الاشتباه ولا يدفعه ما ذكره الشارح المحقق انه خص بيان
الفرق بالتخصيص لانه اورده في بحث التخصيص وان بني الفعل على منكر
او ما في حكمه من الضمير الراجع الى النكرة كما اذا قلت ضربت رجلا وهو جاني كان قولك
وهو جاني لتخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد لا يقال الاولى افاد التقديم
تخصيص الجنس او العدد اذ قوله او الواحدية لا يتناول لان رجلان جاني فانه
لتخصيص الجنس او العدد اي رجلان جاني لا رجل واحد لانا نقول رجلان
جاني لتخصيص العدد ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية والجمع نص في العدد
لا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد عن العدد نعم اطلاق
المنكر منكر ومن موجبات ضعف الاطلاق ان المصدر غير المنكر لتخصيص
الجنس دون الواحد والمراد بالجنس المفهوم الكلي حتى ان رجلا طويل جنس صرح
الشيخ لكن ينبغي ان يعلم ان قولك رجل واحد جاني لتخصيص الواحد دون الجنس
لان الواحد لكونه نصا في الوحدة لا يمكن تجريده عنها ولو اريد بالتنوين التحقير
او التقليل او التكثير يكون لتخصيص الجنس الحقير او القليل او الكثير دون
الواحد نحو رجل جاني اي لا امراة او لا رجلان او لا نكتة الى غير ذلك والاعتد
في قصد قصر الجنس الرجل جاني بالتعريف الجنسي ووافقه السكاكي على ذلك
اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لكن لم يجعل تقديما للتخصيص
قطعا من غير ان يقصد به مجرد التقوي كما جعله الشيخ ما يلي حرف النفي لذلك
وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي قطعا بخلاف الشيخ فانه ليس تقديم
يقطع فيه بمجرد التقوي منه والى هذا التفاوت اشار بقوله الا انه قال
اي لكنه قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا
على انه فاعل معنى لان التقرير فقط نحو انا قمت قدمه على التقدير
فرعه ولم يقتصر على التقدير مع ان التقدير لا ينقلب عن الجواز لاحتمال
ان يفارق تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه وصرح بالجواز تنبيها على انه
لا بد منه في التقدير ايضا ولا يبعد ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف
وقد رفقولك ما انا قلت يفيد التخصيص لو قدر اصله ما قلت انا ويتجه عليه
انه حينئذ يبطل ما حكم به من عدم صحة ما انا قلت هذا ولا غيري وما انا
رايت احدا وما انا ضربت الا زيدا الا انه لو لم يقدر التاخير يكون غير مفيد
للتخصيص فلا يلزم شي من المفاسد فتامل والا اي لم يجز تقدير التاخير يكون
غير على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز كان من نحو انا قمت

ولم يقدر ومن امثال انا قمت هو عرف فان هو في قولك عرف هو لا يحتمل كونه
فاعلا لفظا او لم يجز نحو زيد قام فان زيد لو قدر مؤخرا فكان فاعلا لفظا
لا معنى فقط وقال الشارح المحقق لم يجز تقديره مؤخرا لانه يلزم تقديم الفاعل
لفظا وهو لا يجوز والمراد بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه
عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا كلامه وفيه بحث لان زيد قام زيد موضع
الظاهر موضع المضمر المسند اليه فيه مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما
في هو قام فنقول المراد بنحو زيد قام ان يكون المسند اليه مظهرا والفاعل
مضمرا وكذا زيد ضربته فانه لو قدر مؤخرا ايضا لصار مفعولا معنى وهذا ينافي
ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي الحكم عنده لانه يفيد انه يفيد التقوي
وقدم المصنف نقيض التقدير على نقيض الجواز على عكس ترتيب الجواز والتقدير
لنكتة دقيقة لا يتبصر بها الا البصائر المحيطة باخفى الضماير وهو ان النفي المستفاد
من قوله والا يرجع والى التقدير الذي بمنزلة القيد الجواز واستثنى
السكاكي المنكر الصرف الذي ليس فيه شائبة التخصيص بقرينة قوله لئلا
ينتفي التخصيص وذلك ان نجعله صيغة التفصيل للمبالغة في النكارة فتقيد بها
صرافة النكارة والاستثنا من حكم مستفاد من قوله والا فلا الا تقوي الحكم اي ان لم
يجز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط بدون تكلف وهو لا يفيد
الا التخصيص وهو اظهر مما قال الشارح المحقق ان المراد انه اخر السكاكي المنكر
عن كونه فاعلا بجعله من باب واسروا النجوى الذين ظلموا اي يجعل المسند
في الاصل مسندا الى ضمير منهم تفسير ابدال الظاهر منه وانما قال اي على
القول من الابدال من الضمير اشارة الى قول اخر فيه وهو ان الواو في الفعل
قد تكون علامة للجمع فقط كما في الصفة من غير ان يكون فاعلا ولا يخفى ما فيه
من وجوه التقديم ومن قبله نظائر واسروا النجوى الذين ظلموا بخلاف في كون
الواو ضميرا وتعبير الضمير من الايهام الى التعيين بالتقديم فتلزم المخالفة
الفاحشة بين الاصل المقرر وما عدل اليه وانما ارتكب هذه الامور لئلا
ينتفي التخصيص الذي شرط كون المبتدا نكرة اذ لا سبب له اي بهذا التخصيص
سواه اي سوى كونه في الاصل فاعلا معنى فلولا يحتاج فاعليه النكرة الى
مخصص سوى تقديم المسند لم يحتج هذا الابتدا اليه سوى تقديم المسند
في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر على اطلاقه الى الاستثنا اذ بقرة تكلم وكوكب
انقض الساعة الى غير ذلك لا يحتاج الى تخصيص وقوله بخلاف المعرف يفيد

ان للمعرف سببا للتخصيص سوى تقديم المسند في الاصل ولا يخفى فساده فلذا
جعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص لم يصح رجوعه مبتدا بخلاف
المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدا من غير هذا من الاعتبار البعيد ولا يخفى انه بعيد
كما انه جعل ضميرا لا سبب له لكونه مبتدا بعيد ثم قال لا تراخي بين هذا
الكلام وما سبق في كلام السكاكي كما تفيده كلمة ثم وشرطه اي شرط ارتكاب هذا
الوجه البعيد في التنكير ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة القصر
من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم اصله كما اشار اليه بقوله كقولك
رجل جاءني على ما مر من ان معناه لا امراة او لا رجلان ولا يخفى ان شرط متعلق
التخصيص ذلك وهو بين مستغن عن البيان وغاية التوجيه ان يقال لما يتوهم
ان الضرورة في المنكر دفعت عنه شرط التخصيص فخصه بالتعرض لازاحة
هذا التوهم دون قولهم شر اهر ذا ناب فان فيه مانعا من التخصيص اما
على تقدير الاول وهو تخصيص الجنس فلامتناع ان يراد المهر شر لا
خير اذ المهر لا يكون الا شرا اذ ظهور الخير للكلب لا يهره ولا يفزعه واما
على التقدير الثاني فلنبوه عن مظان استعماله فانه لا يستعمل لرد اعتقاد
من يكون المهر اكثر من شر واحد واذ قد صرح الائمة بتخصيصه حيث
تاولوه بما اهر ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتصحيحهم او للتخصيص
او للتاويل وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه للجمع بين ما ذكرنا وبين
ما فعلوه فكانه قال واذ قد صرح الائمة بما ينافي ما ذكرناه لزم طلب وجه
للجمع بتصحيح ما ذكرناه او ما ذكروه للتعويل فالوجه باحد الوجوه فيما سلك
تفظيع شان الشر بتنكيره جعل التنكير للتعظيم والتهويل كما مر في تنكير
المسند اليه ونحن نقول يجعل المفضل عليه المحذوف في غاية العموم اي شر
من كل شيء وبالجملة المعنى ما اهر ذا ناب الا شر عظيم في الغاية وتحقيقه ان
النكرة حيث تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين او بالمفضل عليه المحذوف
فلا حاجة الى تقدير التاخير بل لا يصح لانه لا يرتكب الاعتبار البعيد الا في
النكرة الصرفة على ما حقق واجيب بان التاخير التخصيص الذي صرح
به الائمة في تاويله هو التخصيص المستفاد من التقييد اذ التقييد يفيد
التخصيص عند السكاكي لانه يجعل ما ضربت اكبر اخوتك الا تاما لضرب
الاصغر وفيه انه لم يجعل النحاة سواء ذا ناب من قبيل ولعبد مؤمن خير
من مشرك وعلى ما ذكر يكون كلاهما تخصيصا بالوصف وفيه اي فيما

قاله وفعله السكاكي نظرا اذ الفاعل اللفظي والمعنوي الاولى الاسلم من
النزاع الفاعل اللفظي والبدل والتاكيد سواء في امتناع التقديم ما بقيت على
حالها لانه لا يجد عليه عليك ورحمة الله السلام وقوله ما بقيا على حالهما
قيد في الامتناع اي سواء في الامتناع المقيد بزمان بقائهما على حالهما لا التسوية
حتى يحتاج اتمام الكلام الى تقدير وسواء في جواز التقديم اذا لم يبقيا على حالهما
فتامل والمناقشة في التسوية بدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان فيه التقديم
على العامل والمتبوع فيجوز تقديم المعنوي دون اللفظي ترجيح للمرجوح لانه
تحكم اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح فلا يعتذر السكاكي بل ينفعه ثم لا نسلم
انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم لحصوله بغير ذلك يتجه على كلام السكاكي
منعان احدهما على قوله التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في الاصل
مؤخرا على انه فاعل معنى فقط وقرره لانه يقال لا نسلم انتفاء التخصيص من غير
تقدير التقديم اذ لا دليل على اعتبار التقديم للتخصيص بل يحصل بلا تقدير
تقديم كما ذكر منقولا عن الشيخ وكلام المتن يحتمل هذا المنع وحينئذ معنى قوله
لحصوله بغيره لحصوله بلا تقدير تقديم باجراء غير مجرى لا نحو غير ما سوف
على زمن لا ما سوف ولا غير نظير وثانيهما على قوله ينتفي التخصيص في صورة
المنكر لولا تقدير التقديم بحصول التخصيص بغير التقديم من التخصيص بالوصف
المستفاد من التنكير كما ذكر السكاكي والايضاح يفصح عن هذا المعنى الاول
والجواب عن هذا المنع الثاني انك ان اردت منع انتفاء التخصيص في النكرة
مطلقا لولا تقدير التاخير فلم يدع احداث المسند اليه اذا كان نكرة
لا يفيد التخصيص بدون تقدير التاخير وان اردت منع انتفاء التخصيص
في نكرة من النكرات لولا تقدير التاخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لم تخصص
بشيء من المخصصات اذا افردت ينتفي تخصيصه لولا تقدير التقديم ثم لا نسلم
امتناع ان يراد المهر شر لا خير وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم
شر لان المعنى الذي اهره من جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجرى ان يقول
رجل جاءني يراد به رجل لا امراة وربما يدفع هذا المنع بان المتبادر من الشر
الشر بالنسبة الى الكلب والاهرار صوته عند نادبه وعجزه عمن يلي ذنبه
فلا يشك عاقل ان مهره لا يكون خيرا بالنسبة اليه وفيه نظر لانه يجوز ان
يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل او يراد بالاهرار ان مجرد جعله
ذا صوت وهناك معنيان اخران احدهما ان لا نسلم انه لا يصح قصد التخصيص لامتناع

ان يراد شراهو لاخير وامتناع ايراد شراهو لا اشراك لاحتمال ايراد
شراهر داناب لاعنير بان يكون الحصر حقيقيا لا لرد اعتقاد وثانيهما ان هذا
مثل يراد به عجز القوي البعيد عن عجز فهو يصح ان يقع مبتدا بلا تخصيص لكون
الحكم نفيد بدون التخصيص وهو ليس من داب المحصلين ثم قال السكاكي
ويقرب من هو قام زيد قايم في التقوي يعني في افادة التقوي ولو قال
ويقرب من زيد قام زيد قايم لم يحتج الي قوله في التقوي لان زيد قام
لا يحتمل الا التقوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ايضا قال السيد
السند في شرح المفتاح هو قايم يحتمل التخصيص على نحو هو قام ولو لم يسلم
ماذكره لكان في اختيار زيد قايم على هو قايم وجه وجيه يمكن فيه انه كيف
يحتمل التخصيص ولا يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل معنى اذ لا يعمل اسم
الفاعل بدون الاعتماد لتضمنه الضمير علة لقال وهو الاوفق بقوله وشبهه
بالحال عنده من جهة عدم تغيره في المتكلم والخطاب والغيبة فتامل
او علة لقوله يقرب وهو اوفق بمقام النقل وقوله شبهه على صيغة الماضي
من التفعيل هو المشهور ويحتمل كونه محققا مصدرا فالاظهر انه عطف
على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول معه والرفع على انه مبتدا والجملة
حالية اي والحال ان شبهه ثابت بالخالي عن الضمير ثابت من جهة عدم النص
والضمير في تغيره للضمير اي من جهة عدم تغير الضمير في وقت تكلمه وخطابه
وغيبته وجعله الشارح لقايم او لعدم تغير قايم في وقت تكلمه كما هو الظاهر
ففيه مسامحة اي في وقت تكلم المضمر والمراد اما عدم التغير في الاحوال
الثلاثة فنقول من جهة عدم التغير في المتكلم كما في الفعل فان تكلم الماضي
ضربت تارة وضربنا اخرى وتكلم المضارع اضرب تارة ونضرب اخرى
وكذا في الخطاب والغيبة واما عدم التغير في واحد واحد وحينئذ يقول
وبعدم التغير في الاحوال الثلاثة ولهذا لم يحكم بانه اي اسم الفاعل
مع فاعله جملة اصلا واضح في الحكم بكون اسم الفاعل الذي صلة اللام مع
ضميره جملة الي تاويله بالفعل وادعا انه فعل في صورة الاسم فقول الشارح
المحقق الا في صلة استثنا من غير حاجة ومن قال استثناوه قاصر اذ اسم
الفاعل الواقع بعد حرف الاستفهام وحرف النفي الرافع بالملفوظ ايضا
من قبيل الجملة يعود اليه القصور لان الكلام في اسم الفاعل المتضمن
للضمير واما لم يتضمن الضمير فجعل تابعا للمتضمن في الافراد والاعداد ولم

يتعرض له المصنف كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم الافراد نحو زيد
عارف ابوه يعني اتبع عارفا مع الضمير عارف ابوه في حكم الافراد وما في بعض
نسخ الايضاح اتبع عارف في الافراد سهو اذ لم يسبق في المفتاح عرف
وقال الشارح اذا حاصل لهذا الكلام فان قلت لم يحكم بكون اسم
الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة الاسناد الاصلي وهو اسناد
الفعل او ما هو فعل في صورة الاسم واسناد المصدر واسم الفاعل واسم المفعول
والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا على ما قالوا على سبيل الشبه
وليس بجملة وان كان جعل الظرف غير جملة يخالف ما قالوا ان الخبر الظرف
مقدر في الجملة في الاصح قلت ما ذكره المفتاح توجيه لتخصيص الجملة بما يكون
اسناده اصليا ولنا ويلزم اسم الفاعل الذي هو صلة والذي بعد حرف
النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة او كلاما فان قلت
الجملة ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة واسم الفاعل مع فاعله
ليس كذلك اصلا قلت اسم الفاعل كذلك في اقايم زيد وما قايم زيد
نقدم جعله مع الفاعل جملة وجعل هاتين الصورتين مؤولتين بفعلين
لا بد له من وجه وذلك ما ذكره في المفتاح ولا عمل قايم مع الضمير معاملتها
اي الجمل في البنا الجملة اذا لم يقع في محل مفرد فهو معرب محلا واسم الفاعل
مع فاعله معرب الا انه اجري اعرابه على جزئه الاول لاستقلال الجزء الثاني
باعراب اقتضا الجزء الاول فان قلت المعرب قسم الاسم واسم الفاعل
مع فعله ليس باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب هو الاسم او ما نزل
منزلة الاسم نحو قايمة وبصري فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن معربا
باعراب نفسه ويكون معربا باعراب استحقه المجموع المركب منه ومن فاعله
لكان اسم مركب مع الغير ولو لم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب
اعراب الاسم بل تركيب يستدعي حصول معنى فيه يقتضي الاعراب فان قلت
البنا لا يخص الجملة بل حتى يوجب عدم جعل اسم الفاعل مع فاعله عدم
جعله مبنيا قلت فرق بين جعله مبنيا وبين جعله كالجملة في النيابة
والذي يستفاد من المقابل معه مقابلة الجملة في البنا هو الثاني دون
الاول لا يقال كيف يحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لم لا يجوز
ان يكون مبنيا ويكون الاعراب الذي اجري على الجزء اعرابا وصلته فجوازه
على جزء المركب اولا لانا نقول لم يجعل النحاة اسم الفاعل مع فاعله مبنيا وذلك

معلوم من علم النحو والمراد بعدم المعاملة عدم معاملة النحو دون العرب حتى
يقبل ذلك المنع ولا يذهب ان جعل زيد قايم مشتمل على التقوي يقتضي ان لا يقال
في مقام الاخبار عن قيام زيد ويخص بمقام جواب السايل كزيد قام وتكذبه ما نقل
المفتاح عن ابي العباس في جواب الكندي اني لا احد في كلام العرب حشوا يقولون
عبد الله قايم وان عبد الله قايم جواب عن سوال سايل وان عبد الله لقايم جواب
عن انكار منكر فالحق انهم لم يلتفتوا الى التقوي في زيد قايم اصلا وجعلوه كزيد
اثنان مطلقا **ومما يروي** على صيغة المخاطب المعروف او الغايب المجهول
تقديمه كاللازم اي مما يعلم مباشر على المعاني او مما يظن تقديمه كاللازم
لقوة مقتضي التقديم فيقدم ابدا الا انه لا يليق ان يترك البليغ ما هو كاللازم
وان ليس لازما لان الاعوان على المراد ليس لازما لا يجوز العاقل تركه **لفظة
مثل وغير** وشبه ومماثل في الكناية عن الحكم على المضاف اليه للحكم على المثل
بطريق الاولى لان المثل هو الادنى وفي المماثل يلزم الحكم على المضاف اليه
لانه الاولى بل لانهما متساويان في منشا الحكم لان المماثل هو المشارك المساوي
بخلاف المثل فانه الادنى الملحق **نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى انت
لا تبخل** يجعل نفي البخل عن المثل كناية عن نفي البخل لانه اذا لم يبخل من هو على صفة
لكن هي فيك اكد منها فيه فلا محالة انت لا تبخل **وانت تجود** لانه اذا لم يبخل
انتفى الجود الوجود في تحل عن غيرك مطلقا فانت تجود لا محالة بل المستفاد انك
تجود على الكمال مستمرا في الحال والاستقبال فاذا انتفى الجود عن غيرك مع استمرار
على الكمال فلا محالة انت محله على الانفراد والاستقبال **من غير ارادة تعريض
بغير المخاطب** اي غير مراد به التعريض بغير المخاطب بان يراد بالمثل انسان
غير المخاطب مماثل له وبالغير غير المخاطب مماثلا كان او لم يكن وما ذكره
الشارح انه يراد بغيرك غير مماثل له وبالغير غير المخاطب لا يظهر وجهه
وقوله من غير الى اخره حال من النحو المضاف الى المثالين ولفظ من زايدة
في الاثبات لتضمنه النفي لانه في قوة لا من ارادة تعريض بغير المخاطب ونظيره
ضربت من غير جرم اي غير ذي جرم وهذا اظهر مما قالوا بوهم من توجيه
ان الغير بمعنى لا اي ضربا ناشيا من غير جرم وهو كناية عن ضرب لم ينشا عن جرم
وينبغي ان تحمل الارادة على القصد بالذات والا فالكناية لا تستلزم نفي ارادة
التحقيق والاولى حذف التعريض والاكتفا بقوله من غير ارادة غير المخاطب
يمنع كون التقديم كاللازم سوا كان في الكلام تعريض بغير المخاطب وحكم عليه

من عرض الكلام لا على وجه الاستقامة على ما هو معنى التعريض اصطلاحا ولم يكن
ولهذا ابوي السيد السند يحتاج الى حمل التعريض على الدلالة الخفية وجعله
لنفي ان يريد بمثلك لا يبخل نفي البخل عن شخص معين مشهر بالمماثلة فيجعل لفظ
مثل كناية عن هذا الشخص المعين فلفظا دلالة الكناية ذكر لفظ التعريض ولا يخفى
ما فيه لشمول قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب ح قولنا مثلك لا يبخل في معنى قوله
فلان لا يبخل بان يريد بمثلك فلان على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة
العهدية بعينه من غير كناية وفي معنى مثلك مطلقا لا يبخل فانك تريد فيه المخاطب
من غير دلالة خفية وبما ذكرنا ظهر ان قوله من ارادة تعريض بغير المخاطب
لم يكن التقديم كاللازم على ما ذهم كيف وقوله **لكونه اعون على المراد بهما**
يقتضي لزوم التقديم في الكل والظاهر ان اعون من العون وان كان استعماله
الاعانة اشهر **فان قلت** مع التقديم اعون على المراد بهما منهما مع التاخير
قلت ان كان المخاطب منكرا ومترددا فتقديمهما واجب او حسن وان كان
خاليا فتقديمهما غير جايز فكيف صح الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد
من لفظ مثل وغير من ايراد الحكم على وجه ابلغ لا للرد فان كون الحكم ابلغ ليس
للرد ان لم يقل احد ان قولنا جاني اسد للرد على المخاطب على انك سمعت عن الشيخ
وغيره ان التاكيد ربما يكون لغوايد اخر غير رد الانكار وازالة التردد
وان تكلمنا فيه ولا يذهب عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص بلفظ مثل وغير
ولا بالكناية بل يجري في المجاز ايضا فاقتري تقديم المسند اليه في انت تقدم
رجلا وتوخر اخرى كاللازم لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه
ابلغ من الحقيقة **قيل وقد يقدم** المسند اليه وذلك اذا كان المسند
اليه مقارنا بما يفيد شمول القصد لجميع افراده كلفظة كل وما يجري
مجراه وكان المحكوم به منفيا وكان بحيث لو قدم صار المبتدا فاعلا بخلاف
قولك كل انسان لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان
وعند النحاة هذا التقديم لخوف التباس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب
في زيد لم يقم ايضا وان لا يفوت العموم في قولك لم يقم زيد ومما تضمنه هذا
المنقول انه قد يقدم لانه لا يدل على العموم ويستفاد منه نكتتان للتاخر احدهما
الدلالة على العموم والاخرى الاحتراز عنها ولا يخفى ان هذا التقديم ليس داخلا
تحت الاصل الذي هو الاهمية المفسر وجعلهما بالدلالة على العموم بذاتها بسبب
التقديم لانها حاصلة من نفس التقديم ولا يخفى ان دلالة التقديم على العموم بترتيب

على تحققه فيصح ان يكون عرضا منه كما يفيده قوله **لانه دال على العموم** اي شمول
الحكم بجميع افراد المسند اليه وليس المراد بالعموم ما يوصف به اللفظ حتى يشكل
جعل التقديم دلالة عليه على انه اذا كان اللفظ دائرا بين كونه عاما وغير عام
فلا باس بان يجعل شيء دالا على عمومه ويتوسل بعمومه الى شمول الحكم لكن الاعذب
جعل التقديم دليلا على شمول الحكم مستلزما بعموم اللفظ ووجه دلالة التقديم
على العموم انه بالتقديم يكون الحكم موجبا فيشمل الكل وثبوت النفي واجد عمومه
وشموله **بخلاف ما لو اخر** اي بخلاف التاخير على ان ما مصدرية **نحو لم يقم كل
انسان** فانه يصير الحكم سالبا ويكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول
النفي **فانه يفيد نفي الحكم** اي المحكوم به **عن جملة الافراد** اي عن جميع الافراد
لا عن كل فرد واما قال بخلاف التاخير لانه لو كان العموم محققا في كل من
صورتي التقديم والتاخير لا يصح التقديم لكونه دالا على العموم كما في كل انسان
قايم وقام كل انسان لكن الحاجة اليه لدفع الوهم وانظر التحقيق لا يلتفت
اليه لانه اذا ساوي التقديم والتاخير في العموم فلا دلالة لشيء منهما عليه
فلا يتصور فيه التقديم للدلالة على التعميم ونحن لا نعرف فايدة المكملة
لو في قوله ما لو اخر بل لا نقدر على تصحيحه وتعيين جواب له وكان الاوضح خلاف
التاخير مما بينا من الوجه السديد والسبيل الرشيد استغنيت عن سلوك
المسلك البعيد الذي دل عليه هذا التاويل بقوله **وذلك** اي كون التقديم
مخالفا للتاخير على هذا الوجه اعتبره البلغا بشهادة الاستعمال
لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فهذا بيان الداعي الى الاستعمال
لا اتمام الدعوي بالاستدلال حتى يرد ان اثبات المنقول بمحض المعقول
بعيد عن القبول ومن البين ان التقديم في كل انسان لم يقم يشتمل على تكرير
الاسناد فيفيد التقوية لا محالة فلا بد بجعل النكتة فيه افادة العموم دون
تاكيد الحكم من سلب وذلك السلب ان تقوية الحكم وافادة العموم تاسيس وترجيح
التاكيد على التاسيس لترجيح الخسيس على النفيس فلا يظن بالبليغ ولا اشا
مانع هذا الكلام للحمل على هذا المرام حملته عليه ومع ذلك لكان
احتري بان ما يعقبه بيان له من غير صاحبه مما لا يرضى به وليس هذا اول
قارورة كسرت في الاسلام ولقد بين ترجيح التاكيد على التاسيس لولا
التقديم للتعميم والتاخير بقوله **لان الموجبة المهملة** ما لم تشتمل على ما يفيد
كون المحكوم عليه بعض الافراد او كله **المعدولة المحمول** وهي ما جعل النفي جزءا

من مفهومه **في قوة السالبة الجزئية** وهي التي ذكر فيها ما يدل على ان السلب عن البعض
وسورها ليس كل وما يدل على السلب عن البعض المشتملة للسلب عن الجملة وسورها ليس
بعض وبعض ليس والسالبة الجزئية مطلقا بقوله **المستلزمة نفي الحكم عن الجملة**
ولم يقل المقتضية نفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة الكلية فان مطلقها صريحة
من نفي الحكم عن كل فرد او عن البعض فقط ويلزم على التقديرين الانتفا عن الجملة
لان الكلام في مفهوم القضية دون مناط صدقها لانه مدار التاكيد والتاسيس ثم بني
عليه استعمال الاستلزام او الاقتضا وغفل عن ان قولنا لم يقم كل انسان سالبة جزئية
يصدق في ضمنها ان صدقها اما بالسلب عن كل فرد واما بالسلب عن بعض فقط
دون بعض مع انها مقتضية للنفي عن الجملة كاقتضا السالبة الكلية للنفي عن كل فرد
فرد **وقال** السيد السند ان الواضح ان يقول لا مفهوم السالبة الجزئية صريحا
نفي الحكم عن البعض وذلك مغاير لنفي الحكم عن الجملة لكن يستلزمه كما ذكره الشارح
ولا يخفى ما فيه ايضا لان صريح قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة مع انها
سالبة جزئية بلا مسامحة وكان اشتباه السلب الجزئي بالسالبة الجزئية لان للسلب
الجزئي ما يفيد السلب عن البعض اما بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام وفيها
ابكار مليحة احتجبت عن انظار الفحول واستقبلتني بالقبول فابرزتها لبصاير
القلوب وابصار الفحول حفظها الله عن الحاسد المتعصب الجهول اولاها ان القوة
شاعت في هذا المقام من لقب الميزان في معنى التلازم فلذا احتاج الشارح المحقق
الى تقييد السالبة الجزئية الموضوع لبيان ما حقق به في موضعه ان السالبة
المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى ان ما بصدده لا يتوقف على دعوى استلزام
السالبة المعدولة بل يكفي فيه استلزام الموجبة المعدولة السلب فالاولى
ان يكون التسامح باستعمال القوة في الاستلزام وثانيها ان الاولى ان يقال لان
الموجبة المهملة المعدولة المحمولة تستلزم اثبات النفي للبعض فلو لم يفد الكل
العموم لزم ترجيح التاكيد على التاسيس وثالثها ان افادة التقديم لا يختص
الحمل الجزئية فانه يجري في قولنا اكل انسان لم يقم الم يقم كل انسان فليس الدليل
واردا على الدعوى **دون كل فرد** واذا ثبت ان انسان لم يقم معناه نفي القيام
عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان كل انسان لم يقم لذلك كان كل تاكيدا
لا تاسيسا فيلزم ترجيح التاكيد المرجوح على التاسيس الراجح فثبت العموم
والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد
يريد السالبة المهملة التي موضوعها نكرة بدليل قوله **لو زيد موضوعها**

في سياق النفي لان الوارد في سياق النفي يفيد العموم اه الا ان الوارد فيكون
وقد يبلغ ذلك من الاشتهار الى ان استحق الورود من التقييد بالنكرة ولكن
ان يجعل اللام للوقت ويجعل قوله هذا تقييد الحكم لا تعليلا فيندفع ايضا
انه لا وجه لتعليل هذا الحكم وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة
في قوة السالبة الجزئية ووجه الشارح المحقق بانه احتاج هنا الى التعليل لان هذه
الدعوى منافية لما تقرر في محله ان المهملة في قوة الجزئية وفيه نظر لان الحكم
بان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض المهملة في قوة الكلية ولا بد من
تخصيص المقدمة الكلية القائلة بان النكرة الواردة في سياق النفي تفيد
العموم بما سوى نكرة عامة قبل ورودها في سياق النفي والا تناقض حكمه
بان لم يقم كل انسان لنفي الحكم عن الجملة دون كل فرد وفيه نظر لانه لا تقدير
ان يكون كل انسان لم يقم لافادة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان لافادة النفي
عن كل فرد لا يلزم ان يكون شيء منهما تاكيدا الا تاسيسا لان التاكيد الاعادة بلفظ
ما افيد بلفظ اخر وهناك لم يكن افادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن
الجملة في الصورة الاولى اي الموجبة المهملة المعدولة عن كل فرد في
الثانية اي السالبة المهملة انما افاده الاسناد الى ما اضيف اليه كل وقد
زال ذلك الاسناد بها فيكون تاسيسا كما كان قبل دخول كل لذلك
هكذا اوضح الشارح هذا المقام وفيه انه لو كان التاكيد ما ذكر لم يصح انه
يؤكد التقديم في انا سعيت تارة بوحدي وتارة مرة بلا غيري والصحيح ان
التاكيد اعادة ما افيد بشيء بمفيد اخر وفي ما ذكره المصنف بحث لان المسند
اليه عند التحقيق ما اضيف اليه كل وكل لبيان افراد المسند اليه ولذا لا يوصف
بل المضاف اليه فاكتفي عن الجملة او عن كل فرد لا يستفاد من الاسناد الى
ما اضيف اليه وايضا لا يجري ما ذكره لام الاستغراق موقع كل لان المفيد
للنفي في الصورتين الاسناد الى امر واحد فاللام لتاكيد ما يفيده الاسناد
وتقريره فان قلت هذا الجواب ينافي الجواب الذي بعده لان مقتضاه
ان كلا على هذا التقدير في الصورتين تاسيس لا التاكيد ومقتضى قوله
ولان الثانية اي السالبة المهملة نحو لم يقم انسان اذا افادت النفي عن
كل فرد فقد افادته عن الجملة فاذا حملت كل على الثاني لا يكون تاسيسا
ان كلا اذا افادت ما افاده التركيب قبل دخوله تاكيدا قلت الجواب
الثاني مبني على تسليم ان كلا تاكيد ففي هذا الجواب تسليم ما منع في الاول وقد

به

نبه عليه المصنف في الايضاح حيث قال وان سلمنا انه يسمى تاكيدا يعني لو اصطلح
على تفسير التوكيد بما يفيد معنى يحصل بدونه ولا مشاحة فيه والثانية بعد
الحمل على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيدا او لا يكون فيه ترجيح التاسيس على
التاكيد بل ترجيح تاكيد على تاكيد ولا يخفى انه يمكن ان يناقش حينئذ ايضا بان
ما هو المشهور ان التاسيس خير من التاكيد بالمعنى الاصطلاحي ولهذا اوضح بان الافادة
خير من الاعادة واما كون كون التاكيد بهذا المعنى خيرا من التاسيس المقابل له
فغير بين ولا مبين وكيف ولا يتحاشا احد عن استعمال بعض الانسان لم يقم ولم يقم
بعض الانسان مع انه يفيد فايدة نحو الانسان لم يقم ولم يقم الانسان واجاب
الشارح عما ذكره المصنف ان افادة النفي في الجملة في ضمن افادة النفي عن كل فرد
خلاف افادته على وجه المحتمل لا يكون في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن النفي عن
بعض مع الثبوت لبعض والكل يفيد الثاني والمفاد قبل الكل هو الاول فيكون
تاسيسا وفيه ضعف لان لم يقم كل انسان لنفي الشمول مع بقاء احتمال النفي كما سيجي
فالجواب الصحيح ان النفي عن الجملة مع كل بان يكون منفيا عن البعض ثابتا
لبعض وهذا المعنى غير المنفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد كما كان قبل
كل ومنهم من اجاب بانه اذا احمل الكل على الثاني يكون تاسيسا لان دلالة لم يقم
انسان عليه بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان بالمطابقة ويكفي في التاسيس اختلاف
الدلالتين ورده الشارح بانه يلزم حينئذ ان يكون كل انسان لم يقم على تقدير
جعله المنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا انسان لم يقم بطريق
الالتزام وهو ظاهر ولا يخفى عليك ان دلالة كل انسان لم يقم ايضا على النفي عن
الجملة بطريق الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل ويلزم النفي وان دلالته
لم يقم عدم القيام انسان على النفي عن جميع الافراد ايضا عند المسند لبطريق
الالتزام لانه في قوة الكلية فلو كان لم يقم كل انسان لعموم النفي لم يكن تاكيدا ولك
ان تمنع بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس بان استعمال كل في التاكيد اكثر
فالاصل فيه كونه للتاكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة
وذلك يقتضي بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس بان استعمال كل في التاكيد
الكثر فالاصل فيه كونه للتاكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة
خير من الاعادة وذلك يقتضي بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس فلا يمنع
المنع ما لم تعارض هذه المقدمة امر الاشتباه فيه وكون كل في التاكيد اكثر انما
مسلم اذا اضيف للضمير فانه لا يكون الا تاكيدا او مبتدا وبعد ثبوته لا يقاوم

تلك المقدمة لان في اعتبار ترجيح جانب اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة
ترجيح جانب المعنى واذا دار الامر بين رعاية المعنى وبين رعاية اللفظ
يراعى المعنى وان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم كل انسان
سالبة كلية لا مهملة ولا في قوة الكلية فان قلت لا يضر هذا القايل
فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل ينفعه لان كون
سالبة كلية اقوى في اثبات مطلوبه من كونه في قوتها قلت نظر المصنف
لم يقتصر على تزييف دليله بل عم ذاك وخطاه في الاصطلاح ومقصوده
التنبيه على فساده جعله مهملة لئلا يتخذ قوله مذهبا ومنشا غلطه
ما شاع في كتب المتيسران من تعيين الاسوار وعدم اطلاعه على التحقيق
الذي ذكره الشيخ في الاشارات من ان كلما يدل على كمية الافراد فهو سور
حتى اللام والتنوين وبهذا ظهر ان قصر النظر على تخطية القايل
في السالبة المهملة في قصور النظر اذا جعل انسان لم يقم ايضا مهملة خطا
ولما كان ما ذكره من الدعوى صدقا وكان المناقشة مع القايل فيما ذكره
من التوجيه اراد ان ينبه على ذلك دفعا لتوهم بطلان الدعوى من
تزييف التوجيه فاتى عقبه بكلام الشيخ قال في الايضاح في هذا المقام
اعلم ان ما ذكره هذا القايل من كون كل في النفي مفيدة للعموم تارة وغير
مفيدة اخرى مشهور وقد بعوض له الشيخ وعبد القاهر وعبر هذا
عبد القاهر ان كانت كلمة داخلة في حيز النفي دخول الشي في حيز النفي
ان يتعلق النفي بثبوت شي له اي بثبوته لشي او يتعلق شي به او يتعلقه
بشي ولما كان يتوهم ان الداخل في حيز النفي ما دخل عليه اداته دفع
ذلك التوهم بالتعميم فقال بان اخرت عن اداته اي بلا فاصلة
سواء كانت معمولة لها اه لا يخفى ان يناسب هذا الفن حرف النفي واراده
النفي لغة ارباب الميزان وكانه اراد له النفي واختارها على حرف
النفي ليشمل ليس بلا خفا نحو قول ابي الطيب ما كل ما يتمنى المرء يدركه
تجري الرياح بما لا تشتهي السفن فكل في هذا المثال معمول للنفي على لغة
دون لغة وكونه مثالا للمعمولية للفعل المنفي اظهر من كونه مثالا لما اخرت
عن الاداة بلا فصل لانه من مواقع اختيار النصب في كل او كانت
معمولة الفعل المنفي او شبهه نحو ما انا ضارب كل رجل نحو ما جاني
القوم كلهم قال الشارح المحقق قدم التاكيد لان كلا اصل فيه ولا يخفى

ان

ان الناسب ان يكون التاكيد اصلا فيه دون العكس وما جا كل القوم لم يفد
وما جا كلهم تنبيها على ان الكل المضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا او لم اخذ
كل الدراهم او كل الدراهم لم اخذ وغيرها الى لم لان معمول ما لا يتقدم عليه
توجه النفي الى الشمول خاصة وافاد الكلام ثبوت الفعل او الوصف لبعض
قال الشارح المحقق ولو قال ثبوت الحكم ليشمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو ما كل
سوداء تمرة لكان احسن قلت ويشمل نحو ما كل القوم كاتبا ابوه او يكتب ابوه
فانه ليس فيه ثبوت الفعل او الوصف لبعض بل لتعلق بعض قلت لا بد ان يقال
او ثبوت لبعض لشي ليشمل نحو ليس القوم كل العلما ولا يخفى بعد ذلك ان هذه
الكلية منقوضة بقولنا ما زال كل انسان متنفسا واخواته لانها لا تفيد ثبوت
الفعل لبعض بل ثبوت امر اخر ورا الفعل للكل وانه يرد انه ان اريد بكونه
معمولا للفعل المنفي ان يكون معمولا لفعل دخل عليه النفي يخرج عنه نحو ليس كل انسان
ناجيا ولو اريد ان يكون معمولا لفعل يدل على النفي لدخل فيه نحو ينفي كل انسان
او تعلقه اي الفعل والوصف به اي ببعض اورد عليه الشارح المحقق بعد نقله
عن الشيخ المبالغة في ان النفي للعموم خاصة مع بقا الاصل في بعض موارد يخالف
من كلام الله عز وجل نحو والله لا يحب كل كفار اثيم وقوله ولا تطع كل حلاف مهين
فقال والحق ان هذا الحكم اكثري لا كلي قلت يمكن ان يعتذر عن ذلك
المراد بان نفي المحبة كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة كناية عن الامر بالاجتناب
والمضادة فكلمة كل ليست معمولة للفعل المنفي فيهما ولا يخفى ان هذا التحقيق
من الشيخ ليس بخصوص كل بل هو مبني على ما حققه غير مرة ان النفي اذا دخل على
كلام فيه قيد يتوجه الى القيد وبيت الاصلي والتحقيق ان هذا اكثري
لا كلي ولا يبعد ان يقال مراد الشيخ ان مقتضى ورود النفي ان يصرف الى القيد
حتى لا يستفاد منه الا ذلك كان مقتضى وضع اللفظ لمعنى ان لا يفهم منه الا
ذلك المعنى وذلك لا ينافي ان العرض امر يخرجه عن مقتضاه ويعمل به ما لا وضع
ولا يخفى ان البعضية تبعد في الكلام كالعموم المستفاد في كل عام ومقتضى ذلك
ان يفيد ما جاني بعض القوم ثبوت الحكم للكل لرجوع النفي الى البعضية مع انه
ليس كذلك والفرق من مواهب الانظار الدقيقة ولا صنيه بك ان كنت
اهلا له فنقول قد شاع استعمال البعض في البعضية المطلقة المجامعة للكل
اكثر من شيوع الوحدة في الوحدة المطلقة المجامعة للكثرة فكما ان ما جاني رجل
يجامع عموم النفي فكذلك ما جاني بعض القوم فلذا يفيد مجي الكل والا اي وان لم

تكن كلمة كل داخلة في حيز ارادة النفي بان لا يكون في الكلام نفي نحو كل انسان
قام او قام كل انسان او كان نكن لم يزيد خل في جنسه ام الكلام ما احاطت كل به من
الافراد ولما كان العموم في المثبت واضحا اقتصر بيانه في الكلام المنفي **القول**
النبي عليه السلام لما قال له ذو اليدين وهو الخرباق السلمي ويقال له
ذو الشمالين ايضا ولعلهم اشاروا بذلك الى ضعفهما او الى قلة غنا يهما
ويقال له الاضبط وهو الذي يعمل بيديه كذا في بعض شروح المصابيح وفي
الشرح ان قوله ولا بمعنى وان لم تكن كلمة كل داخلة في حيز النفي ويكون في
الكلام نفي ويكون قوله عم عتم النفي وما ذكرنا اشمل وما ذكره اظهر **اقصرت**
الصلاة فاعل قصرت **ام نسيت يا رسول الله** مقول قول ذي اليدين ومقول
قول النبي عليه السلام **كل ذلك لم يكن** اي لم يثبت القصر ولا النسيان
وفيه اشكال وهو انه كيف صدر عن معدن الصدق ما لم يطابق حتى قيل
مراده صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن في اعتقادي فيكون صادقا
ولا يخفى انه يتجه انه كيف يظن به صلى الله عليه وسلم الاعتقاد والغير المطابق
فيما يلتبس فلا بد ان يلتزم انه لا بعد في وقوع الاعتقاد الغير المطابق
او القول الغير المطابق فيما ليس هو من الامور الدينية ولا يبعد ان يقال
النسيان ليس منه صلى الله عليه وسلم بل انساه ربه ولذا امرنا بان لا نقول
نسيت بل نسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان هذا الترديد
مبني على عدم الفرق بين السهو والنسيان والا ينبغي ان يقال اقصرت الصلاة
ام نسيت ام سهوت **وعليه** لا فائدة فيه والظاهر وقول ابي النجم

قد اصبحت ام الخيار تدعي ... علي ذنبا كله لم اصنع

برفع كلمة لئلا يكون معمولا للفعل المنفي ويفيد عموم النفي اذ المعنى
علي اني لم افعل شيئا من الذنوب لا اني لم اصنع جميعها **قال** المصنف
المعتمد في اثبات المطلوب الحديث وشعر ابي النجم اما الاحتجاج بالحديث
فمن وجهين احدهما ان السؤال بام عن احد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت
احدهما على الابهام فجوابه اما بالتعيين او بنفي كل منهما وثانيهما ما روي
انه لما قال صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن قال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان والايجاب الجزئي يناقضه السلب الكلي هذا وما في المصابيح
قد كان بعض ذلك فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم
فتقدم فصلى والذي اري انه يصح الجواب باثبات كل منهما ايضا لان الجواب

بنفي كل منهما لخطيئة في اعتقاد ثبوت احدهما وتاركه الجواب باثبات كل منهما
في الخطيئة في هذا الاعتقاد وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه
ثم قال وبقول ابي النجم يعني اما الاحتجاج بقوله ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر
وهو ان الشاعر فصيح والفصيح الشاعر في مثل قوله نصب كل وليس فيه ما يكسره
وزنا وسياق كلامه انه لم يات بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب
مفيدا كذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة
هذا وفيه بحث لانه ان اراد بالمطلوب عدم افادة الداخل في حيز النفي
العموم وافادة غير الداخل فالحديث لا يفي في اثباته على ان نظم دليله لا يبطل
كون كليهما مفيد وان اراد الثانية فقط لكفاه ان يقول فلو لم يكن الرفع
مفيدا لذلك لم يرفعه ولا دخل للحديث النصب فيما هو بسببه واعترض
الشارح المحقق عليه بما توجيهه منع الشرطية القائلة فلو كان النصب
الخ بسند انه لا محالة هذا النصب اذ الكل المضاف الى الضمير لا يعد والتأكيد
الى غير المبتدأ وقال نظير هذا الاستدلال استدلال سيبويه على ان
حذف الضمير المنصوب عن الخبر الجملة للمبتدأ جائز في السعة بقول الشاعر
كلهن فتلت عمدا حيث حذف الضمير عن خبر المبتدأ مع انه لا ضرورة اذ لو نصب
كلهن لا استقام الوزن ولم يكن حذف الضمير ونظيره اعتراضنا اعتراض ابن
الحاجب عليه بانه لا يصح نصب كلهن لانه لا يلي العامل اللفظي بل يجب
اما كونه مفيدا او تاكيدا ولا يخفى ان اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه
اذ لو لم يجز حذف الضمير في السعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب
كلهن مع سلامته عند الحذف واستوائهما في عدم الجواز على ان النزاع بين
ابن الحاجب وسيبويه يؤول الى ان النزاع في صحة كون كل المضاف الى الضمير
معمول للعامل اللفظية اصالة وقد صرح المغني بثبوته على قلة ولا اظن بك
ان لا تتذكر هنا ما قدمناه لك ان مراد الشيخ ان التقديم على النفي يفيد
العموم اذا خلا وظيفة كافادة الوقوع في حيز النفي رفع العموم لذلك ولا
ينافي ذلك تخلف الافادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثبات الحديث والشعر
تلك الدعوى دونه خرط القتاد **واما تاخيره لاقتضاء المقام تقديم**
المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات الاحوال وانما هو من ضرورات
مقتضي الحال فلذا لا يبحث عنه وبما ذكرنا اندفع ما يتجه عليه ان التاخير
ليس مقتضي الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان تاخيره

مقتضى احوال تبين في تقديم المسند وسنحرفها وليس كذلك ولذا لم نعد
بحثها في هذا الكتاب ولا في الايضاح وقد تعد الشارح حيث ظن ان المقصود
ذاك فقال وسيجي بيانه ومما يقتضي تاخير اقتضا المقام تقدم متعلق المسند
نحو على الله عبد متوكل فتامل **هذا كله** قد سبه ما يراد كله تاكيدا او مبتدا
على ان المشار اليه متعدد واما رهذا مع ان الشايع في التعبير عن المتعدد
المذكور ذلك رعاية لكون مقتضى الظاهر قريبا بخلاف خلاف مقتضى الظاهر
ونريد ان كلا من الاضمار والاظهار لي هنا **مقتضى** الحال **الظاهر** ولقد
اعجب حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر
من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير والمفرد موضع الجمع تنبيها على انه
جعلنا بحسن البيان ولطف المزج واحدا وبنهاية الايضاح كالمحسوس وذلك ان
نجعل هذا افصل الخطاب اي خذ هذا وما بعده كلاما مبتدا ولقد نبهناك
على ما خلط من المباحث من خلاف مقتضى الظاهر ففي صدق هذا الدعوى
نظر الا ان يقال اشار بهذا الى ما هو المقاصد من المباحث المتقدمة
وقد يخرج الكلام على خلافه اي مقتضى الظاهر اي الظاهر في هذا الباب
وغيره ايضا كما علمت انه يخرج لذلك في باب الاسناد غير مرة ولاسرار خفية
مع اولى بقضايا يذكيه وهذا النوع وان كان داخرفيه وفي درجه عليه بحق
ان لا يكون مكثورا لما يقابله لكن قابل ما بالنسبة اليه لما قل تشعبه وقابله
وقابله فلذلك اي بكلمة قد مع المضارع اشارة الى ان مقابله هو الكثير
الشايع وبدونه بوضع المضمر موضع الظاهر خلاف ما في المفتاح حيث
ابتدا بوضع اسم الاشارة لانه يفوق ما رواه كيف وهي في ضمائرا كثر من نكت الا
لا بعد ان خلاف مقتضى الظاهر **ويوضع المضمر موضع المظهر** وذلك
اذا لم يتقدم المرجع بلفظ ذلك عليه او بقرينة وهكذا او ربما من الاكثر
فالاكبر ويقول العبد الاصعر لا يبعد ان يجعل الاخراج على خلاف مقتضى
الظاهر تقديم المفسر وتاخير المفسر فيكون الاخراج فيما هو مقتضى ظاهر
الحال من التقديم الى خلافه من التاخير وبالعكس الاولى في التفسير لانه
في باب الضمير حقه التقديم وثانيها في الضمير لان حقه التاخير ولا يخفى لطف
التعبير عن وضع المضمر موضع الظاهر ما خراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
كقولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم
رجالا مكان نعم الرجال فقد اشار الى ان الضمير عبارة عن متعلق مبهم فسره

التمييز

التمييز اي وهو مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف في الرجل هل هو بمعنى كل
رجل فيجعل الممدوح بمنزلة جميع افراد الرجل مبالغة او بمعنى هذا الجنس لجعله
بمنزلة نفس الجنس مبالغة او بمعنى رجل مبهم بحسب الوجود فان الابهام يناسبه الكمال
والتعظيم وقيد التمثيل بقوله **في احد القولين** كما قيده المفتاح مرادا به القول
اي نعم الرجل جملة مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف احترازا عن
القول بكون نعم الرجل خبر وخفي وجه الاحتراز مع انه لا خلاف في ان ذلك الضمير
مبهم على كل تقدير بوجهه الشارح المحقق بان التقييد لان كون الضمير مبهما
مقطوع به في هذا القول وفي القول الاخر يحتمل الرجوع الى المخصوص فاشكل
عليه امور احدها ان الضمير حينئذ متعين لا ابهام فيه فقال الابهام ثم التفسير
ولم يبق لايراد التمييز معنى واجب ابرازه في التثنية والجمع فاجاب بان الاستتار
من خواص هذا الباب ولهذا الباب خواص وبان الابهام والتفسير يكفي له تاخير
المرجع والتمييز للتاكيد كما في نعم الرجل رجلا وقوله تعالى ذرعها سبعون ذراعا
هذا وتبعه السيد السند في شرح المفتاح ولا يخفى ما فيه من التكلفات
بل اصعب التعسفات على ان الابهام العارض في تاخير المرجع لا يخفى في التمييز
لانه لو رفع الابهام المستقر ولعدم تعقل كلام السلف على ما ينبغي وجب
توجيه امثال هذه الافات ونحن نقول احترز عن القول الاخر لانه على ذلك
القول ليس من قبيل وضع المضمر موضع المظاهر لان المقام ليس مقام المظهر
بل هو من قبيل وضع مضمر مقام مضمر معين **فان قلت** قد تقرر في النحو ان
ضمير الغايب وضع لما تقدم ذكره لفظا او معنى حكما وان الضمير المبهم سواء كان
ضمير الشان او غيره مما وضع لغايب تقدم حكما فكيف صح جعله خلاف مقتضى
الظاهر وهو يستعمل فيما وضع له **قلت** شاع استعماله في غير المقدم حكما
فمقتضى الظاهر مقام يلبس المراد منه ولا يصح ان يوي بما يتضح منه المراد
وان كان الاتيان به بمقتضى الوضع فالاتيان دون الظاهر عدول عن مقتضى الظاهر
وقولهم هو او هي زيد عالم اشارة على زيد قايم لان الجملة المفسرة لضمير
الشان يجب ان تكون امرا عظيما يعتني به ويستحق ان يحتاج لتمكينه في تعيين
السامع وذكر للجملة الاسمية لان الفعلية لا تقع مفسرة له ما لم يدخل عليه
شي من النواسخ ولم يقل هو زيد عالم وهي عند عالمه مع انه لا يجوز تانيثه ما لم
يكن في مفسره عمدة مونث فحينئذ يختار تانيثه تنبيها على ان مقتضى القياس
ان يسوي المذكر والمونث في كل جملة لان كل جملة شان وقصة من غير فرق

وتخصيص المونث بما حمدته نونث بحكم الاستعمال على خلاف القياس **مكان**
الشان او القصة يعني وضع هو مكان الشان وهي مكان القصة فهو راجع الى
الشان المعقول وهي الى القصة المعقولة يفسرهما الجملة بعده **ليتمكن** متعلق
بوضع المضمر موضع المظهر وتعليل له **ما يعقبه** اي ذكر الضمير **في ذهن
السامع لانه اذا لم يفهم منه** اي من الضمير **معنى** اما لعدم شبهة للضمير لاستتار
كما في نعم رجلا وكان زيد قايم واما لخفا المراد منه بعد سماعه **انتظره**
اي انتظر ما يعقبه **قال** الشارح المحقق لما جبل الله عليه النفوس من الشوق الى
معرفة ما قصد ابهامه وتقول ولان الانسان حريص على ما منع ولانه لا يرضى
ان يضيع ما يقاساه من المشقة من حصوله ولا يبعد ان تاكيد طمعه في حصول
فايدة من المتكلم لا يبد فع طمعه حتى يحصل وبما ذكرنا اندفع ما اورده الشارح
المحقق من ان ما ذكره لا يتم الا في ضمير الشان دون الضمير في باب نعم اذ السامع
ما لم يعلم ان فيه ضميرا فتعليل وضع المضمر موضع المظهر في باب نعم لما
ذكره ليس لسديد وعلمت ان تمامه في ضمير الشان على اطلاقه واستغرب
من ان تخصيص التعليل بضمير الشان كما ذهب اليه الشارح المحقق في شرحه
على المفتاح وتمسك فيه بحيلة في عبارة المفتاح ليست في عبارة المتن وبوجوه
في الايضاح نعم يرد ان اللايق بنظر البليغ ان يكون المقصود تمكين ما هو
العمدة والمقصود وهو فاعل نعم دون التمييز الذي هو فضلة في الكلام
ففي ضمير الشان يتم ان المقصود تمكين ما تعقبه من الجملة واما في باب
نعم فاللايق ان المقصود تمكين فاعله في النفس فالاوجه ان يقال المراد بما
تعقب الضمير فايدته وما يطلب حصوله عقيب تصوره وفي نعم اذ التصور
المستتر فيه تحصيل معناه بالتوسل بتمييزه والعود منه الى التمييز ثم من
التمييز اليه فيحصل بعد انتظار فيتمكن في الذهن لان الانسان مجبول
لحفظ ما حصل بتعب ومشقة وان قل مقداره وبعدم المبالاة بفوت
ما حصل بسهولة وان كان عظيما ولان سماع الضمير المبهم كسماع حرف التنبيه
يزيل الغفلة فيدرك ما تعقبه تريقا عن الغفلة ولانه يتصور بسماع الضمير
مبهما ثم يأتي بالتفسير معينا فيتمكن من التكرار ومن وضع المضمر موضع
المظهر ما في باب تنازع العاملين وبالله رجلا ويا لها قصة وربه رجلا
وقوله فقضاهن سبع سموات في يومين واشار المصنف الى ما اشار واكتفى به
ثقة بفهمك الوافي في ان يوفي حق الكل وله غير نظر فاعتذار الشارح

عن

عن غير تنازع العاملين بانه ليس في باب المسند اليه ليس بذاك لان ما يلوح من قوله
المصنف وقد يخرج الكلام على خلافه اي خلاف مقتضى الظاهر دون ان يقول وقد يخرج
اي المسند اليه على خلافه سوى بان قصده الى اعم ويتاكد ذلك بتعرضه بغير المسند
اليه ايضا مرة بعد مرة على انه لا ينفع ما ذكره في ضمير باب التنازع ولا في ضمير فقضاهن
سبع سموات لان منه فقضيت منه سبع سموات لان الاضمار والتفسير بالبدل شايع
في الفاعل والمبتدا ايضا وقد جعل الشارح المحقق من نكات وضع المضمر وضع
المظهر اشتهار المرجع ووضوح امره كقوله تعالى انا انزلناه اي القران او لانه يبلغ
من عظم شانه الى ان صار متعقل الاذهان نحو هو الحي الباقي وفي كونهما مقام الظاهر
نظر لان هذا المقام مقام اضمر لظهور المرجع من غير سبق ذكر ومقام وضع المضمر
موضع الظاهر مقام لم يسبق وضع الضمير ولم يدل عليه قرينة حال كما صرح به المفتاح
نعم منه ما اضمر لادعا ان الذهن لا يلتفت الى غيره **كقوله**

زارت عليها للظلام رواق . ومن النجوم قلايد ونطاق

اي زارت الحبيبة حال كونها مستورة برواق من الظلام وحال كوننا عليها
قلايد ونطاق من النجوم **فان قلت** هل يجوز ان يكون ادعا التقرير في الازمان
نكتة لايراد ضمير الشان **قلت** لا لانه مناف لتفسير الضمير **وقد يعكس**
اي بوضع المظهر موضع المضمر **فان كان اسم الاشارة فلكمال العناية بتمييزه**
اي المسند اليه او المظهر **لاختصاصه بحكم بديع** اورد في الكلام والا وجه
لكونه محكوما عليه بامر بديع هذا اذا اريد بقوله لاختصاصه بحكم بديع كونه
مختصا بحكم بديع كما هو المشهور اما لو اريد تخصيصه بالحكم البديع يعني التعيين
باسم الاشارة ليجعل مخصوصا بحكم بديع لانه لولم يتميز والتبس بالغير لا يخص الحكم
به بل كان مرددا بينه وبين ما يلتبس به عبارته سديدة **كقوله** اي كقول ابن
الراوندي **كم عاقل عاقل** اي كامل العقل كذا قالوا ويحتمل ان يكون من قبيل كلت
فردفرده **اعيت** اي اعجزته او اعييت عليه اي صعب وحذف العايد الى المفعول
اهون من حذف العايد المجرور مقدم ويحتمل ان يكون مرزوقا حالا من المفعول
وان يكون حالا من الفاعل اي تلقاه مرزوقا انت بسبب ملاقاته وفيه مزيد
مبالغة في ثروته سيما اذا جعل المضارع للاستمرار **هذا الذي ترك**
اي صير فان ترك اذا عدي باثنين يكون بمعنى صير على ما في التسهيل **الاوهام
حايرة وصير العالم النحرير** المتقن **زنديقا** اي نافيا للصانع منكرا للاخرة
وتفسيره بمجرد النافي للصانع كما في بيان الشارح المحقق والسيد السند في شرح

المفتاح لا يوافق ما في القاموس هوش لا يومن بالاخرة والربوبية وفي القاموس
او هو معرب زرندين اي دين المراة فان قلت اذ كان هذا مقتضيا لا وهام
ذوات حبن فكانه امر العالم ان يتحير فمن اين التصيير جازما بما ينبغي لصاحبه
قلت جعله الغضب المستولي عليه من حرمانه مع استحقاقه منكرا للصانع
معاندا اقول لذهذا اشارة الى حكم معقول غير محسوس وهو كون العاقل
محروما والجاهل مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار لكنه لما اختص بحكم بديع
وهو جعل الاوهام حايرة والعالم المتقن زنديقا كملت عناية المتكلم بتمييزه
فابرزه في معرض المحسوس فكانه يري السامعين ان هذا الشي المتعين المتميز
هو الذي له تلك الصفة العجيبة والحالة البديعة فان قلت بذكر اسم
الاشارة لا يزيد تمييزا ولا تصحبه الاشارة المعنية لكمال التمييز فكيف يوجب
كمال العناية بتمييزه ذكر اسم الاشارة الغير المعنية قلت اذا ابرزه في معرض
المحسوس جعل بصيرة السامع متوجهة اليه توجه الباصرة الى المحسوس فحصل
عنده مزيد تمييز والاظهر انه للتنبيه على كمال ظهوره الى ان يبلغ منزلة المحسوس
قال السيد السند وقد ورد على ابن الراوندي قول من قال .

. كم من اريب فهم قلبه .	مستكمل العقل مقل عديم .
. ومن جهول مكثر ماله .	ذلك تقدير العزيز العليم .

ومن قال

. نكد الاريب وطيب عيش الجاهل .	قد ارشداك الى حكيم كامل .

اي التهكم بالسامع جعله المفتاح عديل الاختصاص بحكم بديع ووجه كمال
العناية بتمييزه وكذا نظايره التي بعدها واعترض عليه بان التهكم بالسامع
ونظايره يوجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتمييزه واجاب
عنه السيد السند في شرح المفتاح بان التهكم بطلب اسم للوجه لكمال التمييز
كان التهكم يصير سببا لكمال العناية بتمييزه الموجب لايراد اسم الاشارة ولا يخفي
انه تكلف فلذلك قال الشارح المحقق هو عطف على كمال العناية بمعنى الكمال
في انه يكون مقصود المصنف لانه لم يتعرض في الايضاح لقصور المفتاح فهو يشهد
بانه رضي بما فيه واختصره من غير عدول عنه كما اذا كان فاقد البصر الاخصر
كما اذا كان اعمى او لا يكون ثم مشار اليه او النداء على كمال بلادته قدمه على
فطانته لانه الانسب بالتهكم او فطانته حيث نزل غير المحسوس منزلة
المحسوس او التنبيه على كمال ظهوره صلة نصبه فاحفظها فانها من المبدعات او

اوتعا بكمال ظهوره لم يقل او التنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير
من غير هذا الباب او غير المسند اليه قول ابن دمينة تعاللت اي اظهرت العلة
كي اشجي على صيغة المعروف كما هو المعروف من باب علم لا زما اي احزن ويحتمل صيغة
المجهول من باب نصر متعديا اي احزن وما بك علة حال موكدة لانه فهم من التعالل
عدم العلة والجملة دعايية معترضة تريدين قتلي الظاهر اردت الا انه
اراد حكاية الحال الماضية قد ظفرت بذلك القتل المحسوس ويحتمل ان يكون
ذلك الاشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته يبعد عن قتله كل احد وقد ظفرت
بمجرد تعالل وان كان المظهر الموضوع موضع الضمير غيره اي غير اسم الاشارة
فلزيادة التمكن وذلك اما لان في ذلك الاسم الظاهر تقليل الاحتمال واما
لان الظاهر لما وقع غير موقعه كان لحدوث غير متوقع فان في النفس تاثيرا
بليغا ويمكن فيه زيادة تمكن وفي اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر نحو قل هو
الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه الذي يتبادر الذهن
منه الى الثاني الذي ذكر انفا ولا يبعد ان يكون من نكات وضع غير اسم الاشارة
موضع الضمير التنبيه على بلادة السامع حيث لا يفهم الضمير وادعا الخفا
بحيث لا يتضح الا بتكرير البيان الواضح ونظيره ولا خفا في انه لا حاجة الى قوله
من غيره قوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق نزل اي ما انزل القران الا بالحكمة
المقتضية لانزاله وما انزل الا بالحكمة ولا يخفي ان الظاهر فبالحق نزل لانه
لازم الانزال بالحق الا ان يقال المراد بالانزال تقدير النزول قال
السيد السند في شرح المفتاح ولو فسر الحق بالاوامر والنواهي لم يكن مما
نحن فيه قلت وحينيذ تكون الواو في موقعه او ادخال الروع في ضمير
السامع المهاب وتربية المهابة ولا خفا ان ادخال الروع في الضمير وتربية
المهابة واحد فلهذا عطف بالواو ولو اريد ادخال الروع ابتدا لكان يخالف
تربية المهابة لانها ادخال الروع بعد وجوده وقيل مع ذلك هما
متقاربان والمقصود منهما بيان نكتة واحدة وهي ادخال الروع فلذا لم يعطف
باو قلت ولم يقل مثالنا بل مثالهما اشارة الى ان المقصد من الادخال والتربية
الى نكتة واحدة او تقوية داعي المامور الى ما امر به وهو عظمة الامر مثالهما
اي مثال ادخال الروع مطلقا وتقوية داعي المامور قوله الخليفة امير المومنين
يامرك بكذا مكان انا امرك ويمكن ان يكون النكتة فيه اظهار الصفة باني لا اطلب
منك مطاوعتي بل مطاوعة امير المومنين اياكان وعليه اي على وضع المظهر

موضع المضمر للتمكين قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله حيث لم يقل
على لان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات اللطف والقهر ادخال روع في
قلب السامع ما ليس في ضمير المتكلم وتقوية الداعي الى التوكل ولا وجه لتخصيصه
بالتقوية كما فعلنا الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح او الاستعطاف
اي طلب العطف والرحمة لان في المظهر دلالة على ما يوجب اظهار رحمة المخاطب
بخلاف الضمير كقوله

الهي عبدك العاصي اتاكا ۔ مقرا بالذنوب وقد دعاكا
فان تغفر فانت لذاك اهل ۔ وان تطرد فمن يرحم سواكا

ولا يخفى انه لو قال وان تطرد فمن يرحم لكان في غاية اللطافة وكانه احترز عن
لفظ الرجم لشيوعه في وصف الشيطان قال الشارح المحقق حيث لم يقل
ان العاصي اتاك على ان يكون العاصي بدلا لان في ذكر عبدك من استحقاق
الرحمة وترقب الشفقة ما ليس في لفظ انا وفيه ايضا تمكن من وصفه بالعاصي
كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الى قوله فامنوا بالله ورسوله
النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته حيث لم يقل فامنوا بالله وبي ليتمكن
من اجراء الصفات المذكورة عليه وليشعر بان الذي وجب الايمان به بعد
الايمان بالله هو الرسول الموصوف بتلك الصفات كائنا من كان انا او غيري
اظهارا للنصفة وبعدا من التعصب لنفسه هذا فقد جعل المظهر الذي
هو عبدك مقام انا في انا العاصي فاشكل عليه موقع العاصي فجعله بدلا
الكل على مذهب الاخفش مع ان الجمهور على منعه الا عن الضمير الغائب وتبعه
السيد السند وسعى في ترجيح مذهب الاخفش ونحن نقول وضع عبدك موضع
انا العاصي المقرون بالوصف ولذا صح ان يكون من نكات ذلك الوضع التمكن
من الوصف بالعاصي والا فمع ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك التمكن بايراد الوصف
بدلا لان الشافع في مقام التضرع ذكر وصف العبودية لا جعله صفة نحوية
قال السكاكي هذا المتكلم غير مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لولا فائدة
فيه لا في كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد سبق منهما انفا وعليه فاذا
عزمت فتوكل على الله ولا بهذا القدر اي النقل من المتكلم الى الغيبة
لا يختص بهذا القدر الذي كلامنا فيه من وضع الاسم الظاهر موضعه بل قد
يكون موضع ضمير غائب موضعه ثم اضرب عن هذا المقصد الى الاهم الاتم
فقال بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا اي واحدا الان او مثنى

او مجموعا مذكرا او مؤنثا ينقل الى اخر ولذا عبر عن المتكلم والمخاطب والغائب
بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد المصنف قوله مطلقا تصريحا لما قصده
وتنبيها على غيره ايضا من الاطلاق عن ان يكون مقتضى المقام من ان يعبر فيه
بعبارة اخرى كما في الامثلة السابقة حتى قوله ويسمى هذا النقل عند علماء
المعاني التفاتا وليس المراد الاطلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى كما يستفاد
من سوق كلام الشارح المحقق لان هذا التقييد لا يستفاد من سابق الكلام بل ما ذكرنا
من التقييد ومن الاطلاق عن ان يكون في المسند اليه وما ذكره الشارح المحقق وتبعه
السيد السند من ان في قوله ولا بهذا القدر اذ في تسامح اذ المراد ولا يختص مطلق
النقل بهذا القدر من النقل من التكلم الى الغيبة غير ملتفت لان العبارة بعيدة
عنه جدا والحمل عليه تعسف ولا يعود اليه طائل وانما قال عند علماء المعاني مع ان
بيان التسمية في علم المعاني يغني عنه لئلا يتوهم ان التسمية اصطلاح من حيث
اشتهر خلاف بين الجمهور ولو دنوهمه عبارة الكشاف حيث قال يسمى التفاتا في علم
البيان وتوجيهه انه جري في استعمال علم البيان على مذهب من يسمي العلوم الثلاثة
بيانا لانه من علمي المعاني والبيان بحسب بل من الثلاثة ولذا ذكره
السكاكي في علم البديع ايضا لانه من حيث اشتماله على ايراد طرق مختلفة
لا يخرج عن اقسام المجاز وليس له حال مخصوص ينافي يستدعي ذكره بخصوصه في علم
البيان حتى يكون سببا لتسميته ومن قال انه من العلوم الثلاثة فلابد له من اثبات
حسن عرضي فيه لحسن ذاتي وفيه بحث قال الشارح ماخوذ من التفات
الانسان من يمينه الى شماله ومن شماله الى يمينه قلت ربما ينقل من المتكلم
الى المخاطب فيه الى التكلم باثمد كقول امرئ القيس في المرثية كذا ذكره العلامة
في شرح المفتاح تطاول ليلك بتذكير الخطاب وان كان الشايع في خطاب النفس
التانيث بدليل ولم ترقد بتذكير الخطاب بالاثمد قال الشارح والسيد
في شرح المفتاح الاثمد بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرهما في القاموس
الاثمد كاحمد وتضم ميمه اراد المصنف من زيد تصريح بان التعبير باحد الطرق
في مقام يقتضي الطريق الاخر التفات عنده فاكتفى في التمثيل بالاول مضارع
امرئ القيس مع ان السكاكي اورد ابياته الثلاثة اذ هذا الالتفات في المصراع
الاول فقط واتى من بين شواهد السكاكي بهذا لانه بالغ السكاكي في مدح
امرئ القيس في هذا المقام بحيث يروي الى ان او فق ما ذكره هذا الشعر
وما ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من بين امثلة السكاكي

لما فيه من الدلالة على ان مذهبه ان كلا من التكلم والخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده فعدل عنه الى الاخر فهو التفات لانه قد صرح بانه في قوله تطاول ليلك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر ليلي وفيه ان من امثلة كثيرا يحصل منه هذه الدلالة الا ان يقال انه اراد خصوص هذا المثال من بين الامثلة المشتملة عليه هذا البيت وحينئذ يمكن ان يراد في النكتة ويقال الانسب في مقام الاقتصار على مثال واحد ان يذكر مثال اول ما ذكر في القاعدة وهو نقل الكلام من التكلم ولا يذهب عليك انه ينبغي للشارح ان يقول لما فيه من الدلالة على ان مذهب علما المعاني عنده كذا لان مذهبه كذا لانه ادعى ان ما ذكره مذهب علما المعاني لانه مذهبه **والمشهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه باخر منها** وكانه حمل السكاكي قولهم بعد التعبير عنه باخر منها على اعم من التعبير حقيقة او حكما واقتضى المقام تعبيرا في حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن معنى يقتضي المقام التعبير عنه بلفظ مونث وبالعكس وكذا التعبير بمذكر بعد التعبير بمونث يشارك الامثلة المذكورة في النكت فينبغي ان يجعل تحت الالتفات وله نظاير ارجو ان يتفطن لها ولا يقتصر على ما القيته اليك ولولم يثبت انها جعلت التفاتا فتجعلها ملحقا به وصرح العلامة في شرح المفتاح غير مرة بتقييد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر وادعى الشارح المحقق ان التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد من عنده وتمسك بانه لولم يقيد التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو ونحو اياك نستعين فانه بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات الا في اياك لانه بعد اياك نعبد يقتضي الظاهر اياك نستعين ويمكن اخراجه عن التعريف بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق اخر تعدية بلا واسطة كما هو المتبادر ومنهم من توهم ان في يا ايها الذين امنوا التفاتا ومقتضى الظاهر امنتم ويرده ما ذكره المازني في قول علي رضي الله عنه ، انا الذي سمتني امي حيدره ، انه لولا اشتهار مورده وكونه لردوته اذ القياس سمته امه وعلى هذا اي قوله التفات **وهذا** اي التفسير المشهور **اخص** من تفسير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من تفسير صاحب المفتاح فقول الشارح اي الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي تفسير لعبارته بغير ما يرضاه وكلام الكشاف ظاهر في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرؤ القيس ثلاث التفاتات في ثلاث ابيات يعني

تطاول ليلك بالاثمد	وبات الخلي ولم ترقد
وبات وباتت له ليلة	كليلة ذي العاير الارمد
وذلك من نبا جاءني	وخبرته عن ابي الاسود

وتجويز ان يكون قوله مبنيا على ان الانتقال من الخطاب الى الغيبة والى التكلم التفات ومن الغيبة الى التكلم التفات باطل اذ لا انتقال من الخطاب الا الى الغيبة لانه اذا انتقل الى الغيبة لم يبق في الخطاب حتى ينتقل عنه الى التكلم وكذا التجويز ان يكون احد الالتفاتات من الغيبة الى الخطاب في ذلك لان كون خطاب ذلك الى نفسه غير ظاهر فلاينافي ذلك التجويز كون كلام الكشاف ظاهرا فيما قال السكاكي **مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون** مكان ارجع فانما عبر عنه بطريق التكلم في اعبد ابرزه بصورة الخطاب في ترجعون والمعنى ارجع وترجعون قال الشارح المحقق **فان قلت** ترجعون ليس خطابا بنفسه حتى يكون المعبر عنه واحدا **قلت** نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى وما لكم لا تعبدون الذي فطركم كما سيجي فالمعبر عنه في الجميع المخاطبون وفيه نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بضمير المتكلم بل انه المعرض بهم بمبدا الكلام من غير الدخول بالعبارة ونظم التركيب ثم قال **فان قلت** حينئذ يكون قوله ترجعون واردا على مقتضى الظاهر والالتفات يجب ان يكون على خلاف مقتضى الظاهر **قلت** لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظاهر لان الظاهر يقتضي ان لا يغير اسلوب الكلام ويجري اللاحق على سنن السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله ما جاءني وقد قطع المصنف بانه وارد على مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر في خلاف مقتضى الظاهر وهذا اشعر بانحصاره عند غير السكاكي وفيه نظر لانه مثل ترجعون وجاءني في الاية والبيت التفات عند السكاكي وغيره فلو كان واردا على مقتضى الظاهر لما انحصر الالتفات في خلاف مقتضى الظاهر عند غير السكاكي ايضا فلا يتحقق الالتفات بينه وبين غيره ثم الحق انه منحصر في خلاف مقتضى الظاهر وان مثل ترجعون ان جاءني من خلاف وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان في كل ست التفاتا المقتضي على ما حققناه هذا كلامه ولو نظر في كلام المصنف حق النظر لا يتجه مكيته شي مما ذكر لانه قال في الايضاح واما قول امرئ القيس تطاول ليلك الى اخره فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لا في كل ست التفاتات على تفسير

لا يقال الالتفات عنده في خلاف مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات
عنده في خلاف المقتضى لما تقدم هذا الكلام ولا يخفى على الناظر انه مانع ولا دخل
للمانع في تقييد عدم الانحصار بكونه عند السكاكي انما يشعر بثبوته عند غيره
على القول بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قائله اذا لم يكن للتقييد فائدة
اخرى وله في كلام المصنف فائدة اخرى ظاهرة وهو ان المقصود منه دفع الاعتراض
على المقدمة القائلة لان في كل بيت التفاتا عند السكاكي ثم الحق ان نظاير ترجعون
على مقتضى الظاهر نظرا الى الوضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب وكلام المصنف
في نفي الالتفات بنا على انه على مقتضى الظاهر مبنى على حمل خلاف مقتضى ظاهر الوضع
ومنع الانحصار فيه ذلك وهو لا ينافي اشتراط كونه على خلاف مقتضى الظاهر
بوجه ما ومن الغيبة انا اعطيناك الكوثر فصل لربك مكان لنا وقد
كثر في الواحد من المتكلم لفظ الجمع تعظيما له كالجماعة ولم يجئ ذلك في الغايب
والمخاطب في الكلام القديم وانما هو استعمال المولدين . كقوله .

. باي نواحي الارض ابغي وصالكم . وانتم ملوك ما لمقصدكم نحو .

تعظيما للمخاطب كذا قالوا ولا يخفى انه جا اطلاق الجمع الغايب على الواحد كما
في نعم الماهدون فان الاسم الظاهر غايب ويخالفه ما في الكشاف في سورة هود
انه يجوز ان يكون المخاطب في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم النبي وحده ويكون
جمع الضمير تعظيما له كما في قوله . فان شئت حرمت النسا سواكم .
وما في سورة المؤمنين في قوله تعالى فارجعون انه جمع الضمير تعظيما كما في قوله

. فان شئت حرمت النسا سواكم .

. وقوله .

. والا فارحموني يا اله محمد .

ولا يبعد ان يجعل للواحد لفظ الجمع لكونه بمنزلة جمع لا في العظمة بل لغيرها
نحو ضربنا للمبالغة في كثرة ضربه حتى كانه للضاربين وكرهنا للتشبيه على شدة
مرضه كانه متعدد من المرض ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة
طحا بك مذكرا او مونثا لانه في خطاب لنفسه اي ذهب بك قلب في طلب
الحسان اي في طلب الحسان فهو متعلق بطحا وقال الشارح المحقق
متعلق بقوله طروب وحينئذ يناسب ان يكون التقديم للحصر قال
المرزوقي طروب في الحسان له طرب في طلب الحسان ونشاط مراوده تمام بعيد
الشباب اي زمانا بعد الشباب قريبا منه والتصغير للقرب فيناف قوله

عصر

عصر حان اي قرب مشيب ولان الشيب خلاف الشباب وهذا قال المراد
بعيد اكثر زمان الشباب اي حين كان ينصرم الشباب وفي قرب الشباب هجومه
وقوته يكلفني الارتياح بليلى كذا في القاموس فتعديته بالمفعول الثاني بتقدير
البا اي يطمعني ذلك القلب بوصال ليلى وروي بالتا الفوقية جعل ليلى فاعله
قال الشارح والمفعول محذوف اي شدايد فراقها واقول الانسب حينئذ
ان يكون بين يكلفني وشط تنازع في قوله وليها ويكون المعنى تكلفني ليلى وجها
المفرط وليها وقد شط اي بعد وليها وجوز الشارح ان يكون خطابا للقلب ويكون
فيه التفات اخر من الغيبة الى الخطاب ويجوز ان يكون خطابا على طبق طحا بك فيكون
الالتفات بتمامه في تكلفني وعادت عواد بيننا وخطوب قال المرزوقي عادت
انما من المعاداة كان الصوارف والخطوب تعاديه ويجوز ان يجعل من عاد يعود اي
عادت عواد وعوايق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل هذا والعوادي جمع
العادية وهي ما يصرفك عن الشي ويشغلك على ما في القاموس ولك ان تجعل عاد في
من الافعال الناقصة اي صارت عوايد حايلة بيننا وان تجعل المعاداة بين العواد
في احد المتكلم وشغلنا ولا يخفى لطف هذه النكتة على اهلها ومن الغيبة حتى
اذا كنتم في الفلك وجرين بهم مكان بكم ومن الغيبة الى التكلم والله الذي
ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه مكان ساقه ولا يتوهم انه قد مر مثاله في قوله
علقمة حيث عبر عن ليلى بعد التعبير عنه باسمها العلم بضمير المتكلم حيث قال
بيننا لان التعبير عن الغايب بضمير المتكلم مع الغير ليس خلاف مقتضى الظاهر فتأمل
ومن الغيبة الى الخطاب مالك يوم الدين اياك نعبد مكان اياه نعبد ومنهم من اشترط في
الالتفات اتحاد المخاطب في التعبيرين المختلفين وكانه دعاه اليه انه لا يوجد
بدون النكتة التي صرحوا بعمومها لكل التفات ومنع ذلك بانه يكفي فيها اتحاد السامع
ويمكن دفعه بان المراد بالمخاطب ما يعم السامع فانه في حكم المخاطب وحينئذ
ينبه على ذكره الشارح المحقق انه اخص من الالتفات المعتبر عند الجمهور انه باطل لانه
لا بد من اتحاد السامع عند الكل بقرينة الاتفاق على عموم تلك النكتة المتوقفة
على ذلك الاتحاد على انه ما لم يثبت ان ما هو التفات مخصوص بالسكاكي ليس التفاتا عنده
لا يظهر كونه اخص مما هو الالتفات عند الجمهور ولم يثبت ذلك نعم ما ذكره في ضرام
السقط ان قول ابي العلا .

. هل يزجرنكم رسالة مرسل . ام ليس ينفع في اولاك الوك .

في اولئك رسالة وان كان يرى فيه التفات ليس منه لان المخاطب بهل يزجرنكم

بنوكنانه وبقوله اولاك انت يشعر بانه اريد اتحاد المخاطب حقيقة اذ لا مانع
من اتحاد السامع فيه لكن الكلام في انه هل هو تحقيق من صاحب الضرام او وهم
لعدم التثنية لعموم المخاطب السامع وقد يطلق الالتفات على تعقب الكلام بجملة
مستقلة متلاقية له في المعنى على طريق المثل او الدعا او نحوهما من المدح او
الذم كقوله تعالى وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقوله ثم انصرفوا صرف
الله قلوبهم وقد يطلق على كلام ذكرا ثنا المقصود لدفع ما اختلج في قلب السامع
مما ذكرته قبل اتمام المقصود كقول ابن ميادة

فلا صرمه يبدو وفي الياس راحة ۞ ولا وصله يصفو لنا فنكارمه

فكانه لما قال فلا صرمه يبدو قيل له ما تصنع فاجاب بقوله وفي الياس راحة
ووجهه اي وجه الالتفات الداعي اليه ايا كان فهذا الوجه يعم كل التفات
بل يعم وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه والتعبير بالماضي عن المستقبل وعكسه
الى غير ذلك ان الكلام اذا نقل من اسلوب يتوقعه السامع الى اسلوب
لا يتوقعه سوا وجد المتوقع قبل غير متوقع كما في الالتفات المشهور او لم يوجد
كما في ما يخص السكاكي من الالتفات كان احسن تطرية قبل المسموع في المفتاح
المهموز لكن جعله السيد السند في شرح المفتاح محتملا لان يكون من طرا عليه
اذا ورد عليه اي احسن ايراد وان يكون ناقصا من طريت الثوب اذا عملت
به ما جعله كانه جديد واللام في قوله لنشاط السامع اما للتقوية فيكون النشاط
مفعول التطرية بمعنى التجديد واما للتعليل فيكون عوضا من التطرية وهو
الموافق لقوله واكثر ايقاظا للاصغا اليه وقد يختص تحقيقا مواقعه
بلطايف اي قد يختص بعض مواقعه ببعض اللطايف لانه يختص كل التفات
سوى هذا الوجه العام بلطيفة كما فسره الشارح والا لاوجب ذلك ان لا يكتفي
في الالتفات بالنكتة العامة كما في ان الفاتحة اي في سورة الفاتحة ذلك
ان تريد فاتحة سورة الفاتحة فان العبد اذا ذكر الاولى حمد لان الحمد
اقوى في التحريك من مجرد الذكر الحقيق بالحمد عن قلب حاضر بانه العبد
الذليل وهو سيد جليل يجد من نفسه محركا للاقبال عليه وكلما اجري
عليه صفة من تلك الصفات العظام سوى ذلك المحرك الى ان يؤول
الامر الى خاتمتها المفيدة انه مالك للامر كله في يوم الجزا وحيث ذلك بانه
اضيف مالك الى يوم الدين على طريق والمعنى على الظرفية اي مالك في يوم
الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم واورد عليه ان المحذوف المقدر

كالملفوظ فانه قيل مالك يوم الدين جميع الامور فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
اقول يا سارق الليلة اهل الدار مشتمل على ذلك المجاز ذكر المفعول الحقيقي و
جعل المفعول بدلا والجمع بين الحقيقة والمجاز غير عزيز في البدل كما في قطع زيد
يده وسلب زيد ثوبه فقول هذا القايل والمحذوف محذوف يريد به ما كان مفعولا
قبل الاتساع وصار بدلا بعده فحينئذ يوجب ذلك المحرك الاقبال عليه
اي على ذلك الحقيق بالحمد والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع الذي هو العبا
اذ العبادة نهاية التذلل والاستعانة بالمهمات اشارة الى اختيار نفسه اياك
نستعين بالاستعانة في جميع المهمات على تفسيره بالاستعانة في العبادة والمرجح عكسه
على بين في محله فاللطيفة الداعية الى هذا الالتفات قوة المحرك الحاصلة
من تفصيل الصفات لان التدبية على ان القاري ينبغي ان ياخذ في القراءة كذلك فنعم
البيان بيان المتن حيث اسقط ما في المفتاح من ان اللطيفة المختصة هي ذلك التنبيه
ولم ينبه له الشارح المحقق نظنه مقصرا في تقرير كلام المفتاح وفات تتميما للبيان
واللطيفة المختصة بما وقع هذا الالتفات هو ان فيه تنبيها على ان العبد اذا اخذ
في القراءة يجب ان يكون قراءة على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك المذكور وهذا
وقد ظهر لك ان اياك نستعين ليس من الالتفات في شي لانه مقتضى الظاهر بعد
العدول الى الخطاب في اياك نعبد اياك فلا يلتفت الى ما يوهمه سوق بيان النكتة
من ان فيه التفاتا دعت اليه قوة محرك الاقبال وجزالة نكتة المفتاح وبراعته
على ما ذكره الزمخشري لا يحتاج الى الايضاح وهو ان الخطاب يشعر بان المخاطب
المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهي العلة في التخصيص لان الخطا
بكونه بالقا في اليقين مقام المشاهد وذلك التعين انما جا من قبيل الصفات
وذكر الشارح ان النكتة فيه التنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون متوجها اليه بالكلية
بحيث كانه يراه ولا يلتفت الى ما سواه هذا وينبغي ان يضم اليه وعلى ان المستعين
ينبغي ان يكون كذلك ليجاب فان قلت كونه كذلك في مقام تخصيص العبادة لا يقتضي
التنبيه على وجوب كونه كذلك في مقام العبادة قلت يمكن ان يتكلف الشارح
بانه لما جعله في مقام الحمد وهو عبادة كذلك نبه عليه او بانه لما جعله في سورة
لا تكون الصلاة بدونها كذلك نبه على ذلك في مقام العبادة نبه على ذلك وهنا
نواسخ عينية لمن له اهلية منها ان المراد بقوله اياك نعبد كما في وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون حصر المعرفة فيه بعد حصر الحمد واشار
الى ان الشركة العامة في ذلك تنبيها على ان حصر المعرفة في مقام مشاهدة الكثرة

وذلك كمال التوجيه ولا يخفى ان المشبه على تلك المشاهدة صيغة الخطاب ومنها
الله تعالى منه اولا على انه غايب عن كل متبلى بعالم الحس وطريق الوصول اليه التوجيه
الى تفصيل صفاته بقلب حاضر فان نهاية التفصيل حضور عنده بحيث يسعه
ان يخاطبه وبحضوره يري العبد ان القدرة كلها له وهو دليل عاجز فيخاطبه
بالطهارة لمن سواه وعجزه في كل ما عداه وانه لا حول ولا قوة الا بالله قال
الشارح المحقق ولما انجر كلامه الى ذكر خلافه مقتضى الظاهر اورد عدة اقسام
منه وان لم يكن مباحث المسند اليه اقول قد مهد البحث في اول الشروع
في بحث خلاف مقتضى الظاهر على وجه لا يخص المسند اليه ونبه على ان بحثه غير
مختص به حيث قال وقد يخرج الكلام على خلافه ولم يقل وقد يخرج المسند اليه
على خلافه فقوله ومن خلاف المقتضى يعني خلاف المقتضى الذي كلامنا فيه
وهو مطلق خلاف المقتضى ونبه بقوله من على انه لا ينحصر فيما ذكر كيف وجميع
المجازات خلاف مقتضى الظاهر في القاموس لقيه تلقاه والتقاه هذا
فقوله تلقي المخاطب بغير ما يترقب مما عدا المفعول الثاني باليا ان جعل
المخاطب ملتقيا غير ما يترقب بحمل اي بسبب حمل كلامه على خلاف مراده
تنبيها على انه اي ذلك المخالف اولى بالقصد واقول وهو الواجب ان يقصد
على حسب تفاوت المقامات وكونه اولى اما بالنظر الى المتكلم او المخاطب او غيرهما
ولا يخفى ان التلقي لا يتوقف على حمل كلامه على خلاف مراده بل يصح ان يكون التنبيه
على ان غيره اولى بالافادة والتخاطب به فالحمل على خلاف المراد موقوفه
لا حاجة اليها لقول القبعثرى للحجاج وقد قال الحجاج متوعدا له اشار
بقوله وقد قال وجعله حالا انه قال ذلك بديهة واكد فطانته بقوله
متوعدا له حيث لم يخل بنيته وسيما وعند الحجاج لاحملنك على الادهم مثل
الامير حمل الاعلى دهم والاشهب نبه الحجاج انه الاولى بالقصد نظرا الى
المخاطب لقال مثلي حمل على الادهم والاشهب اي الفرس الذي غلب سواده
حتى ذهب البياض والفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب ما فيه من السواد
وضم الاشهب للفرس على المراد بالادهم او لافادة انه لا ينبغي ان يكتفي بالادهم
اي من كان مثل الامير في السلطان والغلبة وبسط اليد اي الكرم والنعمة
والمال جدير بان يصفد قال الشارح بان يعطي من الاصفاد لا ان يصفد
من حد ضرب اي يقيد ويوثق وفي القاموس جعل كلا من الاصفاد والصفد
مشتركا بين المعنيين فلك ان تحملها على لفظ واحد وكلاهما المعنى وان تحمل

كل لفظ مخالفا للاخر اما كما فعله الشارح او على عكسه روي انه قد اغضب الحجاج
قوله وقال الادهم حديد فقال بلا توقف لان يكون حديدا خير من ان يكون بليدا
او خيرا بالنسبة الى الامير او الى او السائل بغير ما يتطلب في الصحاح التطلب
هو التطلب مرة بعد اخرى فالاولى بغير ما يطلب لان ذلك التلقي لا يختص بما بالغ
في التطلب وكانه اوقعه فيه حسن المناسبة بين يترقب ويتطلب فرجح رعاية جانب
اللفظ على المعنى بتنزيل سؤاله منزلة غيره الكلام فيه كالكلام في حمل الكلام
على خلاف المراد هل هو ضروري ام لا تنبيها انه الاولى بحاله اي بحال السائل
او انه الاولى بحال المجيب فالاولى الاكتفا بقوله على ان الاولى او المهم من غير
ذكر له والفرق بين الاولى والمهم ان المهم هو الواجب ولا يخفى ان تلقي السائل بغير
ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما يترقب ولا تفاوت بينهما الا بحسب
العبارة كقوله تعالى يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج كان
السوال عن حكمة تفاوت الاهلة اولى بحالهم والجواب ببيان الحكمة اولى بحال
الرسول عليه السلام لانه المبعوث لبيان امثاله في الشرح سالوا عن السبب في اختلاف
القمر في زيادة النور ونقصانه حيث قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط
ثم يتزايد قليلا قليلا حتى يمتلي ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا فاجيبوا
ببيان الغرض من هذا الاختلاف وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت
به الناس امورهم من المزارع ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم للحج يعرف
بها وقته وذلك للتنبيه على ان الاولى والاليق بحالهم ان يسالوا عن الغرض لا عن السبب
لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على ما هو من دقايق علم الهيئة ولا يتعلق به غرض هذا
كلامه وفي الوجه الاول انه يلزم ان يكون في الاية بيان ان السوال عن الغرض يكون
اولى بالنسبة الى من لا يطلع بسهولة على السبب وظاهر الخطاب خلافه ان معرفتهم
من بيانه صلى الله عليه وسلم حيث صاروا ببيانه عالمين بالسبب مع بعدهم عن فهمه
فالاولى ان يقال الاولى بحال من لا يعرف احكام الشريعة وتقدم معرفة الاحكام
اولى والاولى غير السوال عن افعاله تعالى هو السوال عن حكمه لا عن اسبابه لانه الفاعل
المختار المستغني عن السبب وكقوله تعالى يسالونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم
من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سالوا عن
بيان ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم هو السوال عنها لان
النفقة لا يعتد بها الا ان يقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكر
هذا على سبيل التضمن دون القصد كذا في الشرح ويحتمل ان يكون وجه كون

بيان المصارف مهما لهم دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على جهة لا تفوت
فيها لكن كانوا اهل التفاخر والمباهات فيصرفونها الى الاماجد وارباب الجاه
والثروة فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم لكم في الانفاق ذلك لا خطا لكم
فيه في المصرف لانما تصرفوا ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي تنبيها
على تحقق وقوعه وكانه اعتمد على انه يتنبه من له فطنة ان التعبير عن الماضي
بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى الظاهر لنكتة تبين في محلها فلم يتعرض
له لذلك لا لاختصاص خلاف مقتضى الظاهر بما ذكره بل مجاز كذلك نحو ويوم
ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض بمعنى فيفزع فصعق مكان
ففزع ويبعد ان يقال لم يمثل بالقرآن بل بتركيب مصنوع له وافق اكثر لفظ
النظم ومثله في كونه خلاف مقتضى الظاهر او في النكتة ان الدين لواقع
اي التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل وقيده بقوله ومثله على تفاوت بين
المثالين وكانه ذلك لا اشتباه في كون المستقبل بلفظ الماضي خلاف مقتضى الظاهر
فيه خفا لعدم دلالته على زمان ووجه التنبيه فيه على تحقق الوقوع ان اسم
الفاعل حقيقة فيما فيه الموصوف به في الحال اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد
التعبير اتفاقا واختلف فيما اتصف به قبل وانقضى كما بين في الاصول
هذا اذا اريد بالدين جزاء يوم البعث اما اذا اريد الجزاء مطلقا والله تعالى
يجزي العباد في الدنيا ايضا فليس التعبير عن المستقبل باسم الفاعل بل عما
لا يختص بزمان وذلك ولا يبعد ان يقال الظاهر لمن يعلم زمان ما يخبر عنه
بالتحقيق وهو غايب عن المخاطب ان يبين زمانه بخلاف ما هو حاضر بين يديه
والدين كذلك فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين يقع فلما قال ان الدين
لواقع نزل منزلة المحقق المشاهد للمخاطب يوم مجموع له الناس اي يجمع
نزل منزلة الحال بعد ان احضره وجعله مشاهدا مشارا اليه بالاشارة
الحسية فان تلك الاشارة تستدعي جعل الجمع فيه في الحال فاحفظه فانه بديع
لعله رفيع واوقف من كون التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي والعكس من
خلاف مقتضى الظاهر من ثم عبر ثانيا عنه بلفظ الماضي فذلك التعبير مقتضى
الظاهر وعلى وفق الاسلوب حتى لو عبر عنه بلفظ المستقبل وعن الماضي بلفظه
كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه خلاف الاسلوب واظن بك القابلية ان كان
التحقيق بعد ان صوت في بحث الالتفات على التوثيق فتمسك بما هو الحق واسالك
الله التوفيق ومن هنا تبين لك انه انما يكون التعبير عن المستقبل بلفظ المستقبل

وعن

وعن الماضي بخلافه خلاف مقتضى الظاهر ومنه اي من خلاف مقتضى الظاهر
القلب قال الشارح هو جعل احد اجزاء الكلام مكان الاخر والاخر مكانه ولا ينتقض
بقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد لان المراد بالجعل مكان الاخر ان يجعل متصفا
بصفته لا مجرد ان يوضع موضعه فدخل في جعل احد اجزاء الكلام مكان الاخر ضرب
زيد حيث جعل المفعول مكان الفاعل وخرج بقوله والاخر مكانه ولا بد في الحكم بالقلب
من داع اما لفظي كجعل النكرة مسندا اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع هذا
حكم بالقلب واما معنوي بدعوى رعاية جانب المعنى كون الجزئين في الاصل على خلاف
التركيب الواقع مثال الاول ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ومثال الثاني
ما اشار اليه بقوله نحو عرضت الناقة على الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على
الناقة فان عرض الشيء على الشيء معناه اراءته اياه على ما في القاموس ولا رؤية في الحوض
وفي الشرح لان المعروض عليه يجب ان يكون له ادراك يميل به الى المعروض او يرغب
عنه ومنه ادخلت القلنسوة في الراس والخاتم في الاصبع لعل النكتة في القلب
في هذه الامور ان العادة تحرك الموضوع عليه والمظروف نحو الظرف وههنا الامر
بالعكس وقبله السكاكي مطلقا وجعله نفسه اعتبارا لطيفا ورده غيره
مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل
كقوله اي قول رؤبة ومهمه اي مفازة مغبرة متلونة بالغبرة ارجاؤه اطرافه
ونواحيه كان لون ارضه سماؤه اي لونها يريد ان المضاف الى السما محذوف
ولك ان تجعل التقدير اي هي كونها وتجعل ضمير لونها الى الارض والمحذوف
الى السما فتكون اشارة الى القلب لا الى حذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه
ما شاع في كل تشبيه مقلوب من المبالغة في كمال التشبيه الى ان استحق جعله مشبها
به ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماؤه بما لا يكون فيه قلب ولا حذف اي ارتفع
الغبار منها متراكما واتصل بالسما بحيث صار السما متصلا بالارض اتصال اللون
بالجسم فان لون الارض نفس السما والا اي وان لم يتضمن اعتبارا لطيفا رد لان نفسه ليس
اعتبارا لطيفا ولم يتعرض لرده بانه يتضمن خللا في المقصود لانه لا غرض يتعلق به في
هذا المقام لان رد ما يتضمن خللا مشترك بينه وبين غيره لا ينبغي ان يجعل من
مباحث القلب ولا تعلق له برد ما قاله السكاكي فالتعرض له كما تعرض له الشارح
من فضولات الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام كقوله اي القطامي يصف ناقته
بالسمن فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن اي القصر السياعا هو كالسحاب
الطين المتين كذا في القاموس والاصل فيه كما طينت الفدن بالسياع وهو ان يتضمن

مبالغة في وصف الناقة بالسمن واشار به الى ان الهم المكتسب صار اصلا في بدنها
ومعروض السمن صار فرعا لاجله اتباع ما بعدن مما تستهجنه الاذهان وتستقبحه
الاذان كما لا يخفي احوال المسند اما تركه الترك الودع والحذف الاسقاط
فالثاني يدل علي سبق الثبوت دون الاول فلهذا قال الشارح في استعمال الحذف
في المسند اليه والترك في المسند اشعار بان احتياج الكلام الى المسند اليه اشد فكانه
كان ثابتا لا محالة ثم اسقط لداع داوورد عليه ان كلامه هذا ينافي ماذكره في شرح
المفتاح الكشاف ان قول ابن عباس رضي الله عنهما من ترك التسمية فكانما ترك التسمية
مائة واربعة عشر اية من القران مشكل لانه لم يكن في سورة براءة تسمية حتى يكون
تاركها لانه دل كلامه هذا علي ان الترك يقتضي الثبوت وفيه ان ترك مائة
واربعة عشر اية لا يكون القاري التارك لها قراءة اربعة عشر اية وترك القراءة
قد يتحقق بدون ثبوت القراءة فلا يكون ما ذكره مستلزم ثبوت المتروك
لان المتروك هو القراءة ولم تكن ثابتة والاوجه ان اختلاف العبارات للتنبيه
علي تعدد ما يعبر به عما يقابل الذكر لا للتفاوت والا لما عبر المصنف عن عدم
ذكر المفعول في بحث متعلقات الفعل بالحذف فلما مر في حذف المسند
اليه كقوله اي قول جابي ابن الحارث البرجمي.

• ومن يك امسى بالمدينة رحله •

اي منزله ماسيا وامسى الى المكان بحاله ولكن ان يجعل قال امسى ضمير من والخبر
جملة بالمدينة او امسى تامة والجملة حال متروك الواو كما في خرجت مع البازي
علي سواد وسنايي ولا يجوز نصب رحله علي الظرفية لانه ليس مبهما قابلا للتقدير
في فاني وقيار في القاموس اسم جمل ضابي او فرسه وقال السيد السند
او غلامه بها لغريب لفظ البيت خبر ومعناه تحسر من غربته وتعجب من كوبته
وخبر قيار محذوف لان قوله لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن اني وقيار لان قيارا
لكونه عطفا علي محل اسم ان مبتدا والعامل في خبر الابتدا ولا يجوز عمل عاملين
في معمول واحد سواء كان من جنس واحد او من جنسين مختلفين لا لانه مفرد والمفرد
لا يصلح ان يكون خبرا المتعدد لان المتعدد قد يخبر عنه بمفرد اذا كان بين
احاده كال اتصال لتنزيله منزلة الواحد صرح به الرضي واقام عليه ايه بينة
من القران ولا يجوز ان يكون المحذوف خبر ان لان دخول اللام يستقبل علي ان
المذكور خبر ان فالتقدير فاني بها لغريب غريب وقد عطف غريب
علي قوله لغريب وقيار علي محل ضمير المتكلم بعاطف واحد ولا غبار عليه اذا كان

العامل

العامل واحدا فعلي هذا يكون خبر قيار خبر علي ان ليكون العامل فيه عامل
قيار لا علي لفظه حتي يكون العامل فيه ان لانه مع ذلك لا يصلح ان يكون خبر قيار
ولم يثبت في محله جوازا العطف علي محل خبر ان فلا تعويل علي هذا التوجيه
وان ذكره الشارح المحقق بل التوجيه ان العاطف يعطف مجموع قيار غريب علي قوله
اني لغريب عطف جملة علي جملة وبه قطع الكشاف في قوله تعالي ان الذين امنوا
والذين هادوا والصابئون والنصاري الاية لكن فيه بعض المعطوف علي بعض
المعطوف عليه وهل يجوز ولعله لهذا لم يتبعه الرضي وجعل واو والصابئون
اعتراضية وبعد تجويزه ثقة بقول الزمخشري وموافقة الامام المرزوقي
له ودفعه فساد التقديم بان التقديم في نية التاخير وان يتجه عليه ان تقديم
المعطوف علي المعطوف عليه ايضا في نية التاخير مع عدم جوازه في السعة
لا بد للتقديم من نكتة قال الزمخشري النكتة التنبيه علي انهم مع كونهم
ابين المذكورين ضلالا واشدهم واصلهم غيا يتاب عليهم ان صح منهم الايمان
والعمل الصالح فيما الظن بغيرهم وفيه ان التنبيه حاصل بالحكم عليهم ولا
مدخلية للتقديم قال الشارح المحقق نكتة التقديم في البيت التسوية
بين القيار ونفسه في التاثر بالغربة اذ لو قال اني لغريب وقيار جاز ان
يتوهم ان له مزية علي قيار في التاثر عن الغربة لان ثبوت الحكم اولا اقوي
فقدمه ليتاتي الاخبار عنهما دفعة تنبيها علي ان قيارا مع انه ليس من ذوي
العقول قد ساوي العقلاء في استحقاق الاخبار عنه بالاغتراب قصدا الى
التحسر ولا خفي للفرق بين النكتتين اولاحدهما التسوية والاخر كون البعض
اولي من البعض وان يشعر كلام الشارح بالاتحاد والبيت مثال الحذف
المسند عن المعطوف للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام والحذف للمسند
بتمامه او للحذف مع تقدم القرينة وكقوله

وتحن بما عندنا وانت بما   عندك راض والراي مختلف

مثال للحذف لهذه النكتة بعينها مع كون المسند المحذوف للمعطوف او مع
تاخير القرينة او مع بقاء تعلق المحذوف وقد اشار الشارح الى ترجيح
جانبه بالتعبير عن نفسه بضمير المتكلم مع الغير تعظيما لشانه وقولك للخطا
لغير معين لافادة العموم فيكون فيه اشارة الى نهاية شيوع الاستعمال
زيد منطلق وعمرو مثال للاحتراز عن العبث بدون ضيق المقام لا يستفاد
من الايضاح والعطف يحتمل ان يكون من عطف جملة علي جملة وان يكون من عطف

مفردين على مفردين وفي تفصيحه وهو ان المقصود تشريك المسند مع المسند
في كونهما مسندين لمسند اليه واحد وكذا الحال في التشريك مع المسند اليه
هكذا افاده السيد السند في شرح المفتاح وقولك خرجت فاذا زيد
لعله مثال لتخييل العدول الى اقوى الدليلين اي العقل واللفظ قال
الشارح الحذف هنا لما مر مع اتباع الاستعمال الوارد عليه فان قلت لم يسبق
في المتن ذكر للاتباع المذكور مندرج تحت قوله واما لنحو ذلك ونحن نظن
بك انك على ثروة كافية في معرفة هذا المثال قبل ان تصير مخاطبا لنا في
هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق به لبعدنا مشتغلا بفضول الكلام فاعرضنا
عنه خوفا من الملام وقوله اي الاعشى ان محلا وان مرتحلا اي لنا في
الدنيا حلولا كحلول المسافرين وارتحالا الى الوطن وهو الاخرة وان في
السفر اذ مضوا مهلا في الصحاح السفر جمع سافر كصحب وصاحب تقول
سفرته اسفر سفرا اي خرجت الى السفر وفي القاموس رجل سفر وقوم
سفر وسفر ضد الحضر والسافر المسافر لا فعل له وقوله مهلا
بالتحريك اي تؤدة ووقارا وقوله ان مضوا يتعلق بالمهل وحاصل المعنى
ان لنا حلولا في الدنيا قليلا وارتحالا عنه الى وطن بعيد لا يقطع طريقه برهة
ولا بد لنا من تهي اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة فلفظ البيت خبر
ومعناه تحسر على عدم التمكن في هذا الحلول القليل من تهي اسباب
السفر الشديد وقطع الامد البعيد في الشرح والسفر الرفاق فقد مضوا
غلوا في المضي لا رجوع لهم ونحن على اثارهم ودلالة المثل على ما ذكرنا
اظهر مما ذكره والحذف هنا لقصد الاختصار والعدول الى اقوى الدليلين
واتباع الاستعمال الشايع فانه كثر هذا الحذف في مثل هذا التركيب
حتى قال سيبويه في كتابه باب ان مالا وان ولدا وقال عبد القاهر
لو اسقطت ان لم يحسن الحذف او لم يجز لانما المنكور له ثبا له والمترجمة
عنه ولضيق المقام للنحصر ومحافظة الوزن ولم يذكر الشارح الا الوجه
الثاني للضيق ولقد نبه في هذا المثال على ان خبر الظرف مع كونه نايبا
عن الخبر الحقيقي محذوف قال السيد السند ان جعلت اذ اسما غير
ظرف بمعنى الوقت جعلته بدلا عن السفر اي في السفر في زمان مضيهم وان
جعلته ظرفا ابدلته من قوله في السفر والمعنى واحد وفيه بحث لانه ذكر الرضي
ان اذ لازم الظرفية لا تكون اسما الا اذا اضيف اليه زمان او تكون مفعولا

به

به وايضا التؤدة والوقار صفة السفر لا وقت سفرهم نصبهم فالوجه ما ذكرنا
وقوله تعالى قل لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي جعل الشارح المحقق
سبب ايراد هذا المثال كون المسند فيه فعلا على خلاف ما تقدم فان المسند
فيه اما اسم او جملة ونحن نقول اورده للتنبيه على ان المحذوف فيه كثرة الحذف
فيما يغني عنها قلة للحذف وللتنبيه على ان الداعي تقريبا المسند قد يكون
غير بقاء المسند اليه بلا مسند وهو هنا حذف الشرط اذ لولاه لكان الكلام انتم
تملكون كما زعم الكوفيون مع وجوده وللرد عليهم والاستشهاد بالقران وقدمه
على قوله فصبر جميل لتقدم بما للمنصوص على المحتمل وللتنبيه على الحذف الواجب
بعد الحذف الجائز لان الداعي الى الحذف فيه بخلاف الدواعي المتقدمة اذ الباعث
فيه تحصيل الابهام اولا ثم التفسير ليتمكن في النفس فضل تمكن وللاتيان بما فيه
غرابة تسر الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن من خلاف الدال وابراز
ما هو في غاية النفع في صورة العبث اذ اول ما يبدو للناظرين ان المتكلم غايب في حذف
المسند ثم الاتيان به مع زيادة هو المسند اليه ثم يلوح عليه انه في غاية الافادة
فيخلو المتكلم من غيبته كالتاجر ياتي بالاشيا في غير صورها فاحفظ هاتين النكتتين
فانهما من البدايع قال الشارح الغرض من الحذف الاحتراز عن العبث
اذ المقصود من الاتيان بهذا الظاهر تفسير المقدر فلو اظهرته لم يحتج اليه
اقول اولا فليكن هذا ايضا لايراد هذا المثال فان العبث فيما سبق كان
نفس المسند وهنا ما ذكر في التفسير وثانيا ان ما ذكره ينافي ما ذكره المصنف في
الايضاح ان التقدير لو تملكون تملكون على التكرير للتاكيد فليس ذكر المفسر
المؤكد عبثا لان فيه فايدة التاكيد لكن الحق ان اصل التركيب لو تملكون لما
حذف بقي انتم ففسر بتملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المسطور
في كتب النحو ولا حاجة الى تقييد هذا المبحث بقيد الظاهر لانه عبث صرف
وهذا ايضا من اسباب ايراد هذا المثال قال الزمخشري هذا
ما يقتضيه علم الاعراب واما ما يقتضيه علم البيان فهو ان انتم تملكون فيه دلالة
على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ لان الفعل الاول
لما سقط لاجل المفسر برز الكلام في صورة المبتدا والخبر يعني كما ان انا سعيت
في حاجتك وهو مبتدا وخبر يفيد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة المبتدا
والخبر ما يستفاد منه الشارح العلامة انه يجوز جعل انا عرفت جملة فعلية
مفيدة للاختصاص بتقديم التاكيد الذي هو الفاعل المعنوي ليصير في صورة

المبتدا او الخبر مجري عليه في شرح كلام السكاكي حفظا لظاهر مقابله ان المسند
اليه فاعل معنوي قدم للتخصيص وفهم منه الشارح المحقق انه ادعي ان كل ما يفيد
الاختصاص جمله فعلية في صورة الاسمية عند الزمخشري فتعجب من استدلاله
بهذا الكلام وقال هذا الكلام صريح في نقيض دعواه وحجة عليه لا له اذ الزمخشري
جعلها مفيدة للاختصاص لكونها مما يفيد في صورة الاختصاص نعم التعجب
من غفلة العلامة عن كلام السكاكي من جعل رجل عرفت مبتدا لا محالة حيث
قال قد زال خبره لئلا ينتفي التخصيص المصحح للابتدا اذ لا سبب له سواه
وقوله تعالى مرفوع خبر يحتمل الامرين فصبر جميل يحتمل الامرين بل
الثلاثة ثالثها ان يكون من قبيل سلام عليك اي فصبر جميل اي اجمل بالنفس
تفسير الامرين او فامري صوابه الواو لان مفعوله الاحتمال لا يكون مرددا والا
في جعله محذوف المسند تقدير صبر جميل لي لانه مصدر والاصل فيه النصب
وقد قرئ فصبرا جميلا والاصل فاصبر صبرا جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام
والثبات والشائع في العدول جعل معمول الفعل خبر من المصدر كما في الحمد لله
وكانه اشار بتقديم بيان حذف المسند لي انه احمل لان المقصود الاظهر من
الكلام وهو توطين النفس على الصبر يرجحه وان ذكر الشارح المحقق لترجيح حذف
المبتدا ستة اوجه ورتجاب واحد بعدل الفا والصبر الجميل هو الذي لا شكوي
فيه لي الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفايدة وذلك لان تجعله
لضيق المقام لكمال توجع المتكلم وتحزنه قال صاحب المفتاح وقد يكون
حذف المسند بنا على ان ذكره يخرج الكلام لي ما ليس بمراد كقولك ازيد
عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عندك عمرو تصير ام منقطعة ويتجه عليه
ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان ان يقال ام عمرو عندك فان ام حينئذ يصح
ان تكون متصلة ودفع بان ام هنا وان جاز كونها متصلة لكن الظاهر فيه
الانقطاع لان ايراد المفرد بعد ام اقرب لي الاتصال فمع امكان ايراد
الجملة دليل قصد الانقطاع الا ان تكون قرينة واضحة على قصد الاتصال
كونك سوال ازيد عندك ام عمرو عندك ولا يخفي انه يستفاد مما ذكره ان ذكر
المسند اليه قد يكون لانه لو حذف يخرج لي ما ليس بمراد كما في قولك ازيد
عندك ام عمرو عندك فانه لو حذف يخرج من الانقطاع لي الاتصال والذي
اري انه لا خبر مقدرا في ازيد عندك ام عمرو لانه في معني ايهما عندك ولا يذهب
عليك وان وجوب قرينة للحذف لا يختص بحذف مسند ولا مثل بذكره في المسند

ثم لانه

ثم لانه ربما يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم مقام المفعول واما لوجوب القرينة على المحذوف
مما يعرفه العاقل الا انه لما عبر عن حذف المسند بالترك الموهم للاعراض عنه بالكلية
والاستغنا عن نصب القرينة تداركه بقوله ولا بد اي للحذف من قرينة وكذا ان
تحمل المراد وجوب القرينة للحذف ولداعيه اذ الحذف مشترك بين دواعي فهو
كاللفظ المشترك لا يفيد المعني المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الا قرينة الحذف
ولا عكس اي ليس القرينة مما لا بد لها من الحذف ولا عكس بل ربما لا يحذف مع وجود
القرينة لوقوع الكلام جوابا لسوال محقق اي مذكور لكن الوقوع اعم ان يكون محققا
كقولك زيد في جواب من قام او مقدرا نحو ولئن سالتهم من خلق السموات والارض
ليقولن الله وهذا مراد الشارح المحقق حيث قال حذف المسند لان هذا الكلام
عند تقدير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء يكون جوابا عن سوال محقق يعني كونه
جوابا عن هذا السوال المحقق في الجواب انما يتحقق عن تقدير ثبوت ما فرض ولا ريبة
فيما ذكر فلا يرد ما ذكره السيد السند من ان فيه اشعارا بان السوال في نظم
الاية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر وان ثيا لم فيجيبوا ولما
كان في الاية فرض تحققهما ذكرا فيه على طريقتهما انه اتحققا وانت تعلم ان القرينة
هي ذات السوال وهي تحققه في الاية وهذا هو المراد بقولهم لسوال محقق لا لكونها
سوالا وهو المفروض المقدر فيها كلامه وكيف لا والشارح لم يعلق تحققه على تقدير
ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جوابه فان اراد بان ذات السوال قرينة انها
قرينة من غير كون الكلام جوابا له فباطل وقول المصنف لوقوع الكلام جوابا
لسوال شاهد عليه وان اراد ان ذات السوال بشرط وقوع الكلام جوابا له قرينة
فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح انما هو تصوير الوقوع وبهذا اندفع
ايضا ان الشرط فرض السوال المطلق وهو يعم السوال المحقق والمقدر فكيف يلزم
من تقدير ثبوته كون قولهم جوابا لسوال محقق هذا والاظهر ان المراد بقوله
يقولن الله ما يعم قولهم ليقولن خلقهن الله لان المقصود انهم يجيبون باثبات الخلق له
تعالي سواكان ذلك للاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه فالاية مثال باعتبار ما
يشتمل عليه من جواب حذف فعله لا باعتبار ان الجواب المستفاد منه لا محالة
محذوف المسند ثم المسند المحذوف في جواب هذا السوال في الاكثر الفعل
وربما تكون الجملة التي هي خبر المبتدا على طبق مواقع الذكر فانه في الاكثر الفعل
قال تعالي قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقال تعالي من خلق
السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال تعالي من ينجيكم من ظلمات

البر والبحر قل الله ينجيكم وذلك لان السؤال عن الفاعل المطلق فالسايل خالي الذهن
عما يلقي اليه المجيب فلا يحتاج الي تقوية الحكم فلا ينبغي تقديم المسند اليه المفيد
للتقوي وربما ينبغي المقام قصد التخصيص في الجواب كما في قوله قل الله ينجيكم فيقدم
المسند اليه فمن قال المقدر مطلقا هو الفعل وجعله الشارح مذهب جمهور
النحاة غفل لكن لا كمن قال المحذوف مطلقا هو الخبر لان رعاية المطابقة اهم
والسؤال جملة اسمية ولان السؤال عن الفاعل في تقديم المسئول عنه اعم والشارح
المحقق ايضا غفل حيث اثبت مذهب الجمهور فان الواقع عند عدم الحذف جملة
فعلية لانك عرفت انه مختلف والمشهور في ترجيح تقدير الفعل ان السؤال
عن الفاعل وان القرينة فعلية واعترض عليه الشارح بان السؤال ليس عن الفاعل
النحوي اذ لا معني له بل عمن صدر عنه الفعل فيستوي في تعيينه تقدير الفعل
والجملة الفعلية والقرينة لا تطلب الا تقدير الفعل دون اسم الفاعل
ولان طلب تقديره عاملا في المسند اليه المذكور ويمكن دفعه بان السؤال
عمن صدر عنه الفعل تقتضي تقدير المسند عاملا في المسند اليه لا خبرا لان
الاول يفيد صدور الفعل صريحا واما الخبر فيفيد ايجاديه مع المسند
اليه فربما يتضمن هذا الايجاد صدور الفعل عنه فالقرينة فعلية داعية
الي جعل الجواب جملة فعلية نعم يتجه ان السؤال جملة اسمية فالسؤال
عمن يتجه معه المسند لا عمن يصدر عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية
والتقصي عنه بما حققه السيد السند ان الجملة اسمية صورة فعلية قصدا
لانه اختصار فعليات غير متناهية هي اقام زيد ام قام عمرو والي ما لا نهاية
لان الاستفهام بالفعل اولي لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار
وضع كلمة من لاجمال تلك الذوات وضمنت الاستفهام فاوجب التضمن تقديمها
فصارت اسمية صورة وفي الحقيقة هي فعلية وبهذا اندفع ايضا ان الجواب
بالفعلية تارك لرعاية المطابقة علي ان رعاية المطابقة توهم قصد التقوية
وهو لا يليق بالمقام وربما يرجح تقدير الفعل بان في تقدير الجملة زيادة
حذف وتقليل الحذف اولي ورده السيد السند بان الزيادة المشتملة
علي فوائد لا بد منها وتلك الزيادة تشتمل علي تقوية الاسناد ومطابقة الجواب
للسؤال وهو مردود بان المقام ليس مقام التقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت
او مقدر ليس المراد المقدر في نظم الكلام بل السؤال المنوي الثابت من
المقام وان لا يتجه تقديره نحو قول ضرار ابن نهشل من مرثيه يزيد بن

نهشل ليبك يزيد ضارع كانه قيل من يبكيه فقيل ضارع لخصومة اي من
يذل لخصومة لانه كان ملجا للاذلا وظهرا للضعفا ومختبط مما تطيح الطوايح المختبط
الذي ياتيك للسؤال المعروف من غير وسيلة اخفا عن الناس سؤاله لانه كان اهل ثروة
وابتلي بالسؤال لاجل اهلاك المهلكات ماله فقوله مما يتعلق بمختبط كما تعلق قوله لخصومة
بضارع ويكفي للظرف رائحة الفعل ولا تتوقف صحته علي اعتماد اسم الفاعل والطوايح
بمعني المطيحات لانه جمع مطيحة علي خلاف القياس كلواقح جمع ملقحة ولقد جعل
فاعلا للاحاطة فتطيح بمعني الماضي عدل الي المضارع لحكاية الحال كذا ذكره الشيخ
الشارح المحقق وهو المشهور ونحن نقول المراد بالمضارع ومن يضرع بعد موت
يزيد والمختبط من يسال كذلك بعد موته لانه كان دفعا للخصومات والمهلكات
فلا يكاد يقع في حياته خصومة ولا احاطة محيطة لمال متمول حتي يضرع احد لخصومة
ويحتاج الي احد لاجل الاحتياط فالمضارع بمعني الاستقبال ولا يخفي ما في هذا الاحتمال
من كمال مدح يزيد بحماية الناس من الظلمة والمشهور جعل ضارع فاعلا للمحذوف
كما في المثال السابق وقد نص عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ ان يجعل تقدير
ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيدا للحصر تعريضا بان الظلمة التي تضرع
الناس لخصومتهم في السرور عن موته وفيه مزيد تحسر علي موته ولفظ البيت امتنع
ومعناه التحسر علي فوته يزيد لفوت هذه المنافع لعامة الناس وهذا ابن موضاة
فصل هذا التركيب علي خلافه فاجمعه مع ما ستسمع من هذا المثال للسؤال المقدر
كما صرح به وللمسند الخبر علي خلاف ما تقدم والله تعالي اعلم ومن المباحث
الدقيقة التي خلا عنه زبد الاخيار ورشد انظار اولي الابصار وصدته لك ايها
المتفطن المتخلص عن ربقة التقليد باصغا جديد هو ان السؤال الثاني من ذكر
ليبك من المامور بالبكا فالمقام يستحق حذف المسند اليه اي المامور ضارع وكان
تقديره من يبكيه لكونه في قوة من يمتثل امرك وقدر الزمخشري ليبكيه ضارع
قال السيد السند هو انسب بالمعني ويبكيه انسب بالسؤال المقدر وكان
وجه الانسبية بالمعني ان المقام مقام تعيين المامور ولما كان البيت مثالا علي تقدير
جعل ليبك مبنيا للمفعول وله احتمال البنا للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا
ما لم يترجح جانب الشهادة فضلا من ان يكون مرجوحا يكون الحذف هو خلاف
الاصل لم يزد لامن الترجيح وقال وفضله اي بفعل اعتبار الحذف في البيت
ونظائره علي خلافه وهو عدم اعتبار الحذف بجعل ليبك مبنيا للفاعل ويزيد
مفعولا به وضارع فاعل الامر بتكرار الاسناد اي بذكره مرتين فقوله اجمالا

ثم تفصيله تفصيل للذكر المضمني لا للتكرير فلا يلزم تكرار اجمال وتفصيله
مع انه خلاف الواقع وقد رده الشارح بتكرر الاسناد بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا
والاسناد الاجمالي تكرر لانه يحصل مرة من الفعل المجهول الدال على ان هناك
باكيا ومرة من السؤال الدال عليه واشتماله على تكرير الاسناد يوجب تمكينية
الاسناد في نفس المخاطب وكونه نائبا مناب الجمل الثلاث ليبك زيد ومن يبكيه
ويبكيه ضارع منه وكون اللفظ اجمع للفوائد مما يساويه في الاجراء بوجه عليه ولذا
اندفع ان من جنات الفصل الذي ذكر السكاكي كونه اجمع للفوائد ولا وجه لترك
المصنف اياه نعم قصر النظر عايد الى من اقتصر في بيان ترجيح تكرار الاسناد
على كونه موجبا لمزيد التمكين في النفس هذا ونحن نقول ويتكرر ايقاع البكا
على يزيد وهو انسب بالمرثية ويقع نحو يزيد غير فضله قد اشار بادراج
النحو الى ان الكلام ليس في خصوص البيت والاولى وبوقوع نحو يزيد مسندا اليه
فان المسند اليه ادرج من المسند ومن الفضله ويكون معرفة الفاعل لحصول
نعمة غير مترقبة لا يخفى انه ينافي كونه جوابا لسؤال مقدر لان السائل مترقب
الجواب قوله لان اول الكلام غير مطمع في ذكره فيه انه ان اراد انه غير
مطمع بالذات فمسلم لكنه لا يخفى يكفي في كونها نعمة غير مترقبة وان اراد انه
غير مطمع اصلا فمجموع لانه لا يفضي الى السؤال المطمع والاولى لان اول الكلام يويس
عن ذكره لان ايراد الفعل المجهول علامة الاجتناب عن الذكر بالكلية وحاصل
الترجيح انه كنعمة غير مترقبة وغير المترقبة غير مشوبة بالم الانتظار وتعب
الطلب فهي لذة صرفة فتكون الذ وهذه المقدمة ناقص فيهما المصنف
والشارح انفسهما حيث ذكر المصنف في بحث التشبيه ان النيل التي بعد طلبه
الذ وتبعه الشارح قال الشارح المحقق وللمعارض ان يفضل نحو ليبك
يزيد ضارع بنصب يزيد على خلافه بسلامته عن الحذف واشتماله على ايهام
الجمع بين المتنافيين من حيث الظاهر لان نصب نحو يزيد وجعله
فضلة يوهم ان الاهتمام بالفاعل وبان في اطماع اول الكلام في ذكر الفاعل
مع تقديم المفعول تشويقا اليه فيكون حصوله اوقع واعز هذا كلامه وفيه بحث
من وجوه هي ان الجمع بين المتنافيين موجود في خلافه ايضا حيث حذف الفاعل
وذكر فيوهم ان الاهتمام به اول اهتمام وان ليس بين الفعل والفاعل فصلا
موجب للتشويق لانه فصل قليل وبان الحذف لنكتة وانه لا يترجح على الذكر فلا
يترجح وقد جعله السكاكي من المرجحات حيث ناب هذه الجملة مناب الجمل الثلاث

وليس

وليس هذا الا بالحذف على ان المرثية بيزيد تستدعي النكت المذكورة في المتن
فلا يعارضه السلامة عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين فان قلت لو لم
يترجح الذكر على الحذف لما صح ما سياتي من ترجيح ولكم في القصاص حيوة على قولهم
القتل انفى للقتل بسلامته عن الحذف قلت الترجيح بان الفائدة الحاصلة
فيه بمؤنة التقدير تحصل من الاية بدون التقدير ولا رتبة في رجحانه
وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقال السيد السند اوصمة قولهم القتل
انفى للقتل لعدم وضوح قرينة الحذف لا لان الحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر وفيه
انه لا خفاء في ان المراد ان القتل انفى من تركه واما ذكره فلما مر ولما لم يقل فيما
مر واما النحو ذلك صح منه قوله او ان يتعين كونه اسما او فعلا بلا خفاء وتعين كونه
اسما او فعلا ليس مقصودا لذاته بل ليصير وسيلة الى ان يتعين ان القصد
الى الثبوت او التجدد وفي المفتاح والايضاح او كونه ظرفا فيورث احتمال الثبوت
او التجدد وفيه انه مع حذف خبر الظرف ايضا الاحتمال متحقق لان تعين كونه
اسما او فعلا بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلوب من تمران حذف المسند الحقيقي
وهو متعلق الخبر الظرف لا ذكر المسند المجازي اعني الظرف واسقاطه اصلح
من اثباته ويمكن ان يجعل من نكات الذكر ان يتعين كونه مفردا او جملة ويرد
عليهما انهما داخلان فيما مر لان الذكر في الصورتين لاحتياط ضعف التاويل
على القرينة لان قرينة الحذف تعين المحذوف فيتعين كونه اسما او فعلا او مفردا
او جملة وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على قصد التعجب من المسند اليه
نحو زيد يقاوم الاسد عند قيام القرينة على المسند واورده عليه المصنف
في الايضاح ان الدلالة على قصد التعجب منه انما هو بالمسند سواء ذكر او حذف لقرينة
فانه اذا علم بالقرينة يفيد قصد التعجب كما اذا علم بالذكر ودفعه الشارح بان
القرينة لا تدل على نفس المسند لان قصد التعجب وقصد التعجب انما يستفاد
من نفس المسند وقال السيد السند في شرح المفتاح انه جعل الذكر لقصد
التعجب بذكره اقوى فاذا قصد الدلالة على هذا التعجب لا بد في الذكر وفي
كون التعجب بالذكر اقوى خفاء ونحن نقول لانه اراد ان ذكر المسند عند قيام
القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجب منه ولو حذف
لا نستفاد تلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيجاب بان زيدا يقاوم الاسد
فلو قيل زيد لا يستفاد الا ان زيد شجاع ولا تعجب فيه فاذا افيد شجاعته بهذا
اللفظ افاده ويمكن ان يجعل النكتة التعجب نفسه ومن الدواعي الى ذكره

المسند التعجب بالمسند لانه على صياغة متعجبة قد فاق فيه المتكلم فالاولى ان
يطلق التعجب ولا يقيد بقوله من المسند اليه ليتناوله **واما افراده** اقول
فلكونه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه **فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي
الحكم** لم يقل مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي المفتاح ولم يكن
المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس التركيب عن
نحو ان زيدا قائم وعرفت عرفت فان فيه تقوي الحكم من نفس التركيب بل من
التكرير ومن اداة التاكيد لانه اراد مع عدم افادة الخبر تقوي الحكم كما
يتبادر من السياق والسياق ولا شك ان مناط افادة التقوي هو الخبر لان التقوي
انما يحصل بتضمنه الاسناد اذ تضمنه الاسناد بتكرر الاسناد وكانه اراد الافادة
المعتد بها لانها المتبادرة والا فقد اثبت لزيد تقوي الحكم قريبا من تقوم زيد
قائم **قوله** الشارح انه ليس بمفيد بل هو قريب من زيد قام في اعتبار التقوي
محل نظر وانما لم يقل مع عدم قصد التقوي كما تقتضيه عبارة المفتاح لان عدم
القصد علة لعدم الافادة وعدم الافادة علة للافراد **وقال** الشارح
قصد بذلك سلب الافادة الاعم من المقارنة بالقصد وغيرها ليخرج صورة
ايراد الخبر جملة لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وما انا
قلت فان فيها افادة التقوي مع عدم قصد التقوي اذ القصد الى التخصيص
الا انه لزم التقوي من غير قصد ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه بعيد من القصد
اذ المتبادر من الافادة والدلالة فيما بينهم ما يقارن القصد على انه مع تقييد
الافادة بالمعتد بها ليلا يخرج زيد قائم ما يحتاج لهذا التوجيه وبالخروج
عن العبارة لا يفسد خلل الضابطة لورود قل هو الله احد لا محالة حتى تعلق
الشارح لدفعه بانه اعتمد على اشتهار امره ولو اعتمد بالاعتماد على اشتهار الامر
فليعتمد بتقرير ان الخبر جملة في صورة قصد التخصيص بتقديم المسند
اليه في بحث تقديم المسند اليه وقد عدل عن عبارة المفتاح فهي اذا كان
فعليا الى قوله لكونه غير سببي ليناسب الباعثان للافراد في كونهما عدميين
كما يناسب باعثا الكون جملة في كونهما وجوديين ولان الفعلي شاع في خلاف ما قصد
من المنسوب الى الفعل المقابل للاسم فاحترز عن لفظ هو ظاهر في خلاف ما
قصد به ولان في الاقتصار على ايراد السببي تسهيلا على المتعلم لاغنائه عن معرفة
مفهوم الفعلي وفيه تعريض بالسكاكي الى ان تصور المقصود لم يكن متوقفا
على احداث اصطلاحين لم يكونا في كلام القوم وكان يكفي اصطلاح السببي **وقال**

الشارح المحقق وجه العدول ان المصنف زعم صدق ما عرف به صاحب المفتاح
الفعلي على كل مسند لانه قد فسره بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند
اليه او بالانتفاء عنه ولا يخفى ان كل مسند لذلك ضرورة من الاسناد حكم بثبوت
الشيء او بنفيه عنه ولا يخفى انه لا يوجب العدول عن الفعلي بل عن تعريفه المنطبق
على ما سوى السببي الا ان يقال لم يعتبر له تحصيل مفهومه وفيه بعد انه اشكل
عليه توضيح مفهوم السببي وتنقيحه حتى اكتفى في بيانه بالتمثيل كما ذكره لكن المحقق
فينبغي ان يذكر الفعلي ويبينه بالتمثيل هذا ومما يجب ان ينبه عليه ان كلام
السكاكي في بيان مفهوم السببي غير منقح وما مفهوم الفعلي نعم لا غبار عليه ومع
ذلك تحير فيه آراء الفحول وطال كلامهم فيما لم يفد شيئا من المعقول والشارح العلامة
والشارح المحقق والسيد السند قد اجالوا في ميدان اصطيادها واطالوا
ولم ارض بان اقص عليك ما ذكروا فانه ليس مما يتم من القصص وكيف ينسب اليهم
ما لا يليق بشانهم ولهم في قمة المعارف اعلى الحصص ونحن نأتيك بما يظهر
لك معنى الفعلي والسببي وتنضبط به هذه النكتة للافراد **فاقول**
المسند الفعلي كما ذكره المفتاح ما يكون مفهومه محكوما بثبوته للمسند اليه
او بالانتفاء عنه بخلاف السببي فان زيد ضرب حكم فيه بثبوت ضرب ابوه
لزيد بل ثبوت امر يدل عليه ذلك المذكور وهو كاين بحيث ضرب ابوه
فالمسند السببي سمي مسندا لانه دال على المسند الحقيقي والمسند السببي
ما اسند فيه شيء الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد كون
زيد بحيث يطلق ابوه عليه وعلى هذا يلزم ان يكون منطلق ابوه في زيد
منطلق ابوه مسندا سببيا ولا يضر ضابط الافراد ولا كون المسند سببيا
يقتضي كونه جملة لانه ينبئ عن الاسم ربطه الى ما قبله بخلاف الجملة فيوهم
والفعل وزيد منطلق ابوه ربط الانطلاق الى زيد قبل سماع ما بعده
بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فالكون سببيا يقتضي الجملة ولا بد
معه من نكتة الافراد وعلى هذا ليس نحو زيد مررت به وزيد كسوت سرج
فرسه غلامه فعليا ولا سببيا وان جعل الشارح المحقق سببيا لان تعريف المفتاح
للسببي صريح في انه ليس سببيا ويخرج بقول المفتاح لكونه فعليا ويدخل
في قول المصنف لكونه غير سببي فالعدول مستند **فان قلت** ما حقيقته
وان كان كلاما محصلا منقحا لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون المسند
جملة اذا كان سببيا وهو ان يكون مفهومه مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني

عليه او بالانتفاء عنه مطلوب التعليق بغيرها هو مبني عليه تعليق اثبات له بنوع ما او نفي
عنه بنوع ما كقولك زيد ابوه انطلق او منطلق او يكون المسند فعلا يستدعي
الاسناد الى ما بعده بالاثبات او بالنفي فيطلب تعليقه على ما قبله بنوع اثبات
او نفي لكونهما بعده بسبب مما قبله نحو عمرو ضرب اخوه لا سببيا متصلا بالفعل
نحو زيد ضارب اخوه او مضروب او كريم سنطلعك عليه هذا الكلام وقد
صرح بكون زيد منطلق ابوه غير داخل في المسند السببي **قلت** قد قررناه
لك ان كلامه في بيان السببي غير منقح وهو كما ترى في غاية التعقيد وقد صرح
في قسم النحو ان زيد الكريم ابوه نعت سببي ومن الواضح ان الفرق بين النعت
والخبر في ذلك بعيد عن الاعتبار واذا انحصر السببي في الجملة فلا تقصير
السببية نكتة لاختيار الجملة لانه ما لم يرجح زيد ابوه منطلق على زيد
منطلق ابوه لا ينافي للتسبيح ايراده لمجرد كونه سببيا والا لكان مآل التعليق
ان ايراده جملة لكونه جملة مخصوصة فينبغي ان يكون السببي اعم من
الجملة وتكون السببية تقتضيه للجملة فلابد من تاويل كلامه فنحن نقول
بانه عرف الجملة السببية لا مطلق السببي ولذا قال لا سببيا متصلا بالفعل
الخ والسر الذي نطلعك عليه ان اسم الفاعل لكونه بمنزلة خالي الضمير
لا يكون مع فاعله جملة وليس قوله لا سببيا متصلا بالفعل لاخراج المتصل
بالفعل عن المسند السببي كما توهمه السيد السند وقال انما اخرجه عن المسند
السببي ليتضح كونه سببيا لنكتة الايراد جملة فانك عرفت ان حصر السببي
في الجملة يخرج السببية عن صلاحية كونها نكتة لايراد المسند جملة ولا يبعد
ان يتوهم انه يصلح لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج نحو زيد ما منطلق
ابوه عن المسند او عن الجملة السببية مع انه جملة سببية لا نكتة لايرادها
جملة سوى كونها سببية الا ان يتكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل
حقيقة او حكما واسم الفاعل بعد النفي والاستفهام في حكم الفعل ولذا صار
مع مرفوعه جملة ومما اورده السيد السند على السكاكي انه ليس زيد
منطلق ابوه فعليا عنده فيلزم خروجه عن ضابط الافراد وليس بشيء لان
السكاكي لم يذكر ضابط الافراد لا يخرج عنه افراد بل ذكر نكتة الافراد
تستدعي الافراد ولا عليه ان لا يتعرض لنكتة تستدعي افراد منطلق في زيد
ابوه منطلق ولما حققناه لك صدق من لا يشتبه عليه ان هذا المثال ليس
مسندا فعليا وان ادعاه الشارح العلامة واستدل عليه بان المسند فيه

منطلق

منطلق عليه وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالمحكوم به هنا مفرد لان
دعواه مما لا يلتفت اليه بعد تحقيق الحق لا لما قاله الشارح المحقق ان هذا اخبط
ظاهر لان اللازم مما ذكره ان لا يكون منطلق ابوه جملة ولم يلزم ان يكون المسند هو منطلق
وحده لعدم استلزام الافراد بمعنى مقابل الكون جملة لا الكون مركبا وهل هذا
الا غلط من اشتراك اللفظ لان ما ذكره خبط مبني على قلة التامل وعدم التثبت الحافظ
عن التزلزل ان منع استدلاله ان عدم كون اسم الفاعل جملة لجعله بمنزلة الخالي عن
الضمير والحاقه بالجامد كما صرح به السكاكي وهذا يوجب الحاق فاعله بالعدم واعتبار
وحده فلا فرق في الاعتبار عن زيد منطلق وبين زيد منطلق ابوه فكما ان الاول
مسند فعلي فكذا الثاني **والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق** اي لا منطلق
كما هو ظاهر عبارة السكاكي لانه بعيد عن الاعتبار اذ ليس منطلق مسند زيد حتى يجعل
مسندا سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا له واختار في تمثيله
ابوه منطلق دون انطلق ابوه لان كل مثال ذكره ابوه منطلق مع منطلق ابوه في المعنى
توهم انه منطلق ابوه ليس مسندا سببيا فهو احق بالتوضيح وهذا مبني على زعم
ان زيد منطلق ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق فلا تتجاوزه وبعضهم بني
على اشتهار هذا الظن وما بعته له صرف كلام السكاكي عن ظاهره فلم يجعل قوله
او ان يكون المسند فعلا تتمة لتعريف المسند السببي بل جعله نكتة اخرى
لكون المسند جملة وجعل عطفا على قوله اذا كان المسند سببيا ولم يعرف لزوم
جعل منطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا الحكم لا يرضى به عاقل
فضلا عن السكاكي والشارح المحقق يحكم بانه سهو لا يخفى على من له معرفة بسياق الكلام
اذ لا وجه حينئذ لتغيير اذا كان بقوله او ان يكون مع انه يوجب الالتفات ولهذا
القايل ان يقول كلام المفتاح مشحون بالتعقيد لا مبالات لارتكاب الوجه البعيد
اذا كان هو المفيد للمعنى السديد نعم لو دفع بحكم لحق القول بانه التوهم ومما
يتعجب انه قال السيد السند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكر لاحتاج في ضابطه افراد
المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند
ههنا ليس فعليا كما حققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم فلابد
من اخراجه بقيد اخر وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن ضابطة الافراد بقوله
لكونه فعليا نعم يحتاج المصنف الى قيد اخر ولا يضر شارح عبارة المفتاح احتياج
المصنف **واما كونه** ظاهر الضمير رجوعه الى المسند والاولى رجوعه الى المسند
المفرد لان الفعل والاسم من اقسامه كما ان الجملة الاسمية والفعلية من اقسام الجملة

وقد قال واسميتها وفعليتها اي الجملة ولم يقل واسميته وفعليته اي المسند
فيما بعد **فعلا فللتقييد** اي لتقييد طرف الاسناد كما هو المشهور وان كان
للتامل فيه مجال ان يحتمل ان يكون الزمان قيد النسبة فانه لا يتفاوت بيان
الواقع بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والصدق واحد والتفاوت في النظر
والملاحظ وكان الوجدان يباعد عن تقييد النسبة وكانه وغاهم الى جعله
قيد الحدوث وان العدول من المصدر الى الفعل لتقييد المصدر فكما ان
النسبة المفادة منسبة للفعل قيد له يناسب ان يكون الزمان ايضا قيدا له
ولقد وقع عبارة المصنف على وفق المصلحة حيث لم تفد التقييد **باحد**
الازمنة الثلاثة وانما يفصلها لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل
على صيغة اسم الفاعل كالماضي او اسم المفعول او كلاهما المنقول الموافق للمعقول
لان الزمان يستقبلك كما تستقبله ومفهومات الثلاثة بديهية يعرفها كل واحد
واوضحها المفتاح بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت
فيه وبالمستقبل ما يترقب وجوده وبزمان الحال اجزاء من الطرفين يعقب
بعضها بعضا من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم في ذلك هو العرف لا غير هذا
واورد بقوله والحاكم بذلك البيان هو العرف فالعرف تعين للزمان الذي انت
فيه وما هو قبله وما هو بعده وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه
بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعله السيد السند مما مسك له والمناقشة
بان في ذلك البيان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فيلزم ان يكون
للزمان زمان وان ترقب التي انما يكون للتي بعد زمان الترقب فيلزم ان يكون
لزمان المستقبل بزمان مناقشة في تعريف هو للتنبيه على انها واهية اذ المراد
بقبل مجرد التقدم وبالترقب مجرد التاخر كما لا يخفى ولم يكتف بكون زمان
الحال زمانا انت فيه **وقال** في بيانه اجزاء من الطرفين تنبيها على تحقيقه
حقيقة الزمان وان اجزاءه لا تجتمع فبعض اجزاء الحال منقض كالماضي وبعضها
مترقب كالمستقبل ولولا العرف لم يكن لك زمان حال والشارح عين الزمان
الذي انت فيه بزمان تكلمك ولم يرتضه هذا البيان الا لضيق دائرة
الحال او الحال لا يخص زمان التكلم بل ربما يكون زمان فعل من افعال
اخر ولما كان بيان البديهي انه لا يزيد المتكلم فيه الا التنزل وانما صرف
العبارة عن كثير من الخواص **على اخصر وجه** احترز به عن نحو كان زيد منطلقا
وينبغي ان يؤخر عن قوله **مع افادة التجدد** ليتعلق بافادة التجدد والتقييد

على

على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجح الفعل بكلا
منهما على الاسم لا يتاتى الا لقصد الاختصار **فان قلت** لا يرجح ذلك الفعل المطا
على الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف على القرينة لاشتراكه **قلت** يحصل التقييد
بدون القرينة باحد الازمنة بمقتضى الوضع لا محالة وانما يحتاج الى القرينة لتعيين
المراد **فان قلت** فما الفايدة في الايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا ان
القرينة هنا لتعيين المراد وفي الاسم للتقييد **قلت** فايدة التدرج في التعيين وذلك
موجب لمزيد التقرير بقي انه لا يظهر منافاة التقييد بالقرينة العقلية التقييد
على اخصر وجه اذ القرينة لم تعد من موجبات الاطناب وكيف لا وايجاز الحذف لا يفعل
بدون القرينة فالصواب فالتقييد بنفس المسند باحد الازمنة الثلاثة وانما يفيد
الفعل التجدد لانه اعتبر في جعل الزمان جزء مفهوم ان يكون للحدث حادثا بحدوثه
لان الزمان المقارن بالحدث ودون بذلك فلم يهملوا في جعل الزمان جزء المفهوم الفعل
الايذان لا لان مقارنة الزمان تستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها
مقارنة للزمان ولهذا اصح كان الله عليما حكيما فاستعمال الفعل في الامور الثابتة
لعلم الله وعلم الله مجاز ووضع الفعل لمقارنة الحدث الزمان على وجه الحدوث
بحدوثه فالمراد بالتجدد الحدوثية واما التجدد بمعنى حدوثه شيئا فشيئا
كالزمان وكثيرا ما يقصد بصيغة المضارع فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل
وانما يفهم من خصوص الحدث او اقتضاء المقام **قال** الشارح المحقق افادة الفعل
التجدد لان التجدد من لوازم الزمان الذي هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم
تجدد الكل واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد بايراد الفعل ليس
تجدد الكل بل التجدد الذي هو الحدث ولا يلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء
حتى يلزم ذلك لان في علم الله بجموع المعنى متجدد لدخول الزمان في مفهومه وليس
العلم متجددا ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف
الوضع يقتضي تجدد كل جزء فيكون ما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله السيد
السند ومما ينبغي ان ينبه عليه ان هذه النكتة انما يرجح على الاسم فيما اذا لم يكن
للفعل اسم يرادفه واما نحو واهيل وامثالهما فلا يرجح بهذه النكتة على
الاسم لانه بمعنى هيهات ورويد وامثالهما عناها الا ان يقال هذه الاسماء
النحوية معدودة في هذا الفن في عداد الافعال يرشدك اليهما ما سبق
من جعل رويد رويدا من امثلة الامر ومن الدواعي الى جعل المسند فعلا
انشاء المدح او الذم او التعجب او الدعاء لان الموضوع لها افعال **كقوله** اي قوله

طريف ابن تميم العنبري او كلما اي اكلما جئت بمكاظ وكلما وردت
عكاظ سوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكانت
تقع فيه الوقائع قبيلة بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه ويتأملها
يحدث منه ذلك التوهم شيئا فشيئا ويتجدد عند النظر لحظة فلحظة يعني ان
لكل قبيلة على جناية مني وترة واعكاظ طلبني الكافل بامرهم ولا يخفي ان
هذا المقال يستدعي ان يراد بالتجدد التقضي شيئا فشيئا على طبق الزمان
لا مجرد الحدوث لكن الغالب في الفعل قصد الاول نحو النكتة السابقة وانما
حملنا عبارته عليه لانه الانسب بالتعرض والبيان وايضا قوله واما كونه اسما
فلافادة عدمهما يقتضي ارادة التجدد وبهذا المعني لان ارادة عدم التجدد
بمعني التقضي شيئا فشيئا لا يقتضي ارادة الاسم فالمثال لا يطابق التمثيل وهذا
الخبط انما وقع من المصنف والمفتاح لم يبين لما هو صريح في قصد التجدد بهذا
المعني ومما يقتضي كونه فعلا ان المقام مقام طلب الفعل نحو اضرب او الترك نحو
لا تضرب او انه لابد من ادخال حرف الشرط على المسند او التخصيص الاستفهام
او ما يتضمن الاستفهام او الشرط فاحفظ فانه من البدايع واما كونه اي كون
المسند المفرد اسما فلافادة عدمهما الظاهر انه راجع الي التقييد وافادة
التجدد لكنه ظاهر الفساد اذ عدم التقييد وعدم الافادة لا يكون مقصودا او
بالافادة للتبليغ بل المقصود عدم التقييد وعدم التجدد فينبغي ان يجعل الضمير
عبارة عنهما وقد صرح المصنف في الايضاح بالثاني حيث قال واما كونه اسما فلا
فادة عدم التقييد والتجدد فقول الشارح المحقق اي عدم التقييد المذكور
وافادة التجدد ليس كما ينبغي ومما يقتضي الاسم افادة ثبوتا لا علي اخصر وجه لان
المقام مقام الاطناب كما تقول زيد قائم فيما مضي وفيما يستقبل والنكتة العامة
لكونه اسما عدم التقييد وعدم افادة التجدد على اخصر وجه فربما يجعل
عدمهما ذريعة الي عدم التقييد والتجدد بمعونة القرائن وربما يكتفي بمطلق
الثبوت فالاولي ما ذكره المفتاح من قوله واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي
اذا لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الازمنة افادة الفعل
لاغراض تتعلق بذلك والاختصار لا ينطبق له واما كونه اسما فلعدمهما اي
لعدم التقييد وافادة التجدد على اخصر وجه سوا انتفي التقييد او ثبت لا على
اخصر وجه واما اعتراض الشارح المحقق عليه بانه يخالف ما حققه الشيخ من ان
الاسم لا يدل على الدوام فمندفع بان المصنف لم يقصد ان الاسم ينفي التقييد

والتجدد

والتجدد بل قصد ان الداعي اليه ان المقصود عدم التقييد والتجدد والفعل
ينافيه والاسم يجامعه فيصح ذلك الافادة مع الاسم بمعونة القراين ولا يصح مع الفعل
هذا فان قلت هل يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما دل عليه
قوله

قوله

لا بالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق

وقد ذكر ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل ما يشتق من فعل لمن قام به بمعني الحدوث
قلت هذا مبني على عدم الالتفات الي ما ذكره ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد
من المفتاح بان زيد عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بنا على ان الاسم صفة كان او غيره
صفة للدلالة على الثبوت وتأييده بما ذكره الشيخ عبد القاهر ويجعل المبتدأ
الي الصفة المشبهة واسم الفاعل في عداد واحد وسمي الجميع اسم الفاعل لكن
يشكل ذلك بما قالوا انه يقال حاسن لمن حدث حسنه وحسن لمن ثبت حسنه ويؤول
بانهم ارادوا ان اسم الفاعل لما كان جاريا على لفظ الفعل جاز ان يقصد به الحدوث
بمعونة القرينة بخلاف الصفة المشبهة فيقصد به وصف مطلق الثبوت وبمعونة
القرينة الدوام ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة الصرة الي ضمير
المتكلم مع الغير نكتة دقيقة وهو ان صرته مشتركة بينه وبين غيره والمشهور نصب
صرتنا على انه مفعول لا بالف والاحسن نصب الدرهم المضروب ليكون عدم الالف
من جانب صرته ولو اكتفي في تمثيل لكون المسند فعلا واسما بهذا المثال لكفاه
لان يمر عليها كيتوسم ولا يخفي ان قوله وهو منطلق حالة دائمة اما تقييد الفعل
يريد به المعني المصدري او الفعل وجعله ذكره لكونه اصلا بمنزلة ذكر نسبة
الفعل ايضا كما هو عادة ائمة العربية بمفعول اراد به احد المفاعيل الخمسة
ونحوه اراد به الحال والتمييز دون المستثني لانه اما مستثني من الفاعل فهو من
تتمته او من المفعول به او من غيره من المفاعيل او الحال فالحال كذلك فلا معني للتقييد
الفعل به وان ذكره الشارح المحقق وذلك ان يجعل ونحوه مرفوعا معطوفا على تقييد
الفعل ويريد به نحو تقييد الفعل بمفعول من تقييد الشبه والتقييد بغير
المفعول ثم في كون التقييد بالمفعول به لتربية الفائدة نظر بل يتوقف فهم الفعل
المتعدي عليه كتوقفه على الفاعل وعدم تقييده يخرج الي اخراجه عن مقتضى
وضعه ثم المراد بالمفعول ما لم يقم مقام الفاعل او التقييد بما قام مقامه
لاصل الفائدة لا للتربية ولا يخفي ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول المطلق
للتأكيد الا ان يتكلف في التقييد بما يعم صورة التقييد فلتربية الفائدة وتقويتها

لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد
الموجب لفوت الفائدة كذا ذكره الشارح المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق للتاكيد
والمراد كذا عليه رتبة الفائدة ليلائم قوله واما تركه فلمانع منها ولا يخفى
ان بحث تقييد المسند بمفعول ونحوه من مباحث متعلقات الفعل والبحث عنه
هنا من قبيل وضع الشيء في غير محله واما تقييد المسند لا ينحصر في تقييد الفعل
بل منه هذا غلام رجل وغلام عاقل وان في رفع نحو رفعة فاغتنمه ولا تحرم
نفعه ولما كان يتوهم ان الفاعل لافعال الناقصة وقوعها مقيدات لنسبة
المفعول من اخبارها والتربية في ضم كان نبه على حقيقة الامر ورفع به التوهم
فقال والمقيد في نحو كان زيد منطلقا هو منطلقا اي نحو منطلقا
لا كان اي نحو كان وفيه نظر لانه ليس فيه تقييد المسند بل النسبة لان
الزمان المفاد من كان قيد النسبة المفهومة منه لا قيد الانطلاق بلا ريبة
ولم يدخل في نحو كان زيد منطلقا ولا زيد كان منطلقا اولا تقييد فيه
بل لا يدل الا الكون والكاين الا على اصل النسبة بخلاف اخوات كان فان في
وقوعها تقييدا لا محالة لان في الاخوات تقييدين تقييدا بالزمان وتقييد
المخصوص للنسبة بمضمونه مصادرها والعروج لم يعتبرها الا الزمان وجعل
التقييد دائرا على كون كان بمنزلة الظرف كما فعله الشارح واختاره السيد
السند لا يبنى بفروع هذه الافعال ولا يذهب عليك ان التقييد بكان لا يخص
الفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو كان زيد انسانا او
نحو يعجبك في هذا المقام ايضا واما تركه اي ترك تقييد الفعل بمفعول
ونحوه فلمانع منها اي من التربية جعل اشفا المقتضي ايضا من المانع ويعلم
في بيان ترك تقييد الفعل ترك تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم من بيان
فائدة تقييد الفعل فائدة تقييد خبر كان قال الشارح كعدم العلم
بالمقيدات او عدم الاحتياج اليهما بظهور انحصار المطلق في المقيد او لعدم
تعلق غرض بالمقيد او بعلم السامع بالقيد فان قلت فما فائدة الاخبار
لان المطلق ايضا معلوم حين معرفة القيد قلنا يمكن ان يعرف المخاطب
انه جاء رجل في هذا الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جاء زيد يعرف مجيء
زيد في هذا الوقت مستغنيا عن بيان القيد ثم قال او خوف انقضاء الفرصة
او عدم ارادة ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه او خوف ان يتصور
المخاطب ان المتكلم مكثار يعني ان يصدق بذلك والا فتصور كونه مكثرا لا يضر

ضرور

ضرورة التصديق به ان يتنفر منه ولا يصغي الى كلامه او فاو على المتكلم فيتولد
منه عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده اي الفعل وما يشبهه بالشرط نحو ان
تكرمني اكرمك وان تضربني فانا ضارب وفيه ان التقييد في قولك ان كان
زيد ابا لعمرو فانا اخ له ليس للفعل ولا لشبهه بل للنسبة فالشرط قيد للجزاء
لا للمسند وبالجملة جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو الجزاء ويكون الشرط
قيدا له اما لمجموعه او لمسنده وهو المنطلق لجعل الاسناد اليه من خواص الاسم والخبر
الكلام في المركب من اسمين او فعل واسم الا انه يخالف ما ذهب اليه الميزانيون ان كلا
من الشرط والجزاء خرج عن التمام بدخول اداة الشرط على الجملتين والجزاء محكوم به والشرط
محكوم عليه والنسبة المحكوم بها بينهما وليس شيئا من نسبتي الشرط والجزاء قال
السيد السند ليس كون الشرط قيد الجزاء الا ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة ما يوهمه
حيث قالوا المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني اشارة الى ان المقصود
هو الارتباط من الشرط والجزاء فينبغي ان تحفظ هذه الاشارة وتجعل مذهب عامتهم
ما يوافق الميزانيين وكيف لا ولو كان الحكم في الجزاء لكان كثير من الشرطيات المقبولة
في العرف كواذب وهو لما لا يتحقق شرطه فيكون قولك ان جئتني اكرمك كاذبا اذا
لم يجيء المخاطب مع انه لا يكذب به العرف وذلك لان انتفاء قيد الحكم يوجب كذبه
وفيه ما عرفت من انه لا يختص السكاكي لان حصر الكلام في القسمين المذكورين يقتضيه
اقتضاء وجعل الاسناد اليه من خواص الاسم ظاهر فيه ولا يلزم كذب القضايا
التي شرطها غير متحقق لانه يجوز ان يكون المراد بالجزاء في قولك ان جئتني اكرمك
اي بحيث اكرمك على تقدير مجيئك وفي قولك ان كان زيد حمارا فهو حيوان
انه كائن بحيث يكون الحيوانات حيوانا على تقدير الحمارية وفي قولك ان كان
الان طلوع الشمس الان وعلى هذا القياس واشارة قولهم كلم المجازات يدل على سببية
الاول ومسببية الثاني الا ان المقصود الارتباط بينهما غير سديد بل هو كقولهم
في الظرفية الى ظرفية مجوزة لعين وله نظائر لا تحصى ولم يقصد بها ان المقصود
الارتباط بينهما فان قلت اذا دار الامر بين ما قاله الميزانيون وبين ما قاله
النحويون فيسلك بعيد كل منهما مسلكا لاهل البلاغة او يجعل الراجح مسلكا واي منهما
ارجح قلت الارجح تعليل المشاكل تسهيلا على اهل التخاطب والاصطلاح
ولعل الارجح ما اختاره النحاة لئلا يخرج الجزاء عن مقتضاه كما خرج الشرط او نقيض
التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا هو الاقرب بالضبط ان فيه تقليل اقسام التركيب
الكلام ولو اعتبر الميزانيون كما اعتبر النحاة لاستغنوا عن كثير من مباحث القضايا

والاقيسة فكن حافظا هذه المباحث النفيسة ومثل الشارح المحقق للتقييد
بالشرط بقوله اكرمك او تكرمني وان تكرمني اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد
كما يكون للجزا المذكور يكون للمحذوف لان النحاة جعلوا اكرمك ان تكرمني محذوف
الجزا لعدم صحة تقديم الجزا علي الشرط علي قصد ان الشرط كما يكون قيدا للجزا المقدم
يكون قيدا للجزا المتاخر فان علما المعاني لا يجعلون المتقدم علي الشرط الا علي
الجزا بل يجعلونه نفس الجزا كما صرح به الشارح نفسه في بحث الايجاز والاطناب
والمساواة وقال حذف جزا الشرط في مثل هذا التركيب كحذف المستثني منه
في المستثني المفرغ لرعاية امر لفظي لا يعتبره علما هذا الفن فان قلت لو جعل
اكرمك ان تكرمني من تقديم الجزا علي الشرط لان فيه مخالفة قانون النحوي المشهور
فلا يكون بليغا لانتفا الفصاحة قلت لا شبهة في قوة هذه الشبهة ولا يدفع
الا بتخصيص فع لم بمخالفة قانون النحوي المشهور بقانون لم يدع اليه امر لفظي
ثم كون الشرط قيدا للجزا بينه الشارح المحقق بان قولك ان جيتني اكرمك وقت
مجيئك وليس كذلك بل انه قيد للجزا لانه بمنزلة اكرمك مع تقدير مجيئك
وكيف ولو لم يكن كذلك لكان اذا جيتني اكرمك من التقييد بالظرف
لا بالشرط لان اذا ظرف مصرح وله حيثيتان ظرفية وتعليق فباعتبار الظرفية
تقييد بمفعول ونحوه وباعتبار التعليق تقييد بالشرط ومن مرجحات اعتبار
النحوي انه علي مذهبهم لا يحتاج قولهم ان تكرمني فاكرم زيدا اليه تاويل لان
اما لطلب اكرام تقييد بتقديم اكرام واما لتقييد طلب الاكرام بتقديم اكرام
علي اختلاف بين الشافعية والحنفية علي مذهب الميزانيين لا بد من تاويل
الانشا بالخبر لتمكن الحكم بين الشرط والجزا فللاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة
ما بين ادواته من التفصيل اي مما ذكر مفصلا وقد بين ذلك التفصيل
في علم النحو والاولي الاقتصار علي قوله من التفصيل في علم النحو وفيه تعريض
بالسكاكي بانه اتي بتطويل حيث اتي بتفصيل في علم النحو واشار الي وجه
اسقاط تفصيله واختيار ادواته ليشمل الحروف والاسما ولا يخفي ان الحوالة
الي علم النحو انما يصح لو كفي معرفة ما بين ادواته ومعرفة الاعتبارات وما ذكره
لا يفيد الا توقف معرفة الاعتبارات علي معرفة التفصيل ولا يفيد معرفتهما
من التفاوت وقد فصل في النحو ولا اختصاص لما ذكره بالشرط وقد عرفت وجه
التخصيص ان كنت ذا امة في سماع ما القي اليك لكن لا بد هنا من النظر
في ان واذا ولو لان لنا اعتبارات لا تبني معرفة التفاوت بينها علي ما فصل

في النحو لمعرفة تلك الاعتبارات والتفاوت بين اذا وان لا بينهما فوق
النحاة اذا تضمن معني ان لانهم لم يقصدوا الا تضمنه اصل معني ان دون خصوصياته
ولا بد من النظر فيما وان وايضا لان احدهما للعاقل والاخر لغير العاقل
وفي استعمال احدهما مقام الاخر اعتبارات لطيفة محتاجة الي البيان وتقديم
ان علي اذا مع ان مفهومه عدمي ومفهوم اذا وجودي لانه الاصل في الشرط
واذا الشرط اي لتعليق امر بغيره في الاستقبال لكن اصل ان عدم الجزم من
المتكلم بل عدم التصديق لقول النحاة انما تستعمل للمعاني المحتملة المشكوكة
بوقوع الشرط او لا وقوعه ان الشرط قد يكون سببا واصل اذا الجزم فاستعمال
ان في عدم الجزم واستعمال اذا في الجزم علي الاصل لا يستدعي نكتة سوي اعتبار
كون ذلك الاصل واذا عرفت ان المراد بالجزم التصديق ونظيره ما في تعريف
القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق والتكذيب فان الجزم فيه بمعني
التصديق وذكر وقوع الشرط لا بخصوصه لظهور ان الشرط مما يكون سببا
فلا يرد ان بيانه يشمل اذا كان الشرط سالبا وانه لا يفيد ليس النظر موقعا
لان رايه موقع لانه اذا انغم في عبادته اغلاق ما فان قلت كما ان اصل
عدم الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كذلك الاصل فيه عدم الجزم بنقيض
الشرط فلم لا يتعرض له قلت لانه لم يذكر فيه الا ما عدل فيه من عدم
الجزم بالوقوع او عن عدم الجزم باللاوقوع ولم يذكر ما عدل فيه من عدم
الجزم بنقيض الشرط وقال الشارح المحقق لانه بصدد الفرق بين ان
واذا وعدم الجزم بالنقيض مشترك بينهما وفيه بحث لان عدم الجزم بالنقيض
في اذا بمعني الانكار فلا اشتراك بل الفرق باعتباره ايضا قائم وما سوي
ذا من اسما الشرط لم يفارق ان فلذا احق الفرق بان واذا ولم يتعرض لما
سواهما قال الرضي في بحث الكلم المجازاة وجب ابهام كلمات الشرط
لانها كلها تجزم لتضمنها معني ان التي هي الابهام فلا تستعمل في الامر المتيقن
المقطوع به لانه يقال ان غربت الشمس او طلعت فجعل العموم في اسما الشرط
لاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان لانه نوع عموم ايضا
والشرط بعد هذه الاسما كالشرط بعد ان في احتمال الوجود والعدم
هذا ولذلك المذكور من الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع
الشرط والاصل في اذا الجزم كان اي صار الحكم النادر موقعا اما
تمييز فيكون بمعني النادر الوقوع وحينئذ قوله لانه متعلق بكان واما

جركان اي كان الحكم النادر محل وقوع ان لما المراد كونه لان حقيقة وجودا فانه لندرته اما مشكوك فيكون موقع ان حقيقة واما مجزوم به فهو لكونه ملحقا بالمشكوك موقع لان لا يقال كيف يكون النادر موقعا لان حقيقة والندرة ترجح جانب العدم لانا نقول المراد بالنادر اعم من النادر المطلق والنادر بالنسبة كما يدل عليه كما سياتي و **غلب** اما من التغليب او الغلبة **لفظ الماضي** اي اللفظ الدال بالوضع علي الزمان الماضي ولم يقل الماضي لئلا يتبادر منه الفعل الماضي **فان قلت** عرف الفعل الماضي بما فسرت به لفظ الماضي فلا يصدق علي الماضي **قلت** اردت بالوضع اعم من الوضع التركيبي فكان شاملا لم يصوب مع اذا لانه انسب بالجزم بالوقوع لان الواقع فيما مضي احق به وليستفاد مما ذكر ان اللفظ المستقبل غلب مع ان وان الكثير صار موقعا لاذا **نحو فاذا جاءتهم الحسنة** اي قوم موسي جنس الحسنة **قالوا لنا هذه** اي لاجلنا هذه لا لغيرنا يعني لا سبب لهذه الحسنة الا نحن **وان تصبهم سيئة** اي بلية **يطيروا بموسي** يقولون هذه شامة موسي **ومن معه** من المومنين وسبب حدوثها هم والاظهر ان المراد بمن معه هرون والتطير بموسي ومن معه لتنزيل موسي ومن معه منزلة الحال الردي اذ التطير التشاوم بالفال الردي علي ما في القاموس ولا يخفي ان اللام في لنا للتعليل لا للاختصاص لانه تنتفي بتطيرو ابموسي ومن معه فتفسير الشارح قوله لنا هذه بلية مختصة بنا محل نظر وانما حصر واسلبة الحبة في انفسهم دون سلبه السيئة في موسي ومن معه لان غاظهور حصر الشامة في موسي ومن معه لجلا السيئة للحسنة فان الله تعالي يرزق كل بر وفاجر وينعم علي كل صالح وطالح ولذا كثرت الحسنة وغلبت علي السيئة ولم يراع في التمثيل ترتيب الممثل لان الاية منعهما **لان المراد** اي اتي بالماضي مع اذا في جانب الحسنة لان كذا في الايضاح والاظهر انما صح تمثيل المجي باذا مع الماضي للقطع بوقوعه ورعاية المناسبة بقوله واذا جاءتهم الحسنة لان المراد **الحسنة المطلقة** لا المعينة التي هي فرد من افرادها نوعا كان او جنسا **ولهذا عرفت تعريف الجنس** دلالة علي اطلاقها لان الجنس لكثرة الافراد كالواجب الوقوع لكثرته واتساعه في الانواع الكثيرة وفيه تعريض بالسكاكي حيث قال عرفت تعريف العهد او الجنس والعهد اقضي لحق البلاغة ووجهه ان العهد ينافي الاطلاق فضلا عن ان يكون اقضي لحق البلاغة ولعمري ان هذا من مطارح الانظار

ومدارج الافكار ولقد اطال فيه الشارح المحقق وزاد عليه ما زاده السيد السند المدقق ونحن لا نرضي ببيان نورده كلما تم المستجلبة لمزيد الاطالة بعد ان هدينا الي وجه كلامه وتممنا نكتة مرامه فنهدي به لك الهدية ونغنيك بالدراية عن كثرة الرواية فنقول الحسنة المطلقة ولا رادتها طريقان احدهما الواضح الغير المختفي عن احد وهو الذي ذكره المصنف والثاني يراد بالحقيقة ما تطلق عليه الحسنة فيجمع لفظ الحسنة بين الجنس وكل فرد فيعرف تعريف العهد بنا علي ان الجنس الذي هو من هذا المفهوم لتعينها بكثرتها واتساعها صار كالمعهود المذكور في التقدير في ذهن السامع ويراد به هذا الاعتبار من لفظ الحسنة ولا شك انه اقضي لحق البلاغة حيث جعل تعينه لكثرتها نصب العين ورجح في اليقين علي فرد من افرادها مع ان المتوقع انما هو تعين الفرد اذ الفردية انما تحصل بالتعين **والسيئة نادرة بالنسبة اليها** اي الحسنة **قال** المصنف اي اتي في جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان ونحن نبهناك علي وجه اخر **ولهذا نكرت** تنبيها علي ان الجنس لقلة افرادها لم تخرج عن الابهام ولم يستحق التعريف المقتضي للتعيين **وقال** الشارح المحقق نكرت للتقليل وما ذكرنا انسب والاحسن الابلغ ان يقال اريد بالسيئة سيئة حقيرة اي ان اصابتهم سيئة حقيرة يتطيروا فضلا عن اكثر وهذا كما يقال ان حضر فلان فلتأتي براءة مني وهذا الذي ذكره من مجي اذا مع الماضي في الكثير وان مع المضارع في النادر هو مقتضي الظاهر ولا يمنع استعمال اذا في النادر مع التنكير او التعريف لنكتة فلا يشكل عليك قوله تعالي واذا مس الناس ضر دعوا ربهم وقوله تعالي واذا مسه الشر فذو دعاء عريض لان استحقاق الانسان ضرا اقتضي ان يكون مباشرته للقدر ربه كما يدل عليه لفظ المس كالمقطوع به وان ابتلا الانسان المتكبر المعرض بالشر المتعين لكونه نصب العين بالنسبة اليه يجب ان يكون مقطوعا به او ضميرا اذا مسه الشر للانسان المدلول عليه بقوله واذا انعمنا علي الانسان اعرض وناي بجانبه ولا منافاة بين جعل المساس بينهما للمباشرة القليلة وشره لانه علي قلة فاعله بدليل قوله تعالي لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم فما ذكر السيد السند ان جعل الشارح المس ناشيا عن القلة هنا ينافي ما ذكره سابقا من انه لا دلالة للفظ المس علي القلة بالدليل المذكور ليس بشي **وقد تستعمل ان في الجزم** عبارة المفتاح والايضاح في مقام الجزم

وهو الصواب لان ان لم تستعمل في الجزم فقوله في الجزم متعلق بحقيقة او في
وقت الجزم وهو انسب من تقديره المقام كما فعله الشارح والمراد الجزم بوقوع
الشرط اولا وقوعه كما في شرح المفتاح وان قيده الايضاح بالوقوع وتبعه الشارح
المحقق في شرحه **تجاهلا** لاقتضاء التجاهل كقولك لمن يسألك هل زيد
في الدار وانت تعلم انه فيها ان كان فيها اخبرك فتجاهل لتعلم هل مصلحته زيد
في الاخبار او تعلم لبس فيما فتقول فيما اخبرك لئلا يترجح السائل على الفور وينتظر
ساعة لعل زيدا يحضر **او لعدم جزم المخاطب كقولك لمن يكذبك** اي ينسبك
الى الكذب دائما ويعدك من الكاذبين **ان صدقت فماذا تفعل** وقد
عدل عن عبارة المفتاح لمن يكذبك فيما تخبره وان صدقت فقل لي ماذا تفعل
لانه يفيد النسبة الى الكذب في قول المخبر عليه وحينئذ ان صدقت يجب
ان يؤول بان ظهر صدقي وظهور الصدق يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم
ولا يكون فيه خلاف مقتضى الظاهر بخلاف صدقه فانه يعلمه جزما فالمثال
بظاهره منطبق على ما ذكره لا على المفتاح لكن ايراده عبارة المفتاح في الايضاح
بعينه يشعر بانه لم يعدل عما ذكره بل اختصر عبارته وقوله فماذا تفعل
للتفسير اي لا تقدر على ما يدفع مجادلتك والمثال يحتمل التجاهل للملايمة
وقطع المنازعة وعدم جزم المخاطب فلذلك اكتفى به لا عدم تنبيهه على كونه
محتملا كما نبه عليه قوله تعالى وان كنتم في ريب ربما يشعر بانه خصه بالثاني
فكانه لذلك خصه الشارح المحقق في الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح
لهما **فان قلت** جزم المخاطب باللاوقوع والموافقة معه تستدعي استعمال
لو لا اختصاص ان بالمشكوك **قلت** ترك جزمه باللاوقوع منزلة
الشك تنبيها على ان الجزم باللاوقوع مما لا يليق والغاية فيه الشك وقد
اشكل ذلك على الشارح المحقق في استعمال ان فيما ترك منزلة المحال **واجاب**
عنه بهذا الجواب وغفلته من توجيه الاشكال بعينه هنا من العجائب
على انه يمكن ان يقال استعمال ان لفرضه دون لو لان اقرب مما هو المقصود
لعدم دلالته على انتفاء الثاني لانتفاء الاول فلو وان كان انسب من جهة دلالته
على انتفاء الشرط لكنه يبعد من جهة دلالته على انتفاء الجزاء فلان توضيح من هذا
الوجه ومن النكت البديعة جعل معارضة اعتقاد المتكلم والمخاطب مورثا
للشك كما يورث تعارض الدليلين الشك في الدعوى ومنها العدول الى
الشك لان القطع غير رائج وقوله ان صدقت فماذا تفعل يحتمل الكل **او تنزيله**

اي

اي المخاطب العالم بوقوع الشرط اولا وقوعه وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح
غير ظاهر **منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم** كقولك يؤذي اباه ان كان اباك
فلا تؤذه لان مقتضى العلم بالابوة عدم الايذاء ويمكن ان يجعل نكتة التنزيل خبرية
على موجب الجهل بغير قيس النظرين ذوا الفضل ومن النكت الدقيقة تنزيل المتكلم
علمه بمنزلة الجهل تنبيها على ان ما يشاهده مما يخالف العلم يشهد بجهله كما في المثال
المذكور فان شاهده ايذاء الان تدعو الى الحكم بانه ليس اباك **او التوبيخ**
وتعيير المخاطب على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه **وتصوير ان المقام لاشتمال
على ما يقلع الشرط عن اصله لا يصلح** ذلك المقام **الا لفرضه** اي لفرض الشرط
ولما جعل الشرط مقلوعا عن اصله يقال في المقام استشعر انه لا يصح استعمال
ان المنافي للقطع فان مقامه مقام التردد فذكر لدفعه نظيرا مشهورا معلوم الحال
فقال **كما يفرض المحال** لاغراض تستوي بينه وبين الممكن في الاستعمال من
قصد الالزام والابطال وغير ذلك مما يفطن به العقل الحاذق **فان قلت**
فيه تطويل المسافة بلا طائل اذ يحصل الغرض بجعل القالع سببا لتنزيله
منزلة المشكوك ولا وجه لجعله منزلا منزلة الباطل ثم التسيير منه الى جعله
بمنزلة المشكوك **قلت** اجاب عنه السيد السند بمنع انتفاء الطائل
اذ فيه مبالغة في التوبيخ يقتضيها المقام ونحن نجيب بان القالع يحكم عليه
بالبطلان فمع المسافة الطويلة لقوة هذا القاسر فان ابلغ مرتبة الباطل
يتدرج عليه بالتنزيل الى مقام المشكوك **نحو افنضرب عنكم الذكر صفحا**
اي نهملكم فنضرب عنكم القران وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد
اعراضا او للاعراض او معرضين **ان كنتم قوما مسرفين فيمن قرا بالكسر** فان
الشرط وهو كونهم مسرفين اي مشركين مقطوع به لكن جي بلفظ ان بقصد التوبيخ
على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون
الا على مجرد الفرض والتقدير لاشتمال المقام على الايات الدالة على ان الاسراف
مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا ولاستعمال اذا في مقام التوبيخ مناسبة
عظيمة المواقع لعلها تكون كريمة عند البليغ اذ في استعماله تحقيق وقوع الامر
الذي هو عادة تاكيد للتوبيخ وربما يتحقق التصوير بدون التوبيخ كما في قولك
ان كان فلان اباك فلا تؤذه لان فيه اشتمال المقام على صدور الايذاء من المخاطب
بقلع الشرط عن اصله لكن لا توبيخ على وقوع الشرط وانما قال فيمن قرا بالكسر
اتباعا لمذهب البصري والا فالكوفي يجعل ان المفتوحة والبصري يجعله

في تقدير لان ويحذف الجازم من ان قياسا ولا يخفي ان توفيق القران يستدعي
ان يحمل المكسور لمجرد السببية بتجريدها عن الشرك او تغليب غير المتصف
به اي بالشرط على المتصف وهو ظاهر قول المفتاح واما لتغليب غير المرتابين
ممن خوطبوا علي مرتابهم وقد صرح المصنف في الايضاح بان المراد بغير المرتاب
ظاهره لا غير الارتياب حيث قال فان كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر فلا يصح
حمل قوله غير المتصف علي غير معلوم الاتصاف ليكون المعنى او تغليب غير المقطوع
باتصافه بالشرط علي المقطوع به كما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند
لدفع اشكال ظناه وارد لولا هذا التاكيد وهو ان تغليب غير المتصف به
علي المتصف به يجعل الشرط قطعي اللاوقوع بالنسبة الي الجميع فلا يصح به تلك
استعمال ان بل يصير المقام مقام لو يجب ابقاؤه علي ظاهره ودفع الاشكال بانه
قلب المتصف علي غير المتصف لصار المقام مقام اذا فبقي العكس يصير المقام مقام
ولكل منهما مرجح من وجه علي الاخر كما نبهنا كل عليه فتعارض في مقام تغليب غير
المتصف علي المتصف استعارة ان نعم يمكن حمل عبارة المفتاح علي ما حملاه لكن عنه
مندوحة بما ذكرنا فكن معنا ولا تكن في ريب واجتنب من ربقة التقليد فانه
الفحش عيب وقد طال في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسيد السند في تزييف
ما قيل في الدفع وهو اضعف من كل ضعيف فلم نتعرض بان ينتج به هذا البحث
الشريف وطوينا علي عزه اذ ليس نفعه كضره وقوله تعالى وان كنتم في ريب
مما نزلنا علي عبدنا يحتملها لكن الاول الخطاب لمجرد المرتابين لانهم الموعظون
علي الريب وعلي الثاني الخطاب لمجتمع من المرتابين وغير المرتابين والتغليب
يجري في فنون اي انواع كثيرة جريان القسم في الاقسام والمقصود به انواع
كثيرة وشبه باطلاق الانواع انها لم تدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة
فيه ذكر عدة ليتمكن الطالب من اعتبارها لكن ينبغي ان يعلم انه يغلب الاكثر علي الاقل
والاشرف علي الاخس الا ان يكون لفظ الاقل اخف او كان مونثا مع تذكير الادني
فيغلب ما لفظه اخف كالعمرين او يكون مذكرا كالقمرين ويغلب المتكلم علي
علي المخاطب والغايب من غير عكس وان كان الغايب اكثر او اشرف من المخاطب
والمخاطب اكثر او اشرف من المتكلم منهما تغليب الذكور علي الاناث قال
المحقق وذلك يكون بان يجري علي الذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم
علي طريقة اجرائه علي الذكور خاصة كقوله وكانت من القانتين عد الانثى
من الذكور الغايبين بحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث

والقياس

والقياس كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفي اجرا الصفة علي الذكور والاناث
علي طريقة اجرائه علي الذكور خاصة هي التعبير من مجموع هي الذكور والقانتون والقانتة
او القانتات بالقانتين اذ لا بد من شمول القانتين لمريم حتي يصح جعلها منهم بحكم
من التبعيضية وحينئذ لا يصح قوله علي طبق المفتاح والايضاح عدت الانثى من الذكور
اذ عدة الانثى من مجموع الذكور والانثى او الاناث وان اول تلك العبارة بان المعنى
جعلت بمنزلة الذكور في التعبير بلفظ يختص بالذكر كما اول السيد السند في شرح
المفتاح فلا توجيه لقوله كانت من القانتات والتحقيق ان التغليب في الاية مقصور
علي وجهين احدهما ان يراد بالقانتين القانتين والقانتات تغليبا وثانيهما
ان يراد بالقانتين الذكور ويجعل مريم قانتا تغليبا لوصف قنوتها الذي لا يكون
الا للرجال الكمل علي صفات الانوثة ويجعل بذلك الاعتبار ذكرا فيعد من القانتين
فحينئذ لا تغليب ولا يجوز في القانتين اذ المراد به الذكور الصرف ومما يستدعي
جعلها بمنزلة الذكور انه يقبل تحريرها مع انه لم يكن المحرر الا الذكور وهذا
معني قول المفتاح عدت الانثى من الذكر بحكم التغليب وبهذا الاعتبار يصح ان
القياس كانت من القانتات لكن اول كلام الشارح يابى عنه وهذا الحال في قوله
تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس حيث قال المفتاح
عد ابليس من الملائكة بحكم التغليب عد الانثى من الذكور يعني غلب صفة
عبادته وما به نسبة الملائكة علي صفات الجن فجعل من الملائكة لانه غير الملائكة
عن ابليس والملائكة لتغليب الافراد الكثيرة علي واحد مغمور فيهم وقد نبه
عليه بقوله عد الانثى من الذكور اشارة الي الانثى السابقة في كلامه ولما حمله
الشارح المحقق والسيد السند علي غير معناه احتاجا في تاويل بعيد لقوله عد
الانثى من الذكور يعني هذا الحمل شبه تغليب الذكور علي الاناث في كون كل
منهما استعمالا للفظ في غير الموضوع هو له ولا يخفي انه لا افادة في هذا الكلام
علي انه لم يعين المفتاح ان عد الانثى مجاز وقد سبق علي عد الانثى تغليب اخر وذكر
بعد هذا التغليب تغليبات اخر ولم ينبه في شي منها علي كونه مجازا فلا بد
من داع علي تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ينكر صحة التغليب في الاية
باعتبار ما ذكراه انما النزاع في كونه مراد المفتاح واعلم ان الشارح المحقق قال
ويحتمل ان لا تكون من في قوله تعالى وكانت من القانتين للتبعيض بل لابتدا
الغاية اي كانت ناشية من القوم القانتين لانها من عقاب هرون اخي موسي
واقول لا يخفي ان الانسب حينئذ ايضا ان يكون في القانتين تغليبا

ليكون وصفا لنا بصلاح ابائنا وامهاتنا و ومنها تغليب جملة الخطاب
على الغيبة بان يجتمع في نحو هاتان الجنتان فتغلب الخطاب على الغيبة نحو قوله
تعالى بل انتم قوم تجهلون فان القوم مخاطب من حيث المعنى لحمله على المخاطب
غايب من حيث اللفظ مجهول وصفه على صيغة المخاطب ومثل انت وزيد افعلتما
فغلب فيه خلاف المعطوف عليه على غيبة المعطوف قال الشارح المحقق ومنها
تغليب المتكلم على المخاطب والغايب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا وفيه
نظر لان ضمير المتكلم مع الغير موضوع لمتكلم معه غيره سواء كان غايبا او مخاطبا
فهو في المثالين نظر لان ضمير المتكلم على حقيقته ولا تغليب فالمثال المطابق
لتغليب المتكلم على الغايب نحو رجال نفعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح
من امثلة التغليب قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا
او لتعودن في ملتنا غلب اتباعه عليه فنسب صفة العود الذي هي لاصحابه
اليه والا وجه انه غلب دخول اصحابه في ملتهم على دخوله وعبر عن الجميع بالعود
ولا يبعد ان يستغنى عن التغليب بان يجعل شعيب داخلا في ملتهم بحكم ان اطفال
اهل الكفر اذا لم يكن احد ابويهم مسلما داخلة في ملتهم وملحقة بهم او كان
ذلك القول منهم باعتقاد قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم كما قالوا
في الحمد لله رب العالمين و نحن نقول العالمين اريد به العقلاء
وتوبيخه غير العقلاء المصلحة العقلاء فهو مندرج في تربيتهم ولا يبعد ان يكون
تغليب المذكر على المونث من شعب تغليب العاقل على غيره ومنه ابوان ونحو
لم يقل وابوين عطفا على المثال السابق وفصله عنه تنبيها على التفاوت بينه
وبين السابقين بما للمفرد المغلوب حظ في اللفظ قبل التغليب وانما غلب
لما هو زايد على جوهر اللفظ من البنية وهذا انما ليس للمفرد المغلوب
نصيب في اللفظ اصلا وانما الحق بجوهره ومادته لبعض التغليب وبهذا
ظهر ان بين المثالين السابقين شدة الاتصال اقتضت عدم الفصل بينهما
وتوهم ان الفصل بين الاول والثالث فصل بين المتناسبين ليس بشي
والمراد بنحو مخففة عمران قمران وانما عبر بلفظ عمر لانه اخف وبلفظ
القمر لانه مذكر والمذكر متعين وان كان المونث اخف كما في الشرح ولا يبعد
ان يقال تعين المذكر في القمرين ايضا لكون القمر اخف من الشمس لانه في تقدير
شمسه ويمكن ان يجعل ونحو نحو وزرا ولا يخفى المراد منه حينئذ على نحو كنت
ووجد صحة تثنية الاب مع انه حينئذ لبس له قدر مشترك مما بحث عنه

في محله على ان عدم القدر المشترك في ابوين دون عمرين مسلم لجواز ان يكون التغليب
بتغليب صفات الابوة في الام على الامومة وجعله من افراد الاب ادعاء وما يجتمع
فيه تغليبان بغلب العاقل على غير العاقل والمخاطب على الغايب قوله تعالى جعل لكم
من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه فان قوله يذرؤكم خطاب يشمل خوطب
بقوله خلق لكم من انفسكم وللانعام عند القوم وان زيفه الشارح المحقق وخصه كالمخاطبين
السابقين ففيه تغليب المخاطب على الغايب وتغليب العقلاء على غير العقلاء لان لفظ
كم مختص بالعقلاء وتعقبه السيد السند بان اجتماع التغليبين مقتضي الخطاب سواء
فيه لفظ كم ولكن اذ الخطاب لا يكون الا للعقلاء ويدفعه ان خطاب غير العاقل
لا يتوقف على التغليب اذ لا تغليب في يا جبال ويا سماء ويا ارض وانما تعين التغليب
بلفظ كم فلذا امسك الشارح في اثبات تغليب العقلاء على غيرهم وبالخطاب بلفظ كم ولم
يكتف بمجرد الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد واسناد ما يخص الموجود
الى المجموع ومثل له الشارح المحقق بقوله تعالى والذين يؤمنون بما انزل اليك
فان المراد المنزل كله اقول يحتمل النظم توجيها اخر لعله ادق وكون
الانزال قبل الايمان ولا يتوقف فلاح المسلم الا على الايمان ولا تغليب فيه وهو
ان المراد بمعنى الانزال واستقبال الايمان وكون الانزال كون الانزال قبل الايمان
ولا يتوقف فلاح المسلم الا على الايمان بعد الايمان ولا يجب عليه الايمان قبل الانزال
ولما كانت المظنة الفطن المحصل ان يتفطن بسهوله لنكتة داعية الى ايراد اذا في
غير مقام القطع سماع نكتة ايراد ان في مقام الجزم ولم يستقبل الى تفصيلها ووثق
بتمكنه من تحصيلها ونحن نقتدي به رجاء انك تهتدي بها او لكونهما قال
تعليل لقوله كان كل قدم ليثبت الحكم من اول الامر معللا له فيكون استقرارا
لا يكون لما يذكر تعليله بعده هذا وفيه ان في وضع الدعوى اولا وتعليلها بعده
حصولها بعد انتظار وطلب ويكون ذلك الحصول اتم ويمكن دفعه بان في الفاء الدليل
من غير تصور بالدعوى مزيد شرف بالدعوى وحصولها بعد انتظار والتحقيق
انه دليل على قوله وان واذا للاستقبال وبيان انكم لقوله كان كل والمتعارف في
ايراد مثل هذا التعليل توسطه بين ما هو ان له وبين ما هو لم له والشايع
فيه ومن ثم او ولذلك الا انه لما بعد المشار اليه صرح بذكره ولا يخفى انه ليس
اول تعليل قدم على المعلل في هذا الكتاب فليت شعري لم اخر التعرض له
الى ههنا لتعليق امر هو الجزاء بغيره والشرط في الاستقبال هو متعلق بالتعليق
بشهادة قوله فيما سبق فان واذا للشرط في الاستقبال فان الشرط هنالك بمعنى تعليق

امر بامر وما اورده الشارح بدمن ان التعليق في الحال مندفع بان التعليق جعل
الشي متعلقا والجعل في الحال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الطرق با المعلق
لا بالجعل والشارح جعله متعلقا بعين وفيه تكلف تقدير المتعلق اي كاينا
في الاستقبال ولقد عدل عن عبارة المفتاح حصول امر بحصول ما ليس بحاصل لان ما ذكره
مشترك بينهما وبين لو كان من جملتي كل فعلية اي امرا حادثا غير ثابت
استقبالية غير قابلة يتقيد بزمان الحال او الماضي ولو تقيدت كان خروجها
عن وضعهما الذي نحن في بيان فلا يطرد اطراد استعمال ان مع كان في الماضي وان
كنتم في ريب لانه يجوز ولذا قيل ان ههنا بمعنى اذ وكذا ينبغي ان يطرد استعمال
اذا مع كان في الماضي وان لم يذكروه لعدم الفرق الا بان اقوى في الشرط وكذا
ان الموصلية المذكورة مع الواو كثيرا او بدونها قليلة فانه لمجرد الربط ولا
يخرج الماضي الى الاستقبال الا بدلوها جاء ابو زيد وان كثر ما له يجعل والاستعمال
اذا مع الماضي كثيرا لانه مجاز شايع ولا يخالف على لفظ الجزا المجهول كما هو المنقول
اي لا يخالف المتكلم ذلك لفظا الا لنكتة لان ظاهر الحال رعاية الموافقة
بين اللفظ والمعنى فلا يعدل عنها ما لم يكن يوجب العدول عن الظاهر ولك
ان تجعله خبرا معروفا على صيغة المخاطب او الغايبة اي لا يخالف كل من جملتي
كل ذلك لفظا وفيه وان تجعله امرا مجهولا او معروفا باحد الوجهين وفيه
والنكتة امر يتحصل بدقة النظر حتى يحتاج صاحبه ما كنا لما صار با راس اصبعه
على الارض ولا يخفى حسن موقعها في هذا المقام لان المراد عن ظاهر الحال ولا
يمكن المخالفة بجعل الشرط اسمية لكنه اطلق جواز المخالفة لنكتة اعتمادا
على اشتهار وجوب فعلية الشرط وكانه لم يقيد الفعلية بالجزية ذهابا
الى جواز انشايية الجزا بلا تاويل الى الخبر كما صرح به الشارح المحقق فجعل
الجزا انشا ليس من قبيل مخالفة اللفظ للمعنى لنكتة وههنا بحث شريف
لا ينبغي فوته وهو انه هل يصح كون الطلب جزا بلا تاويل اولا كما ادعاه
السيد السند وادعى ان الوجدان له الصحيح بحكم ان الانشا لا يقبل الارتباط
بالشرط دون التاويل الى الخبر فكل جملة شرطية محتمل للصدق والكذب
وان جعل الجزا انشا والحق ان الشرط في قولك ان جاءك زيد فاكرمه مثلا
قيد للمطلوب لا للطلب والطلب يتعلق بالاكرام المقيد وكيف لا والطلب
في الطلبي كالاخبار في الخبري فكما ان القيد في اضرب زيدا عند المتعلق بالاخبار
بالمخبر عنه فكذلك في الطلبي فالشرطية التي جزاؤها انشا لا يحتمل الصدق

والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية النسبة بين المركبين على خلاف
ما ذهب اليه المفتاح وتبعه المصنف كالامر كما ذكره السيد السند فكان هذا
اختلاف يتفرع على الاختلاف في النسبة التامة في الشرطية في انها بين المركبين
او في الجزا وكما لا يجوز جعل الشرط اسمية لا يصح جعلها طلبية ونحوها وان اولت
الى الخبرية لا لان ارادة الشرطية مع جعلها الطلب المؤول ونحوه والاسمية شرطا
بل لانه لا يساعد الاستعمال بنا على ان مناسبة الاداة بالفعلية الجزية اشد فلم يرضوا
بغوتها وما ذكره الشارح المحقق من ان قوله لفظا اشارة الى ان الجملتين ان جعلت
كلتاهما اي احداهما اسمية او فعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال يجب
تاويله بان المراد ان جعلت كلتا الجملتين او احداهما اسمية او فعلية ماضوية
فالمعنى على الاستقبال يجب تاويله بان المراد ان جعلت كلتا الجملتين او احداهما
احد الامرين من الاسمية والفعلية الماضوية ولك ان تنبه على مذهب الكوفيين
في ان احد من الناس حال فاما حاما فانهم لا يقولون بالحذف والتفسير بل يجوزون
دخول ان على الاسمية كابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب
المراد بالجمع المحلي باللام للجنس ليشمل ما له سبب واحد ولهذا تركه وصفه بالمتانة
في وقوعه كما في المفتاح نحو اشترينا كذا او كون الاول صح او لكون دفعا لوهم عطفه
على ابراز غير الحاصل كما وقع للبعض ما هو او لتحقيق الوقوع كالواقع فالكون
تامة متعين للوقوع كالواقع فالكون ناقصة كقوله افان مت او للتفاؤل
من التايج اواظهار الرغبة في وقوعه من المتكلم نحو ان ظفرت بحسن
العاقبة على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثال
لهما اقول او للرغبة وما ذكره بيانا لغلبة اظهار الرغبة للايراد
في معرض الحاصل انسب بنيان عليه نفس الرغبة له او اظهار الخوف من وقوعه
فان الخايف من شي يكثر تصوره اياه حذرا عنه فربما يخيل اليه ولا يخفى ان قولك
ان ظفرت ربما يقع مع الاسباب المتاخرة وربما يتعين وقوعه فلا يبعد انه
يبعد ان يجعل في المتن مثالا للكل لا انا تبعنا ما يلوح من الايضاح واما
وجه تخصيصه هذا المثال فان الطالب اذا عظمت رغبته الظاهر اذا
رغبت او اظهار عظمة الرغبة في حصول امر يكثر من الكثرة لا الاكثار تصوره
اي الطالب اياه اي حصول ذلك الامر وفي الشرح اي الامر وما ذكرنا انسب
معنى وما ذكره انسب لفظا فربما يخيل ذلك الامر اليه اي الى ذلك الطالب
حاصلا فيعبر عنه لا محالة بالماضي وعليه اي على الابراز اظهار الرغبة

فرتماصع

في الشرح اي علي اظهار الرغبة ورد قوله تعالي ولا تكرهوا فتياتكم علي البغا اي المباح
ان اردن تحصنا اي الصورة عفافا وانما قال وعليه لتفاوت بينهما لان الله تعالي
منزه عن الرغبة والمراد ههنا الارتهما وهو كال الرضي به ايضا لا يجري فيه البيان
المذكور وقوله هذا يشعر بان المثال كان لاظهار الرغبة واجوبة اشكاله
تقييد النهي من الاكراه علي البغا بارادة تحصن المحصن مما يطلبه من التفاسير قال
السكاكي او للتعريض بعد ذكر قوة الاسباب وكون ما هو للوقوع كالواقع لا بعد
ذكر الامور الاربعة كما توهمه العبارة لانه ذكر التفاوت واظهار الرغبة في
وقوعه التعريض كانه نسب هذا القول الي السكاكي مع ان الجميع مذكور في
المفتاح لانه لم يجد هذا الوجه في كلام غيره يخالف الوجوه الاربع خر وقال
الشارح المحقق اشار به الي ما فيه من الضعف والخفا ويبعده انه لم يبين في
الايضاح لا ضعفا ولا خفا ولو حكم فيه ضعفا او خفا لما اهمله وكان المصنف
الذي اشار اليه ان التعريض لا تستاده الي من يمتنع منه الفعل ودخل للمعني
فيه ويدفعه ان ذلك الاسناد لا يفيد وقوع المشترك من غير المسند اليه
لو لم تكن صيغة الماضي بل انه سيقع علي ان الامكان الذي يكفي للاسناد
بحسب الفرض او صيغة الماضي لان اللام الموطية لا تكون في الاستعمال الا مع
الماضي فهو اتباع لاستعمال الواجب ويدفعه انه لا تنافي بينهما لقضيات حتي
يمتنع الاجتماع نحو لئن اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحي اليه
كما يدل عليه قوله ولقد اوحي اليك والي الذين من قبلك لئن الاية فقول
الشارح المحقق الخطاب لمحمد عليه السلام وعدم اشراكه مقطوع به لكن جي
بلفظ الماضي ابراز للاشتراك في معرض الحاصل علي سبيل الفرض والتقدير
تعريضا عن صدر عنهم الاشتراك منظور فيه والاولي والخطاب لمن اوحي اليه
ونظيره في التعريض مع بينهما من التفاوت لفظا فان احدهما شرط
دون الاخر واحدهما ابراز في معرض الحاصل دون الاخر ومعني من حيث
ان قوله لئن اشركت ليس محض تعريض بل المخاطب منه مصلب لان هذا
الحكم حقه محقق بخلاف ما لي لا اعبد الذي فانه محض التعريض وما لي
لا اعبد الذي فطرني اي وما لكم لا تعبدون الذي فطركم بدليل واليه
ترجعون لم يلتفت في الاستدلال الي ان المتكلم ليس تارك العبادة لان
ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل ان يكون تنزيلا لعبادته منزلة
العدم ولوم نفسه علي ترك العبادة الكاملة ولا يحتمل ان يكون واليه

وجون

ترجعون تغليبا ويكون في تعني واليه رجوع الكل لانك عرفت انه لا يصح
تغليب المخاطب علي المتكلم وان كثر ووجه حسنه ان التعريض المطلق
او حسن هذا التعريض بخصوص ما ذكره يوافق الثاني اذ لا يجري في قوله
لئن اشركت اذ لا يصح حيث لا يريد المتكلم الا ما يريد لنفسه ولو قال الا ما يريد
لمن يحبه لكان وافيا والاول انما يسوغ لو حمل قوله لنفسه علي سبيل التمثيل
اسماع المخاطبين الحق الاولي المطلوب لجواز ان يكون المتكلم مبطلا يريد
ترويج باطله واسماعه علي وجه لا يزيد غضبهم اما فاعل يزيد او مفعوله
وجزم الشارح بالثاني لاحتياج الاول الي تقدير الرابط وعلي وجه لا
يجعلهم غضابا او وجه يوجب رضاهم حيث يرونه مشفقا مؤدبا وهو اي ذلك
الوجه ترك التصريح بنسبتهم والاولي لطف عبارة المفتاح وهو ترك المواجهة
بالتصريح الخ فاعرفه الي الباطل ويعين علي قوله لكونه ادخل في امحاض النصح
والشفقة وحيث لا يريد المتكلم لهم الا ما يريد لنفسه قال السكاكي
ويسمي هذا النوع من الكلام المنصف يعني المفيد للانصاف وهو التسوية
وعدم ترجيح نفسك علي غيرك من امر تنازع المخاطب فيه واصله من الانصاف
بمعني اعطي النصف قال الشارح ويسمي الاستدراج ايضا لاستدراجه
الخصم الي الاذعان والقبول ويقولون انه مخادعة في الاقوال بمنزلة المخادعة
في الافعال واعلم انه كما يكون من نكت ابراز غير الحاصل كون ما هو للوقوع
كالواقع يكون كون الشي واضح اللزوم اما في نفسه او بالنظر الي لازم اخر
فيستعار بالماضي لتحققه من حيث اللزوم لا في نفسه كما ذكره المفتاح في قوله
تعالي ان يثقفوكم اي يصادفوكم او يأخذوكم او يظفروا بكم علي ما في القاموس
حيث قال ثقفه كسمعه صادفه او اخذه او ظفر به فلا يصح تفسير
يتخذ وكم مسركوا امسكة ويظفروا بكم علي ما في الشرح يكونوا لكم اعدا اي ثابت
العداوة علي ما تفيد صيغة العدو من المبالغة ويبسطوا اليكم ايديهم
والسنتهم بالسوء اي القتل والضرب والشتم وودوا لو تكفرون اي تمنوا
ارتدادكم عن دينكم حيث قال التعبير بالماضي لان لزوم ودادهم ان
يودوهم كفارا المصادقتهم والظفر بهم لا يحتمل من الشبهة بل يحتمله
لزوم الاولين بهما اعني كونهم اعدا وبسطهم الايدي والالسن اليهم
من كفرهم لانهما واضحة اللزوم بالنسبة اليهما لان ودادهم لكفر المؤمنين
ثابتة البتة ولا احب اليهم من كفرهم بكونه اضر الاشيا بالمؤمنين وانفعها

للمشركين لانحسام مادة المخاصمة وارتفاع المعاملة والمشاجرة بخلاف
العدول ولبسط الايدي والالسنة اليهم فانه يجوز ان يعفا لدى
المصادقة بتذكر ما بينهم من المعاونة والمعارفة وبماشا واعليهم من قولهم
اذا ملكت فاسجح اي احسن العفو واما انتفاء وداده كفرهم بان يسلموا
المشركين وان كان محتملا لكن لا يخفى انه ابعد واخفى ولا يخفى ان كلامه
صريح في انه جعل الجزاء متعددا لا المجموع من حيث المجموع وحينئذ يوجه
عليه ما اورده المصنف على توجيه الكشاف لمعنى ودوا وستعرفه
ان شاء الله تعالى وهو انه لا فائدة لتقييد ودادتهم بالظفر والمصادقة
وهو امر مستمر لا يختص باحد النقيضين وفرع عليه ان جعل ودوا عطفا
على مجموع الشرط والجزاء حتى لا يتقيد بالظفر واورد عليه الشارح
المحقق انه يتجه مثله على قوله يكونوا لكم اعداء او عدوا وتم ثابتة
ظفروا او لم يظفروا ولا يمكن فيه هذا التوجيه فالوجه ان المراد
اظهار الوداد واجراء مقتضياته وكذا في الكون اعداء ونحن نقول
اولا ان العداوة بعد الظفر وودادة كفرهم غير بين لانهم يكونون
حينئذ خدما وسببا لهم ولا يكون لهم اعتداء بشانهم فيجوز ان لا يكونوا
متمنين لكفرهم فيحتاج الى الاخبار بخلاف الودادة قبل الظفر
فيكون للتقييد فائدة وثانيا انه يحتمل ان لا يودوا ولا يتمنوا كفرهم
قبل الظفر لان في حبه ارتكاب مكاره ومشاق لا تكاد تحتمل فيكونون
معرضين عن ذلك الوداد واعلم انه قد اشار المصنف بقوله كابراز
دون ان تقول ولا يخالف ذلك لفظا الا الابراز الى ان المخالفة
ربما تكون نكتة اخرى وهي اما ما ذكرها المفتاح عديله كابراز غير
الحاصل في معرض الحاصل حيث قال وابراز المقدر في معرض الملفوظ
لانصبابه الكلام الى معناه كما في قولك ان اكرمتني الان فقد اكرمتك
امس مرادا به ان تعتد باكرامك فاعتد باكرامي اياك واما ما ذكره
الكشاف في قوله تعالى ان يثقفوكم الاية حيث قال الماضي وان كان
يجري في باب الشرط مجرى المضارع في علم الاعراب فان فيه نكتة
وكانه قيل وودوا قبل كل شي كفرهم وارتدادكم يعني انهم يريدون
بكم انضار الدين والدنيا جميعا من قتل النفس وتمزيق الاعراض
وردكم كفارا اسبق المضار عندهم واولها لعلمهم ان الدين اعز عليكم

من

من ازواجكم لانكم تذالون بناءونه والعدو همه شي ان يقصدوا عن شي عند
صاحبه هذا الكلام قال المصنف وهو حسن دقيق ونحن نقول لا يختلج في وهمك
انه يستحق حينئذ اول جزائي الشرطية لانا نقول قد سلك في الذكر طريق الترقي
الى الاقوى فالاقوى وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو للشرط اي لتعليق
حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط
لم يقل بانتفائه لان هذا الشرط بمعنى الجزء الاول من الشرطية دون معنى قصد
بالشرط الاول قال المصنف فيلزم انتفاء الجزاء لانتفاء الاكرام في قولك
لو جئتني لاكرمتك ولذا قيل هي لامتناع الثاني لامتناع غيره هذا الكلام يعني
لامتناع الجزاء لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام الى انه ليس صريح لو لامتناع
الجزاء لامتناع الشرط بل هو المال وصريحه تعليق حصول مضمون الشرط مع القطع
بانتفاء الشرط ويلزم منه انتفاء الجزاء وقال السيد السند ان انتفاء الشرط ايضا
ليس صريح معنى لو بل مال له او معناه فرض مضمون الشرط وتقديره في الماضي
وتقديرا لشي في الماضي يستدعي انتفاءه وفيما ذكره السيد السند نظر اذ معنى
اداة الشرط التقدير الشامل للمحقق والمقدر كما صرح به في بعض تصانيفه فلا
يفيد انتفاء المقدر وفيما ذكره المصنف ما اورده الشيخ ابن الحاجب ان القطع
بانتفاء الشرط لا يستلزم القطع بانتفاء الجزاء لان الشرط سبب وانتفاء السبب لا يلزم
انتفاء المسبب وقال الرضي الاول ان الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم
انتفاء اللازم وبالجملة قال كثير من الفحول ان الحق انه لانتفاء الاول لانتفاء الثاني
لانه يستدل بامتناع الجزاء على امتناع الشرط دون العكس وقال الشارح
المحقق ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول استدلال بامتناع
الاول على امتناع الثاني حتى يرد ما اورد بل معناه ان لو لانتفاء الجزاء في الواقع
بسبب انتفاء الشرط فمعناها سببية انتفاء مضمون الشرط في الخارج لانتفاء الجزاء
فاعتراض الشيخ ابن الحاجب واشياعه انما هو على ما فهموه من كلام القوم وقد
غلطوا فيه غلطا صريحا وكم من عائب صحيحا هذا الكلام وفيه انه حينئذ
يكون حرف تعليل ونفي لا تعليق وانما يكون حرف الشرط لو كان للتعليق وتكون
السببية لازمها المقصود فلا يفي ما ذكره في دفع اشتباه الشيخ ابن الحاجب
فقال السيد السند في شرح المفتاح ان سببية انتفاء الشرط لانتفاء الجزاء
لازم معناها فانها موضوعة لتعليق حصول امر في الماضي بحصول امر اخر مقدر
فيه وما كان حصوله مقدرا في الماضي كان منتفيا فيه قطعا فيلزم لاجل انتفائه

انتفا ما علق به ايضا ويتجه عليه مع ما عرفت منع لزوم انتفا المعلق لاجل
انتفا ما علق به لغير ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فالوجه انها موضوعة لتعليق امر
مقطوع بانتفايه بحصول امر في الماضي فيعلم منه انتفا الشرط وسببيته لانتفا
الجزا لانه علم من التعليق بسببية الشرط ومن انتفايه انتفا الشرط لان انتفا
المسبب يستلزم انتفا كل سبب وسببه لانتفا الشرط لانتفايه لانتفاء
المسبب يكون مسببا عن انتفا المسبب وان ليس لازما له فتامل فالصواب
ان لو لتعليق امر بغيره في الماضي مع القطع بانتفا الجزا فيلزم انتفا الشرط
لا ان ما ذكره المصنف **فان قلت** لا يصح ما ذكرته في قوله تعالى لو كان فيهما
الهة الا الله لفسدتا وفي قوله صلى الله عليه وسلم في جواب من سال له عن حياة
الخضر عليه السلام لو كان حيا لزارني **قلت** الاستعمال الكثير في كونه
لانتفا الثاني لانتفا الاول وقد يجي لمجرد التعليق والربط مع انتفا الجزا
من غيره لا لدلالة على انتفا الثاني لانتفا الاول يستعملونها في مقام الاستدلال
بانتفا الجزا على انتفا الشرط فهي حينيذ لانتفا الاول لانتفا الثاني وهذا
الذي صار عرف ارباب المعقول حتى قال الشارح المحقق هنا الاستعمال قاعدة
ارباب المعقول والاية الكريمة واردة على قاعدتهم يعني على استعمال عربي
صار قاعدة لارباب المعقول لا ان القران لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول
ونحن نقول كيف يتصور هذا ولم تكن المعقولات حين نزول القران
مدونة بالعربي ولم تكن عرف لهم بلفظ عربي لكن فيما ذكره الشارح المحقق
من ان لو عند ارباب المعقول لمجرد الدلالة على اللزوم ولهذا اصح عندهم
استثنا عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس
طالعة نظر لانه ينافي ما قالوا ان في لو اغنا عن استثنا نقيض التالي وفي لما
عن وضع المقدم والوجه ما ذكرنا وقد تستعمل لو بمعنى ان وجعله المبرد
قياسا فيستعمل كان في تلازم بين شي وشي مع ان اللازم اولى بكونه
لازما لنقيض ذلك الشرط فيلزم ذلك الاستمرار وفي هذا الاستعمال
ليس الجزا فعليه استقبالية في ان ولا ماضويا في لو وجعل منه قوله عليه
الصلاة والسلام كما ذكره الشارح وقول عمر رضي الله عنه على ما في الرضي وصرح
السيد السند في شرح المفتاح نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه
ونحن نقول يجوز جعل هذا الكلام على استعمال المشهور اي لم يتصور عنه
الا الخوف فيكون من قبيل تاكيد المدح بما يشبه الذم او لا عصيان له الا الخوف

المفرط فيكون فيه رده لما بين الخوف والرجا فانه افضل تعبير عن ترك
الاولى منه بالعصيان مبالغة في برائه عن العصيان ثم نقول تعليق التي
بالتي يكون تعلقه بغيره اولى لا يستدعي قصد الاستمرار كما قالوا بل يكفي
فيه قصد شمول ازمنة الجزا منه الشرطين فتقول لو ضربتني ام لم تضربني
فيقصد وجود ضربك على طريق ضرب التعبير بطريق الاولى ولا يلزم منه
استمرار ضربك ولا يلزم انه لو ضربك السلطان لضربته ولا يبعد ان يقصد
في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم الجزا النقيض الشرط من غير قصد استمرار
فيقصد في المثال المذكور ان عدم العصيان لازم بخوف صهيب بادعا لزومه
لعدم خوفه من غير قصد لزومه له او يقصد نفي سببية النقيض للجزا
كما تقول لمن يظن لك انك اثنيت عليك يعني سالي لمحض محبتك ومعرفة
حق لك لا لما ظننته من اكرامك فان الاكرام كالامانة في السببية
قال الشارح المحقق وتستعمل لولا استعمال لو في لو لم تخف الله لم يعصه
فيقال لولا اكرامك لا اثنيت عليك فيقصد استمرار الاثنا وذلك لان
لولا في معنى لو الداخلة على النفي ولا يخفى انه لو تبع السكاكي لما استقرب
مذهب الرضي وهو ان تقدير لولا زيد لولا وجد زيد لا لزوم دخول
لو على الفعل اذ لولا هي لو دخل على لا فينبغي ان يقول لان لولا هي الداخلة
على النفي واختار مذهب البصريين في انها برأسها فهي لا تدل على التلازم
بل على ان وجود ما بعد لولا مانع عن تحقق جوابه فلا يتصور افادته او جوابه
مع ثبوت ما بعده متحقق بطريق الاولى ومن هذا تحققت ان نزاع الكسائي
مع البصريين ليس في مجرد تعيين المقدر بعد لولا بل في المراد بتركيب
فيه لولا الامتناعية ايضا ومنهم من يقتدي بجعل امثال لو لم يخف الله لم يعصه
جاريا على حقيقة لو فجعل الجزا مقيدا اي عدم العصيان المرتب على عدم الخوف
ولا يلزم من انتفايه انتفا عدم العصيان فيكون عدم العصيان المرتب
على الخوف ورده الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم
الجزا والا لكان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم
بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو جيتني لاكرمتك وبان المنفي
نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط ونحن نساعده بانه لو كان التقييد بالشرط
معتبرا في الجزا لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي وقد اجمع
العقلا بان رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي مستلزما لوضع

المقدم مع انه خلاف مجمع عليه وزيف الكل بان المدعي ان الجزا مقيد في امثال
هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما لا داعي اليه والبحث عن
التكرار بغير الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه
ولا يلزم عن اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار القيد في عدة
شرطيات انتاج الدفع والوضع المذكورين لانه انما تحقق اللزوم من خصوص
المادة نعم يرد التقييد ان المقصود من قوله نعم العبد صهيب لو لم يخف الله
لم يعصه نفي العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود وكذا
المقصود في قولك لو اهنتني لاكرمتك ثبوت الاكرام مطلقا ولا يحصل
بالتقييد **وقال** الشيخ ابن الحاجب تكلف تقييد الجزا بالشرط في الجزا
المنفي مما لا يسمع فان النفي يفيد العموم والتقييد ينافيه ورده الشارح
بان النفي لو كان مقيدا اما الارتباط بالشرط لم يكن عاما والا فالاثبات ايضا
يصير عاما بورود نفي لو عليه فلا يقبل الا التقييد وكان الشيخ استبعد
التقييد في النفي لانه ينافي عموم النفي ايضا ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد
المثبت وحينئذ لا يتجه ما ذكره الشارح نعم يدفع استبعاده ان التقييد
لو كان منافيا لعموم النفي لما صح تقييد الجزا المنفي بالشرط اذ ليس ما يعتبر في
الجزا الا التقييد بالشرط مصرح به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف
الله لم يعصه قوله تعالى ولو اسمعهم لو لا ان التولي مستمر لهم اسمعهم الله او لم
يسمعهم بدليل ما قبله وهو لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم لان من لم يعلم الله فيه
خيرا فهو متول ابدا وتعقبه الشارح المحقق بان التولي بدون الاسماع
غير متصور لان التولي هو الاعراض عن الشي وعدم الالتفات له ولا يتصور
بدون الاسماع فتوقي الاية على حقيقتها واورد عليه السيد السند انه
لا يدخل في مقام المذمة لانتفا التولي لعدم الاسماع وانما الذم في مجرد
كونهم بحيث ان اسمعوا تولوا فيكون ذكر انتفا التولي غير مناسب لمقام
الذم وكان اللايق ان اسمعوا تولوا ويمكن دفعه بان ذكره للاشعار بان عدم
توليهم لعدم الاسماع فلا فضل لهم فيه وهذا مناسب بمقام المذمة ولما ادانا
الكلام الى ذكر الاية الكريمة ففيه بحث شريف نذكره لك وهو اشكل على ان
بعض ان نظم الاية اقتباس اقتراني على هيئة الشكل الاول بديهي الانتاج
ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والنتيجة ظاهرة الكذب وليس في فساد
الصورة فتعين ان يكون احدى مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك **واجاب**

عنه

عنه بعض تارة بمنع كلية المقدمة الثانية وتارة بمنع كونها لزومية ومحصلة
منع كونه قياسا لظهور انتفا الشرايط فكيف يتوهم قياس منه تعالى فانه شرايط
الانتاج وتارة منع كذب النتيجة لان علم الله فيهم خيرا محال والمحال جاز ان يستلزم
المحال وزيف الشارح المحقق هذه الاجوبة تارة بانه يصلح لان يكون قياسا
اقترانيا لان لو لتستعمل في فصيح الكلام في القياس الاستثنائي دون غيره وتارة
بانه كيف يتوهم انه قياس اهمل فيه شرايط الانتاج ولا يخفى انه خروج عن التوجيه
لا يليق بشانه **وقال** الحق في الجواب ان قوله لو علم الله فيهم خيرا على اصل معنى لو
والمقصود انتفا الاسما لانتفا علم الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابتدا
كلام اما لافادة دوام التولي على ما ذكروا اما لافادة انتفا التولي لعدم الاسماع
اذ لا تولي بدون الاسماع وفيه بحث لان الاشكال بحاله اذ لو كان هذا بيان الشرطيتين
حقيقين لكان استلزام علم الله الاسماع واستلزام الاسماع التولي ثابتين ويلتئم
منهما قياس اقتراني هكذا ان علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وان اسمعهم لتولوا والنتيجة
ان علم الله فيهم خيرا لتولوا فلا بد من كذب احدى الشرطيتين ولا مدفع له الا بان
لا يفسر قوله ولو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم لاسمعهم ذلك بانه لو علمهم صاحب
خير وفطرة سليمة كما فسروه بل يفسر بان لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم
لاسمعهم ذلك الخير ولا يمهله مع علمه بانه لا ينفعهم الاسماع ليكون حجة عليهم ويحمل
لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وبالجملة لا شك في صحته نقله وعن اطلبوا
العلم ولو بالصين واما اباهي بكم الامم ولو بالسقط ويكون قوله لتولوا بمعنى
ان اسمعهم لتولوا فلا خفا حينئذ في صدق لو علم الله فيهم خيرا لتولوا او لاما نع
من جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو يختص بالقياس
الاستثنائي في فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الاعلب
في الاستثنائي وحينئذ اندفع ما اورده الشارح من انتفا التولي خير فكيف
ينفي علم الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا يندفع
بما دفعه الشارح نفسه من ان انتفا التولي لعدم الاسماع خيرا كما ان عدم
قتل المتكلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يدفعه ما اشتهر من ان من النعمة ان لا تقدر
فيلزم عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود به نفي اهمية شي من جملتها
والمضي عطف على العدم في جملتها وليس المراد الثبوت الانتفا كما ظنه
السيد السند لان كون لو للامتناع افاد ذلك بلا خطا والمقصود هنا بيان انه
يلزم جعل لفظي الجملتين على طبق المعنى ولا يعدل عنه الا لنكتة كما سبق في ان

وَاذا وكانه اوقعه في هذا النظم انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم
الاستمرار لاغنى عن ذكره قوله والمعنى في جعلها ولا يعدل عن التغليب والمعنى
الا النكتة لكن لا يعدل في الشرط الا الى المضارع للزوم اداة الشرط الفعل ولا
يعدل في جزائها ايضا الى الاسمية بخلاف ان قال الرضي ولا يكون جواب لو اسمية
بخلاف جواب ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها واستقرارها ومضمون
لو منتف ممتنع واما قوله ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير فلتقدير
القسم وذهب جار الله الى ان الاسمية في الاية جواب لو قال انما جعل
جوابها اسمية دلالة على استقرار مضمون الجزا هذا كلامه وكان المصنف والمفتاح
لم يتعرضا للعدول عن عدم الثبوت للتردد فيه او ايثارا لما اختار الرضي
وقال الشارح لم يتعرض له لانه ظاهر يريد ان وجهه والدلالة على
الاستقرار ظاهر بخلاف وجوه العدول عن المعنى فان فيها دقة وخفا فد
خولها على المضارع في نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم في القاموس العنت
محركة الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على الانسان وفسره الشارح
بقوله لوقعتم في الجهد والهلاك والظاهر او الهلاك ويحتمل غيرهما
والله اعلم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا اي الاستمرار
التجددي والمراد بالفعل الذي دخل عليه لو لكنه ينبغي ان يراد بالاستمرار
اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد من لو داخلا على الاستمرار دفعا
له ومن استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل الفعل ويكون
الاستمرار المستفاد من المضارع واردا على النفي والظاهر من دخول النفي
الاول ولكن الثاني ايضا ظاهر من جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار
كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم لنفي المبالغة
فيه وجعل ما زيد اضرب لاختصاص زيد بنفي وقوع الضرب عليه فدخل لو
على المضارع لاستمرار انتفائه كقولهم لو تحسن الي لشكرت فان انتفا الشكر
انما هو لانتفا استمرار الاحسان واما في هذه الاية فذهب جار الله ان المعنى
لو استمر عليه الصلاة والسلام على اطاعتكم لوقعتم في الجهد او الهلاك ورجحه
السيد السند بان الوقوع في الجهد او الهلاك انما يلزم من الاستمرار على اطاعتهم
لانه خلاف قاعدة الامالة وانعكاس لامر السيادة لانه يكون حينئذ تابعا مسئولا
لا حاكما متبوعا واما موافقته اياهم في بعض ما يرونه فقيد استجلاب قلوبهم واستمالتهم
بلا تبعة وذهب المفتاح انه من قبيل لو تحسن الي لشكرت وبالغ فيه حتى

ادعي

ادعي حضوره فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالاية استمرار عليه الصلاة والسلام
على امتناع اطاعتهم وتوطين نفوسهم على هذا لان اطاعتهم اطاعة الهوى واما موافقته
عليه الصلاة والسلام لهم في بعض الامور فليس اطاعة لهم بل اطاعة الله حيث يكون
مامورا بالموافقة فان قلت ما فايدة قوله في كثير من الامر قلت التنبيه
على منشا وقوعهم في الهلاك لانهم كثيرون لكل منهم راي لو اطاعهم في كثير من الامور
ووقعوا في خلاف يوجب المشقة او الهلاك ففي عدم اطاعته توحيد امرهم
وتشريكهم في واحد ينفعهم وتوحيد كلمتهم وهو ملاك التمدن والتعاون
كما في قوله الله يستهزئ بهم حيث عدل عما هو مقتضى الظاهر من ايراد
الجملة الاسمية المعرفة فانه في مقابلة قولهم انما نحن مستهزئون الى ايراده
جملة اسمية خبرها فعل مضارع قصدا الى استمرار الاستهزاء بهم وقتا
فوقتا ويحتمل ان يكون ايراد الفعل لتقوية الحكم وفي نحو ولو ترى اي دخولها
على المضارع نحو ولو ترى بما لم يقصد به الاستمرار والخطاب او تمام اذ وقفوا
اي حبسوا او اطلقوا او اتينوا من وقفته بمعنى اقمته او حبسته او اطلعته
عليه على ما في القاموس على النار لتنزيله لتنزيل المضارع منزلة الماضي
في الدلالة على التحقيق لصدوره عمن لا خلاف في اخباره على لفظ المصدر
او الجمع اي لتنوع الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدوره في شان من لا يجوز
كذب الحكم في حقه نحو لو تحب ابنك فان محبة الابن واجب التحقيق فرؤيته
المخاطب بمنزلة التحقيق في الماضي لصدوره عمن لا خلاف في اخباره وفيه بحث
لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة واما فرض المخبر الصادق فلا يدل
على حقيقته ويمكن التفصي عنه بانه من فرض الرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب
واما اصل الرؤية فامر مذكور لا على وجه الفرض وكانه قيل يرى اصل وقوفهم
على النار وان ترى انت لترى امرا عجيبا فدخول لو يجعل ترى بمنزلة
الماضي في تحقيق اصل الرؤية الذي يشعر به قوله ولو ترى من هذا تمكنت
من التفصي عن بحث اخر يوحي ايضا الى التفطن وهو ان تنزيل المضارع منزلة
الماضي في التحقيق ينافي دخول لو الدالة على الامتناع فلك ان تقول الامتناع باعتبار
الاسناد الى المخاطب والتحقيق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية
ممتنعة من القول يظن معها انه يمتنع من المخاطب هكذا حقق المقام ولا يلتفت
الى ما اتى به الشارح المحقق حيث قال هكذا مستقبل في التحقيق ماض بحسب
التاويل فانه قد قيل قد اقتضى هذا الامر ولكنك ما رايته ولو رايته

لو رأيت أمراً عجيباً هكذا ينبغي أن يفهم هذا المقام فإنه دل على تنزيل المرء منزلة
المتحقق لصدوره عمن لا خلاف في أخباره ولو دخل على الرؤية ولا يلزم من كون
ما فرض رؤيته كالمتحقق كون الرؤية كذلك تأمل ولا تذهل وبالتقليد عن التحقيق
لا تغفل ولك أن تقول المضارع على مقتضى الظاهر لأنه استقبالي ودخول لو مكان
أن للإشعار باستبعاد تحققه كأنه كالممتنع وهذا الدخول لا ينافي عدم دخول
لو إلا على الماضي لحمل ما هو الأصل لأن ذلك في لو المستعملة فيما وضعت له
لا فيما إذا استعملت بمعنى أن فإن العدول حينئذ ليس في إيراد المضارع
بل في إيراد لو كما في ربما يود الذين كفروا فإنه نزل فيه يود منزلة
ود حتى صح دخول ربما عليه وإلا فربما لا تدخل على المضارع ولا تدخل
من الأفعال إلا على الماضي لأنه لتقليل ما وقع في الماضي خلافاً لأبي علي ومن تبعه
فائدة كي في غير الإيضاح وقوع الحال والاستقبال بعدها وخلافاً للكوفيين
فإنهم جعلوا ربما يود بتقدير ربما كان يود **وقال** بعض الفضلاء من حاشية
ربما يود موصوفة أي رب شيء يوده الذين ما في ربما موصوفة أي رب شيء يوده
الذين كفروا قد تحقق وثبت ثم بين ذلك بقوله لو كانوا مسلمين أي يودون
لو كانوا مسلمين والمراد تحققه في ودهم وتمنيهم ولا يخفى ما فيه من التكلف ولا يخفى
أن توضيح التنزيل بما هو بصدده في هذه الآية مع كثرة الاختلاف فيها
توضيح بما هو أخفى ولو قال ومثله ربما يود لكان أولى ومعنى التقليل مع كثرة
وداد تمنيهم أنه بمنزلة قليل لعدم نفعه أدرت ألفاً لا يعدل واحد وقيل فيه
تنبيه على أن زمان إفاقتهم التي يتمنون فيها قليل **وقال** ابن الحاجب رب
مستعار للتحقيق تشبيهاً بضدها التي للتقليل وتستعار للتحقيق **أو لاستحضار**
الصورة معنى في نحو لو ترى مما لم يقصد به الاستمرار وذلك فيما
كان فعله ماضياً دون ما كان مستقبلاً وصرح الرضي بأنه لم يجئ في كلامهم تنزيل
الأمر الاستقبالي موضع الحال كما جاء تنزيل الأمر الماضوي منزلته لكنه ذكر
في المفتاح هذه النكتة في ترى ويود ووافقه المصنف في الإيضاح فعبارة
المتن تصلح للانطباق على المذهبين **كما قال الله تعالى الله الذي أرسل**
الرياح فتثير سحاباً فسقناه جاء بالمضارع بين الماضيين **استحضاراً**
لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة لأن في التعبير
بالمضارع الموضوع للحال تصويراً للماضي بصورة الحال الحاضرين بين يدي المخاطب
وفي هذا التصوير جعله متخيلاً له ناظراً إليه بعين الخيال نظر البصير فيما شاهده

وبين

وبين وجه اختيار ذلك في الإمارة دون جارية بأن في إمارة السحاب على الكيفيات
المخصوصة إلى أن أطباقه على وجه السماء أظهار قدرة غالبة بل نبه على أن التصوير
بصورة الحال لا يكون إلا لأمر بديع يتحير فيه الناظر وتشغله بعجائبه ولا يخفى
عليك أن في التسطير على ما هو تفسير المتن لمقتضى الإيضاح والمفتاح بحثاً إذ التسطير
ماضوي الكلام فيه بخلاف ما هو فيه فإنه استقبالي يدعي الرضي عدم وجوده في
كلامهم وقد يكون دخول لو على المضارع لكونه مستقبلاً بالنظر إلى ما قبله كما تقول
لقد أصابتني حوادث لو بقي إلى الآن لما بقي مني أثر جاء بالمضارع لأن البقاء
بعد الإصابة **وقال** الشارح التعبير فيه بالمضارع لأنه لا يحتمل انقطاعها
تصويرها بصورة المتحقق وفيه تكلف لا يخفى وما ذكرناه ظاهر ولك أن تقول
جاء بالمضارع لقصد استمرار البقاء وقد يكون الدخول لكونها للتمني فإن لو للتمني
تدخل على المضارع وإنما يستعار للتمني بجامع أنها للانتفاء والتمني للأمور المنتفية
وأما تنكيره أورد المفتاح هذا البحث عقيب قوله وأما كون المسند اسماً
ليعلم أن المراد تنكير الاسم والمصنف اعتمد على أن التنكير والتعريف من خواص
الاسم **قال** السيد السند في حواشي شرح المفتاح وصف الفعل والجملة
بالتنكير باعتبار الاسم المأخوذ من معناهما **فلإرادة عدم الحصر والعهد** لو كان
التنكير لإرادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة في زيد إلا أن زيد
كاتباً معهوداً سبباً للكذب زيد كاتب في الجملة ولم يكذب أحد هذا التركيب
لواحد منهما فالصواب فلعدم إرادة الحصر والعهد وهو المطابق لما في
المفتاح أو كان المسند إليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود
الانحصار وبعد فيه لأنه ربما ينكر مع إرادة الحصر فنقول ما زيد إلا كاتب
إلا أن يراد عدم إرادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف قصد الحصر
بنفس المسند لأن الحصر لزم من كون المسند معرفاً وإن جاء تعريفه من كلمة أخرى
والعهد بمعنى المعهودية سواء كانت بإرادة أو بجوهر هو اللفظ فلا يرد
أن عدم العهد يجامع التعريف لأن ذلك يحمل العهد على ما هو من معاني اللام
نعم يتجه أن ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر فرع العهد فإذا انتفى
لكن الأمر فيه هين وأورد عليه السيد السند في شرح المفتاح أن عدم
قصد الحصر والعهد لا يكون مقتضياً للتنكير إنما يكون مقتضياً لو كان تعريف
الجنس مستلزماً للحصر وليس كذلك بل إنما يفيد الحصر في المقام الخطابي
فلا بد لإتمام المقتضي من قيد آخر وهو أن لا يكون تعريف الجنس مقصوداً أو قد

اندفع بما فسرنا العهد على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام الخطابي وقد
ترك وجهي تنكيره ذكرهما المفتاح احداهما انه يخبر بالذي عن نكرة فتقول لمن
قال جاءني رجل الذي عن نكرة لا عقلا جاءك تصديقا له وثانيهما انه يخبر عن
نكرة فلابد من تنكير المسند لامتناع الخبر بالمعرفة عن نكرة لشاهد البلغ لا عقلا
لمن قال به ولم يساعده العقل الا ان يقال لعل الامتناع عقليا بناء على ان البليغ
يحكم بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والاقرب ان يعرف ان ليس قايم زيد حكما
على قايم بزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز العقل حتى يحكم بفساده
بينا وبان ما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند
التنكير ومخالفة اصلين مستبعد عند العقل لا يثبت الامتناع وانما ذكرهما
لانهما من مباحث علم اخر وجعله من دواخل البلاغة تكلف فعد المصنف ذكرهما
من تطويلات المفتاح والشارح المحقق اطلق ان ترك الاول لدخوله تحت ارادة
عدم الحصر والعهد وهو سهو بين وقصد رعاية حكاية خبر الذي على ما كان
في كلام الغير ليس عين قصد عدم الحصر والعهد ولان المحكي يجوز ان يكون
تنوينه للتعظيم او التحقير فادخال الحكاية بحث مجرد بان هذه النكتة ظاهر
الفساد **نحو زيد كاتب وعمرو شاعر** وكانه اراد بتكثير مثاله انه اكثر
من غيره **او للتعظيم نحو هدى للمتقين** او هو او ذلك الكتاب هدى للمتقين
او للتحقير قال الشارح نحو ما زيد شيئا والظاهر ان تحقيره انما نشأ
من نفي شيئية والوجه تنكيره ليعم النفي ومثال التنكير للتحقير ما زيد شيئا
الا شيئا لو قال بدل قوله او للتعظيم او للتحقير او لما مر في تنكير المسند اليه
لكان افيد واخصر **واما تخصيصه بالاضافة او الوصف** لا يخفى ان تسمية
المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة مركبا تقييديا يقتضي ان يقال
واما تقييده بالاضافة او الوصف الا انهم ادعوا ان التخصيص في الاضافة
والوصف في التقييد والمفعول ونحوه اصطلاح وهل هو مجرد اصطلاح او
مبني على مناسبة ذهب الى الاول الشارح والسيد نقل تكلفا لاخراجه عن
مجرد الاصطلاح فيقال تقييد الفعل بمفعول او نحوه بعد الاسناد وتخصيص
الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد فاريد التنبيه على المغايرة بتخصيص
كل باسم واما تخصيص احد الاسمين باحد المعنيين فلان الفعل بحسب
اصل وضعه مطلق غير عام فيناسبه التقييد واما الاسم فقد يكون فيه
ما يدل على العموم والشمول في اصل الوضع فيناسبه التخصيص وهذا

العذر

القدر في الوجدان كاف واما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل وتابع
له ونعم الوجه ما نقله الشارح من ان التخصيص عندهم عبارة عن نقص الشيوع والفعل
انما يدل على الحدث المطلق الغير المقيد بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والحال يقيده
والوصف يجي للاسم الذي فيه الشيوع فيخصصه هذا وتلخيصه ان الطبيعة العقل
من حيث انها واحدة فتنكيرها بالتقييد ولا شيوع قبل الكثرة بخلاف الاسم لانه
يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة الشايعة بين كثيرين فبالاضافة او الوصف ينقص
الشيوع الذي يشاهده العقل حين سماع الاسم فيناسب وصف الفعل بالتقييد
والموصوف والمضاف بالتخصيص وقد خفي تلخيصه على الشارح فسما وهما متمسكا
بانه اراد بالشيوع الشمول والعموم والنكرة في الايجاب ليس كذلك وان اراد احتمال
الصدق على كل فرد بعرض ففي الفعل ايضا شيوع فان جاء زيد يحتمل مجيئات
كثيرة ومنشأ ذلك عدم الفرق بين الشيوع في الواقع وبين كون شيوعه في نظر
العقل عند فهمه من اللفظ **ونحن نقول** انما عدل المصنف عن التقييد الى
التخصيص ليخص بحثه بالنكرات على ما يقتضيه مقابلته بقوله واما تعريفه فلو قال
واما تقييده بالاضافة او الوصف لكان شاملا للاضافة الى المعرفة والوصف بها
فلما قال واما تخصيصه خص بالنكرة اذ التخصيص في النكرات والتوضيح في المعارف
بقي انه لا وجه لبيان الوصف المخصص دون غيره حتى يكاد يحكم بان قوله او الوصف
عطف على تخصيصه الا انه يبرده ان عبارة المفتاح او بالوصف وذلك ان تجعله عدلا
عنها **فلكون الفايدة اتم** اي فلتصيير زيادة الفايدة اتم وقد يكون لتوقف الفايدة
عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا غلام ولا يعرف انه غلام لعمرو فتقول زيد
غلام عمرو ولا يبعد ان يقال لم يتعرض له لانه ليس زيد اعلى اصل المراد **كما مر**
فنبه المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند اليه واطلقه المصنف ليعود الى ما هو
اقرب من بحث تقييد ولانه لم يذكر سببا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح
واما تركه اي ترك التخصيص **فظاهر مما سبق** من ترك تقييد المسند لمانع
عن تربية الفايدة وكان الاخصر ان يقال واما تخصيصه بالاضافة او الوصف وتركه
فظاهر اي مما سبق **واما تعريفه فلافادة السامع** كلما وقع في اثنا بيان النكتة
شبهة انه لا فايدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم حيث اشار
الى ان المفاد بالكلام ليس المسند بل **حكما** بين المسند والمسند اليه فالفا
لا تتوقف على الجهل بالمسند بل يمتنع مع الجهل بالمسند اليه ولو كان للحكم ايضا
معلوما ما تنافي الفايدة للازم الحكم ولا خفا في ان المقصود بالافادة للحكم بمعنى

وقوع النسبة اولا ووقوعها الا الايقاع والانتزاع كما يفيده تعدية الحكم بقوله
على امر معلوم له ففيه مسامحة والمراد متعلق حكم كذلك وتقدم المفعول به
وجعله حكما مفعولا له لا يرتضيه الابصر حديد وعن فهم المتعلق بعيد باحدى
طرق التعريف اذ لا يجتمع اثنان منها باخرى لو اكتفى به او مثله لكفى قال
الشارح اشار بقوله اخرى الى وجوب مغايرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم
ولا ينتقض بنحو انا ابو النجم وشعري شعري فان الخبر مؤول فابو النجم بمعنى المشهور
الدائر على الالسنة وشعري شعري على ما ذكره الشارح بتقدير شعري الان
مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل لان اضافة الشعر اليه تشعر
بالكمال والمعنى كل شعر لي مثل شعر اخر لي يريد ان اشعاري متماثلة غير متفاوتة
وهذا انه التمكن في الشعر وعدم التلون ولا كمال فوقه ولا باس بالاتحاد في
اللفظ فتقول عيني عين تريد بالثاني الينبوع وتقول هو هو عند اختلاف
المرجعين ولا بالترادف عند المقصود بين نحو الليث الاسد تريد بالاول
ما وضع له هذا اللفظ وبالثاني مفهوم الاسد بعينه ولو قال على مفهوم باخر لكان
احسن حيث كان يشعر بان المغايرة في المفهوم لا في الخارج والمراد بالعلم
مجرد كونه معلوما باحدى طرق التعريف ولو تركه لكان احسن لاشتهار المعرف
بالمعرف في المماثلة في مرتبة التعريف ولو حمل المماثلة على المماثلة في التحقيق
بان يتحدا في الوجوه لكان افيد وقد افاد انه يجب عند تعريف المسند اليه
اختيارا لغير مذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة المتضمنة
للاستفهام او افعل التفضيل في جملة هي صفة نحو مررت برجل افضل منه
ابوه فان افضل عنده مبتدأ اخبر عند غيره وافاد ايضا انه لا يوجب ترجيح المسند
اليه في التعريف او مساواته مع المسند فيه كما يجب في المنعوت او لازم حكم
كذلك اي حكم موصوف بما ذكر هذا هو المراد وفي صحة نسبته كذلك خفا اذ
هذا الحكم عين ما سبق فالظاهر الاختصار ولازمه بذكر الضمير وذلك اذا كان
المخاطب عالما بالحكم ومما ينبغي ان يعلم ان الاطلاق الذي يفيده هذا البيان
ليس صحيحا لانه وان كان لا منع من ترجيح واحد من المسند والمسند اليه
على الاخر في مرتبة التعريف لكن ليس لك ان تجعل اي المعرفتين شئت مسندا
اليه والاخر مسندا بل له ضابطة ذكرها المفتاح ونقحها في الايضاح فقال
وتفسير هذا اي بيان ما ذكر في وجه تعريف المسند اليه قد يكون للشيء
صفتان من صفات التعريف ويكون السامع عالما باتصافه باحداهما دون

الاخرى

الاخرى فاذا اردت ان تخبر انه متصف بالاخرى تعمد الى اللفظ الدال على الاولى
وتجعله مبتدأ فيفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه بالثانية ثم قال واذا عرفت
ان زيد اخا اصلا فلا يقال اخوك زيد لامتناع الحكم بالمعين على من لا يعرفه المخاطب
اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف المخاطب ان له اخا واريد تعيينه له هذا فافاد
انه كما لا يصح الاخبار بالمعرفة عن نفس النكرة لا يصح بمعرفة مفيدة للتعيين عن معرفة
لا تدل على تعيين بل لا تدل على مبهم وانما صوره في المضاف لا لانه لا يجري في ذي
اللام والموصول بل لظهور ان المقصود انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان معرفة
اذ لا حاصل له لكن يمكن ان يخبر عن نفس الجنس او الجنس المستغرق بالمعين مبالغة
وهذا الذي اراده حيث قال وان اردت تعيين جنس المطلق قلت المطلق
زيد هذا زبدة كلامه واوهم تقرير الشارح انه جرى في ذلك على ما قيل
ان تعريف المسند ان كان بغير الاضافة يجب معلومية المسند اليه والمسند
وان كان بها لا يجب الا معلومية المسند اليه مع انه ياباه اطلاق الكتاب وهنا
بحث وهو ان الضابط لا يتناول زيد اخوك فانه ليس هناك صفتان وكانه
اراد بالصفتين ما يعم الاسم لانه كالصفة في التعيين وان الضابط قاصر لانه لم يشمل
ما اذا عرف كل من الصفتين للذات ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف
المخاطب ان له اخا وعرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا اخاه متحد ان
فيريد انه يفيده ذلك الاتحاد فانت حينئذ بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا
اليه ومن هذا القبيل قوله تعالى اولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب
موصوفين بصفات الكمال انفا وسمع ان جماعة هم المفلحون فافاد انهما المتحدان
نعم هنا يجب جعل اولئك مسندا اليه ليفيد تعليق الحكم بالصفات لان
الحكم بالاتحاد يقتضي ذلك ولهذا امثلة صاحب الكشاف بزيد الثابت لمن سمع
انه ثابت احدى كان كالمتحير انه من هو يريد انه يعرف زيدا بعينه وعمرا
ولا يعرف انه متحد مع ايهما فتقول زيد الثابت ولك ان تقول زيد
الثابت زيد وليس تمثيله بمن عرف ثابتا وطالب لتعيينه لا لاتحاد المعلومين
حتى يقال ان الواجب حينئذ الثابت زيد كما اعترض به الشارح المحقق عليه
وقد اطنب السيد السند في الرد عليه واطال في ان اثبات الواجب زيد
الثابت وقد عرفت انه لا يجب شيء منهما ولك الخيار على ان لنا ان نرد على الثا
باختيار ان الواجب الثابت زيد ومراد الكشاف بقوله زيد الثابت الثابت
زيد الا انه قدم الخبر هنا على ان تقديم المبتدأ فيما اذا كان المبتدأ والخبر

معرفتين لا يجب عند وجود القرينة على تعيين المبتدا وان اطلق النحاة
وجوب التقديم **قال** صاحب المفتاح بعد هذا الضابط واذا تاملت
ما تلوناه عليك اعثرك على معنى قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر على ابتدا
واذا كانا معرفتين فعايل بايهما قدمت فهو المبتدا واعترض عليه السيد السند
بان بحث النحويين ليس مما يحصل لمتكلم البليغ والوجوب لئلا يتعلق بنظر البليغ
فيجب ان يكون الوجوب الذي يظهر فيه لمعنى يستوي فيه البليغ وغير البليغ
وهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به **ونحن نقول** تقديم المسند لهذا الغرض
على الخبر يجب بعد دخول كان ايضا والنحوي لا يوجبه فعلم ان ليس نظر النحوي
على هذا المعنى **نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد
او الجنس** جعله الشارح متعلقا بالمثال الثاني وتوطية لقوله والثاني قد
يفيد قصر الجنس ولك ان تجعلهما متعلقا بهما لانه كما ان اللام تكون للعهد
والجنس كذلك الاضافة لكن صرح الرضي بان هذا العهد اصل وضع الاضافة
وان كثر استعمالها في غيره **وقال** السيد السند ان الاصل في المعرف
باللام ذلك ايضا **وعكسهما** عطف على اما اضيف اليه نحو اي ونحو اخوك
زيد والمنطلق عمرو وفيه تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله **والثاني**
اي اعتبار تعريف الجنس اعم من ان يكون في المسند او المسند اليه ورد
لقوله وقيل الاتم متعين لي اخر احمال وتوطية لذكره **قد يفيد قصر
الجنس على شي تحقيقا** قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع او
مبالغة فيه وفيه ان المبالغة ليس في القصر بل في النسبة بواسطة
القصر وانه لا يلزم في القصر الحقيقي ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان
يكون عند اعتقاد ظنا كان او جهلا او تعينا فالاولى جعل تحقيقا مفعولا له
للقصر اي قصرا للتحقيق وافادة الواقع **نحو زيد الامير** مثل به للقصر
تحقيقا لان وحدة الامارة اقرب من وحدة الشجاعة **او مبالغة** اي
للمبالغة لا لافادة الواقع ثم في جعل تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه
تكون التحقيق والمبالغة تبادر في تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده
الا القصر واما بناؤه على المبالغة او التحقيق فما يستفاد من المقام ويمكن
توجيهه بان يراد بالاضافة بمعونة القرينة **لكمال فيه** في الايضاح لكمال
معناه في المحكوم عليه وهذا يفيد انه جعل ضمير كمال الجنس وضمير فيه
للشي ولو عكس لتم المقصود لكن حمل الضميرين على ترتيب المرجعين اقرب الى

الفهم **نحو عمرو الشجاع** والقصر الحقيقي اعم من ان يكون مبنيا على الاستغراق
الحقيقي او العرفي فزيد الامير يحتمل ان يراد به كل امير البلد فيكون استغراقا
عرفيا فيفيد قصرا مادة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير فيفيد قصر
الامير مطلقا لكنه كاذب ومثاله الصادق ما ذكره المفتاح على مذهب الاعتزال
اي الله العالم بالذات اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قبيل زيد الامير انت الحبيب
قال الشيخ معناه انك الكامل في المحبوبية حتى انه لا محبة في الدنيا الا مانيه
به حيث كانت في الشجاع ولا ان احدا المرجب احد امثل محبتي لك حيوان
سائر المحبات في جنبها غير محبة بل معناه ان المحبة مني بجملتها مقصورة عليك
وليس لغيرك حظ في محبة مني وسماه الشارح لدقته نكتة وما وجه كونه نكتة
الا انه مبني على الاستغراق العرفي ولم ينبه السيد السند له فقال بعد تقسيم
الشارح الجنس الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد بوصف او حال او ظرف
او مفعول او غير ذلك وليس ما ذكره الشيخ نكتة مفردة بل هو من داخل التقسيم
ولا يتجه ما ذكره لان كونه نكتة بناء على انه جنس مطلق فيه دقة وهو اعتبار الاستغراق
العرفي نعم زيد الامير ايضا منه وكانه لم ينبه له الشارح وانما قال قد يفيد
قصر الجنس لانه افادته قصر الجنس بمعونة اقتضاء المقام الاستغراقي وهو
المقام الخطابي دون الاستدلالي فالمنطلق زيد يفيد القصر لانه بمعنى كل
منطلق زيد اي انحصر المنطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا
المعنى ما في الايضاح حيث قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف
على ما حكم عليه به كقول الخنساء •

• اذا قبح البكا على قتيل • رايت بكاك الحسن الجميلا •

في مرثية اخيها صخر فانه ليس المقام طالب اعتبار رايت بكاك كل حسن جميل
بل يطلب اثبات الحسن الجميل له ان تكلف الشرط سلب الحسن عن كل ما عداه
والمراد بقتيل كل قتيل كقوله تعالى نفس ثم تعريف الخبر باللام يطلب
نكتة او لا تعيدا لقصر لئلا يلغو لئلا يكون اختيارا للمرجوح وهو تعريف
الخبر اذ الاصل فيه التنكير ومما يجعل نكتة وحمل عليه الشارح البيت
ما نقله عن الشيخ في **قول حسان** •

• وان سنام المجد من ال هاشم • بنو بنت مخزوم ووالدك العبد •

من ان معنى التعريف فيه ان يثبت العبودية له ثم يجعله ظاهر الامر فيهما
معروفا بها ولك ان تجعل النكتة فيه ان تجعل الخبر للتفخيم او خساسته

نصب العين حاضرًا في الاذهان واما تعريف المسند اليه فيستغني عن
امر زايد على التعيين لان الاصل فيه التعريف وربما تكلف الشارح بان المعرف
بلام الحقيقة انما تفيد القصر لانه يحكم باتحاد الجنس مع المسند او المسند
اليه واتحاد الجنس يوجب القصر اذ لا يتجاوز احد المتحدين الاخر واورد
على ان نقيضه ان زيد قايم ايضا حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر بانه حاكم
بالاتحاد الفرد دون الجنس فليس اللازم الا عدم التجاوز عن فرد ما من
الجنس فلا يلزم حصر الجنس فزيفه السيد السند بانه مفهوم النكرة لو سلم
انه فرد ما من الجنس لا الجنس نفسه فكالاتحاد مع هذا المفهوم يلزم حصر
هذا المفهوم وهو في قوة حصر الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة
باتحاد الجنس الغير المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد حصته فلا يبقى
الحصر ثم هذا القصر الحقيقي او ادعائي لم يبين انه يكون لرد الخطا او لدفع
التردد كما هو فان القصر الاضافي وكانه لم يوجد الا كذلك **قال** الشارح
المحقق انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في الدايرين بين
العموم والخصوص والعهد يفيد تساوي المسند او الخبر فلا يصدق احدهما
بدون الاخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح فيد نظر
اذ المعهود يصح ان يكون نوعا فنقول زيد المنطلق مريد النوع الفلاني
من المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدا او يكون دايرين العموم والخصوص
على انه يتجه عليه ما ذكره السيد السند في ان هذا لا يناني الا قصر الافراد
ولا يمنع قصر التعيين والقلب ويمكن دفعه ما ذكره بان بناه على ان القصر
لتعريف المسند والمسند اليه لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال
تخصيص القصر بتعريف الجنس لانه فرع قصد الاستغراق على ما يقتضيه بيان
المفتاح **وقيل** فايلة الامام الرازي **الاسم متعين للابتدا** الا في
للاسناد اليه ليندرج فيه معمولات النواسخ ويعم قوله الخبرية بظاهرها
لدلالته على الذات والصفة والخبرية لدلالتها على امر نسبي
طالب للارتباط بالغير فيستحق جعلها مربوطة لامر مربوطا اليه وقد رد
لقول النحاة ان المعرفتين ايهما قدمت فهي مبتداه دفعا للالتباس بانه
لا التباس في معرفتين احداهما اسم والاخرى صفة والتحقيق عليها هذا العين
ان ايهما كانت معلومة فهي مبتدا او ايتهما كانت كالمضمرة فهي الخبر **ورد**
هذا الحكم **بان المعنى** انا كرمي او على المشهور **الشخص الذي له الصفة** لان اللام

موصوله ومعناه شخص تعين بالصلة وفيه انه لا يطرد في قولنا الجنس لزيد
بل لان الصفة المبتدا لنا موصوف مقدر لا محالة او موولة لذات لنا صفة
وكيننا ان ذلك لا يدفع قول الامام ان الكون صفة قرينة على كونها خبرا
فلا يتعين المقدم او المعلوم بالابتدا وقوله **صاحب هذا الاسم** بالاحتياج
اليه لانه اذا جعل الصفة دالة على الذات لم يترجح كون الاسم مبتدا فلا
حاجة الى جعل ذلك الاسم في معنى الصفة نعم لو اشترط في الخبر كونه
مشتقا او نحوه كما هو مذهب الكوفي احتيج اليه لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه
البصريون **وقال** الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص المثال
يجعل المنطلق اشارة الى الشخص بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه فينبغي ان يكون
المقصود بزيد تعين اسمه لمن لا يعرف اسمه والسيد السند قال التاويل
لان الجزوي الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقديرين فقوله صاحب
هذا الاسم في خصوص هذا المثال لا يجري في قولنا المنطق الانسان ولا
مدخل له في الرد ففيه حزازة ولعل من قال لا حاجة اليه اراد نفي الحاجة
اليه في الرد لانه لا ينفع اصلا وانما اول بصاحب هذا الاسم بتقدير المضاف
لا بتاويل العلم بمسمى به كما هو المشهور ليلا يصير نكرة فيخرج عما نحن فيه
من كون المسند والمسند اليه معرفتين **واما كونه جملة** المسند في الجملة
الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل يجب ان تكون خبرية مطلقا اولا
اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا عليها تارة
بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب وكانهم ارادوا ان النحاة نقلوا
اسم الخبر مما يحتمل الصدق والكذب الى ما هو مرادف لما من طرفي
الجملة اي المسند فالخبر ليس اسما الا لمسند له مزيد ية حلية في ذلك الاحتمال
فهذا تمسك برعاية مناسبة الاسم ومثله غير عزيز في العلوم النقلية
حتى الفقه ولا يخفى على من له دربة في النقليات واما كونه غلطا من اشتراك
لفظ الخبر بين المركب التام ومسند الجملة الاسمية فبعيد جدا وان ذكره
اليه الشارح المحقق والسيد السند حتى قال لا خفي فيما ذكره الشارح
من انه غلط من الاشتراك وتارة بان الخبر يجب ان يكون ثابتا للمسند او الانشا
ليس بثابت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره ورده الشارح بان الخبر يجب
ان يكون مسندا الى غيره ولا يقتضي الثبوت كما في ازيد عندك وذلك انه يرده
ايضا بان الخبر قد يكون مساويا عن غيره وما ليس بثابت لا يابي سلبه عن غيره

وبان الثابت لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه الا ترى ان الاعمى ثابت لغيره
وليس ثابتا في نفسه **واقول** السيد السند استدلالهم بان المراد ان الخبر
تحت ملاحظة ثبوته لغيره سوا اعتقد او شك فيه او رفع ما ليس ثابتا في نفسه
لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره وزعم انه تام وفرع عليه انه يجب تاويل الانشا
وقع خبرا بالخبر **ويرده** انا لا نسلم ان ما ليس ثابتا لا يمكن ملاحظة ثبوته
لغيره بل كما يلاحظ الثبوت للتردد فيه وللرفع يلاحظ للطلب فيلاحظ
ثبوت الضرب للمخاطب في اضرب للمخاطب ويطلب فيلاحظ ثبوت الضرب
كذلك في زيد اضربه ومما يجلي صدق ما قلنا ان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب
قولنا كن قايما فانك لاحظت القايم للمخاطب للطلب ولا ريبة في صحة ازيد
عندك وكذا في صحة زيد هل ابوه قايم فانك تلاحظ نسبة ابوه قايم
الى زيد وتشك فيه وتستفهم عنه واما ما ذكره في توضيح عدم صحة جعل
الانشا خبرا من ان الانشا والطلب قايم بالمتنى فلا يكون حالا للمبتدي الا باعتبار
تعلقه به او استحقاقه له فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية معه ويلاحظ
هذه الحيثية لجعله خبرا ففيه اولا انه يصح ان يكون المبتدا نفس الطالب
كما في قولنا انا لا اقتل نفسي وثانيا ان المربوط بالمبتدا ليس الطلب بل
المطلوب به بقدر ربطه وان اقتضى ملاحظة الحيثية ضرورته خبرا والمتة
فالحق ان خبر المبتدا يصح ان يكون انشا وكذا خبر النواسخ الا الافعال الناقصة
وافعال القلوب **فللتقوي** وبسبب التقوي يكون الخبر جملة على ما في المفتاح
هو ان المبتدا لكونه مبتدا يستدعي ان يسند اليه شي فاذا جا بعده ما صلح
ان يسند الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المسند الى نفسه سوا كان خاليا
عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا لضمير المعتد به
بان لا يكون الخبر معه مشابها للخالي بينه كما مر صرفه ذلك الضمير الى المبتدا
ثانيا فيكتسي الحكم قوة **اقول** لو قال ان المسند اليه لكونه مسندا اليه
يستدعي ان يسند اليه شي لكان اعم واوضح ثم المستفاد من كلام الشارح
اولا يصرف الجملة الصالحة الى المسند اليه مع قطع النظر عن اسناده فيه وثانيا
يصرفه اليه باعتبار اسناده فيه والاظهر انه يصرفه الضمير اولا لان كون
صالحا للصرف اليه بملاحظة الضمير ثم يصرفه الى المسند اليه نفسه لكونه صالحا
قال الشارح المحقق فعلى ما ذكره المفتاح لا يقوى في زيد ضربته لان الضمير
لم يصرفه الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيد اصرف ضربته الى نفسه باعتبار

انه

انه مضروب فينكر هذا الفرق بالضمير ووجه التقوي على ما نقل عنه لا بد له
الا الحجان لا ان الاسم لا يولى معرى عن العوامل الا لحديث قد نوي اسناده اليه
فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهذا توطية له
وتقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا ابعد
عن الفوت وامنع عن الشبهة والشك وبالجملة يعني الاعلام بالشي نفسه مثل
الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فلان ذلك يجري مجرى تاكيد الاعلام
في التقوي والاحكام فيدخل فيه نحو زيد مررت به وزيد ضربته وهنا مويد
يحمل كلام السكاكي على ما يشمله كما فعلنا لا على وجه يخرج كما وهمه الشارح
لكن في قوله امنع عن الشبهة والشك مدخول بان التقدمة تشبه الملوح بحسب
الخبر فكما اشتهر تقديم الملوح موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقديم المسندا
موجبا له **وقال** السيد السند لا تعويل على ما ذكره الشيخ لان هذا التقوي
بعينه متحقق في كل خبر موخر فلا يصح لكونه داعيا الى الجملة ويمكن دفعه بان
ليس تعرية الاسم عن العامل الا في الخبر الفعل لان التعرية تقتضي تحقق العامل
ولم يتحقق في زيد انسان وزيد قايم ما يصلح للعمل في زيد حتى يكون في تقديمه
عليه تعرية له عن العامل بخلاف زيد قام به في تقديم زيد تعرية له عن
عمل قام فانما حصل التقدمة والتوطية بان التعرية لان فيه عدولا عن العامل
الاقوى للتوطية واما في زيد قايم فليس لزيد طريق ثبوت في الكلام الا بجعله
مبتدا حقه التقديم **ونحن نقول** ثبوته للحكم في الخبر الجملة لان الجملة
ابتدا لا يربط الا بمزيد اعمال للسامع فيتمكن في نفس السامع لامتداد توجهه
واشتغاله بها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان تكون في الجملة النسبية ايضا
سوى الحكم ونحن لا نتحاشى عليه فليكن لا يرا انهما جملة جملتان **او لكونه**
سببا كما مر اي مثل مثال من حيث قال والمراد بالسببي مثل زيد ابوه قايم
فقوله كما مر حوالة المثال على سابق الكلام وفسره الشارح بقوله من افراده
لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي للحكم ولا يخفى ما فيه من التعسف ومن نكات
ايراد المسند كون المسند اليه ضمير شان وقصد التخصيص نحو انا سعيت
في حاجتك ولا وصمة في اهمالنا الا عدم استيفا النكات ولكن في اهمالهما
في بيان نكتة الافراد شدة الوصمة **واسميتها وفعليتها وشرطيتها لما مر**
لان جعل الجملة التي وقعت خبرا اسمية لما دعاها الى جعلنا مسندها اسما
فلما جعل مسندها اسما صارت اسمية بالضرورة فلا داعي الى الاسمية بل الى

جعل مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا ينبغي ان يفهم هذا
المقام فانه من خصائص الخواص لا كما تفهمه العوام من ان الاسمية لافادة عدم التجدد
وعدم التقييد باحد الازمنة والفعلية لافادة التجدد والتقييد باحد الازمنة
على اخصر وجه وكونها شرطية للاعتبارات الحاصلة في اختلاف ادوات الشرط
ويمكن ان تجعل ضميرا اسميتها وتطيربه الى مطلق الجملة فيحصل المقصود في ضمن
حصول ما هو اعم وهكذا قوله **وظرفيتها لاختصار الفعلية** ومقتضى الاختصار
ترك الفعلية والتحقيق انه ليس بظرفية الجملة نكتة داعية اليها بالذات
انما يصير ظرفية بالضرورة وما مر من دواعي حذف المسند فتامل ثم التحقيق
باختيار مهرة هذا الفن ان ليس الخبر الظرف جملة اذ ليس فيه تقدير شيء فضلا
عن الفعل واما القول بالحذف لداع لفظي هو وجوب المتعلق للظرف من
غير ان يدعوا اليه رعاية المعنى في التقدير تترك برعاية المعنى لمصلحة قواعد
اللفظ ولهذا اشتراهم يحكون قوله ه فانك كالليل الذي هو مدركي ه
من المساواة والمراد بالظرفية المعنى المصدري وجرى فيه على التجوز باستعمال
الظرف فيما يشمل المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقة المنصوب
بتقدير في صرح به الرضي ولو حملت على الحقيقة لقصرت عن تناول مثل
زيد في الدار ولا يرضى به محصل والمراد بالضمير في قوله **اذ هي** اي الظرفية
الجملة الظرفية ففيه استخدام او ارجاع الى المفهوم بالالتزام **مقدرة
بالفعل** الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه ظنها غير صحيحة لما راى
ان ضمير الفعل انتقل الى الظرف ولذا صارت جملة ظرفية فليس المقدر
الا الفعل ومنشاؤه عدم الفرق بين قولنا مقدرة بجملة وقولنا
المقدر جملة فان الموصول اولا بمعناه المؤولة بالجملة فيتفرع عليه عدم
شبهة لعدم صحة مقدرة بالفعل ان الجملة تؤول بالفعل بل قدر فيه
الفعل فالصحيح ان المقدر فعل وانما قال **على الاصح** لان تقدير الفعل
مذهب جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فليس الخبر الظرف
حينئذ جملة فالمراد بقوله اذ هي ذات الجملة الظرفية لا الجملة المأخوذة
بوصف كونها جملة حتى يلزم كونها جملة ظرفية على غير الاصح ايضا ولك
ان تجعل الفعلية على عدم اسم الفاعل فتكون هي راجعة الى الظرفية المذكورة
صريحا ويكون المعنى او كون الجملة ظرفا سبب لتقدير الفعل فعبر عن
سبب التقدير باسم الفاعل ومثله غير عزيز ولا مستبعد في تمييز **واما**

تأخيره

تأخيره فلان ذكر المسند اليه اهم كما مر اولان الاصل في المسند التأخير
اولان فيه ضميرا الى المسند اليه نحو زيد في داره فانه يترجح على في داره
زيد **ولما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه** اي قصر المسند اليه
على المسند وكان الظاهر ان يقول فليكون ذكره اهم لم يفصل على طبق
بيان تقديم المسند اليه الا ان يعين بطي ذكر العلة ووضع علته
العلة مكانه ومن جهات التقديم استعمال المسند اليه على نحو في الدار
صاحبها فانه لا يجوز صاحبها في الدار لكونه ظرف المسند او بحثه وتضمنه
الاستفهام مع افراده لا مطلقا كما ذكره الشارح وكونه خبرا عن ان
والمصنف لا يذكر امثالها لانها مفروغ عنها في النحو وان كان ذكرها في
هذا العلم من حيث انها مقتضى الحال مشاع وجمعها في هذا العلم
اتباع الاستعمال الواجب **نحو لا فيها** اي في خمور الجنة **غول** في القاموس
الغول الصداع والسكر والمشقة **بخلاف خمور الدنيا** يرد عليه اذا
كان تقديم المسند في الاية للحصر يفيد نفي حصر الغول في خمور الجنة
لا نفي الغول عنها **واورد** عليه ايضا ان تقديم المسند يفيد القصر في خمور
الجنة والمسند ليس اياها بل مجموع الظرف والمراد من الجار والمجرور سوغ
اسناده بالمجرور وضمير خمور الجنة ويمكن دفع الثاني بان شدة اتصال
الجار والمجرور سوغ اسناده للمجرور الى المجموع حتى شاع انه يقال الجار
والمجرور في محل النصب لكن الشارح لم يلتفت اليه لانه جواب جدلي
واجاب عنه بما يندفع به الاول ايضا فان جعل النفي جزءا من المسند
ثانيا ومن المسند اليه اخرى فقال ان المراد ان الغول مقصور على عدم
الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الحصول في خمور الدنيا ويرد على
الثاني انه كيف جاز الفصل بين حرف النفي والغول مع التركيب بينهما
بالمسند **واورد** عليه السيد السند ايضا انه يقتضي جواز ان يكون
النفي فيما انا قلت جزءا من المسند افلم يكن فرق بين ما انا قلت وقد
بالغ في الفرق بينهما كما هو الحق ويمكن ان ينازع فيه بما لا يتوسع في
غيره لا يقتضي جوازه بعينه ويرد على الوجهين ان كون الاجزاء من احد
الطرفين خلاف ما تحكم به الفطرة السليمة بل هو من قبيل الفصل
بين لا لنفي الجنس واسمه بخبره فلذا وجب الرفع والتكرير وهذا كله
بناء على قصد النظر على ما ذكره الشارح المحقق وتحقيقه ان النفي اذا

دخل ما فيه قيد فربما يرجع النفي الى الاصل ويصير القصد قيدا للنفي
وله غير نظير الا ترى انه جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار
النفي مع ان النفي دخل على المستمر وقوله وما انا بظلام للعبيد جعل
للمبالغة في نفي الظلم مع انه دخل على ما يفيد المبالغة في الظلم فلعل الشارح
جعل لا فيها غول لتقييد النفي بالحصر الذي كان في مدخوله وجعل باب
حصر النفي في خمور الجنة احد الامرين حصر عدم الغول فيها او حصر الغول
لا في الانتفاء عنها وبهذا اندفع كلما القيناه اليك من الواردات ابتداء
بنا ويندفع ما ذكره السيد السند ايضا بان ما انا قلت وان صار بهذا
الحمل في معنى ما انا قلت لكنه تعارف استعماله في رد اثبات القول
لا لرد اثبات نفي القول لغيره كما في صريح انا ما قلت فلا يتهدم بهذا
ما اعتنى لبيانه من الفرق بين ما انا قلت وانا ما قلت **قال**
السيد السند والحق في الجواب ان لا فيها غول نظير انا ما قلت قايلا
الطرف للنفي للنزاع في قول ثابت وقع الخطا او الشك في محله فاذا
نفي محلية خمور الاخرة له ثبت محلية ما يقابلها من خمور الدنيا واتيه
بشهادة من الكشاف وانت لا تترتب بعدما مهدناه لك ان هذا غير خارج
بما ذكره الشارح فقد مهدت بعون الله لك روضة فلا تدعني من دعائك
ايها الشارح اذ تنفق في الدنيا وانا الشارح الطالح لعل الله يبدل
ببركة دعائك عملي الفاسد بالصالح **فان قلت** قد جعل البعض قوله
تعالى لكم دينكم من قصر الصفة على الموصوف فهل لجا تقديم المسند لذلك
فتكون عبارة المتن محتملة للامرين بان تكون الباء داخلة في صلة
التخصيص على المقصور والمقصور عليه **قلت** قد سماه المصنف
نوعا من النقص على انه يحتمل ان ذلك البعض جعل اللام في لكم للاختصاص
فجعل معنى لكم دينكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم للاهتمام لئلا يكون
المعنى تخصيص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من اللام وجعله لتخصيص
الدين بصاحبه وحكم بانه قصر الصفة على الموصوف لان الدين صفة صاحبه
ولهذا لم يقدم الظرف في لا ريب فيه فيه انه لا مجال لتقديم الظرف
في لا ريب فيه لانه يجب التكرير ولم يقصد الى متعدد في هذا النظم
لا تنافي التكرير الا ان يقال فيشتمل بلا ريب فيه القراءة الغير المشهورة
من رفع الريب بجعل لا بمعنى ليس الا ان الناظر في الكشاف يحكم بانه

بني الامر على القراءة المشهورة **لئلا يفيد ثبوت الريب في ساير كتب الله** سواء جعل
القصر حقيقيا او اضافيا لانقول فيكون نفي الريب بالاضافة الى كتاب السحرة
والشعراء لانا نقول التخصيص بهذا الكتاب من بين كتب الله يجعل النفس مبادرة
الى ساير الكتب وههنا بحث شريف وهو انهم جعلوا معنى ذلك الكتاب انه
الكتاب الكامل في الهداية بحيث صار محل ان يحصر فيه الكتاب لتنزيل
ساير الكتب معه منزلة العدم وجعلوا لا ريب فيه تاكيدا للحكم السابق ونفيا
لتوهم انه مما يرى جزافا كما سيأتي في بحث الفصل والوصل فمعنى لا ريب فيه
انه لا ريب فيه باعتبار كماله في الهداية الى هذه الدرجة فاذا لم يكن ساير
الكتب في درجته فلما نع عن افادة الريب فيها بهذا الاعتبار وايضا الجزم
بانها ليست بتلك الهداية ولو كانت محل الريب لكان ذلك الكتاب ايضا
محل الريب فافهم **او التنبيه من اول الامر على انه** اي المسند **خبر**
لا نعت فالتقديم الخبرة النكرة بمنزلة ضمير الفصل في الخبر المعرفة وهذا
في مقام يمكن فيه ان يعرف الخبر من النعت وتتبع القرينة في مقام لا يمكن ان يعرف
فيه الا بالتقديم فالتقديم ليعلم انه خبر لا ليعلم من اول الامر ولك ان تقول
لفظ التنبيه مغن عن قوله من اول الامر لان التنبيه انما يستعمل فيما يمكن المعرفة
بدونه والمراد بالخبر اعم من الخبر في الاصل او في الحال ليشمل المفعول
الثاني من باب علمت وكان الاوضح ليعلم انه مسند والتقديم لذلك التنبيه
انما ينفع مع انه مع التقديم يحتمل الحال عن المبتدا لان الحال عن المبتدا
الا يكثر فلا يعارض احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس **كقوله** اي كقول حسان
في مدح افضل كل من ملك وانسان

له همم لا منتهى لكبارها — وهمته الصغرى اجل من الدهر

اي لا يسبقه الدهر ولا يخفى حسن النظام يقتضي جعل قوله وهمته الصغرى
اي في ان سلك لا منتهى وخلوهم عن ضمير يا باه الا ان يقدر الضمير اي همته
الصغرى منها الى من وهمه ولك ان تجعل من موجبات التقديم التحرز
عن الفصل بين المبتدا والخبر بالوصف سيما الطويل ويجعل البيت منه
فانه لو قيل همم لا منتهى لكبارها له لبعد الخبر عن المبتدا فيكون من قبيل
الا لتجاوز من ورطة الى اخرى فلا يتقدم في رجل قائم لدفع الالتباس بالصفة
لانك لو قلت قائم رجل لا التبس بالمبتدا ورجل بالبدل وتوجيه ما ذكره
انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة وذلك ان كان مفيدا نحو كوكب انقضى

الساعة والا فكيف يتوهم كون قائم مبتدا مبتدا **او التفاؤل** اي لفظ الخبر
مما يتفاءل به المخاطب فيقدم اهتماما بالتفاؤل او لان العادة التفاؤل
باول ما يقرع السمع فيقدم لئلا يفوت التفاؤل به لو فوته لا في اول التكلم
او النظر نحو تبت يدا ابي لهب او التشويق **الى ذكر المسند اليه كقوله**
اي قول محمد بن وهيب في المعتصم بالله المكني بابي اسحق **ثلاثة تشرق الدنيا**
فاعل تشرق **ببهجتها** والجملة صفة ثلاثة عبر عن نور الكوكبين بالبهجة
اي الحسن تغليبا لحسن ابي اسحق على نورهما ووسط ذكر ابي اسحق اشعارا
بما اشتهر من ان خير الامور اوسطها **شمس الضحى وابو اسحق والقمر** اضافة
الشمس الى الضحى لطائفة لتقييد القمر بكونه بدرا الا انه فاته ليضيق الشعر
واعتمد على انه يفطن الفطن بالتقييد من التقييد الشمس **قال** الشارح
في شرح المفتاح الاولى ان يكون التقدير لنا ثلاثة ويكون شمس الضحى
بدلا عن الثلاثة ومن محسن النكتة تطويل الخبر وقد جاء بدونه كقوله

وكالنار الحياة فمن رماد . اواخرها واولها دخان .

ومما جعله السكاكي سببا للتقديم ان يكون المراد من الجملة افادة
التجدد فيقدم فيه المسند على المسند اليه ولما كان زيد قام يشارك
قام زيد في افادة التجدد كما صرح به ومع ذلك لم يقدم على زيد مع انه
مسند اليه لقيام ضميره لاتحاد الضمير والمرجع احتاج الى تقييد المسند
اليه بان يكون فاعلا للمسند لا مبتدا الا انه اتى في بيان هذا القيد
بكلام تعلق صار معترك الآراء ولو نقلناها لصارت فضولا ولصار
البيان ما سنح لي فيها ابوابا وبعد كل ذلك فصولا فتركتها لانها في احب
لامثالنا خمولا ولامر ما لم يلتفت اليها السيد السند ولم يتلبث في هذا
الموقف وليتنبه المتفطن في السلوك بمثل هذا السالك العارف **فقال**
الشارح ان المصنف ترك هذا المقتضى لان فيه خللا وفيه ان خلل البيان
لا يوجب ترك المقصود ولا يقتضي الا تبديله بالبيان المحمود **فاقول**
انما تركه لان التقديم ليس لافادة التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا
وذلك لا يختص بمقام التجدد بل فاعل كل مسند يستلزم التاخر لاتباع
الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما فرع عنه في العلم الاخر وقد علمت ان
دأب المصنف عدم التعرض له **تنبيه** اي هذا تنبيه اذ يذكر فيه ما لم يذكر
ليتفطن المتفطن له **كثير مما ذكر في هذا الباب والذي قبله** يعني احوال

المسند اليه ولو قال كثير مما ذكر في المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح واشار
الى ان ما ذكر في احوال الاسناد لا يجري كثير منه في غيره وقد اشار الى ما يجري منه
في غيره في باب احوال الاسناد حيث قال **غير مختص** بالخبر والمراد بما ذكر في هذا
الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما فيفيد جريان كثير مما ذكر في كل منهما
مع الاخر كما يفيد جريانه في غيرهما **كالذكر والحذف وغيرهما** من التعريف
والتنكير وغير ذلك **والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما** فقد نبه على انه لا بد
للقياس من الفطانة واتقان الاصل لانه انما يتيسر بتلخيص ما هو المعتبر في
الاصل ولا يمكن ذلك بدون الاتقان والفطانة **لا يخفى عليه اعتباره في**
غيرهما من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير لانه ربما
يكون منها ما لا يجري في الغير كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه والفعلية
فانه يختص بالمسند وقيل انما قال ذلك لانه لو قال وجميع ما ذكر لافاد ان
كلا مما ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الحال والتمييز والتقديم
في المضاف اليه **قال** الشارح المحقق وهذا ليس بشيء لان قولنا جميع ما ذكر
في الباب غير مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكورات في كل ما يغاير
البابين فضلا عن جريان كل منهما فيه او يكفي بعدم الاختصاص بالبابين ثبوته
في واحد مما يغايرهما **اقول** يريد ذلك القائل ان المصنف قصد ان
كثيرا مما ذكر يجري في كل غير لانه اللائق في مقام التعليم فاختار الكثير على الجميع
لعدم صدق ما قصده في حق الجميع والله تعالى اعلم . الهي ندعوك بنهاية التضرع
والابتهال . ونسالك براءة عن جميع متعلقات الافعال . وحرفا عامة متعاهدنا
عن انظارنا نقوابن الاخلاص في الاعمال . والتوفيق لتقديم الاهم فالاهم فيما
انعقت علينا من الاحوال . ولعدم التعدي عن طلب رضاك وتنزيله منزلة اللازم
من الامال **احوال متعلقات الفعل** على صيغة اسم المفعول على ما في الرضي كانه
في عرف العربية مختص بما سوى الفاعل ولهذا قال بنيته دون تعلقه لان
الفاعل لاستغنا عن ذكر الباقي بما سبق في غير هذا الباب لظهور جريانه
عليه كما نبه عليه وتفسير ببعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا البعض كما ذكره
الشارح المحقق وهم كيف لا ولو لم يكن المراد جميع الاحوال لم ينحصر الفن في الابواب
الثمانية والبعض الذي يفصل هنا لا يقتصر على ما اشير اليه اجمالا كما وهمه
الشارح اذ لم يذكر في السابق الحذف لتنزيل المتعدي منزلة اللازم **الفعل**
مع المفعول كالفعل مع الفاعل التركيب مع قبيل زيد قايما لعمرو قاعدا

وفي مثله بتقديم الحال على العامل المعنوي فقوله مع المفعول حال من ضميريه
قوله كالفعل والعامل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه وقوله مع الفاعل حال
من الفعل والعامل فيه مع الفعل ايضا اعني الكاف والاصل الفعل والمفعول
قيد ودخول مع شايع على المتبوع وكانه اشار الى ان كلا منهما قيد تنوط فايدة
على القيد وكان القيد هو الاصل في نظر البليغ وان سمي فضلة في علم آخر
في ان الغرض من ذكره معه اي ذكر الفعل مع واحد منهما على طريق التعلق
لو ذكر واحد منهما مع الفعل قال الشارح في شرحه هذا هو الحق
يعرف بالتامل واوضحه السيد السند بوجوه ثلثة احدها ان الكلام في
احوال متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وغيرها لا في احوال الفعل وفيه
ان هذا توطية لحال متعلقات الفعل لا بيان حالها وثانيها ان كل واحد
من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالتعبير من الاصل
وفيه ان الفعل والفاعل طرفا النسبة وليس شي منهما اصلا للدخول على انك عرفت
استحقاق الفعل للمعية وثالثها ان قوله فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول
دون الفعل وفيه انه محتمل كما لا يخفى ولانه بينه الشارح لاحتمال الكلام
للوجهين فسوى بينهما في المختصر ونحن اقتفيناه على هذا الاثر والمراد
بذكره معه اعم من الذكر لفظا او تقديرا لان كون الغرض افادة التلبس لا يخص
الذكر لفظا والاولى من جمعه معه افادة تلبسه معه نفيا او اثباتا مطلقا
اي من غير بيان تلبسه بالفاعل والمفعول كما فسره الشارح المحقق وحينئذ
قوله لافادة وقوعه مطلقا مار على الفائدة اذ كل احد يعلم انه مع ذكر شي
منهما لا يكون الغرض افادة الوقوع فقط من غير تلبس بالفاعل فاوجه ان قوله
تاكيد للنفي ان لافادة وقوعه اصلا اذ مناط الفائدة هو القيد والاصل
مع القيد مسلم مفروغ عنه لكن قوله مطلقا فيما بعد يؤيد ما ذكره
الشارح ولا يخفى ان الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة
الفاعل التلبس بل يتوقف فهم معنى الفعل عليهما واما الفاعل فبين
واما المفعول عليهما واما الفاعل فبين واما المفعول به فلشهادة تعريف
المتعدي له وهذا الكلام توطية لبحث حذف المفعول به كما نبه عليه بقوله
فاذا لم يذكر معه اي لم يذكر واحد منهما مع الفعل او لم يذكر الفعل مع
واحد منهما والوجه هو الثاني لان الاول يشعر بتركه المفعول وذكر الفعل
بلا خفا فان كان الغرض اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا فيكون كالم يذكر

مفعولا

مفعولا به ونترك ما اذا كان المذكور غير الفاعل فانه قد تقرر في النحو امره
غير انه لا يقدر الفاعل بل ينوب المفعول منابه ويتغير صيغة الفعل على ما بين احوال
المسند اليه واعلم ان شرح المقام على هذا الوجه من خصايصنا والشارح
جعل ضمير ذكره لكل واحد منهما ولا يخفى انه ليس قدرا مشتركا بين المسند
والمسند اليه بل القدر المشترك واحد منهما وانه ليس الغرض مع كل واحد
منهما افادة التلبس بكل منهما بل لكل واحد منهما وجعل ضمير فاذا لم يذكره
الى المفعول به وهو خلاف السوق والمراد بالاطلاق عن المفعول عاما كان
او خاصا والاطلاق من عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده او عن خصوصيته
بارادة بعض افراده وفيه ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف على الاطلاق
بهذا المعنى فانك ان تقول فلان يعطي كل عطا او اعطا لذلك نزل منزلة
اللازم لم يبق جعل لازما لانه في معنى المتعدي لان يعطي بمعنى يفعل الاعطا
الا لما كان المفعول داخلا في معناه لم يحتج الى ذكر مفعول فصار كاللازم في انه
لا يطلب مفعولا منصوبا لان المقدر بواسطة القرينة كالمذكور في ان الغرض
من الفعل افادة تلبسه به لا وقوع مفهومه مطلقا وهو ضربان اي المنزل منزلة
اللازم نوعان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه اي عن ذلك الفعل
متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه اي على ذلك المفعول قرينة ولا بد للمعنى
المكنى ايضا من قرينة ولو جعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق بمفعول
مخصوص لان جعل حالا بعد حال عن قوله عنه بتقدير قد والاقتصار
على الكناية يشعر بنفي صحة التجوز ولم يقم عليه دليل ولا دليل على نفي حمله
كناية عن فعل متعلق بمفعول عام فنقول فلان يعطي بمعنى يعطي كل احد لان
العطا اذا صدر عن مثله لا يخص احدا وقوله تعالى يدعو الى دار السلام يحتمل
انه بمعنى يوجد منه الدعوة ودعوته ملزومة لدعوة كل احد لتقرر عموم لفظه
او لا يجعل كذلك الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين
لا يعلمون مثال للاثبات والنفي على ترتيبهما وقدمه على الاول لتقدم علم
الجعل على الجعل والحقيقة على الكناية ولشرف شاهده ولاستتباعه ذكر
كلام السكاكي في معرفته مزيد دقة النظر وقد حازها المصنف فله
مزيد اهتمام بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا قال السكاكي تخالفا
لعبد القاهر حيث لم يعرف الا بكونه لمجرد اثبات الفعل او نفيه ولم يقل
بافادة التعميم على ما في الايضاح وهذا كلام السكاكي بعينه بل هو مما استنبطه

المصنف مما ذكره بحسن ظنه به وخرج من عبارته لنقصان مدلوله او عبارته او القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطا ويوخذ هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق وحمل المصنف الطريق المذكور على ما ذكره وبحث لام الاستغراق في ان كون الحكم استغراقا او غير استغراق الى مقتضى المقام فان كان خطابيا مثل المومن غر كريم والمنافق خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون اخر مع تحقق الحقيقة فيما يعود الى ترجيح احد المتساويين ولا يخفي ان كلام السكاكي يفيد اختصاص التنزيل بمقام التعميم للادعا والمبالغة ورأي المصنف انه قد يكون لمجرد افادة الثبوت والنفي كما في هذه الاية وقد يكون لافادة العموم على الحقيقة من دون قصد المبالغة والادعا فغيره الى قوله ثم يعني بعد كون الغرض مجرد الاثبات او النفي **ان كان المقام خطابيا** بالفتح كما نقل بعض تلامذة الشارح المحقق ممن يوثق به لانه منسوب الى الخطابة بالفتح مصدر خطب اي انشا الخطبة الطي خطابيا لان الخطب تقارب المظنون والاقناعات **لا استدلاليا** يطلب فيه اليقين **افاد ذلك** اي الثبوت او النفي مطلقا كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه عنه مطلقا كما في الشرح فافهم **مع التعميم دفعا للتحكم** اي الترجيح بلا مرجح في الحمل او في الارادة **فان قلت** لم تعرض لمقام الخطابي واليقيني من الجدليات والجهليات **قلت** حق ذلك ويستدعي ان يجعل الاستدلالي على ما يستدل عليه لا على ما يطلب فيه اليقين كما زعم الشارح لكنه لا يقابل الخطابي الذي يستدل عليه بالخطابة ويحتاج الى تكلف ارادة استدلال غير الخطابة وتقديره انه لا يخص افادة التعميم بالمقام الخطابي فانه ربما يقتضي البرهان التعميم نحو خلق الله فانه في تقدير يفعل الخلق ويوجد هذه الحقيقة والبرهان دل على انه يفعل كل خلق فيحصل في ذلك المقام البرهاني على التعميم والاشكال لا يخلو عن صعوبة لكنه لا يعوز الله وهو ان المقام الخطابي ما يكتفي فيه بالظن من كلام المخاطب ويقع بظن انه افاده والمقام الاستدلالي ما يطلب فيه ما افاده المخاطب بلا شبهة سوا كان المفاد مما يمكن ان يقام عليه البرهان او يكون من الظنون فتامل ووجه افادة التنزيل العموم في المقام الخطابي ان يعطي في معنى يفعل الاعطا

فهو

فهو مما يتضمن معرفا باللام يدعو المقام الخطابي الى الاستغراق فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون بمعنى كل اعطا واما استغراق الجمع لان المصدر يستوي فيه الفرد والجمع فيكون بمعنى جميع الاعطا ان **وقال** الشارح العلامة الطريق المذكور هو ما ذكر من كون اللام للاستغراق مفيدا للمبالغة في اخر بحث لام الاستغراق حيث قال ان خاتم الجود يفيد انحصارا مبالغة لعدم مطابقة حقيقة الانحصار وله اوجه الا انه قال في بيانه ان معنى قولنا فلان يعطي هو لا غيره توجد حقيقة الاعطا لا غيرها **وقال** الشارح هذه قرينة بلا مرية لا بد وان يتبدل محصل يعطي وهو يفعل كل اعطا انه يعطي لا غيره لكن لا مرية في قوله لا غيرها ويمكن دفعه بانه استفاد قوله لا غيرها من قصد الاستمرار من المضارع فان استمرار اعطائه فلا فعل له غيره ولا يخفى ان هذا الحصر مما يزيد في المبالغة في الاعطا **وهنا** بحث اورده الشارح المحقق وهو ان افادة التعميم ينافي كون الغرض افادة الثبوت او النفي مطلقا بمعنى فسره الشارح به واجاب بان المفاد اعم من الغرض والمقصود ورده السيد السند بان الخارج عن القصد لا يعد من الخواص ولا يعتد به وهو مندفع بان ما يعتد به ما لا يتعلق به الغرض اصلا لا ما لا يكون غرضا من ساق الكلام ونظير ذلك ما قد سبق ان كون المسند اليه موصولا لا يكون للايما الى وجه بنا الخبر ثم انه ربما يجعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه والتعميم من المعاني الفرضية الغير المنافية بعدم الفرضية من نفس الكلام وكذا الاستغراق فان المعرف يستعمل في الماهية المعينة واعتبار العموم ومدلول القرينة على ان ذلك ان نزيد بافادة التعميم او ما يستلزم من الثبوت المطلق او النفي المطلق في قوة العام وبمنزلته ولا ينفك عنه ومثل هذا الايراد بانه ليس افادة يعتد بها اذ لم يجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل بل جعل الداعي اليه في قوة التعميم وكشف عن حال ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم في يحمل فيحمل واجاب عنه في شرح المفتاح وجعله اظهر بان التعميم مدلول الفعل بمنزلة المقام الخطابي وفيه انه حينئذ جعله مع الحرف الثاني **والاول** من الضربين **كقول البحتري** اي عبادة الشاعر وهذه النسبة الى البحتر ابو الصقر ابو حي بن طي لا حدي ابن بدول بن بحتر لانه شاعر جاهلي **في المعتز بالله** على صيغة اسم الفاعل يقال اعتز بفلان عد نفسه عزيزة اي من عز الله او على صيغة المفعول اي المعز

بامر ان الله اياه والثاني انسب بجو اي حزن حساده وغيظ عداه جمع
عدو ان يرى مبصر ويسمع واعي الاصح الوقف على المنقوص بلا اعادة
ما حذف لسبب التنوين ولذا لا تكتب اليا في قاض على الاصح اي يكون ذو
رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة
على استحقاقه الامامة دون غيره ممن لم يتصف بها فلا يجدوا الى
منازعته الامامة معمول ثان لمنازعة سبيلا معمول الوجدان الاولى
ترك هذا التفريع فان الحاسد يغيظ ويحسد لمجرد سماع كمالات المحسود
وان كان بعد بونه والحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم واستغني
به عن تقدير المفعول ليدل به على ان العام يستلزم المتعلق فيه تنزيلا
الخاص فلا حاجة الى تقييد به في افادته ولو قدر المفعول لفات هذا
المقصود الذي فيه من المبالغة في المدح كما لا يخفى ما لا يخفى وقد ضمن الشاعر
كلامه انهم يغيظون من ان يكون لهم بصر وسمع ويتمنون عماهم وصممهم
لئلا يدركوا محاسنه وان محاسنه وان كانت امرا معنوية صارت
في الظهور مما لا يخفى على الابصار ويتعلق به الابصار ونحن نقول
قد يجعل الفعل المنزلة كناية عن متعلق بالكل من مخصوص والاحسن ان
يجعل البيت مثله اي ان يكون ذو رؤية فيدرك محاسنه واخباره المذكورة
ويدل عندها وههنا اشكال قوي لم يتسع ممن سبق فيه دوى وهو انه
اذا جعل كناية من المتعلق المخصوص خرج عن ان يكون الغرض منه
اثباته او نفيه مطلقا نعم لو لم يجعل كناية وجعل تعلق معرضا
لا استفهام والا عطف الشرطية على الشرطية التي وقعت جزاء بقوله
فان لم يرد كي معه وقوله ولا تقدير انتفاء ما ذكر في شرط المعطوف
عليه اي لم يكن الغرض اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا وذلك اما
بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص ما يقتضيه
ما نقل من تفسير الاطلاق من المصنف وحينئذ لا يتوجه عليه قوله
وجب التقدير اي تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور ليس
التقييد بالمفعول به وهذا مما لا يقتضي ان لا يعتبر في الاطلاق
بالاطلاق من مفعول به واعتبر الشارح في هذا الشرط محذوفا وهو
بل قصد تعلقه بمفعول بحسب القراين اي بسبب القراين وجمع
القراين نظرا الى المراد والمراد بعض القراين اخبار قوله بحسب

القرينة

القرينة اشارة الى كثرة القراين كما صرح بها في بحث الايجاز حيث قال وادلته
اي الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان اللحق بكونه مقام التفصيل اولى مقام احتيج
اليه فيه وقيد الحذف ههنا بحسب القراين ولم يقيد حذف المسند اليه
والمسند مع ان الجمع سواء فيه اشارة الى ان الحاجة الى رعاية القرينة ههنا
اشد اذ اللازم يتم بدون متعلق الفعل فلا يمكث المخاطب لفهمه ما لم يضطر
الفاهم اليه بحذف المسند والمسند اليه فانه لا يعرض عن مهم شيء منهما وان تجرد
سال المتكلم وعبر عن الحذف في مقام الايجاب بالتقدير وفي مقام بيان النكتة
بالحذف لان التقدير الحذف مع النية والواجب هو النية لا الاسقاط والداعي
الى النكتة للحذف لا النية فناسب في الاول عبارة ما له على النية ليصرف
اليها الواجب وفي الثاني ما يخلو عن النية وفي الثاني ما يخلوا عن النية
لتعلق النكتة بما هو خلاف الاصل من الترك والفرق بين مقام التنزيل والتقدير
من قياس اثار النظر والتدبير حتى يمتحن به الفحول ويرجح فيه العقول على بعض
العقول ومما يرجح فيه المصنف الشيخ والزمخشري على ما في المفتاح وعكس
الامر للشارح المحقق قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس
يسقون ووجد من دونهم امراتين تذودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح
الى ان المراد يفهم منهم السقي ومنهما الذود لان الترحم موسى عليهما لتذودهما
وسقي القوم لا لسقي القوم المواشي وذودهما الغنم اذ لا مدخل في الترحم لكون
المسقي الابل وكون المذود الغنم فلو قيد الفعلان بهما لا وهم خلاف المقصود
وجعله المفتاح في تقدير يسقون مواشيهم وتذودان غنمهما وادعى ان في
الكلام يتصف بتلك الارادة قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق لان
ملاك التراحم انما يذودان غنمهما حتى لو كانا تذودان غير الغنم لم يكن
المقام للترحم وكذا حال السقي لانهم يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك وتمكن
تقوية الشيخين بالترحم لصدور الذود للظلم عليهما والسعد للتعدي
سواء كان الذود لغنمهما او لغنم غيرهما او السقي لمواشيهم او مواشي غيرهم
حتى لو كان ذلك لرعاية المنسوبة لم يكن موجب للترحم ثم اي بعد ثبوت القرينة
لا بد من نكتة الحذف اما للبيان اي الظاهر بعد الابهام اي الاخفاء كما
في فعل المشية اي كما شاع في فعل المشية ولم يقل في المشية ليعلم انه لا يختص
بلفظها بل يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غير ذلك
فانه يحذف مفعولها في الشرط لدلالة الجزاء عليه ولا ينبغي ان يخص ذلك بالشرط

كما توهمه بيان الشارح اذ لا يفرق المتفطن بين قولك بمشيئة هذا اكرام اجمعين
وبين المقال المذكور في الحذف لتلك النكتة **ما لم يكن تعلقه به غريبا**
توهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابة
في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس بمراد بل المقيد به الحذف فانه تنتفي
القرينة حينئذ على الحذف لان الغرابة تعارض القرينة فلا يلتفت الذهن
الى المحذوف فيجيء في المفعول الغريب الحذف لغلبة الالتباس ولا يخفى انه
كما ان الحذف في فعل المشيئة مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف
كذلك الحذف مطلقا مقيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المحذوف ما لم يكن
تعلق الفعل به غريبا **نحو فلو شاء** اي هدايتكم اجمعين **لهداكم اجمعين**
مثال لعدم الغرابة او لحذف فعل المشيئة او للحذف للبيان بعد الابهام
وقدمنا ان التفسير بعد الابهام يوجب مزيد تقرير وتمكين في النفس **بخلاف**
الاظهر انه متعلق بالمثال اي عدم غرابة التعلق فلو شاء لهداكم اجمعين
بخلاف **نحو** قول الخزيمي في مرثية ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن
والصبر على مصيبته •

ولو شئت ان ابكي دما لبكيته • عليه ولكن ساحة الصبر اوسع •

ومنها

• واعددته ذخرا لكل ملمة • وسهم المنايا بالذخائر مولع •

فان تعلق المشيئة ببكاء الدم غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشيئة
ولا حذف مفعول مفعوله لانه ملتبس لحذفه فتوجه انه كيف حذف
ذلك الشاعر البليغ من مفعول المشيئة في مقام غرابة التعلق به ما جعله
ملتبسا فدفعه • **واما قوله**

فلم يبق مني الشوق غير تفكري • فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا

فليس منه اي ليس مما تعلق فعل المشيئة فيه بمفعول غريب حتى يكون
حذف مفعول ملتبسا اذ ليس التقدير ولو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا
اذ البلاغة في مقام البلاغة في انه لم يبق فيه غير التفكرات يقول لو شئت
البكا بكا اي شيء كان لبكيت تفكرا الا ان يقول وان شئت ان ابكي تفكرا بكيت
تفكرا الا لما قال الشارح مراده لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق الخ
لان بكا التفكر ليس سوى الاسف والكمد والمقدرة عليه لا تتوقف على انه لا
يبقى فيه غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكا الحقيقي حيث يحصل بدل

الدمع

الدمع التفكر فانه يتوقف على انه لا يبقى فيه غير التفكر لظهور سره لان بكاء
غير التفكر وان يسره الا الكمد والحزن من العين لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع
بل لانه لم يبين المعنيين فليس الاشتباه الا ان يحمل الشعر على المعنى المرجوح
ومثله لا يكاد يليق لدفع الاشتباه • فكيف الاشتباه • ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه
ولعمري حل هذا المقام على هذا الوجه من النظام • بحري بان يوصي باغتنامه
الكرام • وقد حرم منه اقوام • من الفحول بعهد اقوام • والله يهدي من يشاء باللطف
والانعام • لكن كلام الايضاح يشعر بان فيه معنى قوله ليس منه انه ليس مما يصلح ان
يكون للجزاء فيه تفسير المفعول المشيئة فيكون اشارة الى ما قال الشيخ في دلائل
الاعجاز واورده المصنف في الايضاح لتوضيح قوله **لان المراد بالاول البكا
الحقيقي** حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا لبكيت تفكرا بل
اراد ان يقول افناني النحول فلم يبق مني غير خواطر تجول في حتى لو شئت البكاء
جفوني وعصرت عيني ليس منها دمع لم اجده ويخرج منها بدل الدمع التفكر
فالمراد بالبكا في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول
والعجب ان الشارح مع ذكره لكلام الشيخ في هذا المقام ولا في الايضاح فسر
قوله فليس منه بقوله اي مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة تعلقها
وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكي لانه لبس التفكر ولا يرده التامل في
سابق الكلام والتدبير فيه الا انه ليس في هذا المقام فقول الشارح انه
ما نشأ من سوء التامل وقلة التدبير ليس بذاك **واما الدفع توهم
ارادة غير المراد ابتداء** اما قيد الدفع اي الدفع قبل حدوثه فان
التوهم في خلاف المراد انما يحدث بعد سماعه وقبله للتوهم اي لدفع توهم يحدث
في ابتداء الكلام فاريد منع حدوثه وان كان يدفعه اخر الكلام وبالجملة المثال
البليغ توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث والمنع ما هو بصدد الحدوث
ومع ذكر المنع لا حاجة الى قوله ابتداء فهو اخصر ايضا **كقوله** اي البحتري
وكم ذدت دفعت **عني من تحامل حادث** في الشرح كم خبرية مميزها
تحامل حادث فصل بينهما بفعل متعد فزيد من لئلا يلتبس بمفعول ذلك
المتعدي لانه ان فصل بين كم الخبرية ومميزه يكون منصوبا لامتناع اضافته
الى التمييز وما ذكره موافق لقول النحاة وفيه انه انما يندفع به الالتباس على
مذهب غير الاخفش والكوفيين فانهم لما جوزوا زيادة من مطلقا لا يعلم
انه زيد على المفعول او التمييز وبهذا يعلم ان الضابطة لزيادة من ليس مجرد

عدم الايجاب بل هو او كون المزيد فيه تمييزا لكم الخبرية فصل بينه وبين كم
بفعل متعد ونحن نقول يحتمل ان تكون كم استفهامية محذوفة المميز
اي كم مرة او زمانا وتكون زيادة من في المفعول لان الكلام غير موجب والاستفهام
لا دما الجمل بعدده بكثرته مبالغة في الكثرة وفيه الاستغنا عن الفصل
بين كم ومميزه **وسورة ايام حززن الى العظم** اي قطعنا اللحم الى العظم
اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده اي ما بعد اللحم **ان الحز لم ينته**
الى العظم بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول التوهم فيه اما انه
لم يبلغ العظم او لم ينته اليه بل جاوزه وعبارة المتن تحتمله وتحتمل ان
يكون المعنى حززت كل شي الى العظم من الجلد والعصب واللحم فالحذف للتعميم
واما لانه اريد ذكره ثانيا جعل الذكر ثانيا على ان المقدر كالمذكور
على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اي المفعول المعين بصريح
لفظه شاع التسامح بتنزيل اللفظ منزلة المعنى وبعكسه وما ذكره لا يتمحض
للحذف في مثل عرفت وعرفني زيد لانه ليس ذكره ثانيا على وجه يتضمن
ايقاع الفعل على صريح لفظه فالاولى على وجه يتضمن تلبس الفعل بصريح
لفظه اظهارا **لكمال العناية بوقوعه عليه** الاولى بتلبسه به ووجه الاظهار
ان في الضمير خفا يخاف معه من الغفلة فلما حفظ من الخفا ظهر كمال العناية
به **كقول البحتري قد طلبنا فلم نجد لك في السودد** اي السيادة **والمجد**
والمكارم جمع مكرمة بضم الرا وفتح الميم **مثلا** وهذا المثال انما
هو على مذهب البصريين والا فمثلا مفعول قد طلبنا وجه الحذف على ما هو
المشهور الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر في الغفلة وعن الاظهار كان
كلا منهما خلاف الاستعمال الوارد **ويجوز ان يكون السبب لحذف ترك**
مواجهة الممدوح بطلب مثل له اذ ظاهره التجوز فانما لا يجوز العاقل
وجوده لا يطلب قال الشارح وايضا في هذا الحذف بيان بعد الابهام
لمزيد التقرير والتمكين ولا يناسب تقدير طلب المثل في هذا
الممدوح ويجوز ان يكون السبب دفع توهم السامع انه وجد له مثلا وقلة
منه **واما للتعميم** في المفعول **مع الاختصار كقولك قد كان منك ما لم**
يولم اي كل احد واعترض عليه الشارح بان المفيد للعموم هو القدر العام
المعلوم بالقرينة والحذف لمجرد الاختصار والاعتراض قوي وان شنع
عليه السيد السند بان منشاء عدم التمييز بين ما يكون العلم بتقديره

عاما

عاما مع قطع النظر عن الحذف وبين ما يكون الوصول الى تقديره عاما للحذف
فانه كما حذف يستدل على تقديره عاما بان تقديره غير عام والمقام خطابي
يوجب التحكيم فهنا الحذف للتعميم لانه كما لم يحذف لا يمكن التوصل الى تقديره
عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول لمجرد الاختصار فان ما ذكره كلام معجب اذ لا
يعقل محتمل للقول بحذف العام للتخصيص ولا يكون الحذف قرينة على تعيين
العام اذ القرينة هو المقام الخطابي الدال على ان المقدم عام الا ان الحذف شرط
للتمسك به في معرفة العموم وما من قرينة على التقدير العام الا وهي كذلك فاحسن
التامل **ونحن نقول** وبالله التوفيق قال المصنف في الايضاح
واما القصد الى التعميم في الاول والامتناع عن ان يقصره السامع على ما يذكر
معه دون غيره مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يولم اي ما الشرط في
مثله ان يولم كل احد وكل انسان هذا ويستفيد منه المتفطن ان حذف
الخاص للدلالة على ان تعلق هذا الفعل لا يختص بهذا الخاص بل يعمه وغيره
وانما خص التعليق بمقتضى المقام لا للاختصاص وكيف وقد قال الامتناع عن تقصره
السامع على ما يذكر معه دون غيره فعلم ان المحذوف الذي كان يذكر معه
لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر اوهم الاختصاص فقوله اي كل احد ليس بيانا
للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير ما يولمني واياك لانه
لا يختص بما في قيد عدم الاختصاص بتعرية الكلام عن صورة التخصيص مع اعتبار
بالتقدير وثبته بتفاوت بين هذا المثال والاية بقوله **والله يدعو**
الى دار السلام فان التعميم المستفاد من السابق للمبالغة وهنا على الحقيقة
فان الله تعالى يدعو العباد كلهم الا انه لا يجيبه منهم الا السعدا فالمقدر
يدعوكم والمخاطب امة محمد عليه السلام حذف المفعول افادة لعموم دعوة
الله لكل انسان ولا يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من نفايس
الكلام وليس التنبيه لك على عظم قدر ما خص الله به من الانعام في كل حين وان
لا يكون في مقام الاحسان بل لاني اخاف على ما القي اليك من ان يكون مصداقا
للمثل السائر ان البلدة الكرهات **واما لمجرد الاختصار** وفي بعض النسخ
عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغني عنه بقوله وجب التقدير بحسب
القراين واعتذر الشارح بانه تذكرة لما سبق وغيره بان المعنى عند قيام قرينة
على ان الغرض مجرد الاختصار ورده الشارح بانه لا يختص بمجرد الاختصاص
بل يشترك فيه جميع الاقسام ويتجه عليه ان يذكر ما سبق ايضا لا يختص بمجرد الاختصار

ولعل مراد المصنف ان الحذف لمجرد الاختصار انما يحسن عند قيام القرينة
من غير حاجة الى مؤدية اخرى **نحو اصغيت اليه اي اذني** فان التنبيه الى الاذن
ماخوذ من الاصغا فالقرينة قائمة مع ذكر الفعل **وعليه قوله ارني انظر
اليك اي ذاتك** فان الجزاقرينة على ان المفعول ذاتك والتفاوت عن القرينة
لا يخفى فافهم وعليه **واما للرعاية على الفاصلة** عدى الرعاية بعلى لتضمين
معنى المحافظة **نحو قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك
وما قلى** اي ما قلاك ولا مزاحمة بين هذا وقول الكشاف ان الحذف للاختصار
وظهور المحذوف اذ لا تزاحم في النكات والاولى بالاعتبار في هذا المقام ما ذكره
صاحب الكشاف لان الحذف للرعاية على الفاصلة لا مدخل له في البلاغة لانه
لتحصيل الفاصلة التي هي من المحسنات البديعية فذكره في علم المعاني
انما يقع على سبيل الاستطراد بما يدعو رعاية الفاصلة **واما الاستهجان
ذكره كقول عائشة رضي الله عنها ما رايت منه** عليه الصلاة والسلام
ولا راى مني اي العورة والاحسن الحذف لتاكيد امر ستر العورة حتى انه
يستر لفظها على السامع **واما لنكتة اخرى** قد عرفت منها واحدة اخرى
وتركت مزيد التفصيل لانك صرت ممن يتحرى وما ذكره الشارح المحقق
ما ذكر في قوله تعالى لينذر باسا شديدا اي لينذر الذين كفروا من
كون الغرض ذكر المنذر به لا غير وفيه ان حذف المنذر هنا للتنزيل بالنسبة
الى المنذر لانه ليس المقصود لا للتقدير فهو بمعزل عما نحن فيه **وتقديم
مفعوله** لم يقل وتقديمه مع ان المقام مقامه ليصح ضمير عليه فافهم
ونحوه اي نحو المفعول والظاهر دخول الظرف والجار والمجرور فيه
لا في مفعوله لان حمل المفعول الى الان على المفعول به يدعو الى حمله هنا عليه
والمراد بنحو الفضلات لا شبه الفعل اذ لو كان لقيل ومفعول نحوه
عليهما ولا يذهب عليك ان ما ذكره من التاكيد لا يجري في الكل اذ لا يقال
اما ما جيت وحدك ولا لا غيره ولا يوم الجمعة جيت وحده ان حصر الحال بالمفعول
به وقد نبه بذكر نحوه على ان البحث السابق ايضا لم يختص بالمفعول به بل يجري
فيه مثل التحري والمقايسة وهكذا كان دابه فيما يصح بنحوه وتارة
يعتمد على معرفة مخاطبه ان مباحث هذا الفن مما القياس فيه شائع وليس
حمل امر السماع كما في النحو ومما ترك في الوصية بالمقايسة قوله **لرد الخطا
في التعيين** فانه لا ينحصر التقديم فيه بل يكون لنحو من لاحظ المخاطب الى

اعتقاد الشركة او لازالة تردده لكن قوله بعد وكذلك الى اخره كان ذا اقبال
الى ذكره لانه يجب ادخاله في المشار اليه فيتم التعليل فاعتراض الشارح عليه
ان كان عليه ان يذكر نحوه واعتذر السيد السند بان المصنف لم يرد كون رد
الخطا في الاشتراك وما يتعلق به من التاكيد موكولة اعتمادا على المقايسة
بما سبق ضعيف او حمله الغفلة عن التعليل لكن اعتراضه بان دابه التقديم
في الانشا نحو زيدا اضربه او لا تضربه فان اعتبار رده للخطا فيه تكلف
ضعيف جدا لان كلامه في الابواب السابقة على الانشا في الجملة في كثير مما
ذكر في الابواب الخمسة السابقة فليعتبره الناظر **ومما يبحث** قوله ان
الاحسن ان نقول بدل لرد الخطا لافادة الاختصاص اذ افادة الاختصاص
ايضا لا يجري في الانشا الا بتكلف لانها افادة ثبوت شي لشي ونفيه عن غيره
ولا يقبله الانشا **كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا
وانه غير زيد** وهو مصيب في اعتقاد انك عرفت انسانا ومخطي في التعيين
انه غير زيد **وتقول لتاكيده** اي تاكيد هذا التقديم لا لتاكيد رد الخطا
لان المؤكد في المتعارف هو المفيد الاول لا مفادة الاثري انك تجعل
في جاء زيد زيد الثاني تاكيد الاول فلا يغرنك قول الشارح المحقق اي
تاكيد هذا الرد **لا غيره** اي تقول لاجل ايراد المؤكد هذا اللفظ
لا انك تقول لايراد زيدا التاكيد عرفت لا غيره لما ذكره الشارح ولعل
غرضه تعيين محل لا غيره في المركب **ولذلك** اي ولان التقديم لرد الخطا
في التعيين ونحوه مما زاد على اصل اعتقاد الحكم **لا يقال ما زيدا ضربت
ولا غيره** لانه موجب التناقض فان ما زيدا ضربت اثبت ضربك لغيره ونفاه
ولا غيره **ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته** فان لكن للرد الى الصواب
ولا خطا في اعتقاد عدم الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول عدم
الضرب فالواجب فيه ولكن عمرا **قال** الشارح الا ان تقوم قرينة
على ان التقديم ليس للحصر **قلت** الا يكفي قوله ولا غيره وقوله ولكن
اكرمته قرينة على ذلك **واما نحو زيدا عرفته فتاكيد ان قدر
المفسر قبل المنصوب** اما لانه في قوة عرفت زيدا عرفته فقيه
تكرار مفيد للتاكيد واما لان فيه ابهاما قبل التفسير وفيه مزيد
التقدير **والا فتخصيص** اقتصر على التخصيص لانه لازم للتقديم غالبا
منزل التاكيد مع عدم التقديم هنا لقلته منزلة العدم وقوله واما

نحو زيد اعرفته فيحتمل للامرين وفيه رد على الكشاف حيث جزم بانه
للتخصيص وقال هو اوكد في افادة التخصيص من اياك نعبد ولا يبعد
ان يكون في عبارة المصنف اشارة اليه حيث جعله عين التخصيص مبالغة
في كماله في التخصيص ولا يخفى ان التاكيد في زيد اعرفته ايضا ابلغ منه
في عرفت زيد اعرفته وان لم يذكره احد فليكن في جعله نفس التاكيد
ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد في افادة الاختصاص على زمرة
الخواص اذ لا يخفى ان في ذكر المفسر خلوعن قصد الاختصاص فليس فيه الا
تكرار الاثبات فليس فيه الا التاكيد الاثبات دون الاختصاص والجاهم
اعضال الاشكال الى التاويل بحمل تاكيد الاختصاص على تاكيده باعتبار
جزئيه الثبوتي وهذا في المقام احسن المقام **ونحن نقول** بتوفيق الله
الملك المتعال وجه كونه اكد في الاختصاص بهمه اجمالا ثم تفصيلا ولا يخفى
تاكيد في التفصيل بعد الاجمال ولا فرق بين زيد اعرفته مع قرينة
قصد الاختصاص وبينه بدونها في التفصيل والاجمال وفي بعض
النسخ **واما نحو واما ثمود فهديناهم** في الايضاح فيمن قرا بالنصب
فلا يفيد الا التخصيص قد عرفت انه مشى على الغالب في تنزيل القليل
منزلة العدم ويتجه عليه بعد ان هذا الحصر فاسد اثباته وسلبه اما
الاول فلنبو المقام من قصد التخصيص اذ ليس المقصود انا هديناثمود
دون غيرهم رد الخطاب المخاطب بل الغرض اثبات اصل الهداية
لهم ثم الاخبار عن سوء صنيعهم الا ترى انه اذا جاءك زيد وعمرو ثم سالك
سائل ما فعلت بهما فتقول اما زيد فاكرمته واما عمرو فاهنته وليس
في هذا حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا ثبوت اصل الاكرام والاهانة
كذا ذكره الشارح ووافقه السيد السند وفيه نظر لان المقام لا ينبو عن
قصد القصد الحقيقي بل يساعده فيكون المعنى انا هدينا ثمود من اهل
ازمانهم دون غيرهم اي اصطفيناهم من بين الاقوام بالهداية فلم يعرفوا حقه
واضاعوه وهذا ادل على سوء صنيعهم واما ما ذكره من المثال فلا ينافي في
الحصر لان بناءه على الغالب واما الثاني فلان التخصيص لا ينفك عن التاكيد
حتى قال الشارح المحقق انه ليس الحصر الا تاكيدا على تاكيد وقد بين لتقديم
ما في حيز الفاء بعد اما فوائد ليس التخصيص منها وهي الفصل بين اما والفاء
والتعويض عن المحذوف بعد اما والفاء السببية متوسطة اذ لا تقع في ابتداء

الكلام

الكلام ورعاية ما تعارف في كلامهم من تفعل خبرما التزم حذفه لشيء آخر ويمكن
دفعه بتكلف ان الحصر في كلامهم بالاضافة الى مجرد التاكيد **وكذلك** اشارة
الى قولك زيدا عرفت فلذا اتي بما هو للبعيد **بزيد مررت** فانه لرد الخطا
في تعيين المرور به وكذلك يوم الجمعة سرت الى عمرو لك **والتخصيص لازم
للتقديم غالبا** اي لتقديم المعمول على الفعل وشبهه لا المطلق التقديم اذ لا
يصح تقديم بعض المعمولات على بعض كما سيظهر عليك ولا في تقديم المسند
اليه او التخصيص والتقوى سوا في نحو هو ما تي صرح به الشارح المحقق في بحث
القصر من شرح المفتاح ووافقه السيد السند في شرح المفتاح وهو ظاهر
كلام عبد القاهر في بحث المسند اليه كما مر وكان الاخصر الاعذب والتقديم
للتخصيص غالبا اذ في تقييد اللزوم في الغالب حزازة كانه اراد الاشارة الى
توجيه قول المفتاح والتخصيص لازم للتقديم وقد يكون لمجرد الاهتمام او التبرك
او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة الشعر او رعاية الفاصلة
او السجع او ما اشبه ذلك **ولهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين
معناه نخصك بالعبادة** فان قلت تفسير ما قدم فيه المعمول بالاختصاص
لا يتوقف على لزومه للتقديم غالبا حتى يظهر كونه منه قلت تفسيره به
مع وجود غيره من النكات كالتبرك ورعاية الفاصلة في المثالين وموافقة
واياي فاعبدون في اياك نعبد من غير طلب قرينة تدل على انه اللازم غالبا
وفيه رد لما قال ابن الحاجب من ان التقديم في نحو الله احمد واياك نعبد
للاهتمام ولا دليل على كونه للحصر **ويفيد في الجميع** اي في جميع صور تقديم
متعلقات الفعل **وراء التخصيص** بعد نكتة التخصيص **اهتماما بالمقدم**
وفيه انه لا وجه لتخصيص الاهتمام بما سوى التخصيص اذ لا ينفك التقديم
عن الاهتمام لانهم انما يقدمون الاهم والكتب وفيه ايما الى ما قال الشيخ
عبد القاهر انا لا نجد شيئا يجري مجرى الاصل في التقديم غير العناية والاهتمام
لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام ويبين له معنى ولا يقتدي من الناس
في ظنهم كفاية ان يقال انه قدم الاهتمام وقد فصلناه لك تفصيلا في
احوال المسند اليه فالمراد بالاهتمام المسند الى امر فهذا الكلام ايضا للتقييد
بقوله غالبا **ولهذا** اي للاهتمام **يقدر المحذوف في بسم الله موخرا** والاولى
ولهذا ايضا لئلا يوهم اختصاص تقديم الموخر بنكتة الاهتمام لانه لمجموع الامرين
من التخصيص والاهتمام وليس المقصود من قوله ولهذا الاستشهاد على ما سبق

كما بيناه ولدفع الوهم حتى يرد ان تقدير الموخر فيه لا يدل على التقديم يفيد
في الجمع اهتماما بالمقدم ووجه اهتمام لبسم الله بعض واورد على كون اسم الله اهم
فالايراد على قوله وهذا يفيد دليل اخره واورده على كون الاهتمام من مقتضيات
التقديم فالايراد على قوله المذكور او على قوله ويفيد في الجمع الخ وهناك
احتمال في غاية الدقة وهو انه عطف على يفيد راي ويكون التقديم مفيد
اهتمام لا محالة اورده على نظم القرآن اقرا باسم ربك واجيب بوجهين الجواب
فيكون قوله ويمنع الامور الثلاثة **اقرا باسم ربك** لانه انما يصح تقديم
اقرا ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقديم او لم يكن اسم الله اهم **واجيب
بان الاهم فيه القراءة** وذلك لا ينافي كون اسم الله اهم في بسم الله لان الفعل
فيه ليس اهم من بسم الله لعدم عروض ما يجعله اهم من اسم الله ويعارض الجهة
الذاتية فيه للاهمية ويترجح عليها كما في اقرا ولا ينافي اقتضاء الاهمية
في بسم الله لانه ليس هنا اهمية اسمه تعالى وذلك لانها اول اية نزلت بالاتفاق
واول ما تومر به الرسول بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام **وقول**
الشارح لانها اول سورة نزلت بني الامر على واحد من الاقوال الثلاثة ثانيها
ان اول سورة نزلت هي الفاتحة وثالثها هي المدثر لكن لا خلاف في ان هذه
الاية اول اية نزلت ويتجه عليه ان القول بانها اول سورة نزلت لا يستلزم القول
بانها لم يسبق هذه الاية شي في النزول لان الفاتحة اول سورة نزلت على قول
مع الاتفاق بان هذه الاية اول ما نزلت الا ان يقال القول بانها اول سورة
نزلت لا ينفك عن القول بان جميع اجزائها متقدمة على غيرها ولك ان تجعل
وجه اهميتها ان في تقديم بسم الله انما الاختصاص وهو لا يناسب المقام
اذ ليس مقروا اخر حتى يكون الحصر مفيدا ولا ينبغي ان يقول ان يعني عبارة
المتن ان الاهم من القراءة وتخصيص القراءة فلم يقدم الاهم ليلا يفيد
الامر بتخصيص القراءة مع ان الاهم الامر بالقراءة لا يفيد عن الفهم جدا ولا بد
اليه من الاجتناب عن جعل الامر بالقراءة اهم من اسم الله ليس بسديد اذ لا مانع
من كون غير اسم الله اهم منه بعارض **وبانه** اي اسم ربك **متعلق باقرا الثاني ومعنى
الاول اوجد القراءة** اي طلب القراءة الفاعل من غير تقييد بشي بخلاف
الثاني فان معناه اوجد القراءة باستعانة اسم الله ولم يرد ان الاول منزل
منزلة اللازم دون الثاني ليتوهم ان الباء في باسم ربك زائدة للدلالة على
التكرير والدوام كما في اخذت الخطام واخذت بالخطام كما ظنه الشارح

فاعترض بانه بعيد **وقال** والاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال
اراد الشارح ان الاحسن في توجيه عبارة الجواب ذلك فتامل واعترض
السيد السند على هذا الجواب بانه لما بين ان طلب تخصيص القراءة
بسم الله لا يناسب كونه اول اية نزلت ولا يصح تعلقه باقرا الثاني لان
المطلوب يكون ذلك والشارح لما جعل بسم الله متعلقا باقرا الاول تصاعف
الاشكال وهذا الاشكال لا يتجه لان الامر بالقراءة حصل بقوله اقرا
فيتقدم ان يطلب تخصيص القراءة ولو يوجد ما يتجه لو جعل وجه
اهمية القراءة ان في تقديم اسم الله ايهام الاختصاص وقد عرفت له وجها
اخر فيقول لا اعتداد بايهام طلب التخصيص لان المقام ينفيه فقد تقدمه
لمجرد كونه اهم للتبرك به والاستلذاذ بذكره نعم يرد على جعل
بسم الله متعلقا بالاول اولا يكون القاري مستعينا في قراءة السورة باسم
الله **وتقديم بعض معمولاته** اي الفعل **على بعض** لان اصله التقديم
او اصل الاخر التاخير بل لرعاية الاصلين **كالفاعل في ضرب زيد
عمرا** فان اصله التقديم على المفعول لكونه عمدة وكون المفعول
فضلة ولشدة اتصاله بالفعل **والمفعول الاول في نحو اعطيت
زيد درهما** اي المفعول الاول لا فعال يتعدى الى مفعولين الثاني المفعول
الاول لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط اي اخذ للعطاء فتبل الاصل
تقديم المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بالواسطة
ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان ثم المفعول له ثم المفعول معه والاصل
ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع عقيب المتبوع وان يقدم النعت
على التاكيد والتاكيد على البدل او البيان وهما سيان هذا ويعرف من هذا
الترتيب انه لو اتصل باحدهما ضمير المتاخر هل يلزم الاضمار قبل الذكر
لفظا ورتبة اولا فضربت بعصاه زيد الليس فيه ذلك الاضمار لان زيدا
تقدم رتبة وضربت صاحبها بالعصا فيه اضمار قبل الذكر لان المفعول
به بواسطة موخر لفظا ورتبة **فان قلت** يقيد المفعول الاول
بباب اعطيت حشو مفسد اذ الاصل في كل مفعول اول تقدمه على الثاني
قلت تقديم المفعول الاول من باب علمت من قبيل تقديم المسند اليه
على المسند وليس مما نحن فيه نعم تقديم المفعول الاول من باب اعلمت مما
نحن فيه لكنه ملحق بالمفعول الاول من باب اعطيت **قال** ابن الحاجب

وهذه الافعال المتعدية الى الثلاثة مفعولها الاول كمفعول اعطيت فهو مندرج في نحو اعطيت درهما **او لان ذكره اهم** قد عرفت ان الاهمية اصل لا يخطا تقديم لكن لا بد من بيان وجه للاهمية كاصالة التقديم او كونه نصب عين المتكلم او للسامع او كون اخلال في تاخيره الى غير ذلك فلا وجه لجعل الاهمية كاصالة التقديم قسما لطرقيه بل هو قبيح لبيان المفتاح حيث جعل اصلا مسندا الى الاصالة وغيرها **نحو قتل الخارجي فلان** في القاموس الخارجي رجل يسود بنفسه من غير ان يكون له قديم وارادته في هذا الكلام غير ظاهرة والمستفاد من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كما اذا خرج رجل على السلطان وعاث في البلاد وكثر به الاذى فقتل واردت ان تخبر بقتله فتقول قتل الخارجي فلان اذ ليس للناس فايدة في معرفة قاتله وانما الذي يريد ونه هو وقوع القتل عليه ليخلصوا من شره **او لان في التاخير** اي للتاخير **اخلالا ببيان المعنى** مقصودا او مسددا بمعنى المقصود وهو الثبت وكانه قال ببيان المراد مما سبق كان تقديما للمتقي وهذا وما بعده تقديم لمانع عن التاخير ويندرج في الاخلال ببيان المعنى موجبات للتقديم فصلت في النحو من انتفا الاعراب لفظا والقرينة في الفاعل والمفعول ووقوع الفاعل او المفعول بعد الا او معناها ونظايرها في باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول فذكروا الاخلال ببيان المعنى كما يكون لظهور احتمال في التاخير واضح يصرف النفس عن فهم المقصود بان لا يلتفت اليه او يصير مترددا لذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما علق به لفظا وان لا يظهر له معنى فيشوش فهم السامع ويوجب تاملا فيه ويمكنه معه رجا تحصيل معنى له ومنه قوله تعالى وقال الملا من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقا الاخرة واترفناهم في الحيوة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف وحقه التاخير لان الوصف من تتمة الموصوف وحق الحال ان تاتي بعد تمام صاحبها لانه لو اخره لاحتمل ان يكون من صلة الدنيا على ما ذكره صاحب المفتاح فانه ليس الاحتمال الا بحسب اللفظ من غير تامل في المعنى اذ لا معنى للحياة الدنيا من قوم نوح وبهذا اندفع اعتراض المصنف على المفتاح بان تعلق من قومه بالدنيا غير معقول وان شهد له الشارح بانه حق وان كان مناقشة في المثال وجعل الشارح مناقشة في المثال اثر الاهمال

لانه نازعه في جملة نكتة في الاية الكريمة ويحتمل ان يكون الذين كفروا بل بعض من قومه فلا يكون هناك تقديم شي على شي **وقال رجل مومن** فيه مثال التقديم لان الاصل فيه التقديم ولا مقتضي للعدول عنه لان الوصف المفرد يتقدم على المركب كما بعين في محله وعلى هذا الا يبعد ان يقال قدم **من ال فرعون** على قوله **يكتم ايمانه** لانه يحتمل للافراد ويحتمل الافراد ينبغي ان يكون مقدما على الجملة الصريحة الا ترى انه يجعل ابن في ابن زيد في حكم المفرد في وجوب التقديم على المبتدا مع انه جملة لكونها صريحة **فانه لو اخر من ال فرعون** عن يكتم ايمانه يفهم غير المقصود ولم يفهم المقصود اشار للاول بقوله **لتوهم انه من صلة يكتم** والاول صلة يكتم لانه ليس له صلات حتى يكون التصحيف في موقعه والى الثاني بقوله **فلم يفهم انه منهم** ويحتمل ان يكون التقديم لتحصيل صفة التوجه وهو ايراد اللفظ محتملا للوجهين ولا يذهب عليك ان التحرز عن الاخلال ببيان المعنى يجري في تقديم الوصلة على الفعل ايضا كقولك ازيدا ضربت لانك لو قلت اضربت زيدا لانقلب الى الاستفهام من الفعل والمراد الاستفهام من المفعول **او بالتناسب** عطف على قوله ببيان المعنى اي التقديم لان في التاخير اخلالا بالمناسبة **لرعاية الفاصلة فاوجس في نفسه خيفة موسى** كان فاصلة الاي على الالف فقدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لذلك وقدم الجار والمجرور على المفعول ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يتعرض للتقديم الذي يكون المتكلم ملجا اليه مضطرا كما في وجد الحبيب امني من حيث قدم فيه المفعول على الفاعل لان تقديمه على الفعل ملجى اليه لانه لا مدخل له في البلاغة التي ينبغي ان يكون في فضل الامال على جزما يسعه ختم الاجال وتسالك قلت وجوه قلوبنا الى التوجه الى افوادك بالعبادة يا معبود والتوفيق لتعيينك على ما ينبغي في المشاهدة عند شهود كل موجود يا واجب الوجود ويا غاية كل المقصود وايدنا بقصد التقديم على امرك في كل ما هو الاهم وارزقنا القيام بالنفي والاستثنا في مقام العطف الى التوحيد على الوجه الاتم **القصر** قالوا هو في اللغة الحبس ومناسبته بالمعنى الاصطلاحي ظاهرة اقول في القاموس القصر اختلاط الظلام ولا يبعد ان يكون النقل منه لان في القصر الاصطلاحي اختلاط الحكم الايجابي بالسلبي وفي الاصطلاح على ما عرفه الشارح المحقق في شرح المفتاح جعل بعض اجزا الكلام

مخصوصًا بالبعض بحيث لا يتجاوزه لجزء من اجزاء الكلام بالاخر لانه لم يخص القائم عليه لزيد بالقيام ولا معقولية القيام بزيد وان لزم اختصاص القيام بزيد لانه ليس اختصاص جزء بجزء بل اختصاص صفة الموصوف لا من حيث الجزئية للكلام فتقييد السيد السند التعريف بقوله بطريق معهود في شرح المفتاح احترازًا عن قولنا اختص القيام بزيد كما اوضحه في حواشيه على شرحه محل تامل نعم لو جعل القصد مقصورًا على الطرق الاربعة احتيج الى التقييد لاخراج ضمير الفصل وتعريف المسند اليه وتعريف المسند **وهو حقيقي وغير حقيقي** اي مجازي لان حقيقة التخصيص اثبات شيء لشيء وسلبه عن جميع ما عداه بطريق المجاز وفيه ان القصر الادعائي حينئذ يجب ان يدخل في غير الحقيقي مع ان الاثبات لشيء والسلب عن جميع ما عداه ادعاء داخل في القصر الحقيقي فلذا جعله الشارح مقابلا للاضافي وفيه ان القصر مطلقا اضافي والحقيقي بالاضافة الى جميع ما عدا الشيء وغير الحقيقي بالاضافة الى بعضه فالحقيقي باي معنى يعتبر لا يخلوا عن ثبوت الا ان يدعي انه اصطلاح من القوم فتوجه المناقشة الى وجه التسمية ويكون هينا فاختار السيد السند التوجيه للاول ورده على اختيار التوجيه الثاني ليس بذاك **فان قلت** تقسيم القصر الى الحقيقي والمجازي يستلزم استعمال القصر في المعنى الحقيقي والمجازي والا فالقصر معًا **قلت** المراد بالحقيقي ما يكون حقيقة بالنسبة الى اللغة وكذا بالمجازي والا فالقصر المنقسم له معنى اصطلاحي يندرج فيه كالقسمين حقيقة **وكل منهما** اي من الحقيقي وغير الحقيقي **نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف** **قال** الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول ان الموصوف ليس له غير تلك الصفة لكن تلك الصفة يجوز ان تكون حاصلة لموصوف اخر ومعنى الثاني ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر هذا وفيه بحث لانه لا يستفاد من شيء من القصر جواز اشتراك المقصور عليه بل يحتمل امتناع الاشتراك فليس الجواز مدلول القصر وايضا لا موجب لافراد الموصوف وجمع الصفة **وقال** السيد السند وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة واما ان يكون قصر المنسوب على المنسوب اليه وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا ما ضرب زيد الا عمرا فيه قصر الفاعل على المفعول وبينهما نسبة هي فاعلية زيد لعمرو فزيد منسوب الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه

النسبة على عمرو ومع ان زيدا ليس صفة معنوية فلا يتم هذا الوجه للانحصار **والمراد المعنوية لا النعت** لما ذكر الصفة في بحث المسند اليه بمعنى النعت حيث قال واما وصفه اي ايراد الصفة احتاج هذا الى التنبيه على نفي ارادته لانه مظنة ان يتبادر الذهن اليه ولم يجعل المراد المعنوي لا المنعوت لان المذكور بالذات في الكتاب سابقا الصفة الموجبة لاشتباه هنا بالنعت ولا بد هنا من تنبيه اخر وهو ان المراد بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط من الكلام ومما هو مصرح به حيث وصف به صريحا ليتناول ما ضربت الا زيدا او الا في الدار الى غير ذلك اذ ليس المفعول في الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور وصفا له بل يستنبط وصف هو المضروبية ويجعل المفعول في مآل الكلام موصوفا به والصفة المعنوية تقال على ما قام بالغير وعلى ما يجري على الغير ويجعل الغير فردا له وذلك يجعله حالا او خبرا او نعتا والاظهر ان المراد الثاني ولو اريد الاول لم يكن المقصور عليه في ما الباب الا ساج وما زيد الا اخوك ساج واخوك بل الكون ساجا وهو خلاف المشهور وتاويل عنه مثل وحة وهذا كما يقال وصف المجهول **واما** حمله على ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود فبعيد اذ لم يشتهر وصفها بالمعنوية ولا يصح في كثير من موارد القصر الا بتكلف او تعسف ولو لم يكن تعريف النعت على ما ينبغي وما يتعلق بتعريفاتهم له من النقض والابرام مما يعد عقلا الانام في موصلا الكلام لذكرت ما يتعجب منه اولو الاحلام **والاول من الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد انه لا يتصف بغيرها** اي بغير الكتابة وتانيث الضمير لا لمناصفة والنفي عن تعريفه بالتمثيل اشارة الى وضوحه بخلاف غير الحقيقي وقيد مثالهما هذا التقسيم دون قسمه لمعرفة القيد في مثال قسمه بالمقايسة **وهو لا يكاد يوجد** مبالغة في نفي وجوده والمراد اما نفي وجوده في نفس الامر حتى يكون نفيا لصدق هذا القصر فلا ينافي تقسيم الحقيقي اليه لانه يكفي التقسيم وجود الكاذب منه على انه لا كلام في وجود الادعائي منه واما نفي لوجوده فيما بين التراكيب وحينئذ معنى قوله **لتعذر الاحاطة** لظهور تعذر الاحاطة **بصفات الشيء** ظهورا لا يخفى على احد فلا ياتي بهذا القصر عاقل لعدم امكان الغلط فيه ولا التغليط وحينئذ التعويل في التقسيم على ما يقصد به المبالغة ووجه تعذر الاحاطة الكثيرة وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها الا العليم الخبير **والثاني كثير نحو ما في الدار الا زيد** مرادا به الذات المخصوصة وهنا اشكال قوي وان لم يسمعه من قوي وهو ان يمكن قصر

حقيقي في كل قصر اضافي فينبغي ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار
كثيراً فنقول ما زيد الا قايم ما زيد شيئاً مما يعتقده الا قايم وقد يقصد به
المبادر عوده الى الثاني لكونه اقرب ولان التعليل الظاهر فيه قد يقتضيه
اذ كون الادعاي في مطلق الحقيقي قليلا وليس الاول منه الا ادعائيا ثابتا والثاني
ايضا يكون ادعائيا خفي فلذا اختار الشارح عوده الى الثاني اعتماداً على معرفة
امكان قصد المبالغة في الاول ايضا هذا اذا لم يتوقف المجاز على صحة المعنى
الحقيقي اما اذا توقف فيتعين العود الى الثاني المبالغة لعدم الاعتداد بغير
المذكور او لكمال الاعتداد بالمذكور فالاول في مقام مذمة غير المذكور وبيان
نهاية كماله والفرق بين الحقيقي الادعاي والاضافي في موارد الاستعمال دقيق
كثيراً ما يلتبس احد المقصدين بالاخر فلينتامل التامل الذي لئلا يخبط ولا يقول
ان الفرق بين مفهوم الادعاي والاضافي خفي كما فسر به السيد السند
دعوى الشارح دقة الفرق بينهما وهذا غير مخفي ومن البدايع الدقيقة
المستخرجة بمعونة الفطرة الرقيقة انه قد يقصد المبالغة بالقصر الاضافي
فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو ما ضرب الا زيد لا لرد اعتقاده
بل لتنزيل ضرب عمرو منزلة العدم هكذا والحمد لله على ما انعم **والاول**
اي قصر الموصوف على الصفة **من غير الحقيقي تخصيص امر بصفة دون** صفة
اخري وامكانها اي صفة اخري **والثاني** اي قصر الصفة على الموصوف
من غير الحقيقي **تخصيص صفة بامر دون اخر او مكان** ومعني دون اخر متجاوز
الاخر فهو حال من الامر او الفاعل المحذوف للتخصيص وهو في الاصل ادنى
مكان من الشي يقال هذا دون ذاك اذا احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت
في الاحوال فقيل زيد دون عمرو في الشرف ثم استعمل في كل تجاوز حد الى
الى حد وتخطي حكم الى حكم كذا قيل ويمكن ان تقول الاستعارة للتجاوز
من اصل معناه لا من التفاوت في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية
وان لم يبق كما هو شان المظروف اللازم الظرفية لا نه مع الاشكال عن الظرفية
يلزم نصبها ومنه لقد تقطع بينكم بالنصب مع فاعليته فاياك وان تجعل
نصبه على الحالية والجملة فهو يقتضي تجاوز صاحبه وينفي اشتراك التعليق
بينهما اذا تمهد هذا **فنقول** فغي التعريفين اشكال قوي لانه
يفيد ان القصر تخصيص حض بسببه شي دون اخر فيكون في القصر الاضافي
اثبات التخصيص لامر ونفيه عن اخر ومن البين فساده ولوجود التجويز

بالتخصيص عن الاثبات فيكون معني تعريف قصر الموصوف على الصفة مثلاً
اثبات صفة لامر دون اخري لا يفيد سلب صفة اخري بل لا يفيد الا عدم صفات
صفة اخري وهو متحقق مع السكوت عنها وكذا الحال في قوله او مكانها
واعترض عليه الشارح المحقق بانه يقصد على القصر الحقيقي لان المراد بقوله
دون اخري ما يعم الواحدة والمتعددة والا لم يكن التعريف جامعا لخروج
قصر اضافي اعتبر فيه الاضافة الى متعددة كقولك زيد كاتب لا شاعر ولا
منجم لمن اعتقد الشركة للثلاثة او العكس ويؤيده ان المفتاح بما يخرج الحقيقي
حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان فاعتبر اعتقاد
السامع تمييزاً له عن القصر الحقيقي اذ لا يعتبر و وافقه السيد السند
حيث قال لو لم يكن في تعريف المفتاح قوله عند السامع لجعلته شاملا
للقصر الحقيقي لمن غفل عن هذا القيد وجعله شاملا معه للحقيقة
وعرض به الشارح والجا الاشكال الشارح الى ان قال هو تعريف بالاعم اذ
ليس المقصود منه التمييز عن الحقيقي بل تعريف التقسيم الى قصر الافراد
والتعيين عليه وهذا مع ضعفه كما لا يخفي لشي عجاب لا يليق بمحصل فضلا
عن فحل من ذوي الالباب وهو ان المصنف صرح في الايضاح بان السكاكي
اهمل القصر الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمله لما حكم بالاهمال
فان قلت ذكر ان في تعريف السكاكي ما يخرجه فاذا لم يحكم يشمول به
قلت لو كان يعلم ان هذا القيد لاخراجه لما اسقطه عن تعريفه
ولم يقصد التعريف بالاعم ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها اي صفة اخري
تقتضي بان يراد بصفة اخري صفة ثابتة حتى يتعقل له مكان ولا يمكن
ان يراد الثابتة في نفس الامر فالمراد الثابتة في اعتقاد المتكلم لانه
مرجع الضمير في مكانها ولهذا اسقط المصنف قول السكاكي عند السامع
عن تعريفه اعتماداً على انسياق الذهن اليه من با في التعريف ولما لم
يقصد السكاكي القصر في مقام التعريف بهذا التعريف بغير الحقيقي وكان
كلامه موهما انه يعرف مطلقا القصر ونبه المصنف انه تعريف
لغير الحقيقي وعرف غير الحقيقي به استشعر ان يقال تعريفه غير مانع انه
تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق القصر فدفعه في
الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي دفعا لما يتجه عليه لا تعرضا به
اذ لا باس باهمال ما لا يتعلق به غرض كلي فكيف يكون مهملا وقد عرفت

ثانيه فكل منهما بنحه لما تضمنه التعريف من التوبيخ ضربان ما لا ضرب
اربعة تخصيص صفة بامر دون اخري وتخصيص امر بصفة مكان اخري
وتخصيص صفة بامر دون اخري وتخصيص صفة بامر مكان اخري والمخاطب
بالاول من ضربين كل من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم وينبغي ان يصح
من يعتقد اتصاف المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصر
قطعا لتجويز الشركة وجعل المفتاح من ثنا وبا عنده اخلافي المخاطب
بالاول لانه يفيد اثبات الصفة لموصوفه دون اخر ممن جوز المخاطب اتصا
بها لامكان من جعله متصفا واخطا لانه لم يجعل احدهما متصفا بل جوز
اتصاف كل منهما فليس لاحدهما امكان متميز عن مكان الاخر حتي يجعل
احدهما مكان الاخر قال الشارح وهو الحق بكمال وضوح فساد ما ذكره
المصنف ورجح كونه هفوة منه علي ان يتكلف لتصحيح كلامه لانه لا يمكن تصحيحه
الا بتكلفات لا يطيقها اللسان وتضيق عنها الاذان فاجع الي الشرح لو ا
اشتهيت ونحن نقول بتوفيق المستعان قد خالف المصنف المفتاح
في جعل قصر التعيين تحت قوله مكان اخر ومكان اخري لا تحت قوله دون
اخري ودون اخري بجامع بين قصر القلب وبينه هو انهما لمن اعتقد
الاتصاف بالنظر الي احد الامرين لا بالنظر اليهما وثانيهما لرد اعتقاد
المخاطب عكس بيانه انه مخاطب قصر التعيين في طلب غرضه للخطا
في التعيين وعلي تقدير خطابه في التعيين يرده القصر الي العكس
فقصر التعيين لرد الخطا بالقوة كما ان قصر القلب لرد هذا الخطا بالفعل
ولا فرق بين خطابين يرده بهما الامانة في قصد التعيين بالقوة وفي
قصد القلب بالفعل فظهر ان الحق مع المصنف ولا هفوة منه وبهذا
ظهر كون قصر التعيين لرد الخطا وان اشكل علي الفحول ويسمي قصر
افراد لقطع الشركة المعتقدة علي ما حققه المصنف وبقطع الشركة
المعتقدة او بحسب التجويز علي ما زعم المفتاح وبالثاني من يعتقد العكس
اي عكس الحكم الذي استعمل علي القصر ويسمي قصر قلب لان الغرض منه قلب
ما عند المخاطب هكذا كلمتهم وينبغي ان يجوز ان يكون المخاطب به من
اعتقد ثبوت الحكم لمن نفاه وجوز ثبوته للاخر فتثبته للاخر وتنفيه
عمن اثبته له لقلب الحكم وثنا وبا عنده ويسمي قصر تعيين لانه يقطع
الاحتمال الذي عند المخاطب قال الشارح هذا التقسيم لا يجري في القصر

الحقيقي

للحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات
غير صفة واحدة ولا يرده ايضا بعد ذلك وكذا لا يعتقد اشتراك صفة بين
جميع الامور ولا ثبوتها للجميع غير واحدة ولا يردها ايضا بين الجميع وفيه نظر
لان القصر الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد ان في الدار زيد امع انسان فيقا
في رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد لنفي انسان من عموم النفي كما لا يخفي لصحة
قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه في البلد او يرده
المسند بين علمائه او يجعل المسند لما سوي زيد من علمائه علي انه لا مانع من
رد اعتقاد الشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد قلب اعتقاده
به فيكون قصر قلب والتعيين به كذلك نعم لا يجب ان يكون المخاطب
واحدا من هولاء بل يحتمل ان يكون خالي الذهن ومن بدايع قصر القلب ما يزيد
به الشركة فكما كالجامع للقصر ونقيضه اذ القصر قد يكون لقطع الشركة
ولا يكون للشركة فيكون الكلام معه كالجامع بين المتنافيين وفيه التجاذب الواضح
الذي يوجب الحسن والزين كقوله تعالي وارسلناك للناس رسولا فانه قدم
للناس للتخصيص وقصر القلب وذلك انما يتحقق بجعل الناس للاستغراق
اي لجميع الناس لا لبعضهم ردا لاعتقاد من ادعي انه نبي العرب فقط فصار
بذلك القصر رسالته مشتركا بين الناس منتقلا عن الحصول الي العموم وهذا
من دقايق القصر وشرط قصر الموصوف علي الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين
قال المصنف في الايضاح لتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل
يدلك علي ان المراد عدم ظهور تنافيهما في الوصفين اذ يصح اعتقاد اجتماع المتنافيين
بما يخفي عليه تنافيهما ونحن نقول وهكذا ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما
ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب للانفراد وقلبا تحقق تنافيهما اي تنافي
الوصفين ليكون اثبات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرهما
هكذا في الايضاح من غرضنا وان وهم البعض ان مراده ليكون اثبات المتكلم
فيه ما اثبته في كلامه مشعرا بانتفاء غيرها وبالجملة فيه نظر لان معرفة انتفايها
لا يتوقف علي هذا بل يحصل في كلام المتكلم بالقصر وفي كلام المخاطب يمكن
بطرق غير محصورة لا تخفي وايضاح يخرج حينئذ ما يزيد الاشاعر لمن اعتقد
انه كاتب لا شاعر عن اقسام القصر علي انه لا شبهة في انه قصر قلب كما صرح به
صاحب المفتاح ومنهم من قال مراده تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب
وهذا العجب كيف لا وقد غفل عن قوله وقصر التعيين اعم لانه اراد بالتنافي

في اعتقاد المخاطب اعتقاده سلب احدهما وايجاب الاخر فلا يوجد معه
قصر التعيين وان اراد اجتماع اعتقادهما فلا يوجد قصر التعيين مع قصر
الافراد **واعجب** منه ان الشارح المحقق غفل عن فساد كلامه من هذا الوجه
ونسبت في ابطاله تارة بانه حينئذ يكون شرطا ضايعا لا غنا معرفة قصر القلب
هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس عنه تارة بانه صرح صاحب المفتاح
بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المصنف انه لم يشترط
في قصر القلب تنافي الوصفين ولا يذهب عليك انه لا وجه لتخصيص الشرط
بقصر الموصوف على الصفة لانه لو تم الاشتراط ينبغي ان يكون شرط قصر
الصفة على الموصوف ايضا في الافراد عدم تنافي الوصفين في الوصف فيقال
لا يصح القصر افرادا فيما افضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع الموصوفان
في وصف الافضلية بل يصح ذلك القصر قلبا وكانه لم يقصد التخصيص بل عول
على ظهور المقايسة وقصر التعيين كانه لم يقل وقصر التعيين منه اعم
لاجرا الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم السابق ايضا لا يخص والمراد
بالاعمية الاعمية بحسب التحقيق بمعنى ان كلما يصلح لاحدهما يصلح للتعيين
وربما يصلح للتعيين ما لا يصلح للافراد وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب
كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث قال كلما يصلح ان يكون مثالا
لقصر الافراد او قصر القلب يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين من غير
عكس غير صحيحة لظهور صدق كل ما يصلح مثالا لقصر التعيين يصلح مثالا
لاحدهما لكن مراده ما ذكرنا وفي قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة
افرادا عدم تنافي الوصفين وقلبا تحقق تنافيهما العطف على عاملين
مختلفين من غير تقديم المجرور وصحته مرجوحة **وللقصر طرق** كانه
نبه بترك وصف الطرق بالاربعة على وفق المفتاح والعدول عن قوله
اولها وثانيها الى منها ومنها ان الطرق لا تنحصر اذ منها ضمير الفصل وتعريف
المسند او المسند اليه بلام الجنس ولم يذكر هنا لان كلامه في الطرق
العامة وهما مخصوصان بالمسند والمسند اليه **منها العطف** لانه شاع
العطف في هذا البحث في العطف المعطوف بلا وبل مع النفي في المعطوف
عليه فلذا اطلق والا فليس غيرهما سوى لكن من طرق القصر ولكن ليس من
طرقه العامة اختصاصها بقصر القلب **وقال** السيد السند في شرح
المفتاح عدم ذكره لسبقه في بحث العطف وكانه اكتفى في الطريق من الطرق

العامة

العامة بان لا يقتصر على طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه وكانه نبه
بتكرار المثال على انه لا يتجاوزهما الا باكتفائهما والا لكان الاكتفا بالا يضاح
مقتضيا لعدم تجاوز النفي والاستثنا الا **كقولك في قصره** اي قصر الموصوف
على الصفة **افرادا زيد شاعر لا كاتب او ما زيد كاتبا بل شاعر وقلبا زيد
قائم لا قاعد وما زيد قائما بل قاعد** وليس زيد قائما بل قاعدا **وفي قصرها
زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد** ويصح ان يقال ما شاعر عمرو
بل زيد لكنه يجب حينئذ رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم الخبر كذا في
الشرح ودليله قاصر واطلاق دعواه بمصطلحه فاسد اما الاول فلان رفع
الاسمين ليس لبطلان عمل ما الا اذا كان زيد امبتدا والصفة خبره اما اذا
كان الصفة مبتدا وما بعده فاعلا فليس رفع الاسمين لبطلان عمل ما بتقديم
الخبر بل لان ما لا تعمل الا اذا دخل على المبتدا والخبر واما الثاني فلان صحته
انما تتم لو لم يكن عمرو فاعلا اذ حينئذ لا يصح انه تبطل النفي فيما بعد بل
فيلزم عدم الصفة من غير اعتماد وكانه اراد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل
زيد بتقديم الخبر على الاسم واما ما ذكره العلامة في شرح المفتاح من انه
لا يجوز تقديم خبرما على اسمه مع العمل وبدونه ايضا فبخلاف المجموع عليه
قال الشارح لما لم يكن في قصر الموصوف على الصفة مثال الافراد صالحا
للقلب لتنافي شرطهما عند المصنف افرده لكل مثالا في جميع الطرق بخلاف
قصر الصفة فانه لاطلاقه عن الشرط يكفي لقسيمه مثال فكذا اكتفى ولما كان
قصر التعيين اعم فجميع الامثلة تصلح له فلم يتعرض له هنا وهذا الكلام قوي
بزيف ما ذكرنا انه ترك المصنف اشتراط قصر الصفة مع عدم التاول بينه
وبين قصر الموصوف اعتمادا على المقايسة فكانه لم يتنبه لعدم التفاوت
وكانه اراد الشارح انه افرده في الاكثر والا فهو لم يفرده في التقديم وههنا
بحث شريف لا يجوز الا لرجل كريم بلغنيه اليك باسم ملك عظيم وهو ان قولك
زيد شاعر لا كاتب الفاحكمين لمخاطب بعلم الاول فيخلو عن فائدة الخبر اذ من
البين ان ليس مقصودك افادة انك عالم به بل مقصودك تسليم ما اعتقده ولم
يعد فائدة للخبر وثانيهما منكر وقد خلا عن المؤكد وان زيدا قائم لا قاعد
القاحكمين منكرين بلا تاكيد ويمكن ان يقال القصد بالاول افادة العلم به
لان التسليم معناه الموافقة مع الخبر في العلم والثاني تاكيد بانه القاه مقرونا
بتسليم بعض الدعوى وكانه قال اني اخبر مع نصفه وتحقيق فاوافق في ما اعلم

واخالف فيما هو منكر واما زيد قايم لا قاعد فقد تاكد فيه لا قاعد بفهمه
قبل ذكره من اثبات القيام وتاكد الحكم بالقيام بنفي القعود بعد تقرر ان احدهما
واقع ومن هنا اندفع ان قوله لا قاعد لغو لانه اتضح باثبات القيام ودفعه
الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه على ان المخاطب معتقد العكس ومجرد الاثبات
خال عن هذه الفايدة ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص بغير الحقيقي
لا يجري فيه قصر حقيقي ومنها اي من الطرق النفي والاستثنا لا الاستثنا
مطلقا اذ الاستثنا من الايجاب ليس القصد فيه الى الحصر بل الى تصحيح
الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد طرق الحكم فلما ان جاني الرجال لا العلما
ليس قصرا كذلك جاني الرجال الا الجهال ليس قصرا وهذا بخلاف الاستثنا من
النفي فان المقصود من نحو ما جاني الا زيد قصر الحكم على زيد لا تحصيله
والا لقيل جاني زيد فتامل وقال السيد السند في حواشي شرحه
على المفتاح ولعل السر في ذلك ان المستثنى اذا كان جزئيا للمستثنى منه
كما في المفرغ من المنفي نحو ما جاني الا زيد وما يؤول اليه المفرغ المذكور
اذا صرح فيه بالمقدر نحو جاني احد الا زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب
للشركة او العكس او تردده في ذلك الجزئي وما يقابله من الجزئيات
الاخر واما اذا كان المستثنى اذا كان اخرا من المستثنى منه كما في قولك جاني
القوم الا زيدا او قولك قرات اليوم كلا فانه لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما
يشهد به الذوق السليم وفيه ان فيما ذكره دعاوي غريبة ولا مبينة ويوجب
ان لا يكون ما جاني القوم الا زيد للقصر ولا يفيد عدم كون جاني كل رجل الا
زيدا قصرا كقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد
الا قايم وفي قصرها افرادا او قلبا ما شاعر الا زيد ولكل يصلح مثالا
للتعيين والتفاوت بالمخاطب وفي هذا المثال تحقيق دقيق يختص التنبه له
من حدد نظره في ادراك اسرار العربية وهو ان التقدير ما احد شاعر
الا زيد بحسب نصب شاعر لان نقض النفي بالا يوجب ابطال عمل ما الا
فيما بعد الا اترى ما زيد شيئا الا شي ولا ما شاعر احد الا زيد على ان
يكون زيد فاعلا يشكل عمل شاعر في زيد لانه كما بطل نفيه فيما بعد الا
لم يبق معتمدا على النفي فيما بعد الا فتعين ان يكون المقدر مبتدا موخرا ولعله
تنظر في تحقيق ما ذكرناه في شرح الكافية في انتقاض ما ولا بالا فينفعك في
هذا المقام نفعا ما ومنها اي من الطرق انما حذف من عبارة المفتاح

المضاف

المضاف اذ فيه ومنها استعمال انما لظنه به انه حشو مفسد حيث يوهم ان دلالة
انما ليس بالوضع كما وهمه البعض لكن ادرجه المفتاح ولان الطريق ما يسلكه السالك
ويسلك به وذلك استعمال انما فانه فعل يشتغل به كاجرائه لا نفس انما كقولك
في قصره افرادا انما زيد كاتب وقلبا انما زيد قايم وفي قصورها افرادا
وقلبا انما قايم زيد قال الشارح المحقق ان الشيخ لم يوافق المفتاح في عموم
طريقي العطف وانما الاقسام القصر بل قال انما لقصر القلب وما نقل عن الشيخ
في بيانه لا يدل الا على المتبادر من انما قصر القلب اذا اطلق من غير تقييد بنحو وحده
مما يشعر بقطع الشركة او مما يشعر بقطع التردد من قولك بلا شبهة او يقينا
تردد او قطعا ومن البين ان ما ذكره انما يستقيم مع الاطلاق العطف حتى لو قيل
جاني زيد لا عمرو ايضا لكان لقطع الشركة فلا مناقشة مع السكاكي في الحكم
في المثال حيث فات منه التقييد ونازع السيد السند فيما ذكره في انما بان المتبادر
من النفي والاستثنا قطع الشركة فيما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعنى ما والا
كما اشتهر بل بمعنى العطف ونحن نقول لعل كلام الشيخ مبني على ان المتبادر
من النفي والاستثنا قطع الشركة فما ذكره من تبادر قصر القلب جاز في الجميع
وتشبيه انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل لتضمنه معنى ما والا علة لكون
انما من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم هذه الدعوى ودليله ببيان
وجه كون النفي والاستثنا مفيدا للقصر قد ذكره بعد ذلك كانه فعله فوت
لترتيب الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا ولسدا
فسر الايمة قولهم شرا هم ذا ناب بما اهر ذا ناب الا شر فتخصيص انما لهذا
التعليل تخصيص بلا مخصص الا ان يقال خصته بالتعليل للاشارة الى رد ما
ذكره بعض الاصوليين من ان وجه افادته القصر ان ما نافية وان للاثبات
ولا يرجع النفي والاثبات الى ما بعده لظهور التناقض باحدهما راجع الى ما بعده
والاخر الى ما عداه وكون ما راجعا الى ما بعده خلاف الاجماع فتعين
الاثبات لما بعده والنفي لما عداه وامارته لكونه تكلفا بعيدا عن الاختيار
وليس تخصيصه بالتعليل لما ان بعض الاصوليين انكروا كونه مفيدا للقصر
تمسكا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وبقوله انما الولا
بالعتق على ما نقله الرضي في بحث وجوب تقديم الفاعل لان كون التقديم
ايضا مفيدا للقصر مما خالف فيه الشيخ بن الحاجب على ما مر وقد استدل
على تضمنه ما والا باوجه ثلاثة اشار الى الاول بقوله لقول المفسرين

وكانه استدلال باجماعهم **فان قلت** التفسير مستمد من هذا الفن
فكيف يتمسك صاحب هذا الفن بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو مرجعهم
في تصحيح دعاويهم **قلت** التمسك بقولهم من حيث انهم علما العربية
لا من حيث انهم اصحاب التفسير الا انه عين مكانا قالوا فيه ذلك فالوجه في الحقيقة
انه نقل ائمة العربية واستعمال العرب **انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه**
ما حرم عليكم الا الميتة وايد قولهم بقوله **وهو المطابق لقراءة الرفع** اذ القرا
بعضها مفسر لبعض فاذا كان قراءة الرفع مفيدة لحصر المحرم في الميتة
ينبغي ان يكون المراد في قراءة النصب ايضا الحصر فلو لم يكن انما للحصر
لكان النظم مفوتا لاداة الحصر مع ارادته تعالى عن ذلك ولما اكتفى بقوله
لقراءة الرفع من غير تعرض لحرم تبادر منه ان حرم على الحالة التي كانت له
في قراءة النصب وهو البنا للفاعل وهو المراد اذ في قراءة للمفعول يحتمل
ان يكون الميتة مرفوع حرم فلا يكون فيه دليل على كون انما للحصر ووجه
ارادة الحصر في قراءة الرفع على ما بينه المفتاح ان ما موصولة اذ لا مجال
لكونها كافة والا لم يصح رفع الميتة الا بتقدير انما حرم الله عليكم شيئا هو
الميتة ولا يجوز حذف موصوف الجملة في مثله كما بين في محله والميتة خبر
فهو في مثل المنطلق زيد اذ اللام في اسم الفاعل موصولة وقد عرفت انه
يفيد قصر الجنس وبهذا اندفع ما يوهم من قلة التتبع وعدم التنبيه
ان قراءة الرفع تفيد قصر الميتة على ما حرم وقراءة النصب عكسه فكيف
يتطابقان **فان قلت** التايبد ليس بقوي اذ لا يلزم الحصر تعريف
المسند اليه تعريفا جنسيا بل قد يفيده **قلت** انما يحتمل عدم
افادته اذ اظهر له فائدة اخرى وهنا لم يظهر واشار الى الثاني بقوله
ولقول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه اي مما
يقابله اذ لا يخفى ان المنفي بعد انما ليس جميع ما سوى المذكور ولو قالوا
ونفي ما يقابله لكان اوضح واظن ان مرادهم الاشارة الى ان المثبت يجب
ان يكون مذكورا بعده والمنفي غير مذكور ابعده لا الى تعيين المنفي ولا
يخفى ان قول النحاة اشبه بقول الاصوليين من ان فيه لاثبات ما ذكر
بعده وما لنفي ما سوى المذكور فذكره لاثبات تضمن انما بمعناهما والا فى
مقام رد ان يكون ان وما محل نظر ثم ما ذكره الشارح من الاستدلال
بعموم النكرة بعدها كما في قوله عليه السلام انما لامرئ ما نوى فانه يدل

على

على وزود نفيه على ما ذكره بعد وذلك انما يتحقق لتضمنه النفي لا لكون ما للنفي
وكذا ما ذكره في هذا الشرح من الاستدلال بصحة عمل الصفة في نحو ما قام ابواك
على ما صرح به بعض النحاة نعم يتجه على قول هذا البعض انه كيف عمل الصفة
ولم يعتمد على النفي حين العمل في ابواك لا تناقض النفي بمعنى الاول انما واشار الى
الثالث بقوله **ولصحة انفصال الضمير معه** اي مع انما في مقام لا يصح الفصل
بدون انما مع انه لا يتصور من مواقع صحة انفصال الضمير معه الا فصل الضمير
من عامله لغرض فيقال انما يقاتل في الذادانا ولولا انما في المعنى بعد الا لوجب
ان يقال انما اقوم في الذاد وكانه قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل لوجوب
انفصال الضمير معه مع انه ادل على المطلوب لترده في الوجوب لان الضمير
معه دون وجهين الاتصال بحسب الظاهر والفصل في
المعنى فالقياس ان يجوز العمل بالوجهين **وقال** الشارح في شرح المفتاح
الظاهر وجوب الفصل اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما
يعلم كون الفاعل المقصور عليه لو قيل انما اقوم انا وفيه بحث لان الجزء الاخير
في انما اقوم هو الفاعل لا المسند وكانه وقع فيه من كلام الشيخ حيث قال
لو كان انما اذا فع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بل قوله عن احسابهم
ولكن ما قاله الشيخ الا انه لو اضمر المتكلم في الفعل لم يبق جزءا اخيرا او يصير الجزء
الاخير المتعلق **وقال** السيد السند لا كلام في وجوب الانفصال اذا
كان للفعل متعلق انما الكلام في مثل انما اقوم وهو محل التوقف هنا **اقول**
كلام النحاة يحكم بوجوب الانفصال فانهم حكموا بانه لا يجوز المنفصل الا بعد تعذر
المتصل وعدوا منه الفصل لغرض وينبغي ان يعم الفصل المعنوي واللفظي
ليشمل هذا البيت فالبيت عندهم من مواضع تعذر الاتصال والظاهر
ان ماخذ قول النحاة اشعار فيما اشعار بالقصر لانفصال الضمير معه ليس الا
لكون الضمير مستثنى في المعنى فلا معنى لجعله وجها ثالثا **فان قلت**
صحة انفصال الضمير معه ليس الا لكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون
لا ينكرونه بل يجعلون ان للاثبات وما للنفي لتحصيل معنى القصر فمعنى انما
اذا دافع عن احسابهم انا عندهم ايضا ما اذا دافع الا انا فكيف يصير حجة
عليهم **قلت** لو جعل ان للاثبات وما للنفي لا يقع الضمير بعد معنى بل يكون
التقدير اني اذا دافع عن احسابهم وما يدافع غيري ويكون مال الكلام القصر
ولا يخفى انه لا يقع حينئذ الضمير بعد معنى الا بخلاف ما قاله النحويون

قال الفرزدق انا الذايد من الذود وهو الطرد الحامي الذمار
وهو العهد وفي الاساس هو الحامي الذمار اذا حمي ما لو لم يحمه ليم وعنف
من حماه وحريمه وانما يدافع عن احسابهم اي القوم العار انا ومثلي فلولا
مؤداه ان لا يدافع عن احسابهم الا انا لقال انما ادافع عن احسابهم انا ومثلي
تاكيد ضمير الفاعل ليصح العطف عليه وبهذا اندفع انه اذا لا يجوز ان يكون
الانفصال للضرورة على انه لا يجوز للضرورة الاخراج عن الاصل واما
الجائز هو الرد الى الاصل والاصل في الضماير الاتصال فاسناد يدافع
الى انا اما لاشتراك الصيغة بين الغايب والمخاطب والمتكلم المنفصلين
واما لانه في الحقيقة مسند الى مستثنى منه غايب نقل عن علي بن عيسى الربعي
مناسبة بين انما ومعنى النفي والاستثنا وعنه لى وضعها له وهو ان ان
للتاكيد وما نظيره للتاكيد ففي الجمع بينهما تاكيد على تاكيد كما ان
في القصر ذلك قال وجهه ان قولك جاء زيد لا عمرو لمن يردد المجي
بينهما يفيد اثبات المجي لزيد صريحا وهو تاكيد للاثبات المطلق المسلم
الثبوت وفي قولك لا عمرو واثبات المجي ضمنا لزيد ثانيا لان المجي لما كان
مسلم الثبوت لاحدهما فاذا انفيته عن عمرو فقد اثبته لزيد ضرورة
فقد جا تاكيد بعد تاكيد لنفس الحكم او تاكيد بخصوص الحكم بعد تاكيد
لنفس الحكم او الحكم بعد هذا ولا يخفى عليك انه تصويب في مثال مخصوص
واما في ما جاء زيد بل عمرو فالاثبات الصريح تاكيد للاثبات الضمني الحاصل
من قولك ما جاني زيد وانه لا حاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الضمني
اثبات مؤكد لانه برهاني فقد جا التاكيد على التاكيد باجتماع اثبات
برهاني واثبات صريح ثم قال الشارح ويجب ان يعلم ان هذه مناسبة
ذكرت لوضع انما متضمنا لمعنى ما والا فلا يلزم اطرادها حتى يكون كل كلام
فيه تاكيد على تاكيد مفيدا للقصر مثل ان زيدا القايم وفيه نظر لان
التاكيد اما لرد الانكار واما لدفع التردد وكل منهما يستلزم القصر
ففي الانكار قصر القلب وفي التردد قصر التعيين وان لم يعد التاكيد
على التاكيد قصرا اصطلاحا ولم يجعل من طرق الحصر فتامل نعم لا يحصل
التاكيد على التاكيد بل يحصل مع مجرد التاكيد ومنها التقديم اي
تقديم ما حقه التاخير كخبر المبتدا او معمولات الفعل اذ لا قصر في زيد
انسان وانا تميمي وههنا اشكال وهو انه كيف يحكم بان حق المسند اليه

في انا كفيت مهمك التاخير دون انا تميمي الا ان يقال حق المبتدا الجملة الفعلية
الغير السببية ان لا يجعل مبتدا الا ان الاصل في الاسناد ان لا يتكرر والاصل
في الجملة ان تستقل ولا ترتبط بالغير فالاصل ان يقال كفيت الامهمك فانا مهمك
من قبيل تقديم ما حقه التاخير غايته انه مع التقديم مبتدا ومع التاخير تاكيد
لكنه يشكل بما انا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير وليس في انا
تميمي حقه التاخير الصفة مع النفي بمنزلة الفعل ولذا تعمل وكان الاحسن الاوفق
بدابه ان لا يكتفي في تمثيل قصر الموصوف على الصفة بقوله كقولك في قصره
تميمي انا وكان يصلح لاعتباره مقابلا لسلب التميمي فيكون قصر قلب ولاعتباره
مقابلا للنسبة كما اعتبره المفتاح فيكون قصر افراد اذ لا منافاة بين النسبة
الى قبيلتين لان النسبة تكون بالنسب وبالولا وقد نبه لان فاته الاحسن
فعدل عنه في الايضاح ومثل لقصر الموصوف بقوله شاعر هو وقايم هو وفي
قصرها انا كفيت مهمك لمن اعتقد شركة للغير او انفرادا او ترددا او لم
ان قولك ما تميمي انا وهل تميمي انا يحتمل ان يكون من قبيل تقديم ما حقه التاخير
وان يكون من قبيل ما حقه التقديم واستخبره لك من تذكر الوجهين في انا قايم
زيد ان بلغك خبر من المبتدا ولست بعار عن نحوه وهذه الطرق الاربعة
تتفق في وجه وهو ان المخاطب معها يلزم ان يكون حاكما مشوبا بصواب
وخطا وانت تطلب بها تحقيق صوابه وفي نفي خطايه تحقق في قصر القلب
كون الموصوف في احد الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه
وينفي تعيين حكم وهو خطاه وتحقيق في قصر الافراد حكم في بعض وهو صوابه
وينفيه عن البعض وهو خطا وتختلف من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره
في بيان الاتفاق مستغنى عنه بامرين تعين المخاطب في اقسام القصر ومع ذلك
لم يكن صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطا بل اللازم كونه على شك او خطا
اسقطه المصنف ونعما هو الا ان يقال قصر التعيين في شاك يعتقد ان غاية
الامر الشك ولا سبيل الى الاعتقاد لرد الخطا في اعتقاد التوقف ولم يجوز سبيل
الخروج عن الشك فدلالة الرابع اي التقديم قدمه في البيان على خلاف المفتاح
لانه ادخل في البلاغة بالفحوى كيلى وحمرا وعشرا وهو مفهوم الكلام ومذهبه
يعني يرشد الى القصر خصوصية المفهوم بحسب البيان مع التقديم وتخصيص
ذوق ودون ذوق حتى حرم عن دركه بعض من له كعب اعلى في درك الدقايق
العقلية والنقلية وانكره ابن الحاجب وكان اخر يقول لمن يساله عن فائدة تقدم

وقع في الكلام القديم انه فاعل مختار يفعل ما يشا ولعلك تقول كان هذا احكم
في مبادي الاستعمال والا فقد شاع قصد القصر في مقام التقديم بحيث صار موضوعا
بالغلبة للقصر وربما توجد لالتة بان المخاطب اخطا في قيد من قيود الكلام
الاهتمام برد الخطا فيه تقديمه والباقية بالجر عطف علي الرابع بالوضع عطف
علي قوله بالفحوي عطف علي معمولي عاملين مختلفين والمجرور مقدم اي بالوضع المعاني
يحصل منه القصر ولان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثنا للاخراج عن حكم النفي
ويلزم من اجتماعهما قصر وهكذا غيره والمقصود في الفن احوال تحقق الثلاثة
من كون قصرها افرادا او قلبا او تعيينا وهي مما تستفاد بحسب المقام
دون ما يستفاد منها بالوضع وقوله والاصل في الاول النص علي المثبت والمنفي
اشارة الي وجه اخر من الوجوه وقد اشار الي كيفية النص عليهما بقوله كما مر
من تقديم النفي في العطف ببل وتقديم الاثبات في العطف بلا وليس المراد
منه مجرد حالة المثال كما يتبادر من ظاهر المثال فلا يترك النص عليهما
الا لنكتة منها كراهة الاطناب ورعاية السجع ولا يخفي التفصيل الي اولي
الالباب وربما يدعو الي ترك النص رجحان الاختصار او كراهة المساواه
ولا يبعد ادخال المساواه تحت الاطناب بقرينة كما اذا قيل زيد
يعلم النحو والتصريف والعروض او زيد يعلم النحو بكر وعمرو اذ لا يخفي ان
النص بالمثبت والنفي فيهما مساواة لا اطناب فتقول فيهما زيد يعلم
النحو لا غير او تقول في الاول زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني الرجلان
يعلمان النحو لا عمرو وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا علي المثبت والمنفي
كما اذا قصد القصر الحقيقي ولذا قيده بقوله اذا قيد فاعرفه وحذف المضاف
اليه من لا غير امارة غاية الاجتنات علي الاطناب ولا غير مبني علي الضم تشبيها
للغايات لحذف المضاف اليه مع كونه منويا اي لا غيره بمعني لا غير زيد ولا
غير النحو وهذا علي تقدير كون لا عاطفة اما علي تقدير كونها لنفي الجنس
كما في بعض كتب النحو اي لا غير عالم او معلوم له فليس من طريق القصر او نحوه
والمراد بنحو لا غير لا من عداه ولا من سواه ولا عليها اخر والمستفاد من الايضاح
ان المراد به ما في المفتاح من نحو ليس غير وليس الا ويتجه عليه انه ليس من طريق
العطف بل النفي في الاستثنا واجاب عنه الشارح بان العدول عن الاصل
بوضع محل مقام النص علي المنفي قد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بترك
العطف وكيراه ما يودي موداه ووصفه بالدقة ووما بالتامل فيه انه

ليس

ليس مما كان فيه النص علي المثبت والمنفي بل طريق الاستثنا الذي الاصل فيه النص
علي المثبت فقط فالاصل فيه مرعي وليس مما نحن فيه وفي الباقية من الطرق والاولي
ترك في ليكون العطف علي معمولي عاملين مع تقدم المجرور واما بمجموع الجار والمجرور
فمنصوب النص علي المثبت فقط الاقتصار علي المثبت في النفي والاستثنا واجب
كما ستعرف فلا يصح في قوله ان الاصل فيه ذلك وقد يترك النص علي المثبت في النفي
والاستثنا المؤيد تعزيزه لداع وذلك في ليس غير وليس الا تقول زيد يعلم النحو
ليس الا والداعي في قصر القلب ظاهر لان الجزء المثبت منكر للمخاطب فلا يقع من التقوية
هكذا في قصر التعيين لان الجزء الثبوتي مشكوك واما في قصر الافراد فالمبالغة
في الاتصاف زيد اظهار انه لا مخالفة مع الصواب واما المخالفة فيما تحقق
خطاؤه وهذا ادخل في قبول المخاطب نفي الشركة فاحفظه فانه من ودايعنا وجمع
مع بدايعنا واشار الي ثلاث من وجوه الاختلاف بقوله والنفي يعني بلا العاطفة
بقرينة دليله لا بقرينة دليله لا بقرينة انه لا دليل علي امتناع ما زيد الا
قائم ليس هو بقاعد كما ذكر الشارح لان تلك القرينة بمعزل عن الاعتبار مع وجود
ما ذكرنا واما لم يقل والاول لا يجامع الثاني كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا
كذا في الشرح يريد ان المدعي مخصوص بقرينة دليله لا انه يجامع بل الثاني حتي
يناقش فيه بظهور امتناع ما زيد الا قائم بل قاعد علي ان الحكم هو الفرق بين
الثاني والاخرين وكما لا يصح ما زيد الا قائم بل قاعد لا يصح انما زيد قائم بل قاعد
وتميمي ابا بل تيبي يتجه ان المعدول اليه لا يترجح لان الحكم كما لا يعم الاول باسره
لا يعم النفي وكما يتخصص النفي بالقرينة بتخصيص الاول علي ان في العدول الي النفي ابهام
انه اختار ما ذكره الشيخ من ان النفي فيما يجي فيه النفي يتقدم تارة نحو ما جاني زيد
وانما جاني عمرو ويتاخر اخري نحو انما جاء زيد لا عمرو واما انت مذكر لست
عليهم بمسيطر فانه يدل علي ان النفي الذي فيه اعم من النفي بلا العاطفة والنفي
يرد كلام الشيخ قال تعالي ما انت بمسمع من في القبور ان انت الا نذير وكان
المناسب ان يقول لا لا يجامع الثاني يعني النفي والاستثنا فلا يقال ما زيد الا قائم
لا قاعد وما يقوم الا زيد لا عمرو كما قد يقع في تراكيب المصنفين لكن لا يمكن
ان يستشهد فيه وان كثر في الكشاف لان عبارته ليست مما يستشهد بها
فنفي المجامعة فيهما في كلام العرب العربا والمهرة البلغا وما ذكره في تعليله
مناسبة اقتضت نفي المجامعة وكما ينبغي ان ينظر فيه نظر من سلك في المزلقة
ما يكاد يشتبه بالجمع بين لا والنفي والاستثنا وهو ما يؤكد به النفي والاستثنا وهو

ما يؤكد به النفي والاستثناء وهو في صورة العطف بلا وهو جملة مستقلة جيء به
للتأكيد ليس الا ومنه قول الكشاف وما هي الا شهوات لا غير فانه لم يقصد عطف
الغير على شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة تأكيد للقصر وان ادته لا غير
الشهوات موجودة فكانه قيل ما هي الا الشهوات ومنه قوله وما كان ذلك الا نفيا
لا شبهة في الاسلام فان قوله لا شبهة في الاسلام نفي جنس والمعنى لا شبهة في الاسلام
كانه اكد به القصر السابق وكيف لا يسمى هذا المسلك مزلقة وقد عدهما
الشارح المحقق من الجمع الذي يقع في كلام المصنفين واوضح به دعوى انه
مما يكثر في الكشاف ويكاد ان يجتري بانكار الوقوع فيه ولا يخاف **لان شرط
المنفي بلا** العاطفة كذا افيدها الشيخ في دلائل الاعجاز وصاحب المفتاح
ان لا يكون منفيا قبلها بغيرها او منفيا نفيا صريحا كما هو المتبادر بغيرها هذا
حشو مفسد لانه يوهم انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي بلا حتى يصح
ان يقال جاءني زيد لا عمرو ولا بكر مع انه صرح بمنعه الرضي واوجب ان يقال
جاءني زيد لا عمرو ولا بكر فان يخرج لا مع الواو عن العاطفة الى الزائدة وبين
هذا الشرط المحقق والسيد السند بما ذكر في تعيين ما وضع له لا حيث قال
النحاة انما وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع وكان مرادهم نفي ما اوجب للمتبوع عما
بعدها او نفي ما عداها عما اوجب له المتبوع او نفي التعلق بما قبلها بعدها
بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاءني زيد لا عمرو وزيد قائم لا قاعد وضربت
زيدا لا عمرا الا انهم تسامحوا في البيان والنفي بذكر المعنى في العطف على
المسند اليه واعتمد على المقايسة لظهور الحال بعد هذا القدر من البيان
وقال السيد السند نفي ما اوجب للمتبوع في جاءني زيد لا عمرو وظاهر في
زيد شاعر لا منجم هو كون النفي مسندا حيث نفي عن المنجم بعد ايجابه للشاعر
وفيه ان وضع لا ليس لهذا النفي وهذا لازم وضعه على ان المراد بما اوجب
في جاءني زيد لا عمرو للمتبوع حينئذ ينبغي ان يكون كونه مسندا اليه
فهو كزيد شاعر لا منجم في الظهور والخفاء **وقال** الشارح المحقق ان الموجب
في زيد قائم لا قاعد هو زيد حيث اوجب للقيام وقد نفي عن القعود ولا
يخفى انه في غاية البعد وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه
فمحصل بيانهما ان لا لما وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع ينبغي ان لا يكون المنفي
بها منفيا قبلها وفي قولك ما زيد الا قائم قد نفيت عن زيد كل صفة غير القيام
فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بها ما كان منفيا قبلها وفيه ان وضع لا لا تقتضي

الا ان يكون المنفي بها ثابتا للمتبوع بالتفصيل المذكور ولئن سلمنا انه لا يكون منفيا بغيرها
لا فلا يقتضيه غاية ما في الباب ان يتكرر النفي وذلك لا ينافي مقتضى وضع لا ولا شك
ان الايجاب للمتبوع في ما جاءني الا زيد لا عمرو متحقق غايته ان النفي عما بعد لا
ايضا قد تحقق فيكون في ذكر لا عمرو تكرارا لوجدان النفي الصريح يوجب تكرارا
صريحا بخلاف النفي الضمني فانه ليس بتلك المثابة فاحترز عن الاول دون الثاني
والاظهر ان النفي لا يجامع التقديم الذي للقصر ولا انما للقصر بل يحمل انما
على التاكيد فيما هو اصل وضع ان التاكيد بما ومنه انما زيد ضربت فان انما
فيه للقصر كقول ابي الطيب انما اللذة ذكرناها ويحمل التقديم على مجرد الاهتمام
فلذا جاز الجمع بين التقديم ولا وانما ولا والنفي والاستثناء نص في القصر فيلغو
العطف معه فلذا لا يجامعه **ويجامع** النفي بلا العاطفة **الاخيرين** اي انما
والتقديم **فيقال انما انا تميمي وهو يأتيني لا عمرو** ومن العجائب تمثيل السكاكي
بقوله وهو يأتيني وقد انكر كون التقديم فيه للتخصيص كما عرفت واعجب
منه ان الشارح المحقق اعترض عليه بان الاولى التمثيل بزيدا ضربت لانه شائع
في التخصيص بخلاف هو يأتيني فان التخصيص والتقوي فيه سواء والسيد
وافقه وكان هذا المقام معضلة لم يسلم فيه قائله لان المنفي فيهما غير مصرح به
بل صريحهما الاثبات ويلزمهما النفي بخلاف النفي والاستثناء فان نفيه مصرح
به وان لم يكن المنفي مصرحا به **كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا عمرو** فكما جاز
هذا التركيب مع عدم جواز لم يجيء زيد لا عمرو للفرق بين النفي المصرح به
وغير المصرح به جاز مجامعة النفي الاخيرين دون الثاني فلا يرد انه لا اصلح نظرا
لما سبق لان النفي بلا ليس منفيا قبلها بخلاف ما سبق والواضح في هذا القصد
عبارة المفتاح حيث قال ووجه صحة مجامعته لا العاطفة انما مع امتناع مجامعتها
ما والا عين وجه صحة ان يقال امتنع عن المجيء زيد لا عمرو مع امتناع ان يقال
ما جاءني زيد لا عمرو وهو كون المعنى النفي في انما وفي قولك امتنع عن المجيء زيد
ضمنا لا صريحا **قال** الشارح ظاهر كلامهم يقتضي جواز قولنا ابى زيد الا
القيام لا القعود وقرأت الا يوم الجمعة لا سائر الايام لان المنفي بلا ليس منفيا
بشيء من كلمات النفي اللهم الا ان يقال التصريح بالاستثناء يشعر بان النفي ايضا
في حكم المصرح اي لم يرد زيد الا القيام وما تركت القراءة الا يوم الجمعة
فيمتنع ويؤيده انه لا يصح قوله والنفي لا يجامع الثاني لمجامعته في هذين المثالين
اللهم الا ان يقال الى اخره وفيه بحث لان الاستثناء عن المثبت لتغير الثاني انما

النفي والاستثنا على ان بنا صحة قراءت الابوم كذا على ما ويله بالنفي بخلاف
ما تقرر في محله انه استثنا من الاثبات لاستقامة المعنى ثم قال السكاكي لا وجه
لتقديم قول السكاكي مع تقدم الشيخ الا ان يقال ذكر قول السكاكي للتزييف بقوله
الشيخ والتزييف انما يكون بعد الذكر شرط مجامعته للثالث من قال تقديره
شرط حسن مجامعته للثالث ليوافق كلام الشيخ لم يتضح عبارة السكاكي والتقييد
بالثالث فيما بينهم لان دلالة الرابع على القصر اضعف من الثالث لانه ليس بالوضع
وفيه تنبيه على ان مجامعة النفي مع الرابع اجلى واشيع قالت الشارح المحقق لم
يذكروا هذا الشرط في التقديم لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر
اضعف وقد عرفت ان كونها اضعف ليس فيه ريبة ان لا يكون الوصف مختصا
بالموصوف الباء داخلة على المقصور عليه بقرينة المثال وان كان صحة الحكم لا تقتضيه
بل لو جعلت داخلا على المقصور لصح اذ شرطه ايضا ان لا يكون الموصوف مختصا
بالوصف فلا يقال انما زيد قاعد لا قايم فترك بيانه لظهور حاله بالمقايسة
وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا الى نفسه
والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر نحو انما يستجيب الذين
يسمعون فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة اي الاجابة كما في شرح العلامة
للمفتاح لا يكون الا ممن يسمع ويعقل واسقطه المصنف في الايضاح ايضا لان
المدار على ظهور الاختصاص سوا كان منشاؤه نفس الوصف او الموصوف
او عرف وغفل الشارح عما قصده فظنه اهمالا وقيده به في الشرح قالت
عبد القاهر لا تحسن المجامعة المذكورة في الوصف المختص كما اي مقدار
حسن في غيره وهذا اقرب لوجاهته عقلا ونقلا لان الشيخ اعلا كعبا ولان
شهادة المثبت اصدق من شهادة النافي اذ الاحاطة بالنفي مهمة لا تكاد
تقبل ولا يذهب عليك انه لا يتصور القصر في الوصف الظاهر الاختصاص
الا لتنزيل المخاطب منزلة المخطي او المتردد لداع ولذا كان قول عبد القاهر
رجح عقلا واصل الثاني اشارة الى الوجه الرابع من وجوه الاختلاف ووجه
الاقتصار فيه لكن الاختلاف على الثاني والثاني كانه لان الاول والرابع منسوبا
النسبة بالمجهول والمعلوم فوجه الاختلاف انقسام الطرق ثلاثة اقسام فلا يرد
انه في هذا الوجه ليس اختلاف الطرق بل الطريقين ان يكون كما استعمال
من الاسناد والتعلق يدل عليه فيما سبق وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر
او غير قصر وفسره الشارح بالحكم له مما يجهله المخاطب وينكره فاستعماله

في قصر

في قصر التعيين على خلاف الاصل اذ لا انكار فيه ولو اكتفى بقوله ينكره لكفاه
بخلاف الثالث فانه يجي بخبر لا يجهله المخاطب على ما في دلايل الاعجاز قالت
الشارح المحقق وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصد
ولا اشكال فيه لانه يصح ان يكون انما غالبا فيما ينزل منزلة المجهول دون النفي
والاستثنا ويكون النفي والاستثنا غالبا في المنكور بما يستعمل في معلوم ينزل
منزلة المجهول كما انه ربما تستعمل انما في مجهول منزل منزلة المعلوم فيها تنزيل
المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائي كما ان مال تنزيل المعلوم منزلة المجهول
في النفي والاستثنا تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا يخفى كمال
لطافة هذين التنزيلين ودقته واختصاصهما بمن يكاد يتوجه بفطنته وهل
هذا الا مما يحق به مخاطبته والله يختص برحمته من يشا ووجه الشارح كلام الشيخ
بحمل قوله يجي بخبر لا يجهله المخاطب على خبر من شانه ان لا يجهله ولا ينكره حتى ان
انكاره يزول بادنى تنبيه وليس مما يصر عليه فقال وهو الموافق لما في المفتاح
حيث قال الطريق انما مسلك مع مخاطب في مقام لا يصر على خطابه او يجب عليه
ان لا يصر واشار يكون بيان الشيخ موافقا لما في المفتاح الى ان المصنف في بيانه
اما في غفلته عن الموافقة او في عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى عبارة
مغلقة كقولك لصاحبك وقد رايت شبحا بالتحريك وقد يسكن اي شخصا
كذا في الصحاح من بعيد ما هو الا زيد انما اعتقد صاحبك او على صيغة
المجهول للعلم بفاعله اي اعتقد ذلك الشبح غيره اي زيد بان يكون زيدا او عمرا
مصرا على هذا الاعتقاد فالمثال يحتمل القسمين فلذا اكتفى به لانه يختص بقصر
القلب وجعله المفتاح مخصوصا بقصر القلب حيث قال اذا اتوهمه غير زيد
ويصر على انكار ان يكون اياه فالمصنف اسقط قوله ويصر على انكار ان يكون اياه
لتكثير الفائدة لا لمجرد تقليل اللفظ ولم يقل اذا اعتقد غيره او تردد لانه مخصوص
بالمنكر كما سبق وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول المنكر لاعتبار مناسب فيستعمل
له اي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويحتمل التعليل اي لاجل هذا التنزيل
الثاني افرادا اي لا افراد او خال كونه قصرا وفرده والى الثاني ذهب الشارح
ولا بد من حذف مضاف اخر اي طريق قصرا وفرده لان الثاني طريق القصر لا نفسه
فالوجه هو الاول نحو وما محمد الا رسول اي مقصور على الرسالة لا يتعداها الى
التبري من الهلاك لو جعل القصر بالنظر الى استعظام هلاكه ان لا يتعداها الى
استعظام هلاكه واستبعاده لا يستغني عن التنزيل ويكون على مقتضى الظاهر

نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد
ان الملايم لدعوي تنزيل المعلوم منزلة الجهل فلا يرد ان الملايم لدعوي تنزيل
المعلوم منزلة الجهل لا تنزيل استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح والاعتبار
المناسب الاشعار بعظم هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم علي بقا النبي صلي الله
عليه وسلم فيما بينهم حتي كانهم ينكرون هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه
علي مفاسد الاستعظام حتي لحق بالجهل في الفساد وتحذيرهم عنه كما يحذر عن الجهل
قال وقريب عندي انه قصر قلب اي وما محمد الا رسول لا اله تنزيل استعظامهم
هلاكه منزلة دعوي الوهية لان البقا يخص الا له وكل شي هالك الا وجهه واعتقاد
الالوهية ينافي اعتقاد الرسالة قلبا عديل لقوله افرادا نحو ان انتم الا بشر
مثلنا تريدون ان تصدونا عما كان يعبد اباؤنا فاتونا بسلطان مبين فان
المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا جاهلين منكرين لكونهم بشرا لكنهم
نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد القايلين ان الرسول لا يكون الا بشرا مع اصرار
المخاطبين علي دعوي الرسالة فنزلوا منزلة من يعتقد الرسالة وينكر بشريته
وقلبوا الحكم وقالوا انتم رسلا ولكنكم بشر وفايدة تنزيلهم منزلة المنكر
للبشرية المبالغة في المنافاة بين الرسالة والبشرية وقال السيد فرق
هذا المثال والمثال السابق فان المنشا في التنزيل فيه هو حال المتكلم والمخاطب
وفي السابق حال المخاطب فقط هذا ولا يخفي انه وهم لان المنشا في التنزيل
مطلقا مخالفة علم المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق علمه مطابق للواقع
وههنا غير مطابق ويأتيك بحث فطنه موهبة ذوق لطيف وهو انما جعلوه
تنزيلا ان يكون علي مقتضي الظاهر ويكون الكلام من قبيل الكناية فيكون ان انتم
الا بشر بمعني ان انتم الا بشر بمعني ان انتم الا غير رسل لاستلزام البشرية نفي
الرسالة فذكر البشرية واريد انتفا الرسالة فمعني الكلام قصر قلب من غير تنزيل
وانما اختار المصنف في مقام التمثيل ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا
الاية دون ان انتم الا بشر مثلنا تريدون وما انزل الرحمن من شي لانه كان في
الاول اشكال يحتاج الي الدفع وهو انه يلزم ان يكون قول الرسل ان نحن الا بشر
تسليما لذلك القصر واعترافا بانتفا رسالتهم فاجاب عنه بقوله وقوله نحن الا
بشر مثلكم من مجاراة الخصم اي الجري معه وعدم المخالفة في السلوك ومن قبيل
تسليم المقدمة واظهارا للانصاف ليعثر اي ليزيل الخصم في العثار وهو
الزلة لا من العثور وهو الوقوف حيث يراد تبكيته اي اسكاته والزامه لا لتسليم

انتفا الرسالة وفيه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفا الرسالة
ايضا وفيه العثار في يد الخصم لا عثاره فيجاب ان المراد منه نحن بشر مثلكم والنفي
والاستثنا لو لم يقصد به معني وانما ذكر لمجرد موافقة الخصم في العبارة ولا يخفي ان
الجواب حينيذ ان المراد بالنفي والاستثنا لمجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه لكونه
مجاراة الخصم علي ان ذلك بعيد من النظر بل لا يليق ببلاغته لان الموافقة للخصم في عبارة
يكون صريحا في تسليم دعواه بمعزل عن البلاغة فالوجه ان يقال ان القايلين اعتقدوا
ان الرسول يكون ملكا لا بشرا فنزلوا الرسل في دعوي رسالتهم منزلة من يعتقد
ملكيته وينكر بشريته فقيل لهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبوا احكامهم وعكسوه معني
انتم بشر لا ملك فقولهم ان نحن الا بشر ليس فيه انتفا الرسالة بل تسليم المقدمة
بمجاراة والزامهم بقوله ولكن الله يمن علي من يشا من عباده يعني انتفا الملكية وثبوت
البشرية لا يستلزم انتفا الرسالة وههنا بحث شريف اخر وهو ان قول الكفار
فاتونا بسلطان مبين يدل علي انهم لا ينكرون رسالة البشر فالوجه انهم اعتقدوا
ان الرسل ادعوا فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا ان انتم الا بشر
مثلنا يعني لا يتجاوزون البشرية الي امتياز حتي يستحقوا الرسالة وحينيذ وصف
البشرية بالمماثلة تقتضي المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لمقدمتهم وقولهم
ولكن الله يمن علي من يشا من عباده منع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل الله يؤتيه
من يشا من عباده وكقولك عطف علي قوله كقولك لصاحبك انما هو اخوك لمن
يعلم ذلك ويقر به ظاهر هذه العبارة علي ما قررنا عليه بيان الشيخ من ان انما
لا تستعمل الا بحسب التنزيل بعيد عن الحمل علي ما اوله الشارح به لانه حينيذ
يكون المعني لمن شانه ان يعلم ذلك ويقر به وحينيذ لا وجه لقوله وانت تريد
ان ترققه لان الخطاب حينيذ للافادة لا للترقيق ولذا قال الشارح معترضا
علي المصنف الاولي ان يكون هذا الخطاب من قبيل التنزيل منزلة المجهول والمراد
بالترقيق جعله رقيقا مشفقا بالقاما يعلمه الله ولم نجده في كتب اللغة وانما وجد
ترقق له اذا رق قلبه له ونقول او تريد الاخبار برقته علي المخاطب اذ كان منكرا
لرقته عليه ولو جعل قوله ترققه للنسبة اي تريد ان تنسبه الي الرقة لكان المراد
هذه النكتة فهي من محتملات عبارته لكن ما في المفتاح هو الاول وقد ينزل
المجهول منزلة المعلوم لادعا ظهوره اي ادعا انه مما يجب ان يعلم وينبغي تحصيله
فكل من يخاطب به فهو عالم به ومحرز لمقدمات معرفته فيستعمل له الثالث نحو قوله
تعالي حكاية عن اليهود انما نحن مصلحون ادعوا انهم كونهم مصلحين لكمال ظهوره

معلوم للمخاطب او لكن معرفة المصلح امرا واجبا لم يرض احد من نفسه بالجهل
باصلاحهم ولذلك ادعا المستلزم لكمال الانكار جاء الا انهم هم المفسدون لانه عليهم
نوكد بما تري اي بما تعلمه محققا او بما تبصره لكمال ظهوره علي حسب انكارهم
ين نصد بوا الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال العناية بتفهيمه وبان واسمية
الجملة وبضمير الفصل الذي للتاكيد عند ما يفيد الحصر وبتعريف المسند المفيد
لحصر الافساد فيهم ادعا وكلحصر تاكيد علي تاكيد وادعا حصر الفساد فيهم تاكيد
امر لم يشر اليه المصنف وهو توبيخهم وتقريعهم بقوله ولكن لا يشعرون وجعله
داخلا في قوله ما تري كا يشعر به كلام الشارح بعيد عن السوق وياباه بيان
الايضاح ومزية انما علي العطف المشارك له في الدلالة علي القصر بحسب الوضع
فلا يرد ان تلك المزية مشتركة بين التقديم وانما لكن يتجه ان ما عليه المزية
لا ينحصر في العطف بل منه النفي والاستثنا انه يعقل منه الحكمان معا كا هو مقتضي
القصر لان القصر امر اجمالي لا ترتيب في تعلقه بين الحكمين فهو مفهوم انما ومترتب
علي تعقل الحكمين في العطف تفصيلا فالقصر بها من خاف العبارة وفي العطف لازم
مفهوم العبارة وفي الشرح ان المزية في ذلك ان يفهم القصر من اول الامر ولا يذهب
الوهم الي خلافه واحسن مواقعها التعريض اي الاشارة الي معني غير مقصود من خاف
العبارة نحو انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم
كالبهايم فيطمع النظر منهم كطمعه منها ففيه تعريض بطامع النظر منهم بما لا ينبغي ان
يقصد منه من الطمع وبالكفار وبكونهم كالبهايم هذا مقتضي سوق كلام المصنف والمطا
لما ذكر في الايضاح وهو احسن مما ذكره الشيخ في دلايل الاعجاز من ان المقصود منه
ذم الكفار وان يقال انهم من فرط جهلهم كالبهايم ولكون احسن مواقعها التعريض
دون ما والا لان المخاطب به من لا يجهل الحكم بخلاف المنفي والاستثنا فيكفي في حسن
موقع النفي والاستثنا افادة مدلوله بخلاف انما فانه لا اعتداد معه بمدلول
الكلام وانما مناط الفايدة ما يتوسل به اليه فان قلت فلا موقع له الا التعريض
قلت من مواقعه افادة لازم فايدة الخبر ثم اشار بكلمة ثم الي البعد بين البحثين والانتقال
من بحث الي بحث فهو بمنزلة الفصل والباب القصر كا يقع بين المبتدا والخبر
وقد سبق امثلة كثيرة يقع بين الفعل والفاعل ومنه انما يتذكر اولوا الالباب
والمقصود الحاق غير المبتدا والخبر في الكثرة دفعا للتوهم قلته او عدمه حيث الكثر
امثلتهما ولمرتبات بين الفعل والفاعل الا بواحد ولمرتبات من غيرهما بشي ولدفع التوهم
انه لا يكون بين الفاعل والمفعول كالفعل اذ ليس احدهما صفة والاخري موصوفا

حتي

حتي يكون من قصر الصفة علي الموصوف او العكس والمراد بالفعل ما يعم شبه الفعل
كا شاع ولكن ان تدرج شبه الفعل في قوله اي غير الفعل والفاعل قال الشارح
كالفاعل والمفعول والمفعولين من باب اعطيت وذي الحال والحال والفعل وساير
المتعلقات سوي المفعول معه والكل ترجع الي قصر الفعل مقيدا ايما عد مقصودا
في المقصور عليه ولذا انحصر القصر في قصر الصفة علي الموصوف والعكس هذا ولا يظهر
الفرق بين ما ضرب زيد الا عمرا وبين ما ضرب زيد الا في الدار حتي
يصح جعل القصر في الاول بين زيد وعمرو وفي الثاني بين ضرب وفي
الدار بل القصر في الثاني ايضا في الظاهر بين زيد وفي الدار وعند التحقيق
بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف ففي الاستثنا يوخر المقصور عليه
عن المقصور مع اداة الاستثنا وقل تقديمهما دون تقديم احدهما
بان تقول فيما جاني الا زيد ما جاني الا اياي زيد لان القصر فيما يلي الا
فينعكس المقصود او بان تقول ما جاني الا زيد الا فانه لا معني له اصلا
بحالهما اي كا يتبين بحالهما الذي قبل التقديم من اتصال المقصور عليه
بالاداة وتقديم الاداة عليه واحترز به عما اذا لم يكونا بحالهما بان
يتقدم المقصور عليه علي الاداة فتقول في ما جاني الا زيد ما جاني زيدا
لا اباي لا لان التقديم فيه كثير بل لانه لا يجوز اصلا لان القصر انما يكون فيما
يلي الا فينعكس المقصور نحو ما ضربت الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا
والدليل علي وقوع هذا التقديم قول الشاعر

• لا اشتهي يا قوم الا كارها • باب الامير ولا دفاع الحاجب •

وقوله

• كان لم يمت حي سواك ولم يقم • علي احد الا عليك النوايح •

لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها في المثالين المذكورين لان المقصود
ضرب زيد في عمرو لا مطلق الضرب وضرب واقع علي عمرو في زيد لا مطلق
الضرب ففي التقديم ابهام عن المقصور اولا وينبغي ان يعلم ان ما ضرب الا عمرا
زيدا اضعف من ما ضرب الا زيد عمرا لان فيه رعاية الاصل من تقديم الفاعل
وفي ما ضرب الا عمرا زيد خلاف الاصل ولا يخفي ان قوله لا اشتهي الخ من قصر
الموصوف علي الصفة فانه من قبيل قصر المشكل وقت الاشتها علي الكراهة
ففيه قصر الموصوف علي الصفة قبل تمامه لان وقت الاشتها باب الامير ودفاع
الحاجب من تتمة المقصور فالتعليل قاصر ويمكن ان يعلل الحكم بان المقصود

بمنزلة امر واحد والفصل بين اجزائه بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء
بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء الكلمة وبعض النحاة منع التقديم بحاليهما
ايضا وجعل ما ضرب الا عمرا زيد كلامين بتقدير ضرب زيد في جواب من ضرب
ولا يخفى انه تكلف قال المصنف هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في
الفاعل ايضا ومنعه البعض لان المقدر خال عن ارادة القصر قال الشارح
ان السؤال المقدر يقتضي الجواب باستيفاء الضارب حتى لو ضرب زيد وعمرو
وقلت في جواب من ضرب عمرا زيد لم يتم الجواب فقال نعم يمكن التزام القصرين
في هذه الصورة والتزام انه لا يقدم المفعول مع الا على الفاعل الا اذا اريد
القصران هذا ونقول ان ايراد المصنف لا يقتصر على هذا المقام بل يتجه
على مواضع متعددة وهي مذاهب جماهير النحاة منها زيد معطي عمرو
امس درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاه درهما في جواب اعطاه ومنها زيد
معطي غلامه امس درهما في جواب ما اعطى ولا يمكن التزام الحصر فيه اذ لم يرد
على الكسائي قوله بان المنصوب معمول الصفة دون الفعل المقدر بانه يفوت
الحصر ومنها زيد اضرب الناس عمرا في تقدير يضرب عمرا في جواب من
يضربه ومنها قوله في ليبك يزيد ضارع انه في تقدير يبكيه ضارع في
جواب من يبكيه ومن البين ان ليس المعنى على انه لم يبكه الا ضارع ولو التزمنا
القصرين في ما ضرب الا عمرا زيدا على مذهب بعض النحاة لم تكن المخالفة
بين السكاكي وذلك البعض في مجرد توجيه النصب بل في معنى التركيب
وحينئذ يترجح قول السكاكي ومن تبعه لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد
بالتركيب والبعض اغرب بالغفلة عن انه يلزمهم القصر بتقدير السؤال
والتحقيق ان السؤال عن مقتضى الحصر لو لم يكن مقدرا انا شيئا من الكلام فانك
في تقدير من يبكيه مثلا في البيت قاصدا تعيين الفاعل المتروك لا سائلا
عن عموم الباكي فانك تريد من يبكي بالبكاء الذي قصدت الامر به بقوله
ليبك فتامل ووجه الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر او وجه
الجميع وطريقته فيما في الجميع اي جميع صور القصر من ما هو بين المبتدا والخبر
والفعل والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه
في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين وانما راجع الى النفي والاستثناء
والتقديم اما راجع الى النفي والاستثناء او الى العطف فزيدا ضربت في معنى ما
ما ضربت الا زيدا او زيدا ضربت لا غيره واقتصر على البيان في المفرغ لان

البيان

البيان فيه يجعله مردودا الى غير مفرغ فاذا بين فكان بين غير المفرغ ايضا
ان النفي في الاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه فمفرغ الفعل
الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوصفه بالمفرغ وصف بحال المتعلق
اي تفرغ عن العامل او على الحذف والايصال المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ
عن اعرابه ليشتغل باعراب المستثنى منه والاولى ان يقولوا فمفرغ العامل الذي قبل
الا وشغل عنه بالمستثنى عنه ليشمل ما انا الا قائم بل الاولى فمفرغ عامل المستثنى
وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ايضا ما قائم الا انا فان العامل بعد الا لان العامل
المعنوي مع المبتدا الا مع الخبر فتامل بعد الا الاولى تركه ليشمل المستثنى المفرغ
بغيره ويستغني عن قوله وغيرها كالا الخ يتوجه الى مقدر لئلا يلزم النفي من غير منفي عنه
عام ليتناول المستثنى منه وغيره ولئلا يلزم التخصيص من غير مخصص فيقول القول
بتقدير المستثنى منه ينافي ما سيجيء في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله تعالى لا يحيق
المكر السيء الا باهله من امثلة المساواة وما وجه الشارح به من ان تقدير المستثنى
منه اعتباري نحوي دعى اليه امر لفظي هو بمعزل عن نظر صاحب المعاني من غير تقدير
في نظم الكلام فتامل مناسب للمستثنى في جنسه بان يقدر فيما ضرب الا زيد احد
لا حيوان او شيء حتى لا ينافي القصر مجيء حمار وفي ما اعطيته الا جبة لباسا حتى لا ينافي
اعطاء درهم فالمراد بالجنس ما يعد في العرف جنسا ويقال لشيء المشارك للمستثنى فيه
انه من جنسه الا ترى انه لا يقال للحمار انه من جنس زيد مع انه حيوان ويقرب
منه ما يفهم من قولهم الجنس الى الجنس يميل فمن فسره بما لا يصدق على المستثنى فقد بعد
وفي صفته اي كونه فاعلا او مفعولا الى غير ذلك ولا يخفى ان في قوله في جنسه
مسامحة لان المقدر يجب ان يكون جنس المستثنى لا مشاركه في الجنس فلا يصح المناسب
في جنسه كما صحت في صفته فالمراد مناسب له في كونه جنسه وان القصر لا يتوقف على
تقدير ذلك المناسب بل لو قدر اعم الاشياء لحصل القصر وايضا المستثنى فيما
ذكر فيه المستثنى منه نحو ما جاءني احد الا زيدا ليس مناسبا له في صفته مع افادته
القصر وان في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر وبيان مقدار ما توجه اليه
النفي وهو ام يهم لا ينبغي الغفلة عنه فاذا اوجب منه اي من ذلك العام شيء بالا لنفي او
اوجب شيء منه بالا كما في ما جاءني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيء بل اوجب شيء
منه جاء القصر ضرورة بقاء ما عدا ذلك على ما كان عليه من تعلق النفي به وفي انما
يؤخر المقصور عليه لو قال ابدا لاستغنى عن قوله ولا يجوز تقديمه على غيره اما
من التجويز وهو الانسب بقوله واما من الجواز للالتباس اي لالتباس المقصور

عليه بعينه مع لزوم القصر قبل التمام **فان قلت** مع تقديم المقصور عليه ينعكس
المعنى والالتباس ابهام المقصور لا تعيين غير المقصور **قلت** لو سلم فالمراد انه
لو جاز تقديم المقصور لزم الالتباس وتعين غير المقصور بعد ايجاب تاخير المقصور
عليه وفيه انه في صورة جمع لا مع انما الالتباس مع التقديم فلو قيل انما ضرب
عمرا زيد لا بكرا لم يلتبس **قال** الشارح المحقق وههنا نظر لوجود تقدم المقصور
مع انما كما في قولنا انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد كما **قال**
ابو الطيب . أسامينا لم تزده معرفة . وانما لذة ذكرناها .
اي ما ذكرناها الا للذة ويمكن الجواب بمنع ان انما هذا التقصير للتقدم
هذا اوفيه ان في الحكم بان انما في هذا التركيب لا قصر فيه وفي انما جاني زيد
لا عمرو للقصر تحكما **وغيرها لا في افادة القصرين** اي قصر الموصوف على الصفة
وقصر الصفة على الموصوف باقسامهما ولك ان تريد بالقصرين المبتدا والخبر
والقصر بين غيرهما وهو اقرب **وفي امتناع مجامعة** قد تبع المفتاح في
تخصيص وجه الشبه والاولى الاقتصار على قوله وغيرها كالاول فيه تكثير المعنى
بتقليل اللفظ لانه يفيد المشاركة في جميع احكام الالهي منك الايجاد
والانشاء . وانت الذي تفعل ما تشاء . لا نبتهل ولا نلتجي الا اليك . ولا نتمنى
النداء برفع الحاجة الا بين يديك . انت المستغني في معرفة افتقارنا عن
الاستفهام . وانت المنزه عن ان يكون شيء منك في حيز الابهام . الهمنا تخير
امورنا . وانعم علينا بشرح صدورنا . ووفقنا بالاجتناب عن المناهي وارزقنا
بمعرفتك حقايق الاشياء كما هي يا كريم انت الذي لا تخيب راجيا . ولا تحرم
مناديا ولا مناجيا **الانشاء** اي هذا باب الانشاء وقوله ان كان ابتداء الكلام
كما لا يخفى على ذوي الافهام وقد سبق في اول الفن بيان ان الانشاء كالخبر
والتمني في قوله وانواعه كثيرة منها التمني بمعنى الحالة التي تحدث
بهذا الكلام او المراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام على ان اللام
للغرض وعلى هذا القياس غير التمني وقد يقال الانشاء بمعنى القاء الكلام الخبري
كالاخبار وهو بمعزل عن هذا المقام وان ظن الشارح انه المراد وكيف لا وقد
عرف من اول الفن الاول ان الانشاء الذي اعتبر في التبويب هو قسم الكلام
والتمني والاستفهام مثلا لم يات بمعنى القاء الكلام المفيد للتمني مثلا
حتى يجعل الانشاء بهذا المعنى منقسما اليها وما دعى الشارح اليه من تصحيح
مثل قوله واللفظ الموضوع له ليت لم يدعه بحق فان القاء كلام للتمني ليس الموضوع

له ليت لم يدعه بحق فان القاء كلام للتمني ليس الموضوع له ليت كما ان نفس الكلام
ليس كذلك **ان كان طلبا** جعل الطلب كالجزء اسما للكلام **استدعى مطلوبا غير
حاصل وقت الطلب** لم يقل وقته لان الطلب السابق معنى الكلام وهذا الطلب
بمعنى اخر وهو محبة حصول الشيء على وجه يقتضي السعي في حصوله لولا مانع من الاستحالة
او البعد كما في التمني وذلك الاستدعاء لانه لا معنى لطلب للحاصل وقت الطلب
سواء كان تمنيا او غيره ففي غير التمني يجب ان يكون حصوله بعد الطلب واما في
التمني فقد يكون حصوله قبل الطلب كما في قولك ليت زيدا لم يخرج او لم يمت
فان قلت ربما يطلب شيء حاصل وقت الطلب لعدم العلم بحصوله فالصحيح ان يقال
استدعى مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب **قلت** المراد استدعاء صحة
الطلب لا استدعاء نفسه او المراد عدم الحصول في زعم المتكلم فاذا لم يوجد شرط
الطلب او صحته يحمل كلام من يوثق به على معنى مناسب لذلك الطلب واعلم ان
قوله استدعى مطلوبا احتمالين احدهما وهو الاظهر انه يتوقف على عدم حصول
المطلوب وثانيهما انه يطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل وقت الطلب
ولم يذكر لقوله ان كان طلبا ما هو قسيمه لان المقصود بالنظر هو الطلب لكثرة
مباحثه ووفور دقايقه واصالته بخلاف قسيمه فانه في الاكثر اخبار وضعت
موضع الانشاء كصيغ العقود واما خال المدح وفعلا التعجب وعسى والقسم واما
جعل واما جعل مطلق افعال المقاربة للانشاء كما ذكره الشارح فلا يصح اذ كاد
زيد يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا طفق زيد يحج وكذا رب رجل
لقيته وكم رجل ضربته وان كان لانشاء التكثير في حيز الخبر ورب لانشاء التقليل
فيه لكن النسبة فعد الشارح اياهما من الانشاء ليس كما ينبغي لان انشاءهما ليس مما
نحن فيه ولعله لانشاء الترجي ويحتمل الكلام انشائيا **وانواعه كثيرة** لم يرد بالكثرة
ما تنبو عنه صيغة جمع القلة فانها على ما ذكر المصنف خمسة **منها التمني واللفظ
الموضوع له ليت ولا يشترط امكان التمني** لا يشترط امكان المطلوب في شيء من اقسام
الطلب على يكفي زعم امكانه فيما سوى التمني ولا يشترط فيه زعم الامكان ايضا بل
يصح مع العلم بامتناعه وقد عرفت توجيه مثله فتذكر والمراد بالامكان ان كان
الامكان الذاتي فنفي دلالة قوله **تقول ليت الشباب يعود** عليه بحث لان في
امتناع عود الشباب نظرا وان اريد الامكان العادي فنفي الاشتراط المذكور
قاصر اذ لا يشترط الامكان الذاتي ايضا بل يصح تمني المستحيل بالذات وكما لا يشترط
الامكان لا يشترط الامتناع وخص الامكان بالنفي لانه يتبادر الوهم الى اشتراطه

امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب المحال وعدم تمييز الوهم بين طلب على وجه
التمني لطلب لا على وجه في المفتاح انه يجب في تمني الممكن اذ لا يكون لك طمع
والا لكان ترجيا وفيه بحث لانه لا طلب في الترجي وانما هو طمع وترقب فاذا كان
طلب المرجو على سبيل المحبة كان هناك تمن وشرح فاذا اي ليت فقد افيد التمني
دون الترجي واذا اي لعل فقد افيد الترجي وقد يتمنى بهل كان المناسب ايراده
في المعاني المجازية للاستفهام الا انه لما تعين ذكر لو ولعل هناك ناسب ذكره
هل هناك استيفاء للالفاظ المجازية للتمني نحو هل لي من شفيع حيث
ان يعلم لا شفيع قرينة صارفة عن ايراد الحقيقة ولا سبيل الى الاستفهام
عن وجود الشيء مع العلم بنقيضه اي بنفيه لتوقف التجوز عليها لاخذها في
مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة لان العلم بعدم الشفيع لا يوجب الحمل
على التمني لجواز ان يكون للاستبعاد او لاظهار شدة افتقاره الى الشفيع وترك
ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز عليها صحته ولم يحملها صاحب المفتاح
والعدول الى هل لكمال العناية بالتمني حتى ينزل منزلة ما لا جزم بانتفائه
ومنه قوله تعالى فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا حكاية عن الكفار ولا يختص
ذلك بل يكون بالهمزة ايضا. كقوله

الا سبيل الى خمر فاشربها. الا سبيل الى نصر بن حجاج.

وقد صرح ابن الحاجب ونورده عن الجزولي وسيبويه فالا ولي وقد يتمنى
بحرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب اراد بقوله بالنصب
نصب القرينة الصارفة عن الحقيقة فان المضارع بعد الفاء انما ينتصب
بعد الاشياء الستة واما القرينة المعينة للتمني فهو ان استفادة لو للتمني
من بين الستة قد شاعت دون غيره والعلاقة كون كل منهما للمفروض
غير الواقع واقعا وليس القرينة المعينة ان المناسب للمقام التمني كما ذكره
الشارح لا يحتمل المقام العرض على انتفاء الاتيان فتكون لو مستعارة للنفي
وانما يعدل في التمني الى لو اشعارا بامتناعه والامتناع في المثال المذكور يحتمل
ان يكون باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار التحديث وقيل لو مصدرية مختصة
بما بعد فعل فيه معنى التمني نحو ودوا لو تدهن اي تدهن وكثيرا ما يستغنى
باختصاصها بما بعد فعل التمني عن ذكره قبلها فقوله لو تاتيني بتقدير
اود ان تاتيني قال السكاكي كان حروف التنديم في الماضي والتحضيض
في المضارع وقيل التحضيض يستلزم التنديم على فوته في المضارع او على

عدم

عدم فعله قبل الحض فالتنديم في الماضي يوجب التحضيض على فعله في المستقبل
فهي لا تنفك عن تنديم وتحضيض وهي هلا والا بقلب الهاء همزة على عكس
قراءة هياك نستعين في اياك نستعين ولولا ولوما ماخوذة منهما
مركبتين مع لا وما المزيدتين جعلهما مركبين مع ما تغليب للالا او لا
وانما جعل الماخوذ هل ولو مع ان ما ولا ايضا من الاجزاء الا ان المستند اذ
في الاخذ هما وانما زيدتا لهما كما يظهر من قوله لتضمنهما معنى التمني
اي جعل زيادة ما ولا علامة ارادة التمني فيهما مع احدهما لا ينفكان
عند قريبا منهما لالتزام التمني اياهما وليس المقصود مجرد رد حروف التحضيض
الى هل ولو حتى يكون خارجا عن نظر الفن متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود
التنبيه على ان التمني المقصود فيهما قد يجعل ذريعة الى امر اخر وهذا من
اسرار هذا الفن لا يرضى الا المعنى فيه ان يفوته مثله ويرشدك الى هذا
المقصد قوله ليتولد تعليلا للتضمين منه اي التمني في الماضي التنديم نحو هلا
اكرمت زيدا او في المضارع التحضيض نحو هلا تقوم فان قلت التمني طلب
الشيء على سبيل المحبة وتحته المتكلم شيء لا يوجب ندامة المخاطب على تركه
او حرصه على فعله فكيف يتوسل به الى التحضيض والتنديم قلت التمني
لا لنفسه بل للشفقة على المخاطب فوجب ذلك تلافيها وهذه من معرفة
المصنف زبدة مقاصد المفتاح ولطف تنقيحه لكلامه حيث نحص كلامه
في هذا الموضع على هذا الوجه وهو في خفاء الدلالة عليه حيث يكاد يشكك
صحة نقله ولهذا اشتغل الشارح بتصحيحه ونحن اعتمدنا على ذكاء الناظر
في كلامه المتاهل للنظر والمعرفة مرامه ونحن نقول الاحسن ان يجعل لا وما
ايضا من ما له مدخل في التندم والتحضيض ولا يجعل الا مجرد امارة على قصد
التمني لهما مع انه لم يتبين مناسبة لهما بكونهما علامتين وجهة لاختيارهما
دون غيرهما وذلك بان يقال ما ولا للنفي تحسرا على ما فات وما سيفوت
كانه قال ليتك فعلت ما فعلت وليتك تفعل لا تفعل وقد يتمنى بلعل
فيعطى حكم ليت لا اختصاص له بلعل بل هو مشترك بين هل ولو وليت
نحو لعلي احج من حد نصر اي اقصدك فازورك بالنصب لبعد المرجو اي
لبعد ما من شانه ان يترجى لا المرجو باستعمال لعل لا يتبادر والا لم تكن لعل
مستعملة في التمني بل في الترجي عن الحصول وقال السيد السند ان المراد
المرجو بلعل ومعنى التمني به جعل المترجى به في حكم المتمني ولا يخفى انه بعيد

والا فوجب ان يتمنى بلعل لقرب المتمنى من الحصول فكانه قريب من الرجا ولا يبعد
ان يقال استعمال لعل في المثال المذكور لان القصد مرجو والزيادة بعيدة
لانه ليس هذا المقاصد فللحكم مناسبة بليت ومناسبة بلعل فروعي الجهتان
باستعمال لعل ونصب ازورك ولظني بك فطنة لا تحاشى من القاه قايه
يحقو ابنا من له كعب اعلى ومنها اي من انواع الطلب الاستفهام وهو كلام يدل
على طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق على افهم فان المطلوب به
ليس له طلب فهم ما اتصلت به لان اداة الطلب صيغة الامر وقد اتصل بالفهم
وليس المطلوب به طلب فهم الفهم بخلاف ازيد قايم فان المطلوب به طلب فهم
مضمون زيد قايم وسمي استفهاما لذلك وهذا الطلب على خلاف طلب ساير
الاثار من الفاعل فان العلم في علمني مطلوب المتكلم وهو اثر المعلم لكن يطلب
فعله الذي هو التعليم ليترتب عليه الاثر وكذا في اضرب زيدا المطلوب
مضروبية زيد ويطلب من الفاعل التاثير ليتاثر عليه الاثر وفي ازيد
قايم يطلب نفس حصول قيام زيد في العقل لان الاداة اتصل بقيام زيد
بخلاف علمني فان الاداة فيه متصلة بالتعليم والالفاظ الموضوعة له اي لغرض
تحصيل الاستفهام والا فليس الاستفهام المعنى المطابقي للاسما الهمزة قدمها
لانها الاصل والبواقي متفرعة عليها كما تقرر في موضعه وهل عقب الهمزة
بها لكمال مناسبتها وعقبها بقوله وما ومن لذلك وكان الانسب جمع كم معهما
واي وكم وكيف واين واني ومتى وايان فبعضها لطلب التصديق اي ايقاع
النسبة وانتزاعها وبعضها لطلب التصور اي ادراك سواهما وبعضها يعمها
قال الشارح المحقق ولكن الاعم اهم قدمه فقال فالهمزة ونقول تقديمها هناك
ليكون التفصيل على طبق الاجمال فاجعل ما ذكره في سلك ما ذكرناه ولقد
حق القول بان في التاخرافات لطلب التصديق قد ظهر وجه لتقديمه على
التصور فاذكره ان كنت من اهل التدبير وهناك وجه اخر هو انه ليس طلب
التصور الكلام ظاهري ولا طلب الا التصديق وسنحققه ان شا الله تعالى ونجيك
من التحير كقولك اقام زيد قدم الفعلية لان الاستفهام احق بها وازيد قايم
والم يقم زيد وازيد ليس بقايم وما من مقام يستفهم عن الايجاب الا ويستعد
الاستفهام عن السلب ويرجح احدهما على الاخر رغبة المتكلم به والاهتمام بوقوعه
او التصور كقولك في طلب تصور المسند ادبس في الانا ام عسل فانك تعلم
ان في الانا شيئا والمطلوب تعيينه وفي طلب تصور المسند افي الخابية

دبسك ام في الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمطلوب
التعيين قال السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني على
التوسع لوجهين احدهما ان المجيب لسوال ادبس في الانا ام عسل لم يزد في تصور السايل
شيئا وثانيهما ان الحاصل بالجواب هو التصديق بثبوت المجهول لمعين وهذا التصديق
يخالف التصديق بثبوته لاحدهما والثاني لا يمتنع عن طلب الاخر لانه لم يحصل بحصوله
ونحن نقول مطلوب البليغ بتركب الخبر افادة النسبة الخارجية بين محمول
وموضوع ولاحضارهما وتصويرهما طرق مختلفة فشانه ترجيح طريق على طريق
لا قتضا المقام فما يتعلق بهما من خصوصيتهما للتحصيل تصورهما ليكون
التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام فالتصديق بالثبوت لاحد الامرين
هو التصديق بالثبوت لمعين اختلف الموضوع فيه بحسب المقامين وتعيين الموضوع
في احدهما ليحصل تصور الطريق على وجه فيه خصوصية لتكون فايدة الخبر اتم
فالمجيب بالتعيين عن سوال ادبس في الانا ام عسل يجعل ذات الموضوع متصورا
باحدهما ليكون حكمه اتم فالمطلوب بالسوال تعيين طرق حكمه من العموم الى الخصوص
ليصير تصديقه اتم فليس تعدد التصديق في نظر البليغ وان اقتضاه التدقيق
الفلسفي ولو سلم فالمطلوب ليس التصديق بل تبديل التصور وتغير التصديق
يلزم من تبديله ولا يلزم من توجه الطالب الى شي توجهه الى لازمه فجعل بعض
كلمات الاستفهام لطلب التصور لكونه سوالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس
مبنيا على التوسع وليس المقصود بالجواب الا تصوير هذا الطرف ليكون التصديق
بالنسبة اتم سوا كان التصديق الاتم تصديقا اخر او عين الاول وانا مثلت حق
التامل لا تجد فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله دبس وبين
قولك من اول الامر في الخابية شي اي دبس فلان النظر في التفسير ليس الى تحصيل
تصديق بل الى تحصيل تصور الشي بخصوصه فكذلك جواب السوال لتحصيل تصور
الموضوع المبهم بخصوص الدبس لا اظنك في ريبة مما او ضحناه لك مع مزيد
التشبيه ان لم يكن بين بصرك الحديد ومشاهدة الحق غشاوة التقليد ومنه
التوفيق والتاييد ولهذا اي لكون الهمزة اي لطلب التصور لم يقبح ازيد
قام كما قبح هل زيد قام لان قبح هل زيد قام لا بناه طلب التصور مع انه
لم يجي له وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى فيوهم ان ايلا الاسم للدلالة على انه
المسئول عنه وذلك الابهام لا يضر في ازيد قام واما عرفت كما قبح هل عمرا
عرفت قال الشارح المحقق وذلك التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس

الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف الهمزة فانها تكون
لطلب التصور وتعيين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في ما عرفت واما في
ازيد قام فلا اذ لا نسلم ان تقديم المرفوع يستدعي التصديق بنفس الفعل
حتى لا يصح السؤال عن التصديق غايته انه محتمل لذلك على مذهب عبد القاهر
فيجوز ان يكون ازيد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه
ويدل على هذا انه علل قبح هل زيد قام بان هل بمعنى قد لا بانه مختص بطلب
التصديق كما سيجيء وهذا انما يتجه على ما علل به القبح دون ما عللناه لان زيد
قام وان لا يوجب كون التقديم للتخصيص حتى يكون مع التصديق باصل الحكم
ويكون تقديم زيد لتعلق السؤال به والا فالاستفهام بالفعل اولى ولذا لم
يقل لم يقبح ازيد قام لكن العلة في قبح هل زيد اعرفت عند السكاكي
والمصنف ما ذكر لا ما ذكرناه وكان الاولى ان يقول فلهذا لم يمتنع ازيد قام
ام عمرو ولم يقبح الخ **والمسئول عنه بها** اي بالهمزة **هو ما يليها كالفعل**
في اضربت زيدا ام اكرمته واما المجرد اضربت زيدا فالمطلوب فيه التصديق
والمتبادر ان الواقع بعدها الجملة اذ ليس تقديم الفعل لتعليق الاستفهام
به بل على ما هو الاصل فيه **والفاعل في انت ضربت زيدا** اذ لو كان السؤال
عن صدوره الذهن عن الفاعل لقيل اضربت اذ لا فائدة في ذكر انت ولان الاستفهام
بالفعل **والمفعول في ازيدا ضربت** المفعول نعم الخمسة الا المفعول معه فانه
لا يتقدم على عامله والاستفهام عن المفعول المطلق المحدود نحو اجلسته بفتح
الجيم وكسرها مع التصديق باصل الفعل متجه واما عن المبهم فلا نحو اجلوسا
جلست وكذا الحال نحو اراكبا جئت وخبر كان نحو اقائما كان زيد واما
البواقي فلا يتصور فيها ان يلي الهمزة ولا يخفى على من له دربة في نحو **وهل**
لطلب التصديق الاولى لطلب الايجاب **قال** الرضي هل لا تدخل على النافي
اصلا **قلت** كانه لرعاية اصله لانه في الاصل بمعنى قد وقد لا تدخل على النافي
فحسب اي اذا عرفت انه لطلب التصديق فحسبك هي فحسب مبتدا لكن
ضمة ليست رفعا لانه بني بعد حذف المضاف اليه على الضم وحاله القصر
على طلب التصديق وان كان ليس من طرقه وتدخل على الجملتين **نحو قام زيد**
وهل عمرو قاعد اعني بتكرير المثال دفعا لتوهم التخصيص بالفعلية من كونه
في الاصل بمعنى قد ولو ن هذا الاصل مرعيا في المنع عن الدخول على المنافي
والدخول على اسمية خبرها فعل واشار باختيار هل عمرو قاعد على عمرو

تعد لي فيحه ولو مثل بمثل زيد قايم لكان الاشارة اولى **ولهذا امتنع هل**
زيد قام ام عمرو اي استعمالها مع ام المتصلة لانه يكون حينئذ لطلب التصور
لوجوب حصول التصديق مع ام المتصلة مع ابهام يطلب بالاستفهام تعيين هذا
المبهم وستعرف سر منع النحاة ان او هل مع ام المتصلة **وقبح هل زيدا ضربت**
لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل في الايضاح لما تقدم المفعول
للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص يستدعي ثبوت الحكم وخطا المخاطب في قيد من
قيود الكلام **قال** الشارح وانما يمتنع لاحتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل
حذف العامل على التفسير لكن التفسير قبيح بدون الاشتغال بالضمير هذا ولا يخفى ان
هل زيدا ضربت على هذا ليس متعينا للقبح هل هو دائر بين ان يكون قبيحا او ممتنعا
الا ان يقال الدائر بين الامتناع والقبح متعين للقبح ثم قال الشارح وقيل لم يمتنع
لاحتمال ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام به غير التخصيص وفيه نظر لانه لا وجه حينئذ
لتقبيحه سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوهم ان يقبح وجد الحبيب
انني على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قايل به هنا وفيه انه اذا كان
احتمال الاهتمام دافعا للقبح فلا يصح الحكم بقبح هل زيدا ضربت ويجعل كلام المصنف
فتمام كلام المصنف يستدعي ان يكون احتمال الاهتمام مجامعا مع القبح فيصح ان يجعل
وجها للحكم بالقبح دون الامتناع وانه لا فرق بين وجد الحبيب انني ولو قلنا
هل زيدا ضربت فان في الثاني ايهام التناقض فان غلبة الاختصاص فيه توجب
للحكم بعلم المتكلم باصل الحكم وهل يحكم بجهله به بخلاف الاول على ان في الثاني حمل
المخاطب على جواب اخر خطاه هو التعيين بخلاف الاول فانه لا بد في جواب
دون ضربته اي لم يقبح هل زيدا ضربته **لجواز تقدير المفسر قبل زيد**
جوازا غير مرجوح وانما قيدنا الجواز لانه الفارق بين زيدا ضربت وزيدا ضربته
اذ الجواز مشترك **قال** الشارح بل التقدير قبل زيد ارجح لان الاصل تقديم
العامل **قلت** ولان الاستفهام بالفعل اولى وجواز هل زيدا ضربته مما يشهد
له كلام ابن الحاجب حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام في المضمر
على ما شريطة التفسير لكن الرضي حكم بعدم جواز حذف فعل هل اختيارا وايضا
يرد على قوله دون ضربته ان انتفاء هذا الوجه للقبح لا يوجب عدم قبحه لان انتفاء
علة مخصوصة لا يوجب انتفاء المعلول ما لم يتم دليل على انحصار العلة فيه
وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك اي لان التقديم يستدعي حصول
التصديق بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم والتاخير في رجل عرف او

وان اصله عرف رجل على انه بدل من الضمير كما في قوله تعالى واسروا النجوى
الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار التقديم والتاخير فيه لان لا سبب سواه لكون
المبتدا نكرة وهو منتف مع حرف الاستفهام لانه يصح بحكم الامتناع لا احتمال الان يكون
رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم بالقبح على هذا مشكل لانه ليس فيه قبح
عدم اشتغال المفسر بالضمير على ان فيه نجاة عن تكلفات ارتكبها السكاكي لتصحيح
وقوعه مبتدا ويلزمه اي السكاكي ان لا يقبح هل زيد عرف لانه يجعله للتخصيص
كما عرفت واللازم باطل باتفاق النحاة وفيه انه هل يبالي السكاكي بمخالفة النحاة
معه وانه فليقبح طرد اللباب قال الشارح ان انتفا عليه مخصوصة لا انه يستلزم
انتفا الحكم نعم هذا الوجه لا يستلزم قبحه وفرق بين عدم الاستلزام واستلزام
العدم ويمكن دفع الكل بان مراد المصنف انه يلزم السكاكي ان لا يقبح اهل
رجل عرف لهذا الوجه يعني يلزمه ان لا يكون وجهه جاريا في جميع مواد القبح
والمقصود ترجيح وجه الغير باطراده لا ابطال وجهه ولا ابطال حكم ينسب اليه
بمقتضى وجهه وعلل غيره اي غير السكاكي قبحهما اي قبح هل رجل عرف
وهل زيد عرف بان هل بمعنى قد في الاصل والاصل اهل وقد جاء على الاصل
في قوله اهل عرفت الدار بالغريين وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها
في الاستفهام وقد يقع في الخبر كقوله تعالى هل اتى على الانسان اي قد اتى فلما التزم
ترك الهمزة نابت منابها في الاستفهام وقد من امور لا تنفك عن الفعل المذكور فكذا
ما هو بمعناه فبقي بعد صيرورته بمعنى الاستفهام على اصله فلم يفارق الفعل
لا بالحذف ولا بالفصل في كلام فيه فعل وما لا فعل فيه يسلب عنه الملم بحثه
فان قلت ما الفرق بين هل ومتى حتى جعلوا الثاني متضمن معنى الهمزة والاول
بمعناها قلت لم يرضوا ببقاء معنى قد فيه لئلا يوجب امتناع دخوله على
الجملة الاسمية وكان اختصاص هل بطلب التصديق ايضا ناشيا من كونه في الاصل
بمعنى قد الذي لتحقيق النسبة او تعليلها ولا اتصال له بالمفردات وهي
اي كلمة هل تخصص المضارع بالاستقبال قال الشارح بحكم الوضع كالسين
وسوف هذا وفيه انه لو كان بحكم الوضع لكان مخصصا للماضي ايضا بالاستقبال
مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا الا ان يقال واضع
هل للمستقبل فاذا دخل المضارع لا يلزم من تخصيصه بالمستقبل خروج شي من
وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي فانه لا بد اما من خروج الماضي عن وضعه
او خروج هل فيختار خروج هل دون الفعل لانه ركن الكلام والعيان يقتضي

تخصيصه للجملة الاسمية ايضا بالمستقبل فلا يصح هل تضرب زيدا وهو اخوك
لان التقييد بهذا الحال يخصه بزمان الحال اذ المراد يفوت الاخوة في زمان الحال
والعامل يقارنه وفيه ان تخصيصه المضارع بالمستقبل لا يستلزم عدم الدخول على
المضارع المقيد بما جعله حالا كما لا يستلزم عدم دخوله في الماضي الا ان يقال تصرف
هل سابق على التقييد بالحال فان قلت كونه بحكم الوضع مخصصا بالمستقبل منع دخوله
على الحال اذا كان مستعملا في معناه وهو هنا للانكار دون الاستفهام اذ لا معنى للاستفهام
عن الضرب حال الاخوة قلت التزم بهذا المقتضى للوضع حينئذ دخوله على المضارع وجعل
الوضع امتناع المثال لامتناع كون هل مستعملا في الانكار وقد وهم البعض من تخصيصه
المضارع بالمستقبل انه لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده ولاختصاص
التصديق بها الباء داخل على المقصور وتخصيصها المضارع بالاستقبال هو
المقصور عليه فقد جمع في العبارة بين الاستعمالين للتخصيص كان مزيد اختصاص
اي ارتباط فافهم بما كونه زمانيا اظهر كالفعل الاظهر هو الفعل فلم يقل مزيد
اختصاص بالفعل ليظهر وجه مزيد الاختصاص قال المصنف اما الثاني فظاهر
واوضحه الشارح بقوله واما اقتضاء الثاني اي تخصيصها المضارع بالاستقبال لذلك
فظاهر اذ المضارع انما يكون فعلا وكانه عرض بالمفتاح حيث قال ولاستدعائه
التخصيص بالاستقبال لا يحتمل ذاك وانت تعلم ان احتمال الاستقبال انما يكون
لصفات الذوات لا لنفس الذوات من حيث هي هي ذوات فيما مضى وفي الحال والاستقبال
استلزم ذلك مزيد اختصاص لهل دون الهمزة بما كونه زمانيا اظهر كالافعال
هذا اوجه المواخذة عليه انه توضيح للواضح بالخفي لان التخصيص بالمستقبل انما
للمضارع وهو فعل وهذا الايراد لان التخصيص بالمستقبل لا يحتمل غيره وهو
المضارع والجملة الاسمية وكونها مخصصة للمضارع بالمستقبل لا يقتضي مزيد
الاختصاص انما يقتضي لو كان التخصيص مخصصا بالمضارع فلا بد من اثبات ان
الاختصاص بالمستقبل له مزيد خصوصية بالمضارع حتى يتضح المطلوب ولا بد
في بيانه مما ذكر السكاكي كما سيتضح لك ثم قال المصنف واما الثاني فلان الفعل
لا يكون الا صفة والتصديق حكم بالثبوت او الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان
الى الصفات لا الذوات واحال السكاكي معرفة توجيه النفي الى الصفة دون
الذوات الى علوم اخر واختلفت الاراء في تنقيح هذا الكلام وبيان المراد بالذات
والصفة فمنهم من اراد الاجسام والعوارض ومنهم من اراد الحقايق والعوارض
والاول اراد بالعلوم الطبيعيات والثاني علم الكلام وفي تفصيلهما ليس الا وصمة

ذوي الاحلام نطوينا هما على ما عرفهما وان كنت تشتهيهما فعليك بالحواشي
للسيد السند على الشرح فليكن ما لنا عليهما من التعديل والجرح في ساعة
الطرح والابهام ولما اضطر السيد السند في تنقيحه ادعى للذات والصفة معنى
يتم به الكلام وان لم يثبت في السنة مشاهير الانام وهو ان المراد بالذوات
المستقل بالمفهومية وبالصفة ما لم يستقل ويكون معنى حرفيا وهو في النفي
والاثبات النسبة الرابطة وحينئذ صح قول المصنف والفعل لا يكون الا صفة
بخلاف الاسما فانها ذوات لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة لان يحكم عليها
وبها ونحن نقول عنه مندوحة اذ المراد بالصفة المحمول لان المراد به
الوصف ابدا لانه ملحوظ على وجه الثبوت للغير وبالذات الموضوع لانه ملحوظ
على وجه يثبت له الغير كما هو شان الذوات ومن تأول علما حقق فيه حقيقة
النفي والاثبات علم انهما يتوجهان الى المحمولات ويتعلقان بالموضوعات
فانت في ازيد قائم تثبت القيام لزيد لا زيد الشي وفي ما زيد قائما نفيت
القيام عن زيد لا زيدا عن شي والفعل لا يكون الا صفة لانه اعتبر الحدث
فيه مسندا ابدا بخلاف الاسم فانه ربما تعرض له النسبة الى شي وربما لا تعرض
فقول المصنف والفعل لا يكون الا صفة مما له مزيد يدخل في تحرير كلام المفتاح
اي بخلاف الاسم فانه ربما يكون صفة وربما يكون ذاتا فلها مزيد اختصاص
بالفعل بلا خفا لكونه بالتصديق ولكونه للتخصيص بالمستقبل كان التخصيص
في المضارع اطوع لانه رفع لاحتمال المراد والمستقبل مدلول له بخلاف الاسمية
فما يشعر به كلام الشارح من حصر الاسما في الذوات ليس كما ينبغي فان قلت
النفي والاثبات لا يخص الجملة فكيف صحت انهما لا يتعلقان الا بالصفات
قلت لا تغفل عما سمعته من تخصيص السكاكي والمصنف الحكم في الشرطية
بالجزا فان قلت الصفة في مفهوم الفعل ليست محمولة بل قائمة بالفعل قلت
تحقق في تلك العلوم انها راجعة الى المحمولة فلا تنازعنا للغفلات ومما
ننبهك عليه ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال لان حدثه تميز
على نظر البصيرة متماشيا مع الزمان متجزيا بتجزيه على حسب اعداد الان
وهذا هو السر في اختصاصه بالاستمرار التجددي ولهذا اي لان لها مزيد
اختصاص بالفعل كان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر علم منه ان الاستفهام
يكون بمعنى الطلب كما علم سابقا انه يكون بمعنى التمني فلما علما لم يتعرض لهما فيما
سيجي من بيان المعاني المجازية من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون مع ان

انتم

انتم فاعل لفعل محذوف وفيه تاكيد للتكرير وليس انتم تشكرون جملة اسمية
لما عرفت من قبح هل زيد قام فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح من قوله سواء كان
انتم تشكرون اسمية او فعلية مكررة ليس كما ينبغي لان انتم تشكرون ساقط عن درجة
الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان فهل انتم شاكرون بمادته الرضي لان ابراز
ما سيتجدد في معرض الثابت لم يقل ابراز المتجدد لان ابراز ما سيتجدد
زمانية اظهر كما نبهناك عليه ادل على كمال العناية بحصوله من عدم الابراز وان
اكد ان تاكيد وفيه خفا من افانتم شاكرون وان كان للثبوت لان هل ادعى
للفعل من الهمزة فتركه معه ادل على ذلك لكمال من تركه مع الهمزة ولهذا
لا يحسن هل زيد منطلق الا من البليغ اذ الظاهر هل ينطلق زيد او هل
زيد ينطلق بتقدير الفعل فالعدول بلا نكتة لا يحسن ومعرفة النكتة لا تكون
الا للبليغ وفيه نظر لان معرفة نكتة نوع من الكلام لا تتوقف على البلاغة التي هي
ملكة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ فتامل وكان ينبغي ان يقول لا يحسن من غير
البليغ لا يحسن ازيد منطلق لانه يدعو الى الفعل واذ كان دعوته هل اتم
ان نقصان الحسن معها اقل فكانه للتنبيه على هذا اخص الحكم بها والاحسن بيان
المفتاح حيث قال والخطب مع الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشا ترك
المصنف اياه الغفلة وهي اي هل قسمان بسيطة ولا يخفى هذا التقسيم لا يخص
هل لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قسمان الا انه جرى الاصطلاح بتسمية
هل بسيطة ومركبة فلهذا اخص بها التقديم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة
هل مستغن في الهمزة عن التعليم وهي التي يطلب بها وجود الشي بحرج عنه
نحو قولك هل النسبة واقعة هل العمي ثابت كقولنا هل الحركة موجودة
ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شي لشي كقولنا هل الحركة دائمة والمراد
وجود شي لشي نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشي فقولنا هل الحركة لا موجودة
بسيطة وهل الحركة لا دائمة مركبة كذا في المفتاح الشرح اقول قد سمعت ان هل
لا تدخل النفي فهذا التعميم فاسد وان اراد بالنفي العدول فالمحمول في قولنا الحركة
لا موجودة غير الوجود فقد اعتبر غير الوجود امران فهي مركبة ثم اقول جعل الحركة
دائمة هل المركب كلام ظاهري اذ المحمول فيها الوجود والدوام جهة القضية
الا ان الجهة والمحمول اريد بعبارة واحدة والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق
قد اخذ في البسيطة شيئا في الوجود وغيره وفي المركبة ثلاثة اشيا المحمول والموضوع
والموجود اقول هذا الكلام ظاهري خال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوى الوجو

الرابطي امر انفلا يستحق ما محوله الوجود ان تكون بسيطة بالنسبة الى ما محوله
غير الوجود والقول بان المحمول لما كان كالنسبة من جنس الموجود فكانهما امر واحد تكلف
جدا وكانه من هنا وهم من قال في قضية محمولها الوجود لا نسبة في القضية ولا تركيب
الا بين الموضوع والمحمول لان الوجود يرتبط بنفسه فلا يحتاج الى اعتبار رابط ولذلك
يقال زيد هست ولا يقال هست است والاحق بالاعتبار ان البساطة دائرة
هل ان مطلوب هل البسيطة ليس الا مشتملا على التصديق بوجود الشيء ووجود
شيء له لان ثبوت شيء لشيء اذا كان غير الوجود فرع ثبوته لكنه انما يتحقق لو لم يكن ثبوت
الموجود ايضا فرع ثبوت الشيء كما هو المشهور ويكون انه مستلزم وجود الشيء وان كان
بهذا الوجود المحمول فافهم منا مثلا ثانيا مثلا وافيا **والباقية من الفاظ الاستفهام**
لطلب التصور الاولى ان يقول بحسب **قال** الشارح ويختلف من جهة ان المطلوب
بكل منها تصور شيء اخر وهذا لا يصح في حق اي فانه لا يطلب بها الا ما يطلب بكيف
واين كما سيظهر **فيطلب بما شرح الاسم** اي شرح مفهومه وانه لاي معنى تحقق
الجواب ايراد مفرد اشهر اذ مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب بمركب دخل في
الجواب تفصيل ليس من داخل المسؤول عنه فاذا لم يوجد مفرد اشهر عدل
الى المركب والمراد بالاسم ما يقابل المسمى اذ شرح المفهوم لا يختص بالمقابل للفعل
والحرف ويبعد ان يقال لا يمكن ايجاب بمفهوم الحرف بعينه عن السؤال بما لانه
ليس قابلا للحكم به ولا بمفهوم الفعل لانه وان يحكم به لكن على فاعله لا على المسئول
فالسؤال عنهما سؤال عن مفهوم اسم منطبق على مفهومهما فيقال ما معنى من وما
معنى ضرب ويجاب بانه الابتداء او الضرب المقترن بالماضي فلذا اكتفوا بقولهم
لم شرح الاسم **كقولنا ما العنقا** فيجاب بما بعينه ولو بلغة اخرى وما
الشارحة للاسم بالمباحث اللغوية انسب **او ماهية المسمى** الاولى او حقيقة
المسمى لان الحقيقة الماهية الموجودة ولا ترتيب بين هل البسيطة وما
الطالبة لتفصيل الماهية الاعتبارية ولا يخرج عن البيان بان زيد حيث
يجاب بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة المسمى **وتقع هل البسيطة** الطالبة
للوجود **في الترتيب بينهما** فالمحتاج الى السؤال عن مفهوم الاسم ووجوده وتفصيل
حقيقته لا بد ان يقال اولا عن مفهومه اجمالا ولو يسال بعد الاجمال عن تفصيله
قبل السؤال عن وجوده لكان احسن او يكون فراغ من مسلك ثم اشتغال
باخر **فان قلت** بل الاحسن ان يسال اولا تفصيلا لان فيه قصر المسافة **قلت**
لعل المعرفة الاجمالية له تغني عن التفصيل لبداهتها وبعد معرفته اجمالا

يتجه السؤال عن الوجود ولا يصح تقديم السؤال عن الوجود على السؤال عن الخصوص
اذ بعد التصديق بوجوده وخصوصه لا مجال للسؤال عن الخصوص وهذا امر
ومن قال من الشارحة للمفهوم اجمالا متقدمة على هل البسيطة قطعا واما الشارحة
المفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها فلا يرد عليه انه يكفي ما الشارحة تفصيلا
للسؤال عن الوجود فالواجب تقديمه احد الامرين وبعد معرفة الوجود يتجه
السؤال عن الحقيقة اي الماهية من حيث الوجود اذ ربما تتفاوت الماهية بالقياس
الى الاسم والماهية بالقياس الى الوجود هي معروضة لماهية الاسم لان ماهية الاسم ما
اعتبرها الواضع في وضع الاسم وربما كان عرضيا للموجود نعم قد يتفقان
فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال عنهما بعد معرفة الموجود اذ اعرف
قبل مطلب هل بديهة او بالتفصيل **قلت** ربما لم يعرف السائل الاتحاد فيها
نعم لا يجب الجواب بايراد احد بل قد يكون الجواب التنبيه على الاتفاق **فان قلت**
فاذا جاز ان يكون الحد الاسمي رسميا حقيقيا او بالعكس فكيف صح ما ذكره الشيخ
في الشفاء ان الحدود التي توضع في اول التعاليم قبل اقامة البرهان حدود
بحسب الاسم وبعد اثبات الوجود تصير حدودا بحسب الحقيقة **قلت**
حكم الشيخ على الحدود الحقيقية التي ذكر قبل اثبات الوجود لا على المطلق ولا بالنسبة
بالعلوم الحكمية ما الشارحة لحقيقة المسمى لا يقال كما تقع هل البسيطة بل بين
ما بين تقع ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة فانه ما لم يعرف ان للفظ
مفهوما استحال السؤال عن بيان خصوصه اجمالا او تفصيلا على ما قيل وذلك مطلب
هل المركبة فكما ان لهل البسيطة تقدما على هل المركبة كذلك لها تقدم على البسيطة
بل له التقدم المطلق لانا نقول انما يسال عن خصوص المفهوم بل ان وجد اللفظ
مستعملا في الموارد وحصل العلم بان له مفهوما فلذلك فلا يستعمل هل في
طلب ان له مفهوما فلذلك لم يلتفتوا اليه ولم يتعرضوا له **ومن العارض المشخص لذي**
العلم الاظهر ان المطلوب بمن المشخص من ذي العلم **كقولنا من في الدار** فيجاب بزيد
فانه لم يكن الجواب بالمشخص يعدل الى مفهوم كلي منحصر في الشخص وليس الاتيان به
لانه يفهم منه كما يستفاد من كلام الشرح ان المفهوم الكلي لا يفيد المشخص كقولنا من
في الدار فيقال زيد وفيه بحث لان السائل يعرف مشخص زيد وتردد الكون
في الدار بينه وبين عمرو وانما يطلب تصديقا خاصا فهو كالهمزة ولم في السؤال
التردد بين الاشخاص في الكون في الدار **الشاكي يسال بما عن الجنس** سواء كان
من غير ذوي العلم او منه **نقول ما عندك اي اي اجناس الاشياء عندك وجوابه**

الكريم واما اذا اجيب بانسان فهو سوال عن الجنس ونحوه وفي الحديث سبقوا وقد سبق المفردون قيل وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ويسأل بمن عن الجنس من ذوي العلم تقول من جبريل اي ابشر هو ام ملك ام جني وفيه نظر اذ لا نسلم انه سوال عن الجنس وانه يصح الاكتفا بالجنس في الجواب كذا في الايضاح وغيره قوله •

• اتوا ناري فقلت منون انتم • فقالوا الجن قلت عموا ظلاما •

ويمكن ان يجاب بانه ليس جوابا بل يلقي المخاطب السائل بغير ما يتطلب تنبيها على انه المهم له لانهم ظنوهم اناسي فطلبوا تعيينهم فنبهوهم على انه لا يمكن لكم تعيينا وانما غاية التعريف لنا عندكم تعيين جنسا وهنا كذ نظرا قوي وهو انه لو كان السوال عن الجنس لما صح لمن قال لك جاني انسان من هو مع شيوعه وصح السوال عمن جهل جنسه وهو بحضرتك من هو ويسأل باي عما يميز احد المتشاركين في امر يعمهما او احد المتشاركين او المتشاركات واحترز به عن المتشاركين في مال او دار فانه لا يسأل باي عما يميزهم ما لم يجعلا تحت ما يعمهما ولو كان مفهوم المتشاركين في هذا المثال ولم ينتبه له السيد السند لما قال في شرح المفتاح وهو لنا كيد التشارك ولا بد في معرفة ما يعم في موضع من ملاحظته في قولك جاني زيد وعمرو ولا دري ايهما تقدم الامر الاعم الجاري اي لا ادري اي الجائيين تقدم قال الشارح قيل انه اذا اضيف الى ما يشارك اليه كقولهم نفعل كذا فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية او اسم علم واذا اضيف الى كل فجوابه كل مميز لا غير هذا وفيه نظر لان الضمير اذا رجع الى جماعة فيهم لابس ثوب ابيض فلا خفا في صحة فعل من له ثوب ابيض واذا قيل اي انسان تفعل كذا ايصح ان يقال زيد فلا نعلم ما صحة هذا القول وههنا بحث ذكرناه لك فيمن في الدار فتذكر • وبكم عن العدد وفي الرضي عن العدد المعين هذا فلا يصح ان يجاب عن قولك كم رجلا في البلد بالوف نحو سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة الآية على الاستفهام فلا ينبغي التمثيل بها لان المقام مكان بيان المعاني الحقيقية كما لا يخفى قيل تمييز كم من آية بينة زيدت من لانها لا تزاد للفصل بينه وبين مفعول الفعل المتعدي الفاصل بين مميزه وانكر الرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية وقال لم اجده في نظم ولا نثر ولا كتاب من كتب النحو ومن لطايف الشرح انه قال في مقابلته واقول سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة وليدفع كلام الشارح بانه تحتمل الآية كم الخبرية على ما ذكره الزمخشري فلا يتم تمسكا عليه ونحن نقول

يجوز

يجوز ان تكون من زائدة في المفعول وتكون كم مصدرا اي كم مرة آتيناهم آية بينة وبكيف عن الحال اي الصفة فهو ابدا عن سوال المسند او عن الحال مثال الاول كيف زيد ومثال الثاني كيف يقوم زيد اي على اي الحال يقوم اقايما او قاعدا ولا يتوهم انه سوال عن الظرف لانه من الظروف لانه ليس منها وانما عد منها توسعا كما بين في محله وباين عن المكان وهو لازم الظرفية فاما ان يسأل به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف نحو اين تكن ومن اين تجي ومتى عن الزمان نحو متى القتال ومتى تخرج والزمان باطلاقه يتناول الحال وقول الشارح في شرحه ماضيا كان او مستقبلا يشعر بالتخصيص ويقتضي عدم صحة قولك الان في جواب متى سفرك وفيه نظر وبايان عن المستقبل نحو ايان الحج وايان تحج وقد خصه بالتمثيل ليتنبه بالمثال عن انه يسأل عن الامر العظيم مثل يسأل ايان يوم القيمة وانى تستعمل تارة اي مرة على ما في الصحاح فالتقييد تارة كالتقييد بكثيرا بمعنى كيف ويجب ان يكون بعده فعل نحو فاتوا حرثكم انى شئتم ولا يقال اي زيد بمعنى كيف زيد ويجي بمعنى متى ايضا وهو كما جا بمعنى كيف قال الرضي وفسر بالمعاني الثلاثة واخرى اي تارة اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد مرة باخرى فكانها استعملت بمعنى مرة بمعنى من اين نحو انى لك هذا ذهب جماعة الى انها في معنى اين لتمكن تطبيقه على اي مذهب يراد ثم من قال انها بمعنى في فقد خرج عن المصلحة ويؤيد كونها بمعنى اين يجي من انى لك هذا كما في قوله من اين عشرون لنا من انى وههنا بحث شريف خفي عن البصاير لانه لطيف ومن انه ليس شي مما ذكره ويذكر من مباحث الاستفهام مما يتعلق بفن المعاني فان حقايقه وطايف لغوية هو ومجازيته من مباحث البيان وفروع قواعد المجاز نعم انه يتفرع على حقايقه مزايا تتوقف معرفتها على معرفة الحقايق لكن لم يذكر شي منها وينبغي ان يقول واما الاستفهام فلاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين اداته من التفصيل وقد بين ذلك في النحو كما قاله في بيان اعتبارات تقييد المسند اذ الفرق بينهما تحكم ثم ان هذه الكلمات الاولى في ثم هذه الكلمات على طبق الايضاح اذ لا داعي الى تاكيد الحكم كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام مثله للخبر ومنه الانشا وهل ارادة غير الاستفهام بهذه التركيب من غير الاستعارة التمثيلية فتكون هذه الكلمات مستعملة في معانيها او من قبيل التجوز في تلك الكلمات كما صرح به المصنف لا سبيل الى تعيين احد الامرين بل الامر متوطن في موطن الاحتمال وكذا نبه المفتاح على الابهام فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة قراين الاحوال ونجد كون التجوز في تلك الكلمات هل وقع

التجوز فيها بالاصالة او في متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبروا في استعارة
الحروف لاشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكانه الى هذا اشار الشارح
المحقق حيث قال وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان انه من اي نوع من انواعه مما لم
يحم احد حوله وعرض به المصنف حيث جزم بالتجوز في تلك الكلمات بانه امر من عنده
والسابقون وقد توقفوا وحمل السيد السند كلامه على استصعاب بيان علاقة
المجاز فيها وبيان كيفية المناسبة المجوزة له وقال متبجحا ونحن نذكر في هذه
المواضع ما يتضح به وجه المجاز فيها ونستعين به فيما عداها ثم استعمالنا تلك
المعاني بمعونة القراين والعلاقات اذ لو فات شي منهما خرج استعمالك عن حيز
اللطف والسداد الى مزلقة العنف والفساد وهل المستعمل بمجرد تقليد العرب
من غير اطلاع على السبب هو مصيب او كلامه معيب يشبه ان يكون على الصواب
كما يتم من جميع اهل اللغة المجازاة المشهورة في كل باب **كالاستبطاء نحو كم دعوتك**
اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعايه اياه لان الاستفهام
يستلزم الجهل المستلزم لاستكثاره عادة اولا دعا لان القليل منه يكون
معلوما عادة والاستكثار يستلزم الاستبطاء عادة اولا دعا كذا قاله السيد
السند والاقرب ان الاستفهام المذكور يستلزم عرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء
والتعجب نحو ما لي لا ارى الهدهد اريد التعجب لان الاستفهام عن سبب
عدم رؤيته يستلزم قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم عادة عن سبب
ما يكثر وقوعه وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التعجب لانه كيفية نفسانية
تابعة لادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب وفي هذا المثال
احتمال الحقيقة ومال اليه الكشاف **والتنبيه على الضلال نحو فاين تذهبون**
اريد به مبني على التجاهل المبني عن انه من كمال بعد هذا المذهب عن الاحتيا
لا يمكن العلم بانه مذهبكم فيفيد الحكم بضلالهم حكما مؤكدا في الغاية وفيه
مع ذلك الاحتراز عن مواجهتهم بالتصريح بالضلال وادخل في النصح ولعل هذا
التوجيه اقرب مما ذكره السيد السند من ان الاستفهام عن الشي يستلزم تنبيه
المخاطب عليه وتوجيهه ذهنه اليه فاذا اسلك طريقا واضح الدلالة بزعمك
كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق فاذا نبه عليه ووجه ذهنه
اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا وفي استعمال الاستفهام دون التصريح بكونه
طريق ضلال مبالغتان احدهما ان كونه ضلالا امر واضح يكفي في العلم بمجرده
الالتفات والثانية ايهام ان الخطاب على بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج

الى

الى السؤال عنه **والوعيد كقولك لمن يسي الادب الم اؤدب فلانا اذا علم ذلك وانت**
يعلم انه يعلم ذلك اريد ان سيؤدب فوق تاديب فلان لان الاستفهام دل على ان اساءة
ادبه صار سببا للشك في ان ما فعل بفلان كان تاديبا له ويستلزم ذلك ان يفعل به
فوق ذلك لتغيير الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام
يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه
يستلزم وعيده على اساءته الادب الصادرة وفي العدول عن الاستفهام عن الاثبات
بان يقول اذيت فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان المخاطب اعتقد نفي التاديب
فلذلك اقدم على الاساءة وفيه من المبالغة ما لا يخفى هذا **قلت** وفي اختياره
على اذبك احضارا صورة تاديبه المهيب ويذكره قدرته لكن لا بد في ذلك من كون
تاديبه الواقع هايلا والمخاطب مثل من ادب او دونه ليظهر جريان قدرته في حقه
والتقرير اي حمل المخاطب على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب على افادة
ما يعلم في الافادة مستلزمة للاقرار وقد جا التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت
وهو الاستعمال المشهور لكن الشارح المحقق والسيد السند حكما بان المراد هو الاول
ولا قاطع لي فيه اذ يصح ان يكون الاستفهام ليتقرر ويثبت الحكم المعلوم للمتكلم
في ذهن المخاطب لان الاستفهام يستدعي توجهه اليه واحضاره والجواب به وليكن
هذا على ذكر منك وان لم تحمل التقرير عليه في هذا المقام لو سوغك في التقليد
بايلاء المقرر به الهمزة اي بشرط ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار وما
يثبت المخاطب فيه **كما مر** من التفصيل في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ
وتبعه كثيرون قوله تعالى أانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة التقرير
قال الشيخ لم يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقر لهم بان كسر الاصنام قد كان ولكن ان
يقر انه منه كان وكيف وقد اشاروا له الى الفعل في قولهم أانت فعلت هذا بالهتنا
وقال عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت
او لم افعل هذا وكانه لم يكتف في كونه لتقرير الفاعل بايلائه الهمزة لما ذكره
الشيخ انه اذا كان التقديم للتخصيص يكون الانكار لاصل الحكم لا لما ولي الهمزة
وفيه نظر ومنهم من زاد في القرينة ان الغرض من الحمل على الاقرار كان مؤاخذته به وهي
لا تترتب على الاقرار بالفعل بل بانه كان منه وليس بشي لان الحمل على الاقرار
بالفعل فيما اذا كان وقوع شي من الفاعل مسلما ولم يكن معينا فيقر الفاعل بانه
كان التي الفلاني ينفع في غرض المؤاخذة واعترض المصنف بانه لا صارف للاية
عن الحمل على حقيقة الاستفهام اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بان

ابراهيم عليه السلام هو الذي كسر الاصنام واجيب عنه بانه لا يمنع انتفاء الدال في السابق اذ يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين فجعلهم جذاذا او كسر الاصنام قالوا من فعل هذا بآلهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم فالظاهر انهم قد علموا ذلك من حلفه ومن ذمه الاصنام وثانيا بعد تسليم انتفاء الدال في السياق بمعنى استلزام انتفاء الدال مطلقا ولكن دالا على علمهم ما روي انهم خرجوا وتركوه في بيت الاصنام ليس معه احد فتبعه اصنامهم ليسوا به فلما ابصروه بكسرهم اقبلوا اليه يزعمون ليكفوه هذا وقد اقبل الشارح المحقق والسيد السند الى هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار اعتقدوا اصنامهم اجل من ان يكيدهم ابراهيم بنفسه فلعل حمل الكبائر اصنامهم على دعوة ربه الى ان يكيدهم وجوزوا ان يكون الكسر من اله ابراهيم فيكون التقديم قصرا قلبيا وجوزوا ان يكون بامر وجود ارسلنا الهة لاعانته فيكون قصر افراد واما ما روي فلعله لم يثبت عند المصنف ولو كان ثابتا لما احتاجوا الى اقرار بل كان ينافي لهم تاديبه بالشاهد المشاهد واما حصر اشتراط الايلاء بالهمزة مع ان هل ايضا لتقدير ما يليه لانه لا يتفاوت المولى لما بل يليها ابدا الجملة بتمامها واما يتفاوت المولى للهمزة فهل يستغني عن شرط بخلاف الهمزة وكذا الاسماء الاستفهامية لانها لتقرير ما يسأل بها عنه لا لمولى لها **والانكار كذلك** اي بايلاء المنكر للهمزة فقوله كذلك اما تشبيه بالتقرير او تشبيه بما مر وعين الهمزة اما الانكار نفس مدلول كلمة الاستفهام او انكار نفس الحكم اذ الانت هل ولا اظنك الا مستغنيا عن التفصيل في التمثيل والذي يجب التنبيه عليه ان ماذا او من ذا وكيف ما الانكار نفس الفعل الا ان المنكر اولا مدلولها ويتوسل به الى انكار الفعل على ابلغ وجه فاذا قلت ماذا يضرك لو فعلته كذا نفيت به الضرر مطلقا بنفي شيء يضر لانه لا يتصور الضرر بدون الضار وكذا كيف يؤذي اياك نفي لايذاء الاذى بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق الشيء بدون كيفية فهي من قبيل ما يجيء من نحو ازيد ضربت ام عمرا ومما جعل لانكار الفعل **قوله** • اتقتلني والمشرفي مضاجعي • **قال** الشارح فانه يذكر ما يمنعه القتل فلو كان لانكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه القتل على ما قد سبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك **ونقول** وكذلك لو كان لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور منه قتله **وفيه** نظر لجواز ان يكون لانكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وهو مع المشرفي ومنه قوله تعالى اتتخذ اصناما الهة

فان المنكر هو نفس اتخاذ الالهية فلذا اولي الفعل الهمزة كذا في الشرح **وفيه** انه حينئذ ينبغي تقديم الالهية اذ لا ينكر نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه لا مانع في اتخاذها حطبا **ويمكن** ان يجاب بان اتخاذ الاصنام منكر لا لمجرد الالهية بل اتخاذها ابنية او اعوانا او شفعاء ايضا منكر فالمنكر الاتخاذ المتعلق بهما فلذا اولى الاتخاذ المقيد بهما الهمزة **فان قلت** قد جعل صاحب المفتاح افانت تكره الناس وافانت تسمع الصم من قبيل انكار الحكم دون الفاعل مع انه اولى الفاعل الهمزة فلم يتم الانكار يتعلق بما اولي الهمزة **وعلل** الشارح نفي كون الانكار للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتقد اشتراكه في ذلك ولا انفراده فلا يكون التقديم فيه للتخصيص بل لتقوية الحكم المنكر **وفيه** بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه لانكار التخصيص الذي هو لرد الاشتراك فلا وجه لذكر الاشتراك في هذا التعليل ويمكن دفعه بان انكار التخصيص بانكار رفاعليه للمخاطب فليس انكار التخصيص مثبتا للاشتراك وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه **قلت** اذا كان التقديم لتقوية الحكم لا للتخصيص كان ما يلي الهمزة الحكم فيه لا للفاعل والعلاقة بين الاستفهام والانكار بمعنى نفي اللياقة ان ما لا ينبغي مما لا يصدق العاقل بوقوعه في الماضي والمستقبل ويشك فيه والشك يستدعي الاستفهام فاريد بالاستفهام انه مما لا ينبغي وكذا بين الاستفهام والانكار بمعنى التكذيب ان الكاذب وان ادعاه احد لا ينبغي وكذا بين الاستفهام ان يصدق به غاية الامر الشك فيه فافاد المستفهم ان غاية الامر فيه الشك دون الدعوى **وقال** السيد السند الانكار التي بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه في احد الازمنة وادعا انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم توجه الذهن اليه المستدعي للجهل به المفضي الى الاستفهام عنه او نقول الاستفهام عنه يستلزم به الجهل المستلزم لعدم توجه الذهن اليه المناسب للكراهة والنفرة عنه وادعي انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار وادعي انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار وادعا انه مما لا ينبغي ان يكون واقعا وقس على هذا حال الانكار وادعا انه مما بمعنى التكذيب هذا **ومنه** لم يقل نحو **اليس الله بكاف عبده** ردا لوهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير وبين مراد القائل تقريرا الله فيه **اي الاشكال لان** انكار النفي نفي له **ونفي النفي** يستلزم **للاثبات وهذا** اي كون التقرير لا ينافي الانكار **مراد من قال ان الهمزة للتقرير بما دخله النفي** لا للتقرير بالانتفاء وكانه اسقط قوله اي للتقرير من المتن سهوا من الناسخ **قال** الشارح ولما كان مقتضي قوله والانكار كذلك

ان لا يكون المنكر الا يلي الهمزة نبه على صورة اخرى بقوله **ولانكار الفعل صورة اخرى** يعني لا يلي فيها الفعل الهمزة ونحن نقول ينطوي تحت ذلك التنبيه حل ما اشكل على السكاكي وتكلف لتصحيحه ستظهر لك في اثناء ما نحن بصدده وتقديم المسند للقصر اي صورة اخرى مختصة بانكار الفعل نص عليه في الايضاح وكانه اراد خاصة لا ما لنظر الي انكار الفاعل وغيره اذ جريان صورة اخرى في التقرير ايضا ظاهر فانه اذا اعتقد المخاطب الفعل في بعض المفاعيل واستفهم عند لتقرير الفعل لكان متهما فتقول المعاصي يغفر الله فيكون افراد المخاطب اقرارا بالفعل بل في حقيقة الاستفهام ايضا **وهي نحو ازيدا ضربت ام عمرو** نحو لا **لمن تردد الضرب بينهما من غير ان تعتقد** على صيغة للخطاب دون الغيبة والا لكان لغوا لانه لازم انكاره بالهمزة وام ولفات شرط اعتقاد المتكلم الحصر ايضا مع انه لا بد منه اذ لا يلزم من انكار المفعولية انكار الفعل بدونه **تعلقه بغيرهما** وكذا الفاعل ايضا نحو ازيد ضربك ام عمرو وغيرهما نحو افي الليل كان هذا ام في النهار والمدار على انحصار الفعل في الملابس المنكر سواء كان واحدا او متعددا مرددا **قال** في الايضاح وكذا قوله تعالى الله اذن لكم اذ من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون قد كان اذن الله اذن فيما قالوه من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الي الله الا ان اللفظ اخرجه مخرجه اذا كان الامر كذلك ليكون اشد لنفي ذلك وابطاله فانه اذا نفي الفعل عما جعل فاعلا له في الكلام ولا فاعل له غيره لزم نفيه من اصله هذا وقد رد على السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما يلي الهمزة مجموع الكلام لا الفاعل يحمل التقديم على التقوي دون التخصيص ووجه الرد ان انكار فاعلية الفاعل المخصص يستلزم انكار اصل الفعل الا انه صور الرد في المتن فيما لا يحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه التعرض الموعود **والانكار اما للتوبيخ اي ما كان ينبغي ان يكون** ذلك الامر الذي قد كان **نحو اعصيت ربك او لا ينبغي ان يكون** اي ان يحدث ويتحقق في المستقبل كذا في الشرح ولا وجه للتخصيص لان للتوبيخ على الحال مجالا **نحو اتعصي ربك او للتكذيب** في الماضي وقد نبه عليه بقوله **اي لم يكن نحو افاصفاكم ربكم بالبنين** او في المستقبل كذا في الشرح والاظهر ان قوله **او لا يكون** اعم من الحال والمستقبل وان كان **نحو انلزمكموها** للمستقبل والتوبيخ يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعاص انت ربك اي لا ينبغي في زمان ما وكذا التكذيب نحو اربنا متعدد اي لم يكن ولا يكون **والتهكم نحو اصلوتك تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا**

قال

قال فيه تهكما به اوبا لصلاة **والتحقير نحو من هذا** وهذا اجي بيد ا **او التهويل كقراءة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب المهين من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون** والغرض من التهويل احصار شدة العذاب الذي نجاهم منه تعظيما لنعمة النجاة وايجابا لمزيد الشكر عليهما **ولهذا** اي للتهويل بالاستفهام **قال انه كان عاليا من المسرفين** تربية للتهويل وفيه تاييد لهذه القراءة **والاستبعاد نحو اني لهم الذكري** كما دل عليه قوله **وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه** وبهذا اما سمعت نبذا من علاقات المجاز للاستفهام تمكنت من تخييل وجوه لم نسمع فلذا تركنا المرء ونفسه فكلمة الاستفهام اذا امتنع حملها على الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام مما سمعت او تؤديك اليه الفطرة السليمة عن السقام وكذا اذا لم يمتنع حملها على الحقيقة لكن ما لتلك القرينة على يتوسل اليه بالحقيقة فتمسك بالكناية على حسب الدراية فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة السليمة فيما يستحسنه مصيبة ولست مقتصرا على السمع والطاعة اذا العقل عنه كال البراعة **ومنها الامر** اي من انواع الانشاء والامر عبارة عن كلام تام دال على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء وضعا واورد عليه لا تضرب فانه لطلب الكف عن الضرب اذ عدم الضرب لا يطلب لانه غير مقدور وزيد لدفعه تقييد الفعل بغير الكف واورد بعد كف وزيد لدفعه تقييد الكف بكونه عن المشتق منه واورد بعد كف عن الكف ولا يرد لانه لم يوضع كف للكف عن المشتق منه بل للكف مطلقا ولا يخفى ان تقييد الفعل بالمشتق منه يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق منه وان تقييد طلب الفعل بغيره لا بان يقال الامر طلب فعل بغيره لا على جهة الاستعلاء ابعد من التكليف وادفع للتشنيت وربما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع كونه لطلب الفعل لانه لطلب معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير ولا يقال له الفعل وان اتحد ذاته بالفعل الا ترى ان الابتدا فعل ولا يقال وضع من للفعل **قال** الشارح لما اختلف في ان صيغة الامر لماذا وضعت فقيل للوجوب وقيل للندب وقيل لهما وقيل للمشترك بينهما وقيل للتوقف وقيل لكل منهما للاباحة وقيل للاذن المشترك بين الثلاثة والاكثر على انها حقيقة في الوجوب ولما لم يكن شي من ادلتهم مفيدة للقطع اشار الي ما هو اظهر لقوة اماراته فقال **والاظهر** وما جعله الاظهر هو الوجوب عند السيد السند لان الاستقلال مختص بالوجوب والقدر المشترك بين الوجوب والندب عند الشارح ونحن نقول لما اختلف في رويد ونظائره فقيل موضعه للفظ الامر وقيل لمدلوله لكن وضعا ثانيا واشتهر ان لام الامر اللام المطلوب بها الفعل ولم يكن وضع رويد للفظ الامر ظاهرا اذ المتبادر

خلافه والاظهر **ان صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد** ونحو قوله تعالى فلتفرحوا على صيغة الخطاب **وغيره نحو اكرم عمرا ورويد بكرا موضوعه لطلب الفعل استعلا** اي طلب استعلا في الصحاح استعلى الرجل اي علاه وظاهر العبارة اشتراط العلو كما هو مذهب المعتزلة لا طلب العلو او عد الطالب نفسه عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه اولا وفسره بكونه على طريق طلب العلو وعد نفسه عاليا وكان على صيغة الاستعلا بهذا المعنى من مصنوعات المصنفين **قال** الشارح المحقق وفي هذا اشارة الى ان اقسام صيغة الامر ثلاثة الاول المعبر به باللام وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسما الفاعل لا الافعال والاولى لغلبة استعمالها في حقيقة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلا سماها النحويون امرا سوا استعملا في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظ اغفر في قولنا اللهم اغفر لي امر عندهم واما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا تمييزا بين البابين وفيما ذكره ابحاث احدها ان اختصاص المقترنة باللام بالفاعل غير المخاطب مم لسند قوله فلتفرحوا الا ان يقال لعله يدعي انه امر الغايب بضرب المخاطب وفيه ان الظاهر انه امر المخاطب بان يكون بحيث يقع عليه الضرب فالاولى ان يحمل الجميع تحت قوله نحو ليحضر زيد وثانيها ان النحاة لم تسم المقترنة باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر عندهم ليس الا ما حذف منه حرف المضارعة **قال** الرضي النحاة يسمون الامر كلما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة سوا طلب على وجه الاستعلا وهو المسمى بالامر عند الاصوليين او لم يطلبه كذلك فالصواب سماها العرفيون على طبق ما في المفتاح وثالثها ان تسميه المستعمل في غير الامر امرا لا يخص النحاة بل يعم جميع ايمة اللغة يدل عليه ما سنذكره من كلام المفتاح ويشعر به قول المصنف وقد يستعمل لغيره فتامل **لتبادر الفهم عند سماعها الى ذلك** وهل المتبادر عند سماع المقترنة باللام من الصيغة او من اللام فيه تامل **قال** صاحب المفتاح واتفاق ايمة اللغة على اضافة نحو قم وليقم الى الامر بقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر دون ان يقولوا صيغة الاباحة او لام الاباحة مثلا يمد ذلك وانما جعله ممدا دليلا لاحتمال ان تكون الاضافة لنفس التبادر لا لكونها حقيقة فيه لكن الظاهر الاضافة الى الموضوع له ولم يلتفت اليه المصنف لضعفه عنده حيث قال في الايضاح وفيه

نظر لا يخفى على المتامل والنظر اما ما ذكرنا وفيه انه لا يخرجه عن الامداد وانما يسقط عن درجة كونه دليلا واما ما ذكره الشارح من منع كون الاضافة الى الامر بمعنى طلب الفعل استعلا بل بمعنى كلي يصدق على نحو قم وليقم واضافة الصيغة من اضافة العام الى الخاص واضافة اللام من اضافة الداخل الى المدخول بدليل استعمالهم ذلك في مقابلة صيغة الماضي والمضارع وفيه ايضا ما مر على ان ما رايناه هو استعمال الماضي والمضارع في مقابلة صيغة الامر **وقد تستعمل لغيره** اي لغير طلب الفعل استعلا لعلاقة بينه وبين معنى الامر بحسب القراين فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر فمجاز والا فكناية ولا يخفى عليك ان مباحث الامر كالاستفهام وليس من فن المعاني وليس منه الا نكات العدول من الحقيقة الى التجوز بالامر ولا اثر لها فيما ذكره وذلك الغير اما غير الطلب واما الطلب لا مع الاستعلا فالى الاول اشار بقوله **كالاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين** قد اشتهر هذا المثال في الاباحة وسره غير ظاهر لانه في الندب اشبه اذ لا يتوهم منع مجالستهما حتى يحتاج الى الاباحة والعلاقة بين الايجاب والاباحة ان الايجاب لا ينفك عن الفسحة وفي التعبير عنها بالايجاب كال المبالغة وترك الندب ربما يشعر بان المصنف جعله داخلا فيما وضع له صيغة الامر وجعله من قبيل من قبيل طلب الفعل استعلا **والتهديد** اي التخويف وفي الصحاح مع دعوة والانذار الابلاغ مع التخويف والعلاقة بين الايجاب والتهديد ان الايجاب ما يوجب العقوبة مبالغة في وقوع العقوبة ولا يلتفت الى ما توهمه عبارة المفتاح ان الاباحة والتهديد فيهما الطلب **نحو اعملوا ما شئتم والتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله** اذ ليس المطلوب اتيانهم بسورة لكونه محالا كذا في الشرح ولانه لا ينفع الاتيان في دفع الريب المطلوب بالامر بل نسبة العجز اليهم والمناسبة بين الايجاب والتعجيز الا ان الايجاب يوجب السعي في المامور وبالسعي فيه يظهر العجز **والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين** ذليلين **والاهانة نحو كونوا حجارة** او حديدا ويعرف التسخير من الاهانة انه في التسخير لا ينفك الامر عن الانقياد وفي الاهانة لا يتحقق المامور **والتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا** والفرق بينه وبين الاباحة انه في مقام توهم ترجيح المخاطب احدهما والثاني في مقام توهم المنع عن الفعل والعلاقة بين الايجاب والتسوية ان ايجاب احد الامرين يوجب تسويتهما في الايجاب فاريد به التسوية **والتمني نحو الا ايها الليل الطويل الا انجلي** وآخره بصبح وما الاصباح منك بامثل انت المخاطب لنا ويل الليل بالليلة او الليلات فان الثلاثة بمعنى على ما في القاموس او تاويله بالليلة لان المراد بالجنس الواحد في الصحاح ليل وليلة كتمر وتمرة

وجمعه على ليال بزيادة اليا على خلاف القياس ونظيره اهل واهالي وقيل
اصله ليلاه لان تصغيره لييلة هذا وحينئذ الاشكال في تذكير الطويل ولا
يبعد ان يقال اليا زائدة لما هو اصل اذ الضرورة ترد الكلمة الى اصلها ولا يبعد
ان يكون اشباع الكسرة ليا اصلا لانه لا يكتب اليا الحاصلة من الاشباع وانما
حمل التمني لامتناع حقيقة الامر لان الانجلا ليس مقدورا له ولا يبعد ان يجعل
من طرائف الشعرا من جعل الليل بمنزلة انسان متعصب يجري على البخل بالنفع للناس
فلا ينجلي لاعتقاده ان الانجلا انفع له فيقول انجلي بصبح فانك اخطات وليس الاصباح
اي الصبح منك بامثل اي افضل فلا تتجاوز عادتك لاعتقادك الخطا ووجه عدم
فضل الصباح انه لا تفاوت في شدة همومه بين المظلم والمضيء وان عينه ترى
النهار كالليل مظلما لازدحام الهموم والاشارة الى القسم الثاني من غير الموضوع له
اما من التمني ان كان الطلب المعتبر في مفهوم الامر اعم من التمني ويكون المجرد
قيدا للاستعلا واما من الدعا ان كان الطلب مقيدا بما يستدعي الامكان
واختار الشارح الثاني ولا يتم الا بدعوى ان المتبادر منه هذا الطلب **قال**
الشارح انما حمل على التمني دون الترجي لان الشاعر لا يتطلع تلك الليلة لا طماعية
له في الانجلا وذلك ان تقول لشدة همومه واضطرابه يتمنى انجلاه وهو لدى الانجلا
يستحيل **والدعا نحو رب اغفر لي** فانه طلب الفعل على سبيل التضرع **والالتماس**
كقولك لمن يساويك رتبة لا حاجة الى هذا القيد وكانه اراد مثالا متفقا
عليه **افعل بدون الاستعلا** اذ مع الاستعلا امر ولا بد من قيد اخر يميزه عن
الدعا هذا **قال** الشارح وقد يفارق الالتماس فيما يكون مع نوع من التضرع
الى حد الدعا **قلت** فينبغي ان يقيد تعريف الدعا بمزيد التضرع **ثم الامر**
السكاكي حقه الفور جمع السكاكي الامر والنهي في هذا الحكم **لانه الظاهر** من الطلب
فيكون كذلك الدعا والالتماس فالتعليل لاثبات الدعوى وتعميمه عبارة السكاكي
لان الاظهر غير الى الظاهر ليكون نظمه خاليا عن شائبة تسليم الظهور ونبه
السكاكي على ذلك الظهور بالنظر في حال اخويهما الاستفهام والندا فانه لا ريبة
في الفور فيهما ومما يوضح كونه للفور ان الطالب لا يرضى بتعقيل المطلوب الا لفرق
وان الانتظار مهروب عنه وليبادر الفهم عند الامر بشي بعد الامر بخلاف الى تغيير
العلم الاول دون الجمع وارادة التراخي كان يقال قم واقعد وثم اقعد وفاقعد
ويحتمل ان يكون داخلا في قوله **وفيه نظر** اي في قوله حقه الفور والنظر فيه
راجع الى النظر في دليله او في كل من دليله نظر لكون الظهور من الطلب بالقرينة

ممنوعا وكذا المتبادر بلا قرينة بل الحال متفاوتة بالنسبة الى المقامات وللسكاكي
دليل اخر لم يذكره وكان حقه ان يذكره لتتم نظمه وهو استحسان العقلا تاديب الخادم
اذا اخل بالامتثال ولك ان تقول ولا عتذار العقلا عند تاخير الامتثال **ومنها** اي من
انواع الطلب **النهي** وهو طلب الكف عن الفعل استعلا ولعلك تتفطن بما
يتعلق به توجيها ودفعا ان كان الامر بيدك **وله حرف واحد** في الاخصر وهي
لا الجازمة وحدها والاولى وله صيغة واحدة **نحو قولك لا تفعل له** يعلم ان ليس
صيغة اخرى كما ان له حرف اخرى ولعله احترز بتقييد الجزم بقوله وفي نحو قولك
لا تفعلن عن المؤكد وصيغة جمع المؤنث فانها لا تجزم فيهن لكونها مبنيات ونبه
بتقديم الظرف في قوله وله حرف واحد على حصره لا الجازمة في النهي **وهو كالامر**
لو اكتفى به لافاد معناه الحقيقي والمجازي برتبته بلا خفا ولم يحتج الى تطويل
قوله **في الاستعلا وقد يستعمل في غير طلب الكف** كما هو مذهب البعض **او**
الترك كما هو البعض فانهم اختلفوا في ان مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال
بالضد او ترك الفعل وهو نفس ان لا يفعل **قال** الشارح المحقق والمذهبان
متقاربان يعني لا ثمرة للخلاف ويدفعه ما ذكره السيد السند ان الخلاف مبني
على الاختلاف في كون عدم الفعل مقدورا ولا وجه للاختصار على قوله **كالتهديد**
كقولك لعبد لا يمتثل امرك لا تمتثل امري ومثال التسوية من النهي قد سبق
وينبغي ان يبين ان حقه الفور لئلا يتوهم انه كالامر في منع الفور فيه بمقتضى الوضع
وقال السكاكي ان كان الطلب بالامر والنهي راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن
تحرك وللمتحرك لا تتحرك فالاشبه المرة وان كان راجعا الى اتصال الواقع كقولك
في الامر للمتحرك تحرك وفي النهي له لا تسكن فالاشبه الاستمرار وقد يستعمل الامر
والنهي لطلب الدوام والثبات على ما كان المخاطب عليه من الفعل او الترك نحو
اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت على ذلك كذا في
الشرح والاولى على ما كان المامور عليه ليشمل نحو ليهدنا الله الصراط المستقيم وهل
هذا المعنى سوى ما ذكره السكاكي من الاستمرار حتى يذكر معه كما فعله الشارح
فيه خفا **وهذه الاربعة** يعني التمني والاستفهام والامر والنهي **يجوز تقدير**
الشرط بعدها مع اداته ولا بد من ذكر هذا القيد لان تقدير الشرط قد ينفك
عن تقدير اداته نحو الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا ولو قال تقدير حرف
الشرط لكان مستلزما لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون
تقدير الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يقدر بأثره ولا يجوز التقدير مع ذكر جزئه

فلا يقال اكرمني اياك اكرمك بذكر مفعول الشرط والشرط المقدر على طبق هذه
الاربعة فكل قد يراد بالشرط يذكر في الطلب فيقال عند ارادة ان تكرمني قايما
وعند ارادة ان تكرمني في الدار وهكذا والمراد جواز تقدير الشرط مطلقا
لا ان هذه الاربعة قراين بخلاف الحذف في غيرها فانه لا يصح اطلاق الحذف فيه
اذ قد توجد القرينة وقد لا توجد فالضابط فيه وجود القرينة والضابط في هذه
الاربعة وجود احدها لا لانه يستغني الحذف معها عن القرينة بل لعدم انفكاكها
عن القرينة فليس مقابلة قوله وفي غيرها القرينة مع قوله وهذه الاربعة
الخ باعتبار وجود القرينة وعدمها كما يوهمه ظاهر عبارته وتحقيق القرينة مع
الاربعة بما قيل من ان الطلب لكونه فعلا اختياريا لا بد له من حامل عليه وذلك
الحامل هو اما المطلوب المقصود لذاته واما غيره اذا كان المطلوب مقصودا لذا
واما غيره اذا كان المطلوب مقصودا لغيره وهو الاكثر لان الاكثر الاشيا يطلب
لغيره غالبا فاذا اسمع الطلب يتوقع بيان مسببه بحسب الخارج لمطلوبه المذكور
حاملا على هذا الطلب بتصوره وهذه العلة الغائية التي قالوا في شانها اول
الفكر اخر العمل وقد نظمه نظما حسنا من قال نعم ما قال زمرة الدول اول الفكر
اخر العمل فاذا جا بعد الاربعة ما يصلح سببا للطلب لتفرعه على المطلوب بجعل
مسببا له وهذا معنى الشرط والجزا فيقدر الشرط اظهارا للسببية المقصودة اولما
قيل من ان كل كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في قاعدة التكلم فان التكلم في قاعدة
البيان في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للطلب المتعلق بما هو
مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك الغير بعد ما فيه
معنى الطلب فهم افادة ترتبه على المطلوب وهذا معنى الشرط والجزا ولا يخفى
تميز هذا الوجه عن الاول لان الاول مبني على ان الطلب محل اختياري لا بد
له من حامل عليه والثاني ان الكلام في عرف ارباب اللسان لا بد له من حامل عليه
سوا كان ما يفيده طلبا او غيره والسيد السند ظن انهما وجه واحد وخطا الشارح
المحقق حيث جعلهما وجهين لجواز تقدير الشرط بشرط من التفرع المذكور
وقصد السببية وكانه دل عليه بالامثلة ولا يذهب عليك ان حذف الشرط
من مباحث الايجاز وليس له تعلق بهذا المقام والبحث عنه هنا من فضول الكلام
كقولك ليت لي مالا انفقه اي اذا ارزقه الاولى اي ان يكن لي لانه المفهوم
من الطلب **واين بيتك ازورك اي ان تعرفنيه** الاظهر ان اعرفه لان السبب
هو المعرفة سوا كان بتعريف المخاطب او بدونه لا يقال وهذا التقدير لا يعم كل استفهام

فانه لا يجري في قولك ان تكرمني اكرمك فانه لا يصح ان التقدير ان تعرفني او ان
اعرف اكرمك اكرمك بل ان تكرمني اكرمك لانا نقول السببية ما بين بعد الطلب
والمطلوب والمطلوب في الاستفهام الفهم فلو لم يتفرع المذكور بعد الاستفهام على الفهم
لا يقدر الشرط وان تفرع على المفهوم **واكرمني اكرمك اي ان تكرمني ولا تشتمني يكن خيرا**
لك اي لا تشتم واما العرض كقولك الا تنزل تصب خيرا فمولد من الاستفهام يريد
انه لا حاجة الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحت الاستفهام هكذا يستفاد
من كلام الشارح المحقق والسيد السند وفيه ان المراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته
اذ لا يقدر الشرط بعد غير العرض من المولدات فلا يغني ذكر الاستفهام عن ذكره فالاولى
ان يقال المراد ان العرض في التقدير محمول على اصله وانه لا يشاركه في اقتضا الشرط
وبيان المفتاح علايم لهذا المعنى جدا حيث قال هذه الابواب الاربعة تشترك في
الاعانة على تقدير الشرط بعدها واما العرض فليس بابا على حدة وانما هو من مولدات
نعم يتجه ان العرض ايضا يعين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض النزول من فايدة
فاذا ذكر ما يصلح فايدة للنزول يجعل فايدة مترتبة عليه فلا يرد الى جعله محمولا
على اصله ولما كان المقصود النزول لا النفي فالمذكور في الحقيقة الاثبات فكذا يقدر
الشرط مثبتا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة من جنس تلك الامور الاربعة
ان مثبتا فمثبت وان منفيا فمنفي فلا يجوز لا تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا
للسكاكي ونحن نظن ان لا خلاف بينه وبين الجمهور اذ هم لا يجوزون تقدير المخالف
للاربعة لقرينتها وهو يجوز مع القرينة وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير
المنفي بعد الامر لاشتمال النفي على الاثبات دون العكس فاسلم تدخل النار بعد
من لا تكفر تدخل النار وفيه ان الامر بالشي يتضمن النهي عن ضده فالامر بالشي ايضا يشتمل
على ذكر عدمه بهذا الاعتبار **ويجوز في غيرها** اي تقدير الشرط في غير المواضع
الخمسة **لقرينة** قلت وكذا معها القرينة لو لم تقدر من جنس المذكور من الخمسة
نحو ام اتخذوا من دونه اوليا **فالله هو الولي اي ان ارادوا اوليا بحق** الاظهر ان
الشرط المقدر ان ارادوا وليا ان قوله هو الولي للحصر وتنزيل غيره منزلة العدم
لا لحصر الولي بحق والظاهر انه قصر قلب بدليل ام اتخذوا من دون الله اي يجاوزون
الله فانه ظاهر في ترك الله واتخاذ غيره وليا لكن الشارح جعله قصر افراد وقد
يمنع وجود القرينة في المثال المذكور لصحة تفرع فالله هو الولي على ما قبله لان الاستفهام
المستفاد من قوله ام اتخذوا للانكار فيؤول الى النفي اي لا يليق ان يتخذوا من دون
الله وليا فالله هو الولي **واجاب** عنه الشارح المحقق بانه ليس كل ما فيه معنى الشرط

حكمه حكم ذلك النهي اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب زيدا **فهو اخوك** استفهام انكار واما يحسن بالواو والحالية والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكر في بيان ان ليس كلا فيه معنى الشرط حكمه حكم ذلك النهي مما لا يفيده لان معنى اتضرب زيدا ليس معنى النهي حكمه حكم ذلك النهي بل نفي اللياقة فالشرط المقدر بعده ان لا يليق ان تضرب زيدا فهو اخوك ولا خفا في ان نفي الضرب يصير سببا لبقا الاخوة دون نفي لياقة الضرب فانه لا يجامع الضرب ولا ينفي معه الاخوة واما ثانيا فلان النفي المذكور غرض لان ما فيه معنى النهي حكمه الذي يقتضيه المعنى حكم ذلك النهي بلا شبهة واما ثالثا فلان ورود منع القرينة فلا يتوقف على ان يكون حكم ما فيه معنى النهي لا محالة بل يكفيه جواز ان يكون كذلك وههنا بحث وهو ان ما مر انه لا يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية يدخل الدعا والالتماس في قوله ويجوز في غيرها القرينة مع انها في سلك الامر لان النحاة جعلوا التقدير في جواب الامر والنهي وهما يشملهما عندهم وان اريد به انه يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار جمع معانيها فباطل **ومنها** اي من انواع الطلب **النداء** اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال وبيان حقيقته وظيفة لغوية ومجازاته بيانية ونكات اختيار الحقيقة او مجاز من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث **وقد تستعمل صيغته** اي صيغة تختص بهذا الكلام وتسميته هيئة الكلام صيغة غير شائعة وكانه لكن النداء بمنزلة مفرد من مفردات المنادي له في انه الغرض من ذكره اطلق اسم الصيغة عليه **في غير معناه** اي معنى المنادي الموضوع اما مع بقا النداء بان ينقل من قسم الى قسم كاستعمال ما لنداء البعيد لنداء القريب وبالعكس واما مع الخروج عن النداء مطلقا كالمثالين المذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه على ان المنادى حاضر في القلب لا يغيب عنه نحو

> اسكان نعمان الاراك تيقنوا ◦ بانكم في ربع قلبي سكان ◦

يجعله مستعملا في نداء البعيد كما فعله الشارح بعيد ومنه المستعمل في التحسر والتوجع ومنه الندبة ومنه التوله والتحير ومنه الاستغاثة ومنه التعجب وجعل قوله في غير معناه مخصوصا بالقسم الثاني كما فعله الشارح لا داعي اليه **كالاغراء في قولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم** فانه ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض اغراؤه على زيادة التظلم وبث الشكوى ولذا لا يذكر له المنادي له **والاختصاص في قولهم انا افعل كذا ايها الرجل** ملتزم للحذف لحذف النداء والشائع فيه اي وقد يعدل عنه الى مضاف او علم او معرف باللام وفي كون المعرف

باللام

باللام منادي لنصبه واللام وفي كون العلم منادي لنصبه دون البنا على الضم مزيد تكلف ولذا انكر النداء في الاول ابن الحاجب ولتفصيله كتب النحو وشان الغاية منه لولت شرحنا على الكافية ولما كان الاختصاص مع نقله عن معناه الاصلي منقولا الى محل من الاعراب دون الاغراء خصه بقوله **اي متخصصا من بين الرجال** تنبيها على انه تمكن في موضع الحال **ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء** طلبا كان كالامثلة المذكورة او غيره كالخبر الذي في المدح او الذم او التحسر او التعجب **اما للتفاؤل** بابرازه في صورة الحاصل **او لاظهار الحرص في وقوعه** حتى كانه يخيل اليه حاصلا **كما مر** من قوله ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام فهو نظير **والدعا بصيغة الماضي من البليغ يحتملهما** معا بان يقصدهما معا او على سبيل البدل بان يقصد احدهما والاظهر ان الدعا ممن يعرف هذين النكتين يحتملهما سوا كان بليغا او لا وحمل البليغ عليه بعيد **او للاحتراز عن صورة الامر** لئلا يؤدي الى سوء الادب والاولى او للاحتراز عن صورة الاعتلا ليشمل الاحتراز عن صورة النهي ايضا وفيه ان الدعا بصيغة الماضي يحتمله ايضا فلم خص الاحتمال بما سبق ولك ان تجيب بان صيغة الماضي لا مدخل له في الاحتراز عن صورة الامر وللعدول مجال اذ النكتة لا يجب ان ترجح النفي على جميع الاغيار ولك ان تقول يكفي هذا القدر من الفرق نكتة لتخصيص الاحتمال بالسابق تامل **او لحمل المخاطب على المطلوب بان يكون مما لا يحب ان يكذب** من التكذيب اي ينسب الى الكذب **الطالب** فانك اذا اجبت بالخبر مع ارادة الطلب ينسب الطلب الى الكذب نظرا الى ظاهر اللفظ كذا قيل ولا يخفى انه تكلف والاحق الادق ان في التعبير عن ايتني غدا بقولك تاتيني غدا دعوى ان المخاطب يبادر الى الاجابة لا محالة حتى يستحق ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلو لم يحتمل لصرت في هذه الدعوى التي ضمنها التعبير بالخبر كاذبا **قال** الشيخ فالخبر في هذه الصور مجاز لاستعمالنا في غير ما وضع له ويحتمل بعضها الكناية هذا وفيه ان اللفظ لا يكون محتملا للمجاز والكناية لانه ان وجدت القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة فمجاز بلا شبهة والا فكناية كذلك **تنبيه الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة** لا في الجميع فان التاكيد في الانشاء ليس للشك او الانكار من المخاطب ولا ترك التاكيد لخلو ضمن الايقاع والانتزاع بل لانه بعيد عن الامتثال او القرب منه **فليعتبره** اي فليعتبر الانشاء **الناظر** على الخبر وجعل الشارح ضمير فليعتبره ويرجع الى ذلك الكثير الناظر في الانشاء ◦ التي منت علينا بفضل الخطاب واحسنت الينا بفضل معرفة الكتاب ◦ وتبياناته كمال الاتصال بحسن المآب ◦ وكمال الانقطاع عن الجهل

وَالخطا وَالاضطراب • التي انعم علينا باحوالها تذنيب بجزيل الثواب • وَالكنا
بالتوفيق لاعمال تجنبنا عن وبيل العقاب **الفصل والوصل** اورده قوله الفصل
وَالوصل على طبق ما ذكره في تفصيل الابواب الثمانية قال الشارح قدم الفصل
لانه الاصل وَالوصل طارئ عليه وَالوجه ما ذكرنا وهذا وجه للتقديم في التفصيل
لا في هذا المقام كما لا يخفى على من يعرف المقام **الوصل عطف بعض الجمل على بعض**
قد تعريف الوصل على عكس ذكرهما وعلى خلاف المفتاح لانه وجودي سابق على العدمي
في المعرفة ولا يبعد ان يقال يقدم الفصل تارة ويؤخر اخرى لئلا يتوهم بالتزام تقديم
احدهما ان له مزية في باب البلاغة على الاخر وعبارته مشعرة بان الوصل والفصل
مختصان اصطلاحا بالجمل والمقتضيات لما جارية في المفردات ايضا فلا ينبغي
التخصيص اصطلاحا ونحن نفهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصهما بها وانما هما
الاصل في الجمل حيث قال تميز موضع العطف عن غير موضعه في الجمل هو الاصل
في هذا الفن وان حمله السيد السند على ان المراد ان بحث الحال خارج عن الاصل
متفرع على الفصل والوصل وبالجملة لا يقتصر على رعاية جهات العطف وتركه فيما
بين الجمل واحفظها في المفردات ايضا لئلا تكون بمعزل عن البلاغة وكيف يظن
ان عطف التي هي اخبار المبتدا او احوال لصاحب او صفات لمنعوت وتركه مبنيان
على الحال دون ما في المفردات كذلك وقد وافقني في ذلك السيد السند حتى تكلم
في وجه الفصل والوصل بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد اختار
الجملة على الكلام ليشمل ما له محل من الاعراب والصلة بلا كلام ولم يقل عطف جملة
على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه ربما يتناسب جمل اربع مترتبة
بحيث يعطف جملة على جملة كل على ما قبلها بل يتناسب الاثنتان اوليان والاثنتان
الاخريان فيعطف في كل اثنين اولا ويعطف الاخريان على الاوليان لان مجموع الاخريين
ونظيره في المفردات هو الاول والاخر والظاهر والباطن فانه عطف اولا الاخر
على الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد ثم عطف مجموع الظاهر والباطن
على مجموع الاول والاخر فتناسب بين المجموعين باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل
ما فوق الواحد ليشمل عطف احد الجملتين على الاخرى وحمل الجمل على جمل تكون
في العالم لا يليق بالعالم **والفصل تركه** اي ترك عطف بعض الجمل على بعض ومن
شانه العطف اذ لا يقال الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس
من شان الحال العطف على ما هي قيد له ثم انه ترتب على التعريف بيان الاحكام
اشارة الى ان معرفة الحكم بعدم معرفة التي فقال **فاذا اتت** ورب العطف ثلاث

مراتب مرتبتان منها مرتبتا التناول ومرتبة بعيدة على طبق ما في المفتاح الا انه جعل المرتبة
الاولى ما لا محل للجملة من الاعراب وفي المفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو والحق
مع المفتاح لان العطف بغير الواو وجهه لقرب لا يطلب شرطا فهو اقرب تناولا على الا
وما له محل من الاعراب يجتمع فيه عين العطف بغير الواو وجهة قرب واتفقا في جعل
احدى المرتبتين بالجملة بمحل من الاعراب يجتمع ولا ينحصر فيه اذ الوصل في جملة
بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد تشريك الثانية للاولى عطف على الاولى
كالاتية بعد ما له محل من الاعراب بلا تفاوت فنقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان
ضربت واكرمت فنحن نقول فاذا اتت **جملة بعد جملة فاما ان يكون للاولى محل
من الاعراب** او صلة **اولا** ولقد صحت بيانه وجواب تقديم المعطوف عليه **وعلى
الاول ان قصد تشريك الثانية في حكمه** اي في حكم الاعراب بان تكون مشاركة للاولى
في جهة الاعراب ويكون اعرابهما من جهة واحدة وليس الخبر الثاني ولا الحال الثانية
ولا الصفة الثانية مشاركا للاولى في الحكم اذ جهة الاعراب في كل منهما منافية لا في
ما بقي بخلاف التابع فلا يشكل انه قصد تشريك الثاني للاول في الاخبار المتعددة
ونظائرهما مع انه ترك العطف **عطفت عليها كالمفرد** اي كعطف المفرد على المفرد
في هذا التشبيه اشعار بوجه حسن العطف اي كما ان العطف في مقام قصد تشريك
المفرد مقبول لذلك في هذه الجملة لان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة
موقع المفرد ولما كان عطف المفرد على المفرد يشترط في قبوله الجهة الجامعة فرع
من التشبيه قوله **فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوه** مما لا يدل الا على مطلق الجمع وهذه
في مخففة في كلام العرب لم توجد على سبيل الحقيقة ولا مانع من التجوز كما قيل ان ثم
في قوله •

• عدل ووصف وتانيث ومعرفة • وعجمة ثم جمع ثم تركيب •

بمعنى الواو لضرورة الشعر وكما قال الكوفيون ان او في قوله تعالى الى مائة الف او يزيدون
بمعنى الواو وكما قال المصنف في التذنيب من الايضاح لان الفا تجي بمعنى الواو وجعل منه

• ولقد امر على اللئيم يسبني • فمضيت ثمة قلت لا يعنيني •

واستشهد عليه بخبر عبد الله بن عتيك وان اردته فارجع اليه ونريد ان ذكر
نحوه لمراعاة ما في معناه يجوز انه قال فيما بعد ان قصد ربطها بها على معنى عاطف
سوى الواو ولم يقل على عاطف سوى الواو فالمراد بالواو الواو المستعمل في معناه
الحقيقي حتى تدخل الواو بمعنى او في غير الواو ولما نعلم دخول العاطف بمعنى الواو وتجوزا
في كلام البلغاء لم يبال المفتاح بالاحتمال ولم يذكر قوله ونحوه وقد صعب ذكره حتى ترك

منصوبا عطفا على مقبولا ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على المذهب الضعيف وفي
المنصوب يجو المقبول من المستحسن والقريب من الطبع وهو فيما نحن وفي المجرور
بنحو عطف الجملة من عطفا المفرد ولا اظنك في ريبة مما المنابه ولا يخفى ان هذا
الاشتراط على مذهب من يجعل الواو للترتيب ان يكون بينهما جهة جامعة فهذا
الوصل انما يتيسر بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثالث الا ان في القسم الثالث
امورا اخر لا بد من ضبطها لم تشترط في هذا القسم من عدم كمال الاتصال ونسبة احدهما
فلذا اخر قريب التناول دون الثالث نحو زيد يكتب ويشعر او ينفي الشركة سمعت من
الثقات ويشعر من حد نصر وكرم بمعنى يقول الشعر كذا في القاموس لما بين الكتابة
والشعر من المناسبة او يعطي ويمنع لما بينهما من التضاد ولهذا اي لكون شرط قبول
عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا كون شرط قبول العطف بالواو ومفردا كان او جملة
او جعل الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول في الجملة فلا يحسن
تعليل الشرط المفرد بعد تسليمه فان قلت فلا يتم الدليل لا بد من عطف المفرد
على المفرد قلت ان المفتوحة بعد العلم في حكم المكسورة لكون ما بعدها منزلة
منزلة مفعولي علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا في الجملة ايضا لم يعب على الشاعر
لجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة الجملة عيب على ابي تمام قوله زعمت
اي الحبيبة هواك يا نفس عفا القراة اي اندرس في غداة البجر كما عفى عنها اي
عن اللوى وهو موضع طلال باللوى ورسولا اي ليس الامر كما زعمت والذي هو عالم
ان النوى صبر اي مر في الصحاح الصبر يكتف هو الدواء المر ولا يسكن الا ضرورة
هذا وفيه نظر ان لغات كتف لا تختص بالشعر وان ابا الحسين كريم لا زلت عن سنن
الوداد ولا عدت نفسي على الف سواك نحو جواب القسم لا والبيت الاخر نحو كذا
وهو جواب القسم كما ذكره الشارح وعيب البلغا على ابي تميم بفوت الجامع بين المعطوف
والمعطوف عليه اذ لا مناسبة بين مرارة النوى وكرامة ابي الحسين دكتيل فاعلم الاشتراط
و ان امكن الجواب عنه بان مراد ابي تمام ان مرارة النوى وكرم ابي الحسين مما لا يعلمه
الا الله كانه ذا اليه العرف من حوالة علم ابي الحسين الى الله وفيه كمال المبالغة في عظمة
التي بحيث لا تدركه العقول فالجامع بينهما انهما مما لا يحيط بهما علم احد فتامل والا
اي وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى في حكم اعرابها فصلت الاولى ان يقال
فصلت بوصلة او عطفت بلم يعطف نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم
انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم الاولى
لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم انما نحن مستهزؤن لئلا يوهم ان كلامه في نحو انا

نعم

معكم لان المجموع كما وهمه الشارح والسيد السند وغيرهما لان ما حكاه الحاكي هو المجموع
وقصد تعلق القول به لا بكل من قوله انا معكم وقوله انما نحن مستهزؤن فلا نصب
بالقول الا للمجموع كما انه لا نصب اذا قيل قلت زيدا الا لمجموع زيد ولا نصب لشيء
من انا معكم وانما نحن مستهزؤن في النصب كما لا نصب لزاي زيد ففي هذه الحكاية
كل من انا معكم وانما نحن مستهزؤن جملة لا محل لها من الاعراب ووجه الفصل
عن كل منهما ليس عدم قصد التشريك في حكم بل ان العطف عليه عطف على ما هو
جزء كلمة وهو بهذا الاعتبار داخل في قوله وعلى الثاني وليس الفصل فيه بشيء مما
ضبط بل لما ذكرنا فهو قسم منه غفلوا عنه برمتهم فاحفظه بعدما فزت به
ولا تتبع اهمالهم فانه ليس لهم الا بدال لما رزقوا والله يرزق من يشاء وقوله لانه
ليس من مقولهم علة محذوف كانه قيل لم يقصد تشريكهم لانا معكم لانه ليس من مقولهم
قال الشارح وانما قال على انا معكم دون انما نحن مستهزؤن لانه بيان لانا معكم فحكمه
حكمه وقد عرفت ما فيه وانكر السيد السند كونه بيانا لوضوح انا معكم ومغايرتهما
في المعنى وجعل الحق كونه تاكيدا لان معنى انا معكم الثبات على اليهودية وانما نحن
مستهزؤن تحقير ضد اليهودية ودفع الاعتداد به ودفع نقيض الشيء تاكيد له
او لان معنى انا معكم المعية قلبا وهو يستلزم مخالفة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
معنى والموافقة صورة وهو الاستهزاء فيؤكده انما نحن مستهزؤن او جعله استئنافا
في جواب ما لكم ان صح انكم معنا توافقون اهل الاسلام قال وعلى اي تقدير لا يصح
عطفه على انما نحن مستهزؤن لانه ليس مقولا لهم ولا يصح كونه تاكيدا او تتمة الجواب
من سؤالهم ومن المباحث النفيسة التي ما خطرت لي الا ان فصل الله يستهزئ
بهم من قوله انا معكم لا ينبغي ان يكون من هذا الفن لانه للاحتراز عن ضعف التاليف
لان عدم قصد التشريك هنا لئلا يفسد اصل المعنى بناء على ان قاعدة العطف
فيما بين النحاة صحة التشريك فالتمثيل به خال عن التحصيل ومثال ما نحن فيه
زيد ضرب ذهب لم يعطف ذهب على ضرب مع انه يصح اصل المعنى في قصد
التشريك ولا يخالف قاعدة النحو المشهورة لئلا يشارك للحكم السابق في القصر وعلى
الثاني اي على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربطها على معنى
عاطف لم يفد عاطف سوى الواو وادرج المعنى ليدخل فيه الواو بمعنياه ويخرج
ثم او بمعنى الواو عطفت به لا بد من اشتراط ان لا يكون للاولى حكم لا يجري في
الثانية فتامل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب
او المهلة الصواب اذا قصد التعقيب بلا مهلة او بمهلة والعاطف الذي يقصد

عطف جملة لا محل لها من الاعراب مما سوى الواو وما سوى لا وحتى فانهما مختصان
بالمفردات الا انه يعطف بلا المضارعة على المضارع فيقال اقوم لا اقعد لمضارعته
الاسم كذا في الرضي وقال السيد السند اختصاص حتى بامتناع وجود شرطها وهو كون
ما بعدها جزأ مما قبلها اضعف او اقوى ولا يتحقق له في الجمل اصلا وفيه بحث لانهم
ذكروا في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان الثانية
بدل البعض من الاولى لدخولها فيها ثم قال وظاهر كلام المفتاح يشعر بوقوع حتى
في عطف الجمل حيث قال فيه بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج عما ينبئ عنه

قوله

وكنت فتى من جند ابليس فارتمى • في الحال حتى صار ابليس من جندي •

اذ الظاهر انه مثال لحتى العاطفة وحينئذ يحمل الشرط المذكور مخصوصا بحتى
العاطفة للمفردات هذا وفيه انك اذا عرفت انه يجري الشرط في الجمل وتفصيله
في البيت انه اندرج في ارتمى في الحال حتى صار كذا اصار كذا فيصح حتى صار ابليس من
جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظيرا لافادة تدريج حتى العاطفة
وله في المفتاح غير نظير ويحمل مبتدأ قوله ولا بد في حتى على حتى مطلقا شاع ومعنى
البيت على ما هو المشهور انه صار بمثابة ابليس مترقيا في الرداءة الى ان تجده ابليس
متابعة للجندي للسلطان ففيه تحذير عن ارتكاب الصغائر فانه يفضي الى
الجراة على الكبائر ويحتمل ان يكون المراد اني صرت بالتوبة الى ان انقاد
ابليس ولا يزاحمني في الطاعة ففيه ترغيب في العبادة والجد فيه وازالة الخوف
من تسويل النفس وغلبة الشيطان فانه يندفع بالثبات على الجزو انما شاع العطف
بما سوى الواو وحتى ولا لان لها معنى محصلا وفائدة يعتد بها بخلاف الواو فانه
لا يفيد لاشتراك الجملتين في التحقيق بعد معرفة تحققهما لانه ليس معنى يعجب
النفس وانما يعجبها ويجعلها طالبا لها بشرائط لا تتيسر معرفتها الا لاوحدي
بعد اوحدي فلذا اشترى المرء يتوخون بحصر البلاغة فيه مبالغة في كونها مدارا
لنا لا نقول لو لم تعطف الجملتان لاوهم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى لانا نقول
لا كلام في صحة العطف في مقام التوهم وهو عطف لرفع الايهام وسيأتي نظيره لكن لا يغني
عن الشرائط في مقام لا مجال فيه للايهام لوضوح الامر من غير شائبة الايهام ونحن لم
نفصل لك معاني ما سوى الواو مع ان العطف لا يتاتى الا بعد معرفتها لان المتكفل
لها علم اخر وقد فصلنا ذلك قبل ان ياتي هذا المقام في شرح الكافية بما لا مزيد عليه
والا اي وان لم يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو فان كان للاولى

حكم

حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية من تقييد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل متعين
كذا في الايضاح لا يقال الملازمة مسلمة لانه قال السكاكي ان هذا القطع ياتي اما على وجه
الاحتياط وذلك اذا كان يوجد قبل الكلام السابق كلام غير مشتمل على مانع من العطف
عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع لذلك واما على وجه الوجوب وذلك اذا كان لا يوجد
لانا نقول المراد فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤها للثانية ولم يسبق على الاولى ما يصح
العطف عليه بقرينة انه ياتي بيان هذا القسم وهو الذي جعله كالمنقطعة ويسمى الفصل
له قطعا نحو واذا خلوا الاية لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا قالوا لئلا يشاركه
في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا اعتبار مضمونه بالظرف لما مر
من ان المفعول ونحوه مفيد ان يحكم فلا يرد اما لا نسلم وجوب المشاركة في الاختصاص
بالظرف لما مر من ان التقديم يفيد التخصيص لانا لا نسلم ان تقديم الشرط يفيد التخصيص وانما
يفيده ظرف لم يتضمن ما يوجب صدر الكلام لانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم
لا مضمون الجملة والقيد يخص حكم المتكلم لا محالة وعرفت ان ما مر ليس معناه كون التقديم
للتخصيص بل كون الظرف للتقديم فان قلت عبارة الايضاح لا تساعد ما ذكرت
لانه قال لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف المتقدم فان وصف الظرف بالمتقدم
يشعر بان للتقديم مدخلا للمشاركة في الاختصاص والتقييد بالظرف لا مدخل له فيه
قلت قيد به لان العطف على المقيد انما يفيد المشاركة في القيد المتقدم دون
المتوسط او المتاخر يدل عليه كلام الشارح المحقق واعلم ان في الاية ثلاثة احتمالات لانه لا ريبة
في صحة عطف الله يستهزئ بهم على مجموع الشرط وجزائه اذ عطف غير الشرطية على الشرطية
وبالعكس كثير والجامع ايضا متحقق اذ نقالوا لم يبد المقالات يناسب الاستهزاء بل عين الاستهزاء
والمسند اليه في كل منهما مستهزئ بالاخر لان استهزاءهم المؤمنين في احكام الله تعالى استهزاء
بالله تعالى فوجه ترك العطف عليه ان عطفها عليه يوهم عطفها على الجزاء فالقطع لدفع الوهم
وهو حينئذ مثال للفصل لتكون كالمنقطعة وكان المصنف غفل عنه فاقتصر على جعله
مثالا للفصلين دون الثالث قال الشارح المحقق فان قلت اذا عطف شيء على جواب
الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل كل بالجزائية نحو ان تاتني اعطك واكسك
والثاني ان يكون المعطوف بحيث يتوقف على المعطوف عليه ويكون الشرط سببا فيه
بواسطة كونه سببا في المعطوف عليه كقولك اذا رجع الامير استاذنت وخرجت اي
اذا رجع استاذنت واذا استاذنت خرجت فلم لا يجوز ان يكون يستهزئ بهم على قالوا
من هذا القبيل قلت لانه حينئذ يصير المعنى واذا قالوا ذلك استهزئ الله بهم
وهذا غير مستقيم لان الجزاء اعني استهزاء الله بهم انما هو على نفس استهزائهم وارادتهم اياه

لا على احادهم عن انفسهم بانا مستهزءون بدليل انهم لو قالوا ذلك لدفعهم عن
انفسهم والتكلم عن شرهم لم يكن عليهم مواخذة كذا في دلايل الاعجاز **قلت**
اولا دليل الشيخ مدخول لان المراد بالقول القول عن اعتقاد كما يخفى فترتب الاستهزا
على هذا القول المخصوص لا على القول المطلق ولا يتم ما ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزا
على القول المخصوص وثانيا انه اورد على الشيخ ان العطف على جواب الشرط احتمال
ثالث وهو ان لا يستقل شي بالجزائية بل يكون الجواب مجموع الشرط والجزا ويدفعه
ان العطف حينئذ ليس على الجزا فبل العطف بل العطف مقدم على الجعل جزا وثالثا
ان اختصاص الاستهزا بوقت الخلو بحاله بعد لان القول مختص بوقت الخلو والاستهزا
بوقت القول فالمختص بالمختص بالشي مختص به **والاعجب** من ذلك كله ان منع كون
العطف موجبا للتقييد مما لا يضر لان المقصود بيان نكتة للفصل يحمل المراد
من الاية ما لا يستقيم معه الوصل وهو ان المراد استهزا الله تعالى مطلقا ولو عطف
على الجزا لفات الاطلاق لا فاونه الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل
الاختصاص بوقت القول مما لا يضر في تعيين الفصل لان العطف يفيد الاختصاص
باحد الطرفين لا محالة على ان الاظهر الاسبق الاحتمال الاول وان المصنف لم يعين
الظرف وان يتبادر منه وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت المحققون عن مشاهدة
ضعف كلامه والله يختص من يشا بانعامه **والا** عطف على قوله فان كان للاولى حكم اي ان لم
يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاوه للثانية ايضا **فان قلت** مع قصد الاعطا كيف
يصح الفصل ويفوت الحكم **قلت** لا ينحصر الاعطا في حكم العطف فليصرح بالحكم في
المعطوف **فان قلت** من الممتنع ان لا يكون للاولى حكم زائد على مفهوم الجملة اذ الكلام
البليغ لا يخلوا عن معنى مراد **قلت** المراد حكم زائد على مفهوم الجملة يمكن اعطاوها
للثانية بالعطف **فان كان بينهما** اي بين الجملتين **كمال الانقطاع بلا ايهام** في الاقسام
العقلية كمال الانقطاع مع ايهام وشبه كمال الاتصال معه ولم يتعرضوا لهما فكانهما لم
يوجدا **او كمال الاتصال او شبه احدهما فكذلك** يتعين الفصل وفيه انه مع شبه
كمال الانقطاع لا يتعين الفصل على الفصل اولى للاحاطة على تمعنه مما فعلناه
من المفتاح الا ان يقال فرق بين المتعين والواجب والاولى ايضا متعين عند البليغ
والا اي وان لم يكن بينهما واحد من الثلاثة وذلك بان يكون توسط بين الكمالين
او ايهام مع كمال الانقطاع **فالوصل** متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة
واما في الثاني فللضرورة ووجه تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع عدم المناسبة
مع المانع عن رعايتها كالعدم ومع كمال الانقطاع بلا ايهام ظاهر ومع كمال الاتصال

عدم

عدم المغايرة ومع شبه كمال الاتصال عدم المغايرة المحوجة الى العاطف لربط الجواب
بالسوال من غير عاطف والعطف يحتاج الى مغايرة محوجة الى العاطف في الربط فالمقامات
ستة اخذ المصنف في تفصيلها على ترتيب ادى اليه التقسيم لكن لم يتعرض في القسم الاول
لعدم الايهام لانه مستغن عن البيان واكتفى بقوله **اما كمال الانقطاع فلاختلافهما
خبرا وانشا** اي في الخبرية والانشائية والاولى خبرية او انشائية ولو اكتفى بقوله
خبرا او انشا لكفاه لان اختلاف الجملتين في الخبرية ان يكون احداهما خبرا دون
الاخرى والجملة اذا لم يكن خبرا فلا محالة ان تكون انشا وكذا الانشائية **لفظا
ومعنى** مصدران للاختلاف اي اختلافا لفظيا او معنويا بان يكون احداهما خبرا
لفظا ومعنى والاخرى انشا كذلك وهو الشايع او يكون احداهما خبرا لفظا انشا معنى
والاخرى بعكس ذلك وهو مما نعثر عليه **نحو وقال رايدهم ارسوا نزاولها** فكل حتف
امرئ يجري بمقدار الرائد الذي يتقدم القوم لطلب الما والكلا وارسوا من ارسيت
السفينة حبستها بالمرساة والمراد امرهم بحبس انفسهم في مكانهم عن الذهاب نزاولها
اي نحاول الحرب ونعالجها وكون الارسا حبس السفينة اوهم البعض ان الضمير للسفينة
ومنهم من جعلها للحرب والوجه الاول كما يشهد به تتمة البيت ومعنى قوله على كل حتف امرئ
الخ ان اي حتف يرد على المرء بتقدير الله تعالى سواء كان حتف انفه او موتا اخر فلا
يرده الثاني للجبن ولا الاول الاقدام وفرق بينه وبين حتف كل امرئ وكان
الشارح غفل فقال في تقرير معنى البيت فان في موت كل نفس يجري بمقدار الله تعالى
وقدرته لا للجبن ينجيه ولا الاقدام يرديه **والمثال** هو المحكي لا من حيث انه
في الحكاية فان الفصل لحفظ المحكي على ما كان كما هو مقتضى الحكاية لا للاختلاف خبرا وانشا
وانما الفصل لذلك في كلام الرائد ولم يعط الرائد نزاولها على ارسوا لاختلاف
الجملتين خبرا وانشا لفظا ومعنى وليس عدم صحة جعله مثالا من حيث انه في الحكاية لان
المثل للفصل بين الجملتين لا محل لهما من الاعراب كما ذكره السيد السند لان القول
مجموعهما وهو المنصوب ولا نصيب لشي من الجزئين في النصب وبهذا انضاعف ضعف
ما ذكره الشارح المحقق من انه مثال لمجرد الاختلاف لا لاختلاف جملتين لا محل لهما من
الاعراب اذ الجملتان هنا منصوبتا المحل ولا تزاحم بين كمال الانقطاع وبشبه كمال
الاتصال فلا يرد ان نزاولها انما فصل للطلب كما قيل لا للارسال والا لا يجزم كما في استلم
تدخل الجنة فهو الجواب لسوال مقدر اي بالك تامرنا بالارسال فليس الفصل لكمال الانقطاع
بل لشبه كمال الاتصال واما حال كما تقول اي اقيموا في حال من اول الحرب ولا تخافوا الحتف
فان حتف كل امرئ بمقدار ولا يخفى ان الامر بالاقامة في حال المزاولة اشد تاكيدا للمزاولة

فكذلك ليس الفصل للاختلاف المذكور اذ الحال لا تعطف حتى الجملة المقيدة بها حتى
يكون تركه فصلا مبنيا على نكتة واعلم ان الاختلاف خبرا وانشاء لا يمنع العطف في ما له محل
من الاعراب كما هو ظاهر بيانا لمتن حيث لم يشترط فيما له محل من الاعراب عدم الاختلاف
وقد وقع في التنزيل وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وصرح العلامة الزمخشري بجوازه في
سورة نوح او معنى فقط واما الاختلاف لفظا فقط فليس من موجبات الفصل كما ستعرفه
نحو فلان رحمه الله اي ليرحمه الله فيفصل رحمه الله عما قبله لاختلافهما خبرا وانشاء معنى
ويحتمل ان يكون الفصل للتنبيه على الاختلاف وهذا موجب سائغ فاحفظه او انه
عطف على قوله لاختلافهما لا جامع بينهما كما سيأتي من ان المعتبر الجامع باعتبار المسند
اليه والمسند جميعا واي الجامع اي بين هو واما لكمال الاتصال فلتنزيل الجملة
الثانية منزلة تابع من التوابع سوى العطف لكنهم لم يتعرضوا ليكون الثانية بمنزلة النعت
للاولى وبنى الشارح ذلك على ان النعت دال على بعض احوال المتبوع وهذا المعنى
مما لا تحقق له في الجملة وشدد السيد السند وبيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث
هي جملة لا تصلح محكوما عليها وذلك ان نقول ومحكوما به والجملة من حيث هي جملة
لا تصلح لشيء منهما ونحن نقول ليس التنزيل الا مقتضيا لنوع مناسبة ولا يقتضي رعاية
خصوص صاحب المنزلة في المنزل والا لم يصلح التنزيل منزلة البدل لان البدل
مقصود بالنسبة والجملة من حيث هي جملة فلا يصلح لذلك على ان الجملة ربما تدل على حال
جملة كان تقول زيد قائم علمت فتفصل علمت عن زيد قائم لانه يدل على انه معلوم
فيكون بمنزلة النعت فلكون الثانية مؤكدة للاولى موافقة اللفظ والمعنى نحو
زيد قائم زيد قائم وقعد زيد قعد زيد وكانهم لم يتعرضوا له لظهوره
او مخالفة اللفظ متقاربة المعنى جدا فهو بمنزلة التاكيد بالتكرير او مخالفة
المعنى مقررة للاولى فهو بمنزلة التاكيد المعنوي كما سيفصلهما وكلاهما
لدفع توهم تجوز او غلط كالتاكيد نحو لا ريب فيه بالنسبة الى ذلك الكتاب
على تقدير كونهما لا محل لهما من الاعراب وهو المختار كما بين في محله فانه لما
بولغ في وصف بلوغه متعلق بوصف الدرجة القصوى في الكمال بجعل متعلق ببولغ
المبتدا ذلك المشعر بكمال العناية بتمييزه وبعد درجته لعظمته عن الافهام وتعريف
الخبر الدال على حصر الكمال فيه وهو يقتضي جعل غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه
كانه ليس كتابا والشيخ لم يجعل ذلك مبتدا بل جعله في تقدير هو ذلك الكتاب وجعله
مع لا ريب فيه بمنزلة هو ذلك الكتاب على ما فيه لا يلي الا مجاز وكانه نائي عن تنزيل
كتب الله بمنزلة العدم لما فيه من سوء الادب وجعل لا ريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي

لان

لان دعوى عدم الريب في كمال الهداية بمنزلة الهداية يقينا جاز جواب لما ان يتوهم
السامع قبل التامل في كمال الكتاب انه مما يرمى به اي مما يتفوه به جزافا في مثله
بمعنى ما يقال بلا تامل ولا يخفى انه كناية عن كونه غلطا لان القول بلا تامل في عرضة الغلط
دون التجوز وجعله بمنزلة جاءني زيد نفسه يستدعي ان لا يدفع به الغلط على ما ذهب
اليه الشارح المحقق والسيد السند لكن خالفناهما وشيدنا صحة دفع الغلط به في بحث
التاكيد وايضا الكلام المؤكد به مجاز عن الكمال حقيقة في نفي غيره من الكتاب والتاكيد
المعنوي يدفع التجوز فلا يصح اتباعه المجاز لئلا يوجب كونه حقيقة على خلاف المقصود
ودفع الجزاف انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفي الريب في الكمال اما لو اريد نفي الريب
في كونه من عند الله كما هو المشهور المتعارف فلا يندفع به الجزاف لان غيره من الكتب يشاركه
في ذلك النفي فاتبعه اي ذلك الكتاب اياه اي لا ريب فيه نفيا لذلك التوهم فوزانه
اي عديله من وزانه بمعنى عادله يقال هو وزنه وزنته ووزانه كذا في القاموس
فعلم انه وزان نفسه في جاءني زيد نفسه يريد به لفظ الوزان ام يقال هو وزانه
وزانه على ما عرفت ولا يصلحه قول الشارح في المختصر اي وزان لا ريب فيه مع ذلك
الكتاب وزان نفسه مع زيد فلا يكون الوزان زائدا كما توهم اذ لا يوازن لا ريب
فيه بمتبوعه بل بما يعرف به حاله من نظيره الواضح الحال وهو هدى للمتقين عطف
على قوله نحو لا ريب فيه واشارة الى جملة مؤكدة متقاربة المعنى لنسبتها منزلة
التكرير فان معناه انه اي الكتاب في الهداية متعلق بما بعده بالغ درجة لا يدرك كنهها
اي نهايتها حتى كانه هداية محضة الاولى حتى انه هداية محضة اذ في حمل الشيء على الشيء
في مقام المبالغة دعوى الاتحاد من غير شائبة تردد والاولى هداية عظيمة محضة
لان تنوين هدى للتعظيم فالمبالغة في جعل الهدى الذي خزانه وليس معنى البلوغ بتلك
الدرجة معنى التنوين لا يفيد تعظيم الهادي بل الهداية فالبلوغ للبالغ فيه بتمامه مسندا
الى حمل الهدى المنون عليه وجعله عين المهتدي المعظم وهذا معنى ذلك الكتاب
لان معناه كما مر الكتاب الكامل والمراد بكماله كماله في الهداية لان الكتب السماوية
بحسبها اي بقدرها او بسببها متفاوت في درجات الكمال لا بحسب غيرها فتقديم
الجار والمجرور للحصر مبالغة في الاعتناء بشان هذا التفاوت فلا يرد منع الحصر
بسند انه قد يتفاوت بجزالة النظم وبلاغته كالقرآن فانه فاق الكتب باعجازه
والشارح دفع المنع بان هذا التفاوت ايضا داخل في الهداية لانه ارشاد الى
التصديق ودليل عليه وانما يندفع به لو كان السند متساويا وذلك ان يجعل هدى للمتقين
في تقدير فيه هدى للمتقين من يد انه حصر الهداية وتكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظي

اقرب فوزانه زيدا الثاني في جار زيد زيد الاولى فوزانه وزان زيد قايم التاني في زيد قايم زيد قايم الا انه اراد رعاية المناسبة بين وزاني قسمي الجملة المؤكدة قال السيد السند اذا كان كل من لا ريب فيه وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب فلا يظهر وجه لفصل هدى للمتقين من لا ريب فيه اذ المنع عطف المؤكد المنكد لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف فيه انسب وكانه لم يلتفت الزمخشري الى هذا الاحتمال الذي اختاره المفتاح والمصنف وجعل لا ريب فيه تاكيدا لذلك الكتاب وهدى للمتقين تاكيد لا ريب فيه وحينئذ فصل الجملة متجه بلا اشكال هذا ونقول والله المستعان وبالله التكلان من اشجع الفرسان فيما هو المستوى من الميدان ولولا فضل الله فالانسان هو الانسان انما عدل المفتاح عن توجيه الزمخشري لانه لا يوجد للتاكيد التاكيد نظير في المفردات عند الجمهور فانهم نصوا على ان التاكيدات المجتمعة كلها للمؤكد كالصفات المتتالية لموصوف نعم ابن برهان على ان التاكيد بعد التاكيد للتاكيد ورد عليه بمحتمل وكان الزمخشري تبع ابن برهان وكما لا يؤكد المؤكد على المؤكد لا يعطف تاكيد على تاكيد فلا يقال جاءني القوم كلهم واجمعون على انه يكفي في فصل التاكيد عن التاكيد ايهام العطف على المؤكد هذا ازيد في اسباب الفصل ما غفلوا عنه وهو كون الجملتين المتواليتين تاكيدين لشيء فاحفظه وانظمه مع ما ذكروا **او بدلا منها** عطف على قوله مؤكدة للاولى اي القسم الثاني من كمال الاتصال بان تكون الجملة الثانية بدلا من الاولى ابدلت من الاولى **لانها غير وافية بتمام المراد** وان فت ببعض منه بخلاف الثانية فانها وافية به او لكون الثانية كغير الوافية بتمام المراد لكونها مجملة او خفي الدلالة **بخلاف الثانية** فانها وافية فانها وافية لا تشبه غير الوافية لكونها مفصلة او واضحة الدلالة هذا ينبغي ان يفهم المراد اولا كما ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان يكون وافيا لا يشبه غير الوافي اذ واف يشبه غير الوافي يصلح بجعله بدلا مما لا يفي **والمقام يقتضي اعتنا بشانه** اي بشان تمام المراد وجعل الضمير راجعا الى المراد يوجب فوت تمام المراد **قال** الشارح لان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يعتني بشانه **اقول** لا بد في كل كلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة تنافي فوت بعض المراد فكون الكلام مقتضيا للاعتنا بشانه لم يعتبر لايراد ما يفي بتمام المراد بل لايراده ما لا يفي به من البدل منه فانه مع وجود البدل يشبه ان يكون المبدل منه لاغيا مهجورا وتاعنه للتبليغ فاشار للوجه ايراده بان المقام يقتضي اعتنا بشان تمام المراد فيذكر اولا غير الوافي لتصير النفس طالبة لتمامه متشوقة اليه فيتمكن

في نفس المخاطب حين ذكره فصل تمكن **لنكتة** النكتة هي المقام والعبارة تشعر بانها غيره فالاولى وهو اي المقام كونه الخ وكانه اراد بالمقام ما يتعارف من الحال بل مكان المتكلم **لكونه مطلوبا في نفسه** الاولى ترك قوله في نفسه فانه يكفي كونه مطلوبا سواء كان مطلوبا في نفسه او وسيلة الى غيره **او فظيعا** هايلا لو ذكر اول مرة من غير سبق البدل ربما لا يحيط به الذهن ويذهل عن طبعه لفظاعته **او عجبا** يمنع التجوز منه جزء في اول السماع من غير تقدمة وتوطئة **او لطيفا** لا يتمكن في التبصرة للطافته بدون التمكن في طلبه وتعلقه زمانا فتنزل الثانية من الاولى منزلة بدل البعض والاشتمال وتسمى في هذا الفن بدلا وبيان المصنف ناظرا الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام المفتاح ساكت عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله تعالى قالوا امثل ما قال الاولون قالوا اءذا متنا وكنا عظاما وعظاما ائنا لمبعوثون **قال** فصل قالوا ائذا متنا عن قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل ومنها قوله تعالى اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون **قال** لم يعطف اتبعوا من لا يسألكم للبدل وجزم الشارح المحقق والسيد السند ان الثاني بدل الكل مع ان المصنف صرح بانه من بدل الاشتمال وجعل السيد المثال الاول ايضا منه لكنه قال الشارح في الشرح اقتدا بالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التاكيد الا بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دون بخلاف التاكيد وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التي تعتبر مؤكدة وان ناسبت التركيب لفوت الفصل بالنسبة مع ان استيناف الفصل الذي في الجملة بمنزلة القصد يتحقق فيما ناسبت بدل الكل ايضا بالمغايرة في اللفظ والاتحاد في المعنى لم يجعل بدل الكل لان العمدة في البدل هو الكون مقصودا بالنسبة وقد فات ههنا **اقول** فيما ذكره الشارح نظر من وجوه احدها انه لا ينحصر الامتياز عن الثاني فيما ذكره بل منه الامتياز بان البدل في حكم تكرير العامل **نعم** انه ايضا منتف في جمل لا محل لها من الاعراب وثانيها انه لا يتميز عن مطلق التاكيد بان لفظهما مغاير للجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظ المؤكد وهو التاكيد المعنوي كما عرفت وثالثها ان ما ذكره جار في البيان اذ البيان لا يتميز عن التاكيد الا بان لفظه غير لفظ الاول فينبغي ان لا يعتبر ولا يخفى ان اسقاط بدل الكل عن الاعتبار لاغنا البيان عنه اولى بالاعتبار اذ التباس البيان بالبدل يشتهر وقد تصدى النحاة بنصب علامة للتمييز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك في عدم اعتباره بعدم تمييزه عن التاكيد دون البيان ينبي عن الغفلة **نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون** مثل للمنزل منزلة بدل البعض كانه

عليه فان المراد بالتنبيه على نعم الله تعالى والثاني اوفي بتأديته لان الاولى وان كانت اشمل
لكن الثانية اوفي بذلك الغرض لدلالتها عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين
المعاندين الاولى بترك المعاندين لان الاظهر ان التنبيه ليس مخصوصا بهم بل
يشتمل المعترفين ليزيدوا في الشكر ويتمكنوا في الاعتراف فوزانه وزان وجهه
في اعجبني زيد وجهه لدخول الثاني في الاول كما لا يخفى لان الاول يشتمل على ما
لا يحصى وللاية احتمال الاخر في غاية الدقة والحسن وهو ان ما في قوله تعالى امدكم
بما تعلمون مصدرية اي امدكم بعملكم وتمييزكم من بين الحيوانات الشهوية بانكم
من ذوي العلم امدكم بانعام الاية نبه على الامداد في العالم الروحاني وعلى الامداد
في العالم الجسماني ولما كان بين الامدادين من التباين والتفاوت فصل الجملتين تنزيلا
للتباين منزلة عدم التناسب ولو جعل ما موصولة فالاشبه انه من ذكر الخاص بعد
العام لشرفه في نظر المخاطبين المعاندين لكمال شغفهم بها والشايع فيما عطف الخاص
على العام ولما اغناه العايد استغني به عن العاطف لانه من جهات الفصل حرية
بان تجعلها نصب العين وان اهملوه من البين وما ينزل منزلة الاشتمال ما اشار
اليه بقوله نحو قوله اقول له ارحل لا تقيمن عندنا والا اي وان لم ترحل فكن في
السر والجهر مسلما منقادا والاسلام الانقياد وفي الشرح اي كن كالمسلم من
استوا حالته في الدين على خلاف المنافق المتدين في الملا غير المتدين في الخلا
فان المراد اي المقصود به والغرض من استعماله فالمراد بمعنى الغرض لا ما استعمل
فيه اللفظ كمال اظهار الكراهة اي كمال اظهار كمال الكراهة لاقامته اي اقامة
المخاطب وقوله لا تقيمن عندنا اوفي بتأديته اي تأدية الغرض من الاستعمال
لدلالته عليه اي على الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتأنيث المصدر
وبما قررنا لم يلزم كون اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه
كما لزم على من جعل ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة الواضحة
التي صارت في الوضوح كالمطابقة والا فمعنى لا تقيمن النهي عن الاقامة وهو ليس عين
الكراهة قوله عندنا فانه يدل على انه لا يرضى بالمقاربة والمصاحبة ويستهجن
رؤيته وقال الشارح تعارف هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة
من غير طلب اللف عن الاقامة مع التاكيد الظاهر جدا في الكراهة الشديدة
فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها لان عدم الاقامة مغاير للارتحال
فلا يكون تاكيدا ولا بيانا وغيره ادخل فيه مع ما بينهما من الملابسة والملازمة
ووجه كونه مثالا لمجمل لا محل لها من الاعراب قد عرف او بيانا اي القسم الثالث

من كمال الاتصال بان تكون الجملة الثانية بيانا للاولى فينزل منزلة عطف البيان
متبوعه في افادة الايضاح فلا يعطف عليها كما لا يعطف موضح الشيء عليه فاما ان يذكر
بعد كلمة اي او بدونها وبعد ان جعل المفتاح اي المفسرة من الحروف العاطفة
لا يصح منه جعل كون الثانية بيانا للاولى من موجبات الفصل لخفاء بها يعني يتوقف
البيان على كون الاصل خفيا وفيه بحث لانه ربما طلب مزيد الايضاح دون ازالة الخفا
نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا ادم هل ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى
ويشبه ان تكون الاية من بدل البعض لان وسوسة الشيطان كان اكثر مما ذكر فان
وزانه وزان عمر في اقسم بالله ابو حفص عمر الملايم لما سبق فوزانه وكون الجملة
الثانية بيانا للاولى اعم من ان يكون بتمامها بيانا لتمام الاولى او يكون بتمامها بيانا
لجزء الاولى او يكون جزء منها بيانا لجزء الاولى فان قوله قال يا ادم بيان لوسوس اليه
ولا خفا في الشيطان ولا مدخل لتقييد الوسوسة في البيان وما قال الشارح المحقق
من انه لو لم يقيد قوله قال بالشيطان لم يصح تفسير لقوله وسوس لانها القوت
الخفي للضلال وكونه قال اعم فلا بد من تقييده بالفاعل حتى يصح تفسير الاية
بالتقييد بالشيطان يفهم كونه للضلال وكونه خفيا لا يتم لان البيان يكفي فيه كونه
يفيد الوضوح مع انه يزيد على المبين بوضوح فيحصل من اجتماعهما مزيد ايضاح
كما تقرر في النحو وكذا ما قال السيد السند حيث قال بل نقول لا بد في الثاني من ملاحظة
التعلق بالمفعول ايضا حتى يصح بيانا للاولى ولا شبهة ان القول المقيد بهذا الفاعل
والمفعول ليس بيانا لمطلق الوسوسة ولا لوسوسة الشيطان بل لوسوسته لادم عليه
السلام فالنسبة بالبيانية انما هي بين الجملتين دون مجردي الفعلين فيه ضعف لانه
يصح بيان المطلق بالمخصوص فيصح ان يكون القول المقيد بالمفعولية بيانا للوسوسة
المطلقة والقول المقيد بالمفعول ليس جملة اذ المفعول من متعلقات المسند فلا
يلزم ان تكون النسبة بيانية بين الجملتين فان قلت لو كان البيانية من موجبات
القطع كيف جاء قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم في سورة وفي اخرى
ويذبحون ابناءكم قلت اريد بالفصل مع قوله يسومونكم سوء العذاب مطلق العذاب
سواء كان باعتبار انفسهم او بحبوبهم فجاء يذبحون ابناءكم بيانا له ومع الوصل عذابا كان
واردا على انفسهم وحينئذ ويذبحون ابناءكم مغاير له مستحق للعطف لا للبيان وقال
الشارح المحقق ربما ينزل فرد الشيء لان فيه زيادة ظاهرة على ما في افراد الجنس منزلة
منزلة انه جنس اخر فيعطف عليه لادعاء المغايرة فالعطف انما ورد على مقتضى الظاهر
الفصل وانت تعرف ما له الفصل واما كونها اي الثانية كالمنقطعة عنها اي عن

الاولى فكونها عطفا عليها موهما لعطفها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى
واما قيدناه به لان قولنه ان زيد قايم وعمرو قاعد وبكر ذاهب مما يوهم فيه عطف
الجملة الثالثة على اي جملتين سابقتين عطفها على الاخرى لكن لا فساد فيه ولا يتفاوت
المعنى فلا يبالي بهذا الايهام وايضا لو كان مطلق ايهام غير المقصود مرادا المانع الفصل
لدفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل يحتمل الاستيناف وفيه ايهام الاستيناف
الغير المقصود والمراد بالايهام اما الدلالة الضعيفة فحينئذ بناء العطف على
الغير والشك ويكون معلوما بطريق الاولى واما التعبير بالايهام لكون المدلول ضعيفا
فاسدا وحينئذ يشمل الكل قال الشارح المحقق وشبه هذا بكمال الانقطاع
انه يشتمل على مانع العطف كما ان المختلفين انشاء وخبرا والمتفقين اللتين لا جامع
بينهما مشتمل على مانع لكن هذا دونه لان المانع في هذا خارجي ربما يمكن دفعه
بنصب قرينة اقول ما ذكره من وجه الشبه مشترك بين كمال الاتصال وكمال
الانقطاع ومحوج الى التمسك بانه كونه اتجه له طريقان فالاولى ان يقال وجه الشبه
تغاير الجملتين مع الاشتمال على مانع العطف ونحن نقول وجه الشبه ان فيهما ايهام
خلاف المقصود كما في ان في عطف المختلفين خبرا وانشاء ايهام اتفاقهما معنى لانه
الشايع وفي عطف غير المشتملتين على الجامع ايهام الجامع والادق ان يقال لمعارضة
ايهام خلاف المقصود وجود الجامع الحق الجامع بالعدم وسائه للجملتان العقبة
المنقطعتين بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين
لوجود التناسب والجامع فقطع لمانع فالفصل فيه كانه قطع متصل وتظن سلمى
انني ابغي بها اي بدلا بدلا اراها على صيغة المجهول شاع في الظن في الضلال
اي في سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب اتهيم اي تتحير وانما جعل ضلالنا مظنونا
مع ان المناسب دعوى اليقين تحرزا عن دعوى التيقن في ضلالنا واشعارا بان
غاية الجراة دعوى الظن او لانه لا يروج منه دعوى اليقين في براءة ذمته عن مظنون
سلمى يعني فصل اراها عن قوله تظن سلمى مع اتفاقهما خبرا واتحاد المسند فيهما
وتناسب المسند اليه لما ان الاول محبوب والثاني محب فبينهما تضايف
او تقارن في الخيال لان العطف يوهم خلاف المقصود وهو عطف اراها على ابغي
وهو اقرب وكونه كالمفرد المعطوف عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال لا مناسبة
بين مسند ابغي واراها وكفى ذلك في نفي التوهم لانا نقول كفى بالمناسبة كون متعلق
الظن وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك انما يتم لو لم يكن في الفصل ايضا
ايهام خلاف المقصود ولا خفا في احتمال كون اراها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر

لان الا ان يقال الاصل في الجملة لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فاذا امتنع
المانع عن العارض الذي هو العطف يختار الاصل المرجح الاصالة وان لم يخل عن مانع كان
مع العطف فلينا مثل في المفتاح ولا يصح جعل الفصل لرعاية الوزن لانه ليس هناك اي في
رتبة الداعي المعنوي فمع وجوده لا يستند مع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من نكات
الفصل رعاية الوزن ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف يراها في هذا الظن فقال
اراها تتحير في اودية الضلال واما كونها اي الثانية كالمتصلة بها فلكونها اي الثانية
جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل الاولى منزلته اي منزلة السؤال لانه كلفظ
السؤال في افادة معناه فيفصل الثانية عنها كما يفصل الجواب عن السؤال لما
بينهما من الاتصال كذا في الشرح فقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة والاقرب لتنزيل
يحصل الاتصال ولهذا اقيد الاتصال سابقا بالكمال او كمال الاتصال عبارة عن الاتصال
الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ الكمال لحسن مقابلة الاتصال بشبه الاتصال
لان الاتصال لتنزيل اتصال ناقص وهذا يشعر بان من جهات كمال الاتصال كون الجملتين
سؤالا وجوابا وانما لم يعد ذلك في تفصيل كمال الاتصال لان الجواب والسؤال لا يحتاج
الفصل فيهما الى اعتبار لانهما يكونان في كلام متكلمين فالجواب ابدا ابتداء
كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى الاعتبار اتصاله بالسؤال فعلى هكذا اعكس
ان يكون وجه قوله فيفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها لكونها
ابتدا الكلام ونحو لا يلايم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميتها كالمبتدأ
والامر فيه بين هين لك ان تقول اتصال الجواب والسؤال داخل في قولهم او بيانا لها
لان الجواب بيانا منهم السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل الثانية عن المنزل منزلة
السؤال انه كالبيان لانه يتبين به انها تتضمن السؤال ومنهم من جعل هذا القسم كالمنقطعة
وادعى ان فصل الجواب عن السؤال لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا وانشاء ولهذا
لم يعد الجواب والسؤال من مواقع الفصل لاندراجهما تحت كمال الانقطاع وليس بشيء
لانتقاضه بقولك الضرب في جواب من اضرب لان الفصل فيه ليس لاختلافهما خبرا وانشاء
واعلم ان تنزيل الاولى منزلة السؤال من تصرفات المصنف واما غيره فاكتفى بمجرد تضمنها
السؤال ولا يخفى ما عتبره بجعل الداعي الى الفصل اقوى يقول الشارح انه لا حاجة
الى ذلك التنزيل تزييف لما هو الاحرى ورفض لما هو اعتباره في ذلك البليغ اولى
ولا يذهب عليك ان ما ذكره السكاكي من نكات التنزيل منزلة الواقع منزلة السؤال
لا يبعد ان يكون قصد المصنف من نقله الاشارة الى نكات ذلك التنزيل ايضا
قال السكاكي فينزل السؤال المدلول عليه منزلة الواقع لنكتة كالاغنا السامع

عن **ان يباك او كان لا يسمع فيدني** كراهة سماع كلامه وان لا ينقطع كلامك بكلامه
ولا ينفك عن اتصاله وتطابه او القصد الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك والمقصود
من كلام السكاكي بيان انه جعل الفصل لجعل المقدر كالمذكور فيفصل الجواب عنه كما
من السؤال المقدر لا على الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره المصنف حيث نزلت الجملة الثانية
منزلة السؤال فان الفصل عنها وهذا انسب بعبارته كالمقبلة بها وجعل وجه
الفصل شبه كمال الاتصال بينهما **ويسمى الفصل لذلك استينافا** وهذه التسمية
تشعر بما ذكرنا من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه لا لاتصاله
بالسابق **وكذا الجملة الثانية** والاستيناف لفظ مشترك والمختص بالثانية
المستانفة **وهو** اي الاستيناف بالمعنى الاول لان الكلام في الفصل والوصل ظاهر
وان كان مرجع البحث الى اللفظ فافهم **على ثلاثة اضرب** اختار على ضروب لان المختار
في تمييز العدد جمع القلة اذا وجد ليطابق اللفظ والمعنى والضرب والنوع وتنويع
الاستيناف لتنوع السؤال المقدر **لان السؤال اما عن سبب الحكم مطلقا** لا عن
خصوص سبب فيجاب باي سبب كان سواء كان سببا بحسب التصور كالتاديب للضرب
او سببا بحسب الخارج **نحو قال لي كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل**
اي ما سبب علتك او بالك اي ما شانك **عليلا** اي مع اي سبب انت فانه يناسبه
صدر البيت السؤال عن سبب العلة فان العادة التفحص على سبب علة التعليل ويمكن
ان يجعل السؤال عن حاله ليستدل به على سبب علته فيكون من القسم الثالث والاظهر
ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر ووصف لنفسه بالمرض والسهر الدائم والحزن الطويل
وتنبيه ان مرضه مما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى ان هذا القسم يقتضي عدم التاكيد
لما مر ان الكلام الابتدائي لا يؤكد ولا وجه لاهماله هنا وبيانه في القسم الثاني **واما**
عن سبب خاص للحكم **نحو وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء كانه قيل**
هل النفس امارة بالسوء فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء **وهذا الضرب يقتضي**
تاكيد الحكم كما مر في الايضاح في باب احوال الاسناد الخبري في الشرح من ان المخاطب
اذا كان مترددا في الحكم طالبا له حسن تقويته بمؤكد فنعلم ان المراد بالاقتضاء هنا
الاستحسان لا الوجوب هذا والنكتة في التعبير بالاقتضاء المستحسن في باب البلاغة
كالواجب ولا ينافي بعض البليغ تركه ونحن نقول معنى قوله كما مر انه ان كان سؤال السائل
مع الشك حسن المؤكد وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسبه الا ان يجري الكلام
على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر ان المثال بمنكر انكارين حيث اكد باللام وان وكان
احد الانكارين انكار امر بعض النفوس بالسوء والاخر كون البعض كثير الامر به وهذا كله

على

على طبق ما تقرر فيما بينهم ان المقرر على النفس امارة بالسوء والحق ان الثاني من الثاني
ليس الا انه لما سبب عدم تبريتك اما ان السبب اما امارة واما منقادة لمن يامر بالسوء ولك
تخاف من المخالفين تكذيبك فيما لا يخطر بالبال فتقديرهم النفس امارة بالسوء تكلف والاظهر
تقدير ما سبق عدم تبريتك الا انه اكد الجواب لانه من معرض الانكار على بين فالكلام مع
خالي الذهن المنزل منزلة المنكر انكارين وفي الشرح كما اذا قلت اعبد ربك ان العبادة حق
له فهو جواب للسؤال عن سبب خاص اي اهل العبادة حق له واذا قلت فالعبادة حق له
فهو بيان ظاهر لمطلق السبب ووصل ظاهر بحرف موضوع للوصل واذا قلت العبادة حق له
فهو وصل خفي تقديري والاستيناف جواب السؤال عن مطلق السبب اي لم يامرنا
بالعبادة له وهذا ابلغ الاصلين واقواهما فتفاوت هذه الثلاثة بحسب تفاوت
المقامات وكان مراده بوصل ظاهر بحرف موضوع للوصل الظاهر ظاهر الا الوصل الذي
نحن فيه لان الفاء في قوله فالعبادة حق له للتعليل لا عاطفة ولا يخفى ان الاول ايضا
وصل خفي تقديري لا تفاوت بينه وبين الثالث في ذلك **واما عن غيرهما** اما مطلقا
فلا يقتضي تاكيدا واما عن غير خاص فيقتضي التاكيد على ما مر وكانه اكتفى بانسياق الذهن
من تقسيم السبب اليه ومع ذلك اشار الى القسمين بالمثالين لا انه اورد من الخاص مثالا
لا يقتضي التاكيد وكان ينبغي ان ياتي بمثال يقتضي التاكيد وستعرف حقيقة الحال في المثال
الثاني **نحو قالوا سلاما قال سلام اي فماذا قال ابرهيم** فاجاب بانه حياهم بتحية احسن من
تحيتهم لان تحيتهم عارية عن الثبات والدوام لفعليتها وتحيته دالة عليه لاسميتها **وقوله**
زعم اكثر استعماله في الاعتقاد الباطل وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس **العواذل**
اي الجماعات العواذل اما الرجال كما هو ظاهر صدقوا اي الرجال والنسا فصدقوا تغليب
في غمرة اي شدة **صدقوا** فالزعم استعمل في الاعتقاد الحق **قال** الشارح ولما كان
مظنة ان يتوهم ان غمرته مما ستنكشف عما هو شان اكثر الغمرات والشدائد استدركه
بقوله **ولكن غمرتي لا تنجلي** ففصل قوله صدقوا عما قبله لكونه استينافا جوابا للسؤال
عن غير السبب كانه قال صدقوا عن غير السبب كانه قيل صدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل
صدقوا هذا وهكذا في المفتاح فوجه عدم التاكيد كما ان السؤال عن التصور لا يطلب
التاكيد ونازع السيد السند في كون الهمزة وام سؤالا عن التصور فكان مقتضى الظاهر التاكيد
وقد حققنا انه طالب التصور فتذكر لكن نقول اذا دار الكلام بين النفي والاثبات
لا معنى للسؤال في الهمزة وام اذ لا معنى لطلب حصول التصديق باحدهما لانه مفروغ عنه
بعرف كل احد الا ترى انه لا يقال ازيد قائم ام لم يقم والمتعارف في مثله السؤال عن جانب
يتهم به فيقال اصدقوا وحينئذ يجب التاكيد للمتردد وفيه ويكون ترك التاكيد لان ظهور

حالة يدفع التردد والشك والاوجان المراد زعم العواذل انني في غمرة تنكشف
لان العذل لدفع الغمرة فلولا دفع العواذل الانكشاف لم يتحقق قالت بهم حينئذ
في معناه المشهور ولما كان زعمهم مركبا سأل انهم هل صدقوا **فاجاب** بانهم صدقوا
في البعض وكذبوا في البعض فقوله صدقوا اشارة الى صدقهم في كونه في الغمرة وقوله ولكن
غمرتي لا تنجلي اشارة الى كذبهم في اعتقاد الانجلاء هكذا ينبغي ان يحقق المقام وهذا شأن
من ليس في ربقة التقليد في غاية الاستحكام **وايضا** بنبه على انه تقسيم مستأنف وليس من
دواخل التقسيم السابق ونبه بقوله **منه** على انه لم يقصد فيه حصر الاقسام اذ منه ما يأتي بصفته
التي لا يترتب عليه الحكم ومنه ما يأتي باسمه مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم **لا نقول**
الاول داخل فيما يأتي على صفته والثاني فيما يأتي باعادة الاسم لان المراد **بالوصف**
ما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة قوله وهذا ابلغ منه ولم يستوف الاقسام
لان بعض ما بقي ملحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الاحكام الحاقا بينا لا يخفى على ذوي
الافهام ما يأتي **باعادة اسم** المراد بالاسم ما يقابل الصفة اي لفظ دال على ذات في غاية
الابهام باعتبار معنى ما هو المقصود **ما استونف** اي ابتدئ **عنه** وكان عن يجيء من المراد
بمفعول الذي بلا واسطة هنا الكلام حذف على ما قاله الشارح لظهور المراد والمفعول
بلا واسطة نائب الفاعل وليس التقدير اوقع الاستئناف عنه فيكون من قبيل حذف
العين والراون كا يوهمه كلام الشارح لانه لا داعي اليه بل **نقول** مفعوله الاول ضمير
مستتر راجع الى ما رجع اليه ضمير منه اي ما استونف الاستئناف منه اذ مفعوله الاول
يكون للحديث والاستئناف حديث **نحو احسنت** على صيغة الخطاب على ما ذكره الشارح
المحقق ومع ذلك جعل السؤال المقدر لماذا احسن اليه اما على صيغة المتكلم او
الماضي المجهول فيكون المخاطب سائلا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعله
فيحتاج توجيه سؤاله الى ان يجعل مبنيا على النسيان او امتحان المخبر هل يعرف السبب
اولا وهو بعيد وليس لك ان تقرر السؤال عن قبيل التابع دون المخاطب لانه يأباه
قوله صديقك ولان الواجب حينئذ صديقه القديم فلذا قال السيد السند الوجه
ان يكون السيد السند الواجب ان يكون السؤال المقدر هل هو حقيق بالاحسان
لان اذا اخبر باحسانه اتجه السؤال عن انه هل وقع موقعه اولا وحينئذ يجب
التأكيد فقيل صديقك القديم حقيق بالاحسان مؤكد بتعليل الحكم بالصفة هذا
لكونه لا يجري في زيد حقيق بالاحسان فلابد فيه من تنزيل السائل منزلة غيره
لما يقتضيه المقام ويرد عليه ايضا انه اعلم بانه صديقه القديم فيكون اعلم منه حقيق
فلابد من البناء على النسيان والامتحان ولك ان تجعل احسنت على صيغة المتكلم فيكون

السؤال

السؤال من المخاطب لغير المحسن فيتجه بلا خفاء **الى زيد زيد حقيق بالاحسان**
ومنه ما بني على صفته عدل عن عبارة الكشاف ومنه ما يأتي باعادة صفته لان المراد
بالاعادة في عبارته ذكر صفته عبر عنه بالاعادة بطريق المشاكلة لوقوعه في صحبة
اعادة اسمه واحترز عن خفاء البيان لكنه جعل البيان قاصرا لان البناء لا يشمل تأخير
المسند اليه بظاهره فيخرج عنه احسنت الى زيد يستحق صديقك القديم الاحسان
نحو احسنت الى زيد صديقك القديم اهل لذلك وهذا اي الاستئناف
المبني على الصفة ابلغ لاشتماله على بيان سبب الحكم الذي في الجواب وفرق بين بيان سبب
الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم المتضمن للسؤال فان قولنا زيد حقيق بالاحسان
بيان لسبب الاحسان الى زيد مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان وبهذا
ظهر ضعف ما قاله الشارح انه ان كان السؤال في الاستئناف عن السبب فالجواب
لا محالة يشتمل على بيانه فلا يترجح جواب على جواب الاشتمال عليه وان كان على
غيره فلا معنى لاشتماله على بيان السبب وقد اجاب وقد اجاب بانه اذا اثبت
لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه واريد ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم
واهل له فهذا الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب الحكم كونه
حقيقا به وتارة باعادة صفته فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف
فليس يجري هذا في سائر صور الاستئناف فليتأمل هذا الكلام ولا يخفى ان قوله
يخص القسمين بالسؤال عن السبب مع انهما يجريان في الجميع ولولا ذلك لا ينبغي ان يذكر
بما قبل السؤال عن غيرهما ويخصهما بما يكون الجواب بالاستحقاق مع انه يجري في
غيره كما يقال احسنت الى زيد زيد يدفع اعدائي او كامل الشجاعة يدفع اعدائي
والشارح المحقق جعل الاظهر ان اسم الاشارة اشير به الى الصفة من قبيل الثاني
لانه في معنى الصفة وان كان اسما ولهذا صح الحكم على الثاني بكونه ابلغ من الاول
مطلقا لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق بين اسم الاشارة
في احضار الموصوف وبين الضمير ولا حاجة لجعله الى التذكير **وقد يحذف صدر**
الاستئناف الاظهر وقد يحذف بعض الاستئناف لانه لا يخص الحذف صدره
نحو قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لان تقديره يسبحه رجال
في جواب من يسبحه فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه ولا يخفى ان المحذوف
ليس الصدر فقط بل المفعول والظرف ايضا **وعليه** نبه به على التفاوت بين المثالين
وهو كون المحذوف في احدهما المسند وفي الآخر المسند اليه وكون الحذف في الاول
جائزا وفي الثاني واجبا وله وجه آخر يكشف عنه قوله على قول **نعم الرجل زيد**

على قول اي قول من يجعله في تقدير هو زيد لا على قول من يجعله مبتدا نعم الرجل
وقد يحذف كله اما مع شي يقام مقامه نحو قول الحماسي بجا بني اسد زعمتم ان
اخوتكم قريش المراد الاخوة في الشرف والنسب لهم الف اي ايلاف مع القبائل
لا تعترضهم قبيلة في رحلتهم المعروفتين في التجارة رحلة الشتا و رحلة الصيف
فيخرجون امنين مكرمين وليس لكم الاف اي موالفة كالقتال بمعني المقاتلة والمراد
نفي مطلق الايلاف عنهم وتفسير الشارح بقوله اي موالفة في الرحلتين المعروفتين
ليس كما ينبغي وبعده •

• اولئك اومنوا جوعا وخوفا • وقد جاعت بنو اسد وخافوا •

وهو يدل على ما ذكرنا من ان المراد نفي مطلق الايلاف فانهم كانهم قالوا صدقنا
في هذا الزعم فاجيبوا بكذبهم وافيم ما يدل على كذبهم مقامه وجوز المصنف كونه
جوابا لسوال اخر فانه لما اجيبوا بكذبهم سئل عن سبب تكذيبهم فاجيبوا بقوله
لهم الف ففي البيت استيناف فان قال الشارح فان قلت في الوجه الاول
ايضا لا بد من جعل لهم الف جوابا لسوال عن سبب الكذب واجاب بانه
يحتمل ان يكون تاكيدا الكذب او بيانا فالوجه مبني على احد الاحتمالين فافترق
الوجهان وقد عرفت ان ذلك من اقامة العلة مقام النفي وهو اولى مما ذكره
كما لا يخفي ولك ان تجعل الزعم متضمنا لمعني الكذب وتجعل المصدر سوالا عن
مسبب الكذب فلا يكون استينافا محذوفا ولو قيل بالتقدير فتقديره
ما علامة كذبنا هو الجدير او بدون ذلك اي بدون قيام شي مقامه نحو نعم
الماهدون اي نحن على قول الاولى اي هم نحن على قول ان تقدير نحن متفق
انما الاختلاف في تقدير مسنداله والاولى على القول لئلا يتوهم من تنكير قوله
مخالفته القول السابق واما الوصل لدفع الايهام فكقولهم لا وايدك الله فقولهم
لا اخبار لرد خبر سابق فهو خبر وايدك الله جملة انشائية دعائية فبينهما
كمال الانقطاع واما عطف مع كمال الانقطاع لدفع الايهام لان لا ايدك الله ظاهر
في الدعا على المخاطب بمنع التابيد عنه فنبه بالعطف على ان لا جملة مستقلة
ودفع الايهام علة مشتركة بين الفصل والوصل لا يقال ان الداخلة على الماضي
يلزم التكرير فلا ايهام مع عدم التكرير لانا نقول ذلك اذا لم يدخل
في الدعا كما تقرر في محله وقد يعطف للتوسط مع دفع الايهام كما اذا قيل لك
هل اضرب زيدا فتقول لا وايدك الله فان لا هنا انشائية بمنزلة لا تضرب
فالعطف للتوسط ولدفع الايهام ولا تزاحم ولك ان تعطف مع عدم الجامع لدفع

ايهام

ايهام الرجوع عن الحكم السابق فتقول فلان ويقعد ويكتب فتعطف لئلا يوهم
تركنا العطف ان يعتقد رجوع واضرب عن يكتب قال الشارح لا رد للكلام
السابق فكانه قيل هل الامر كذلك فقيل لا قلت جعل رد السابق لا يستدعي تقدير
استفهام ثم الواو في مثل هذا التركيب هل هي للعطف حتى يكون فيه الوصل او زايدة
لدفع الوهم كما زيد في ربنا ولك الحمد في رواية على ما في المفتاح الصحاح مع انها للابهام
او واو اعتراضية والجملة الداعية معترضة كما في قوله • ان الثمانين وبلغتها •
الي فيه تردد و في ثبوت الوصل لدفع الايهام توقف فتامل واما للتوسط اي اما الوصل
للتوسط وجزاوه فاذا اتفقتا واقسامه عقلا اثنا عشر والمكرر منها اربعة والحاصل
ثمانية ومعرفة معني الوصل لدفع الايهام ومعني التوسط صل للتوسط مفروغ عنها هناك
وانما ذكرها التمثيل فقوله واما للتوسط فاذا اتفقتا اي الجملتان خبرا وانشا لفظا
ومعني او معني فقط وهو ستة اقسام ليس لتعيين التوسط بل لتقسيمه ثلاثة اقسام
لتاتي بامثلة ثلاثة فلا يرد انه تعيين بالاعم او يدخل فيه مواقع الفصل من كون
الجملتين المذكورتين فيما بينهما كمال الاتصال وكمال الانفصال او شبه احدهما
ولا بد من قيود لتميز التعيين فقول الشارح لا بد من التقييد بوجود الجامع الا انه
ترك التقييد اعتمادا على ما سبق مع انه مع عدم الجامع بينهما كما في الانقطاع فيه اثار
الاهمال والاتفاق فيه لفظا او معني في الخبرية مع الاختلاف في الفعلية والاسمية
كقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم ومع الاتفاق فيهما مثل قوله تعالى ان
الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وفي الانشائية مثل قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا
وكانه لم يمثل له من المختلفين في الاسمية والفعلية لعدم وجدانه والاتفاق معني لم يذكر
له الا مثالا محتملا لقسمين من اقسامه الستة وبين الاحتمالين فكانه مثل بمثالين
ونبه على انه مثال الاتفاق معني فقط ومثال محتمل لا صريح باعادة الجار فقال وكقوله
تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذي
القربي واليتامي والمساكين وقولوا للناس حسنا فعطف قولوا على لا تعبدون مع اختلافهما
خبرا وانشا لفظا لاتفاقهما معني لان لا تعبدون بمعني لا تعبدوا وانما عدل اليه
للمبالغة في النهي كانه سورع للامتثال فيخبر عنه ولا بد لقوله وبالوالدين من متعلق اشار
اليه بقوله اي لا تعبدوا وتحسنون بمعني احسنوا ليصح عطفه على تعبدون بمعني لا تعبدوا
فيكون مثالا للمتفقتين لفظا ومعني وبقوله او احسنوا تقديره الماهو الظاهر
فيكون مثالا للمختلفتين لفظا متفقتين ويكون في قوله وقوله تكرارا لهذا المثال
لو كان معطوفا على لا تعبدون وتمثيل للقسم الثالث لو كان معطوفا على احسنوا ومنه

قوله تعالى في سورة الصف وبشر المومنين عطفا على تومنون قبله في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله
لانه بمعنى امنوا على ما في الكشاف وذلك لانه المتعارف في الدلالة والتعليم الامر لا الخبر
وكانه عدل الى لفظ الخبر للتنبيه على ان المراد استمرار الايمان لكن المفتاح اشار
الى تزييفه وبينه المصنف في الايضاح اولا بان عطف بفعل مخاطب اخر غير مرضي
والمخاطب بتومنون هم المومنون خاصة بدليل بالله ورسوله وبالثاني هو النبي
صلى الله عليه وسلم وقبره الشارح بانه اذا لم يصرح بالندا كما في الاية فلا يقال
قم واقعد بدون يا زيد ويا عمرو وقال السيد السند قيل لانه قبيح وقيل
غير جائز وثانيا بان تومنون بيان لما قبله بطريق الاستيناف كانهم قالوا كيف
نفعل لا تومنون اي امنوا فلا يصح عطف بشر عليه لانه لا مدخل له في البيان
وفيه بحث لانا لا نسلم ان المخاطب بالاول المومنون خاصة بل النبي والامة
وللنبي ايضا يجب الايمان برسالة نفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله
كل من رسله كل من رسله فتكون التجارة العامة الايمان والخاصة بالرسول
التبشير وان الندا لا يصلح العطف مع تعدد المخاطب الا برفع الالتباس والالتباس
في الاية مرتفعة بتعين الرسول للتبشير فكانه قيل بشر يا محمد وكفى شاهدا
على جوازه عدم تحاشي العلامة عنه وتعم موئيدا انهم لم يجعلوا من جهات الفصل
امتياز كل بفعل عن الاخر بمخاطب مع انتفا الندا وجعل المفتاح بشر عطفا على قل
محذوفا قبل يا ايها الذين امنوا وحذف القول سيما في القران في غاية الكثرة وجعل
المصنف تقديره ابشر اقرب مما اعتبره ولما لم يكن رجحان ما ذكره على ما اعتبره
السكاكي سوى الشارح بينهما والجامع بينهما يجب ان يكون باعتبار المسند اليهما
في الجملتين والمسندين كذلك جميعا نحو يشعر زيد ويكتب كينصر للمناسبة
الظاهر بين الشعر والكتابة وتقارنهما في خيال اصحابهما ويعطي ويمنع لتضاد
الاعطا والمنع وانما اعتبر الجامع بين الجملتين باعتبارهما دون الجامع بين المسندين
والمسند اليهما لانه ربما يتحد ان المسندان والمسند اليهما وفي اعتبار الجامع
مزيد تكلف وفيه رد وتخطية لما يفهم من كلام السكاكي حيث قال العقلي بين
الجملتين ان يكون بينهما اتحاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه او المخبر او في
قيد من قيودهما فانه يفهم منه كفاية الجامع في تصور واحد فرده المصنف لما
فهم من غير هذا الموضع من كلامه انه لا يكفي الاتحاد في الاتحاد في المسند حيث
لم يجوز خفي ضيق وخاتم ضيق مع اتحاد المسند والجامع يتفاوت بحسب المقامات

فرب جامع في مقام لا يصلح جامعا في مقام اخر فاذا كنت في دعوى ان الموجودات
متفاوتة يقبل منك قولك البحر طويل والنملة قصيرة والسما متعالية وما البحر
راكدة ومجرد التشبيه يكفي جامعا للمسند اليهما ومجرد الكون مفيدا للتفاوت
في المسندين فليكن هذا ذخرا لك فان لها منافع جليلة ومونة ضبطة قليلة
وبه يندفع ما اورده السيد على المصنف ان التعويل على ما ذكره السكاكي من كفاية
الاتحاد في متصور فان للجامع ما يكون جامعا ولو في موضع ولا يدفع كونه جامعا انه
يمنع من الالتفات اليه مقام وخفي ضيق وخاتمي ضيق مقبول في مقام تعداد الاشيا
الضيقة المتعلقة بالمتكلم لا يليق في مقام تعداد ضيقات العالم ووجد الدفع ان المسند
اليه في الجملتين متناسبان في هذا المقام لان النظر في التعلق بالمتكلم وزيد شاعر
وعمرو كاتب وزيد طويل وعمرو قصير لمناسبة اي وقت مناسبة بينهما معتبرة
في المقام كما عرفت فرب كاتب اخوة اوصداقة او مجرد انسانية او حيوانية او جسمية
اوشية فتفسيرهما بمجرد الاخوة او الصداقة وان وافق الايضاح تضييق للمسلك
الرحب ولا يليق بمن له في معرفة الاساليب عظم النصيب بخلاف زيد شاعر
وعمرو كاتب بدونها اي بدون تلك المناسبة وبخلاف زيد شاعر وعمرو
طويل مطلقا سواكان بين المسندا ليهما مناسبة معتبرة اولا لفوات المناسبة
بين الشعر والطويل وقد عرفت ان فوت المناسبة بين الشعر والطويل مطلقا بعيد
عن حيز القبول نعم في اغلب الاستعمالات كذلك ولا يخفى ان رعاية المناسبة بين
الفضلات ايضا مما لا بد منها وكما يستبعد العقل جمع جملتين متباعدتين في المسند
والمسند اليه يستبعد جمعهما مع تباعد قيد من قيودهما وان كان تباعد بين
الفضلة وبينهما في المركبات اذ لا يرى النظر البليغ فرقا بينهما في جعل
الجملتين متباعدتين ولا يبعد ان يقال ما سوى المسند اليه والمسند من لواحقهما
فالتباعد فيه تباعد في احدهما السكاكي الجامع بين الشيئين ذكر السكاكي الجامع
بين الجملتين وعدل عنه المصنف الى الجامع بين الشيئين لان الجامع يجب في المفردات
ايضا فيه على ان ما ذكره لا يخص الجملتين اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور
عدل عن عبارة السكاكي في متصور لان المتبادر منه كفاية الاتحاد في متصور واحد
فعدل الى المعرف ليفيد ان الجامع للاتحاد في جنس المتصور فلا يفيد كفاية
متصور واحد ولا ينافي ما سبق من اشتراط الاتحاد في المسند والمسند اليه الا انه
لا يجري في المفردين المعطوفين الاتحاد في التصور اذ لا يعطف المتحدان والتماثل
والتضايف والتضاد في المفردات باعتبار انفسهما وفي الجمل باعتبار المسند والمسند

اليه ولنفصل لك اولا الجامع العقلي والوهمي والخيالي فانها من مزال الاقدام ولنكشف ببيان الحق المبين ولنعرض عن ضلال المتباعدين عن مرتبة التمكين فانه لمويل بلا طول ليس الا بجرد قول **فاعلم** ان العقل قوة للنفس الناطقة بها تدرك المفهومات الكلية وللخيال قوة لها خزانة تصور المحسوسات وللنفس قوة اخري تتصرف في مدركاتها تركيبا وتفكيكها تسمي متفكرة عند اعمال العقل اياها ومتخيلة عند اعمال مجرد الوهم اياها وهو المدار للفصل والوصل فالمراد بالجامع العقلي ما هو سبب لاقتضاء العقل وبالخيالي ما يكون سببا بسبب تقارن امور في الخيال حتي لو خلي العقل ونفسه غافلا عن هذا التقارن لم يستحسن جمع الجملتين ففي الجمع بين امرين سببه التقارن في الحافظة التي هي خزانة الوهم والتقارن في خزانة العقل وهو المبدا الفياض علي ما زعموا لالف وعادة فان الالف والعادة كما تكون سببا للجميع في الخيالات تكون سببا للجمع بين الصور العقلية والوهمية فاخال الشيخ انه يحمل الخيال علي مطلق الخزانة **وقال** ولما كان للخيال اصلا في الاجتماع اذ تجتمع فيه الصور التي تنتزع المعاني الجزئية والكليات اطلق الخيالي علي الخزانة مطلقا والاقرب ان يجعل التقارن في غير الخيال ملحقا بالخيالي متروكا بالمقايسة اذ جل ما تستعمله البلغا مبنيا علي ان التقارن هو للخيال فاقتصر علي بيانه وان اردت القصر فالجامع اما التقارن في الخزانة مطلقا فهو الخيالي والملحق به والثاني اما ان يكون سبب امر يناسب للجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فالوهمي **او تماثل** وهو في الاصطلاح الكلام الاتحاد في النوع والتجانس الاتحاد في الجنس والتشابه الاتحاد في العرض واشار الي التماثل راجع في الاتحاد في التصور بقوله **فان العقل بتجريده المثلين عن التشخص في الخارج يرفع التعدد** بينهما وهذا انما ينفي بيان الجامع بين قولنا زيد قايم وعمرو قاعد اما في بيان الجامع بين قولنا الرومي ابيض والحبشي اسود فلا فان العقل لا يطلب اتحاد الرومي والحبشي بالتجريد عن التشخص بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما كليتان **والجواب** انه تكلم علي وجه التمثيل وتصوير المقصود فيما هو الكثير تداولا بين البلغا ومن هذا القبيل تقييد التشخص بالخارجي لا لما **قال** الشارح والسيد ان ذلك لان تجريد العقل للحاصل فيه عن التشخص العقلي غير ممكن لان معني التجريد عدم ملاحظة التشخص ونسبته الي الذهني كنسبته الي الخارجي بقي ان التجانس بل التشابه ايضا يصير جامعا عقليا ان يصح الانسان كذا والحمار كذا في مقام الحيوان ويصح زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا في مقام بيان افراد

الكريم

الكريم كذا في مقام بيان افراد الكريم **قال** الشارح المحقق المراد من التماثل اشتراكهما في وصف له نوع اختصاص بهما بهما وسيتضح ذلك في باب التشبيه وكانه اراد كونه اقوي او اعرف الي غير ذلك مما يتفاوت اعتباره بالنظر الي الغرض من التشبيه **قلت** ضابط الاختصاص هنا ان يكون نظر المقام علي ذلك الوصف ولا يخفي عليك ان جعل الامرين المعتبرين في مقام العطف واحدا بهذا الاعتبار تصوير من الوهم للاثنين الواحد وابرازه في معرضه ويليق بان يجعل من الوهمي **قال** الشارح انما يكفي التجريد عن التشخص في ارتفاع التعدد مع ان الاوصاف الكلية كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة للتعدد لان العقل يجوز الشركة في الوصف الكلي والتمايز بالوصف الكلي في الواقع لا في تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفي تجويز العقل الاشتراك والتوحد في مشترك لكان بين جميع الجزئيات الخارجية اتحاد في النوع لتجويز العقل دخول الكلي تحت نوع الانسان مثلا فالوجه ان العقل قد يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص وذلك اذا كان التعدد عنده من قبيل التشخص فتامل **او تضايف** وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن شي منهما بدون الاخر تحققا وتعقلا فلا يخفي انه سبب لجمع الامرين في المفكرة ولا يخفي ان استلزام تعلق احدهما الاخر يكفي في سببيته للجمع في المفكرة فلا يحتاج الي اشتراط التضايف **فان قلت** كما ان التضايف يكون بالتصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل التضايف بين نفس الجملتين جامعا بينهما من غير ان يتوصل الي التضايف بين مسند يهما والمسند اليه لهما بل هو جامع اقوي وقد فات القوم **قلت** كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجملتين المتضايفتين كذلك يغني احدهما عن ذكر الاخر فلا يجمع بينهما البليغ فضلا عن ان يعتبر الوصل بينهما **كما** اي كتضايف **بين العلة** وهو ما يتوقف عليه الشي **والمعلول** وهو ما يتوقف علي الشي وفي المفتاح والسبب والمسبب وهما يراد فان العلة والمعلول فلذا اسقطهما لئلا يحتاج الي تخصيص العلة والمعلول بالفاعل والمفعول والسبب بالغاية والمغيا او حمل السبب علي الاخص من العلة وهو ما يفضي الي شي في الجملة علي ما هو عند الاصوليين والاولي كالعلية والمعلولية **والاقل والاكثر** ليكون احدهما من التضايف الحقيقي والاخر من المشهوري والاقل عدد يفني قبل الاخر عند عدهما الشي واحدا بان يسقط ذلك الشي منهما حتي يفنيا والاكثر ما يقابله وكون الاول مثالا لما يختص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول ويتم من العلامة فان مباديهما معقولتان لا غير وانفسهما شاملتان بلا تفاوت **او وهمي بان يكون بين تصوريهما** الصواب بان يكون بينهما **شبه تماثل** بان يكون احدهما شبيها بغيره من نوع الاخر كلوني بياض وصفرة **فان الوهم يبرزهما في معرض المثلين** تعليل بتمثيل او توجيه

لكون هذا القسم وهميا وعلي كل لضمير يبرزهما مرجع اخر فعليك ابرازهما
ان كنت من البارزين وكذلك اي بالجامع الوهمي او للابراز المذكور حسن من
الحسن وفاعله الجمع او من التحسين وفاعله ضمير الوهم الجمع بين الثلاثة التي في قوله
ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها . شمس الضحي وابو اسحق والقمر
قال الشارح فان الوهم يبرزهما في معرض الامثال ويتوهم ان هذه الثلاثة من نوع
واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات بخلاف العقل فانه يعرف كلا منها
من نوع علي حدة وانما اشتركت في عارض هو الاشراق الدنيا ببهجتها علي ان ذلك
في ابي اسحق مجاز وفي نظر لانه قد حقق ان المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له
نوع اختصاص بهما لا الاشتراك في الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضا[ءة]
وهي مشتركة بين الشمس والقمر فهما متماثلان حقيقة بل نقول المراد بالاشراق
حسن حال الدنيا بالنور الحسي وبالعدل الذي هو النور المعنوي عبر عن الكل
بالاشراق تغليبا فبين الثلاثة تماثل لكونها تحت المصطلح فتامل ولك ان تجعل
القدر المشترك بينهما البهجة او تضاد وهو كون الامرين الوجوديين بحيث لا يتوقف
تعقل الاخر ولا يمكن تواردهما علي محل واحد وحينئذ لا يصح تمثيله بما يتصف
بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد مما يحتوي علي هذا المعني ما يتصف بالضد
الحقيقي بطريق عموم المجاز ولك ان تتكلف في التضاد وتغير قوله بينهما بما يعم
بين انفسهما او جزئيهما قال الشارح التضاد هو التقابل بين امرين وجوديين
يتعاقبان علي محل واحد بينهما غاية الاختلاف هذا والتعاقب ان يلزم الضدان
المحل كالصحة والمرض وقد ذكر الاصفهاني انه يعتبر بالتضاد الحقيقي ان يكون
بينهما غاية الاختلاف وغيره لم يذكر اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفي ان
تعريف التضا[د] قبل علي ما ذكره يبطل التمثيل بالسواد والبياض فعليك بحمله
علي المشهور كما ذكرنا ان بعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالسواد
والبياض والايمان والكفر قال الشارح ان بينهما تقابل العدم والملكة لا
تقابل التضاد لان الايمان هو تصديق النبي صلي الله عليه وسلم في جميع ما علم
مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس لذلك والاذعان له من غير جحود وايا
مع الاقرار باللسان والكفر عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مؤمنا هذا ويؤيد
ان الاولي جعله من شبه التضاد وما يتصف بها اي بالمذكورات كالاسود والا[بيض]
المؤمن والكافر او شبه تضاد كالسما والارض فانهما يشبهان الاسود والابيض
في الاتصاف المعقول عند تعقلهما بالمتضادين وهو غاية الارتفاع وغاية

الانحطاط والافتراق بدخول الوصف في الاسود والابيض وخروجه عنهما فالاولي
ان يقول وما يشتق منها مكان قوله وما يتصف بها والاول والثاني الاول هو الدال
علي العين وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق بينهما وبين
الاسود والابيض فان السلب جزء مفهومي وصفيهما دون الاسود والابيض فان
عدم المسبوقية بغير الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق الشارح بوجه اخر ايضا
وهو ان التضاد يجب ان يكون بينهما غاية الاختلاف وليس ذلك بين الاول والثاني
فان خلاف الثالث معه اكثر منه وقال السيد السند ان هذا القيد لم يعتبره
من اعتبره الا في التضاد الحقيقي دون التضاد المشهور وبهذا الاعتبار انحصر
التقابل في الاقسام الاربعة وكانه اعتبر الشارح في تعريف التضاد ليتمكن من هذا
الفرق والاولي تركه والاكتفا بالفرق الاخر هذا اقول انما اعتبر الشارح قيد
غاية الخلاف ليخرج نحو لوني بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما من شبه
التماثل دون التضاد كما فعله المصنف الا ان يقال قد يكون للضدين شبه تماثل
فلونا بياض وصفرة من الوهمي من جهتين فان الوهم ينزلهما منزلة التضايف
قال الشارح المحقق فانه لا يحضر احد الشبيهين او المتضادين الا ويحضر الاخر هذا
وفيه انه اذا كان الامر كذلك كان التضادين وشبهه جامعا عقليا لا تنزيل الوهم اياه
منزلة المتضايفين ولذلك تجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد منه مع
غير الضد فخطور السواد ايضا مع البياض اقرب من خطوره مع الحلاوة وههنا نظر
وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة التضايف بانه يخطر بالبال الضد مع الضد
كالمضايف مع المضايف لا يصح تعليله كونه اقرب خطورا بالبال مع الضد بتنزيل
الوهم اياه منزلة التضايف وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل متوجه
حين تصور الضد الي تميزه وتعيينه اول ما يتميز عنه هو الضد الاخر لان التمييز
عنه اكمل لنعلم ان التضايف مشتمل علي تقابل فلو جمعهما المتخيلة باعتبار التقابل
فالجامع وهمي ولو جمعهما باعتبار التضايف فالجامع عقلي او خيالي عطف علي عقلي
او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بينهما تقارن في الخيال سابق علي
العطف اذ لا يكفي مطلق التقارن والا فالعطف لا ينفك عن التقارن والمراد خيال
المخاطب وليس التقارن والا فالعطف بان يكون ثابتين في الخيال اذ الصور المتقا[رنة]
والمتباعدة كلتا ثابتة في الخيال معا زال الخيال خزانتهما بل المراد تقارنهما عند التذكر
والاحضار واسبابه مختلفة متكثرة ولذلك اختلف الصور الثابتة في الخيا[ل]
ترتبا بمعني انه يترتب صورة علي صورة بسرعة او ببطي والاولي اجتماعا يمثله

الصورتين الحاضرتين معا لكمال تقاربهما من غير ترتيب ووضوحا فمنهما ما يتذكر
بادني توجه تام وفيه منع لجواز اسناد الاختلاف في الذكاء والغباوة ولصاحب علم
المعاني الاحسن ان يجعل تحت التعليل اي لاختلاف اسبابه يكون لصاحب علم المعاني
اي لصاحب علم الفصل والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني تلويح الى ما اشتهر فيما
بينهم من دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل كما سمعت ولا يليق بك ان تظن ان كان
اللائق ولطالب علم المعاني فضل احتياج الى معرفة الجامع فيتبع في الاعتذار بان
العدول الى الصاحب للتناول للطالب لان المراد بالجامع جزئياته الواقعة
في التراكيب في مقام رعاية الفصل والوصل يرشدك اليه المعرفة فلا تجعل لا سيما
الخالي فان جمعه على مجرى الالف والعادة ولا يخفى ان الناس فيهما الحاشي لا يكاد
يحيط بها الجهد والطاقة والشارح المحقق حمل علم المعاني على حقيقته فاحتاج في اثبات
الدعوى الى دعوى ان معظم ابوابه الفصل والوصل وهو مبني على الجامع وفي الدعوى خفا
لا يدفعه الا انه ادعى ومن محسنات الوصل فيه اشعار بان العطف عند ما ذكر من المحسنات
ايضا قال الشارح ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات قلت الظاهر انه
من المحسنات بالحسن الذاتي الداخل في البلاغة حيث ذكر في المعاني دون البديع فهو ايضا
من المجوزات التي لا بد للبليغ منه تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية لم يقل
اسمية الجملتين وفعليتهما مع انه اخصر للاشعار بوجه التحسين والفعليتين في المضي
والمضارعة والمضارعين في الحالية والاستقبال قال صاحب المفتاح اذا اردت
مجرد نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير التعرض بقيد زائد كالتجدد والثبوت وغيره ذلك
لزم ان تراعي ذلك فتقول قام زيد وقعد عمرو وزيد قائم وعمرو قاعد وفيه
اشكال وهو انه كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة التجدد ويدفع بان المراد
مجرد ثبوت المسند الماضوي من غير زائد من الحدوث في الماضي وكذا لا ينبغي زيد قام
وقام عمرو ومع ان كليهما ماضوي للتفاوت بالاسمية والفعلية وكذا يختار النصب
في قام زيد وعمرا اكرمته ويختلف المعطوف عليه في زيد قام وعمروا اكرمته
وزيد قام وعمرا اكرمته وزعم الشيخ بن الحاجب انه يختلف الاعتبار في
المعطوف عليه ففي النصب يعتبر فعليتها وفي الرفع اسميتها والجملة ذات وجهين
ولهذا المرجح النصب الى ضمير راجع الى المبتدأ الا انه ليس عطفا على الخبر وتوجيه
الشيخ هذا شاهد بكمال دقة نظره الا انه لا بد له من بيان وجه استواء النصب
مع الرفع مع غنا الرفع عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكروه من قرب المعطوف عليه باعتبار
العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى باعتبار الخبر الذي هو محط الفائدة الا المانع

وهو

وهو اختلاف القصد بالمعطوف والمعطوف عليه فانه يمنع عن رعاية توافقهما فاللازم
حينئذ عدم التناسب ويستفاد مما ذكروه ان من محسنات الفصل عدم تناسب
الجملتين في الفعلية والاسمية وما شاكله لكن فانه يقوي مقتضي الفصل ويزينه فافهم
وهذا اخر مباحث الفصل والوصل ومنه الانتقال الى الفرع بعد الفراغ من الاصل
فان البحث في هذا الباب عن الحال بالتبعية لا بالاستقلال يدل عليه عنوان الباب
والله اعلم بالصواب تذنيب في القاموس ذنبه يذنبه كيضرب وينصر تلاه ولم يفارقه
فعلى هذا التذنيب جعل الشيء تابعا لغيره لا يفارق له وهل هو عربي او مصنوع اصل اليه
ومن لم يجده في كتب اللغة وفي الصحاح ذنب عما منه اذا جعل له علاقة وهو ايضا
يناسب المقام والدلالة بالضم التابع وفي تسمية البحث تذنيبا لا ذنابة اشارة الى بحث
الحال في بحث الفصل والوصل لا يخلو عن تكلف تنزيل الشيء منزلة غيره وانه ليس تابعا
للفصل والوصل في حد ذاته انما صار تابعا بجعل القوم وتصرف منهم وتنزيل له
ما هو منزلة ما هو في هذا المبحث اصل الحال المنتقلة وهي ما لا يكون لصاحبها
غالبا او دائما ويقابلها الدائمة والمؤكدة على راي وخصت المؤكدة بما تقدم مضمون
الجملة الاسمية على راي وقيل ليس لك التقرير شرط الحال المؤكدة بل شرط وجوب
حذف عاملها وكونه يتقيد بالمؤكدة ان يكون بغير الواو اما قيدها بالمنتقلة لان المؤكدة
يجب فيها ترك الواو ونحوه وهو الحق لا شبهة فيه على ما صرح به المفتاح وتبعه الكتاب فلا
وثوق باطلاق عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية بالضمير وحده ضعيف
والاولى ان لا يقيد الحال بالمنتقلة لان اصل الحال مطلقا ذلك الا انه وجب هذا الاصل
في المؤكدة لما كان مقتضى ترك الواو بكونه مؤكدا ولا مجال الواو بين المؤكد والمؤكد
ولا ينافي الوجوب الاصالة اذ الاصالة في الفاعل التقدم على معمولات الفعل وربما
يجب تقديمه وله غير نظير ان يكون بغير واو وفي المفتاح لانها معربة بالاصالة لا بالتبعية
ولا مجال للواو في المعرب بالاصالة والتحقيق هو ان الاعراب دال على تعلق معنوي
للمعرب بشيء في الكلام فوجود الاعراب بلا واو يكفي في افادة التعلق ويغني عنه
هذا كلامه الا انه عزم الشارح المحقق الى ان الاعراب للدلالة على المعاني الطارية
على المعرب بسبب تركيبه مع العوامل فاتجه عليه انه لا يتم بالمعرب بالعامل اذ لا
تركيب فيه مع العامل ومن ادلة المفتاح ما اشار اليه بقوله لانها في المعنى حكم على صاحبها
كالخبر لانها تقيد بما ثبوت امر لصاحبها وكان يعلمه المخاطب قبل سماع الحال وقوله
او وصف له اي في المعنى وصف له كالنعت زيادة على المفتاح من المصنف في ذات
وجهين لمناسبة بالخبر في انه ربما يفيد حكما لا يعلمه المخاطب وشبه بالنعت لدلالتها

علي معنى في الصاحب وكونها بحيث لو اسقط لم يختل الكلام ولم يخرج عن التمام ويرد
على تلك الوجوه الثلاثة دخول الواو في الخبر كقوله فلما صرح الرفاسي وهو عريان
وفي قولهم ما احد الا وله نفس امارة وفي النعت كقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم وقوله تعالى
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم والجواب بعد تسليم ان دخول الواو في هذه
الامثلة كلها خبرا وصفة انه لابها في اصالة عدم الواو ولندورها وخروجها عن الاصل
ونحن نزيد لك وجها رابعا وهو ان الحال في المعنى ظرف لعامله ولا واو في الظروف
ولا يرد عليه شيء من تلك الحروف ولكن خولف هذا الاصل اذا كانت الحال
جملة في الجملة لانه لم يخالف في جملة فعلها مضارع مثبت وتلك المخالفة تارة على سبيل
الوجوب وتارة على سبيل الرجحان وتارة على سبيل التساوي قال الشارح المحقق
وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها ويصح التقييد بمضمون الجملة
ونحن نقول لانها في المعنى خبر ونعت ويصح كونهما جملتين فانها تعليل للمخالفة
من هي جملة مستقلة بالافادة فيحتاج الى ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل
في الجملة الاستقلال فلا يخرج عنه الا لموجب وكل من الضمير والواو صالح للربط
والاصل الضمير بدليل المفردة من الاحوال والخبر والنعت والصلة ويتجه
عليه ان المتبادر منه ان المفرد ترتبط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد ترتبط
بنفسها كما يحكم به الوجدان واعتبار الضمير لانه لابد له من فاعل ويمكن دفعه بان المراد
المفردة التي مستندة الى متعلق الصاحب نحو جاء زيد قائما ابوه والمراد ان
الاصل الضمير فقط فالعدول في الحال الى ضميمة الواو ومجردها لداع وذلك ان الحال
لكون ما قبلها يتم بدونها احتاجت الى مزيد رابط وهو الواو الدالة على الربط
من اول الامر ولا ينتقض بالنعت لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في رجل
يعلم فعل كذا قال الشارح المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها الموضوعة
له وترجيحه ان الضمير يذكر في الكلام لغرض اخر ويلزمه الربط بخلاف الواو والمستفاد
من الكلام ان الواو في الحال لمزيد الربط لكن في المفتاح ان الواو في الحال لداعي
الوصل بين الجمل التي ليس بينها كمال الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع وشبهه
مع وجود الجامع فالجملة التي تقع حالا ان خلت عن ضمير صاحبها وجب
الواو فلا يجوز خرجت زيدا على الباب سواء كان اللام في قوله الباب للعهد حتى
يكون في قوة بابي او للجنس لعدم الضمير هذا متفق ظاهر بيانه والقيام على الجملة
بحكم ان المراد بالضمير العائد قال الشارح وجوزه البعض عند ظهور الملابسة
قلت جعل الفصحاء مثله بتقدير الواو من مواضع وجوب الواو وما في المفتاح

من نحو جاءني رجل على كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لالتبس بالصفة ولما اوهم هذا الكلام
وجوب الواو في جاءني زيد ويتكلم عمرو عقبه بقوله وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز
ان ينتصب عنه حال يصح ان يقع حالا عنه بالواو الا المصدرة بالمضارع المثبت نحو
جاء زيد ويتكلم عمرو لما سيأتي من وجه الامتناع في المضارع الغير الخالي عن ذلك
الضمير لظهور اشتراك الوجه قال الشارح المحقق ما يجوز ان ينتصب عنه حال
الفاعل والمفعول المعرفان او المنكران المخصوصان قلت المنكر المخصوص شرط نصب
الحال المؤخر عن صاحبها لا شرط نصب الحال فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب منه
حال فان كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي هي جملة مؤخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح
اخراجها ويمتنع تقييد النكرة بالمخصوصة وان لم يجز نصب الحال عنها مع تاخرها كما هو
ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو في الجملة الحالية
التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقديمها على النكرة ولا يتقدم الحال مع الواو لانه
كتقدم المعطوف على المعطوف عليه وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لان ما يجوز ان ينتصب عنه
حال اعم من صاحبها فربما يصير صاحبا بجعل الجملة حالا بالواو وربما يمتنع ان يصير
صاحبها بامتناع جعلها حالا كما في المصدرة بالمضارع المثبت وما وجه به الشارح
المحقق شاهد عن غفلة عجيبة حيث قال انما لم يقل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدأ
هو قوله يصح ان يقع حالا عنه بالواو وانما لم يثبت هذا الحكم لم يصح اطلاق صاحب
الحال عليه الا مجازا فانه يشعر بانه يصح صاحب الحال مجازا او الصنف اجتنب عنه تحرزا
عن التجوز وقد عرفت انه لا يصح تجوزا ايضا في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال
يجوز ان ينتصب عنه حال ولم يقل يجوز ان ينتصب تلك الجملة حالا عنه لتدخل فيه
الجملة المصدرة بالمضارع المثبت حتى يصح الاستثناء لانه لا يجوز نصب تلك الجملة
حالا عنه لكن يجوز نصب حال عنه ونحن نقول يجب ان يستثنى المصدر بالماضي
الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والمراد بقوله كل جملة غير دائمة بقرينة
ان الكلام في الحال المنتقلة فلا يلزم صحة وقوع الجملة الخالية عن الضمير حالا بالواو مع
كونها مؤكدة ولا لعتداد بايهام عبارته جواز وقوع المصدرة بالمضارع المثبت حالا
مع خلوها عن الضمير بلا واو ولانه لم يخرج الا عن الحكم بصحة وقوعها حالا بالواو لا عن صحة
وقوعها حالا مطلقا لانه يدفع هذا الوهم ايجاب الواو في الخالية عن الضمير والمراد
كل جملة صح ان تقع حالا في الجملة يصح من نوعها وقوعه حالا والا لورد الجملة الانشائية
الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق الغرض علية سوق
الكلام ويتجه عليه ان السوق يقتضي ارادة جملة صح ان تقع حالا الا ان يقع نوعها حالا الا

الا ان يقال الشوق يقتضيها الاستثناء ويشكل عمرو عنها والحاصل ان الظاهر تقييد
الجملة بصحة وقوعها حالا والاستثناء صريح فيما عن صحة وقوع خصوصها حالا فيغني اشتراط
صحة وقوع نوعها لكن لا يخفى انه تكلف وكان الاخصر الاوضح ان يقول بدل قوله وكل جملة
الخ ويمتنع دخول الواو على المضارع المثبت لما سيأتي ومما لا يصح وقوعها حالا عند النحاة
الجملة الشرطية لزعمهم ان حرف الشرط لطلب صدر الكلام يمنع ارتباط جملتها بذي الحال
بخلاف المبتدا الا ان اقتضاء الشرط اقوى من اقتضاء ذي الحال فلا تقع الشرطية في موقع الحال
الا اذا جعل جزاء عن ضمير ذي الحال نحو جاء زيد وهو ان يسأل يعط وما ذكروا منتقض
بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا وبالصفة فان اقتضاء الموصوف ليس اشد
من اقتضاء ذي الحال وان ادعوا بسند مزيد اشتراك النعت بالمنعوت لان مزيد
الاشتراك خفي الا ان يقال النعت مخصوص التعلق بالمنعوت بخلاف الحال فان له تعلقا
بصاحبها واقتضاء المقتضي لما اختص به اشد من المشترك بينه وبين غيره وما ذكره
من ان المصدرة بالمضارع المثبت لا تقع حالا بالواو وان الشرطية لا تقع حالا لمنع
حرف الشرط انما يصح في غير مشارع بعد حرف شرط جوابه الذي يكون صدر الشرط
اولى بكونه ملزوما لذلك الجزاء نحو اكرمك وان تشتمني فان صاحب الكشاف ذهب
الى ان الواو في مثل هذا الشرط للحال وهو خروج عن طلب الجزاء بدخول الواو الحالية
الا ان يكون تابعا للجزري حيث جعل الواو عاطفة على شرط محذوف اي ان لم تشتمني
وان تشتمني او لما قيل ان الواو اعتراضية والجملة معترضة **والا** اي وان لم تخل
الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان يكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان
يكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا او منفيا فمنها ما يجب
فيه الواو ومنها ما يستوي فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما ومنها ما يمتنع
ومنها ما يستوي فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واشباه
بقوله **فان كانت فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها** اي دخول الواو **نحو ولا
تمنن تستكثر** اي لا تعط والحال انك تعد كثيرا والمنهي راجع الى الحال والا فالعطا
غير ممنوع **لان الاصل** في الحال هي الحال **المفردة** قال الشارح المحقق لعراقة المفردة
في الاعراب وتطفل الجملة عليه بسبب وقوعها موقعه وهذا يوجب ان يكون الاصل
المفرد الغير المنتبة اذ لا عراقة لها في الاعراب والحكم باعرابه لوقوعه في محل
لو وقع فيه معرب لاعرب فالاولى ان يبين عراقته في الحالية بالعراقة في الارتباط
فان المفردة ترتبط بذاتها والجملة انما ترتبط بتأويلها بالمفردة **وهي تدل
على حصول صفة** عارية عن شائبة النفي اذ نبح الحال ان يقال جاء زيد راكبا ولا يقال

ماشيا وان يقال جاء زيد ماشيا لا راكبا كما صرح به المفتاح **وقال** السيد السند في
شرح المفتاح يمنع عن قولنا راكبا كما نظر البليغ وان لا ينازع فيه النحوي فلا يرد ان ثبوت صفة
توجد مع النفي لان النفي ايضا صفة الا انه صفة غير محصله **غير ثابتة مقارنة** ومعنى المقارنة
اتحاد زمان مضمون عامله ومضمونه لا اتصال زمانيهما كما هو ظاهر الرواية المقارنة **لما
جعل قيدا له** من عامله **وهو** اي المضارع المثبت **كذلك** كالمفردة في جميع هذه
الصفات فلما لا تدخل الواو المفردة لا تدخله وانما جعلنا جميع وهو كذلك راجعا الى
المضارع لما في الايضاح والمضارع كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة الحالية
وهذا الاعتبار يتم التعليل والا فالمطلوب امتناع دخول الواو على الجملة الحالية
لمشابهتها المفردة فلا يفيد مشابهة المضارع ولك ان تجعل ضميره وهو الى هذا
القسم من الفعلية التي فعلها مضارع ويجعل قوله **اما الحصول فلكونه فعلا
مثبتا** في تقدير فيكون فعله فعلا مضارعا وهكذا الحال في نظائره في الحكم
والصرف عن ظاهره ووجه دلالة المضارع على المقارنة انه يدل على الحال بحكم
الوضع والحال مقارن لزمان عامله وهذا غلط نشأ من اشتراك لفظ الحال بين
ما يقابل زمان الاستقبال وما نحن فيه وانما ركن المصنف اليه لانه شاع في هذا
المبحث هذه المغلطة فلاح لك انهم بنوا هذا التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف
وللمفتاح مسلك آخر وهو ان المشارك للمفردة في الدلالة على الحصول وعدم الثبوت
يأبى عن الواو وهو المضارع فقط اذ الماضي المثبت لمقارنته قد لفظا او تقديرا
كالمنفي فانه قد سلب الاحتمال عن الماضي كيف والماضي قبل دخول قد عليه احتمل
كل جزء من اجزاء الماضي وقد حصره فيما يقرب للحال كما ان النفي جعله متفرقا غير
محتمل لكل جزء والشارح قال الاولى ان يتمسك بدل الدلالة على المقارنة
بان يوازن اسم الفاعل وبتقديره مضى لانه يشترك بين الحال والاستقبال **ونحن
نقول** المضارع يشارك اسم الفاعل في الاعراب ولما جاء في النظم والنثر الواقع مع
ما يظن به انه حال وجب عليه الذب عن قاعدته الممهدة من امتناع دخول الواو
على المضارع المثبت فقال **واما ما جاء من نحو** واشار بادراج لفظ النحو الى انه
غير مقتصر على ما ذكر **قول بعض العرب قمت واصك وجهه وقوله** اي عبد الله بن
همام السلولي **فلما خشيت اظافيرهم** اي اسلحتهم كذا في الشرح ولك ان تريد قولهم
على عكس ما شاع عن التعبير عن الضعف بقلم الاظفار **نجوت وارهنهم مالكا فقيل
على حذف المبتدا اي وانا اصك وانا ارهنهم** وهو بعيد اذ لا ينبغي للبليغ ان
يتكلم بجوز تركيبه بالحذف في معرض الممتنع **وقيل الاولى شاذ** مخالف للقياس

والثاني ضرورة وقال عبد القاهر هي اي الواو فيها للعطف والاصل قمت وصككه
ونجوت ورهنت عدل من لفظ الماضي الى المضارع حكاية للحال الماضية واحضا
النا في صورة الكاين المتحقق في الحال لغرابتها وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامر
ان الظاهر الامران بدون الفا ليكون بتقدير كان الامران في مقابلة امتنع نحوها
وكانه اشار بذكر الفا الى تقدير الماضي مع قد للتحقيق والمناسب لمقام المخالفة
مع المفتاح حيث جعل الامرين مستويين وقد رجح المفتاح ترك الواو ولم يجعل استوا
الامرين الا في الظرف الذي يحتمل الاسمية والفعلية نحو رايته على كتفه سيف لانه
يحتمل تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف كقراءة ابن ذكوان
كعطشان راوي ابن عامر فاستقيما ولا تتبعان بالتخفيف اي بتخفيف النون فان
لا للنفي دون النهي فيكون اخبارا فلا يصح العطف فتعين ان يكون حالا كذا في الشرح
وفيه انه فليكن منفيا في معنى النهي عبر عنه بصورة الخبر مبالغة فيكون موافقا
للقراءة العامة نهيا وتاكيدا ونحو ومالنا لا نؤمن بالله اي ما نصنع حال كوننا غير
مومنين ومجموع الايتين مثال جواز الامرين والشارح جعلهما مثالين للواو وتركه
بطريق اللف والنشر واعادة النحو في قوله ونحو مالنا يرجح نحوه واشار الى وجه
جواز الامرين بقوله لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اي الثبوت
والتجدد فان كلا منهما منتف اما الثبوت فللنفي واما الحدوث فلان النفي ازلي واليه
اشار بقوله لكونه منفيا ومما ينبغي ان يعلم ان المنفي بلن لا يقع حالا لانها حرف
استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال كالسين ولن
ونحوهما وعلله النحاة بتنافي الحال والاستقبال وهذه مغالطة ظاهرة نشات
من اشتراك لفظ الحال بين هذا القسم من المنصوب وبين ما يقابل الاستقبال
ولما كان هذا غلطا فاحشا اراد الرضي ان يبريهم عن الغلط بان يجعل كلامهم بيانا
لنحوي صار دابهم فيه القناعة بما هو اوهن من بيت العنكبوت فقال معنى كلامهم
انهم لم يرضوا بتصدير ما يوهم التنافي بينه وبين الحال بناء على ان له منافاة
بمعنى اخر للحال وقال السيد السند اشتراط لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال
وبين الجملة الحالية الغير النافية له لا تقتضي كراهة تصدير الجملة الحالية
بعلم الاستقبال فهذا وجه مستبشع جدا وقد عرفت ان الكراهة لايهام التنافي
وهو مما يقنع به في الاستعمالات نحو كحدث بعد ثم هذا امر يتعجب عن غفلة
هؤلاء الفحول عنه وهو ان وضع الحال للجملة الحالية استعمال نحو حدث بعد وضع
اللغة بمدة مديدة فكيف يجعل الابهام الناشي من قبله داعيا الى استعمال

العده وتحرز فيه عن ما يوهم التنافي بعد هذا الوضع ولا يبعد ان يقال التحرز عن
دخول بعد علم الاستقبال لانه بمنزلة اسم الفاعل لمشاركته له لفظا ومعنى ولا يدخل
عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته وانما رضوا بدخول لم ولما
لانهما يخرجانه الى المضي فلا يكون كاسم الفاعل معنى ولو نقض النحاة ان المنفي بلفظ ما
يجب ان يكون بدون الواو ولان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل
بظاهره الى الحال وهو ما وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع عن الواو
ظهوره في الحال واما على ما ذكره المصنف فغير متجه لفوات الدلالة على الحصول المبدل
للحدوث لان كون النفي في الحال لا ينافي استمرار فالجواب عما ذكروا امتنع كون العلة
ما ذكروه لان الدلالة على الحصول قد فاتت كما ذكره الشارح ورجع ما ذكره راجعا الى
ما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة مع من يرضى في مقام التوجيه باخراج البيان
عن نظامه والشيخ عبد القاهر نص على جواز الواو مع ما وكذا اي المضارع المنفي
ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان يكون مضارعا منفيا
بلم او لما في جواز الامرين على السوا واستوفى امثلة الاقسام الا لما لا مع الواو وقال
الشارح لانه لم يجده وحكمه بجواز الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تعالى انى
يكون لي غلام وقد بلغت من الكبر وقوله او جاؤكم حصرت صدورهم واستدل
به من لم يوجب قد في الماضي المثبت وقوله انى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر وقوله
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة
ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت فلدلالته على الحصول لكونه فعلا
مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال وفيه ما مضى من المغالطة
وكذا في قوله ولهذا اي لعدم دلالته على المقارنة شرط الماضي المثبت بان يكون
مع قد ظاهرة او مقدرة وقال الشارح التقدير شرط في الماضي المثبت ان يكون
مع قد ظاهرة او مقدرة لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الرضي المغالطة
بمثل ما سمعت وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا ومما
زاده الشارح في هذا المقام انه قال لو كان المعتبر هو المقارنة بالحال التي هي زمان
التكلم لوجب تصدير المضارع المثبت بالواو واذا كان العامل مستقبلا كقوله
سيجيء الامير تقاد الجنايب بين يديه لعدم المقارنة للقطع بان المضارع ههنا
ليس بمعنى الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا لا وجوب الواو التي هي
فرع الوقوع حالا وثانيا انه بانتفا الدلالة على المقارنة ينبغي استوا الامرين دون
وجوب الواو ويمكن دفع الثاني بمزيد تكلف تركناه لمن لا ينوم عنه وقال

البيد النند ان الحق ان امتناع تقدير الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي
ان المضارع في الحال مستعمل في الحال بالنسبة الى العامل يعني في حال العامل والماضي
قيد بقد كتقريبه من الحال بالنسبة الى عامله يعني لتقريبه بزمان العامل ولو قيد
المضارع بعلم الاستقبال لاوهم الاستقبال بالنسبة الى العامل في الحاصل انه كما يكون
المراد بالمستقبل الاستقبال حقيقة او بالنسبة الى ما قبله كذلك الحال والماضي هو المعتبر
في الحال وهذا المقال نعم المقال لو ثبت ان المراد بصيغة المضارع ابدا بمعنى الحال
بمعنى حال العامل وبالماضي مع قد المقرب من زمان العامل ولا وثوق على هذا الدعوى
بمجرد ان النحوي ادعى التزام قد فليكن الحق مع من لم يجعله ملتزما فربما يكون الحال
مع قد لتقريب الماضي من زمان الحال وحينئذ تكون هي وعاملها مقترنين بالحال
وتارة تكون على مضيها فلا تكون مع قد هذا الامر يرد انه لما قربها قد من زمان
الحال وحصل المقارنة يجب ان تمتنع الواو الا ان يقال فرق بين ما هو عارض وبين
ما هو لذاته فان قلت قول ابي العلا اصدقه في مربه وقد امرت صحابة من بعد
بعد ايامه التسع يشهد على اشتراط المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى كيف تكفرون
بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالهما لتحصيل المقارنة بتاويل الحال
بقولنا والقصة هذه والقصة قصة ازلا وابدا وبقولنا ومعلوم ذلك مقترن بزمان
العلم واما النفي فلدلالته على المقارنة دون الحصول اما الاول فلان لما
للاستغراق اي لامتداد النفي من حين الانتقال الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما
ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل بحال المتكلم وغيرها اي غير لما مثل ما
لانتقال متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل استمراره اي استمرار الانتقال
المتقدم كما يستفاد من الشرح لان تحققه يؤدي الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا
فيحصل به اي بان الاصل استمراره كما في الشرح لا باستمراره ليعم لما لانه مخصوص
بغير لما بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه
عن الاستمرار ينصرف اليه والفرق بين لما ولم كما بين لا لنفي الجنس ولا بمعنى ليس في
ان الاصل نص في الاستغراق فلا يمكن تخصيصه فلا يقال لا رجل بل رجلان والثاني
ظاهر فيه ويجامع الاثبات في البعض فلذا لا يصح لما يضرب زيد امس بل ضرب الآن
ويصح لم يضرب امس بل ضرب الان بخلاف المثبت فان وضع الفعل على افادة تجدده
من غير ان يكون الاصل استمراره فانه اذا قلت ضرب زيد لا يستفاد منه الا الضرب
في جزء من اجزاء الزمان الماضي وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل استمرار النفي ان
استمرار العدم لا يفتقر الى سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب والا فلا

بل لممكن من سبب سواقيه وجوده وعلته اذ ما لا يفتقر عدمه الى سبب هو الممتنع لذاته
بخلاف استمرار الوجود قال الشارح ويكون الاصل استمرار العدم دون الوجود كان
النفي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات كما في ما زال واخواته
واورد ان نفي النفي دوام نفي دوام النفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دائما فدوام
الاثبات فيما زال لا بد له من مقتضي سوى ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي
عليه خارج عن اصله لانه لو استمر يرد النفي عليه والنفي الوارد على اصله فنفي النفي دوام
العدم لنفي في الجملة فيفيد دوام الثبوت وقيل بنزل النفي المدخول منزلة الثبوت
ليكون النفي والثبوت في طرفي نقيض واما الثاني فلكونه منفيا وفيه ما قد عرفته
غير مرة وان كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز تركها لعكس ما مر اي للدلالة
على المقارنة بحكم الاستمرار واما النفي فلعدم الحصول وانما لم يكتف بقوله وان خلوها
اولى لاختصاص جواز الترك بتعليل لعدم دلالتها اي الاسمية على عدم الثبوت
هذا علة جواز الترك ومدار الاولية على قوله مع ظهور الاستيناف فيها فالاولى الاكتفا
ووجه ظهور الاستيناف فيها دون الفعلية ان الفعلية قريب من الصفة فبكونها
حالا اقرب من الاسمية فحسن زيادة رابطة نحو فلا تجعلوا لله اندادا وانتم
تعلمون في الشرح اي وانتم من اهل المعرفة اي وانتم تعلمون ما بينه وبينها من التفاوت
هذا او نحن نقول والله اعلم وانتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فهل تعدلون من الله
تعالى منه وذكر في الرضي ان الجملة المصدرة بليس في حكم الاسمية لان ليس في معنى النفي
بخلاف ما كان وما يكون وقال عبد القاهر ان كان المبتدا في الجملة الاسمية ضمير
ذي الحال وجبت الواو سواء كان الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله نحو جاء زيد
وهو يسرع او وهو مسرع ونسبه الرضي الى الاندلسي وقال وجه الوجوب انه لا يزيد
على الحال المفردة بحسب المال فنبه بالواو على انه القصد الى الجملة لا الى المفرد بالتاويل
كما تدعوا اليه مساواته بالمفرد وقال الشيخ وذلك لان الجملة لا يترك فيها الواو
حتى تدخل في صلة العامل اي عامل الحال وينضم اليه في الاثبات ويقدر بتقدير
المفرد في ان لا يستانف بها الاثبات فترك الواو في جاء زيد يسرع وهو يسرع او وهو
مسرع لانك اذا اعدت ذكر زيد وجئت بضميره المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة
اسمه صريحا في انك لا تجد سبيلا الى ان تدخل يسرع في صلة المجيء وتضمه اليه
في الاثبات من غير استيناف اثبات لان ذكره لا يكون حتى يقصد استيناف الخبر عنه
بانه يسرع والا لكنت تركت المبتدا بمضيعة وجعلته لغوا في البين وجرى مجرى
ان يقول جاءني زيد وعمرو ويسرع بايراد جملة مخالفة للاولى في المسند اليه والمسند

ثم نزعم انك لم تستانف كلاما ولم يبتدي بالتوعية اثباتا وعلى هذا فالاصل والقياس
ان لا يجي الجملة الاسمية الا مع الواو وما جاء زيد وهو فسبيله سبيل الشي الخارج
عن القياس والاصل بضرب من التاويل ونوع من التشبيه وذلك لان معنى كلمة فوه الى
في مشافهتها وجاء زيد حاضرا الجوه والكرم بمنزلة حاضرة الجود والكرم بسبب تقديم
الخبر اي حاضرا عنده الجود والكرم ويجوز ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو كما جاء
الماضي على ارادة قد هذا كلامه مع ادنى توضيح فاستفاده منه الشارح ان الجملة
الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والا فالتاويل بالمفرد **وقال** وافقه الكشاف
على ذلك وتبعه السيد السند وجعلا نقل المصنف مختلا في تخصيص وجوب الواو
بالضمير **وقال** السيد المحقق ان الظاهر الموضوع موضع المضمر في حكمه فلا تفاوت
بين جاء زيد وهو يسرع او وزيد يسرع **اقول** لو لم يكن للحكم بالضمير معنى فالحكم
على خصوص الضمير بين ان الشيخ ينبي عن تخصيصه به واما تشبيه الضمير في استئناف الحكم
بالظاهر فلان الاستئناف فيه اظهر لانه جعل الشان مقطوع النظر حيث لم يذكر
مقتضاه من الضمير وايضا استئناف الحكم في جاء زيد وعمرو وعمرو يسرع اظهر
من وهو يسرع فلذا جعل مشبها به له في استئناف القصد الى الاثبات لكنه ابعد مما
جعل فيه المبتدا اسما ظاهرا عن التاويل بالمفردة او عند عدم القصد الى الاستئناف
لا وجه لذكر الضمير في نحو جاء زيد وهو يسرع دون الاكتفا بقوله يسرع ولذكر الظاهر
وجه لو كان في موضع الضمير لان اليه داعيا لا محالة فلا مجال لعدم قصد الاستئناف
في المبتدا الضمير فلا بد من الواو للربط بخلاف المبتدا الظاهر فانه يحتمل الايراد
لداع مع عدم قصد الاستئناف فلا حاجة الى الواو لتنزيله منزلة المفرد وبهذا
يتبين انه ليس الظاهر الموضوع موضع الضمير مثل الضمير كما زعم السيد السند ويعلم منه ان
الجملة الحالية مما يقصد به استئناف الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لا يجب
تاويلها بالمفرد وترتبط بغيرها مع انها جملة كما زعم الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب
من وجوب التاويل بالمفرد ومما يستفاد من الكشاف ان الجملة المعطوفة على الحال
يجب فيها الواو وكراهة اجتماع حرفي عطف لان واو الحال واو عطف في الاصل ثم قال
الشيخ مقولة كلما ذكر الى اخر التذنيب **وان جعل نحو وعلى كتفه سيف حالا كثر فيها**
تركها نحو قول **بشار** • **اذا انكرتني بلدة او نكرتها** • **خرجت**
مع البازي على سواد ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا للظرف لاعتماده
على ذي الحال لا مبتدا وينبغي ان يقدر ههنا خصوصا لان الظرف في تقدير اسم الفاعل
دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد **وقال** المصنف لعله اختار تقديره

باسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال وهي المفردة ولهذا كثر فيها ترك الواو وانما
جوز التقدير بالفعل الماضي لمجيها بالواو قليلا وانما لم يجوز التقدير بالمضارع
لانه لو قدر بالمضارع لامتنع الواو **وقال** الشارح المحقق وفيه نظر لانه
كما ان الاصل في الحال الافراد فكذا الخبر والنعت فالواجب ان يذكر مناسبة
تقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون الخبر والنعت وانا لا نسلم ان جواز
التقدير بالمفرد لا يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها امكان تقدير الماضي
وجعل الجملة اسمية والحق جواز تقدير الجملة اسمية وفعلية ماضوية ومضارعية
فكثرة ترك الواو للاسمية والافراد والمضارعية ومجي الواو لاحتمال الاسمية
والماضوية هذا ونحن **نقول** يمكن اتمام ما ذكره المصنف بضميمة ان المبتدا
والمنعوت ادعى للخبر والنعت من ذي الحال للحال ولذا كان احتياج الجملة الحالية
الى الربط اشد فاصالة الافراد فيها اكد ومع ذلك يحتاج في تقديرها اسمية
الى خلاف اصل هو تقدير الخبر فتقدير الظرف فيها جملة يحتاج الى مزيد مؤنة
فالوجه تقديره مفردا والا لمجيئه قليلا بالواو لم يقدر جملة فتقدير الفعل مع انه
خلاف الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع يوجب الامتناع فلا ينبغي تقديم
وتقدير الماضي مع قد ترجح على جعله الجملة اسمية لانه يجوز فيه ترك الواو من غير
ترجيح الذكر ومن غير ارتكاب تقديم الخبر **ويحسن الترك** ولقد اعجب حيث
ختم بحث التذنيب بحسن الترك كما ختم بحث الوصل بحسن الوصل اي يحسن ترك
الواو في الجملة الاسمية **تارة لدخول حرف** من نواسخ المبتدا **على المبتدا كقوله** اي الفرزدق
فقلت عسى ان تبصريني كانما • **بني حوالي الاسود الحوارد**
اي الغواضب من حرد اذا غضب فقوله بني الاسود جملة اسمية وقعت حالا من مفعول
تبصريني ولولا دخول كان عليها لم يحسن ترك الواو وحوالي بمعنى في اكنافي حال من بني
لما في حرف التشبيه من معنى الفعل وانما حسن ترك الواو لانه جعل الجملة في معنى مشبها
بني الاسود الحوارد **وتارة لوقوع الجملة** الاسمية الحالية **بعقب مفرد** الاولى مفردة
ليختص بالحال ولا يشكل بجاءني زيد وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان لا يكون لاتباع
العطف لان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه في الكشاف **كقوله** اي قول ابن الرومي
الله يبقيك لنا سالما • **برداك تبجيل وتعظيم**
الشاهد غير منصوص لاحتمال ان يكون برداك فاعلا لسالما ويكون تبجيل بدلا
من برداك اذ الوصف البدل النكرة من المعرفة لا يجب بل يحسن والمراد بتبجيل الرجل
وتعظيمه فقد سلم الرجل لان سلامة التبجيل فرع السلامة فتامل وايضا انما يكون الحا

الجملة عقيب حال مفردة فما ذكره الشارح من انه يجوز ان تكون حالين مترادفين
وان يكونا متداخلتين فلعل غرضه التنبيه على ما ذكرنا من عدم كونه منصوبا
والا لكان مختلا فتامل. الذي يحاذيك اجل من الاحراز وغاية الاطناب فيهما
نهاية الايجاز بتذييل كل حامد بحامد غيرها حال عن التكميل والتتميم وكاينات
الازل الى الابد في جنب قدرتك تخصيص بعد التعميم اجتهاد المجتهدين في
عبادتك لا يامن من الاعتراض بالتقصير وكذا الذاكرين لاسمائك الحسنى يويد بالتكرير
بعد التكرير فكيف يوفي حق حمدك بالافعال وغاية المدعي عنه الاجتناب عن
الاهمال الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي في اول باب الايجاز
والاطناب اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اي من الامور النسبية التي
يكون تعلقها بالقياس الى تعلق شيء اخر فان الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام
ازيد منه وكذا المطنب انما يكون مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيهما
الا بترك التحقيق والتعيين يعني لا يمكن ان يقال على التعيين ان الاتيان بهذا المقدار
ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ رب موجز مطنب بالنسبة الى كلامين والبناء
على امر عرفي اي يتعارف بين اهل العرف في اداء المقاصد من غير رعاية بلاغة وتزيينه
وهو متعارف الاوساط الذين يكتفون باداء اصل المعاني على ما ينبغي اي كلامهم في
مجرى عرفهم في تادية المعاني وربما يشتمل متعارفهم على الحذف ومع ذلك لا يسمى
اختصارا او ايجازا لانه متعارفهم بان عرفهم في طلب الاقبال يا زيد وهو مشتمل على الحذف
وفي التحذير اياك والاسد والاغراء نفسه وحمدا او سقيا وهو لا يحمد في باب البلاغة
من الاوساط كذا ظاهر عبارة المفتاح ولا يحمد ايضا من البليغ معهم لانه لا يقصد
معهم بكلامه مزية سوى التجريد عن المزايا وبذلك يرتقي عن اصوات الحيوانات
ولا يذم ايضا لا منهم ولا من البليغ معهم واما المتكلم بمتعارفهم اذا اعرى عن المزية فلا يحمد
من البليغ معهم ويذم منه من البليغ واذا اشتمل على المزايا التي هم غافلون عنها كما في
اياك والاسد فهم لا يحمد من البليغ ولا يذم ومع البليغ يحمد لان البليغ قصد
به مزايا تتعلق بالايجازات التي فيها فالايجاز اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف
الاولى من المتعارف لان المتعارف هو العبارة والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال
في اخر الباب الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه اي الموجع في معرفته تارة الى ما سبق
اي كونه اقل من عبارة المتعارف وهذا التفسير انسب من تفسير الشارح حيث قال
اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منه لان المطابق لما سبق ما ذكرناه الا ان الشارح راعى
المناسبة بقوله واخرى الى كون المقام اي ظاهر المقام خليقا بابسط مما ذكرنا اي

مما

مما ذكر في المقام فللاختصار معنيان كونه اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما
يقتضيه ظاهر المقام فهل الايجاز كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا لكن يفهم من قوله
في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار انه لا فرق بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار
لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز انه لا يفرق بين العبارتين وفيه
نظر قد قصر نظر المصنف وغاب عنه امران ظاهران احدهما انهم جعلوا نحو نعم الرجل
زيد من الاطناب ولا عبارة للاوسط غيره وثانيهما انه لم يحفظ تعريف الايجاز عن دخول
الاخلال وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق
معناه لان كثيرا من النسبيات يعرف بتعريفات جامعة وقد عرفت ان مراد السكاكي تعسر
التحقيق تعسر تحقيق مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تعيين مفهوميهما قال
الشارح كيف وقد تبين مفهوماهما في كلام السكاكي وفيه انه تبين بالبناء على امر عرفي
على طبق دعواه انه لا يتيسر الا بالبناء عليه ثم البناء على المتعارف والبسط الموصوف
رد الى الجهالة واجاب عنه الشارح بان عرف الاوساط معلوم للبليغ وغيره فتعيين
الايجاز والاطناب به نافع الكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ
لانهم لا يعرفون ان كل مقام يقتضي اي مقدار من البسط وفيه بحث لان متعارف اوساط
العرب لا يتيسر للعجم فالتعريف لا ينفع الا المتتبع لغة العرب والتضعيف عام لكل محتمل
فهو رد الى الجهالة لكثير من المخاطبين وان البليغ لا يحتاج الى علم المعاني فتعريفات
الفن لطالبي البلاغة لا للبلغاء فالتعريف بما يخص معرفته بالبلغاء رد الى الجهالة نعم
انما ينفع التعريف لان معرفة ما سبق في الابواب السابقة تكمل من معرفة مقامات ما يكفي
في معرفة البسط اللائق بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم ان يقال المقبول
من طرق التعبير عن المراد احتراز عن غير المقبول من الاخلال والتطويل والحشو
تاديته اصله الاولى تاديته لان المراد بالمراد اصله بل الاولى المقبول من طرق
التعبير عن اصل المراد تاديته بلفظ مساو له اي الاصل المراد او بلفظ ناقص عنه
واف او بلفظ زائد عليه لفائدة واعتمد في معرفة ان الاول مساواة والثاني
ايجاز والثالث اطناب باشعار المفهومات بذلك كما لا يخفى وههنا ابحاث الاول
انه ان اراد بالمقبول المقبول مطلقا سواء كان من البليغ او من الاوساط فالزائد والناقص
غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقتهم لا لداع وان اراد المقبول من البليغ
فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا بل اذا كانا لداع والثاني ان قولنا
كما في انسان وقولنا كما في حيوان ناطق كلاهما تادية اصل المراد بلفظهما وينبغي ان لا
يكون احدهما اطنابا والاخر ايجازا وبالجملة لا يتم تعريف الايجاز ايجاز القصر

والثالث ان قولنا احمد الله ونظايره مساواة بتعريف السكاكي ايجاز بتعريفه
فنزاعه مع السكاكي في نقل اصطلاح القوم مسئلة لا تسمع منه بدون سند قوي
ولو قيل المراد المساوي بحسب عرف الاوساط فتعريفه يؤول الى ما ذكره السكاكي
ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة بالكلام البليغ
كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز والاطناب ما لم يقيد
بالبلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافي غير فصيح وكذا الزايد لفايدة واحترز بواف
عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير واف بتبيانه وانما
احترز عنه ليتم التعريف المشار اليه للايجاز اولئلا يكذب وصفه بالقبول وهكذا
الاحتراز بقوله لفايدة كقوله اي الحارث بن حلزة اليشكري ويشكر قبيلتان من
العرب على ما في القاموس بنو يشكر بن علي ابن بكر بن وائل وبنو يشكر بن مبشر بن صعب
والعيش خير في ظلال النوك بالضم والفتح الحمق ممن عاش كدا قال الشارح اي من
عيش من عاش مكدودا متعوبا والاعذب ان يراد بالعيش ذو العيش كانه صار
في ظلال الحمق عين العيش وحينئذ يستفاد نعومة عيشه من جعله عين العيش
ولا يكون اخلالا اي الناعم في ظلال النوك ففيه اخلال حيث فات وصف النعومة
خير من الشاق في ظلال العقل ففيه اخلال لفوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى
انه لا تقييد العيش الشاق بكونه في ظلال العقل وينبغي ان يقول في شدة احراق
اشراقات العقل وكانه اوقعه في التعيين بظلال العقل والمشاكلة وقال
الشارح لا اخلال اذ قد اشتهر ان عيش الجاهل لا يكون الا ناعما فاستغنى به عن تقييد
العيش في ظلال النوك بالناعم مع ان لفظ الظلال لا يخلو عن استعارية واطلق
العيش الشاق ادعاء ان العيش الشاق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد لكان القيد
تكرارا وبفايدة اي وبقوله عن التطويل وهو كون اللفظ زايدا غير متعين فيه
الزيادة نحو قول عدي بن الابرش يذكر غدر زباء كمر الجميع لجذيمة الابرش
بالجيم والزاي لكن مهملة جيم ملكة انتظم سلطنتها حيث كتبت اليه ان ملك النساء ضعيف
لا يحسن في نظر الرعايا ولا اثق بسلطنتي فرايت مصلحتي ان انكحك ويكون ملكي ايضا
لك وكانت تهاب من جذيمة فارادت ان تاخذه بهذا الغدر وتدفعه فذهب اليها
من غير عدة مغرورا بوعدها فاخذته وامرت بقطع راهشيه فبذلوه بالابرش والبرصة
بالضم في شعر الفرس نكت صغار تخالف سائر لونه والفرس ابرش وقددت الاديم
لراهشيه التقديد التقطيع والاديم الجلد والراهشان عرقان في باطن الذراعين
والضمير في راهشيه والفي لجذيمة وفي قددت وقولنا للزباء والفي قولها كذبا ومينا

الكذب

الكذب يرادف المين ولا فايدة في الجمع بينهما ولا يبعد ان يجعل ذلك حشوا مفسدا
لان عطف المين يفيد المغايرة وهي باطلة وعن الحشو المفسد كالندى في قوله اي ابي
الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا للشجاعة والندى وصبر الفتى لولا لقاء شعوب
شعوب بالفتح علم المنية سميت بها لانها تفرق الاجتماع غير منصرف للعلمية والتانيث
كسرت للضرورة وهل انصرفت كما قال الشارح فيه تردد لان الجر بالكسر يحصل لجميع
ما لا ينصرف باللام والاضافة مع ان البعض غير منصرف بالاتفاق فمجرد الكسر بلا تنوين لا يدل
على الانصراف فالمعنى انه لا فضيلة في الدنيا للشجاعة والعطا والصبر دون العطا فان الخلود
يزيد الحاجة الى المال فيزيد فضل العطا مع الخلود قيل المراد بالندى بذل
النفس فلا يكون حشوا مفسدا ورده الشارح بانه لا يفهم من لفظ الندى وبانه لا معنى لبذل
النفس على تقدير علم الموت الا ان يؤول بعدم التحرز عن الهلاك وهذا بعينه معنى
الشجاعة ورده الشارح انما يتم لو كان مراد القايل تصحيح الشعر كما تشعر به عبارة المصنف
في الايضاح اما لو كان قال المناقش في كونه حشوا مفسدا فلا لانه على مقتضى رده الاول
يكون ايجاز الخلا وعلى مقتضى رده الثاني يصير تطويلا الا ان يقال يتعين الثاني للزيادة
لايهامه خلاف المقصود فان قلت الحشو المفسد ما يكون غير زايد غير محتاج اليه في اداء
المقصود ويكون مفسدا ولا شبهة في ان الشاعر قصد ترتب عدم الفضل للندى على انتفاء
لقاء شعوب ولا بد منه في اداء هذا المقصود نعم انه كاذب وقد فرق بين الكاذب والحشو
المفسد قلت هذا اشكال قوي وغاية ما يمكن ان يقال في دفعه ان مراده انه
لا فضل لمجموع هذه الثلاثة لولا الموت لانه مع فضل الندى الافضل للاخرين فيصح انه
لا فضل للثلاثة والمال نفي الفضل عن الشجاعة والصبر فذكر الندى زايد موهم خلاف المقصود
فيكون حشوا مفسدا او يمكن ان يقال ذكره استطراد لما جرى ذكره اشتهر بالفضل على
لسانه جرى الثلاثة لذي يذكر معهما في مقام بيان الفضائل وذكر ابن جني في تصحيح البيت
ان في الخلود وتنقل الاحوال من يسر الى عسر ومن شدة الى رخاء ما يسكن النفوس ويسهل
البؤس فلا يظهر للبذل كثير فضل والاقرب ان اجل فضائل المال واعلى ما يعتقد الهم في
حرزه ان يتسبب به الى دفع المهالك ويتوقى به عن الفنا فلولا لقاء شعوب لم يكن له
هذا الفضل فللتنبيه على عظم هذا الفضل نفى جنس الفضل كانه لا فضل له سوى ذلك
وغير المفسد كقوله واعلم علم اليوم والامس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي وقوله قبله
صفة الامس تقديرا الكاين قبله وهو الوصف للتاكيد وانما صار حشوا لانه لا فايدة
للتاكيد فيه بخلاف ابصرته بعيني وسمعته باذني وضربته بيدي فانه يدفع التجوز بالابصار
والسماع على العلم بلا شبهة بالضرب عن الامر به وذلك ان تجعل اللام للاستغراق اي كل امس

ووصفه بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد تبيينا لعمومه وتنصيصا عليه
كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه **المساواة** قدمها مع تاخرها
عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لقلة مباحثها فاراد ان يشتغل بمباحث كثيرة
لاحرها بعد الفراغ عنها واما في مقام التصوير فراعي علو شانهما في باب البلاغة **وقال**
الشارح قدمها لانه الاصل والمقيس عليه للمساواة والايجاز والاطناب هو المعني على ما [اجمال]
المصنف **نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله وقوله** اي قول النابغة يخاطب
اباقابوس يعرض كاووس النعمان بن المنذر ملك العرب **فانك كالليل الذي هو مدركي**
وان خلت ان المنتاي اسم الموضع من انأي عنه اي بعد **عنك واسع** شبهه بالليل
في حال سخطه وضمن هذا التشبيه امورا احدها انه يدركه لا محالة كما هو شان الليل
وانه لا يخص ادراكه بل يشمل الجميع وتخصيصه في الذكر وانه وان كان في غاية البعد
يصل اليه ويجاوزه لا ينتهي بمكان هو فيه وان لليله سخطه نهار لطيف ولا دوام
لسخطه ومن لطايف البيان انه ذكر مقدما على نفسه متباعدا عنه ثم ذكره متاخرا
عنه تصورا اليه مع بعده والتجاوز عنه وذكر نفسه بصورتين تصويرا وتخييلا
لانه يبدل صورته من هوله **قال** الشارح المحقق فان قيل لا يطابق شي من المثالين لظهور
الايجاز فيهما اما في الاية فلحذف المستثني منه واما في البيت فلحذف الجزا ونحن نقول
ولحذف المعطوف عليه للشرط قلنا اعتبار ذلك امر لفظي ورعاية للقوانين النحوية من غير ان
يتوقف عليه تادية اصل المراد حتي لو صرح بذلك لكان اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة
كون لفظ البيت والاية ناقصا عن اصل المراد مسلم بل انه قد صرح كثير من النحاة بان مثل
هذا الشرط اعني الشرط الواقع حالا لا يحتاج الي الجزا هذا ولا يخفي عليك ان ذكر المستثني
منه اذا لم يكن لفائدة يكون حشوا وانه يشكل كون البيت مثالا للمساواة باعتبار حذف
متعلق الخبر الظرف ايضا وليس لك ان تجيب بانه رعاية لامر لفظي ولا حذف عند التحقيق لانه
ينافيه ما قد سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر جملة ظرفية اختصار الفعلية فانه يشعر
بانهم جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير لامر لفظي كما يقتضيه التمسك
بالبيت وما سبق كلام ظاهري حتي ان ذكر الخبر الظرف يكون حشوا مفسدا لوجوب حذفه
اذ الافساد اعم من ان يكون افسادا لقاعدة اللفظ او للمعني فما ذكره الشارح من انه لو ذكر لكان
تطويلا ونوقش عليه **والايجاز ضربان ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف** اي بمحل حذف
او بسبب حذف **نحو ولكم في القصاص حياة** قال صاحب المفتاح هو علم بالايجاز ووجهه
رجح على ما هو اوجز كلام فيما بين البلغا على ما بينه المصنف **فان معناه كثير ولفظه يسير**
اوضح المصنف كثرة معناه بقوله في الايضاح لان المراد به ان الانسان اذا علم انه متي قتل

كان ذلك داعيا له قويا لي ان لا يقدم على القتل فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير
من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم وفيه بحث لان ما ذكره دليل على
دعوي ان في القصاص حياة والدليل لا يراد بلفظ الدعوي حتي يقال معناها كثير باعتباره
ولو كان الدليل موجبا لكثرة معني الدعوي يحق لمكان كل دعوي نظري ايجازا **ولا حذف فيه**
اورد عليه ان ما ذكره المصنف في بيان كثرة معناه يفيد ان الحياة في شرع القصاص او العلم
به ففيه حذف ويدفعه ان معني النظم ان القصاص منشا الحياة غايته ان منشائيته مبنية
بان العلم به او شرعه يوجب الحياة والمراد بنفي الحذف نفي حذف الكلمة اذ هو المعتبر في ايجاز
الحذف فلا يرد حذف كله في **وفضله** اي رجحان قوله ولكم في القصاص حياة **على ما كان**
عندهم اي في اعتقادهم **اوجز كلام في هذا المعني وهو القتل انفي للقتل** اي في معني القصاص
حياة ونبه بلفظ عندهم على انه ليس كذلك في الواقع كما افاده ببيانه ومن قصور نظرهم انهم
لم ينتبهوا ان قولنا القتل انفي له اخصر منه **بقلة احرف ما يناظره** اي اللفظ الذي يناظره
في قولهم القتل انفي للقتل **منه** اي من قوله ولكم في القصاص حيوة وما يناظره منه ما سوي
لكم يكونه زايدا على معني القتل انفي للقتل فالحروف اللازمة وقفا ووصلا في النظم
عشرة وفي قولهم اربعة عشر **والنص على المطلوب** الذي هو الحياة اذا انتفا القتل
ليس مطلوبا لذاته بل يطلب للحياة والنص اعون على القبول **وما يفيده تنكير حيوة من**
التعظيم ولا يخفي ما في التعظيم او النوعية في مقام المنة على العباد بشرع القصاص من اعانته
على القبول وبين وجه تعظيمه بقوله **لمنعه ما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد** فالمعني
ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة وذلك ان تزيد بتعظيم الحياة
مع سلامة الاعضا اذ القصاص يعم العضو والنفس **او النوعية اي الحياة الحاصلة**
للقاتل والمقتول بالارتفاع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه والتعظيم بالوجه الاول
بل كل من الوجهين يصلح ان يكون وجها لكل منهما وفي كون التعظيم او النوعية خارجا
عن المطلوب نظر اذ المطلوب الحياة العظيمة او نوع من الحياة فافادة التعظيم او النوعية
داخلة في النص على المطلوب **واطراده** لجريان الحكم من كل قصاص بخلاف حكم القتل فانه
لا يجري في القتل الذي هو ليس بقصاص لانه ادعي للقتل وفيه ان مقصودهم بالقتل القتل
في مقابلة القتل فيكون مطردا ويمكن دفعه بان القتل في المقابلة يجوز ان يكون قتل
جماعة لواحد نعم لو اريد قتل واحد لواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصودهم
ويرد ان الكلام في الفضل بحسب البلاغة وعدم الاطراد ينافي الصدق ولا ينافي البلاغة
فالاولي وبالنص على المقصود لان مرادهم القتل في مقابلة القتل ولفظ القتل ليس نصا فيه
بخلاف القصاص فانه نص فيما قصد به **وخلوه عن التكرار** بخلاف قولهم فانه يشتمل على تكراره

القتل وللخلو من التكرار فضيلة وآورده عليه ان فيه رد العجز على الصدر وهو يوجب
حسنا ودفعه الشارح ان التكرار من حيث هو تكرار منقصة وفضيلة من حيث انه رد
العجز على الصدر وليس بشيء لانه يعارض خلوه عن التكرار ما يلزم التكرار من رد العجز على
الصدر فلا يصير سببا للترجيح لوجود العارض نعم في كونه رد العجز على الصدر بحث
وهو انه في النثر ان يكون احد اللفظين في اول الفقرة والآخر في اخرها وفي كون قولهم
فقرة بحث واستغنائه عن تقدير محذوف بخلاف قولهم فانه يحتاج الى تقدير المفضل
عليه قال المصنف اي القتل ابقى من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفي القتل حتى يصلح
لان يكون مفضلا عليه فالمراد نفي من كل زاجر ما ويتجه عليه احتياج عليه احتياج
في القصاص الى متعلق فلا يستغني عن الحذف والجواب ما عرفته والمطابقة اي واشتماله
على صنعة المطابقة وهي الجمع بين المتضادين من القصاص والحياة وفيه ان القتل في قولهم
ايضا متضادان ومنهم من زاد في وجوه الترجيح ما فيه من الغرابة من جعل القصاص
الذي ينافي الحياة منشأ لها ولم يلتفت اليه المصنف ولقد احسن وان ذكره في الايضاح
لانه مشترك لان في قولهم ايضا جعل القتل سببا لانتفائه ورجح ايضا بما فيه من السلامة
لسلامته على توالي الاسباب الخفيفة لتوالي متحركين فيه بخلاف قولهم فانه لم يتوال المتحركان
فيه الا مرة واحدة ورجح ايضا بتقديم المسند للاختصاص مبالغة ورده الشارح بان
التقديم على المبتدا المنكر لا يفيده ويرده نصهم على التخصيص في قوله تعالى لا فيها
غول الا ان يقال اراد المنكر الصرف ونعيه فيه انه لا تزاحم في النكات فيمكن تقديم
الخبر لتصحيح المبتدا والاختصاص ايضا وايجاز الحذف عطف على ايجاز القصر لقلة
مباحثه وعلو رتبته فالمحذوف اما جزء جملة فضلة كان او عمدة مفردا كان او مركبا
مضاف جزء مبتدا محذوف اي هو مضاف والجملة صفة جزء جملة وقيل بدل من جزء
جملة نحو واسئل القرية اي اهل القرية او موصوف نحو قوله انا العرجي عبد الله
بن عمرو بن عثمان بن عفان الشاعر والعرج كفلس بالمهملتين والجيم منزل بطريق
مكة سمي به لمولده فيه انا ابن جلا في القاموس ابن جلا واضح الامر ابن اجلي ورجل
معروف تمثيله وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني طلاع الثنايا وراده ركاب
لصعاب الامور بتيسيرها بمعرفته وتجاربه وجودة رأيه او قاصد معالي الامور كذا في
القاموس اي ابن رجل جلا تقدير الموصوف باعتبار اصل التركيب والا فقد عرف
ان هذا التركيب بمعنى واضح الامر وجلا في الاصل بمعنى انكشف امره لا بمعنى كشف الامور
على ما جوزه الشارح كما لا يخفى عليك قال الشارح المحقق وقيل ان الصفة اذا كانت
لا يحذف موصوفها الا اذا كان بعضا مما قبله ومجرورا بمن او في كقوله تعالى ومنهم دون

ذلك وما في القوم دون هذا اي رجل دون هذا او في غيره نادر سيما اذا لزم اضافة غير الزمان
الى الجملة فلفظ جلا ههنا علم لم ينون لحكايته مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل علما لنون لان
الوزن غير مختص ولا غالب في اوله زيادة كزيادة الفعل فينصرف هذا ولا يخفى عليك انه
لا يباعده ما نقل عن القاموس وايضا لا يوافقه ما ذكره الشارح في البديع ان الشعر لسحيم
بن وثيل الا ان يجعل قوله انا ابن جلا تشبيها بليغا او صفة نحو وكان وراءهم ملك يأخذ
كل سفينة غصبا اي صحيحة او نحوها من الالفاظ المقاربة لها من سالمة وغير معيبة بدليل
ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها فانه يدل على ان الملك كان لا يأخذ الا الصحيحة
او شرط كما مر في اخر باب الانشاء او جواب شرط لا يخفى انه لو كان للحكم في جزاء الشرط وكان الشرط
قيدا كما دل عليه كلام المصنف في اول بحث احوال المسند وشرحه الشارح المحقق ووافقه
السيد السند في انه مذهب المفتاح والمصنف لكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وايضا
فتبعه كما في قوله تعالى ليحق الحق فانه لا فرق بينهما في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه اما
لمجرد الاختصار نحو واذا قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا
بدليل ما بعده وهو قوله وما تأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين اي
للدلالة على انه شيء لا يحيط به الوصف فلا تنصب قرينة تدل على خصوص محذوف ولذا انما
اشار اليه بقوله او لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه غاية تفخيم الجزاء في المسرة
او المساءة لانه لا يتصور شيئا الا ويجوز ان يكون فوقه وفي التعيين ينتهي تفخيمه الى حد
او فيه ايقاظ ذهن السامع فيه على نكتة بخلاف ما عين فانه يعرض عنه بعد التعيين ويذهل عنه
بالسرعة لتوطين نفسه عليه او لرجاء وقفه بما يظن رافعا فان قلت هل يتصور في النظم
حذف ابلا قرينة فيكون عبثا لعدم فهم السامع فهو بمنزلة التكلم بما لا يفهم او لا يقدر فيكون
الغاء الشرط الغاء لا يصح السكوت عليه قلت هذا اشكال قوي واظن انه اذا لم ينصب قرينة
على الخصوص يقدر مبهم فالتقدير افعل ما هو الغاية في ذلك وحذف مثل هذا الجزاء
لتذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوصه حتى يقدر الجزاء عليه ويكون بعد ذلك ماثلا
في تعيينه من عند نفسه اي ليفهم ان الجزاء ذلك حذف للمبالغة في غلو بتخييل ان ترك ذكره
للدلالة على انه لا يحيط به الوصف مثالهما ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله تعالى حتى اذا
جاؤوها وفتحت ابوابها ولا اظن بك ان تخصهما في نكات حذف جواب الشرط على ما ذكر بل ترى
ما لما سمعت سابقا سريع الجريان كاختيار تنبيه السامع او مقدار تنبهه او الاحتراز عن العبث
بناء على الظاهر او تخييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ او تعيينه او ادعاء
تعينه وكان تخصيص هولا بالذكر للتنبيه على كثرة اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم يتعرض
لنكتة الحذف في سائر المحذوفات او غير ذلك عطف على قوله او جواب الشرط لا مجرورة

يرشدك اليه نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل والمراد بغير ذلك المسند اليه والمسند والفضل والمفعول والحال نحو البر الكر بستين اي منه والمستثنى الا منه لما عرفت انه لم يجعل حذفه موجبا للايجاز والمضاف اليه نحو بين ذراعي وجبهة الاسد ونحو يا رب ويا غلام قال الشارح جواب القسم نحو والفجر وليال عشر وجواب لما ولا شبهة وان جواب القسم جملة فادخاله تحت قوله او غير ذلك وهم وما ذكر في المختصر من ان المراد بالجملة كلام مستقل لا يكون جزءا من كلام اخر ولذا اعد جواب الشرط جزء الجملة منتقض بجعل قوله ليحق الحق من حذف الجملة لان المحذوف جزء جملة اخرى هي مجموع الجملة ومتعلقه والاظهر ان جواب لما داخل تحت قول المصنف او جواب شرط قال سيبويه لما ظرف بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط نحو كلما اي ومن انفق من بعد وقاتل يعني المحذوف المعطوف مع حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا ويحتمل الاية والله اعلم ان لا يكون فيه حذف وتفسيرها انه لا يستوي منكم جماعة انفقوا من قبل الفتح وهم مع اشتراكهم في الانفاق قبل الفتح متفاوتون لتفاوتهم في الانفاق والاخلاص فيه لان قوله اولئك اعظم درجة بيان انهم مع تفاوت درجاتهم اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد الفتح وقاتلوا فاما جملة عطف على قوله اما جزء جملة مسببة عن مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل اي فعل ما فعل ومنه قول ابي الطيب

.اتى الزمان بنوه في شبيبته . فسرهم واتيناه على الهرم.

اي فساءنا او سبب لمذكور نحو قوله فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اي ان قد ضربته بها ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت قال الشارح فيكون المحذوف جزء جملة هي الشرط قلت جزء من الجزاء ايضا هو كلمة قد وهذه الفاء التي تطلبها تحرف تسمى فصيحة فقيل على تقدير ان يكون المقدر الشرط وهذا ظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير قد المحذوف جملة مستقلة وهو ظاهر كلام المفتاح وقيل انما فصيحة على التقديرين قال الشارح والمشهور في تمثيلها قوله

.قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا . ثم القفول فقد جئنا خراسانا.

وكان مراده تاييد ما ذكره الكشاف لان المقدر فيه الشرط كما قال في المفتاح اي ان صح ما قالوا فقد آن لان جئنا خراسان ويحتمل ان يقدر جملة مستقلة اي امتثلنا ما قصد منا او فعلنا ما قصد منا فجئنا خراسان او غيرهما اي غير المسبب والسبب نحو فنعم الماهدون على ما مر في بحث الاستفهام من ان التقدير هم نحن على قول واما اكثر من جملة نحو انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف اي الى يوسف لاستعبره الرؤيا ففعلوا فاتاه وقال له يوسف ومما تنبهك عليه البصيرة او قتادة ان المراد بالاكثر

حتى

من جملة جملتان او اكثر لا جملة وبعضها كما يوهمه ما ذكر في بيان تقدير الاية لان الجملة وبعض جملة من اجتماع القسمين فالمقصود من التمثيل حذف ففعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى ان التقدير اكثر مما ذكر اذ التقدير ارسلون الى يوسف لاستعبره الرؤيا فاجركم بتعبيره ففعلوا الخ والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شيء مقام المحذوف كما مر يشعر كلامه بان ما مر من الامثلة كله ما لم يقم فيه شيء مقام المحذوف وليس كذلك فان المحذوف في قوله واشيل القرية مما قام فيه القرية مقام المحذوف فمثال القسمين مر لكن مثال القسم الثاني مر على المصنف و الثاني ان يقام شيء مقام المحذوف وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك اي فلا تحزن واصبر والاظهر ان التقدير فلا يقدح في رسالتك فانه قد كذبت رسل من قبلك قال الشارح انما جعل الجزاء المحذوف لان تكذيب الرسل من قبله متقدم على تكذيبه فلا يصح وقوعه جزاء له بل هو سبب لعدم الحزم والصبر فان البلية اذا عمت طابت ونحن نقول اذا تقدم زمان الجملة الحالية على زمان عاملها نجعلها الصيغة حالا ولا يخفى انه جار في هذا المقام ولا يذهب عليك ان للحذف ليس نفس قيام شيء مقام المحذوف ولا عدمه ففي جعلهما قسم الحذف تسامح والتقدير وان يقام وقد ذهب هذا على الشارح المحقق فلم يتعرض له وقال في قوله ومنها ان يدل العقل تسامح وكانه على حذف مضاف وادلته اي ادلة لا بد للحذف منه اما للتنبيه على اصل الحذف واما التنبيه على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل العقل عليه اي على الحذف والمقصود الاظهر فيه مسامحة اي كون المحذوف مقصودا اظهر على تعيين المحذوف فيه مسامحة اي على خصوص الحذف فتلك الدلالة يحصل تعيين المحذوف وخفاء المسامحتين خفيا على الشارح المحقق فلا تكلف هما لعدم تعرضه لهما مع تعرضه لمسامحة في قوله ومنها ان يدل وكن تابعا للدلالة العقل الرشيد ولا تكن في عقال التقليد كالبليد نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اي تناولها هو الاخذ على ما في القاموس فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية متعلقة الافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين فلا بد ههنا من محذوف يحتمل الاكل والشرب والاستصناع بادهانها وبيعها وشرائها والمقصود الاظهر ما يعم الكل ومنها ان يدل العقل عليهما اي على الحذف وتعيين المحذوف نحو وجاء ربك اي امره او عذابه فان العقل يدل على امتناع المجيء على الله اذ المجيء يتوقف على الانتقال من مكان الى اخر وما يعذب به الرب ربما ينتقل من مكان الى اخر كالمطر والنار وكذا ما يامر بمجيئه فالامر بمعنى ما امر والعذاب بمعنى ما يعذب به فلا يرد ان الامر والعذاب امران معنويان لا مجيء لهما او ترديد المحذوف بين الامر والعذاب لا ينافي تعيين المحذوف فانه اشارة الى ان جاء ربك لو وقع في مقام يدل فيه النقل على خصوص المحذوف كالعذاب يقدر ذلك الخصوص

ولو وقع في مقام لا يرشد العقل الى خصوص بقدر المقام وقد خفي فهم الترديد على الشارح
فقال اي يدل على تعيين هذا المحذوف بانه احدهما وليس المراد انه يدل على تعيين الامر
او تعيين العذاب فتامل وفهم ما ذكره كان اصعب من فهم ما ذكره المصنف فاحوجنا شرح
كلامه على التامل من مرامه فاعرف وانصف ولا يخفى ان العقل لا يفي بتقدير الامر والعذاب
بل لا بد من زايد على العقل من الاقران وغيره تعيين شيا من الحذف العقل لا يدل على الحذف
وتعيين المحذوف في هذا المثال بل على احد الامرين فانه ربما يجعل تمثيلا في ظهور اياب
الرب ومتعلقه كما يظهر عند مجي السلطان فلا حذف حينيذ ومنها ان يدل العقل عليه
والعادة على التعيين نحو فذلكن الذي لمتنني فيه فان العقل دل على ان في قوله فيه
مضافا محذوفا اذ لا معنى للوم الانسان على ذات شخص لان اللوم للانسان عما لا ينبغي فهو ينبغي
ان يكون مقدرا واما تعيين المحذوف فانه بالفتح بتقدير فيا نه يعني انه يحتمل تقدير
في حبه لقوله تعالى قد شغفها حبا اي خرق شغاف قلبها حبا وتقدير في مراودته
لقوله تراود فتاها عن نفسه وتقدير في شانه حتى يشملهما اي الحب والمراودة والعادة
دلت على الثاني اي مراودته لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة لقهره اياه
اي لغلبة الحب المفرط على صاحبه فلا يقدر على امتناعه منه وفيه انه ما يلام عليه الى الايلام
على ما يلزمه ايضا لان مغلوب التي مغلوب لازمه فالاولى ان يقال لا عيب في الحب المفرط
فلا يلام عليه في المراودة فتعين تقديرها فان قلت فليقدر الشان بصرفه الاضافة
العهدية الى المراودة قلت هي نفسها المراودة والدال لا يكون معتبرا الا في حق المعنى
واما العبارة فموكولة الى المخاطب فليقدر ما شا ومنها اي من ادلة الحذف لتعيين المحذوف
الشروع في الفعل لان الشروع انما يدل على ان المحذوف هو الفعل الذي شرع فيه واما
الدلالة على اصل المحذوف فانما هي من جهة ان الجار والمجرور لا بد له من فعل يتعلق هو به
كما تشهد به القوانين النحوية كذا في الشرح وفيه ان المخاطب قلما يكون نحويا فلا معنى
لجعل طلب الجار والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القوانين بل ينبغي ان يجعل الدليل عليه
طلب معنى حرف الجر له يقتضي العقل وان تقدير الفعل للجار والمجرور لرعاية القواعد
النحوية غير معتبر عند علما الفن ولذا لم يجعل في المفصاح جاه ايجاز الحذف مع ان حرف
الجر يقتضي المحذوف على قاعدة النحو وهذا اعلم ان التمسك بطلب معنى حرف الجر تقدير
الفعل ايضا ضعيف بل انما يطلب الحذف عند عدم تمام الكلام بدونه في نحو بسم الله الرحمن الرحيم
فيقدر ما جعلت التسمية مبدا له حتى لو قيل قرات باسم الله الرحمن الرحيم لا يكون دليل على
الحذف ومنها الاقتران اي الاقتران بعد وجود الفعل حتى يصح جعله مقابلا للشروع
والا فالشروع اقتران كقولهم للمعرس على صيغة اسم الفاعل من الاعراس بمعنى اتخاذ الوليمة

والبنا

والبنا على الاهل والمراد الثاني بالرفا والبنين اي اعرست فان كون هذا الكلام
مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرست والبا للملابسة والمراد بالرفا الملايمة
والاتفاق واصله الاصلاح ومن ادلة الحذف وقد فاتهم دليل تعيين مقام المحذوف
كما في بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام دعوى الاختصاص عين ان موضع التقدير بعد
بسم الله الرحمن الرحيم لا قبله والاطناب اما بالايضاح بعد الابهام ومنه ما فاتهم ولم يضبطوه
وهو لعكس ذلك وتقسيمه اجمالا بعد التفصيل للابهام ما بعد الايضاح اذ لا يصير
ما يعقب الايضاح مبهما كقوله تعالى فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك
عشرة كاملة ليرى المعنى في صورتين مختلفتين احداهما مبهمة والاخرى موضحة
ولا خفا في ان فتلك الارادة كعرض الحسنا في لباسين وفيه توجه العقل الى المعنى ومشاهدته
بعين الرغبة ما لا يخفى وقال الشارح فيها علمان والعلمان خير من علم واحد هذا
وقولهم علمان خير من علم واحد مثل يضرب في مدح المشورة والبحث قال الميداني اصله
قولهم علمان خير من علم واحد ان رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل استبحث لنا طريقا
فقال اني عالم فقال يا بني علمان خير من علم واحد يضرب في مدح المشورة والبحث كذا
ذكره في شرحه للكشاف في تفسير تلك عشرة كاملة فقوله والعلمان الصحيح فيه وعلمان
من فوايد الايضاح بعد الابهام تسهيل الفهم وللحفظ اذ المبهم لوجازته اقرب الى الحفظ
والموضح اقرب الى الفهم وفي كل من تلك الوجوه انه لا يفيد الا للجمع بين بائنين وثبوت
وجه الايضاح بعد الابهام وانما يتكلفه ما ذكره بعد ذلك من قوله وليتمكن في النفس فضل
تمكن وما تعقبه فعليهما التعويل وانما يوجب فضل التمكن لان ورود المبهم
يوجب توجه النفس اليه والسعي في تحصيله فيقع الايضاح في ان ذلك التوجه التام
فيحفظ كل الحفاظ فلا حاجة الى ما قال الشارح من ان النفس جبلت على ان يكون المبين
بعد الابهام اوقع فيها من المبين اولا او لتكمل لذة العلم به قال المصنف وذلك لانه
يكون الايضاح علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام لان الابهام علم مخلوط بجهل
تالم النفس منه وتسعى في النجاة عنه فاذا علم علما غير ممتزج بالجهل حصل له لذة العلم ولذة
النجاة عن الالم وفيه انه لا معنى لايلام النفس قبل ايراد اللذة عليها لتكون مع اللذة
لذة النجاة عن الالم فالوجه ان هناك لذتين لذة العلم على وجه الابهام ولذة العلم على وجه
الايضاح وليس لك ان تقول كمال لذة العلم باعتبار ان العلم بالايضاح غير مشوب بالم الجهل
كالعلم مع الابهام لانه لا يوجب ايراد المبهم بل يقتضي الاكتفا بالايضاح وفي الايضاح التفخيم للامر
وتعظيمه وكان وجهه انه لا طريق الى ادراك العظيم دفعة بل لا بد في الوصول اليه
من التدريج وذكر في تمثيله قوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هولا مقطوع مصبحين

وزاده الشارح واذ يرفع ابرهيم القواعد من البيت حيث لم يقل قواعد البيت بالاضافة
نحو رب اشرح لي صدري مثال للايضاح بعد الابهام للنكات الثلاثة وفيه تنبيه
على انه لا تزاحم في النكات فان اشرح لي يفيد طلب شرح لشي ما له لا الان لي صفة نكرة
مقدرة اي اشرح شيئا لي وصدري بدل لا مبتدأ لانه خلاف ما يتبادر من النظم بل لانه
يفهم من قوله لي اي لاجلي ان المطلوب شرح شي ما له من غير تقدير والابهام اعم من الابهام
المقدر والمفهوم فان قلت في فهم شي ما له نظر لجواز ان يقال اشرح صدر علي قلت
لا خفا في ندرة ما ذكر وان كان ما ذكر به محتملا فان قلت يكفي في فهم المبهم الفعل ولا
حاجة الى قوله لي لان اشرح يدل على طلب شرح شي ما قلت لا اعتداد بما يفهم من
الفعل والا لكان كل فعل مع مفعوله المتاخر ابهاما وتفسيرا ثم نقول لا اطناب في
ذكر الطرق فان اللام للنفع فهو تقييد للشرح احتراز عن الشرح بما يضره ومنه
اي من الايضاح بعد الابهام كذا في الايضاح والانسب من الاطناب بالايضاح بعد الابهام
باب نعم ادرج الباب ليشمل الافعال الاربعة على احد القولين في المخصوص وهو انه
خبر مبتدأ محذوف بخلاف القول بانه مبتدأ والجملة نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام
بل الواضح مبتدأ هو المقدم على المبهم وفيه بحث لان المبتدأ بتاخيره يوضح للخبر المقدم
فهو عكس باب ضمير الشان اذ فيه الخبر موضح المبتدأ ولا يخفى ان عد باب نعم منه ما هو الا
والا فقد يقدم المخصوص اذ لو اريد الاختصار لقيل نعم زيد فيه بحث ان احدهما
انه لا يصح نعم زيد اذ فيه ضعف التاليف لما ثبت في النحو ان فاعله معرف باللام او مضاف
اليه او مضمر مميز بنكرة منصوبة بما وثانيهما انه لو قيل نعم زيد لكان اخلالا لان
نعم للمدح العام في جنس من الاجناس لا مطلقا فمعنى نعم الرجل زيد ان زيدا اجيد
في جميع ما يتعلق بالجوابية لا مطلقا حتى يكون ممدوحا بجميع ما يتعلق بالعالمية
ايضا ويمكن دفعهما بان المقصود بنعم مدح زيد مثلا في الجنس وقد امكن فيه الاختصار
بان يقال نعم زيد في الرجولية ويفيد قولنا في الرجولية بقرينة انه الترم فيه الاطناب
لالتزام الايضاح بعد الابهام لانه يناسب غرض الباب وهو المبالغة في المدح فامتنع
الاختصار وقد اشار الى هذا الامتناع بقوله لو اريد الاختصار فمن وجوه حسنه
سوى ما ذكر اتباع الاستعمال الواجب ولهذا اظهر ان المراد بقوله الاختصار ما يقابل
الاطناب والمساواة دون ما يشمل المساواة بنا على ان نعم زيد من المساواة كما ظنه
الشارح المحقق وصوبه السيد السند فقال لا فيه اشعار باطلاق الاختصار على ما يعم الايجاز
دون الاطناب موافقا لاصطلاح السكاكي وكيف لا وقولنا نعم زيد في افادة مدح زيد
بالرجولية اختصار لا مساواة على ان في اثبات الاصطلاح للسكاكي صعوبة اذ ما تمسك

به

به السيد فقد جعل الاختصار مقابلا للتطويل والظاهر منا وله للمساواة ومن البين انه
موجبا للاصطلاح كما اعترف به وانه يحتمل ان لا يكون متعرضا للمساواة لعدم الاعتداد
بشانه ولذا اكتفى في ذكر الباب بالايجاز والاطناب ولو كان السكوت عن المساواة موجبا
لدخوله في مقابل الاطناب لثبت اطلاق الايجاز ايضا على المساواة نعم الرجل زيد مدح
عام لزيد في الرجولية ولا بد من ذكر الرجل وزيد فلا اطناب في الكلام بذكرهما ووجه
حسنه اي حسن باب نعم سوى ما ذكر في صحة استعمال سوى هنا نظر لانه حرف استثنا
ولا معنى للاستثنا هنا والعبارة الصحيحة غير ما ذكر لجعله حالا عن المبتدأ وانما وقع
فيه من تعبير عبارة المفتاح وهي صحيحة حيث قال ولو لم يكن فيه اي في باب نعم شي سوى انه
يبرز الكلام في معرض الاعتدال نظرا الى اطنابه من وجه والى اختصاره من وجه اخر وابهام
الجمع بين المتنافيين مثله في جمعه بين الاجمال والتفصيل لكفى ابراز الكلام في معرض
الاعتدال وقد عرفت وجهه وابهام الجمع بين المتنافيين من الايجاز بحذف المبتدأ
والاطناب بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والايضاح والابهام والاخبار والانشا
وابهام الجمع بين المتنافيين يوجب استطراق البيان واستغرابه وفيه ظهور سلطان
البلاغة في تلك البيان حيث تجمع بين الذيب والغنم وانما قال ابهام الجمع لان حقيقة
الجمع بين المتنافيين محال ومن موجبات حسنه سوى ما ذكر اجتماع جهتي البلاغة
فيه من الايجاز والاطناب ومنه التوشيع قال الشارح التوشيع لف القطن المندوف
فكانه جعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين بمنزلة لف القطن بعد الندف
وفيه انه بمنزلة الندف بعد اللف لان المثنى اشبه باللف والتفسير بالندف الذي يجعل
القطن المفترق شيئا واحدا وتفصيله بشبه تقسيم المندوف باللف ويمكن ان تجعله
من قبيل التوسيع بمعنى اعلام الثبوت اذ فيه تزيين البيان الذي هو ثبوت المعنى وهو ان
يؤتى في عجز الكلام بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الاول لا يظهر فرق بين المثنى
المفسر باسمين وبين الجمع المفسر باسما ولعلهم ذكروا اقل ما يكون وكذا لا يظهر فرق
بين المثنى في عجز الكلام وفي اثنائه كان يقال يشيب ابن ادم وخصلتان تشبان الحرص
وطول الامل فالاظهر ان يحذف العجز عن التعريف نحو يشيب ابن ادم وتشب فيه
خصلتان الحرص وطول الامل وكقوله

نقتني في ليل شبيه بشعرها • شبيهة خديها بغير رقيب •
فما زلت في شعرلين وظلمة • وشمسين من خمر ووجه حبيب •

ويخرج عن التوشيع بقولنا ثانيهما معطوف على الاول مثل قولنا يشيب ابن ادم وتشب فيه
خصلتان احدهما الحرص والاخر طول الامل مع ان اللايق جعله منه فتامل

واما بذكر الخاص بعد العام هذا الظاهر يصدق على التوشيع وباب نعم وقد دفعه بان
يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه لا بمجرد ما يكون الخاص فردا منه فلا يرد الخاص الذي
هو نصفه او بدل من العام قال الشارح المحقق يعني بذكره بعده ان يكون معطوفا عليه
فلو قال واما بعطف الخاص على العام لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى من كان عدوا لله
وملائكته ورسله وجبريل وميكال من قبيل ذكر الخاص بعد العام بلا شبهة مع ان جبريل
وميكال عطفا على الله على ما هو الاصح فلا يصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام
ويستفاد من المضاف في تفسير قوله تعالى اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر
رايتهم لي ساجدين ان الخاص المذكور بعده لا يجب ان يكون مندرجا تحته بحكمه
بل لو ميز عن العام واخرج عنه مع مشاركته لما قصد بالعام في حكمه يكون من هذا النوع
حيث قال فان قلت لم اخر الشمس والقمر قلت اخرهما ليعطفهما على الكواكب
على طريق الاختصاص بيانا لفضلهما واستبدادهما بالمزية على غيرهما من الطوالع
كما اخر جبريل وميكال على الملائكة ثم عطفهما عليها كذلك وحينئذ لا يتم ما وجهنا
به كلام المتن للتنبيه على فضله على مزية الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من
جنس العام تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات يعني لما امتاز
عن سائر افراد العام بما له من الاوصاف الفاضلة جعل كانه شيء اخر مغاير للعام مباين
له ولا يشمله العام ومما لا يبعد عن الاعتبار ان يعطف الخاص على العام تنبيها على كمال
نقصانه حتى كانه من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات
نحو حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى اي الفضلى من غيرها من الصلوات من قولهم
للافضل الاوسط قال الشارح هي صلاة العصر على قول الاكثرين وفي القاموس
الصلاة الوسطى المذكورة في التنزيل الصبح او الظهر او العصر او المغرب او العشاء
او الوتر او الفطر او الاضحى او الجماعة او جميع الصلوات المفروضة او الصبح والعصر
معا او صلاة غير معينة او العشاء والصبح معا او صلاة الخوف او صلاة الجمعة في يومها
وفي سائر الايام الظهر او المتوسطة بين الطول والقصر او كل من الخمس لان قبلها صلاتين
وبعدها صلاتين قال ان سيئة من قال هي غير صلاة الجمعة فقد اخطا الا ان يقوله
برواية مسندة الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل لا يرد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة
العصر لانه ليس المراد بها في الحديث المذكورة في التنزيل هذا او ينبغي ان يعلم ان تفسير
الوسطى بالمتوسطة بين الطول والقصر وبصلاة الخوف لا اطناب لان المقصود الامر
بالمحافظة على الصلاة والمحافظة على وصفها ومنه قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى
الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واما بالتكرير لنكتة ليكون الانذار اولا

ولهذا

ولهذا اجري كلما ذكر اطنابا قيدت نكات الا انه احتمل هنا النكتة لانه عرف سابقا
نكات التاكيد الا انه قد تكون فيه النكتة غيرها سبق منه التنبيه على ما ينبغي التهمة كما في
قوله تعالى وقال الذي امن يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحياة الدنيا
متاع فان في تكرير يا قوم التنبيه على مزيد الشفقة ومنه زيادة التوجع والتحسر
نحو قوله

فيا قبر معن انت اول حفرة ◦ من الارض خطت للسماحة مضجعا
ويا قبر معن كيف واريت جوده ◦ وقد كان منه البر والبحر مترعا

ولا يبعد ان يجعل نكتة للتاكيد في مات زيد ومنه زيادة السرور والفرح نحو جاء
اخوك اخوك وقد يكون لمجرد احضار اللفظ ليرتبط به التعليق ولا يلتبس لبعد المتعلق
من التعلق اما مجردا عن رابطة كما في قوله تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد
ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما في
قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم
بمفازة من العذاب كما كيد الانذار لنكتة من نكات عرف في التاكيد في كلا سوف تعلمون
ثم كلا سوف تعلمون ولما استشعر ان يستبعد كون الكلام تكريرا لان العاطف يستدعي
كون المراد بالثاني غير الاول قال لدفعه وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من
الاول يعني ان ثم مستعار عن التراخي الزماني للتدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار
التراخي والبعد بين تلك الدرج فان قلت اذا كان الانذار الثاني ابلغ لم يكن
تكريرا قلت كونه ابلغ باعتبار زيادة اهتمام المنذر به لا بانه زاد في المفهوم شيئا
ولجعله قوله وفي ثم الخ مما لا يخفى من نكتة الاطناب في ذكر ثم محال واما بالايغال من وغل
في البلاد اذا ابعد واختلف في تفسيره فقيل هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها
لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لا يخص الايغال بل كذلك جميع اقسام الاطناب وان تعريف
الايغال يشمل الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كان ختم
البيت بل غيرها ايضا من اقسام الاطناب اذا كان كذلك كزيادة المبالغة في قولها اي
قول الخنساء في مرثية اخيها صخر وان صخرا لتاتم اي تقتدي الهداة به يريد
الهداة بذلك الاقتداء كانه علم في القاموس هو الجبل الطويل او عام وفي الشرح
جبل مرتفع في راسه نار فان قوله كانه علم واف بالمقصود وهو المبالغة في هدايته
وقوله في راسه نار لزيادة المبالغة في هدايته هذا اذا كان المراد الهداية
به مطلقا اما لو كان المراد الهداية في ظلم الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لا بد
منه في اصل المقصود وتحقيق اي وكتحقيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس

• لان عيون الوحش حول خبائنا • وارحلنا الجزع الذي لم يثقب •
شبه عيون وحش اصطادها واكلها بالجزع وهو بالفتح والسكون الخرز اليماني الذي
فيه سواد وبياض يشبه به عيون الوحش لكنه اتى بقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه لان غير
المثقوب احق بان يجعل شبيها به لانه لا شبه في العين قال الاصمعي الظبي والبقرة
اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضهما فشابهت الجزع وبهذا ظهر
فساد ما قيل انه اراد انه من كثرة اقامتهم بالمفاوز الفت الوحش رحالهم واخبيتهم
والمراد كثرة الصيد فان قلت لا يستفاد كثرة الصيد الا ان يكون حول خبائهم
وارحلهم كثيرة كالجزع وظاهره انه ليس كذلك قلت كون العيون حول الخيام والرحال
يدل على الكثرة قال الشارح المحقق ولدفع توهم غير المقصود في بيت السقط •
• فسقيا الكاس من فم مثل خاتم • من الدر لم يهمم بتقبيله خال •
فانه لما جعل الفم كالشيء الضيق مثل خاتم من الدر وكان الكاس مما ابتلي بما يكرع فيه كل احد
من اهل المجلس حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه لم يقبله ملك متكبر فكيف غيره
وقال السيد السند ان البيت يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن في ثغرها خال
اي شامة تغير لونه والثاني ما ذكره ودفع توهم غير المقصود انما يتاتى على الثاني دون
الاول قلت لما شبه فمه بالخاتم والخاتم ربما يسود بالحبر ربما يتوهم ان يكون في ثغره
شامة تشبه سواد الخاتم فدفعه بذلك ولك ان تريد به لدفع توهم ذكره الشارح
اخاتم الرجل فيكون مبالغة في نفي تقبيله لانه اذا لم يتيسر ذلك بخاله فكيف بغيره
وقيل لا يختص بالشعر وهل يختص بالشعر اخر البيت كما في القول الاول وهل يختص
في النثر باخر الفقرة ومثل كذلك لذلك بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين
اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون لان قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه
لان الرسول مهتد لا محالة وذكر لزيادة الحث على الاتباع والترغيب في الرسل اي لا
تخسرون معهم شيئا من دنياكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا والاخرة كذا
في الشرح قلت المثال اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون بكليته لان الرسول لا يكون
الا كذلك وفيه مزيد الحث لما ذكره فتامل واما التذييل وهو تعقيب الجملة
بجملة تشتمل تلك الجملة الثانية على معناها اي معنى الجملة الاولى للتوكيد علة
للتعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة المؤكدة نحو ان زيدا قائم وجاء زيد جاء زيد فبينه
وبين التكرير عموم من وجه وهو ضربان ضرب لم يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة
المراد بل يتوقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه من قيود اخر نظرا الى ما فسر به
الخارج مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال

في

في الاستقلال وفشو الاستعمال فهذا الضرب المقابل له ينبغي ان يتحقق بان لا يستقل
ان يكون حكما جزئيا او كليا لم يفش استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب الثاني
لانه ينبئ الا ان يقال الضرب الاول اشد ارتباطا بالمقصود من الثاني فلذا قدم نحو ذلك
جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور على وجه وهو ان يكون المعنى وهل يجازي ذلك
الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه يحصره في الكفور واشار بقوله على وجه الى ان هناك
وجها اخر ليس مما نحن فيه وهو ما نقله عن الزمخشري في الايضاح من ان الجزاء عام لكل مكافاة
يستعمل تارة في معنى المعاقبة وتارة في معنى الاثابة فلما استعمل في قوله جزيناهم بما
كفروا بمعنى كافيناهم بكفرهم قيل وهل يجازى الا الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور
قال المصنف فعلى هذا يكون من الضرب الثاني فان قلت لولا ان جزيناهم بمعنى عاقبناهم
لا يحتمل وهل يجازى على معنى وهل يعاقب فيتوقف على سابقه قلت المتوقف فهم المراد
فالاحتياج باعتبار دلالة اللفظ وهو لا ينافي الاستقلال انما المنافي ان يكون نفس الحكم
متوقفا على ما قبله نعم انه لا يصح نفي مطلق المعاقبة من غير الكفور فانه المبالغة في الكفر
ويكفي في المعاقبة الكفر فعلى هذا لا بد ان يحمل النظم ايضا على انه هل يعاقب ذلك
العقاب الا الكفور فعلى هذا الوجه ايضا يكون من الضرب الاول مطلقا ان يقال حصر
العقاب ادعاء فلا يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب الاول مطلقا ويستغنى
عن اعتبار الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل بان يقال لا جزاء الا
على الكفور واما الاثابة فمحض فضل لان الشاكر لا يفي عمله بما وجد عاجلا وليس ما يسمى
جزاء الا بارزا في معرضه من غير ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخرج مخرج المثل بان
تكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال في الاستقلال
وفشو الاستعمال نحو وقل جاء الحق وزهق اي اضمحل الباطل ان الباطل كان زهوقا
في الايضاح وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افان
مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل على ما قبله
وفي تقديره استعار كانه ان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا ولا يبعد ان يكون
التذييلان بجملة واحدة وهو ايضا اي عاد التقسيم عودا ففيه تصريح بان التقسيم لمطلق
التذييل لا لقسيمه الثاني كما توهمه بعض من المثالين المذكورين لان تقسيم القسم ليس عود
القسمة الا بتاويل بعيد من جعل تقسيم قسم التي تقسيما له لهذه الاية فان زهق الباطل
منطوق واما للتاكيد مفهوم كقوله اي النابغة الذبياني ولست بمستبق اخا لا تلمه اي
لا تصلحه حالا من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا عن ضمير المخاطب في لست او مستبق لانما يصلح
حالا عن الفاعل والمفعول فهو حال عما يتصل به الابقية وليس صفة لاخا لان المعنى

علي انك لست بمستبق اخا ان لا يصلح تفرق حاله وذميمة خصاله والحال اقرب من
معنى الشرط من الصفة لانه قيد للعامل دون الصفة علي شعب اي تفرق حال وذميم
خصال اي الرجال المهذب اي المنقح الفعال والمرضي الخصال واما بالتكميل ويسمى
الاحتراس ايضا وهو التحفظ سمي به لان فيه تحفظ الكلام عن نقصان الايهام فيناسب
التسمية بالتكميل وهو ان يؤتى في كلام ان اريد بكلمة في الجزئية يشكل بتكميل لا يكون
جزا الكلام ويكون جملة مستقلة وان اريد الظرفية لا يشمل ما في اخر الكلام فتامل
يوهم خلاف المقصود بما يدفعه اي بمثالين احدهما للواقع في الوسط والاخر هذا
علي طبق ما في الايضاح ونحن نقول احد المثالين لدفع الوهم قبل حدوثه والاخر لدفعه
بعده كقوله اي قول طرفة كسودة فسقي ديارك غير مفسدها مفعول به
او مطلق اي سقيا غير مفسد الديار وجعله الشارح حالا من بعده صوب الربيع
اي نزول المطر في الربيع وديمة اي مطر في الربيع تهمي اي تسيل فيه السقي بغير
المفسد لان نزول المطر سيما السيل قد يكون مفسدا وسببا لخراب الديار وكذا في
الشرح وكذا ان نقول صوب الربيع مصلح في اوله مفسد في اخره لانه لا يضر المحصولات
فاحترز عنه بقوله غير مفسدها ويحتمل ان يراد بالديار اهلها ويجعل غير مفسدها
بمعنى الا مفسدها فيكون استثناء عن الاهل فيكون من امثلة التكميل ونحو قوله
تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين فانه لو اقتصر علي وصفهم بالاذلة للمؤمنين فانه
لو اقتصر علي وصفهم بالاذلة علي المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى علي سبيل التكميل
بقوله اعزة علي الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بان ذلك تواضع منهم للمؤمنين ولذلك
عدي بعلي لتضمين معنى العطف ويجوز ان يكون من قبيل تضمين الرأف والعلو اي اذلة
لهم مع فضلهم عليهم كذا في الايضاح والشرح ونحن نقول الاية لتنفيرهم عن الرجوع عن
الايمان والمقصود انكم لو ترجعون عن الايمان يأتي الله بقوم اذلة علي المؤمنين اعزة
علي الكافرين فينقلب حالكم من كون هذا القوم متواضعا لكم لكونكم اذلة لهم ولا بد
في افادة هذا المعنى من ذكر قوله اعزة علي الكافرين فهو داخل في اصل المقصود وليس
من الاطناب في شيء والله تعالى اعلم وليس من هذا القسم قول كعب بن سعد الغنوي

• حليم اذا ما الحلم زين اهله • مع الحلم في عين العدو مهيب •

فانه لو اقتصر علي وصفه بالحلم لاوهم ان ذلك من عجزه فلم يكن صفة مدح فازال هذا الوهم بان حمله انما
هو في وقت تزيين الحلم لاهله وهذا انما يكون عند القدرة والا لم يكن زينا واما
المصراع الثاني فزعم المصنف انه تأكيد لمفهوم قوله اذا ما الحلم زين اهله وهو انه
غير حليم حين لا يكون الحلم زينا لاهله فان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا

في عين العدو لا محالة فيكون هذا تذييلا لتأكيد المفهوم لا تكميلا كما زعم بعض الناس وفيه
نظر لان تذييل التكميل تكميلا كما لا يخفى فبهذا الاعتبار جعله هذا البعض تكميلا وقال
الشارح المحقق وفيه نظر لانا لا نسلم ان من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم يكون مهيبا في
عين العدو لجواز ان يكون غضبه مهينا مما لا يهاب ولا يعبأ به ويمكن اثبات ما منعه
بانه اذا لم يكن حلمه حسنا اذ لا منع لغضبه قال الشارح والذي يخطر بالبال ان معنى
البيت الطف وادق مما يشعر به كلام المصنف وان المصراع الثاني تكميل وذلك لانه
لو كونه حليما في حال يحسن فيه الحلم يوهم ان تلك الحالة ليس مهيبا لما به من البشاشة وطلاقة
الوجه وعدم اثار الغضب والمثلة فنفي ذلك الوهم بقوله مع الحلم في تلك الحالة
التي يحسن فيها الحلم حيث يأتيه العدو ولتمكن مهابته في ضميره فكيف في غير تلك الحالة
واما بالتتميم وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود يخرج عنه تتميم ذكر في كلام يوهم
خلاف المقصود فان الفرق بين التتميم والتكميل بان النكتة في التتميم غير دفع وهم
خلاف المقصود اذ لا مانع من اجتماع التتميم والتكميل بفضلة لنكتة المتعارف فيما
بين علماء العربية كون الفضلة بمعنى مقابل العمدة فالشارح المحقق حفظ المتعارف ومنهم من
حمله علي ما يزيد على اصل المراد ولا يفوت بحذفه فرده الشارح في المختصر بانه لا تخصيص
بذلك للتتميم وبان كونه كلام المصنف في الايضاح وكلاهما ضعيفان اما الاول فلان المصنف
غير متحاش عن ذكر ما لا يختص بقسم في قسم يشهد له قوله في تعريف الايغال بما يفيد نكتة يتم
المعنى بدونها واما الثاني فلان المصنف لم يزد في هذا المقام في الايضاح على في التلخيص الا
تكثير الامثلة مع انه لم يشتغل بتفسير الفضلة نعم ما ذكره في بحث الاعتراض ان من اشترط في الاعتراض
كونه بين كلامين او في اثنا كلام وجوز كونه غير جملة يشمل الاعتراض عنده التتميم بعضا
بنا فيه فانه لو لم يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف شمول الاعتراض بعض صوره علي
تجويزه ايضا الا انه يبعد ان يكون مراده هذا الموضع لانه مذكور في نفس الكتاب فلا
معنى للاحالة بالايضاح ثم التخصيص للفضلة يوجب ان لا يكون قولنا زيد تعالى مشقة
الجوع ويطعم الطعام من التتميم مع انه كقولنا زيد يطعم مع مقاساة شدة الجوع ولا يخفى انه
بعيد عن الاعتبار جدا كالمبالغة ويطعمون الطعام على حبه في وجه من وجهين ذكرا في
تاويل النظم وهو كون ضمير حبه للطعام واما علي توجيه اخر وهو كونه لله فلا يكون من
الاطناب لانه لتادية اصل المراد لا نقول علي الوجه الاول ايضا هو لاصل المعنى لانه
لا بد منه في اداء انهم يطعمون الطعام مع حب الطعام لانا نقول لولا المبالغة في الاطعام لم يكن
لافادة ان الطعام مع حب الطعام وجه ولم يقصد اليه البليغ ولا يبعد ان يجعل الضمير
للاطعام اي يطعمون الطعام بنا علي حب الاطعام فيكون لافادة ان الاطعام يكون المحتاج خلقا

لم فلا يكون ايضا مما نحن فيه **قال** الشارح المحقق ولتعليل المد في قوله تعالى سبحان
الذي اسرى بعبده ليلا ذكر ليلا مع ان الاسرا لا يكون الا بالليل للدلالة على انه اسرى
به في بعض الليل **قال** السيد السند اذ هذا وان ذكره الكشاف لكنه اعترض عليه بان
البعضية المستفادة من التنكير هي الكون في بعض الافراد لا الكون في بعض الاجزا ونحن نقول
قد حقق ايمة الاصول ان الظرف المنصوب هو المعيار فلا بد ان يستوفي المظروف جميعه
الا ان الاية تنبه قولهم لا نقول الكشاف للاجماع على ان الاسرا كان في بعض الليل ولكن ان
نقول اراد بقوله في بعض الليل في بعض افراده لكنه بعيد بقي ان افادة ان الاسرا كان
في بعض الليل في بعض افراده ليس زايدا على اصل المراد **واما بالاعتراض وهو ان يوتى
في اثنا الكلام او بين كلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها** اي للجملة او الاكثر
من الاعراب لنكتة سوى دفع الايهام **قال** الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين
ان يكون الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا منه هذا وقد فاته ان يكون الثاني معطوفا
على الاول كما في قوله تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني
سميتها مريم اعتراض كما عرف بعد والظاهر ان الصفة المقطوعة مما يتصل معنى بالجملة السابقة
وكذا جواب سوال نشا من الجملة السابقة وقد دخل في التعريف تذييل وتكميل لا محل له
من الاعراب اذا وقعا بين جملتين متصلتين معنى ولا يخص شمول الاعتراض بعض صور التكميل
بما اذا جوز كون الاعتراض مما لا يليه جملة متصلة بما قبل الاعتراض كما يوهمه ما سياتي
وينقض التعريف بمعطوف لا محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قولك
الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين
امنوا فان قولك ويومنون به جملة لا محل لها من الاعراب وقع بين جملتين متصلتين
مع انه لا يسمى اعتراضا كما لا ريبة فيه **كالتنزيه في قوله تعالى ويجعلون لله البنات
سبحانه ولهم ما يشتهون** فان قوله سبحانه جملة لا محل لها بتقدير اسبحه سبحانا وقعت
في اثنا الكلام لان قوله ولهم ما يشتهون معمولا لجعل معطوفات على مفعوليه اعني لله والبنات
وليس لله ظرفا لغوا للجعل والا لكان للجعل بمعنى الخلق ولا معنى له وقيل والا لكان
الفاعل والمفعول ضميرين متعلقين لشي واحد وهو لا يجوز في غير افعال القلب ورد بان
هذا يجوز في المفعول بواسطة نحو هذي اليك ومعنى الجعل لله البنات جعله مستحقا
للبنات ومعنى الجعل لانفسهم البنين استحقاقهم له ولو جعل قوله ولهم ما يشتهون حالا لم
يكن تصريح بالتوبيخ لجعلهم مستحقين لما يشتهون **والدعاء في قوله** اي في قول عوف بن محلم
بن ذهل بن شيبان يشكو كبره وضعفه

ان الثمانين وبلغتها ۰ احوجت سمعي الى ترجمان

اي لي مفترة وهو كعنفوان وزعفران وزهيقان على ما في القاموس فقوله وبلغتها جملة
اعتراضية مع الواو ومن لم يعرف الواو الاعتراضية تكلف في جعل الجملة حالية ومثل هذا
الاعتراض كثيرا ما يلتبس بالحال والفرق دقيق **والتنبيه في قوله واعلم فعلم المرء ينفعه** جعل
المخاطب بقوله فعلم المرء ينفعه متنبها متوجها الى معرفة ما يعقبه عن قلب حاضر ومن لم يعرفه
فسره بالتنبيه على امر يناسب المقام التنبيه عليه وفيه تنبيه على ان الاعتراض يكون بالفا **ان
سوف ياتي كلما قدرا** من التقدير والالف للاطلاق وان هي المخففة واسمه اي هي ضمير شان
مقدر يعني المقدرات لا محالة **ومما جاء بين كلامين وهو اكثر من جملة ايضا** معنا ان فيه تمثيل
ما جا بين وتمثيل ما هو اكثر من جملة **قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين نساوكم حرث لكم** لا خفا في ان الاعتراض هنا جملة واحدة
وهو جملتان وليس اكثر من جملة لا محل له من الاعراب والمثال الواضح قالت رب اني وضعتها
انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم ولما كان اتصال قوله نساوكم
حرث لكم قوله فاتوهن خفيا بينه بقوله **فان قوله نساوكم حرث لكم بيان لقوله فاتوهن
من حيث امركم الله** يعني ان الماتي هو مكان الحرث لان الغرض الاصلي من شرع النكاح هو التناسل
وبقا النوع لا قضا الشهوة بل خلق الشهوة لذلك والنكتة في هذا الاعتراض الترغيب والتنفير
لمن خالف الماتي والتنفير عن غير الماتي لما فيه من الاذى والقذر الذي الاجتناب من الحيض لاجله
وللاعتراض نكت اخرى منها تخصيص احد المذكورين بمزيد التاكيد في شانه نحو ووصينا
الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك فقوله
ان اشكر لي تفسير لوصينا وقوله حملته اعتراض ايجابا للتوصية بالام خصوصا ومنها الاستعطاف
في قول ابي الطيب

وخفوق قلب لو رايت لهيبه ۰ يا جنتي لرايت فيه جهنما

وجعل المصنف والشارح من نكت الاعتراض في البيت صيغة الطباق وفيه انه من البدايع
ومنها دفع ما يتضرر به كما في هذا البيت فانه دفع ضرر جهنم القلب بندا المحبوبة
التي هي الجنة ويحتمل ان يكون المقصود التنبيه على ان شعار هذه الدار المحبوبة كما ان النجاة
عن جهنم بالجنة ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة كما في قوله

فلا هجره يبدو وفي الياس راحة ۰ ولا وصله يصفو لنا فنكارمه

فان كون هجر الحبيب مطلوبا امر غريب فبين سببه وهذا لا ينافي ما قيل انه جواب سوال
لان بيان السبب يجوز ان يكون للسوال المقدر **وقال قوم قد تكون النكتة فيه غير ما ذكر**
الا دفع الايهام ثم افترقوا فرقتين **جوز بعضهم وقوعه اخر جملة** لا في اثنا جملة
لا يليها جملة متصلة بها فلا يكون بين كلامين ايضا وقد نعم الكشاف على ذلك **يسمى** الاعتراض

بهذا التفسير صور التذييل كلها وبعض صور التكميل وهو ان يكون جملة لا محل لها
من الاعراب الظاهر بعم ولو قال كونه غير الجملة بلام العهد لشمل جملة لا محل لها من الاعراب
بلا خفا فتامل يشمل الاعتراض بهذا التفسير بعض صور التتميم والتكميل وهو ما بين
الكلام او الكلامين المتصلين معنى وفي الايضاح انه يشمل ما كان كذلك من التتميم والتكميل
ولا يكون له محل من الاعراب جملة كان او اقل من جملة او اكثر قال الشارح المحقق فيه
اختلال لانه اما ان يشترط في الاعتراض عند هولاء ان يكون له محل من الاعراب او لا يشترط
فان اشتراط ذلك لم يصح تجويز كونه غير مفرد لان المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب وان لم
يشترط فلا وجه لتقييد التكميل بما لا محل له من الاعراب هذا ويمكن اختيار الاشتراط
قوله المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب فيه ان المفرد يجوز ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب
وصوتا من الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب قوله لا يشمل التتميم اصلا فيه انه مبني على تفسير
الفضلة بما فسر به وقد فسره البعض بما يزيد على اصل المراد ولعل متمسكه في تفسيره
ما ذكره المصنف نصا واما بغير ذلك عطف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام الذين يحملون
العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم
لا ينكره من يثبتهم فلا حاجة الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن ذكره اي سبب حسن ذكره
وذلك ان تجعله ماضيا من التحسين وفاعله اظهار شرف الايمان وفي الحسن ونصب اظهار
شرف الايمان على انه مفعول له على مذهب من لا يشترط لنفسه اتحاد فاعله وفاعل عامله ترغيبا
فيه اي في الايمان لا يقال كما لا مجال لانكار ايمانهم لا مجال لانكار تسبيحهم وحمدهم فهو ايضا
اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد لانا نقول يجوز ان لا تكون عبادتهم التسبيح والحمد
ولا بد من التاويل في مقام بيان غير ما ذكر لئلا يوقع في التباس ما سبق بغير ما ذكر كما وقع
للمصنف في الايضاح فاورد امثلة بين التكميل والتتميم لما هو بغير ذلك واعلم ان الاكثر وصف
الكلام بالايجاز والاطناب بمعنى عرفت وانه قد يوصف الكلام بالايجاز والاطناب باعتبار
كثرة حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام اخر مساو له اي لذلك الكلام في اصل المعنى وانما
قيد المعنى بالاصل لعدم امكان المساواة في تمام المراد فان للايجاز مقاما ليس للاطناب
وبالعكس ولا يوصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ ليس المساواة بهذا الاعتبار مما يدعو
اليه المقام بخلاف الايجاز والاطناب كقوله اي قول ابي تمام يصد عن الدنيا اي يعرض
عنها اذا هو سودد تمامه ولو برزت في زي عذرا ناهد الزي الهيئة والعذرا البكر والناهد
المراة التي ارتفع ثديها ولا يخفى ان السيادة ايضا من الدنيا فالمراد من الدنيا غير السودد
الا ان يراد بسيادة الاخرة والاول اظهر وكقول الشاعر

ولست بنظار الى جانب الغنى • اذا كانت العليا في جانب الفقر

والعليا كالحمرا العقلة العالية على ما في القاموس قال الشارح المحقق اراد بالغنى
مسببه اعني الراحة وبالفقر المحنة يعني ان السيادة مع التعب ترجح عندي من الراحة
مع عدم السيادة ولا ضرورة الى العدول عن الظاهر فمصراع الى تمام ايجاز بالنسبة الى
البيت لمساواته له في اصل المعنى مع قلة حروفه والمساواة انما تحقق اذا حمل النفي على
المبالغة في نفي النظر لا على نفي المبالغة في النظر كما يفيده اول النظر وهذا الايجاز قد يكون
ايجازا بالتفسير السابق وقد يكون اطنابا وقد يكون مساواة وكذا هذا الاطناب ويقرب
منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما نظمين وكون ذلك نظما ونثرا قوله
تعالى لا يسال عما يفعل وهم يسالون وقول الحماسي •

ونكر ان شينا على الناس قولهم • ولا ينكرون القول حين نقول

اي نغير ما شينا من قول غيرنا ولا يجترئ واحد على تغيير ما نقول وقال الشارح المحقق انما
قال ويقرب لاختصاص البيت بالقول وعموم الاية كل فعل وكذلك ان نقول الشعر مختص بالناس
والاية تشمل كل فاعل ولا يخفى ما في ختم المعاني بهذا البيت من الغرابة والابتداع حيث اعرض
المصنف على السكاكي وعنه الحمد لله الذي انعم علينا نعمة البيان فوفقنا لتوفية المعاني بالحاضرين
والغائبين من الاخوان • الذي هب لنا معرفة واحد لا تعدد فيه بطرق مختلفة واضحة
الدلالة متباعدة عن التشبيه والتمويه وخفا بظهور الحقيقة عن الاطمينان • بالمجاز والكناية
بايضاح لغايات البيان • وتخلصنا عما يحول بيننا وبين المعاون واجعل وجداننا المستعار
قرائن البقا في الزلفى ووفقنا لليمن بسم الله الرحمن الرحيم من الاسماء الحسنى الفن لغة
الضرب والتزيين وفي لكل منهما مناسبة بالمصطلح عليه مستغنية عن التنبيه الثاني اي
ثاني الاول فانه جعل الفن الاول اثنين او ثاني الفنون الثلاثة فانه في المرتبة الثانية لان
التعبير فرع ترتيب المعاني في النفس وما هو ادخل في البلاغة اصل بالنسبة الى ما هو تابع
لنا فلهذا اخر عن المعاني وقدم على البديع واما ما قال السيد السند انه اخر عن علم المعاني
لان علم المعاني يبحث عن افادة التركيب بخواصها وعلم البيان عن كيفية تلك الافادة فنزل
منه منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل ففيه ان علم المعاني يبحث عن الدلالات
العقلية على اصل المعنى لا على الخواص على ان تاخر كيفية الافادة عن الافادة يفيد رجحان
تاخير البيان من غير حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة المركب من المفرد قال الشارح في
المختصر قدمه على البديع للاحتياج اليه في نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع يريد
انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لانه لا يتم بلاغة كلام بدون اعمال علم البيان اذ الكلام
المركب من الدلالات المطابقة لا يحتاج في تحصيل بلاغته الا الى علم المعاني اذ لا حاجة
الى علم البيان للدلالات المطابقة كما ستعرف وبهذا التحقيق ظهر وجه اخر لتقدم علم المعاني

علم البيان

اذ لابد منه في بلاغة الكلام اصلاً بخلاف البيان **علم البيان** بمعنى يقابل علم المعاني والبديع **وهو علم** اي مسايل معلومة عن الادلة او تصديقات بها حاصلة عن الادلة او ملكة بهذه التصديقات اعني كيفية راسخة يتمكن بها من التصديقات بمسئلة مسئلة تفصيلا من غير حاجة الي تجشم كسب جديد وانما قيدنا معاني العلم بالحصول عن الدليل وان اطلق الناظرون في هذا المقام لما حقق ان من جمع مسايل العلم بالتقليد لا يسمي عالما وتصديقاتها بها لا يسمي علما واستعمال لفظ العلم في التعريف مخل لما عرفت من اشتراكه وما يدفع به هذا الخلل من استعمال اللفظ المشترك في مقام يصح اي معني يراد مما لا يعاب بخلوه عن ضرر الاشتراك وهو منهم غير المقصود مخل لانه وان خلي عن هذا الخلل لم يخل عن نحو التابع اذ ما ذا اريد **يعرف به** شاع استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات تصورا كان او تصديقا او استعمال العلم في ادراك الكليات كذلك فالمعني علم يعرف به **ايراد** كل معني واحد يدخل في قصد المتكلم على ان اللام في **المعني الواحد** للاستغراق العرفي والمراد بقوله يعرف به بمعاينته اذ لو لم يرع ولم يعرض عليه المعني الواحد الوارد علي قصد المتكلم لم يعرف ايراده وهكذا هو العرف في وصف العلوم بمعرفة الجزئيات بها **قال** الشارح فلو عرف من ليس له هذه الملكة ايراد معني قولنا زيد جواد من طرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان **اقول** بل لو عرف من ليس له هذه الملكة ايراد كل معني يدخل في قصد المتكلم كالعربي المتكلم بالسليقة لم يكن عالما بعلم البيان وفسر القوم المعني الواحد بما يدل عليه الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضي الحال واعترض عليه الشارح بانه مما لا يفهم من العبارة وكلامهم في مباحث البيان لا يساعده لان المجاز المفرد باسره وهو من معظم مباحث البيان وكثيرا من امثلة الكناية انما هي مفردات ويمكن دفعه بان تخصيص المعني الواحد بمعني البليغ لاشتهار ان موضع الفن اللفظ البليغ علي وصف المعني بالواحد يحتمل ان يكون باعتبار وجه يحصل للمعني باعتبار ترتيبه في النفس بحيث لا يصح تقديم جزء علي جزء وهذا هو الوحدة المعتبرة في نظم البليغ واما المجاز المفرد وامثاله فالبحث عنه راجع الي البحث عن الكلام البليغ **قال** الشارح وتقييد المعني بالواحد للدلالة علي انه لو اورد معان متعددة بطرق مختلفة لذلك لم يكن ذلك من البيان في شي ولا يخفي ان هذه الدلالة مستغني عنها باللام الاستغراقي فانه في معني ايراد كل معني داخل في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار علي ايراد المعني العاري عن الترتيب الذي يصير به المعني معني الكلام المطابق لمقتضي الحال بالطرق المذكورة فانها ليست من علم البيان وهذه الفايدة اقوي مما ذكره السيد السند من ان فيما ذكره القوم تنبيها علي ان علم البيان

ينبغي ان يتاخر عن علم المعاني في استعمال والسبب في ذلك ان رعاية مراتب الدلالة في الوضوح والخفا علي معني ينبغي ان يكون بعد رعاية مطابقته لمقتضي الحال فان هذه كالاصل في المقصودية وتلك فرع وتتمة لها فالاولي ان تراعي المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا الغرض لازما هنا ولا يخفي انه يعلم منه وجه تقديم علم المعاني علي علم البيان **قال** الشارح وبالتقييد المذكور للمعني الواحد تخرج ملكة الاقتدار علي التعبير عن معني الاسد بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر والليث والحارث علي ان الاختلاف في الوضوح مما اباه القوم في الدلالات الوضعية هذا كلامه وفيه ان تلك الملكة تخرج بالتفسير المذكور سوا كان الا بالمذكور اولا لان المعني الواحد متقدم في التعريف علي الاختلاف في الوضوح والاولي ان يقال تخرج به ملكة الاقتدار عن معني الشجاع بالفاظ مختلفة بالوضوح فانه لا مخرج له عن التعريف سواه اي في طرق واراد بالطرق التراكيب بشبهها للتراكيب بالطرق في ان المعني يسلكها فيصل الي فهم المخاطب او في ان السامع يسلكها فيصل الي المعني والاول انسب بسوق التعريف الا ان سلوك المعني فيه كما يفيده الايراد وقد سلك في التعبير بالمعني الواحد كما قصد به وهو من قبيل ذكر العام وارادة الخاص بقرينة دقيقة وفي التعبير عن التراكيب بالطرق بطريق الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية بمطلق الدلالة في وجه كما سيظهر عليك ان شاء الله تعالي سلوك طريق البيان من اعتبار الدلالات المجازية وان كان الانسب بصناعة التعريف خلافه رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها الي دخل في الفن قبل الاستقلال ويستفاد منه انه لابد في البيان من ان تكون بالنسبة الي كل معني طرق ثلاثة علي ما هو ادني الجمع ولا بعد فيه لان المعني الواحد الذي نحن فيه له مسند ومسند اليه ونسبة لكل منها دال يجري فيه المجاز بنفسها باعتبار معني التزام معتبر في هذا الفن فيحصل للمركب طرق ثلاثة لا محالة ولا يشكل عليه انه وان يتحقق الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار واريد كيف يجزم بتحقق الاختلاف في الوضوح وهي خفي جدا لانه هين علي الميسر لما خلق له بتيسر ملهم كل احد ما يشا فان الاختلاف في الوضوح او الخفا كما يكون باعتبار قرب المعني المجازي وبعده من المعني الحقيقي ويكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفايها فلا محالة بتحقق المعاني المختلفة وضوحا وخفا ولو باعتبار القراين التي نصبها في تصرف البليغ فيتقيد ايراد المعني الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة بقولنا علي تقدير ان يكون لها طرق مختلفة مما لا حاجة اليه نعم يتجه عليه انه كما ان الاقتدار علي ايراد المعني الواحد بطرق مختلفة من مزايا البلاغة كذلك الاقتدار علي ايراده بطرق متساوية في الوضوح فلا معني لادخال الاول تحت البيان دون الثاني الا ان يقال قصد تعريف البيان بخاصة شاملة للمعرف ولا يلزم منه

ان يكون كل مغاير هذه الخاصة خارجا عن وظايف البيان مختلفة يشمل المختلفة في الكليات
التي هي اجزاء المركبات والمختلفة في وضوح الدلالة والايراد بالطرق المختلفة في الاول
ليس من البيان في شي فاخرجه بقوله في وضوح الدلالة اما الاشارة بالدلالة الدلالة
العقلية وبه حكم الشارح متمسكا بما سياتي ان الاختلاف المذكور لا ياتي الا في الدلالات
العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة يخص الدلالة العقلية فلا حاجة الى تقييد
الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة وقد وفينا بما وعدنا فلا تغفل حين
الموعد وترك في التعريف ما يقابل وضوح الدلالة اعني وخفاها وان ذكر في المفتاح
ما يفيده بعد نظو بلا الزم بتجريد كناية لان الاختلاف في الوضوح يستلزم الاختلاف
في الخفا عليه اي على المعنى الواحد وسياتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان قوله
والايراد المذكور لا يتاتى في الوضعية الى اخره فانه المحل اللايق به ولما اراد توضيح
التعريف بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه يدور
على بعض اقسام الدلالة دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ
الموضوع قال ودلالة اللفظ واكتفى بلام العهد عن التقييد بالموضوع لان اللفظ
الموضوع هو الذي به يفاد ويستفاد فيما هو المقصود وغيره خارج عن حيطة الاعتداد
وفيه نظر لان دلالة الهيئة ايضا وصيغته معتبرة في الافادة والاستفادة ويجري فيها
اقسام المجاز فلا وجه لاسقاطه عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم وغيره وذلك
التحقيق وان يكفي فيه التقسيم الثاني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على غيره ويسمى
الاولى وضعية والثانية عقلية الا انه اراد مزيد تفصيل وتحقيق ونحن نقول
بمساعدة توفيق ان لصاحب علم البيان فضل احتياج الى فضل الدلالات اذ بها
تميز الحقيقة عن المجاز ويعرف ان تحصيل المجاز باي طريق والى هذا يؤدي تمهيد
مقدمة اوجبه صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل يتامى وليت شعري ما
اغفلهم عنه وهناك فيه اخرى محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق
به التفاوت في الوضوح هي سر التكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة من غير ضيق البيان
والاعواز هذا فلم يعرف الدلالة لاشتهار امرها فنقول الدلالة هو كون الشي بحيث
يحصل من العلم به العلم بشي اخر ولو في وقت لان المعتبر عند ايمة العربية الدلالة
في الجملة بخلاف اهل الميزان فان المعتبر عندهم الدلالة الكلية المفسرة بكون الشي
بحيث يلزم من العلم بشي اخر فتعريف الدلالة في كتب العربية به بما يليق به على انه في
نفسه مختل اذ لا يكاد يوجد ذلك يستلزم العلم به بالمدلول والصحيح ان يقال
هو كون الشي بحيث يلزم من العلم به العلم بشي اخر عند العلم بالعلاقة وبالجملة فالاول

هو

هو الدال والثاني هو المدلول وقد يكون الشي دالا على شي ومدلولا له باعتبارين كالنار
والدخان فان كلا منهما دال على الاخر ومدلول له والعلاقة ان كان الوضع فالدلالة
وضعية وان كان اقتضا الطبع وجود الدال عند عروض المعنى لطبع المحدث بالدال فهي
طبيعية والا فعقلية لدلالة الاثر على المؤثر وكل منها ان كان الدال فيها لفظا فدلالة
لفظية والا فغير لفظية وحصر الدلالة الطبيعية في اللفظية منقوض بحمرة الخجل وصفرة الوجل
فلا اعتداد به وان كان اتى به من يعتد به كل اعتداد وعرفوا الدلالة اللفظية الوضعية
بفهم المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع واعترض عليه بان فهم المعنى صفة
للسامع والدلالة صفة اللفظ فلا يصدق التعريف على دلالة ما فغيره البعض الى كون
اللفظ بحيث لو اطلق فهم المعنى للعلم بوضعه وغيره البعض الاخر بان استصحاب الاشكال
ليس بمثابة محوج الى التغيير بل الدلالة نسبة عارضة بين اللفظ والمعنى بعد الاضافة
الاخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدا اوصف اللفظ هي كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع
ووصف للمعنى هو انفهامه من اللفظ للعالم به وكلا الوصفين لازمان لتلك الاضافة فكما
جاز تعريفها بالاول جاز بالثاني ورد التغيير بانه تغيير التعريف الى ما هو الاولى وليس
الاستصحاب وفيه ان الاولوية مسلمة اذ المقصد سوا انهما لازمان للدلالة وليس منهما
الدلالة اذ الدلالة عارضة للطرفين وكل منهما عارض لطرف نعم ليس الجواب جوابا عند
التحقيق بل تقوية الغير والمعترض اليه في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون الدلالة
صفة للطرفين مبدا ووصف للفظ من غير كونها صفة له يكذبه اشتقاق الدال منها للفظ
واسنادها واحيانا فيها الى اللفظ فالحق ان الدلالة صفة اللفظ ولا يصدق عليها فهم
السامع ولا انفهام المعنى ولكن لا يصدق عليها فهم السامع منه المعنى وانفهام المعنى منه
وكان الفهم صفة للمعنى او السامع باضافة الى احدهما كذلك صفة اللفظ يتعلق به
بواسطة المجاز لانا نقول لا خفا في ان فهم السامع ليس صفة اللفظ ولا انفهام المعنى
فاذا قيد بقولنا من اللفظ لا يمكن ان يكون صفة اللفظ لان المطلق اذا لم يكن صفة لشي
لا يمكن ان يكون المقيد صفة له لانا نقول قوله من اللفظ قيد بحسب الصورة معتبر
بحسب التحقيق لان فهم المعنى اذا قيد بقوله من اللفظ يصير معنى ما قام باللفظ اي كونه بحيث
يفهم منه المعنى وله نظاير فان الحسن صفة الوجه في قولنا زيد الحسن وجهه برفع وجهه
ولا يمكن جعل الحسن خبرا عن زيد ولا نعتا له فاذا قلنا زيد الحسن وجه منه
صح جعله خبرا او نعتا بلا كلفة لانه تغير معنى العبارة من نسبته الحسن الى الوجه الى
نسبة الكون بحيث يحسن الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع ما قيل ان صحة التعريف
بفهم المعنى منه وهم اذ لا يصح صدق الفهم على الدلالة لانه صفة السامع ولا صدق تعلقه

بالمعني او اللفظ عليهما لانهما صفتان للفهم ولا يصدق المجموع المركب على ان المتبادر من
التعريف انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل انه لا محيص الا ان يقال تسامحوا في التعريف
واعتمدوا على ظهور صحة الحمل ووجوب قصد ما يصح حمله وظهور دلالة فهم المعني من اللفظ
على كونه بحيث يفهم منه المعني لا لكونه معني عرفيا للوصف بحال المتعلق يعني عن مثله نعم
لو كان اللفظ بحيث يفهم به المعني العلم بالوضع او وضح في المقصود دون التعبير اليه
حسن وعدول الي ما هو الاولي بقي ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعني
عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المعني العالم بالوضع عند حضور اللفظ عنده سواء كان
بسماعه او مشاهدة الخط الدال عليه او بتذكر فالصحيح لا حصر ان يقال هو فهم العالم بالوضع
المعني من اللفظ ولا يخفي ان مطلق الدلالة الوضعية **اما على تمام ما وضع له او على جزئه
او على خارج منه** الا انهم خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ الموضوع لان الدلالة
الوضعية الغير اللفظية على الجزء والخارج في مقام الافادة غير مقصودة في العادة لانه
لا تستعمل الاشارة ولا العقد ولا النصب في جزء المعني ولا لازمه وكذا الخط على ان
اجزاء الخط موضوعة باجزاء ما وضع له الكل لا محالة ولفظ التمام انما ذكر لان العادة في
البيان ان يذكر التمام في مقابلة الجزء حتي كانه لا تحسن المقابلة بدونه فمن اعترض عليه
بان ذكر التمام لغو يستحق ان يحذف غفل من البيان الاعرف **وليسمي** الاظهر ان يقول ونسمي
على صيغة المتكلم ليكون منهما على ان هذه تسمية بيانية على خلاف تسمية الميزانيين وهو
الذي قد بناه وليس لك ان تقول عبارتهم للمتكلمين لانه ينطق بفساده رفع كل من الاخريين
الاولى اي الدلالة على تمام ما وضع له دلالة **وضعية** لان منشاؤه الوضع فقط بخلاف الاخريين
فانه انضم فيهما الي الوضع امران عقليان هي توقف فهم الكل على الجزء وامتناع انفكاك
فهم الملزوم عن اللازم **و** لهذا يسمي **كل من الاخريين** دلالة **عقلية** وفيه مسامحة اذ ليس
الدلالة العقلية مشتركة بين الاخريين بل المسمي بها ما يصدق عليهما اي الدلالة على غير
ما وضع اللفظ ولو جعل عقلية مرفوعة خبرا لقوله وكل من الاخريين تخلص من المسامحة
وصح كون تسمي صيغة المتكلم لكنه خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية لها
معنيان احدهما اعم من الاخر مطلقا والدلالة العقلية لها معنيان متباينان **قال**
الشارح المحقق انما سميت الاولي وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة على تمام
ما وضع له فهي الدلالة المنصوبة لي الوضع وكل من الاخريين عقلية لان دلالتها
عليهما انما هي من جهة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء
فيه وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم ويتجه عليه انا لا نسلم ان الواضع وضع اللفظ
للدلالة على تمام ما وضع له بل للدلالة على الجزء اللازم ايضا الا انه اوجب قصد الاول من اللفظ

بلا قرينة اذ لم يكن اشتراك والاخريين مع القرينة وافادتهما في باب اللفظ واستعماله
فيهما شاهد بان الدلالة عليهما ايضا مقصودة بالوضع **و**اورد ايضا ان الدلالة
متحققة من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء واستلزام حصول الملزوم
حصول اللازم ودفع بان المراد بحكم العقل الحكم بالقوة القريبة من العقل وهو مندفع
بان الدلالة ليست من جهة ذلك الحكم بل من جهة الاستلزام المذكور ولا يخفي انه كان
الاولي ان يبين الاقسام الثلاثة ثم يبين اجتماع القسمين الاخيرين في اسم الا ان الاهتمام
ببيان اصطلاح الفن دعاه الي تقديم ما يخص الفن فاخر قوله **ويقيد الاولى بالمطابقة
والثانية بالتضمن والثالثة بالالتزام** ولا يخفي ان ما فيه من المسامحة اذ ليس تقييد الدلالة
على تمام ما وضع له او الدلالة الوضعية بالمطابقة بل تقييد الدلالة بالمطابقة لاجل الاداء
وتحصيلا للاسم له فاسناد الفعل الي الثبت والمتبادر من التقييد التقييد الوضعي
حتي حصر البعض التركيب التقييدي في المركب من الموصوف والصفة على ان التسمية السابقة
لجعل التقييد ظاهرا في الوضع **و**المراد التقييد الاضافي لا الوضعي **و**ايضا توهم العبارة ان
السابق من قبيل التسمية وهذا من قبيل التقييد مع ان الكل من قبيل التسمية **و**يرد على
التقسيم ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم وحينئذ يصدق على دلالته على
نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالته على لازمه دلالته على الخارج عنه مع انها
لا تسمي مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما فلا يكون شي من التعريفات الحاصلة من التقسيم مانعا
والجواب ان من قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والمتبادر من اطلاقه
الوضع القصدي ومن لم يقل بدلالة اللفظ على نفسه ولا باستعماله فيه ووصفه له وهو التحقيق
وان كان الاكثرون على خلافه فلا اشكال على قوله **و**اورد على التقسيم ان التعريفات المشتمل هو عليها
غير مانعة فانه يدخل في تعريف المطابقة التضمن الذي مدلوله تمام الموضوع له وفي تعريف
التضمن المطابقة التي مدلولها جزء الموضوع له بانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع له
للفظ بوضع وجزئه بوضع اخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الجزء والكل فتكون دلالته
التضمنية على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا دلالته المطابقة عليه ويدخل
في تعريف الالتزام الدلالة المطابقية التي مدلولها خارج عن ما وضع اللفظ له ايضا بان يكون
اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت مشتركا بين اللازم والملزوم وبين
المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلاث الاخريات **واجاب** عنه الشارح بان
قيد الحيثية معتبر اي المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع
له والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث انه جزئه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من
حيث انه لازمه ولا باس بترك القيود اعتمادا على شهرتها لان التعريفات امور ضمنية ولا يجب

رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي هو المقصود واختلاف التعريفات لا يخل
بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام لانه لا يخرج منه بسبب الاختلال شيء من الدلالات وذكر
في المختصر ان قيد الحيثية ماخوذ في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات
وكثيرا ما يتركون هذا القيد اعتمادا على شهرة ذلك وانسياق الذهن اليه وفيما ذكر
في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم تعيين الدلالة
المعتبرة في الفن او الدلالة الماخوذة في التعريف كما ذهب اليه وباختلاف التعريفات
يختل هذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود المتخالفة الى المقسم فاذا لم يراع
تخالف تلك القيود على ما ينبغي اختل التقسيم والمقصود من التعريض بالتعريف اظهار
خلل التقسيم من هذا الوجه لانه انما يتضح بالتعرض بالتعريف وفيما ذكر في المختصر
ان قيد الحيثية المعتبر في مفهوم الدلالات للتعليل ويوجب التمييز بين افراد
الاقسام بالذات واما ما اورده من كلام القوم من تقييد التعريفات فهو وان كان يفيد
كان يدفع خلل التعريف لكن يختل به ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية
الى الدلالات الثلاث تقسيم عقلي يجزم العقل بمجرد ملاحظة مفهوم القسمة بالانحصار
ولا يجوز قسما اخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع للمجموع المتضايفين على احدهما بواسطة
انه لازم الاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء بل من حيث انه لازم جزء اخر فلا يكون
تضمنا ولا التزاما لانه ليس بخارج فخرجت القسمة عن ان تكون عقلية بل عن الصحة
لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا بما ان اشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار
اللزوم في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب ان يعتبر
في المفهوم اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على
الخارج والا لكان اللازم الخارجي مدلولا هذا ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار كل
وضع للفظ على افراده اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج منه اذ المعنى الوضعي
باعتبار الوضع الواحد لا يمكن ان يكون الا احدهما فالحصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراك
مفيد فهذا مراد القوم في مقام التقسيم ولم يتنبه المتاخرون فظنوا التعريفات مختلة
فاصلحوها بزيادة قيود وادخلوا اخلالا كثيرا ولا تستبعد فان هذا ليس اول قارورة
كسرت في الاسلام وكثيرا ما تجبر المكسورة من العظام بايدي اضعف الانام اذا تأيد بانعام
الحق والاكرام ولا يجاب بان اللفظ المشترك لا يتحقق فيه دلالتان اذ تتوقف الدلالة
على ارادة المتكلم على قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ ولهذا لا يدل
اسم الاشارة واخواته على الموضوع له ابدا الا انما وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على
ما زعموا فلو اريد بما الموضوعة هي لها لم يفهم انه ليست الارادة على قانون الوضع فاللفظ

ابدا

ابدا يدل على معنى واحد فان كان تمام الموضوع له فمطابقة وان كان على الخارج فالالتزام
لا لان توقف الدلالة على الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين
بالوضع يتعلق معناه سواء اراده اللافظ او لا ولا نعني بالدلالة سوى هذا اذ التوقف
حق لان دلالة اللفظ الوضعية انما هو بتذكر الوضع وبعد تذكر الوضع يصير المعنى مفهوم
لتوقف التذكر عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ الا فهمه من حيث انه مراد المتكلم والتفات
النفس اليه لهذا الوجه نعم الارادة التي هي شرط اعم من الارادة بحسب الظاهر ومن
هذا تبين ان الارادة تتوقف على الارادة مطابقة كانت او تضمنا او التزاما وجعل المطابقة
مخصوصة به تصرف من القاصر لشيء فهمه بل لان انتقاض بعض التعريفات ببعض الدلالات
لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد به تمام ما وضع له اذا كان ذلك اللفظ
مشتركا بين الجزء والكل ويكون ذلك المعنى جزءا مع انها مطابقة ولان ارادة المعنيين
باللفظ قد يتحقق على قانون الوضع فما في الكناية فانه يراد به الموضوع له لانتقال الى
لازمه المراد به لو جزئية المراد به فان قلت توقف الدلالة على الارادة يستدعي
ان لا تجتمع المطابقة والتضمن او الالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم ان التضمن والالتزام
يستلزمان المطابقة وان لا يكون اللفظ الدال المعنى له جزء مستلزما لدلالة التضمن واللفظ
الدال على الملزوم قائلا بالالتزام بل يستدعي ان تنحصر الدلالة بالمطابقة قلت
يمكن التفصي عنه بان هذا الكلام اشتهر من قبل عدم التفطن لتوقف الدلالة على الارادة على ان
ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى من اللفظ وصحة الاجتماع مبنية على كون اللفظ بحيث
يفهم منه المعنى عند ارادته وشرطه اي اللزوم اللزوم الذهني لا الاعم الشامل للخارجي
لا يوجب انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يتزحزح به من بين سائر الامور الخارجية
للدلالة عليه ولما كان اللزوم الذهني مشتهرا بمعنى كون المسمى بحيث يستلزم الخارج بالنسبة
الى جميع الاذهان وبالنسبة الى جميع الازمان وكان اعتباره منافيا لنظر هذا الفن
بخروج كثير من المعاني المجازية والكناية عن كونه مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتبار
اللزوم الذهني نبه المصنف على ان اللزوم الذهني المشتهر غير معتبر وان من اعتبر اللزوم
الذهني اعتبره بمعنى اخر ومن نفاه نفاه بالمعنى المشتهر فالنزاع لفظي فقال ولو لاعتقاد
المخاطب امر يوجب الانتقال بعرف اي بسبب عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف
او غيره اي غير العرف العام من الشرع والاصطلاحات والتامل في القرينة وتخصيص
غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب الاحتياج الى التكلف في قوله وشرطه اللزوم
الذهني اعم مما يكون على الفور ومما يكون بعد التامل في القرينة وموجب عدم صحة
كلمة الوصل المعنى قوله ولو لا اعتقاد المخاطب الى ان معناه ان نقيض الشرط اولى

باستلزام الجزا شتراط اللزوم الذهني والاشتراط ليس باولي وعلي تقدير عدم كونه لاعتقاد المخاطب بسبب عرف اوغيره اذ من جملة اللزوم علي هذا التقدير اللزوم بعد التامل في القرينة وهو ليس باولي من اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف اوغيره شرطا للدلالة الالتزامية اذ يوجد كل منهما بدون الاخر فلا يصح ان احدهما اولي بكونه شرطا من الاخر بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ولا مدفع له لو لم يتمحل بان قوله ولو لاعتقاد المخاطب موصيل بجزء معني الشرط اي يحصل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولو لاعتقاد المخاطب بعرف اوغيره **قال** الشارح لم يشترط في الالتزام اللزوم الذهني لنفس المسمي مطلقا لانه لو اشترط ذلك يخرج كثير من المعاني المجازات والكنايات عن ان يكون مدلولا التزاميا بل لو تكون دلالة الالتزام مما ياتي فيه الوضوح والخفا **قال** السيد السند فيه بحث لان لازم الشي وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ علي لازمه اظهر من دلالته علي لازم لازمه لان الذهن ينتقل من اللفظ الي ملاحظة الملزوم اولا والي ملاحظة اللازم ثانيا فبسبب ترتب هذه الملاحظات ولو بالذات تتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة التضمنية هذا **فان قلت** ماذكره من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور المسمي كما في العمي فان تصور المسمي يتوقف علي تصور البصر واما اذا توقف فالترتيب علي عكس ماذكره **قلت** هذا لا يضره فيما هو بصدده لانه يكفيه ترتب المعاني في الوضوح والخفا ولاحاجة الي ترتب ذلك ولوحظ الترتيب المذكور يكفي تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سياتي فانظر **والايراد المذكور لاياتي** اي لا تنبيها بالوضعية **لان السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ** اي بوضع جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة في المعني الواحد الذي هو الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضي الحال **لم يكن بعضها اوضح** لاستوا الجميع في الدلالة **والا** اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ سواكان عالما بوضع البعض اولا **لم يكن كل واحد دالا** لانه لابد في العلم بوضع الجميع من العلم بوضع كل واحد فيه بحث من وجهين احدهما ان عدم العلم بالوضع لا يستلزم عدم الدلالة لان الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعني عند العلم بوضعه وهذا المعني لازم الكلمة الموضوعة علم الموضع اولا وثانيهما ان عدم كون البعض اوضح لازم لشقي الترديد فانه اذا لم يكن كل واحد والا لم يكن بعضها اوضح لان كون الشي في الدلالة فرع دلالة الاوضح والواضح فلا وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة هناك فهم المعني ومدار وضوح الدلالة علي سرعة الفهم وبطئه والثاني بانه نبه مماذكر علي منشا عدم لزوم عدم كون البعض اوضح علي التقدير

الثاني

الثاني وهو انتفا الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد دالا فلا يكون بعضها اوضح **فان قلت** العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفي في العلم بالمعني اذ لابد من العلم بوضع الهيئة ايضا والتعريض بوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الايراد المذكور لا ياتي في الوضعية لجواز ان يتاتي في دلالة الهيئة **قلت** العلم بوضع الالفاظ علي ما بينه لا يكون بدون العلم بالهيئة اذ للهيئة جزء من اللفظ فتامل ولو قال ان كان عالما بوضع الاشيا لم يكن بعضها اوضح لم يتمه شي **فان قلت** قوله والا لم يكن كل واحد منها دالا اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ لم يكن واحد منها والا لنفي العموم في الشرط وللجزاء مع بقا الاصل لان النفي اذا دخل علي ما فيه قيد رجع اليه مع بقا الاصل فبقي احتمال ان لا يكون عالما بوضع شي من الالفاظ وقوله لم يكن كل واحد دالا في رفع الايجاب الكلي وانتفا صدق الايجاب الكلي يكون بوجهين وهذا المعني متعارف فيما بين ارباب الاستدلال علي ان حال ما بقي ينكشف من حال ماذكر ولا يلتبس ويمكن ابطال الشق الثاني بان يقال والا لم يكن مالا يعلمه من طرق المعني الواحد لان طريقا يورد فيه المعني ما يعلمه السامع وكمل كلام المصنف عليه مسامح فتامل وانما قال والا لم يكن كل واحد منها دالا ولم يقل والا لم يكن دالة تنبيها علي ان الشرط رفع للايجاب الكلي ولو قال ان كان عالما بوضع كل لفظ لا استغني عن هذا التنبيه واورد انه لو توقف فهم المعني علي العلم بالوضع لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف علي فهم المعني لان الوضع نسبة بين اللفظ فالمعني والعلم بالنسبة يتوقف علي فهم المنتسبين **واجاب** عنه الشيخ في الشفا بان فهم المعني في الحال يتوقف علي العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعني من اللفظ يتوقف علي فهم المعني في الجملة **قال** الشارح هذا اقرب من الاول هذا وفي الاول نظر لان فهم المعني في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف علي العلم بالوضع فيما والعلم بالوضع فيما قد يتوقف علي العلم بالمعني فيما والعلم بالوضع فيما قد يتوقف علي العلم بالمعني فيما ينتج العلم بالمعني في حال اطلاق اللفظ قد يتوقف علي العلم به فيما فتامل ويمكن الدفع ايضا بان فهم المعني من هذا اللفظ قد يتوقف علي فهم المعني لان من هذا اللفظ وبان فهم المعني بالوضع يتوقف علي فهم المعني لا بالوضع ولا يخفي ان هذا الشك مع من تحانه جارية في اشتراط مطلق العلم بالوضع في مطلق الدلالة الوضعية لما في اشتراط العلم بالعلاقة في مطلق الدلالة لان العلاقة مطلقا نسبة الدال والمدلول يتوقف العلم بها علي العلم بهما لما بينا لك في اشتراط الدلالة بالارادة وبعد بنحه ان حين اطلاق اللفظ وتذكر الوضع فهم المعني لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معني لفهمه من اللفظ لانه تحصيل الحاصل فالتحقيق انه فهم المعني من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف علي فهم المعني لا من حيث انه مراد وتمنع الملازمة الاولي مستندا لجواز التفاول بين المعاني الوضعية في حضورها عند العقل سرعة

وبطوا اما ان يكون الانس ببعض الالفاظ اكثر والعهد بها اقرب ويحتاج بذكر وضع البعض الى تفكر وتامل لقلة تكرره على الحس وندرة تكرر معناه على العقل واجاب عنه الشارح بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفا ان يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة ودلالة الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة الالتزام قد تكون واضحة كما في اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقي واجب قطعا عند العلم بالوضع والتفاوت في سرعة الحضور وبطوه انما هو من جهة تذكر التابع للوضع وبطوه ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات هذا وفيه بحث لان الانتقال من المسمى الى الخارج من شرائط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرائط الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف لتفاوت الانتقال سرعة وبطوا اختلافا لذات الدلالة دون الاختلاف لتفاوت التذكر كذلك تحكم على انه يقتضي ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفا باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب لزوم حاصل من التامل في القراين فانه اختلاف لا لذات الدلالة بل من جهة سرعة التنبه للقرينة وبطوه لاختلاف القراين وضوحا وخفاء وكذلك تختلف تلك الدلالة باختلاف الاشخاص فالوجه ان يقال ولا ينافي الاختلاف المذكور في الدلالات الوضعية لان المراد اختلاف بالنسبة الى البلغا والاختلاف في المعاني الوضعية بسرعة التذكر وبطيه تستوي فيه العامة والخاصة على انه لا يبعد ان يقال لا يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ لان المبالغة بعد الفصاحة وهي لا تكون الا بالفاظ كثيرة الدوران على السنتهم لا يتجه عليه ما اورده الشارح على بيانهم من ان العلم بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون جازما وقد يكون غير جازم لان ذلك التفاوت ايضا مشترك بين العامة والخاصة على ان التفاوت في العلم بالوضع لا يوجب التفاوت في الوضوح والخفا لان التفاوت في الوضوح بسرعة الفهم وبطيه والظن بالوضوح لا يوجب بطي الانتقال بل ينتقل من الظن بسرعة الى المدلول الا ان الانتقال قد يكون الى ظنه فتامل نعم يتجه على هذا المعنى الوجه ما اتجه على ما ذكروه من ان عدم جريان الطرق المختلفة فالوجه الذي يدفع به التقييد المعنوي علم البيان فلا ينافي الايراد المذكور في الدلالات المطابقية وانما خص بحث البيان بتلك الطرق لان ما عداها من العلوم العربية كما مر تد بينه في المقدمه **ويايتي بالعقلية لجواز ان تختلف مراتب اللزوم في الوضوح** قال المصنف انما ياتي بالدلالات العقلية لجواز ان يكون للشي لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فاراد باللوازم الجز والا لم يف بيانه بالدلالات العقلية مطلقا وسيبلك في هذا المعنى لكتاب هذا المسلك وبعد يرد عليه ان اللازم ما لم يكن ملزوما لا يستلزم

لامنه

منه كما صرح هو به في غير هذا الموضع فينبغي ان يقول لجواز ان يكون للشي ملزومات لزومه لبعضها اوضح منه للبعض وبالجملة بيانه اما في الالتزام بان يكون البعض ملزوما بذاته والبعض بعرف او اصطلاح او قرينة واضحة او خفية وان يكون البعض ملزوما بلا واسطة والبعض بواسطة ففهم اللازم من الملزوم بلا واسطة اوضح من فهم الملزوم بواسطة لان الانتقال من الملزوم الى لازمه اولى الى لازمه ثم الى لازم لازمه واما في التضمن فبان دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة لفظ الكل على الجزء لان الانتقال اولى الى الجزء ثم الى جزء الجزء فتكون دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه **واعترض** عليه الشارح بانه ينبغي ان يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فيتفاوت الانسان والحيوان في الدلالة على الجسم لان المفهوم منهما اولا هو الجسم وليس لك ان تجعل الاعتراض انه ينبغي ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة المطابقية ودلالة الانسان عليه اوضح من الاوضح من دلالة المطابقية لشي اوضح من الدلالة المطابقية لا من الدلالة المطابقية لشي اخر فتامل على ان كون الامر بالعكس ايضا انما يثبت المطلوب ولا يضر فلا طائل تحته ولا اختصاص للاشكال ببيان التضمن لانه لا يطرده القول بان فهم لازم اللازم لجواز ان يكون فهم اللازم موقوفا على فهم لازم اللازم **واجاب** بان القوم صرحوا بان التضمن تابع للمطابقة لان المعنى التضمني انما ينتقل الذهن اليه من الموضوع له فكانهم بنوا ذلك على ان التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غير التفات الى الاجزاء هذا **واعترض** عليه السيد السند بانه لو كان التضمن فهم الجزء بعد الكلام تكون المطابقة فيما تركب معناه مستلزما للتضمن كما صرحوا به وقد فسروا قولهم التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد لان الواضع لم يقصد بالاصالة الا فهم المعنى المطابقي وردوا القول بالانتقال من المعنى المطابقي الى التضمني فهذا الجواب لا يطابق كلام القوم **فالجواب** المطابق لقواعدهم ان يقال اللفظ اذا وضع للكل لا باعتبار تفاصيل اجزائه كما في الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ فهم الكل بجملة اجزائه ففهم كل جزء اجمالا تضمن لازم للمطابقة في ما تركب معناه وهو متقدم الكل والاختلاف الذي يوجد في التضمن ليس باعتبار فهم الاجزاء من حيث انه مراد بلفظ الكل ومودي بالدلالة الضمنية ولا يخفى ملاحظة الاجزاء والالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا انما هي بطريق التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء باجزاء الاجزاء ففهم جزء الجزء متقدم على فهم الجزء فتكون فهمه من حيث انه ملاحظة مما ذكر متاخر عن فهم الجزء ولا شك ان فهم كونه مرادا باللفظ يتوقف على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه وبالجملة الاختلاف في المدلولات التضمنية وضوحا وخفاء من حيث انها مرادة والمعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان الفهم التفصيلي اذا لم يكن تضمنا

لم يكن الاختلاف في الوضوح والخفا باعتبار اختلافها في الدلالات العقلية هو التضمن والالتزام
واما ثانيا فلان القول باستلزام المطابقة التضمن فيما تضمن معناه وابطال الانتقال من الموضوع
له الى الجزء كلام اهل الميزان فلا ينافي ما ذكره الشارح في توجيه كلام ارباب البيان واما ثالثا
فلان الدلالة التفصيلية على الجزء ليست دلالة عند اهل الميزان لانها ليست دائمة
بخلاف علما البيان فان الدلالة في الجملة عندهم معتبرة فينبغي ان تكون دلالة تضمنية
ويكون التضمن عندهم اعم فيمكن توجيه كلام الشارح بانه اراد بقولهم التضمن هو فهم الجزء وملاحظته
بعد فهم الكل ان التضمن المعتبر عند القوم ذلك لان المعتبر من الدلالة عندهم الدلالة على
المراد ولا يخفى عليك ان الدلالة على الجزء من حيث هو مراد انما هو بالقرينة فاختلاف الدلالة
التضمنية وضوحا وخفا لا يقتصر على ما ذكره من الدلالة على الجزء والدلالة على جزء الجزء بل انما
يكون بتفاوت القراين وضوحا وخفا ومما ينبغي ان لا تفوت انما في الايراد المذكور بل في
الدلالات العقلية لا يتوقف على ما ارتكبوه من الموضوع حتى لو كان اللوازم الذهنية البينة والاجزاء
كلها في مرتبة من الوضوح تكفي في اختلاف مراتب الوضوح في الدلالات العقلية تفاوت الدلالات
الالتزامية العرفية او الاصطلاحية او المبنية على التامل في القراين الا انهم ارادوا التحقيق
في الغاية **واورده** الشارح انه يخرج من تعريف البيان البحث عن المجاز المفرد وهو معظم مباحث
البيان وكثير من اقسام الكناية لانها في المعاني الافرادية اذ قد مر ان المراد بالمعنى الواحد
معنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال **واجاب** عنه بان تفاوت الكلام في
الوضوح والخفا بتفاوت دلالة الاجزا على معانيها فالايراد المذكور لا يتاتى الا بمعرفة المفردات
ولك ان تقول مراده هو بمعنى الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال اعم من المطابقي
والمعنى التضمني والمعنى الالتزامي فحينئذ مباحث المجاز المفرد مثلا مقاصد بالذات لا بالتبع
ثم اللفظ المراد به اشار بكلمة ثم الى الانتقال من بحث الى اخر فانه انتقل من تعريف البيان
وتحقيق التعريف الى ما يبحث عنه في الفن او اشار الى ان ما سبق مقدمه لتعيين الكناية والمجاز
واكتفى هنا بايراد اثنين من الثلاثة التي اشتهرت من مقدمات العلم اعني ببيان الحد
والموضوع والفائدة لانه قد تبين في اوايل الكتاب ان فايدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد
المعنوي **لازم** يعني باللازم ما ينفك عما وضع له في الجملة تعقلا سواء كان داخلا او خارجا
ما وضع له الاولى ما وضع هو له على ما لا يخفى على نحوك ان كنت ذا لب **ان قامت قرينة**
على عدم ارادته يعني ما وضع له ولم يقل ان اقيمت قرينة ليخرج ما قامت قرينة من غير قصد
المتكلم لان قصد المتكلم مما لا يطلع عليه فجعل القيام دليل الاقامة **فمجاز والا فكناية**
اذ الكناية هو اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع جواز ارادته فلا يقام قرينة على عدم ارادته
لانه مع اقامة القرينة عليه لا سبيل الى جواز الارادة وبهذا تبين ذهول من قال المراد بعدم

ارادته

ارادته عدم جواز ارادته لان مبنى الكناية على جواز ارادته لا على ارادته وجعل
المجاز والكناية تحت اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع انه قيل ان المراد بالكناية الملزوم
لان الموضوع له ما لم يكن ملزوما لغيره لا ينتقل منه اليه فالاستعمال ابدا في اللازم وما
في الشرح ان هذا مبني على ان الانتقال في المجاز والكناية من الملزوم الى اللازم وان ما ذكره
السكاكي من ان المراد بالكناية الملزوم وفي المجاز اللازم لا يصح اذ لا دلالة للازم من حيث انه
لازم على الملزوم فيتجه عليه انه مع صحة كلام السكاكي ايضا يتم ان اللفظ مستعمل فيهما
في اللازم لان كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو مراد السكاكي باللازم لا ينافي تلك
المقدمة الحقة الحاكمة بان الانتقال من الموضوع له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن
الموضوع له في الجملة ثم من القراين القايمة على عدم ارادة الموضوع له استحالته فلعل من جوزه
كون المعنى الحقيقي من الكناية مستحيلا كجار الله لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل ان يجعل
الفرق بان المراد بالمجاز المتبوع وبالكناية التابع ولا يريبك في كون المجاز مطلقا مما اريد به
اللازم ان بعضه مما اريد به المشبه به او الجزء او الكل الى غير ذلك لان جميع ذلك يرجع الى اللازم
بالمعنى السابق بقي ههنا انه فات قيدان لا بد منهما وبدونهما يختل تعريف كل من المجاز والكناية
احدهما قيد اصطلاح المخاطب حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما وضع له
في اصطلاح التخاطب وهو غير ما وضع له في الاصطلاح الاخر فانه لا ينصب هنا قرينة على عدم ارادة
ذلك الموضوع له وعدم المجاز بلفظ مشترك بين لازم وملزوم فانه يصدق عليه اذا استعمل
في احد معنييه انه اللفظ المراد به لازم ما وضع له من حيث انه لازم ما وضع له وثانيهما قيد
على وجه يصح ليلا يدخل في تعريفهما ذكر الاب وارادة الابن فانه لا يصح مع اللزوم بينهما
فهو غلط واللفظ المراد به لازم ما وضع له لعلاقة لم يعتبر نوعها واللفظ المراد به
لازم ما وضع له اذا جرى على اللسان سهوا واللفظ المراد به المشبه مع عدم ادعا دخوله
في جنس المشبه به فان ذلك غلط لا بعد من المجاز ولا الكناية **وقدم** اي المجاز **عليها** اي على
الكناية **لان معناه كجزء معناها** المقصود وجه التقدم في البحث لا في التقسيم فالتقديم
في التقسيم لتقدمه في البحث على ان مفهومه وجودي ومفهومها عدمي وانما قال كجزء معناها
لانه لم يره في الكناية المعنيان بل يجوز الارادة فنزل الجواز منزلة الوقوع وبهذا
التنزيل صار جزءا فهو كالجزء وفيه ولان معنى المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول
الكناية من حيث هي مدلول الكناية ومن وجوه تقديمه انه اهم لكثرة مباحثه ومزيد دقايقه
وكثرة مباحث ما يتوقف عليه ويبتني عليه وانه ابعد عن الحقيقة التي لا يبحث عنها في الفن
بخلاف الكناية فان له شبها بالحقيقة كما عرفه **ثم** لا يكمله ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية
والتشبيه في ان التشبيه غير مقصود بالذات في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فالحصر في

الثلاثة الى امر خارج وهو ضبط ابواب الفن اجمالا وهو ايضا من مقدمات الشروع
فيه اي من المجاز **ما ابتني على التشبيه** قال الشارح وهو الاستعارة التي كان اصلها
التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة فجعل معنى لابتنائه على التشبيه
ولك ان تجعل معناه ان علاقته التشبيه وبالجملة يتجه ان اصل القسم الاخر من المجاز ايضا
اربعة وعشرون نوعا فلو كان بيان المجاز زمعينا للتعريض بالاصل على حدة لوجب بقصد اخذ
التعرض لاصل المجاز المرسل الا ان يتكلف ويقال يريد ان منه ما ينبني على التشبيه الذي هي
مباحث كثيرة مستحق ان يجعل بابا على حدة ولا يسعه باب ما بني عليه ولا يذهب عليك ان
التشبيه كما ينبني عليه شيء من المجاز ينبني عليه الاستعارة بالكناية فجعله اصلا من اصول الفن
ليس لمجرد مصلحة المجاز **فتعين التعرض له** على حدة بخلاف ما ينبني عليه المجاز المرسل
فانه لقلته اورده في بحث المجاز المرسل كما هو حق مقدمة التي **وقد** فرع المفتاح على ابتناء
بعض المجاز على الاستعارة جعله بابا على حدة وتقديمه على المجاز والكناية ولذا تكلف الشارح
في عبارة المصنف فحمله على التعريض للمجاز ووجه تقديمه للتنزل الى على الاستعارة ظاهر
واما على المجاز المرسل فلان اتصال المجاز المرسل بالاستعارة جعلهما بابا واحدا ووجه
ووجه تقديمه على الكناية لان المجاز يتقدم عليها **فانحصر** اي علم البيان المحمول على الفن
الثاني من الكتاب وهو حينئذ محمول على المقصود من علم البيان لان الفن مشتمل على امور سوى
تلك الثلاثة من تعريف العلم وبيان ما يبحث عنه فيه وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال
في الايضاح فانحصر المقصود في التشبيه والمجاز والكناية ولك ان تجعل الضمير الى علم البيان
المعروف فيظهر المقصود بدون اعتبار المقصود **في الثلاثة** المذكورة وكانه سمي الاقسام
الثلاثة باسامي يبحث عنه فيها كما سمي ابواب المعاني باسم الاحوال على ما هو ظاهر الحال من
سوق المقال ويرد على الاستعارة بالكناية على مذهب المصنف لانه ليس مما يدخل في المراد
بالتشبيه هنا ولا المجاز ولا الكناية واعترض السيد السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة
على التشبيه لا يوجب جعله من المقاصد البيانية بل يوجب كونه مقدمة لمبحث الاستعارة
وينافي كونه مقصدا من المقاصد البيانية بل يوجب كونه مقدمة لمبحث الكثرة مباحثه
لا يوجب ذلك بل يوجب جعله مقصدا على حدة بعد ثبوت كونه مقصدا **قلت** ما يتوقف
عليه المقصود الاصلي من المعلوم يجعل منه فانه جعل مباحث القضايا من المنطق لابتناء
القياس عليه ومباحث الكليات منه لابتناء المعرف عليها **قال** السيد السند للتشبيه
اصل براسه من اصل هذا الفن وفيه من النكت واللطايف البيانية ما لا يحصى وله
مراتب مختلفة في الوضوح والخفاء مع ان دلالته مطابقية وحينئذ يضمحل ما ذهب
اليه من الايراد المذكور لا ينافي بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره المصنف في الايضاح من

التشبيه

التشبيه ولطايفه نقلا وتحقيقا لم يبق لك شبهة فيما ذكر وتتعجب انه مع ذلك كيف لم يتنبه
ان الطرق المختلفة جارية في الدلالة المطابقية وان ليس التشبيه منطفلا للاستعارة
لكن يتجه ان هذه اللطايف هل هي بيانية ام داخلة في المعاني فلا بد لكونها من البيان من بيان
ونقل السيد السند عن بعض الافاضل فايدة وهي انك اذا قلت وجه على البدر لم ترد به
ما هو مفهومه وضعا بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى
لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية وحينئذ ينبغي ان ينحصر مقاصد علم البيان في اربعة
التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكناية والوجه في الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ
خلاف ما وضع له فاما ان ينافي ارادة ما وضع له اولا وعلى كل تقدير فاما ان ينبني ارادته
منه على التشبيه اولا فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان
التشبيه مع كونه اصلا مقصودا مقدمة لمباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليهما من هذه
الجهة التي هي الاقوى من الجهة والاخرى التي بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتامل وفيه
بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعي من قولنا وجه على كالبدر ليس بظاهر لان المراد
وجه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو لا يقصر في المدح عن قولنا هو في غاية الحسن ونهاية
اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه اذا اريد به المبالغة في كمال الشيء واريد به انه متمكن
وانه على هذا القدر من الوصف فانه لم يمنع مانع من ارادة المعنى الحقيقي فهو داخل في الكناية
والا ففي المجاز المرسل فبهذا الاعتبار لا يكون مقصدا رابعا **التشبيه** اي هذا الباب يسمى
بالتشبيه ولذا قال ثانيا **التشبيه** ولم يات بالضمير لئلا يحوج الى تكلف في المرجع **وقال**
الشارح يريد بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي ينبني عليه الاستعارة وفي الثاني
ما هو اعم اعني التشبيه اللغوي فلذا لم يات بالضمير لئلا يوهم بظاهره وفيه ان الاول اعم
من المبني عليه الاستعارة لان المبني عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى والمذكور في
هذا البحث لا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما ينبني عليه الاستعارة وذكر الباقي
متطفل **وقال** اللام في التشبيه الاول للعهد وفي الثاني للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول
التشبيه الاصطلاحي ايضا فاللام فيه ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم
اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرفه الى الاصطلاحي بلام
العهد بعيد ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه به اقوى
من وجه الشبه لكن الظاهر في سوق الكلام ان المراد به ما قصد تعريفه بقوله والمراد
هنا ما لم يكن الخ فتامل وانما عرف مطلق التشبيه لان جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة
ما في تعريف التشبيه الاصطلاحي عبارة عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المناسبة بين
المعنى الاصطلاحي واللغوي وينبه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بتشبيه لم يكن على وجه

الاستعارة الخ ليس تعريفا للشي بنفسه على تعريف التشبيه الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي
الدلالة مصدر قولهم دللت فلانا على كذا اذا هديته له لا يقال الدلالة بالهداية
تعريف بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب لانا نقول
ليس المقصود تعريف الدلالة بل التنبيه على ان المراد به ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ
كالتبادر في هذا المقام فان قلت لم لا تحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ ايضا
يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم واللغة لا يسمى اللفظ بالمشبه على صيغة
اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة امر لامر اخر في معنى فالامر الاول هو المشبه
والثاني هو المشبه به والمعنى وجه التشبيه والدال المشبه هو المتكلم في الشرح ان ظاهر
هذا التفسير شامل لنحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال
السيد السند ان المدلول المطابقي في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين ويلزمه
مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة فنحو داخل
في التشبيه وما وقع في عبارة ائمة التصريف ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والتشارك
فمسامحة والمراد انه يلزمهما ذلك فمنشا الاعتراض اما ظاهر عبارة ائمة التصريف
او عدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للاخر او الغفلة عن اعتبار
القصد فيما يسند الى ذوي الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر القصد
في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولة التضمنية والالتزامية لانه فرق بين دلالة
المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه ان هذه الامثلة على تقدير قصد المشاركة
فيها تدل على التشابه وفرق بين التشابه والتشبيه يدل عليه ما سيذكره المصنف
فيما بعد فان اريد الجمع بين امرين في شي فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه
والمراد ههنا اه الاولى وهو ههنا اي التشبيه في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان معنى
اخر للتشبيه واما عبارته فتوهم ان معنى التشبيه هو ما سبق والمراد منه ههنا
قيم بطريق ذكر العام وارادة الخاص ما لم يكن اي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة
التحقيقية نحو رايت اسدا في الحمام و لا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت
المنية اظفارها ولا اهمال في التعريف بترك التقييد بان لا يكون على وجه التمثيل
لان الاستعارة التمثيلية داخلة في التحقيقية وان توهم عبارة المصنف فيما بعد
وحسن كل من الاستعارة التحقيقية والتمثيلية برعاية جهات حسن التشبيه ان التمثيل
يقابل التحقيقية و لا على وجه التجريد قيد به ليخرج تشبيه يتضمنه التجريد فيما
اذا لم يكن تجريد الشي عن نفسه لانه حينئذ لا تشبيه نحو لهم فيها دار الخلد فانه لا انتزاع
دار الخلد من جهنم وهي عين دار الخلد لا تشبيه به بخلاف نحو لقيت بزيد اسدا فانه

لتجريد

لتجريد اسد من زيد واسد مشبه به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في النفس فمن احترز
به عن نحو قولهم فيها دار الخلد فلم يجرد عقله عن غواشي الوهم وكان حبالة الوهم فيه
تعريف التجريد بالانتزاع عن امر ذي صفة اخر مثله فيها فتوهم ان في كل تجريد تشبيه
فامعن النظر واستيقن نظان للخطر لئلا ينفضح من سوء الاثر وزعموا ان اخراج التجريد
من التشبيه مخالفة من المصنف مع المفتاح حيث صرحوا بجعل التجريد من التشبيه
وسنذكر لك في الخاتمة تحقيقا يظهر منه ان لا خلاف بينهما والمفتاح ايضا معه
في هذا التقييد وانما لم يكتف بقوله لا على وجه الاستعارة والاستعارة بالكناية
عنده فلا يصح ارادة معنييها في اطلاق واحد ولم يذكر الاستعارة التخييلية لانه
عنده اثبات لوازم المشبه به للمشبه بطريق المجاز العقلي وليس فيه دلالة على مشاركة
امر لامر فنحو لم يدخل في المراد بكلمة ما من التشبيه اللغوي حتى يحتاج الى مخرج واما
على مذهب السكاكي وهو ان الاستعارة مشتركة معنوي بين الكلي والتخييلية استعارة
اللفظ الموهوم شبه بالمحقق فيجب الاكتفا بقوله ما لم يكن على وجه الاستعارة لان
في التقييد تطويلا بل افسادا قال الشارح وينبغي ان يزاد فيه قولنا بالكاف ونحوه
لفظا او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وفيه انه خرج من
تفسير كلمة ما بالتشبيه اللغوي ولما كان دخول نحو قولنا زيد اسد وصم بكم عمي في التقييد
المذكور التشبيه مشكوكا للاختلاف في ان امثالنا استعارة او تشبيه بليغ صرح بما هو
مراده ومذهبه فقال فيدخل فيه نحو قولنا زيد اسد مما حذف فيه اداة
التشبيه وجعل المشبه به خبرا او مما جعل المشبه مذكورا ونحو قوله تعالى صم
بكم عمي مما جعل المشبه به خبرا او مما جعل حذف الاداة خبر المشبه محذوف او جاريا
مجرى الخبر من الحال والمفعول الثاني من باب علمت والصفة والمضاف اليه نحو ما اللجين
اي ما هو اللجين ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل المشبه به مبتدا نحو الاسد زيد
لان المبالغة في التشبيه تدور على دعوى الاتحاد وجعل المشبه به مبتدا او جعله خبرا
سيان في ذلك ويقرب منه لجين الماء فانه في معنى لجين هو الماء فخذه ولا تعرض عن الحق
وان غفل عنه كثيرون وفي ايراد زيد اسد وصم بكم عمي زيادة مبالغة في كون
التشبيه البليغ تشبيها لا استعارة لما ان زيد اسد اقرب الى الاستعارة من
زيد الاسد كما ستعرف في الخاتمة ولهذا اقتصر على التعريض بهما واختار انه
ليس باستعارة لما ذكره صاحب الكشاف ان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار
له ويجعل الكلام خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة
الحال او فحوى الكلام من عبارته ودلالته على ان ما ليس باستعارة ظاهر وان اشكل

على الناظرين قوله لولا دلالة الحال وفحوى المقال لانه لا يصلح مع القرينة ارادة المنقول
عنه لا يصلح بدونها ارادة المنقول اليه واجاب عنه الشارح بانه قيد لارادة
المنقول اليه بان ينصب القرينة وفيه انه يصلح للمنقول عنه مع وجود القرينة بان يترك
القرينة فلا معنى لتقييد الكلام على ارادة شي منهما انه لو قطع النظر عن حال يدل على ارادة
المنقول عنه وهو عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة وعن
فحوى المقال ومقتضى سوقه للطالب للحقيقة للمجاز مجاز ارادة منهما والنظر تحرك
هو الفكر لغة اي الفكر ههنا في اركانه قال الشارح المحقق اي البحث في هذا المقصد
اقول فيه تنبيه على ان التشبيه الذي هو من مقاصد الفن لم يجعل نفسه موضوع مسائله
بل احد اركانه والمقصود معرفته لانه معنى الاستعارة لا اركانه وبهذا اعلم ان البحث
عن الشي قد يكون بالحمل على اجزائه الخارجية ليحصل منه ملكة استنباط احوال محمولة
عليه وهي طرفاه ووجهه واداته اطلق الاركان على تلك الاربعة مع ان التشبيه الدلالة
المخصوصة وتلك الاربعة خارجة عنه كالغرض لانها داخلة في مفهومه او لانها اركان
للفظ الدال على التشبيه تنزيلا للدال منزلة المدلول فهكذا اداب ايمة العربية والدال
على التشبيه وان ليس الا واحدا منها لكنه كثيرا ما يكون حرفا لا يؤدي معناه الا بمؤنة
الطرفين والوجه كما شان الحروف فجعل الدال المجموع المشتمل على الاربعة ولذا كثر
اطلاق التشبيه على الكلام الدال على المشاركة المذكورة نحو قولنا زيد كالاسد في الشجاعة
واياك وان تجعل ضميرا ركانه الى التشبيه بمعنى الكلام المذكور والى مفهوم التشبيه بطريق
الاستخدام وطريق ضمير الغرض منه واقسامه الى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة باعتبار
افراده بهذا الطريق فانه بعيد عن اداب التعلم والتعليم ولا يليق بمقام التفهيم ولا يرضى
به البيان السليم والاداة ليست اداة التشبيه بل هو اداة دالة لربط الطرفين
بالاخر في مقام التشبيه والمراد به اما بمعنى الكاف ونحوه فيلايم المقصود بطرفيه ووجهه
واما نفس اللفظ الدال تنزيلا للدال منزلة المدلول قال الشارح قدم البحث
عن طرفيه يعني من بين الاركان لاصالتهما لان وجه الشبه قائم بهما والارادة الة لبيان
الشبه بينهما اولان ذكر احد الطرفين واجب البتة بخلاف الوجه والارادة هذا كلامه
وفيه انه يقال في جواب هل زيد كالاسد نعم فيحذف الطرفان الا ان يقال المحذوف
بقرينة كالمذكور ولا يحذف الطرفان بلا قرينة بخلاف الوجه والافادة فانهما لم يحذفا
بقرينة في حاني زيد اسد ونحن نقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث عن التشبيه
لانه مبنى الاستعارة التي هي طرف احد طرفي التشبيه فاهتمام صاحب البيان بالطرف
في الطرف الاعلى وهذا هو الوجه الاجلى وان خفي على الان ولا يبعد ان يقال قدم لكونه

البحث عن الطرف في طرف فتامل وفي الغرض منه وفي اقسامه قال المصنف في الايضاح وفي تقسيمه
بهذه الاعتبارات وبهذا اعلم وجه تاخير اقسامه طرفاه اما حسيان اي منسوبان الى الحس وهو منحصر
في الخمس الظاهر عند المتكلمين وعليه بنا التقسيم كالحد المشهور للفتح ويوافقه اعجام الصحاح لكن
في القاموس الخدان وللخدان من الفم ما جاوز مؤخر العينين الى منتهى الشدق اما اللذان يكتنفان
الانف عن يمين وشمال او من لدن المحجر الى اللحي مذكر والورد في القاموس ورد كل شجر نوره
وغلب على الحوجم يريد الورد الاحمر والصوت الضعيف اي الذي لا يسمع الا عن قريب
والهمس في الشرح هو الصوت الذي اخفي حتى كانه لا يخرج عن فضا الفم لكن في القاموس هو الصوت
الخفي وكل خفي او اخفى ما يكون من صوت القوم والنكهة اي ريح الفم او النفس المخرج من الفم الى
الانف امر والاخير هو الملايم بالعنبر والاول هو الملايم بريح العنبر والريق اي ما الفم
والخمر وهو ما اسكر من عصير العنب او عام وريح العموم بانها حرمت وما بالمدينة خمر
عنب وما كان شرابهم الا البسر والتمر والجلد الناعم والحرير اللين قال الشارح المحقق
وهذا انما فيه نوع تسامح الا في الصوت اي الضعيف والهمس والنكهة وذلك لان المدلول
بالبصر انما هو لون للخد والورد وبالشم رايحة العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس
ملامسة للجلد الناعم والحرير ولينها لا نفس هذه الاشيا لكونها اجساما لكنه قد اشتهر
في العرف انه يقال ابصرت الورد وشممت العنبر من حد علم او بصر وذقت الخمر ولمست الحرير
من حد ضرب او نصر هذا كلامه ولجاز السيد في شرح المفتاح ان يكون مبنيا على العرف
ولا يكون تسامحا فان قلت مع ورود العرف كيف جزم الشارح بالتسامح وزعم السيد
كونه تسامحا قلت لان الكلام جرى في هذا المقام على الاصطلاحات والظاهر ان المصنف
بنى الامر على العرف لانه لو لم يكن كذلك لاصلح هذا التسامح الذي وقع من المفتاح كما اصلح تسامحا
اخر وهو انه مثل للطرفين بالخد عند التشبيه بالورد وهكذا الى اخر الامثلة ولا يذهب
عليك ان النكهة ايضا مع التسامح على احد التوجيهين وان هذه الامثلة مما طرفاه حسيان
سوا جعل تشبيه الكلي بالكلي او الجزئي بالجزئي فالكل مشتمل على التسامح لان الكلي حسيا
قال في المفتاح كالريق اذا اشبه بالخمر على زعم القوم قال السيد في شرحه يريد القوم المولعين
بشربها وفيه دفع لما يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس لها لذة طعم هذا ولك ان تقول
المراد على زعم القوم الفساق فانهم اثبتوا للريق لذة بطعم والاشبه انه اراد زعم علم البيان حيث
جعلوا التشبيه في لذة الطعم واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم بل
باللذة اذ ذوقاني فالمشبه لذة النفس بالريق والمشبه به لذة النفس بالخمر فليس شي من
الطرفين حسيا او عقليان عطف على قوله حسيان كالعلم والحياة في المختصر نقلا
عن المفتاح والايضاح ان وجه التشبيه بينهما كونهما جهتي ادراك قال والمراد بالعلم ههنا

ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك ولا يخفى انه جهة وطريق الى
الادراك كالحياة هذا كلامه ولا يخفى ان الملكة كما انه سبب لادراكات جزئية هي صورة
للجزئيات ولذا وصفت الجزئية كذلك هي سبب لادراكات كلية هي صارت سببا لحصول
الملكة فان الادراكات اذا تكررت ورسخت تصير ملكة والملكة سبب لحصول الادراك
ثانيا فلا يخفى ان الادراك ايضا سبب للادراك فلا صحة لنفي ارادة نفس الادراك على ان
سببية ادراك الادراك غني عن الكسب وبالجملة هو مدح العلم بانه كالحياة يميز صاحبه
عن الميت والجماد ولك ان تجعل وجه الشبه تميز المصاحب عن الجماد ونوابيح على اي
معنى تحمل العلم فتحمل والاوجه ان وجه الشبه كونهما سببي انتفاع بالمرافق فانه
لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع بدون الحياة ولك ان تريد بالادراك الوصول
الى الشيء فيكون المعنى كونهما جهتي ادراك جهتي وصول الى الشيء فيؤول الى الاوجه
من الاوجه فتنبه ولا تغفل فان ملاك العلم التنبيه ومآل الغفلة التحسر والتأوه
او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا او العكس فسه على الاول
بقوله كالمنية وهو الموت وفسر بعدم الحياة عما من شانه وقالت السيد الاظهر
انه عدم الحياة عما اتصف بها ويؤيد الاول قوله تعالى كنتم امواتا فاحياكم والسبع
بفتح البا وضمها وسكونها المفترس من الحيوان وعلى الثاني بقوله والعطر وخلق كريم
اما باضافة الخلق الى الكريم كما في الشرح لكن لا بتقدير رجل كريم كما فيه اذ لا وجه للتخصيص
بل بتقدير شخص كريم واما بالوصف فيكون من قبيل عيشة راضية والعطر وهو الطيب
مشموم والخلق وهو كيفية نفسانية تصدر عنها الافعال بسهولة من غير سبق روية
عقلي ونبه بتقديم الاول على كثرته كما نبه عليها المفتاح بتمثيل الاول بثلاثة امثلة
وتمثيل الثاني بواحد وكان وجه قلته ان المحسوس اصل للمعقول تنتزع منه المعقول
ولذلك قيل من فقد حسا فقد فقد علما يعني المستفاد من ذلك الحس فتشبيه المحسوس
بالمعقول جعل للفرع اصلا والاصل فرعا وهو مستهجن ولذلك لو حاول محاول المبالغة
في وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجة بالظهور والمسك بخلق
فلان في الطيب كان سخيفا من القول وهذا سر نحوي يعقل به الواقع ويزين به اللغة
فلا يسمع فيه ما ينافش به من انا لا نسلم عدم جواز جعل الفرع اصلا لجواز كون الفرع من
وجه اصلا ولو سلم فليس كل محسوس اصلا لكل معقول فليشبه محسوس بفرع اخر محسوس
ومما يمكن ان يناقش به من ان من المحسوس ما هو الخيالي وليس اصلا للمعقولات وان سخافة
المثالين المذكورين لان المشبه اظهر واعرف نعم لا يتم التمسك به في عدم الجواز كما فعله
البعض غاية الامر ان جعله كالمحسوس ابلغ ولما كان المشهور من الحسي ما ادرك بتعلق الاحسا

بنفسه وبالعقلي ما لا يكون للحس الباطن مدخل فيه والمتبادر الى الوهم جعل المحسوس المخترع
داخلا في المحسوس احتاج الى تفسير الحسي والعقل فقال والمراد بالحسي المدرك هو او مادته
باحدى الحواس جمع حاسة وهي كالحساس مشتقة من الاحساس على خلاف القياس الخمس
الظاهرة تقييد للحواس بالظاهرة يشعر بقول الحواس الباطنة وجعل الوجدانيات
داخلة في العقلي يناسب انكارها اتباعا لمذهب المتكلمين وحمل الظاهرة على المستغنية
عن البيان وان كان دقيقا لطيفا مشارا اليه بالبيان لكنه بعيد كالمخالفة للعيان
فدخل فيه اي في الحسي بسبب زيادة او مادته في تفسيره الخيالي وهو المعدوم الذي
يفرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك بالحس فان قلت لو فسر الحسي بما لو ادرك
لادرك باحدى الحواس الظاهرة لكان اقرب الى الفهم وانسب لان جعل الوهمي في قرن الخيالي
انسب من جعله في قرن العقلي قلت انما يكونان في قرن لو لم يبينا وبالكلية تشبيه المحسوس
بالخيالي وقلة تشبيهه بالوهمي كتشبيهه بالعقلي وانما اذا كان كذلك فهو في قرن العقلي
كما في قوله وكان محمر الشقيق وصفه بالمحمر مبالغة في حمرته لان الافعال للمبالغة فليس
وصف الشقيق به وهو ورد احمر لغوا ويريد به شقائق النعمان بضم النون اضيفت الى النعمان
بمعنى الدم او الى نعمان ابن المنذر لانه انتهى الى ارض فيها من الشقائق ما اعجبه وقال
ما احسن هذه الشقائق احموها وكان اول من حماها الا انه نعمان بالفتح وهو واد في طريق
الطائف يقال له نعمان الاراك وكانه رد الشاعر الشقائق الى المفرد لضرورة الشعر
اذ المرجود الشقيق بمعنى الشائق للواحد والجمع فان قلت هذا الوزن مما لا نظير له
في الاحاد ولو كان الشائق للواحد لوجد له نظير في الاحاد قلت ذكر في القاموس انه سميت
بالشائق تشبيها لها بشقيقة البرق وهي ما انتشر منه في الافق هذا فهو في الاصل جمع
سمي به هذا الورد لاشتماله على اوراق كل ورقة منه كشقيقة اذا تصوب اي مال الى
السفل او تصعد اي مال الى العلو قيد المشبه بهذا القيد لان اوراق الشائق ليست
على هيئة العلم من غير ميل الى السفل والعلو اعلام جمع علم وهو ما يشد فوق الرمح ياقوت
نشرن على رماح جمع رمح من زبرجد فان الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح
الزبرجدية مما لم يدركه حس لان الاحساس لا يتعلق بغير موجود مساوي حاضر
عند الحس على نسبة مخصوصة يعرفها كل ذي حس لكن مادته التي تركب منها كالياقوت
والزبرجد وهيئة العلم والرمح والنشر مما ادرك بالحس ويمكن تفسير الشعر بما
يخرج المشبه به عن كونه خياليا بان يجعل اعلام ياقوت بمعنى اعلام كالياقوت في الحمرة فيكون
تشبيها بليغا ويراد بالزبرجد خشب محضر كالزبرجد فيكون استعارة وبالعقلي
عطف على قوله بالحسي وما عداه ذلك على قوله مدرك عطف معمولين على معمولي امرؤ احد

اي المراد بالعقلي ما لم يدرك هو ولا مادته بتمامها باحدي الحواس الظاهرة سوا ادرك
بعض مادته اولا فدخل فيه الوهمي اي ما هو غير مدرك بها اي لو ادرك على الوجه الجزئي
فلا ينافيه كون انياب الاغوال متصورة اذ ما لم يتصور بتصور جعله متشابه وبهذا القيد
يتميز عما لم يدرك بالوجدان ويصح قوله وما يدرك بالوجدان عديلا له قال
الشارح وبهذا القيد يتميز عن العقل يعني به تميز الخاص عن العام ولولا تميزه لصح
الحكم بدخوله فيه وربما يقال اراد التمييز عن العقلي الصرف وما ذكرنا احسن فاحسن
التامل واعرض عن الوهمي حسن التعقل كما في قوله اي كشبه به في قول امرؤ القيس
القتلي يريد به الجمل الذي اوعده في حب سلمي و الحال ان المشرفي قال
الشارح سيف منسوب الي مشارق اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام وانما
رد المشارف الي المشرف لان الجمع لا ينسب اليه ما لم يرد الي المفرد مضاجعي
قال الشارح اي ملازمي وجعل المضاجعة كناية عن الملازمة وجعل مضاجعي
مبتدا والمشرفي خبرا حيث قال في تفسير والحال ان مضاجعي سيف منسوب الي مشارف
اليمن ولا باس بتقدير الخبر مع كونه معرفة كالمبتدا الا انه يجوز فيما لا القياس فيه
على ما هو التحقيق ولا التباس هنا لانه يعلم من استبعاد القتل ان له ملازما يمنع القتل
فاللائق تعيينه بالمشرفي ولا تعيين المشرفي به ومن الناس من توهم ان الشارح جعل
الكلام قلبا وابتلي ببيان نكتة القلب ولم يات بما يفيد النفع جليا ولا يبعد ان يراد
بالمضاجع حقيقته ويكون فيه اشعار بان قصد احد قتلي لا يمكن الا في حال اضطجاعي
ونومي ومسنونة قال الشارح اي سهام محددة النصال بالزرقة للدلالة على صفائها
هذا والانسب بقوله زرق تفسير مسنونة بالتحديد والصقل على ما في القاموس ولا
يخفى ان الانسب تفسير المنسوبة باسنة الرماح لان الاسنة هي الانسب بانياب الاغوال
لانها اعظم من النصال وفي كون انياب الاغوال مما لم يدرك مادته بالحس نظر لان
مادته العظم وكانه مبني على توهم انياب لا من جنس العظم لانها تعقل بما لا يمكن العظم بل الا بعلم
ان مادته اي شي لانه لا مناسبة لنا بشي من القواطع ولا يخترع على صورة الناب المتعارف
بخصوصه بل على صورة مبهمة له مناسبة في الجملة بصورة الناب كانياب اغوال الانياب
جمع ناب وهو السن خلف الرباعية والاغوال جمع غول وهو ساحر الجن والمنية
وشيطان ياكل الناس او دابة راتها العرب وعرفتها وقتلها تابط شرا قال
الشارح ومما يجب له التنبيه في هذا المقام ان ليس المراد بالخياليات الصور المرتسمة
في الخيال المتادية اليه من طرق الحواس ولا بالوهميات المعاني الجزئية المدركة بالوهم
على ما سبق تحقيقها في بحث الفصل والوصل وذلك لان الاعلام القانونية ليست مما

تادت الي الخيال من الحس المشترك اذ لم يقع بها احساس قط ولان انياب الاغوال ورؤس
الشياطين ليست من المعاني الجزئية بل هي صور لانها ليست مما لا يمكن ان يدرك بالحواس
الظاهرة على تقدير وجودها وليست ايضا مما له تحقق كصداقة زيد وعداوة عمرو
بل المراد بالخيالي والوهمي ما اخترعته القوة المتخيلة اعني القوة التي من شانها تركيب الاشيا
وتفريقها واختراع اشيا لا حقيقة لها اما من الامور المحسوسة الموجودة كما في الخيالي واما
لا عن شي بل هو اختراع صرف على نحو المحسوس كما في الوهمي ونحن نقول لم يتصوا اما اخترعه
المتخيلة من الامور العقلية العرفية وهي ما بل ادخلوه تحت العقلي مطلقا لانه لا يلتفت اليه
ولا يعتبر في مقام التشبيه ولا يمكن للواهمة ان تخدع للعقل في توجهه اليه ويجعله
متوجها اليه ملتفتا نحوه لان الصرفة تحت سلطان العقل لا يقبل منها الا الحق والتشبيه
به ويعرض عن المخترع الصرف في اول نظره وجه وما ذكره الشارح في نفي كون الوهمي من
مدركات الوهم من انه ليس له تحقق ليس بقوي لان من افراد مدركات الوهم ما تجوز ان
يكون له تحقق بل بكون بحيث لو ادرك بعد وجوده لادرك بالوهم وما يدرك بالوجدان
فسروا الوجداني بما يدرك بالقوي الباطنة ومدركاتها لا يخرج عن الصور والمعاني الجزئية
المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان بعد الخيالي والوهمي الا ما يبقين الي المعاني
الجزئية المتعلقة بالمحسوس لكن في كون كل ما يدرك بالقوي الباطنة وجدانيا خفا اذ المشهور
في الوجداني ان ما يجده كل احد من نفسه عقليا صرفا كان كاحوال نفسه او مدركا بواسطة قوة
باطنة فتخصيص الداخل بالوجداني من بين ما يرمدركات القوي الباطنة تخصيص بلا
مخصص كاللذة والالم قال الشارح الحسيين فانه المفهوم من اطلاقهما بخلاف اللذة
والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل من العقليات الصرفة كالعلم والحياة
وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك افة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما
حسي وعقلي اما الحسي فكادراك القوة الغضبية والشهوية ما هو خير عندها وكال تكيف
الذائقة بالحلو والملامسة باللين والباصرة بالملاحة والسامعة بصوت حسن والشامة
برايحة طيبة والمتوهمة بصورة شي ترجوه وكذلك البواقي فهذه مستندة الي الحس
واما العقلي فلا شك ان للقوة العاقلة كمالا وهو ادراكاتها المجردة اليقينية وانها تدرك
عن الكمال وتتلذذ به وهو اللذة العقلية وقس على هذا الالم فاللذة العقلية ليست
من الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهو ظاهر واما اللذة والالم الحسيان
فلما كانتا عبارتين عن الادراكين المذكورين والادراك ليس مما يدرك بالحواس الظاهرة
دخلا بالضرورة فيما عدا المدرك باحدا الحواس الظاهرة وليسا من العقليات الصرفة
لكونهما من الجزئيات المستندة الي الحواس بل من الوجدانيات المدركة بالقوي الباطنة

كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب وما شاكل ذلك هذا كلامه وتتمة تحقيق المقام
ان المراد بالادراك العلم وبالنيل تحقق الكلام لمن يلتذ فان التكيف بالشيء لا يوجب الالم واللذة
من غير ادراك فلا الم ولا لذة للجماد بما يناله من الكمال والافة وادراك الشيء من غير النيل لا يولم ولا
يوجب لذة كتصور الحلاوة والمرارة واما قال من حيث هو كذلك لان الشيء قد يكون مولما
وموجبا للذة والفرق بالحيثية واما قال كمال لانه يستلزم البراءة من القوة وكمال الشيء خروجه
من القوة الى الفعل واما قال خير باعتبار انه مؤثر وللذة باعتبار الحصول والتاثير
كذا ذكره المحقق الطوسي في شرحه للاشارات وفيما ذكره الشارح ابحاث احدها ان المتبادر
من اللذة والالم ما هو جسماني لا روحاني سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثلا نيل
الذائقة لحلاوة اذا ادرك لذة جسمانية سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون
الادراك بالحس او ادرك بوجه كلي فيكون عقليا صرفا وثانيها ان ادراك القوة الغضبية
ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة الغضبية وان اريد النيل فلا بد من الشعور به
حتى يكون لذة والشعور به ليس حسيا كيف ونيل القوة الغضبية ليس معنى جزئيا
متعلقا بمحسوس حتى يكون ادراكه بالوهمية اذ ليست القوة الغضبية من المحسوسات
وثالثها تكليف الواهمة بصورة شيء بوجه مما لا يعقل لانه انما يدرك معنى جزئيا
متعلقا بمحسوس والمرجو غير موجود حتى يمكن تعقله قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو
من مدركات العقل ورابعها ان كمال القوة العاقلة لا ينحصر في الادراكات اليقينية
ولا في ادراك المجردات بل ادراك المحسوسات ايضا كمال لها كالمظنونات مثلا ومن
كمالاتها الملكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى غير ذلك نعم اجل كمالاتها تلك
الادراكات وخامسها ان ادراك ما للقوى الباطنة ليس من الصور المحسوسة ومن المعاني
الجزئية المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل هذا الصنوف لذلك الادراك صفة
للنفس المجردة فلا يكون لذة حسية بمعنى ادراكه بالحس واعلم ان نيل ما هو خير لا يخص
نيل المدرك ما هو خير بل نيل ما تحته المدركة ايضا من قبيل اللذة كادراك البخص حسنه
فانه لذة مع انه نيل انه ما هو كمال وخير له وان اللذة قد تكون بمجرد ادراك ما هو خير من غير نيل
سوى الادراك كادراك الصور الحسنة فانه لذة ولا نيل سوى ادراكه ودعوى ان اللذة بادراك
هذا الادراك ليست ظاهرة وحينئذ نقول اللذة العقلية بمجرد ادراك النفس الامور
المطابقة ادراكا ثانيا من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن سادس الابحاث
ولتكن الابحاث ستة يكون كل منها لذة قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد امثال هذه
التحقيقات في امثال هذه المقامات مما لا يجدي للمتعلم نفعا بل ربما زاده حيرة في
تفاصيل هذه المعاني ودقائق العبارات فالاولى بحال هذه العلوم ان يقتصر فيها على الامور

العرفية

العرفية وما يقرب منها ولعل غرضه الافتخار منه باطلاعه على العلوم العقلية وما ذكر فيهما
من التدقيقات هذا كلامه وليس بذاك فان السكاكي ادرج في كتابه مقدمات حكمية
واصطلاحات عقلية فلا بد للشارح لكلامه ان يخوض في تفصيل مرامه فليس مكلفا افتخار
الا بالسكاكي ويشهد لذلك انه يقول الشارح فيما بعد عن السكاكي ويقول لا يتفرع على
امثال هذه التقسيمات احكام متفاوتة فهي قليلة الجدوى وكان هذا ابتهاج من السكاكي
باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين ووجهه اي وجه التشبيه ما يشتركان اي الطرفان
فيه بحكم التشبيه فيؤول المعنى الى ما دل على اشتراكهما فيه فلا يرد نحو ما اشبههما
بالاسد بالجبان لان الشجاعة ليست مشتركة بينهما مع انهما وجه الشبه للدلالة على اشتراكهما
فيها ولا يلزم ان يكون في وجوه الشبه في زيد كالاسد الوجود والجسمية والحيوانية ونحوه لانه
يلزم ان يكون الطرفان قبل الدلالة على الاشتراك فيه طرفين الا ان يتجوز واخرج التعريف
مخرج من قتل قتيلا ولا يخفى ان الوجه ليس احوج الى التعريف من الطرفين كما يوهمه كلامه وما
دل على اشتراكهما في شيء قال الشارح المراد بكلمة ما معنى له مزيد اختصاص بهما
واستشهد به بقول الشيخ عبد القاهر ان التشبيه الدلالة على اشتراك شيئين في وصف
هو من اوصاف الشيء في نفسه خاصة كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس ولا يخفى ان الشاهد
لا يدل الا على مزيد اختصاص المشبه به ثم نقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما
لوجوب كون وجه الشبه خارجا عن الطرف وكونه وصفا ثابتا للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر
ومختصا بالمشبه به مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون الشبه مقبولا وهو غير معتبر في مفهوم
وجه الشبه ولا في مفهوم التشبيه اسقط المصنف عن تعريف التشبيه ولم يجتنب في تعريف
وجه الشبه ووضع موضع الوصف كلمة ما ليشمل الجنس بلا خفاء وذكر قوله تحقيقا
او تخييلا تصريحا بان وجه الشبه لا يجب ان يكون من اوصاف الشيء في نفسه فتعدل تعريف
المصنف باعتبار امور نجعله موافقا لكلام الشيخ عدول عن طريق سلكه قال المصنف
والمراد بالتخييل ان لا يكون وجوده في المشبه به الا على تاويل وكانه اقتصر في البيان
على ما وجد والا فمفهوم ما يشتركان فيه تخييلا اعم ولذا قال الشارح هو ان لا يوجد في احد
الطرفين او كليهما الا على سبيل التخييل والتاويل نحو ما اي وجه شبه في قوله
يعني القاضي التنوخي المنسوب الى قبيلة تنوخ المسماة بفعول من تنخ بالمكان اي قام به
سموا به لانهم اجتمعوا فاقاموا في مواضعهم ووهم الجوهري فجعل النسبة الى تنوخ من قبيله
تقول وكان النجوم جمع نجم وهو الكواكب بين دجاه اي دجى الليل والمرجع في البيت الشاعر
وروي دجاها فالضمير لليلة او للنجوم فالاضافة لادنى ملابسة والدجى كالعلى جمع
دجية وهي الظلمة بنا ومعنى سنن جمع سنة وهي في اللغة السيرة ومن الله حكمه وامره

دينه وما سلكه النبي صلى الله عليه وسلم مع الترك احيانا لاح اي ظهر بينهن ابتداع
الابتداع الانشا والبدعة الحدث في الدين بعد كال والمراد بالابتداع على ما بين وجه
التشبيه احداث البدعة ولا يخفي انطوي البيت لا يتلايمان فانه جعل النجوم بين الدجي
والسنن بينهن الابتداع والملايم ان تجعل النجوم بينهن الدجي والسنن بين الابتداع
وتحصيل الملايمة كما يمكن باعتبار القلب في الاول يمكن باعتبار في الثاني واشار اليهما
اما الى الاولى فبقوله من حصول اشيا مشرقة وبيض من جوانب شي مظلم اسود فانه منه
ان جعل الدجي بين النجوم واما اليه الثاني فبقوله بين السنن بين الابتداع واشار الى
الترجيح الثاني بايراد تفصيله وتوضيحه دون الاول وكان وجه الترجيح ان القاويل
اذا دار للتقدم والمتاخر يترجح المتاخر ويكون احري به ليلا يكون كالعمل قبل الحاجة
وكنزع الخف قبل الوصول الى الماء لكن لا يخفي ان الاول انسب بالمقام وابلغ وفيه بيان
كثرة النجوم وغلبتها على ظلام الليل لغلبة السنن في الاسلام على البدعة والنكتة في
القلب حينيذ الاشارة الى ان الواقع كون الدجي بين النجوم كما هو المقصود في هذا المقام
بقرينة الشبه به قول تخييل لانه كذلك تخييل في المرئي لغلبة النجوم على الدجي كما ان قلت
سنن بين الابتداع للاشارة الى ان السنن هي الاصل الذي حدث فيها البدعة والا لاق
بان يجعل ظرفا للبدعة دون العكس وان دعت الحاجة اليه وقال الشارح هو للاشارة
الى كثرة السنن حتى كان البدعة حتى تلمع بينها فان وجه الشبه فيه اي في هذا التشبيه
هو الهيئة الحاصلة من حصول اشيا مشرقة بيض في جوانب شي مظلم اسود هي الظلمات
ولا يخفي ان جعل الظلمة مظلمة وان كان له وجه من انها مظلمة بذاتها كما ان الضوء
مضي بذاته لكن جعلها سوداء وقابلة للون مما لا يوجد له مساغ فلا تكون تلك
الهيئة في المشبه ايضا الا تخييلا ولا تكون تحقيقا كما يفهم من قوله وهي غير موجودة
في المشبه به الا على طريق التخييل الا ان يقال لا يراد بالتحقيق ما ثبت في الواقع ولا يجي
بالتدقيق وانما هو مما يكون في المرائي لا يحوج الى تكلف واحتيال للنفس فانه كالمرئيات
ولا يخفي انه يري بين النجوم امور مظلمة سود تؤول عند التحقيق بالتدقيق الى ظلمات
صرفة وهو منشا قوله بين دجاه دون ان يقول بين امور مظلمة وذلك اي وجودها
في المشبه به على طريق التخييل انه اي لانه وهذا اظهر مما في الشرح من جعل ذلك اشارة
الى بيان وجودها في المشبه به بطريق التخييل اي بيانه بانه الضمير للشان لما كان البدعة
وكلما جهل يجعل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدي للطريق ولا يامن ان
ينال مكروها من الوقوع في مهلكة او العثور على داهية مهلكة شبهت جواب لما اي
البدعة ونظايرها من الجهالات بها اي بالظلمة ولزم بطريق العكس ان يشبه السنة

وكلما هو علم بالنور ووجه جعل تشبيه السنة بالنور فرع تشبيه البدعة بالظلمة
دون العكس ان العلم قد يكون مع الضلال كما في العالم الغير العامل والجهل لا ينفك عن
الضلال او ان التنفير عن البدعة متقدم على الترغيب في السنة فالتشبيه في البدعة
سبق او ان ظلمة الكفر كانت سابقة قد ارتفعت بالسنة فتشبيه الجهل والبدعة
يستحق ان يكون سابقا على تشبيه العلم والسنة وجعل السكاكي كلاهما مستقلا
وشاع ذلك اي كل من التشبيهين حتى تخيل ان الثاني اي كل ما هو علم مما له بياض
واشراق قدم الثاني على خلاف ترتيب الوجود والذكر السابق لقوة شاهده وترفه
نحو قوله عليه الصلاة والسلام اتيتكم بالحنيفية اي بالملة الحنيفية المنسوبة الى الحنيف
اي الثابت على الاسلام البيضا هذا لا يدل الا على ثبوت البياض دون الاشراق كما هو
المدعي ولو اريد بالبيضا الشمس وجعل صفة للحنيفية تاويلا بالمشرقة كقولك
مررت بزيد الاسد اي الجري لم يدل الا على تخييل الاشراق والاول على خلاف
ذلك كقولك شاهدت سواد الكفر من جبين فلان فصار لذلك الشيوع المستلزم
للتخييل المذكور تشبيه النجوم بين الدجي بالسنن بين الابتداع كتشبيهها
اي النجوم بين الدجي ببياض الشيب في سواد الشباب في القبول والرواج او الانوار
مؤتلقة بالقاف اي لامعة بين النبات الشديد الخضرة التي يري اسود فيه به
على ان المحقق اعم من المحقق في الواقع او المرئي وبادي النظر كما اشرنا اليه وقد
جعل صاحب المفتاح البيت من التشبيه المقلوب على نحو •
• وبدا الصباح كان غرته • • وجه الخليفة حين يمتدح •
ففيه ادعا ان نور السنن صار بحيث يشبه به نور النجوم وان الابتداع فوق الظلمة
في الاظلام وليس لك ان تجعل الكاف للتشبيه وان من الحروف المشبهة بالفعل فيصير
المعني وكون النجوم بين دجاها صفة لاح بينهن ابتداع كتلك الهيئة فيخرج
بذلك التشبيه عن كونه مقلوبا لانه وجب زيادة ما بعد الكاف اذا دخل على ان
فيقال كما ان ولا يقال كان ليلا يلتبس بكان من الحروف المشبهة بالفعل من تصور
وجه التشبيه وانه المشترك بين الطرفين فسا دجعله من قول القايل النحو في الكلام
كالملح في الطعام كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لان المشبه اي النحو لا يحتمل
اي لا يحتمل شيئا من القلة والكثرة لانه ليس مرادا بينهما ويتعين فيه احدهما
كيف واذا ازوجي في جميع اجزا الكلام فقد حصل النحو وان اهمل في جزء فلا نحو في الكلام
فوجه الشبه هنا ان الكلام يصلح بوجوده ويفسد بعدمه بمعني انه لا ينتفع به لفوات
الدلالات بل يستضربه للانتقال الى غير المقصود كما انه لا ينتفع البدن بطعام

لا ملح فيه بل يستضر به بمرض ولا ينحصر الفساد على فوت الانتفاع بل كالا لذة لطعام
لا ملح فيه لا لذة للكلام لا نحو فيه ولو سلم انه برعايته في بعض اجزاء الكلام يحصل النحو بالفساد
بقلته لفوته في البعض لا بكثرته قال صاحب المفتاح وربما امكن تصحيح جعله
فقال الشارح فكانه اراد بكثرة النحو استعمال الوجوه الغريبة والاقوال الضعيفة
ونحو ذلك مما يفسد به الكلام وفيه ان استعمال الوجه الغريب بدله الوجه المستفيض
لا يجعل النحو كثيرا في الكلام فكانه اراد بكثرة النحو ايراد الكلام محتملا لوجوه
مختلفة ومحتمل التطبيق على قواعد متباينة فيوجب تحير السامع لصيرورة المركب
بمنزلة المفردات المشتركة وهو اي وجه التشبيه اما غير خارج عن حقيقتهما
اي حقيقة شي من الطرفين كما في تشبيه ثوب باخر في نوعهما او جنسهما او فصلهما
او في الجنس والفصل او خارج عن حقيقة واحد منهما والمراد غير خارج عن حقيقة
كلا الطرفين او خارج عن حقيقة كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس في
الحيوانية لا في الحيوان كما هو داب ارباب اللسان وكون الحيوان ليس جنسا فكانه
اريد بالوجه الداخل على ما يوجد بالنظر الى الداخل وان قوله غير خارج يشمل
نفس الحقيقة ولذا الخارج على الداخل وانما قدمه على القسم الثاني مع كونه سلبيا
له وغير عريق في لطايف التشبيه بل لا يجري فيه الحاق الناقص بالكامل الذي هو
العمدة في باب التشبيه اذ هو مبنى الاستعارة كيف وقد تقرر انه لا تفاوت
الاشيا في الذاتيات وهي في الامور المشاركة فيه سوا لعدم تقسيمه وتقسيم الثاني
وتذييله بتفصيل فلو قدم لافضى بفصل قسم عن اخر بفصل طويل ولا يذهب عليك
ان دخول بعض المفهومات الكلية في الاشخاص وخروج بعضها من تدقيقات الفلسفة
وتحصيل التمييز بينهما بالتحليل وهم مع طول باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز
الحقيقة عن غيرها لتعسر تمييز الجنس عن العرض العام وتعسر تمييز الفصل
عن الخاصة وهم محقون فيه بل تعسر تمييز الحقيقة عن اجزايها اذ يحتمل ان
يكون تمام حقيقة الانسان الناطق او الحيوان او يكون الناطق خاصة غير شاملة
ويتعسر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس الانسان مجرد
الحساس اما اهل العرف واللسان فلا يعقلون من الداخل في الطرف الا الاجزا
الخارجية فالداخل في الانسان عندهم الراس واليد والرجل وهم برآء عن
التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة وليس المشبه به عندهم الا المعاني القايمة
بالطرفين وليس الجنس والنوع عندهم الا الاخص والاعم فالماشي نوع التحرك عندهم
والمتحرك جنسه فامثال هذا التقسيم من تفلسف السكاكي والبهتان العظيم صفة

اي

اي للخارج لا بد ان يكون قايما بالطرفين والخارج الذي ليس كذلك غير صالح لكونه
وجه شبه حقيقة اي موجودة في الطرفين لا بالقياس الى شي اما حسية اي مدركة
بالحس الظاهر وهي الكيفيات الجسمية اي المنسوبة الى الجسم باختصاصها به
والكيفية نسبة الى كيف كالمايية نسبة الى ما واللمية الى لم وضعت لما يجاب به
عن السوال بكيف وخصها المتكلمون ببعض الاحوال وكيفيته فكيف من مصنوعاتهم
صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة منها عندهم كما يعلم من فنهم فتارة يقال
اراد بالكيفيات مطلق الصفات وتارة يقال اراد بالمقدار وضعه من الطول
والقصر والتوسط بينهما وبالحركة السرعة والبطوء والتوسط بينهما ويزيف الثاني
بان كون هذه الامور صفات حقيقة نظرا اذ رب طول يصير قصرا بالنسبة الى طول
ورب بطي يصير سرعة بالنسبة الى اخر ونحن نقول لو جعل قوله كالكيفيات الجسمية
مثالا للصفات الحسية وقوله مما يدرك بيانا لها واشار الى تقسيمها لم يرد شي مما
يدرك بالبصر هو في اللغة حاسة العين ونفسها وفي عرف الحكمة قوة غريبة
في العصبتين المجوفتين اللتين يتلاقيان فيفترقان الى العينين وفيه نظر لانه
لا يصدق على بصر بعض الحول كان الحول قد يكون بتقاطع العصبتين الى العينين
وقد يكون بعد تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لا يتلاقى عصباه بل
على بصر الاحوال اصلا لما قيل ان قوله يتلاقيان فيفترقان ينبي عن عدم التقاطع
فتفطن ولا يخفى انه يدرك بالبصر غايته انه لا يدرك مطابقا اذا لم يكن حوله
فطريا بل يكون عارضا ويرى الواحد اثنين ويصدق على قوى اخر مودعة فيهما
من الالوان المدرك بالذات بالبصر هو اللون والضو وما عداهما مدرك ثانيا
وبالعرض واللون مع كونه مدركا بالذات من التشبيه على المدرك بالذات واختار
اللون بالذكر تنبيها على انه المدرك بالذات دفعا لما يتوهم من توقف ادراكه على ادراك
الضو بانه يدرك بالعرض واكثره كون المدرك بالعرض لانه ابعد عن كونه مبصرا
فبالغ في توضيحه والاشكال كالشكول جمع شكل وهو في اللغة الصورة المحسوسة والمتوهمة
وفي عرف الحكمة هيئة احاطة نهاية واحدة بالجسم او السطح كالكرة والدايرة او نهايتين
كشكل نصف الكرة ونصف الدايرة او اكثر مما لا يليق تفصيله بالمقام والمقادير
هي جمع مقدار وهو في اللغة مبلغ الشي وفي عرف الحكمة كم متصل قار الذات والكم
عرض يقبل التجزي لذاته ونعني بالاتصال ان يكون لاجزايه حد مشترك يتلاقى عنده
بمعنى ان كل جزء فرض فيه تكون نهايته متحدة مع مبدا الاخر بخلاف العدد فان
الاربعة اذا قسم الى نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منها مبدا نصف اخر وهذا

هو الاتصال الذاتي الذي هو فصل الكم المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال
خط بخط فانه متصل بالقياس الى الغير لا في حد ذاته وبهذا اندفع انه لا نهاية لسطح
الكرة فلا يكون كما متصلا لان الحد هو الحد الفرضي اللازم بعد فرض القسمة لا النهاية
الموجودة وذكر قار الذات لاخراج الزمان لان المراد به ان تكون الاجزا المفروضة
ثابتة وليس الزمان كذلك والحركات جمع حركة على وزن غرفة وهي لغة ضد السكون
وفي عرف المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر قال الشارح يعني
مجموع الحصولين وهذا مخصوص بالحركة الاينية هذا وفي التعريف انظار لا يفي به
المقام وعند الحكما هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج واحترز بقوله
على سبيل التدريج عن الخروج دفعة كتبدل الصورة النارية بالهوائية فانه يسمى كونا
وفسادا لا يقال الحركة من الاعراض النسبية لانا نقول نفس النسبة لا تكون
صفة حقيقية واما معروض النسبة تكون حقيقية والحركة نسبية بالمعنى الثاني وقد
نبه بايراد الامثلة جموعا على تنوع منها اما الالوان والاشكال فظاهر واما المقادير
فلانها اما اجسام تعليمية واما سطوح واما خطوط واما الحركات فلانقسامها الى
الوضعية وغيرها او الى القسرية والطبيعية والارادية الى غير ذلك وما يتصل
بها قال الشارح اي بالمذكورات كالحسن والقبح المتصف بها الشخص باعتبار الخلقة
التي هي عبارة عن مجموع الشكل واللون ومن الضحك والبكا الحاصلين باعتبار الشكل
والحركة وكالاستقامة والانحنا والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل وغير ذلك
هذا وفيه حمل الحركات على كيفياتها من سرعتها وبطئها والحالة المتوسطة بينهما
حفظا لما هو المصطلح من الكيفيات على ما هو احد التوجيهات السابقة فلا يصح
حينئذ تمثيل ما يتصل بالمذكورات كالضحك والبكا الحاصلين باعتبار الشكل والحركة
واما قوله الداخلة تحت الشكل تقييد للامور الاربعة لانها تعرض للخط قطعا مع انه
لا شكل له لان نهايتي الخط لا يحيطان به واما ما هي للخط فداخل في قوله غير ذلك فانها
ايضا مما يتصل بالمذكورات لانها مما يتصل بالمقدار فلا يتجه ما اورده السيد
عليه من ان هذه الامور تعرض للخط ولا شكل له نعم يتجه انها لما كانت داخلة
تحت الشكل فقد دخلت في قوله والاشكال فلا معنى لجعلها داخلة تحت ما يتصل
بها الا ان يقال تسامح في قوله تحت الشكل واراد به تحت ما يتصل بالشكل الاول
قال واورد السيد ان الاشكال مما يتصل بالمقادير فلا وجه لضمها مع الالوان لان
حسن الشخص وقبحه مما يتصل بمجموعهما او بالسمع عطف على قوله بالبصر وهي في اللغة
الاذن وجمعها لان يكون للواحد والجمع وفي الحكمة قوة رتبت في العصب المفروش

على سطح باطن الصماخين يدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يصدق على قوة ثبتت في
احدى العصبتين من الاصوات الضعيفة والقوية والتي بين بين وانما وصف
الاصوات تنبيها على انواعها امورا اعتبارية لا يميز بينها الا باعتبار اوصاف متفاوتة
بالاضافة بخلاف الالوان واخواتها والطعوم والروايح وفي كون الاصوات باعتبار القوة
والضعف والتوسط من الصفات الحقيقية نظر لانها تختلف باختلاف المضاف اليها ولا يذهب
عليك ان للاصوات ايضا امورا مستقلة بها يدرك بالسمع كحسنها وقبحها والكيفيات
الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها موزونة ومشهورة وكذا الطعوم والروايح
فتخصيص ما عد من مدركات البصر ومدركات اللمس بقوله وما يتصل بها اتفاقي لا موجب
او بالذوق هو في اللغة مصدر ذاق بمعنى اختبر الطعم وفي عرف الحكمة قوة منبثة في
العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه تخرج عنه القوى المودعة في ابعاض هذا
العصب ويدخل فيه قوى غير مدركة للطعوم مودعة فيه ويمكن دفع الاول بان في
تحمل فانظروا وادفع النظر من الطعوم واصولها تسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة
ولذا قال اهل اللغة الطعم الحلاوة والمرارة وما بينهما من الحرافة والملوحة والحموضة
والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة والعفوصة طعم ينقبض به ظاهر اللسان
وباطنه والقبض طعم ينقبض ظاهر اللسان والتفاهة طعم لا يحصل من ذي الطعم
لسهولة الكمال صلابته وقد يستعمل بمعنى القابل الطعم او بالشم وهو في اللغة حس
الانف وفي عرف الحكمة قوة مرتبة في زايد في مقدم الدماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي
وفيه من الروايح جمع رايحة قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسما لها الا من جهة
الموافقة او المخالفة كرايحة طيبة او منتنة او من جهة الاضافة الى محلها كالرايحة
المسك او الى ما يقاربها كرايحة الحلاوة هذا وكان المراد بالانواع المنوعات
المندرجة تحتها والا فالرايحة الطيبة ورايحة المسك ليسا نوعين مختلفي الحقيقة
ولا يبعد ان تكون رايحة الحلاوة من قبيل الاضافة الى المحل ويكون المراد رايحة
ذي الحلاوة وباللمس هو في اللغة المس باليد وفي عرف الحكمة قوة سارية في البدن
كله يدرك بها الملموسات قالوا لم يخل في الكبد والرية والعظم والطحال والكلية
فعلى هذا لا يصدق في التعريف على شي من المحدود ولا يصلحه ضم الاستثنا ايضا لانه
لا يصدق على لامسة عضو عضو ويصدق على القوة العادية والنامية اذ لو اريد
بالملموس ما عليه اللغة كان قاصرا او لو اريد المدرك بالملامسة يلزم الدور ولم يراع
في ذكر الحواس الترتيب الذي راعوه اذ قدموا اللامسة لانها يحتاج اليها الحيوان
اشد حاجة وهذا شرح في جميع الاعضا ولم يخل عنه حيوان حتى للمراطين الفاقدة الاربعة

لان التشبيه اكثر ما يقع في المبصرات فلما قدم البصر جمع معه ما سوي اللامسة بجامع
الاختصاص ببعض الراس الا انه ينبغي ان يوخر الذايقة من الثلاثة ليصل باللامسة لشدة
المناسبة بينهما ولذا قال الامام الرازي لولا كثرة مباحث المبصرات لقدمنا المذوقات
ليكون ذريعة للملموسات من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والخشونة
والملاسة في المواقف الملاسة عند المتكلمين استوا وضع الاجزا في ظاهر الجسم والخشونة
عدمه فهما على هذا القول من باب الوضع وعند الحكما هما كيفيتان ملموستان قايمتان
بالجسم وفي شرحه وقيل قايمتان لسطح الجسم والصلابة واللين في المواقف هو عدم
الصلابة عما من شانه فهو عدم ملكة وقيل بل كيفية بها يطيع الجسم للغامز وفي شرحه
قال الامام الرازي هما من الكيفيات الاستعدادية دون الكيفيات المحسوسة
وقال الشارح وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكما والخفة والثقل
هو كعب مصدر والعلم حاصل بالمصدر ولا يخفي ان مفهومات الامور المذكورة ظاهرة
متشاركة فيما الصبيان وغيرهم والاشتغال بتعريفاتها لغو وان شاعت في غير
هذا الفن فتركناها لذلك وما يتصل بها اي بالمذكورات كالبلة والجفاف
وغيرهما او عقلية عطف على قوله حسية وتقسيم الخارج من وجه الشبه بالحسي
والعقلي لمزيد اهتمام به والا فغير الخارج منه ايضا قد يكون حسيا وقد يكون عقليا
اذ المراد بالحسي ما تكون افراده مدركة بالحس لكن لما لم يكن التشبيه به كثيرا اذ دار
عليه الاستعارة لم يتعلق به اهتمام يدعو الي تقسيمه وتفصيله وايضا تقسيمه الي
الحسي والعقلي عايد الي حسية الطرف وعقليته بخلاف تقسيم الخارج فلم يستغن عنه
بتقسيم الطرفين كالكيفيات النفسانية بنسبة الي النفس علي غير قياس النسبة كالجسماني
في النسبة الي الجسم والكيفية والنفسانية ما يختص بذوات الانفس حيوانية كانت
او نباتية كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة الي باقي الاجسام فلا اشكال
في التمثيل بالعلم المشترك بين ذوات الانفس والواجب علي انه قد يمنع الاشتراك بكون
علمنا عرضا وحادثا دون علمه تعالي فانه قديم وليس بعرض من الذكا هو كالتسوا سرعة
الفطنة كذا في القاموس وحرف بشدة قوة النفس معدة لاكتساب الارا وباخص منه
بمرتبتين وهو ملكة سرعة انتاج القضايا وسهولة استخراج النتايج بواسطة كثرة
مزاولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل ملكة اكتساب الارا التصويرية
وسرعة الانتاج وسهولة الاستخراج النظريين وعلي الاول سوال مشهورة من بعض
الفضلا الجامعين للعلوم من ان الذكا بجامع اكتساب الراي فكيف يكون معدا واجاب
بعض الاذكيا المحققين بمنع جامعية الذكا بان منشا الاشكال اشتباه صور الكلمات والاشكال

فطن

فطن العقد علي صيغة اسم الفاعل وهو اسم الفاعل وهو اسم مفعول اي قوة مهيئة
هياها الله تعالي لاكتساب الارا هذا ونحن نقول فليكن اسم فاعل بمعني قوة
مهيئة تهي النفس لاكتساب الارا وبمعني المعد علي صيغة اصطلاحا ولا نسلم ان شدة القوة
بجامع اكتساب الراي بل حين حصول الاكتساب بغير القوة والظاهر حمل الامثلة
علي المعاني العرفية ليكون تمثيلا لوجه الشبه بما يدور فيما بين البلغا والظاهر في قوله
والعلم حمل العلم علي اليقين فانه من افعال اليقين في اللغة اعني الاعتقاد الجازم المطابق
الثابت وان كان معانيه الاخر ايضا عقلية من المعاني الثلاثة التي ذكرت في بيان تعريف
البيان ومما هو مصطلح الحكيم من الصورة الحاصلة من الشي عند الذات المجردة لا حصول
صورة التي في العقل كما ذكره الشارح لانه احد اقسام العلم اعني العلم الكاسب كالحقوق
وليس من معاني العلم من ادرك الكلي او المركب في مقابلة المعرفة بمعني ادراك الجزي
او البسيط ومن مقابل الصناعة وهي ملكة يقتدر بها علي استعمال موضوعات ما نحو
غرض من الاغراض صادرا عن البصيرة بحسب الامكان وقول الشارح وقد يقال
العلم علي ملكة يقتدر بها الخ والغضب وهو حركة النفس ومبدؤها ارادة الانتقام
والحلم وهو ان تكون النفس مطمينة لا يحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب عند
اصابة المكروه وساير الغرايز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعية التي
جبل عليها الانسان كالطباع او الطباع ما ركب فيها من المطعم والمشرب وغير ذلك
من الاخلاق التي لا تزايلنا كذا في القاموس فعلي هذا يدل قوله وساير الغرايز علي ان
المثل سابقا سادي الامور المذكورة لانها التي جبل عليها الانسان لا انفسها ولو حمل
علي تفسير الغريزة لملكة يصدر عنها صفات ذاتية علي ما في الشرح لا يستدعي حمل
ما سبق علي الملكات وبالجملة لا يصح حمل العلم علي حصول الصورة والاعتقاد او ادراك
المركب كما يشعر به كلام الشرح ومن ساير الغرايز الكرم والقدرة والشجاعة ومقابلاتها
واما اضافية عطف علي قوله اما حقيقية وكاشف عن المراد به بان الحقيقي له معنيان
احدهما الصفة الثابتة للشي مع قطع النظر عن غيره موجودة كانت او معدومة
ويقابله الاضافي بمعني الامر النسبي الثابت للشي بالقياس الي غيره وثانيهما الموجود ويقابله
الاعتبار الذي لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الي غيره او مع قطع النظر عن الاعتبار
وقد نبه علي ضعف عبارة المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا لما هو اعتباري ونسبي
ولان الحقيقي ليس له معني يقابل الاعتباري والنسبي بمعني ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا
كازالة الحجاب التشبيه الحجة بالشمس واعلم انه لم يف المصنف بما وعد في ديباجة الكتاب
من حذوف الحشو والتطويل والتعقيد ونبه عنه في هذا المقام لان في هذه التقسيمات

مما لايقلع له في هذا الفن بل يوجب تحير الافهام وايقاع المبتدئين في الظلام حتى
كان الشارح قال كانه ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين فهو من
التطويلات المشكلة على المبتدي فيجب حذفه لمن التزم تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد
وكانه منع المصنف حذفه للانفة عن الاتهام بانه لم يعرف اصطلاحات المتكلمين فحذفه
لعدم فهمه مقاصد المفتاح في هذا المقام بكونه عاريا عن معرفة مصطلحات الكلام
وايضا وجه التشبيه **اما واحد** في ذاته بمعنى انه لاجزء له والا فلا تقابل بينه وبين
المركب لانه ايضا واحد حقيقة اذ الوحدة تعرض كل شي حقيقة نعم لو قال اما بسيط
او مركب لكان اوضح **واما بمنزلة الواحد** ولما كان ما هو بمنزلة الواحد عاما لان
لعروض الوحدة جهات شتى من الوحدة بالوضع والوحدة بالمحمول الى غير ذلك قيده
بقوله **لكونه مركبا من متعدد** اما تركيبا حقيقيا بان يكون وجه التشبيه حقيقة
ملتئمة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة انتزعها العقل
من متعدد والاعتبار عند البلغا للاعتباري بل الظاهر ان يخص التركيب في هذا العرف
بالمركب الاعتباري وتجعل المركب الحقيقي داخلا في الواحد على خلاف ما في المفتاح حيث
قال غير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد بكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا
من مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون في حكم الواحد وستعرف وجهه **وكل منهما** اي
كل واحد من الواحد وما هو بمنزلته **اما حسي او عقلي** والعقلي الذي هو بمنزلة
الواحد اما مركب من العقليات الصرفة او من الحسي والعقلي لان المركب من الحسي والعقلي
عقلي كذا حققه الشارح المحقق والسيد السند وفيه ان تحقق العقلي ما حصل في نفس
العقل وتحقق الحسي ما حصل في الحس المشترك او الواهمة والمركب المذكور ليس
شيا منهما بل مجموعا منهما والحق ان تقسيم ما هو بمنزلة الواحد ايضا ثلاثي كالمتعدد
واما متعدد عطف على اما بمنزلة الواحد اي وجه التشبيه اما واحد او غير واحد وغير
الواحد اما بمنزلة الواحد واما متعدد بان يقصد بالتشبيه تشريك الطرفين
في كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجه التشبيه فان القصد فيه الى تشريكهما
في مجموع الامور وفي الهيئة المنتزعة عنها كذا في الشرح وكان مدعاه الى تاويل المنفصلة
ذات ثلاثة اجزا الى منفصلتين ذاتي جزئين ان الحكم الانفصالي لا يمكن ان يتحقق الا بين
امرين اذ لا يمكن ان تكون القضية واحدة الاطراف هذا ويمكن جعل الجزئين الاولين
بمنزلة امر واحد هو غير متعدد اي وجه الشبه اما غير متعدد واما متعدد وهناك
يمكن الحكم بالانفصال بين امور وظني ان الحق انه ممكن على سبيل الاجمال كما يحكم
به الوجدان فان القضايا المنفصلة ذوات الاجزا الثلاثة فصاعدا انتمل على احكام

اجمالية

اجمالية اذا فصلت صارت القضية الواحدة اكثر من قضية ولا يخطر بالبال بسببه
متعددة مقصودة بتصديقات متعددة في الصورة الاجمالية فالداعي الى التكليف
ليس موضع التفصيل موضع الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم يجري في الطرفين ايضا فان
المشبه او المشبه به قد يكون واحدا وقد يكون بمنزلة الواحد وقد يكون متعددا
والقول بان تعدد الطرف يوجب تعدد التشبيه عرفا دون تعدد وجه التشبيه
لو تم لتم وجه التخصيص وقوله **كذلك** صفة للمتعدد واشارة الى انقسامه الى حسي
وعقلي **او مختلف** اي بعضه حسي وبعضه عقلي وكما ان احاد المتعدد قد يختلف
كذلك اجزا المركب كما اشرنا اليه ولم يلتفت اليه لان المقصود في المتعدد الاحاد دونه
على عكس المركب فان الملتفت فيه المركب الذي هو عقلي دون الاجزا المختلفة فاعتد
بحال الاحاد دون الاجزا كذا في الشرح وقد عرفت ما فيه ولك ان تريد بقوله كذلك انه
اما حسي او عقلي واما واحد او بمنزلة الواحد وبقوله او مختلف او بعضه حسي وبعضه
عقلي وبعضه واحد وبعضه بمنزلة الواحد لكن ايراد الامثلة يوافق الاول وحمل
العبارة عليه اشمل **والحسي** اي وجه الشبه الحسي **طرفاه حسيان لا غير** فالمتعدد الذي
بعضه حسي دخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسيا فلم يحتج الى تاويل الحسي بالحسي
بتمامه او بعضه كما فعل الشارح والى ان يقال حكم المختلف اجعل الى اشتراك العلة
لامتناع ان يدرك بالحس من غير الحسي شي ويتجه عليه ان الحسي كما سيجي ما افراده حسية فيجوز
ان يدرك من الطرف الحسي والعقلي بل قد حقق في غير هذا العلم ان النفس في مبدا
الفطرة خالية عن العلوم كلها ويحصل لنا المحسوس باستعمال الحواس والعقول بانتزاع
من المحسوس **ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم** اي اعم تحققا اذ كل طرفين
يتحقق فيهما التشبيه بوجه حسي يتحقق فيهما بوجه عقلي ولا عكس والمراد طرفا التشبيه
بالوجه العقلي اعم من طرفي التشبيه بالوجه الحسي فكل ما يصلح طرفا للثاني يصلح طرفا
للاول دون العكس وفيه نظر اذ ما صح فيه التشبيه بالوجه الحسي يحتمل ان لا يكون فيه
امر عقلي له مزيد اختصاص باحد الطرفين فيوجد التشبيه بالوجه الحسي دون العقلي
فان قيل هو مشترك فيه لا حاجة الى فيه **فهو كلي والحسي ليس بكلي** فيه تطويل ويكفي هو
مشترك فيه والمشترك فيه ليس بحسي بل منافاة المشترك فيه للحسية اظهر من منافاة ما يجوز
العقل فيه الاشتراك بالنظر الى مجرد مفهومه **قلنا المراد** يعني المراد المصطلح عليه
في لفظ الحسي **ان افراده مدركة بالحس** وبهذا اندفع ما ذكر المفتاح ان جعل المشترك فيه
حسيا مخالفة التحقيق ولا يرد ما ذكره الشارح انه لا يصلح جوابا لما في المفتاح من ان التحقيق
في وجه الشبه يابى ان يكون حسيا ومراد المصنف جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لانه

عدل المصنف من التحقيق الى التسامح لان التحقيق لا يابى ان يكون وجه الشبه
مما ادرك افراده بالحس **الواحد الحسي** شروع في تمثيل الاقسام الستة عشر بعد
التحصيل بالتقسيم فتامل **وقوله** الشارح شروع في تعداد امثلة الاقسام خبرا اذا
لم يذكر على طريقة التعداد **كالحمرة** كونها ونظايرها واحدا بمعنى ما لا جزء له
مما ينطرق اليه المنع فذاك يدعو الى جعل الواحد في مقابل المركب الاعتباري
الذي هو الهيئة المنتزعة ويأتي له داع اخر **والخفا** اي خفا الصوت من المسموعات
قال الشارح وفيه تسامح لان الخفا ليس بمسموع ودفعه السيد بان المراد
بالخفا ما يقابل الجهر **وطيب الرائحة** من المشمومات **ولذة الطعم** من المذوقات
ولين الملمس من الملموسات **فيما مر** اي في تشبيهها كما مرت في تشبيه الخد بالورود
والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر والريق بالخمر والجلد الناعم بالحرير
والعقلي عطف على الحسي عطف صفة على صفة اي والواحد العقلي **كالعراة**
من الفاتنة هي ما اكتسب من علم او مال **والجراة** فيها لغات حيث جات على وزن
الجرعة والشبعة والكرامة والجراية بالياء على وزن الكراهية شاذة وهي في اللغة
الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة في عرف الحكما لاختصاص الشجاعة بما صدر عن روية
فيختص بالعقلا قيل ولذا اختارها على الشجاعة ليصفو الاشتراك كما بين الرجل
الشجاع والاسد عن شوب اشتباه **والهداية** اي الدلالة الموصلة الى المطلوب
او الدلالة على ما يوصل الى المطلوب على اختلاف فيها **واستطابة النفس** اضافة
الى الفاعل يقال استطاب واستطيب الشي وجده طيبا **في تشبيه وجود الشي** هذا
الظرف متعلق بالظرف المتقدم الواقع خبرا عن الواحد العقلي **العديم** فعيل بمعنى
مفعول من عدمه كعلمه اي فقده او بمعنى الفاعل من عدم ككرم بمعنى انعدم والانعدام
لحن في اللغة من المتكلمين ولم يثبت في اللغة انعدم وانما تكلم به المتكلمون والعديم
في اللغة الاحمق **النفع** فاعل العديم او نايبه **بعدمه** الاولى بالعدم لان الظاهر
تشبيه وجود عدم عديم النفع بالعدم لا بعدمه ورجع الضمير الى مطلق الشي
وهذا التشبيه الاول وجه شبه عقلي كذا وهذا انما ياتي على ترتيب الوجوه
المتقدمة وقد راعى في ترتيب الوجوه الاربعة هو ما انبق فقدم ما طرفاه
معقولان لانه انسب بالواحد العقلي ثم ما طرفاه حسيان ثم ما المشبه فيه عقلي
لان الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل
هو معدوم او هو والمعدوم سوا تشبيها ويقول لم يثبت للموجود هنا ما هو للمعدوم
بل اردت نفي وجوده لكن هذا الحكم مبني على تشبيه الوجود بالعدم فانهم لما شبهوا

الموجود

الموجود بالعدم في العرا عن الفايدة ونزل منزلته صار هو معدوم لنفي الوجود
وكذا هو والعدم سوا ثم لما شاهد الشيخ ان الدخيل في البلاغة لا يكاد يوافقه
ولا يتمكن من ان لا يجعل هو معدوم اختصار موجود كالمعدوم ونحو كلا شي ووجود
شبيه بالعدم كما ان زيد اسدا اختصار زيد كالاسد بالغ في ان الحق معه وقال
الامر كذلك لكن ابيت ان لا تحمل على ظاهر قولهم موجود كالمعدوم الى غير ذلك فلا
مضايقة فيه بيد ان كلا ميسر لما خلق له ويجب العمل بما روي من كلم الناس على
قدر عقولهم وبهذا استغنيت عن ان يقول المصنف ممن لا مضايقة للشيخ معه في جعل
وجود شبيه بالعدم تشبيها وظهر ضعف ما قال الشارح ان كلام الشيخ ساقط مما
حققه المصنف فان الحق معه ولا مجال لانكار التشبيه كيف والشيخ لم ينكر التشبيه
في وجود كالعدم بل في قولهم هو معدوم او هو والمعدوم سوا فاحسن التامل وزين
التعقل تنفع من تعقبك احسن المنافع الذي ليس له مبطل ولا دافع **والرجل**
الشجاع نبه على معنى الجراة فلهذا لم يقل والرجل الجري كما هو الظاهر **الاسد**
والعلم باي معنى اخذ وقد عرفت **بالنور** هو الضوء اياكان او شجاعة والذي يبين
الاشيا **والعطر بخلق كريم** باضافة الخلق او وصفه بالكريم وجزم الشارح بالاولى
واللزوم حلاقة والخلق السجية والمروة والدين جابهمة ويضمنين ويحمل الواحد على
البساطة يخفي صحة التمثيل بالعرا عن الفايدة واستطابة النفس لشايبة التركيب
وقد ذكر في المفتاح والايضاح من امثلة العقلي فيما طرفاه عقليان تشبيه العلم بالحيوة
في كونهما جهتي ادراك واتفق الشارحون بان بيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة التي
هي سبب تفاصيل الادراكات لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى **اقول**
المراد بالادراك الوصول وتفاصيل الادراكات والعلوم كالحياة جهات الوصول
وهذا اقرب مما قال الشارح هنا ولو جعل وجه التشبيه بين العلم والحياة الانتفاع
بهما كما ان وجه الشبه بين الجهل والموت عدم الانتفاع كان ايضا صوابا **والمركب**
الحسي من وجه الشبه لا يكون طرفاه الا حسيين فلا ينقسم باعتبار حسية الطرف
وعقليتهما واختلافهما لكن ينقسم باعتبار افراد الطرف وتركيبه ولم يشر الى تقسيم
الطرف الى المركب والمفرد والمختلف لانه يجعل في ضمن تقسيم الموجه باعتباره ولم يكتف
بذلك في تقسيم الطرف الى الحسي والعقلي والمختلف تنبيها على ان الطرف ايضا مقصود
بالبحث كالوجه وليس احدهما تبعا للاخر وفي الشرح انما قسم وجه الشبه المركب هذا
التقسيم دون الواحد لان معنى تركيب وجه الشبه ان تكون هيئة منتزعة من اشيا
يشترك فيها هيئتان منتزعتان كذلك بان تعمهما تلك الهيئة والطرق المركبة

ما تكون هيئة منتزعة من اشيا اذ لا معنى لتركيب الطرق وتركيب وجه الشبه الا ذلك فلا يمكن تشبيه المركبين الا بالاشتراك في مركب يعمهما فلا يمكن ان يكون طرف لوجه التشبيه الواحد مركبين هذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري هذا التقسيم في وجه الشبه المتعدد وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى يتم وجه التخصيص ويتبين عدم صحة الاختلاف بما ذكر من ان التشبيه بالهيئة انما يكون باشتراك الهيئتين فيها ولا يتم عدم الجريان في المتعدد مما لم يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين المنتزعتين بجواز ان يكون في غير الهيئة من كونهما متحسين او مستترتين او مرغوبتين او مكروهتين الى غير ذلك فيصح ان يكون الواحد من وجه الشبه طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققته فكيف صح قول السكاكي وجه الشبه اما واحد او غير واحد وغير الواحد في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد قلت هذا انما استصعبه الشارح ويمكن دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما تكون هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا ولهذا قابلها بالاوصاف فان قلت لا يستبعد ذلك لولا يابى عنه ما صرح به من ان عدل العراق عن الفايدة واستطابة النفس من الواحد تسامح لان وجه التسامح ليس الآن فيما شايبة التركيب قلت لو سلم فلا ابا لانه لعله اراد التسامح في الاصطلاح بالتوسعة في التسمية بالواحد واعتباره على وجه يندرج فيه كثير من المركبات ولا يؤيد ان لا معنى للتركيب الا ذلك جعل استعارة الفعل واستعارة الاسما المتصلة به استعارة تبعية معدود من الاستعارة في المفرد دون الاستعارة التمثيلية التي هي استعارة مركبة فيما اي في تشبيه طرفاه مفردان كما اي وجه شبه في قوله قال الشارح يعني احيحة ابن الجلاح او قيس ابن الاسلت وقد تبع فيه الايضاح لكن في القاموس الاسلت من اوعب جدع انفه والذي قيس الشاعر وقد لاح هو كالاح بمعنى بدا في الصبح هو ضوء الصباح وهو حمرة الشمس في سواد الليل الثريا تصغير ثروى مونث ثروان كسكري للمراة المتولد سمي بمصغرها النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما ترى اي في المرء وهو ما خذ قول المصنف في المرئي وله احتمال اخر كما ترى كعنقود ملاحية العنقود معلوم والملاحية بضم الميم وتخفيف اللام عنب ابيض طويل على ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول الشارح عنب في حبه طول وقد تشدد اللام كما في البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة ولكن ان تجعل الاضافة بيانية حين نورا اي اخرج نوره بالفتح وهو الزهر الابيض والمطلق والزهر شاع في الاصفر من الهيئة بيان لما في قوله

الحاصلة

الحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المرأي فيه التقارن بقوله في المرئي مستفيدا من قول الشاعر كما ترى لانه لا تقارن في الحقيقة اذ لو كان لرأيتها متصلة متراكمة ولانه لا لون للفلكيات او لا علم بلونها ولا يعلم استدارتها وهي في الواقع كبار فما يشعر به قول الشاعر انه متعلق بالصغر لانها كبار في الواقع تخصيص بلا مخصص على الكيفية المخصوصة من كون البياض على نسبة معينة واحدة بين الاجزا وكذا الاستدارة والصغر والتقارن وقوله الى المقدار المخصوص اما حال من الكيفية كما تشعر به عبارة الشارح وشارحي المفتاح ولا يلزم الحال من الحال لان الكيفية في الجملة الظرفية مفعول بالواسطة فيصح نصب الحال عنه او حال من المتقارن اي الهيئة الحاصلة من التقارن منضما الى المقدار المخصوص للعنقود والثريا من الطول والعرض على ما فسره الى المقدار المجموع من الثريا والعنقود والاجزاء من الصور الصغار يعني ان الهيئة منتزعة عن الصفات والمقادير لا عن مجرد المقادير ولقد احسن صاحب المفتاح حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكتف بذكر المقدار المخصوص كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار مقدار القريب والبعيد لان ارادة الكيفية بالمقدار بعيد وفي عدم اعتبار المقدار في الهيئة نكير شديد ولقد غفل الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان الشيخ سكت عن ذكر الكيفية والمصنف جمع بينهما لان الجامع بينهما لان الجامع بينهما المفتاح والمصنف تبعه في ذلك ولا ينصر الشارح بانه لعله لم يكن في نسخته ذكر المقدار لانه شرحه في شرحه على المفتاح وجعل على الكيفية المخصوصة نفيا للتلاحق والتضام ولشدة الافتراق كما ذكره الشارح نقلا عن الشيخ وتبعه المحقق الشريف في شرحه للمفتاح مشتمل على لغو اذ لا ينطوي شدة الافتراق تحت التقارن عرفا قال الشارح انما جعل الشعر من مفرد الطرفين لان قوله حين نورا قيد للمشبه به لا جزئه والتقييد لا ينافي الافراد اقول بعد تحقيق المركب دخول حين نورا في المشبه به ايضا لا يوجب التركيب اذ لا معنى للتركيب الا انتزاع الهيئة من عدة امور فالتحقيق يغني هذا التدقيق ومن الله العون والتوفيق واحكام القول والتوثيق والمركب الحسي فيما اي في تشبيه طرفاه مركبان كما اي مركب حسي في قول بشار كان مثار اسم مفعول من اثار الغبار اي هيجه النقع والاضافة بيانية ولو جعل كان للتشبيه لم يكن المحذوف من اركان التشبيه الا الوجه وان جعل للظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة ويكون كقولك اظن زيدا اسدا فيكون ابلغ وهذا اصل مهو فيه في كل تشبيه مشتمل على كلمة كان جليا كانه حري بان تحفظ جليتها فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف على المثار بوا والمقارنة كما في كل رجل وصنعته

وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة للمصدر لئلا يقع في التشبيه تفرق يعني انه متصل بالمثار ومنضم معه ومن تتمته وليس مستقلا في الملاحظة وذلك الاتصال نشا في المقارنة المستفادة من العاطف ولم يرد الشيخ انه مفعول معه وعامله المثار لان النقع ليس معمولا للمثار لانه لم يعتمد حتى يكون له معمول وحذف المعتمد عليه تكلف لا يعتمد عليه ولو جعلت المثار مصدرا لكان النقع معموله بلا كلفة وكان اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ ويكون كلام الشيخ ادعي له ولا عليك ان ليس الاثار متشبهة لان المثار ايضا ليس مشبها وفي تشبيه المركب لا يلي المشبه اداة التشبيه فجعل الشارح المحقق هذا الاجتماع وهما منهم ليل تهاوى قال الشيخ اي يتساقط بعضها في اثر بعض وهو مضارع مؤنث حذف احدى تائيه ومن جعله ماضيا لم يؤنث لانه في الاسناد الى ظاهر الجمع العير الشامل بالخيار فقد اخل بكثير من اللطائف التي قصدها الشاعر على ما اطلع عليه في اثناء هذا واختلف في بيان الاختلاف فقال بعضهم ان سقوط بعض في اثر بعض لستفاد من صيغة الحال فان ما يحصل في زمان الحال شانه ان يحصل بالتدريج واختلاف الحركات وما يتبعهما بسقوط بعض في اثر بعض ولا يخفى ان الحصول التدريجي يقتضي الانطباق على ما كان حالا كان او غيره وامن اختلاف الحركات يجامع سقوط الجميع معا وقال بعضهم يفوت ما يفيده صيغة المضارع من استحضار الصورة العجيبة المستفاد من جعل الماضي في معرض الحال وقيل يفوت الاستمرار التجددي المعاد بصيغة المضارع المناسب للمقام وفي هذين القولين انه فوت لطيفة لا يدل في اثنائه الاخلال بكثير من لطائف تذكر فيه ونحن نقول ليل تهاوى الكواكب بخلاف ليل تتهاوى كواكبه فانه يفيد وصفه بكونه بالكواكب يسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل تحكم به ذائقة لا يفوتها فايل فحاوي البيان وحقايق نظاوي التبيان كواكبه اي كواكب له فكواكبها له لان سقوط الشيوف وارتفاعها انما يكون لطايفة طايفة منها لا لواحد فواحد وهذا مفهوم الجمع الاستغراقي بمعنى كل جمع جمع واسناد المضارع الاستمراري من الهيئة بيان لما في قوله كما الحاصلة من هوي قال الشارح بفتح التا ونحن نقول الاظهر ضم التا لان الهوي بالضم السقوط من علو الى سفل والهوي بالفتح اما كالهوي بالضم واما مقابله بتخصيصه بالاصعاد وتخصيص الضم بالانحدار على ما حققه القاموس اجرام اي اجسام وقد تعارف للجرم في الجسم العلوي كما تعارف للجسم في السفلي مشرقة مستطيلة متناسبة المقدار متفرقة في جوانب شيء مظلم فوجه الشبه مركب كطرفيه لكن التركيب اعجب مما يفيده بيان المصنف لانه دخل في هذا التركيب

اختلاف حركات بالسرعة والبطء وبالجهات وبالاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقي تلك الاجرام وتداخلها وتصادم بعضها بعضا كما هو شان تهاوي الكواكب لطايفة في اثر طايفة على ما نقل من اسرار البلاغة للشيخ وانه قال نبه على جميع ذلك بكلمة واحدة وهي قوله تهاوى وقد عرفت وجهه وانه لو كان ماضيا لم يفده وليس مرادهم ان عبارة البيت لا تحتمل الا تشبيه المركب بالمركب بل لا ينكر ان مثله يحتمل التشبيهات المتعددة المتفرقة والتشبيه الواحد اما تشبيه مركب بمركب كما عرفت واما تشبيه مثار النقع المقيد بالليل المقيد انما يريدون ان لا اعتداد فيها يحتمل تشبيه مركب بمركب لما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغي ان يلتفت الى القصد في هذا الشعر الى تشبيه السيوف بالكواكب والعجاجة بالليل ولذا الغاه الشيخ في هذا البيت واثبت تشبيه المركب بالمركب بدونه لظهور انه كالتشبيهات المتفرقة في حكم الساقط مع التشبيه المركب والعاقل تكفيه الاشارة والبليغ يكفي بادنى تبليغ والمركب الحسي فيما اي تشبيه طرفان مختلفان بالافراد والتركيب وهو قسمان اشار الى الاول كما مر في تشبيه الشقيق باعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ولو قال كما مر في تشبيه الشقيق وما يجيء في تشبيه نهار مشمس قد شابه زهر الربا لكان مستوفيا للاقسام وههنا بحث وهو انه لا يظهر ان المقصود بالتشبيه الشقيق الهيئة الحاصلة من نشر اوراق الشقيق المحمرة على سا قانه للخضر بشكل الظاهر من قوله اذا تصوب او تصعد ان النظر في المشبه والمشبه به على الحركات ايضا ومن بديع المركب الحسي اي الغاية في الشرف والبلاغة في القاموس البديع الغاية في كل شيء وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اي وجه شبه يجيء في الهيئات والصفات التي تقع عليها الحركة اي يتركب من تلك الهيئات كقول النحويين ولا يتاتى الكلام الا في اسمين او فعل واسم لكن لا بد من اعتبار تغليب بان يراد بالهيئات ما يشمل الهيئات المجردة والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم ليصح جعل ما يجيء فيها على وجهين اذ احد وجهيه ما جاء في الهيئة وما يقارنها من وصف للجسم والا فلا يصح قوله ويكون على وجهين احدهما ان يقترن اي يوصل من قرينة التي بالتي من حد نصر وصلته والمراد ان يقرب في اعتبار العقل وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كالشكل واللون ومع ذلك في قوله يجيء فالهيئات تسامح والمراد انه يجيء في الحركات الواقعة على الهيئات يرشد الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع تموج الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ في اسرار البلاغة اعلم انه مما يزداد والتشبيه به بحرا ان يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركات والهيئة المقصودة في التشبيه على وجهين احدهما

ان يقترن بغيرها من الاوصاف والثاني تجرد هيئة الحركة التي لا يراد غيرها فجعل
الشيخ الهيأت طرف التشبيه لا وجه الشبه المركب وجعل الهيئة المقصودة بالتشبيه
على وجهين لما يجيء في الهيأت التي تقع عليها الحركة فيبرئ كلامه من شائبة اضطراب ولم يحتج
الى تكلف كما اي وجه شبه في قوله اي ابن المعتز او ابي النجم والشمس كالمرآة في كف الاشل اي
الرجل الاشل والشلل اليبس في اليد او ذهابها والمراد هنا المرتعش لان عديم اليد
او يابسها لا يكون في كفه مرآة وقد صرح به السيد في شرح المفتاح من الهيئة الحاصلة
من الاستدارة مع الاشراق الظاهر ان ينضم اليه التموج فيقول والتموج الا انه اخره
عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه مسبب عنهما وعدل عن قول المفتاح وشبه
تموج الاشراق الى قوله مع تموج الاشراق لانه معلق اذ اضافة الشبه الى الاشراق
معنى والتركيب من قبيل حب رمانك لمن لا رمان له وله حب الرمان او لا تموج للاشراق
لانه اضطراب موج البحر بل له ما يشبه التموج فحذف الشبه واراد بالتموج الاضطراب
حتى يرى الشعاع بالضم كالشعة التي تراه من الشمس كالحبال مقبلة عليك اذا انظر
اليها والذي تراه ممتدا كالرماح بعيد الطلوع وما اشبه ذلك وبالفتح له
معان اخر لا تناسب المقام وتفصيلها في القاموس كانه يهم كيعلم بان ينبسط اي يريد
الانبساط يقول هممت بالشيء اذا اردته حتى يفيض اي يسيل استعار الفيض للشعاع
كما استعار التموج للاشراق للائتلاف بين اجزاء الكلام ورعاية لغاية الانتظام من
جوانب الدائرة ثم يبدو له اي يندم واصله يبدو له راي اخر غير الاول واسناد
الندامة الى الشعاع بلا اثبات الارادة له وتملكها له فيرجع من الانبساط
الذي بداه الى الانقباض كانه يجمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة انما تظهر
في الشمس بعد تحديد النظر اليها ليتبين جرمها بخلاف المرآة فانها تؤديها الى بادي
النظر فلذا جعلت مشبها بها للشمس والثاني من الوجهين ان تجرد الحركة عن غيرها
ولا يلاحظ معها غيرها من اوصاف الجسم فهناك ايضا لا بد من اختلاط حركات
اي امتزاجها ومزج العقل وتركيبه اياها الى جهات مختلفة متعلق بالحركات
اي لا بد من ان يتحرك بعض الجسم الى اليمين وبعضه الى الشمال مثلا او يتحرك تارة
الى اليمين وتارة الى الشمال مثلا فتدبر ولا تغتر والا لكان وجه الشبه مفردا او يعني
قوله ايضا انه كما لا بد له من حركات لا بد من كونها الى جهات مختلفة وهذا اظهر
مما فسره الشارح به من انه كما لا بد من الوجه الاول من ان يقرن الحركة بغيرها لا بد في
الوجه الثاني ايضا من اختلاط حركات مختلفة بالجهات فان قلت لا شبهة في امكان
انتزاع الهيئة المركبة عن حركات مختلفة بالسرعة والبطء الى جهة واحدة عن حركات

الاجسام

الاجسام الى جهة واحدة قلت لعله اراد انه لا بد لهذا القسم من بديع المركب
الحسي من الاختلاط المذكور فانه لو انتفى لم يبق مركبا كما اشار اليه بقوله فحركة الرحى لا تركيب
فيها او بقي ولم يكن بديعا كما ذكرت الا انه اكتفي بذكر ما هو ابعد لزوما لانتفاء الشرط
تأمل ويؤيد ما ذكرنا ما قال الشيخ على هيئته من هيأت الجسم في حركاته اذا لم يتحرك الى
جهة واحدة فمن شانه انه يعز ويندر وكلما كان التفاوت في الجهات التي تتحرك اليها
ابعاض الجسم اشد كان التركيب في هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصحف في قوله اي
قول ابن المعتز وكان البرق مصحف قار اسم فاعل من قرأ حذف همزته بعد قلبها بالانكسار
ما قبلها كما قلب في بادي الراي لذلك كذا ذكر في التفسير فانطبقا تارة وانفتاحا اي ينطبق
انطباقا تارة وينفتح انفتاحا تارة الا ان الانطباق والانفتاح في البرق سريعان دون مصحف
القاري الا ان يندم القاري عن القراءة فيجعله منطبقا عقيب الانفتاح فالمصحف
يتحرك الى العلو في الانطباق والى السفل ومن لطيف ذلك قول الشاعر في صفة
الرياض. جنت بسر وكالقيان تلحفت. خضر الحرير على قوام معتدل.
. فكانها والريح جاء يميلها . تبغي التعانق ثم يمنعها الخجل.
السر اسم جنس يطلق على القليل والكثير والقيان كالثان جمع قينة كجمة وهي الجارية
مغنية كانت او غيرها والمحلف احذا التي لحافا والقوام القامة وحسن الطول والخجل
كالفرس المتحير والدهش من الاستحيا ومقتضاه ان يكون معتدل على وزن اسم المفعول
مصدرا ميميا فيكون مبالغة في وصف القامة بالاعتدال وقد يقع التركيب اي التركيب
في الطرف كما او في الوجه والاشبه ان يجعل اللام للعهد اشارة الى التركيب البديع توهم
انه قال في الايضاح ومن لطيف ذلك قول ابي الطيب واشار بكلمة قد الى قلته نظرا الى
التركيب في الحركات في هيئة السكون كما اي التركيب في قوله اي قول ابي الطيب وهذا هو
الوجه دون قول الشارح كما اي كوجه الشبه الذي في قوله بشاهد سوق التركيب وبيان
المصنف لكلمة ما فائدة ذكر في بيانه تركيب المشبه لا وجه الشبه اذ الاقعا والهيئة
الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب في اقعائه هي المشبه والهيئة الحاصلة من جلوس
البدوي المصطلي وموقع كل عضو منه في جلوسه المشبه به وينبغي ان يجعل التركيب
في هيئة السكون ايضا على وجهين احدهما ان يجرد عن غيرها من صفات الجسم كما في قوله
في صفة كلب اي نعته يقعي من الاقعا وهو المشترك بين جلوس الكلب على استه
وجلوس الحيوان مع التساند الى ما وراه جلوس البدوي المصطلي اسم فاعل من
الاصطلا وهو الاستدفا بالنار وفي تشبيهه بالبدوي المصطلي مبالغة في استدامته
على الاقعا ومرتبة لوصفه بجدل القوائم فانها لا تفتر ولا تنكسر بالاقعا ثمة باربع مجدولة

لم يجدل اي بقوايم محكمة الخلق فلان مجدول الخلق اي محكم الخلق واصل المجدول
المفتول اي لم تفتل من طاقات بل خلقت محكمة مع عدم الفتل ويحتمل ان يراد بنفي الجدل
نفي جميعما فما يكون للكلب في غير صورة الاقعا من الهيئة الحاصلة اي من تركيب الهيئة
الحاصلة من موقع اي وقوع على عضو منه وسكون في اثنائه ومن تركيب الهيئة
الحاصلة من وقوع كل عضو من البدوي المصطلي في جلوسه ومن تركيب الصدر المشترك
بين الهيئتين وبابنهما ان يقترن بالسكون حيزه ليكون من اوصافه للجسم والشكل واللون
وغيرهم كما في قول الشاعر في صفة ضارب .

كانه عاشق قد مد صفحته . اي عرض وجهه . يوم الوداع الى توديع مرتحل .
او قايم من نعاس فيه لوثته . . يواصل التمطية من الكسل .

فان المشبه والمشبه به فيه الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صفحته واصفرار
الوجه الذي يكون للمصلوب او العاشق او القايم من النعاس المخطي المواصل للتمطي
لاجل الكسل فان في ملاحظة مواصلة التمطي وبيان سببه تفصيلا في التشبيه
ليس في التشبيه بالتمطي لانه امر جلي ولطف التركيب على حسب التفصيل و المركب
العقلي من وجه الشبه كحرمان مصدر حرمت الشي كعلمه وضربه منعه الشي فهو مضاف
الى الانتفاع اضافة المصدر الى مفعوله الثاني في قوله بالغ نافع صلة الانتفاع
وقوله مع تحمل التعب في استصحابه متعلق بالحرمان ومرتبط به كل في قوله تعالى
مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا جمع سفر
بكسر السين اي الكتاب قال في الايضاح فانه منتزع من امور مجموعة قرن بعضها
ببعض وذلك ان روعي من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول شيئا مخصوصا
وهو الاسفار التي هي اوعية العلوم وان الحمار جاهل لما فيها وكذا من جانب المشبه
هذا كلامه ولا يخفى ان الحمل في جانب المشبه تمثيلي تخييلي ولو جعل المرعي ان
الحمار غير منتفع بها لكان مشتركا بينه وبين اهل التورية بلا تكلف وتصرف واعلم
انه قد ينتزع من متعدد ان يجعل المتعدد منتزعا منه سواء كان المنتزع طرفا او
وجه شبه فلا ضمير في ينتزع وجعل الشارح فيه ضميرا وجه الشبه ويؤيده الضمير في
قوله فيقع للخطا لوجوب انتزاعه من اكثر ونحن نجعل الضمير للمنتزع المفهوم من
الفعل فان قلت هل حاصل هذا التحقيق الا انه قد يقع الخطا لا لتباين الي
تغييره ووضع غيره مقامه في الفايدة للتعرض له وما وجه تخصيصه بالانتزاع فانه
يجري في جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد
بانه في الاول لا يمكن اسقاط شي من متعدده كما بخلاف الثاني فانه لا يخلوا بالتشبيه الا

بالبعض فيه ولا يتعب عليك ان من جهة الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد الاول
بخلاف الثاني فانه يقع للخطا ايضا بان ينتزع من متعدد ويجب الانتزاع من اقل منه
وهذا انسب مما يستفاد من الايضاح ان المقصود الفرق بين التشبيه المركب
والتشبيهات المجتمعة بانه يمكن الاسقاط في الثاني دون الاول فانه لو حذف شي من
التشبيهات المجتمعة لم يتطرق خلل بالتشبيهات الباقية وان يختل الغرض من الكلام
كما في زيد يصفو ويكدر فانه لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالما الصافي بحاله
وان اختل الغرض من الكلام ووصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف
شي مما يوجد منه المركب لم يبق التشبيه بحاله واعلم ان المقصود بزيد يصفو ويكدر
زيد ما يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كانه سقط الناسخ ما فلا
بد ان زيد يصفو استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره الشارح او استعارة تبعية
كما ذكره السيد السند كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما ابرقت يوما عطاشا
غمامة حكي ابرقت السما صارت ذا برق وفي القاموس والصحاح ابرقت المراة تحسنت
وتزينت والناقة شالت بذنبها وتلقحت وليست بلاقح ويصح كل من الثلاثة في البيت
لكن لا بد لنصب قوما من تضمين معني الاطماع ولا يخفي حسن المعني الاخير بحيث
يمنع عن الالتفات بغيره فان الغمامة هنا كالناقة المتلقح في انها تري ما ليس لها
وتدعي كذبا واما ما ذكره الشارح ان في الاساس ابرقت لي فلانة اذا تحسنت لك
وتعرضت فالمعني ههنا ابرقت الغمامة للقوم اي تعرضت لهم فحذف الجار واوصل
الفعل ففيه ان الحذف والايصال سماعي لا يجترا الكلام عليه ما لم يثبت السماع وابرقت
بتزينت لي لتضمين الابراق معني التعرض كما يفيده قوله وتعرضت واكتفا الصحاح
والقاموس في تفسير ابرقت بتزينت ولا يصح للحذف والايصال فيما يحتاج الى التضمين
لان الجار قرينة التضمين وللحذف اخلال بالقرينة فتامل فان راوها اقشعت اي تفرقت
وتجلت اي انكشفت ولا بد هنا من تجريد لما عن معني السببية وجعلنا المجرد الظرفية
فانتزع وجه الشبه من مجرد قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة اذ جعل المشبه به
منتزعا من مجرده خطا لوجوب انتزاعه من الجميع اي جميع البيت فان المراد التشبيه
للحالة المذكورة في الابيات السابقة باتصال ابتدا مطمع الغمامة بانتها مويس فالمثبا
داخلة على المشبه به كما هو المتبادر او المراد التشبيه للحالة المذكورة بظهور الغمامة
لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها في اتصال ابتدا مطمع بانتها مويس على ان البا
بمعني في وهو غير عزيز في كلام العرب وربما ذكرنا ظهر ضعف ما قال الشارح ان معني
قوله باتصال يعني باعتبار ان يكون وجه التشبيه والمقصود المشترك فيه اتصال

ابتدا انطمع بانها مونس لان البيت مثل في ان نظهر للمنطر الى الشديد للحاج اليه
اماة وجوده ثم تقويته وتقوى تحتره وزيادة تدرج كالبا في قوله باتصال ليست في التي
تدخل في المشبه به لان هذا المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور العمامة
ثم انكشافها بل هي مثل البا في قوله لم التشبيه بالوجه العقلي اعم فليتامل وينبغي ان لا يخفى
ايضا ان المراد ليس مجرد الانتزاع الانفصال ابتدا انطمع بانها مونس بل انتزاع اتصال
ابتدا انطمع بانها مونس بالتدريج بان تظهر امارة الياس ثم بعضها الياس ثم اليا يفوت
فائدة ذكر انقشعت فالقوم ايضا لم يحفظه عن الخطا بالكلية فبالله اعتصم ان النفس امارة
بالسوء الا من عصم والمتعدد الحسي عطف على الواحد الحسي كاللون والرائحة في
تشبيه فاكهة هي الثمر كله على الاصح ومنهم من اخرج منها التمر والعنب والرمان
مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان ودليله لا يثبت تمام دعواه مع انه يحتمل
على التفسير عطف النخل والرمان من قبيل عطف جبريل على الملائكة باخرى في
بفاكهة والعقل عطف على الحسي حدة النظر وكمال الحذر كالنظر والفكر والاحراز
واخفا السفاد كالعماد تنزو الذكر على الانثى فيقال لم ير احد ذلك منه وفي المثل
هو اخفى سفادا من الغراب وقيل لا سفاد له بل ازدواج مع اشاه بالمطاعمة وهو انها
منقادة في منقارها وحكي في كمال حذره انه كان يوصي الى ولده ان يطير اذا راى
الانسان توجه الى الارض مخافة ان ياخذ الحجر لضربه فقال ولدا انا اطير اذا رايته
لعله كان الحجر في يده في تشبيه طائر او غيره بالغراب والمختلف عطف على الحسي
او العقلي على المختلف اي متعدد بعضه حسي وبعضه عقلي كحسن الطلعة
اي الوجه ونباهة الشان اي رفعه اي نصد رتبه مثلثة رواه ابن طريف
في تشبيه انسان بالشمس واعلم انه قد ينتزع الشبه كالفرس والعلم وكان المثل
صرح به القاموس كالصحاح لكن الشارح فرق بان الشبه كالفرس بمعنى التشابه وفي كلام
الصحاح اشارة اليه واراد به وجه الشبه من نفس التضاد اي التنافي سواء كان تضادا
او تناقضا او شبه تضاد لاشتراك الضدين فيه ثم ينزل التضاد منزلة التناسب
بواسطة تمليح اي اتيان بما فيه ملاحة وظرافة او تهكم اي استهزا او سخرية
وقد يجمعان قال المرزوقي في قول الحماسي اتاني عن ابي انس وعيد فسيل لغيظه
الضحاك جسمي ان قائل هذه الابيات قد قصد بها الهزء والتمليح هذا والضحاك ابو انس
وسيل ان ابتلي اشد فيقال للجبان ما اشبهه بالاسد وللبخيل هو حاتم فكل من
المثالين يحتمل لكل منهما ولنا معا في كلام الشرح والمختصر انه ان كان الغرض مجرد الملاحة
من غير قصد الى استهزا فتمليح والا فتهكم محل نظر والقسمة الصحيحة ثلاثية اورده

الشارح

الشارح على هذه العبارة انه يستفاد منه ان وجه الشبه نفس التضاد حتى الحق البعض
مذهبا وفساده ظاهر اذ لو قلنا البخيل هو حاتم في التضاد لم يكن فيه تهكم او لا تمليح
ولا حاجة حينئذ الى قوله ثم ينزل منزلة التناسب بل لا معنى له اصلا هذا اولا وثانيا
وجه للشبه حينئذ لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه الحاتم في الجود حتى لا يتاتى لنا
ان نقول المراد به هو حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه حينئذ نفس التضاد لا ما
ينتزع منه واجاب بان المراد انه ينزل احد التضادين منزلة الاخر للاشتراك
في التضاد ويجعل وجه الشبه ويتجه عليه انه التنزيل سابق على الانتزاع فلا يصح التراخي
المستفاد من كلمة ثم واجاب عنه السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح بان
القصد الى التراخي في المرتبة اذا العمدة في التشبيه التنزيل المذكور وما سبق
كالتوطئة له ولا يخفى انه تكلف والحق ان يقال المراد وقد يقصد الى انتزاع وجه
الشبه من نفس التضاد ثم ينزل منزلة التناسب انما يتم بالتهكم والتمليح كما اشار
اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو من تتمته فيتراخى التنزيل اخرى عن قصد
الانتزاع هكذا ينبغي ان يبحث عن دقايق الكلام ويوضح سرائر المقام ولا يبعد ان يقال
انتزاع وجه الشبه تحصيله بتكلف واعمال نظر فالمراد انه يجعل نفس التضاد
وجه شبه بتكلف لا يرتكب الا لداع فلذا عبر عنه بالانتزاع ثم ينزل ذلك التضاد
المعتبر في مقام التشبيه منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم فينزل احد الضدين
منزلة الاخر ويصير وجها للشبه بالاخر فلذا يحصل التمليح او التهكم ولا يصح التعرض
في التضاد في بيان وجه الشبه ويصح العطف بثم لان جعل التضاد وجه الشبه سابق
على التنزيل وبعد التنزيل ينقلب وجه الشبه الى الضد التنزيلي فيقصد
اولا في هو حاتم الى انه كالحاتم في التضاد فاذا جعل التضاد وسيلة الجمع
بينهما ينزل منزلة التناسب فيصير بخله كرما فيصير وجه الشبه الكرم التنزيلي
فلا يصح في مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال هو حاتم في الكرم ولعل المقصود
في امثال هو حاتم للبخيل انه في جانب الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب
الاخر والتمليح في انه افاد كمال بخله في صورة كمال الكرم والتهكم في انه
بالغ في كمال بخله مع ارادة انه مبالغ في كرمه والشارح العلامة جعل التمليح هنا
بمعنى الاشارة الى قصة او مثل او شعر نادر وجعل هو حاتم للتمليح لا للتهكم
ورده الشارح عليه بانه اشتباه التمليح والتمليح وبانه الاشارة فيه الى قصة
الحاتم ورده اخرى لكن الظاهر ان اعتبار التمليح في هو حاتم باعتبار الاشارة الى
المثل عند الشارح العلامة لان قولنا هو حاتم بمنزلة المثل في كمال الكرم واداه

اي اداة التشبيه اي آلته والاداة لغة الآلة سمي بها ما يتوصل الى التشبيه اسما كان
او فعلا او حرفا وقد بعد كل البعد من قال اطلاق اداة للتشبيه من خلط العربية
بالفلسفة ومن فروع تسميتهم الحرف اداة على عكس تسمية المنطقيين اداة السلب
بحرف السلب **الكاف** حرفا كان او اسما والثاني يكون في الضرورة والسعة عند
الاخفش والجزولي وخصه سيبويه بالضرورة ويلزم الكاف اذا دخل على ان المشددة
كلمة ما فيقال كما ان زيدا قائم لئلا يلتبس بكلمة كان **وكان** جمعها مع الكاف مثلا
لمذهب غير الخليل من ان كان كلمة موضوعة للتشبيه لان في مذهبه ان كان زيدا
اسد اي الاصل ان زيدا كالاسد غير صورة الجملة والمعنى على ما كان والكاف
من دواخل الجر بمعنى وان المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها صورة مكسورة
بمعنى تكلفات منهما مندوحة في عدها مطلقا من اداة التشبيه موافقة لما
اشتهر في عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم المبالاة بما قال الزجاج انه
للتشبيه اذا كان الخبر جامدا نحو كان زيدا اسد وللشك اذا كان مشتقا نحو كانك
قائم لتفرده في هذا التفصيل وان قوي ما ذكره من التعليل وهو ان الخبر اذا كان
مشتقا عين الاسم والشيء لا يشبه نفسه ووجهه ان ضمير المشتق عين الاسم والمشتق
عين الضمير ولا تضره بما يختلج في الوهم انه كما يشبه الشيء نفسه لا يحمل عليه
نفسه لانه مما لا يلتفت اليه نظر العقل ولان وجوب حمل الخبر على الاسم واما ما
يقال في دفع ما ذكره ان كان زيد قائما في تقدير كان زيدا شخص قائم لكن لما حذف
الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر صار الضمير يعود الى الاسم لا الى
الموصوف المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت فمما يعجب وان رضي به الشارح
وذلك لان الشخص القائم ان كان عين زيد فلا يصح التشبيه وان كان غيره فلا
يصح جعل ضميره لزيد قوله جعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر يرده انه
مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه به كانه المشبه ولان موصوف الجملة
لا يحذف الا بشرط فقد هناك لكن الشارح قال والحق انه قد يستعمل للظن
سواء كان الخبر جامدا او مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فعل كذا وقد كثر
في كلام المولدين **ومثل وما في معناه** نحو شبه وشبه ونحوه ودرج ما يشتق من
المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي معناه فيه يحتاج الى تحمل جعل ما في
معناه باعتبار المعنى المطابقي او الضمني والا فلا يشمل يشبه ونحوه ولم يستغن بقوله
بمثل وما في معناه عن ذكر الكاف وكان لان الحرف لا يكون في معنى الاسم والفعل استقلالا
معناهما وانه نعم لك ان تخص الكاف سابقا بالحرف وتدخل الكاف الاسمي في سلك

ومثله في معناه ولا يبعد ان يجعل من ادوات التشبيه صيغة التفعل نحو تحلم وتصبى
وتشيخ فانه في معنى صار حليما وصار صبيا وصار شيخا ولا يخفى انه لم يصر شيخا بل صار
كالشيخ في صدور افعاله عنه وظهور صفاته منه **والاصل في نحو الكاف** اي الاصل
في الكاف ونحوها ومثل هذه العبارة تعارفت في مثل هذا المعنى والمراد بنحو الكاف
ما لا يدخل الا على احد اركان التشبيه وهو ما يكون الداخل عليه مجرورا لا غير
واحترز به عن نحو كان وتشبه وتشابه بل عن مماثل فان قولنا زيد مماثل عمرو
بل المماثلة المشبه به بل المشبه وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا بالمجرور بقولنا
لا غير اذ عمرو في المثال المذكور مجرور **وقال** الشارح اراد بنحو الكاف ما يدخل
على المفرد كالكاف بخلاف كان وتماثل وتشابه وفيه ان تماثل وتشابه ونحوهما
يدخل على المتعدد **ان يليه المشبه به** فذكر واحكم الكاف ونحوها واهملوا حكم
كان ونحوها اذ لا يفهم من بيانهم الا ان ليس الاصل فيهما ان يليهما المشبه به ولا يعلم
ان ولي غيره واجب او اصل او ولي ان ولي المشبه به وغيره سيان **فنقول**
يجب ان يلي كان المشبه به الخبر وتقديم الخبر على اسم الحروف المشبهة لا يجوز في
غير الظروف والخبر هنا لا يكون ظرفا فتامل وفي الافعال واشباهها الاصل ان يليها
المشبه لانه الفاعل ولا يجوز العدول عن الاصل بتقديم المشبه به على المشبه لانه
تقديم المفعول على الفاعل **ثم نقول** الغرض من هذا التحقيق ان ما ليس بمشبه به
قد يقع في الصورة موقعه وذلك لا يختص بالكاف ونحوها وحق البيان في هذا المقام
ان يقال الاصل في الكاف ونحوها ان يليه المشبه به وفي كان ان يكون خبره المشبه
وفي الافعال وشبهها ان يكون مفعولا ثانيا المشبه بها وقد يخالف ذلك نحو واضرب
لهم مثل الحياة الدنيا كماء انزلناه الاية وكان مثل الحياة الدنيا ما انزلناه الى اخر
الكلام وليشبه الحياة الدنيا ما الى اخره **بل نقول** قد يقع غير المشبه به ايضا في
موقعه كما في قوله وكان النجوم بين دجاها فان النجوم ليس لها مشبها بها بل الهيئة
وقس عليه **قال** الشارح المحقق المراد اعم من ان يليه المشبه به لفظا نحو زيد
كالاسد او كزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا كقوله تعالى او كصيب من السماء
فيه ظلمات ورعد وبرق الاية فان التقدير او كمثل ذوي صيب فحذف ذوي
بقرينة الضمائر الطالبة له وحذف مثل بقرينة جعله مشبها به لمثلهم يشهد
بان حمل الاية على ما يلي الكاف المشبه به دون غيره وكون المقدر كالملفوظ فيما بينهم
وكلام الكشاف والايضاح وما صرح به المصنف في الايضاح حيث قال واما قوله
تعالى يا ايها الذين آمنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصاري

لي الله فليس منه يعني من قبيل ما لا يلي المشبه به الكاف لان المعنى كونوا انصارا
لله كما كان الحواريون انصار عيسى حين قال لهم من انصاري الى الله هذا وتبيادر من عبارة
المفتاح الايضاح انه حذف من بين كلمة ما وقال كان الحواريون انصار عيسى حين
ولا يرشد لي صحته حذف لا فتوبان لحاصل المعنى ولهذا قال لان المعنى ولم يقل
لان التقدير والتقدير كونوا انصار الله كلكون وقت قول عيسى فالمحذوف مضاف
ومضاف اليه كما صرح به المفتاح واضافة الكون لي الوقت اضافة المظروف الى الظرف
على نحو ضرب اليوم وهذا مما يخفى على اقوام فاشتبه عليهم انه كيف يضاف الكون لي
الوقت ولا يبعد ان يجعل ما في كما قال موصولة اي كالكون الذي قال عيسى لاجله من انصاري
لي الله والاوجه ان التشبيه لي نفس القول بجعل قول عيسى بمنزلة كون الحواريين
انصار الله في سرعة اجابتهم له وظاهر قوله تعالى نحن انصار الله يقتضي ان يكون
المعنى كما كان الحواريون انصار الله لا كما كان الحواريون انصار عيسى الا ان يقال تقديره
نحن انصار نبي الله لا يستدعا ظاهر من انصاري الى الله **وقد يليه غيره** اي قد يلي
الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون له مدخل في المشبه به وذلك اذا كان
المشبه به هيئة منتزعة بعضها لكاف بعض ما ينتزع عنه الهيئة ولا خفاء في كثرته
فالتقليل باعتبار الاضافة وقد اشار لي هذا بقوله نحو **واضرب لهم مثل الحياة**
الدنيا كما انزلناه من السما فاختلط به نبات الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح
ولا يخفى انه يمكن رعاية الاصل في جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والحال
والشان لكنهم لما وهم مستغنين عن الحذف لو اهملوا رعاية هذا الاصل فاهملوه
وراعوا اصل اخر هو عدم الحذف وقد يراعونه في مقام الاستغنا عن الحذف
اذا كان لا بد في المقام من حذف بني انه بعد الوقوع في الحذف لضرورة يهون ارتكابه
فيرتكب لادنى داع ومنه قوله تعالى او كصيب الاية لان حذف ذوي ضروري
للضماير وحذف المثل لانه انسب بجعل المشبه المثل واشد ملايمة **له**
ولهذا القدر لا يقدمون على التقدير فيما تقديره ضروري **وقد يذكر فعل**
ينبي عنه الظاهر ينبي عنه او ينبي اياه في القاموس انباه اياه وبه فكانه عن متعلقة
بالكف المضمن للانبا والاولى وقد يذكر ما ينبي عن التشبيه ليتناول نحو انا
عالم ان زيدا اسد وزيد اسد خطا بلا شبهة وكان زيدا اسدا اذا كان
كان للظن **ومما لا يشتبه** ان ليس مقصود المصنف ان يذكر فعل يدل على نفس
التشبيه فانه مستفيض كثير مثل يشبه وتشابه وتضاهي وتماثل بل المراد
فعل ينبي عن حال من احوال التشبيه على انه لا ينباه من قولنا انبا فلان عن فلان

الا انه اظهر حالا من احواله لا انه افاده تصورهما مع قوله ان قرب وقوله ان بعد
كما ذكره الشارح ان كون الفعل مبنيا على التشبيه نظرا للقطع بانه لا دلالة للعلم والحسبان
على التشبيه بل الدال عليه عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لاصلاح الكلام فلو قال
انه ينبي عن حال التشبيه عن القرب والبعد لكان انسب ضعيف **كما في علمت زيدا**
اسدا ان قرب التشبيه اي نسب لي القرب لما في العلم من الدلالة على تيقن الاتحاد
وتحققه فيفيد مبالغة في التشبيه وان المشبه بحيث يتيقن بينهما الاتحاد **قال**
الشارح دلالته على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وفيه
نظر وهو انما يصح وجها لتقريب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد **و كما في حسبت**
زيدا اسدا ان بعد التشبيه لما في الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين ففيه
اشعار بان في شبهه شبهة الاتحاد فيفيد قوة المشابهة دون قوة افادها ذكر العلم وينبغي
ان يعلم ان قولنا اشك ان زيدا اسدا ايضا ابلغ من قولنا زيد كالاسد فان ايقاع
المشابهة في الشك في الاتحاد يفيد قوة للمشابهة بلا شبهة ومن نفايس سوانح هذا
المقام انه يدخل ما ينبي عن حال المشبه به نحو علمت ان غرة الصباح وجه الخليفة فانه
يفيد المبالغة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة **والغرض منه** اي من التشبيه **في الاغلب**
يعود لي المشبه لان التشبيه بمنزلة القياس في ابتنا شي على اخر فكان الغرض عايدا
لي المشبه الذي كالمقيس وقوله في الاغلب لما سياتي انه قد يعود لي المشبه **به**
فان قلت فيما سياتي ما يدل على انه قليل وقوله في الاغلب يدل على انه غالب
قلت العلة بالاضافة الغلبة **وهو** اي الغرض **بيان امكانه** او وجوبه او امتناعه
او وقوعه فالاقتصار على الامكان من ضيق العطن في البيان فبيان الامكان **كما في قوله**
فان تفق اي تفضل باشرف **الانام** كسحاب الخلق او الجن او الانس او جميع ما على وجه
الارض **وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال** فانه اراد ان الممدوح به قد فاق
الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة والحال انه منهم والفايق على هذا الوجه كالممتنع
ان يكون من المفوق فاحتج لاثبات كونه منهم بانه حاله كحال المسك فان المسك بعض
دم الغزال وقد فاق الدما بحيث لم يبق له مشابهة بها وجعل الدليل لدفع
انكار كونه منهم ابلغ من جعله لدفع انكار تفوقه لان المناسب بمقام المدح
هذا فاعرفه ودع ما اشتهر انه لدفع انكار تفوقه وهو منهم فالتشبيه معتبر
في نظم البيت ومن المطويات فيه ومن مقدمات الحجة المشار اليها بقوله فان المسك
بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت من قبيل التشبيه لبيان الامكان فرية
بلا مرية اذ لا تشبيه فيه نعم الانسب بمقام المدح ان يجعل التشبيه لبيان

الامكان قريبة بلا مرية اذ لا تشبيه فيه نعم الانسب بمقام المدح ان يجعل التشبيه
لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يعري عن الوقوع او حاله عطف على امكانه كما في تشبيه
ثوب اخر في السواد ويتجه انه هل البليغ يختار التشبيه على الاخبار عنه بالسواد
فان هذا اوسد اوضح واخصر من هذا كهذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه
يستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد في الاخبار ولا يدخل هذا في بيان المقدار
لان بيان المقدار مسبوق بمعرفتنا الحال وبيان اللون من اول الامر مثلا وان كان
على وجه يتضمن معرفة المقدار لا يعد من بيان المقدار وفي كلام السيد السند
في شرحه للمفتاح اشعار بذلك حيث قال في شرحه قول المفتاح او لبيان مقدار
حاله يعني ان حاله معلوم فيراد بيان مقدارها في الشدة والضعف والقلة
والكثرة الى غير ذلك ومقابله بيان الحال وما ينبغيهما ببيان الامكان ونظائره
مع انها من الاحوال بناء على ان المتبادر من الحال ما بعد الوجود او مقدارها كما
في تشبيه ثوب بالغراب في شدته اي شدة السواد او تقريرها عطف على البيان
اي تقرير حالها ولا يخفى ان التقدير لا يخص الحال فانه يصح ان يكون التقدير
الامكان او تقرير مقدار الحال فالاولى ان يجعل ضمير تقريرها الى المذكورات
وتفسير قوله او تقريرها بتقرير شيء منها كما في تشبيه لا يحصل من سعيه اي فعله
او عمله او كسبه على طائل او فضل او غنى وسعة بمن يرقم من حد بيصر اي يكتب
او يخطط على الماء وقيد المفتاح الرقم بكونه في حضور المخاطب اذ التقرير فيه اقوى
لاعانة المشاهدة في ذلك كما لا يخفى وذلك ان تستفيد من صيغة الحال في عبارة
المصنف قال الشارح وتبعه السيد رحمهما الله في تقرير التقرير انك تجد فيه
من تقرير عدم الفائدة وتقوية شانه ما لا تجده في غيره لان الفكر بالحسبان اتم منه
في العقليات لتقدم الحسيات وفرط الالف بها وفيه انه هذا المقال لا يخص تقرير
حال غير الحسي بل يشمل تقرير بعض حسيات لا تقرر لعدم نفعهما لتقرير عدم نفع
الرقم على الماء وهذه الاغراض الاربعة وكذلك غرض الحاق الناقص بالكامل فقد
فات المصنف في ضبط الاغراض وفي بيان مقتضاها ايضا وفي درجه في تقرير الحال
لان الحاق الناقص بالكامل يستلزمه تكلف ومخالفته لما في المفتاح حيث جعله
مقابلا له يقتضي ان يكون وجه التشبيه في المشبه به اتم وهو به اشهر في الصحاح
الشهرة في وضوح الامر وفي القاموس ظهور الامر في شنعه يعني فظاعته وبالجملة
الشهرة تقتضي عموم علم الناس به وهذه الاغراض لا تطلب الا ان يكون المخاطب
اعلم بحال المشبه به على بيان الامكان وللحال والمقدار لا يقتضي علم المخاطب بوجه

الشبه في المشبه حتى تتضح صيغة التفضيل بل يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب
جاهلا بالمشبه وكذا في بيان الامكان والمقدار وايضا بيان هذا الشرط في هذا
المقام مستغنى عنه لانه سيجيء في تقسيم التشبيه الى المقبول والمردود الا انه
يقال الغرض منه هنا الاشارة الى وجه كون الغرض في الاغلب عائدا الى المشبه
ووجه ايهام التشبيه المقلوب كون المشبه به اتم من المشبه قال الشارح وظاهر
هذه العبارة ان كلا من الاربعة يقتضي ذلك ولا يقتضيه الا تقرير الحال لان
النفس الى الاتم الاشهر يقتضي ذلك اميل فهو بزيادة التقرير والتقوية
اجدر واما بيان المقدار فيوجب ان يكون وجه الشبه فيهما متساويا ويوجب
ان يكون على نحو واحد فيهما ليتبين المقدار على ما هو عليه ولذلك قالوا كلما
كان وجه الشبه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل
في القبول يعني هذا الكلام العام منهم مخصوص ببيان المقدار وكذا ببيان الامكان
يقتضي الاعرفية دون الاتمية كبيان الحال فانه يصح تشبيه الثوب الاسود بما
يساويه في بيان سواده بل المساواة احق لانه اسلم من الايقاع في خلاف الواقع
هذا الكلام مع تنقيح ومزيد توضيح وفيه بحث لا يحل عدم الاشارة اليهما
بل عدم التصريح الاول انه لم يقتض جواز التفاوت عن القبول بمعزل ولكن
ان نترك كونه ادخل في القبول بكونه اقرب الى القبول ولا يلزم منه اثبات الفوق
والثاني اذا قلت في مقام التهكم لقصير القامة هو كظل الرمح يكون التشبيه
لبيان مقدار طوله مع التفاوت بينهما ويمكن دفعه بان المراد بعدم التفاوت
ادعاؤه وفيه ان في الحاق الناقص بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق دقيق
لا يفوتك الا بتوفيق فاختبر فطانتك هل لك منها رفيق الثالث انه لو كان
في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم كان التشبيه في ادخال الشبه في حيز
الامكان اقوى لانه اذا كان اقوى ما يستبعد متحققا لان هذا المستبعد اولى
بالامكان الرابع في اقتضاء تقرير الامرين نظرا اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس
تقرير حال المعقول لان الف النفس بالمحسوس اكثر وان لم يكن المحسوس اتم في وجه
الشبه وقد بالغ فيه سابقا كل المبالغة وان لم نذكر مما ذكر فيه لابد الا ان
يراد بالاقتضاء اقتضاء اولوية وفي عبارته اشارة اليه فان قلت لم خص هذه
الاربعة بذلك وعبارة السكاكي كالصريح بان التزيين والتشويه والاستطراف
ايضا تشاركا في ذلك قلت لانها لا تقتضي الاتمية ولا الاعرفية قال الشارح كلما
كان المشبه به اندر واخفى كان التشبيه بتأديه هذه الاغراض اوفى ووجه ما قاله

في الاستطراف ظاهر وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تاثيرا
في من يشاهده واعجب وكذا اقبح ما لم يشتهر قبحه لان الف النفس يستهل امر
المالوف ويسكن شغف المشغوف ولما لم يظهر ما ذكرنا من الوجه اكثر كثيرون
مما ذكره فيما سوى الاستطراف كيف ولا وقد شرط السكاكي الاعرفية في التزيين
والتشويه ولا يخفى انه لا يصير ما نقله السكاكي حجة عليه لانه حمله على الاعرفية
بالغرض والسيد السند حمله على الاعرفية في وجه الشبه وبين وجهه بان وجه
الشبه في تشبيه اسود بمقلة الظبي مثلا ليس مطلق السواد والا فلا تزيين
مسلمة لا بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك
ان مقلة الظبي بهذا اعرف وكذا الحال في التشويه وفيما ذكره بحث من وجهين
احدهما ان الملازمة المشار اليها بقوله والا فلا تزيين مسلمة لانه بمجرد
التشبيه بالمر بن يخيل زينة ويحصل للطبع ميلا اليه وثانيهما انه اذا اعتبر
وجه الشبه السواد اللطيف فوجه الشبه في المشبه به اتم باعتبار اللطف وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ونقول هذه المخالفة منه مع السكاكي
او اشارة الى ان ليس على ما يفيده عبارته معول بل كلامه موول ولولا مخالفة
الاسام بعد تطويل الكلام فيما يجب في شانه الاهتمام لاقتفينا الشارح بنقل
كلامه وبيان طريق تاويله مع بعده عن المقام وكونه من فضول الكلام او تزيينه
عطف على بيان امكانه او تقريره او تزيين المشبه عند السامع كما في تشبيه
وجه اسود بمقلة هي شحمة العين التي تجمع السواد والبياض وهي السواد والبياض
او الحدقة والمراد هنا المعنى الاول وصحة التشبيه مبنية على ما نقله الشارح
عن الاصمعي في بحث الاطناب في شرح قوله كان عيون الوحش حول خبائنا
ان عين الظبي والبقر الوحشيين انما يظهر فيهما البياض والسواد بعد الموت
واما حال الحياة فعيونهن سود كلها الظبي معلوم وكتشبيه صوت حسن بصوت
داود وكتشبيه جلد ناعم بالحرير وكتشبيه النكهة بريح المسك وكتشبيه
طعم الطبيخ بالعسل فقوله تزيينه عند السامع احسن من قول الشارح في عين
التابع وقس عليه قوله او تشويهه يقال شوهه الله قبحه كما في تشبيه وجه
مجدور يقال جدر وجدر فهو مجدور ومجدر اي خرج منه الجدري بسلحة
هي العذرة جامدة طراوة فيها قد نقرتها اي ضربتها بالمنقار الديكة بكسر الدال
وفتح الياء جمع ديك على وزن فيل وهو معلوم وقد يطلق على الدجاجة او استطرافه
اي عد المشبه ظريفا حديثا كما اي كاستطرافه في تشبيه فحم هو كثير وكاحيز

الجمر الطافي فيه جمر في القاموس الجمر النار المتقدم فلا حاجة الى قوله موقد بحر من
المسك موجه الذهب لابراز متعلق بمفهوم فانه عبارة عن استطراف او بتشبيه
وجعله الشارح متعلقا بمقدر اي انما استطرف المشبه في هذا التشبيه لابراز
المشبه في صورة الممتنع عادة لا عقلا لامكانه وبان المسك مع كثرته جدا احق
بعد بحرا وللاستطراف المطلق الاستطراف في المثال المذكور ولذا لم يات
بالضمير لتبادر الذهن منه الى الاستطراف في المثال المذكور ولذا لم يات بالضمير
لتبادر الذهن منه الى الاستطراف في المثال وجه اخر غير الابراز في صورة الممتنع
عادة وهو ان يكون المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر في تشبيه
الفحم واما عند حضور المشبه كما في قوله اي قول ابي العتاهية في وصف البنفسج
ولازوردية بكسر الزاي هو الظاهر الثابت في نسخ رواية المفتاح كذا ذكره
السيد السند تزهو الكبير زهي على صيغة المجهول وزها لغة قليلة والمعنى يتكبر
ويفتخر بزرقتها لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة عند القائل وفي التعبير عن
البنفسج بلازوردية نوع اشعار اليه كان الباء في قوله بزرقتها المسببة ولو كانت
موجودة فالباء بمعنى مع وكان البيت تعجبا عن تكبرها بين الرياض لا يبعد ان يقصد
معنى علانية يعني يزهو علانية لا على وجه الخفاء على حمر جمع احمر اليواقيت جمع
ياقوت معروف من الجواهر وهو يكون احمر وغير احمر واجوده الرماني وله منافع كثيرة
ينفع الوسواس والخفقان وضعف القلب شربا وجمود الدم تعليقا ففي التكبر عليه
مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت شقائق النعمان وفي جعلها عين الشقائق
وجعل اللازورد منسوبا اليه للبنفسج اشارة الى تفاوت الشبهين لان الشقائق
واوراقها شبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه لا يشبه اللازورد
الا لونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار او الحمر دون تفسيرها بالشقائق
مبني على الغفلة عن الدقائق وفيه ايضا وجه تعجب لتكبر البنفسج كانها فوق قاماتها
ضعف بها اي بسببها ليقلها وطول مكثها فوقها منزلة التعظيم منزلة العظم
والجسامة او ايل النار في اطراف كبريت وهي حجارة يوقد بها وكما بمعنى الياقوت
الاحمر والذهب ايضا فان صورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها
في الذهن ندرة بحر من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة
البنفسج فيستطرف لمشاهدة عناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد
وللشيخ عبد القاهر وجه اخر وهو انه اراك شبها لنبات غض يرف واوراق
رطبة من لهب نار في جسم يستولي عليه اليبس ومبنى الطباع على ان الشيء اذا ظهر من

موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفوس اليه اكثر ولا يذهب عليك انه يجري
في تشبيه الفحم فانه اراك شبهًا لامر موجود من امر ممتنع الوجود وكذا الشيخ
الضعيف وجوه اخر وهي انه اراك شبهًا بين جسم ثقيل لا يبوي عمله وانه وبين
جسم لطيف في غاية اللطافة لا يتوهم في شانه ثقل او شبهًا بين او اعمال النار.
والامر الدائم او انه جعل قامات البنفسج كبريتا ونفسه اوايل النار فجعل
النار مع الكبريت مجتمعة غير مغنية للكبريت او جعل النار والكبريت ذات
رائحة طيبة ويمكن ان يجعل من الابراد في صورة الممتنع عادة فان الكبريت
الموقد لا يتكثر في موضع واحد ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف
ابرازا لشي في صورة الممتنع عقلا فكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام
البلغا وقد يعود الغرض الى المشبه به ويمكن تربيع قسمة الغرض
ثالث الاقسام ان يعود الغرض الى ثالث هو تحصيل العناق بين صورتين متباعدتين
غاية التباعد فانه امر مستطرف مرغوب للطبايع جدا ورابعها ان يعود الغرض
الى المشبه والمشبه به جميعا وهو جعلهما مستطرفين جمعهما لان كلا من
المتباعدين يستطرف اذا تعانقا وهو ضربان احدهما وهو الكثير الشايع
حتى اوهم صاحب المفتاح قصر الغرض العايد الى المشبه به عليه في اول
بيانه اشارة الى كثرته الى حد كانه ليس غيره وصرح بقلة الثاني ثم مباحث
قالت وربما كان الغرض بيان كونه اهم ولم يلتفت المصنف اليه واقتصر
المصنف على بيان انه ضربان فاختصر هذا المحل وقد تداركه الايضاح
حيث قال واما الثاني فيكون في الغالب ايهام انه اتم من المشبه في وجه الشبه
وذلك في التشبيه المقلوب وهو الذي يجعل الناقص في وجه الشبه مشبهًا
به قصدًا الى ادعا انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه يجوز ان يكون التشبيه
المقلوب مبنيا على تسليم انه اتم من المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك نزاع
في ذلك وانت جاريت معه وانه يصح التشبيه المقلوب في تشبيه للتزيين
والتسوية والاستطراف لادعا ان الزينة في المشبه به اتم او القبح اكثر او ادعا
ان المشبه به انه روا حقي ولا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل
كقوله اي قول محمد بن وهيب وبدا اي ظهر الصباح هو اول النهار وضوءه
يعني حمرة الشمس في سواد الليل لان غرته كالغرة بضمها بياض في جبهة
الفرس فوق الدرهم فيقال غرة الصبح لبياضه وجه الخليفة حين يمتدح
فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم من غرة الصباح في الوضوح والبعد عن ظلمة

العبوس

العبوس قالت المصنف وفي قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح
بمعرفة حق المادح وان لا ابتهاج له وكونه كاملا في الكرم والاتصاف بالبشر والطلاقة
عند استماع المديح هذا ولا يخفى ان في ايراد يمتدح مجهولا تربية لطيفة لذلك
يعرفها الذكي فانه لا يشعر بانه لا مدخل في ذلك لخصوصية مادح ثم اقول ايها الفطن
العارف بمقدار اللطايف المتخلص عن ربقة التقليد المتعرف بخفايا حسن المعاني
كالقايف ان الشعر يجوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون تشبيه وغرة الصباح
بوجه الخليفة في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة
اتم منها بالنسبة سرعة الى انتشار الطلاقة في وجه الخليفة اتم منها بالنسبة
الى انتشار ضوء الصبح و الضرب الثاني من الغرض العايد الى المشبه به بيان
الاهتمام كتشبيه الجايع وجها كالبدر في الاشراق والاستدارة بالرغيف
لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما ينبي عنه ظاهر هذه العبارة بل في استلذاذ النفس
فيه فان استلذاذ النفس بالرغيف ليس باعتبار استدارته واشراقه فحسب ويسمى
هذا النوع من الغرض اظهار المطلوب قالت السكاكي لا يحسن المصير اليه الا في
مقام الطمع في تسني المطلوب يعني تيسره كما يحكى عن الصاحب بن عباد ان قاضي سجستان
دخل عليه فوجد الصاحب ضعيفا فاخذ يمدحه حتى قال وعالم يعرف بالسجزي واشار
للندما ان ينظموا على اسلوبه ففعلوا واحدا بعد واحد الى ان انتهت النوبة الى
شريف من البين فقال اشهى الى النفس من الخبز تشبيه مقلوب في المال لانه جعل زايدا
على الخبز المشترك بينهما وهو كونهما مشتهى للنفس هذا الذي ذكرناه من جعل
احد الشيين مشبها والاخر مشبها به انما يكون اذا اريد به الحاق الناقص
في وجه الشبه كذا في الايضاح حقيقة كما في التشبيه الذي يعود الغرض منه الى
المشبه به بالزايد كذا قاله الشارح وهذا الكلام محل نظر لان ما تقدم كله ليس مما
يقصد فيه الحاق الناقص في وجه الشبه بالزايد على ما قررنا فيما سبق هذا ويمكن
دفعه بان المراد ان هذا الذي ذكر من جعل احد الطرفين مشبها والاخر مشبها به
يكون احد الطرفين اتم حقيقة او ادعا اذا اريد الى اخره فان اريد الجمع بين
شيئين في امر مركبا كان او مفردا حسيا كان او عقليا واحدا كان او متعددا او مركبا
تارة يكون في المتساويين في وجه الشبه وتارة يكون في المتفاوتين من غير قصد افادة
التفاوت فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه هذه العبارة قاصرة
ولا تشمل مثل قولنا تشابه دمعي اذ جرى ومدامتي فانه ليس العدول فيه من التشبيه
الى الحكم بالتشابه فالاحسن ترك التشبيه الى افادة التشابه وهذا الخلل

انما وقع من قبيل المصنف حيث غير عبارة المفتاح الى التشابه بقول الى الحكم
بالتشابه وخفي على من تلاه الى ان وقعت في الاخاذه فاغتنم السعادة قال المفتاح
تفاديا عن ترجيح احد المتساويين وكانه اراد التفادي عن ايهام ترجيح احد
المتساويين والا لوجب ترك التشبيه فيختل قوله فالاحسن ويبطل تجويز
التشبيه ولك ان تجعل وجه التشابه حفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به
وتوقي البيان عن الالتباس لان ظاهر العبارة الحاكم لا التشارك كقوله
اي قول ابي اسحق الصابي تشابه دمعي اذ جرى اي كل وقت جرى فعائد الظرف
التعميم يؤيده صيغة تسكب المفيدة للاستمرار ومدامتي المدام المطلق
الدائم والخمر كالمدامة لانه ليس شراب يستطاع ادامة شربه اللاهي فمن مثل
ما في الكاس عيني تسكب فوالله ما ادري ابالخمر اسبلت ذكر اسبل الدمع في
القاموس بمعنى ارسله وفي الصحاح بمعنى هطل فعلى الاول الباء زائدة وعلى الثاني
للتعدية فيحتمل الزيادة وههنا مطلقا كما في الشرح وهم لا يقال زيادة الباء
في غير النفي والاستفهام وفي خبر المبتدا سماع ولا يثبت السماع بالبيت مع احتمال
التعدية لانا نقول التعدية ايضا سماعية على من جعلها زائدة لعله
سمع الزيادة فلا يتم الحكم بكونه وهما ما لم ينف السماع والاحاطة بالنفي متعذ
جفوني ام من عبرتي كنت اشرب لا ويجوز عند قصد التشابه التشبيه ايضا
لان اداة التشبيه قد تستعمل لمجرد قصد التشريك كتشبيه غرة الفرس
بالصبح وعكسه متى اريد ظهور منير في مظلم اكثر منه والجواز قد استفيد
من قوله والاحسن واضحا وكانه تعرض له لتوضيحه بالتمثيل ولا يخفى ان البيت
كما يشتمل على تمثيل الاحسن الذي هو التشابه يشتمل على تمثيل الجائز الذي
هو التشبيه حيث اشتمل على قوله فمن مثل ما في الكاس عيني تسكب وكانه اراد
التمثيل بالتشبيه من ما احد الطرفين اكمل مع انه لم يقصد الالحاق بل التشابه
بعد التمثيل له بما لا مزية لاحد الطرفين على الاخر فتامل ولما فرغ عن النظر
في الطرف والوجه والاداة والغرض جاز النظر في تقسيمه بالاعتبارات الاربعة
فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة فابتدا بالتقسيم باعتبار طرفيه فقال وهو اي
التشبيه باعتبار طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام قسمة الاول ايضا
اربعة اقسام والثالث والرابع قسمان يعلم انقسامهما الى القسمين من بيان تقسيم
الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به ولم يشر الى تقسيمها والثاني يحتمل القسمة
الى الاربعة عقلا وكانه لم يوجد ولعدم وجوده سقط قسمان من القسم الثالث والرابع

فالاقسام

فالاقسام الفعلية ستة عشر حاصلة من ضرب اربع في اربع والواقعة تسعة ومن البين
ان تقسيم الطرف يستلزم تقسيم الثاني وباعتبار العكس الطرف وبالعكس وهكذا الحال
والاداة والغرض فالمصنف يقسم تارة الطرف مثلا وبترك تقسيم التشبيه باعتبار
وتارة بعكس اعمالا للطريقين وتجديدا للسلوك وتفننا في البيان واما تقسيم التشبيه
باعتبار الطرف هنا مع انه علم من تقسيم الوجه المركب باعتبار الطرف فلزم الاهتمام
بالتشبيه الذي وجهه مركب فانه ما به التفاضل بين الخطبا وللتنبيه على الفرق بين
المفرد والمقيد وهو احوج الى الفاعل واعمال الذكا اما تشبيه مفرد بمفرد
وهما غير مقيدين كتشبيه الخد بالورد لا يعني بالقيد ما ذكر معه قيد بل القيد
مدخل في التشبيه الا ترى انه جعل من غير المقيد قوله تعالى هن لباس لكم وانتم
لباس لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا دخل في وجه الشبه لهذا الوصف فانه اما حق
على ما بينه الزمخشري وهو ان كل واحد منهما يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس
او عقلي كما ذكر غيره وهو ان كل واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة
فان الفاحشة هي الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وما نهي عنه واللباس يصون من
كشف العورة والزنا لا سيما ان لم يجرد العورة عن اللباس لا يمكن الزنا كما ان كلا من المرأة
والرجل يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا ومما يتبعه في الوقوع في المنهيات وقبائح الذنوب
وبين الوجهين لا يتوقف على القيد على ما ذكر الشارح وفيه بحث دقيق يتبعه تحقيق
يتبعه تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه وصون
صاحبه وذلك ليس بمطلق اللباس بل للابسه فلاضافة اللباس دخل في وجه الشبه
فالاظهر ان الاية لتشبيه المقيد بالمقيد ووجه ما قاله انه شبه كلا منهما باللباس المطلق
في الاشتمال او الصيانة ثم قيل الاشتمال او الصيانة قدر وتذكر في التحقيق بعون
التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مسامحة لان اللباس يصون صاحبه عن السرد
لا عن فضيحة الفاحشة لكل من الرجل والمرأة وقد ظهر فساده ويمكن ان يكون وجه
الشبه ان كلا منهما يجعل صاحبه موقرا معززا في اعين الناس كاللباس ففيه اشارة
الى ان كلما كان الزوج اظهر وازكى كان ادخل في التوقير كاللباس وانما قدم غير مقيدين
لانه عدمي والمقيدان وجوديان لانه اقوى في الافراد والذي الكلام فيه او مقيدان
كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل كالراقم على الماء فان المشبه هو الساعي المقيد
ان لا يحصل من سعيه على طائل والمشبه به هو الراقم المقيد بكون رقمه على الماء لان وجه
الشبه فيه التسوية بين الفعل وعدمه وهو موقوف على اعتبار هذين المقيدين وقد
نبه بهذا المثال على ان القيد يشمل الصلة والمفعول ولا يختص بالاضافة والوصف

كما هو المشهور ومن الفيود والحال او مختلفان في التقييد وعدمه كقوله والشمس كالمراة
في كف الاشل يقال اشل يده اي اشلها ولحالية والجملة حال عن المصراع السابق ومضمون البيت ان
الصباح اصطاده والشمس كذلك كالشمس المطلقة ليست كالمراة المذكورة بل هي مقيدة
بزمان مخصوص وهو الصباح او العصر الا ان يقال لا يكفي في تقييد طرف التشبيه
اختصاص التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لابد من اعتبار في نظر الكلام حتي يكون
الطرف مقيدا او عكسه عطف علي قوله كقوله اي كعكس قوله وهو المراة في كف الاشل
كالشمس واما تشبيه مركب بمركب كما اي في تشبيه في بيت بشار الاضافة عهدية يشار بها
الي ما سبق من قوله كان مثار النقع البيت وتشبيه المركب بالمركب قد يكون بحيث يمكن
فيه تشبيهات متعدده بلا تكلف كما في قوله

• وكان اجرام النجوم لوامعا • درر نثرن علي بساط ازرق •

فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم السما الصافية الزرقا
بهيئة درر منثرت علي بساط ازرق كذلك تشبيه اجرام النجوم اللوامع بالدرر واديم
السما بالبساط الازرق شبها واضحا عاريا عن التكلف لكنه اين هو عن التشبيه الذي
يريك الهيئة التي تملأ القلوب سرورا او عجبا من طلوع النجوم مؤتلفة متفرقة
في اديم السما وهي زرقا رزقتها الصافية وقد تكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات
الا بتكلف لا تكلف من لم يذق حلاوة التشبيه المركب في قوله تعالي مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا الاية فقال شبه المنافق بالمستوقد نارا واظهار الايمان بالاضاءة
وانقطاع انتفاعه بانطفا النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة
ومثلوا لذلك • بقوله

• كانما المريخ والمشتري • قدامه في شامخ الرفعة •
• منصرف بالليل عن دعوة • قد اسرجت قدامه شمعه •

فانه لا يصح تشبيه المريخ بالمنصرف بالليل عن دعوة وتشبيه المشتري قدامه بشمعة
اسرجت فان التشبيه ربما لا يحسن وحده ويحسن اذا جمع مع تشبيه اخر ومنه اعرف
ان من التشبيه المتعدد ما يقرب التشبيه الواحد المركب في التضام والتلاحق وعرف
انه لم يبين التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وانه ليس التشبيهات المركبة في رتبة
فانه ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايضا بلا تكلف له فضل عما ساغت فيه بتكلف
له فضل علي ما لم تساغ فيه اصلا بل لا ساغت فيه اصلا بل لا ساغت فيه ولا بد من اجمالهما
لهذا المتاع اعلي من الكل لان وجه تعدده يشبه وجه وحدته في التضام والتلاحق
ولا يبعد ان يقصد تشبيه المركب بالمركب والاجزا بالاجزا في اطلاق واحد لانه

اذا جاز باداة واحدة تشبيهات الاجزاي المتعددة فليجز مع ذلك تشبيه الهيئة بالهيئة
ايضا واما تشبيه مفرد بمركب كما مر في تشبيه الشقيق باعلام ياقوت منشورة علي رماح
من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الشقيق والمشبه به مركب من عدة امور كما تري وكذا
تشبيه الشاة الجبلي بحمار اتي مشقوقة الشفة وللحوافر نابت علي راسه نحو عصا
والفرق بين المركب والمقيد احوج شي الي التامل ولهذا قال صاحب المفتاح وهذا
اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب لمن له فضل احتياج
الي سلامة الطبع وصفا القريحة فليس الحاكم في تمييز البابين اذا التبس احدهما
بالاخر سوي ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب لما كان الاشتباه بين البابين بتلك
المثابة وكفي شاهدا في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المصنف والمفتاح حيث
جعل المفتاح تشبيه الشاة الجبلي تشبيه المفرد بالمفرد والمصنف جعله من تشبيه
المفرد بالمركب وانه لم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتهما
فكانه جعل المركب في الصورتين مقيدا افاده الشارح وكان ما ذكره المصنف اقرب
واما تشبيه مركب بمفرد كقوله اي قول ابي تمام يا صاحبي تقصيا في القاموس
تقصيت في المسئلة بلغت الغاية فالتقدير نظريكما وفي الاساس تقصيته بلغت اقصاه
تريا وجوه الارض فانبلين تعجبا كيف تصور مضارع التصوير مجهول يقال صورة فتصور
والشارح جعله مضارعا محذوف اي كيف تتصعد تريا نهارا مشمسا منا شمس صادق
ذا شمس اي لم يسترها غيم قد شابه اي خالطه النهار زهر كتمر جمع زهرة كتمرة
وبركة الربي الهدي جمع ربوة كرحمة خصتها لانها انضر واخضر ولانها المقصودة
بالنظر كذا قاله الشارح في المختصر ويمكن ان يقال خصته لانه يخالطه الشمس في اول
طلوعه وتشبيه اول النهار بالليل المقمر اظهر لان نور الشمس فيه اضعف فكانما هو اي
ذلك النهار مقمر اي ليل ذي قمر في القاموس القمر والمقمرة ليلة فيها القمر
فليس الكلام في تقدير الموصوف حتي يرده قول الشارح فيه تسامح بنا علي انه في تقدير
ليل مقمر ففيه شائبة تركيب علي ما وجهه السيد السند والشارح توجيه اخر وهو ان
التشبيه في البيت لا يخلو عن تسامح اذ شبه النهار المشمس لان الضمير المشبه به راجع اليه
والمقصود تشبيه الهيئة شمس النهار المشمس الذي اختلط به ازهار الربوات فنقصت
باخضرارها من ضوء الشمس حتي صارت تضرب الي السواد بالليل المقمر فالمشبه مركب
والمشبه به مفرد وايضا تقسيم اخر للتشبيه باعتبار الطرفين لا يناسب التقسيمات
الاخر لانها كانت تقسيما لتشبيه واحد وهذا تقسيمات للتشبيهات المتعددة اذ لا
يتعدد طرف تشبيه واحد وايضا ليس من لطايف البيان بل هو من فراء اللف والنشر

الذي من الصنايع البديعة وكان وجه التعرض له ان الملفوف ربما يلتبس بتشبيه
مركب بمركب وتبعيته تعرض للمفروق تعرض للمفروق وان لا التباس فيه ولا يخفى
ان الملفوف والمفروق لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا وان تعدد طرفاه
اي كل من طرفيه فاما ملفوف قال المصنف وتبعه الشارح وهو ان يوتي بالتشبيهين
اولا ثم بالمشبه بهما هذا او هو قاصر ويجب ان يقال او بالعكس ليلا يخرج نحو كالعناب
والحشف البالي قلوب الطير رطبا ويابسا قال الشارح المراد اعم من الاتيان
بطريق العطف او غيره وكانه اراد به مثل قولنا كالقمر من زيد وعمرو اذا
اريد تشبيه احدهما بالشمس والاخر بالقمر بقرينة كقوله اي قول امرء القيس
يصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كان قلوب الطير اسم جمع لطاير رطبا
بعضها ويابسا بعضها لدى وكرها هو عش الطاير وان لم يكن فيه العناب
هو كرمان الحشف والحشف هو كغرس اردء التمر او الضعيف الذي لا نوى به
او اليابس الفاسد وكفلس الحر اليابس البالي شبه الرطب الطري من قلوب الطير
بالعناب واليابس العتيق منهما بالحشف البالي اذ ليس لاجتماعهما هيئة مخصوصة
يعتد بها ويقصد تشبيهها قال الشيخ فضيلة في اختصار اللفظ وحسن
الترتيب لا لان للجمع فايدة في عين التشبيه وهذا ولا يذهب عليك انه لا صنعة
في النشر لا على ترتيب اللف او كمفروق كقوله اي قول المرقش الاصغر عمرو بن حرملة
النشر اي نشر تلك النساء وريحهما مسك اي نشر مسك والوجوه دنانير
واطراف الاكف وروي اطراف البنان فالاضافة بيانية عنم هو شجر احمر لين يشبه
به بنان الجواري كذا في الصحاح وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه تشبيه
التسوية لانه سوى بين المشبهين كقوله صدغ هو بالضم ما بين الاذن والعين
والشعر المتدلي على هذا الموضوع والمراد هو الثاني الحبيب وحالي وكانه اراد انه
فيصح انه والصدغ كالليالي كل شعر من الصدغ كليل وكل حال له كليل المصراع
الثاني وثغره في صفا وادمعي كاللالي وصف دمعه بالصفا كيفي عن كثرة بكايه
لانه اذا المنزجر ماء المنبع يصفو عن الكدر لانه يغسل المنبع ويدفع عنه الكدورات
التي تمتزج بالما بخلاف ماء اجري احيانا فانه يتكدر بكدورات المنبع وان تعدد طرفه
الثاني قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع لانه يجمع للمشبه وجوه تشبيه او يجمع له
امورا مشبهات بها كقوله اي قول البحتري بات نديما لي حتى الصباح اغيد مجدول
مكان الوشاح الاغيد الناعم البدن وتذكير بات ونديما واغيد يدل على ان الكلام
في مذكر ومكان الوشاح يدل على انها محبوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر قلادتان

من

من لولو وجوهر منظومان مخالف بينهما معطوف احدهما على الاخر وادم عريض مرصع
بالجوهر تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها كانما يبسم بسم يبتسم كضرب وابتسم وهو اقل
الضحك واحسنه عن لولو منضد اي منظوم او برد لجد لم يصفه بالنظم لان الذهن
ينساق اليه من وصف اللولو او اقاح جمع اقحوان بالضم كالنقحوان وهو البابونج قال
في الصحاح جمع قال على اقاحي بحذف الالف والنون وقد لا تشدد اليا هذا فهمزة
اقاح مفتوحة ومما اشتهر من كثرها سهو شبه ثغره بثلاثة اشيا الا انه اورد كلمة
او تنبيها على ان كلا مشبه به على حدة وكلمة او للتسوية لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو
ويوجه بانه بمعنى الواو وكيف يحمل بمعنى الواو وهو احسن من الواو ويخلو عن وصمة
ايهام جعل المجموع مشبها به قال الشارح شبه ثغره بثلاثة اشيا ثم اعترض بان في
كونه من باب التشبيه نظرا لان المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا الا ان
لفظه كانما يدل على انه تشبيه اقول اولا هذا تشبيه بيتمه بثلاثة تقسيمات
والمشبه مقصود في الكلام لانه في معنى انه يبتسم بسما كبسم عن هذا او ذلك وثانيا ان تشبيه
الثغر باحدها وثانيا مثل به التشبيه بمتعدد بيت الحريري يفتر عن لولو رطب
وعن برد وعن اقاح وعن طلع وعن حبب قال الشارح شبه ثغره بخمسة ثم قال
في كونه من باب التشبيه نظر لان المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا اقول
التقدير يفتر اي يضحك ضحكا حسنا عن مثل لولو البيت فالمشبه مقدر في نظم
الكلام وانما لم يجعل استعارة مغنية عن التقدير لان استعارة امور متنافية لشي واحد
في كلام واحد دعوى ثبوت امور متنافية لشي واحد فلا يقدم عليه عاقل بخلاف التشبيه
بالامور المتنافية وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار وجهه
له ثلاث تقسيمات اوليات الاول هو تمثيل وغير تمثيل والثاني هو مجمل ومفصل والثالث
هو قريب وبعيد فصرح بالاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل ولا يرد انه تقسيم الشي الى
نفسه وغيره لان التمثيل ويشهد لذلك كلام الكشاف حيث يستعمله استعمال
التشبيه لانه مشترك بين مطلق التشبيه واخص منه وما هو نفس المقسم المعنى الاعم
والقسم ما هو اخص فلا اشكال وبهذا اندفع ايضا ان تعريفه بقوله وهو ما وجهه منتزع
من متعدد غير منعكس بخروج بعض امثال فرادا التمثيل عنه ولا يرد انه يشمل ما وجهه
مركب حسي فلا يطرده لان الشيخ قيده باسرار البلاغة بكونه عقليا حيث قال التمثيل
التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه يتضمن التشبيه
ولا يقال ان فيه تمثيلا او ضرب مثل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه
وان يقال ضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب النور للقران والحيوة للعلم هذا ما قاله

السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبل الشيخ لا انه مما امكن لا تثبت مخالفة
بين الجمهور والشيخ بل لان الشيخ فسره بالتشبيه المنتزع من امور ثم نبه على ان لفظ
التمثيل لا يجوز اطلاقه مطلقا ويجوز على العقلي مطلقا ولا يخفى على الذوق السليم
ان الشيخ فرق بين كون التمثيل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين التمثيل بمعنى
التشبيه بالوجه العقلي حيث جعل الاول بمعنى متقرر شايعا والثاني مما قد
يستعمل فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم اني اخاف ان يتحير في
حل عبارة الشيخ فافسره لك تبرعا ولا تؤاخذ في بسط الكلام فاني لا افعله
ترفعا **فنقول** يريد بقوله اداة المركب التشبيه عقليا ان اداة المركب الكلام
الدال على التشبيه فانه جاء بهذا المعنى حتى جعل البعض اطلاق اركان
التشبيه على الطرفين والوجه والاداة من فروعه وحيث انه قال يتضمن التشبيه
اراد به المعنى المصدري وكذلك بالتمثيل بقوله فلا يشكل عليك انه ينبغي ان يقول
اداة المركب عقليا يقال له التشبيه ولا يطلق عليه التمثيل وكانه اراد بضرب الاسم
مثلا استعارة الاسم **كالاسد** وستعرف تعقيبه والى ستشعر المصنف الاشكال على
تعريفه بانه غير مطرد لانه يدخل فيه التشبيه في الوصف المنتزع الحقيقي مع انه
ليس بتمثيل اشار اليه دفعه بقوله **وقيده السكاكي** اي المنتزع من متعدد **بكونه**
غير حقيقي كما قيده بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه متى كان وجهه
وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من عدة امور خص باسم التمثيل فقيد الوجه بقيدين
فلم يقيد المنتزع من متعدد وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه **فنقول**
وجها للدفع ان هذا القيد لم يثبت في غير كلام السكاكي فجريا في التعريف موافقا
للجمهور ولا يبعد ان يقال اوقع السكاكي فيه قول الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق
اسم التمثيل عليه فحمل العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبره فقط ثم ان وجه
عدول المصنف من عبارة السكاكي من عدة امور على طبق عبارة الشيخ الى قوله من متعدد
كما نبه عليه في الايضاح حيث قال امرين او امور ظاهر **كما في تشبيه مثل اليهود**
بمثل الحمار فان وجه الشبه هو حرمان الانتفاع بابلغ نافع مع الكد والتعب
في استصحابه فهو وصف مركب من متعدد وليس بحقيقي بل هو عائد الى التوهم كذا في
الشارح وهو المطابق لكلام المفتاح ثم من قال مراد المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل [illegible]
فلم ينظر في كلام المفتاح اذ في نظرا ما ان المراد غير الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي
ان يكون كذلك في احد الطرفين فهما لم يتضح لكن المتبادر الاول لانه المفرد الكامل
فليحمل عليه ما لم يصرف صارف وتقييد مثال التمثيل على بيان السكاكي واطلاقه

على

على بيان الجمهور حمل الشارح المحقق على ان جعل ما مر عبارة عن جميع امثلة ذكرت لوجه
الشبه المركب باقسامها من مركب الطرفين ومفردهما ومختلفهما وخالفه السيد السند
بدعوى ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبا وادعى ان تعريفه بما وجهه منتزع من متعدد
يتبادر منه المنتزع من متعدد في طرفي التشبيه لا المركب من متعدد هو اجزاؤه والا
لقال مركب من متعدد فخرج منه ما ليس طرفاه مركبين فلم يبينا ولما مر الا ما تركب
طرفاه ونوقش بان المصنف رد على السكاكي جعل التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة
التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب المنافي لاندراجه تحت الاستعارة التحقيقية
الدرجة تحت المجاز المفرد ويأبى المخالفة غير سديدة اما حديث المتبادر فمسلم
وانما اختير الانتزاع على التركيب ليعلم ان المدار على التركيب الاعتباري والهيئة
الانتزاعية لا على التركيب الحقيقي وليتناول المركب من متعدد هو اجزاؤه ومن متعدد
في الطرف وكذا استدراك المصنف على السكاكي ضعيف لان رد كون التمثيل على سبيل
الاستعارة كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة التمثيلية بالمركب
ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه المركب بما طرفاه مركبان نعم
جعل الشارح في تعريف المجاز المركب باللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي
تشبيه التمثيل احترازا عن الاستعارة في المفرد فلو لم يخص التمثيل بما طرفاه مركبان
كيف يحترز به عنه فبين كلاميه تناف لكن لا يوجب ذلك فساد كلامه هناك بل ينبغي
ان يحمل على ما سياتي على ان الاحتراز بزيادة تشبيه تمثيل خاص اذ لا بد اما من تقييد
اللفظ المستعمل بالمركب او تقييد تشبيه التمثيل بقيد فالفصل بالتخصيص وقع
من الجنس **ثم نقول** لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا ينتقض تعريف
المجاز المركب باستعارة لفظ مركب بمعنى مفرد شبه معناه بمعنى المركب بوجه شبه
مركب اذ قد سبق ان التشبيه بهذا الوجه يجيء لمفرد بمركب **واما غير تمثيل وهو**
بخلافه وهو ما لا يكون منتزعا عن متعدد عند غير السكاكي ويعلم منه غير التمثيل
على مذهب السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا والمراد بالوصف
الحقيقي ما يكون ما انتزع عنه اوصافا حقيقية والا فالهيئة الانتزاعية امر اعتباري
لا وجود له وهذا اول من جعل وهو بخلافه بيانا لغير التمثيل على المذهبين
لا تفسير عبارة الشارح لانه يحوج الى تكلفات بعيدة من جعل ضمير بخلافه الى ما
يطلق عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بل جعل قوله
اما تمثيل ايضا ثم اعتبار التوزيع بجعل كل مما يستفاد من قوله وهو بخلافه لاحد
معنيين غير التمثيل ولما فرغ من القسم الاول شرع في القسم الثاني بقوله **وايضا** التشبيه

اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه وقلما لا يستبعد ولما كان المجمل تقسيمان عقبه
بهما وفصل بينه وبين قسيمه والانسب بمقام التعليم تقديم المفصل لانه وجودي
ولانه يندفع به طول الفصل بين القسمين بتقديمه وكانه نظر الى ان المجمل اجمل
فمنه اي من المجمل **ظاهر يفهمه** اي يفهم وجهه **كل احد نحو زيد اسد ومنه**
خفي لا يدركه اي لا يدرك وجهه **الا الخاصة** سواء ادركه بالبديهة او بالتامل فالتقسيم
للتشبيه وتسميته بالظاهر والخفي تسمية له بحال الوجه وجوز الشارح كونه تفصيلا للوجه
بارجاع الضمير الى الوجه ويأباه قوله وايضا منه تقسيما للتشبيه قطعا وان يلائمه
اذ ماذكر عقيب الاسم الثاني من قوله وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه فكانه تفصيل
للوجه وكلام فيه **كقول بعضهم** هي الانمارية فاطمة بنت الخرشب حين مدحت
بنيها المكملة وهم الربيع الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس
قالت حين سئلت ايهم افضل **هم كالحلقة المفرغة لا يدري اين طرفاها** كذا ذكره
جار الله **وقال** الشيخ عبد القاهر انه قول من وصف بني المهلب للحجاج لما سأل
عنهم ايهم انجد اي انجع ولا تنافي بينهما بل هما يجتمعان على الصدق وتوارد
او بطريق اخذ المتاخر عن المتقدم ولا يخفى ان المراد بالخفي اخفى في حد ذاته
فلا يخرجه عن الخفاء عروض ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام وان وصف الحلقة
اظهر وجه الشبه فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل بل يجري في المفصل ايضا
وكانه خصه للتشبيه على انه مع خفاء التشبيه بحذف الوجه والمراد بطرفاها
طرفاها الاعلى والاسفل الملائمان للافضل والادنى واو المراد الادنى والاعلى
لم يعلم الوسط **وايضا** جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه تقديره للتقسيم
المجمل ايضا اي عاد عوده او فايدته التنبيه على انه استيناف تقسيم للمجمل ليس
تقسيما اذ ذكر المصنف المشعر بوصف الشبه النسب وبالمعنى ومنه يعلم ان المعتبر
فلم تدخل بين العاطف والمعطوف واما ما قال الشارح انه اختار منه
ومنه دون اما واما للاشعار بانه من تقسيمات المجمل دون مطلق التشبيه اذ لا
معنى لتوسط تقسيم بين قسمي تقسيم بل الوجه انه لا حصر فيما ذكر او يحتمل قسم اخر
هو ما ذكر فيه وصف المشبه فقط فاذ المرتبات باداة الحصر ولم يجعل التقسيم
رباعيا لعدم الظفر به في كلامهم ولا يخفى جريان هذا التقسيم في المفصل وكانه
لم يتعرض له لانه لم يوجد اذ لا معنى لايراد ما يشعر بوجه الشبه مع ذكره لا ان ذكره
في المجمل لدفع توهم انه ليس التقسيم مجملا مع ما يشعر بالوجه ولا داعي لذكره في المفصل
منه اي من المجمل **ما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين** اي وصف يذكره

من

من حيث انه طرف وهو وجه يشعر بوجه الشبه فخرج منه زيد الفاضل اسد لان
زيد الا يثبت له الفضل من حيث انه مشبه بالاسد وبما ذكرنا حققنا ان نقول
هكذا ينبغي ان يفهم وانما قدم العدمي وهو ما لم يذكر الى اخره على ما هو وجودي
في الجملة على الوجودي الى الصوف مع ان حق التعليم يقتضي اي وصف يذكر له من حيث
انه طرف وهو وصف يشعر بوجه الشبه فخرج منه زيد الفاضل اسد لان زيد
ان لا يثبت له الفضل من حيث انه مشبه بالاسد وبما ذكرنا حققنا ان نقول هكذا
ينبغي ان يفهم وانما قدم العدمي وهو ما لم يذكر الى اخره على ما هو وجودي
في الجملة على الوجودي في القرف مع ان حق التعليم يقتضي العكس حفظا للكلام
عن وقوع فاصلة بينهما ولو بالمثال **ومنه ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده**
لم يذكر مثاله لانه ذكر انفا ما هو مثال له **ومنه ما ذكر فيه وصفهما** اي وصف
المشبه والمشبه به كليهما **كقوله** اي قول ابي تمام في الحسن بن سهل
صدقت تصبح العيس بي والليل عندفتى • كثيرة ذكر الرضى في ساعة الغضب •
العيس الابل البيض يخالطها شقرة وهي اعيس وهي عيسا اتيت
سيدي حبلي الابل والسير في الليل صباحا عند فتى **صرفت عنه** اي عرضت
عنه **فلم تصرف** من حذ ضرب **ولقد ماعني وعاوده طبني فلم يجب كالغيث** هو المطر
والذي عرضه يريد **ان جئته وافاك ريقه** اي اوله اي افضله والموافاة
الاتيان **وان ترحلت عنه لج** المخصوصة **في الطلب** وصف الفتى بكثرة المواهب
اعرضت عنه اولم تعرض عنه والغيث بانه يصيبك جيئه او ترحلت عنه
وهذا ان الوصفان مشعران بوجه الشبه اي الافاضة في حالتي الطلب
وعدمه وحالتي الاقبال والاعراض **واما مفصل** عديل اما مجمل **وهو**
ما ذكر وجهه لما كان في هذا التعريف تسامح يجعل ما ذكر مما يستتبع وجهه
كان الوجه داخلا فيما ذكر وجهه وكانه لك التسامح نسب اعلى تسامح اخر بنيه
على هذا التسامح وعلى منشابه اخراجا للتعريف عن الابهام الذي هو غاية
تبعد عن الاتقان والاحكام فقال **وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه** اي وجه
الشبه **مكانه** والشارح جعل لهذا اشارة الى التقسيم بعد التعريف يعني المفصل
قسمان ما ذكر فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه الشبه تسامحا **كقولهم**
للكلام الفصيح اي الفصيح وكلام المفتاح فيه كالصريح او البليغ والثاني هو
الاشبه لانه احق بالتشبيه بالعسل **هو كالعسل في الحلاوة** وشاع هذا التسامح
الى ان صار الحقيقة مهجورة حتى لو قيل الكلام الفصيح كالعسل لا يفهم القصد الى

انه مثل العسل في ميل الطبع اليه ولا يجعل القدر ذلك بل لو سئل عن وجه الشبه
لا يجاب الا بالحلاوة فان الجامع فيه لازمها وهو ميل الطبع لانه المشترك بين العسل
والكلام لا الحلاوة التي هي من خواص المطعومات ولا يبعد ان يجعل وجه الشبه
نفس الحلاوة ويجعل ثبوته في المشبه على سبيل التخييل كما في تشبيه السنة بالنجم والبدعة
بالظلمة قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون الا حيث يكون التشبيه في وصف
اعتباري كميل الطبع وازالة الحجاب ويشبه ان يكون قولهم التحقيق في وجه الشبه
حيث قسموه الى حسي وعقلي مع انه في التحقيق لا يكون الا عقليا كما مر من تسامحهم هذا
ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم ناشئ من تسامح البلغاء من وضع المستتبع مكان
وجه الشبه فيقولون الكلام البليغ كالعسل في الحلاوة وزيد كالغراب في سواده
اي سواد الغراب او هو او زيد وقد يقال زيد كالغراب في سواده هما فلما
وضع البلغاء الحسي الملزوم لوجه الشبه الكلي مكان نزل علماء البيان الكلي الذي هو
وجه الشبه منزلة جزئياته فقسموه الى حسي وعقلي ويحتمل ان يكون قصده الى ان
تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل غير وجه الشبه منزلته فانهم
نزلوا الجزئية منزلة وجه الشبه الكلي فقسموه الى الحسي والعقلي والشارح العلامة
جرى على الاول لكن لم يتبين في تحقيقه مسلك السداد والشارح المحقق على
الثاني لكن لم يأت في بيانه بما عليه الاعتماد ومن الله الاهتداء والرشاد ولا يخفى
عليك انه نشأ من هذا التسامح ايضا التسامح في عد هذا التشبيه مفصلا
والتسامح في التعريف على ما عرفت بقي هنا بحث وهو ان ذكر الحلاوة في مقام
ميل الطبع من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وسلوك طريق المجاز ليس تسامحا
وايضا تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه اما قريب مبتذل اي غير مصون
من احد بل يعطى لكل احد ويناله بمجرد توجهه والابتذال عدم الصيانة
وهو ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر لظهور وجهه في بادي الراي
اي ظاهر الراي فان جعل من بدا يبدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان جعل
من بدا مهموزا فوجه حذف الهمزة انها قلبت بالانكسار ما قبلها ذكره القاضي
في تفسير قوله تعالى بادي الراي في تفسير سورة هود ووجه جعل اول الراي
ظاهره تنزيل اول الراي منزلة ظاهره الذي يبدو اولا ولك ان تجعله
حينئذ بمعنى اول الامر ولك ان تهمزه كما في قراءة من قرا بادئ الراي بالهمزة
وجعل القاضي تقديره في الاية وقت حدوث بادي الراي على حذف مضافين
ولك ان تجعله ظرفا تنزيليا فيستغني عن حذف المضاف ولا ينتقض التعريف

بتشبيهه

بتشبيهه بكون المشبه به لازما ذهنيا للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس اتفاقا لظهور
وجهه قيد للتعريف وتحقيقه ان يكون المشبه بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر
المفهوم الكلي الذي هو مشترك بينه وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفات النفس
الى المشبه به من غير توقف ولا يكتفى بما ظهر وجهه في بادي الراي لانه يتبادر منه
الظهور بعد التشبيه واحضار الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لا بد ان يكون
المشبه الى المشبه به لظهور وجهه بمجرد ملاحظة المشبه اما لكونه امرا جمليا
لا تفصيل فيه فان الجملة اسبق الى النفس من التفصيل وذلك لان التفصيل تحليل
امر مجمل او جمع امور مجملة والجملة اسبق الى النفس ولان النفس مجبولة على درك المجمل
وحفظ المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن جبلتها ولان المجمل احب عندها لانه
الذي يبقى لها بعد التفصيل فكان التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي الا ترى
ان التعريفات التي هي تفاصيل وسائل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل اعرض
النفس عن التعريف والتفصيل هنا ما خطر بالبال في تفصيل هذا الاجمال ولعله
اجمل مما ذكره الشارح المحقق في شرح هذا المقام حيث قال الا ترى ان ادراك
الانسان من حيث انه شيء او جسم او حيوان اسهل واقدم من ادراكه من حيث انه جسم حساس
متحرك بالارادة ناطق لان المفصل يشتمل على المجمل وشيء اخر فلهذا كان العام اعرف من
الخاص على ان في قوله كان العام اعرف من الخاص نظرا لان العام ربما يكون مفصلا كالجسم
النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا كالانسان وقال المصنف الا ترى
ان الرؤية لا تصل في اول امرها الى الوصف على التفصيل لكن على الجملة ثم على التفصيل
ولذلك قيل النظرة الاولى حمقاء وفلان لم ينعم النظر وكذا سائر الحواس فانه يدرك من
تفاصيل الاصوات والطعوم في المرة الثانية ما لم يدرك في الاولى وفيه بحث وذلك
ان ذلك ليس للاجمال فان الاجمال بعد التفصيل في غاية المتانة بل لانه لا اتقان
في النظر الاولى ولا يحصل احكام النظر فيها لقلة اعماله او قليل التفصيل مع غلبة
المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه والمشبه
به فقط لكن لا يساعده المثال او جعل الترديد لمنع الخلو كتشبيه الجرة الصغيرة
بالكوز في المقدار والشكل اذا اعتبر التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر جملي
يشهد له ما سيأتي من انه كلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم يقل
كلما كان التعدد اكثر كان التشبيه ابعد وفيه بحث لان الظاهر ان تعدد وجه الشبه
ايضا من اسباب البعد والغرابة ويرد ان للجرة الصغيرة ايضا كثير الحضور مطلقا
في الذهن فلا وجه لجعله مما غلب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا والجواب

ان كلا من الحرة والشمس مما يغلب حضور الكور والمراة عند حضوره فيصح التمثيل لغلبة
حضور المشبه به عند حضور المشبه بايهما شئت فتمثيل كل فيهم باحدهما جاء
على سبيل الاتفاق وهذا مما لا غنية فيه **او مطلقا** عطف على قوله عند حضور المشبه
لتكرره على الحس او لكونه لازما لما يتكرر على الحس او غير ذلك **كالشمس في المراة المجلوة**
في الاستدارة والاستنارة فان في الشبه تفصيلا لكن المراة غالب الحضور في الذهن
مطلقا **لمعارضة كل من القرب والتكرر التفصيل** الاحصر الا وضح لمعارضة غلبة
الحضور التفصيلي **واما بعيد غريب** عطف على قوله اما قريب مبتذل **وهو بخلافه**
اي بخلاف الغريب اي ما لا ينتقل فيه في بادي النظر من المشبه الى المشبه **به**
لعدم الظهور المعهود وهو الظهور في بادي الراي في كون المشبه به لازما ذهنيا
لظهور وجهه او لا ينتقل منه اليه لذلك اصلا والمصنف فسر قوله وهو بخلافه
بانه ما لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر وتدقيق نظر ووافقه
الشارح ويرد عليه التشبيه الغريب الذي المشبه به فيه لازم ذهنيا للمشبه الا
ان يتكلف فتامل **اما لكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمراة** في كف الاشل فان وجه
التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة تفصيل كما سبق **او ندور حضور المشبه به**
اما عند حضور المشبه قد عرفت وجه الترديد بينه وبين الندور مطلقا
فتذكر **لبعد المناسبة كما مر** من تشبيه البنفسج بنار الكبريت **واما مطلقا لكونه**
وهميا كانياب الاغوال **او مركبا خياليا** كاعلام ياقوت منشورة على رماح من
زبرجد **او عقليا** عطف على قوله خياليا لا على قوله مركبا خاليا والا لاكتفى به
ولم يذكر وهميا فتدبر فانه لطيف دقيق والظاهر ان المركب العقلي اذا كان قليل
التفصيل ليس نادر الحضور كما مر متعلق بقوله مطلقا والغريب البعيد ما يكون
وجهه خفيا لكثرة تفصيله او لتفصيل ما مع ندور حضور المشبه به عند حضور
المشبه او مطلقا **او لقلة تكرره على الحس** او عدم تكرره عليه او عدم تعلق الاحساس
كالعرش والكرسي ودار الثواب والعقاب واستغنى بذكر قلة التكرر عنهما لانهما
اولى بعلية الندور مطلقا ولك ان تجعل قلة التكرر كناية عن عدم كثرته وتجعل
النفي شاملا للجميع **كقوله والشمس كالمراة** في كف الاشل لم يقل كما مر كما في نظائره لان ما مر
كثير فليلتبس ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل وهو التوضيح والفرق بينه
وبين نظائره ان ما مر مثل به نظائره فيما سبق لعنوان ذكر هنا بخلافه فان مثاله
فيما مر لم يكن لقلة التكرير بل لاعتبارات اخر وانما كان ندور المشبه به سببا
لخفاء وجه الشبه لانه فرع الطرفين والجامع بينهما فتعلقه بعد تعلق الطرفين

كذا

كذا في الشرح **فان قلت** ما سبق من ان ظهور الوجه في بادي الراي سبب للانتقال
من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر يستدعي ان يكون تعلق الوجه قبل تعلق
المشبه به وينافي هذا البيان **قلت** تعلق الوجه موقوف على ذات الطرفين وسبب
للانتقال من المشبه الى المشبه به من حيث هو مشبه به فلا تنافي **فالغرابة فيه** اي في
المثال المذكور **من وجهين** كثرة التفصيل وندور حضور المشبه به مطلقا لقلة تكرره
على الحس والمقصود منه التشبيه على ان الترديد فيما بين الاسباب لمنع الخلو فلا مانع
من الاجتماع **والمراد بالتفصيل ان ينظر في اكثر من وصف ويقع** ذلك النظر **على وجوه**
اعرفها اي اشهر الوجوه واغلبها ينقسم الى قسمين احدهما **ان تاخذ بعضا** بما لاحظته
وتدع بعضا لا بمعنى ان تسقطه عن النظر وتعرض عنه بالكلية والا لا يكون المعتبر في التشبيه
الا البعض الماخوذ فان كان واحدا فيكون وجه شبه واحد لا تفصيل فيه وان كان متعددا كان
وجه الشبه امورا نظر فيها واعتبر الجمع ويكون ملاحظة ما تركته كالعدم في باب التشبيه
بل بمعنى ان تعتبر عدمه وتجعله داخلا في وجه الشبه وتجعل الوجه هيئة ملتئمة من
وجود بعض وعدم بعض **فان قلت** فاذا كان المشبه به مما لم ينعدم فيه ذلك الوصف
فكيف يشبه به في الهيئة من الوجود والعدم **قلت** المشبه به انما يشبه به بعد التجريد
عن الوصف وبعد اعتبار اوصافه بعدمه فالمشبه به حينئذ امروهمي **فان قلت**
فيكون وجه الشبه امرا نظر فيه في اكثر من وصف واعتبر الجميع فليس هناك الا قسم واحد
قلت نعم كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادي الراي وميز بين القسمين
لان في القسم الاول مزيد دقة وفضيلة اعتماد ولذا قدمه **كما في قوله** اي قول
امرء القيس **حملت ردينيا** اي رمحا ردينيا يقال رمح رديني وقناة ردينية وردينة
امراة السمهري زعموا انهما زوجان كانا يقومان القناة بخط هجر فيقال رمح رديني
وقناة ردينية ورمح سمهري وقناة سمهرية **كان سنانه سنا** ضوء البرق واللهب
لهب كالفرس والفلس اشتعال النار اذا خلص من الدخان كذا في القاموس فحينئذ
يلغو قوله لم يتصل بدخان وفي حواشي السيد السند انه شعلة نار يعلوها دخان
لم يتصل بدخان فقد اخذ السنان مجردا عن الدخان لانه يقدح في التشبيه المقصود
ولا يتم وجه الشبه بدون اعتبار عدمه ونقل عن ابي الحسن ان هذا من التشبيه التي
باتي صورة ولونا وحركة وهيئة **ونحن نقول** يحتمل التشبيه في كثرة التاثير
ونريد ايضا ومن غرابة التشبيه ولطفه هنا ان يعتبر كون اللسان متصلا بالخشب
لكون اللهب لذلك في الاغلب **و** الثاني **ان تعتبر الجمع كما مر من تشبيه الثريا** والشيخ
جعل اقسام الاعرف الاغلب ثلاثة اولها ان ينظر الى خاصة الجنس كما في عين الديك

حيث يشبهها بسقط من النار فانك لا تقصد فيه الى نفس الحمرة بل الى ما ليس في كل حمرة ثم قال انما جعلت هذه القسمة في التفصيل موضوعة على الاغلب الاعرف لان دقايق التفصيل لا تكاد تنضبط وكان المصنف عدل عنه ولم ينظم الثالث في سلك تقسيم الاعرف لما راه مكسورا بالقسمين المذكورين وكلما كان التشبيه من امور اكثر كان التشبيه ابعد لكون تفاصيله اكثر فلو قال كان التفصيل اكثر كان اوضح واخصر ومن العلماء في ذلك قوله تعالى انما مثل الحياة الدنيا الاية فانها عشر جمل متداخلة قد انتزع الشبه من مجموعها والتشبيه البليغ ما كان من هذا الضرب لم يقل منه لان الظاهر من الضمير عوده الى ما كان تركيبه من امور كثيرة فلهذا اضرب عنه الى الظاهر فان قلت البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه ليس شيئا منهما فكيف وصف بها ولو حمل على الكلام الذي فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار المطابقة لمقتضى الحال لا باعتبار كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان الخطاب مع ما يخاطب يستدعي تشبيها قريبا فلا يكون التشبيه لقريب بليغا قلت المراد بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغا يعني التشبيه المخصوص بالبليغ عند الغريب البعيد دون القريب المبتذل او البليغ بمعنى الواصل الى درجة القبول من البلوغ بمعنى الوصول وكلاهما تكلف لكن لا بد منه ومن قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة والتصريح لغرابته لا لاحد للخفا المردود والمعدود في التعقيد والمعاني الغيبية اعلا رتبة لعدم حسن الشركا فيه فرب شريف يبرز في معرض الخسيس لخسة الشركا فيه ولان نيل الشي بعد طلبه الذ حتى انه يضرب لما يتصل اليه بعد الطلب ببرد الما على الظما ولا تنافي بينه وبين ما يستعملونه من ان حصول نعمة غير مترقبة الذ فان الطلب لا ينافي الحصول لغير المترقب فانه يمكن حصول المطلوب قبل وقت ترقبه او من غير موضع يطلب منه ويترقب منه فاذا اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليا من اللذة وقد يتصرف في التشبيه القريب بما يجعله غريبا قال وهو على وجوه منها ان يكون كقوله يعني في ان تجعل التشبيه مبنيا عن اثبات امر للمشبه به ليس له كعدم الحيا للشمس في هذا البيت لم يلق هذا الوجه شمس نهارنا اي لم يره ولم يبصره الا بوجه ليس فيه حيا لان رؤية عظيم المقدار بعد التجاوز عن حد الادب خلاف الحيا كالشمس فقد تجاوزها في دعوى المشابهة فالتشبيه ضمني ومكني وجوز الشارح كون تلقى بمعنى عارض اي لم يعارض هذا الوجه شمس نهارنا فيكون التشبيه صريحا وتكون الملاقاة مبنية عن التشبيه وفي البيت وجوه اخرى لا يبعد ان تجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا

نحو

نحو التشبيه عن الابتذال والغرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وثالثها ما تضمنه جعل التشبيه ضمنيا من ان الشاعر يستحيي من بيان دعوى مشابهة الشمس وشمس نهارنا كناية عن الممدوح مفعولا لقوله لم يلق لكان فيه تصرف في غاية اللطف حيث عزل الشمس عن كونه شمس النهار وجعل كون المحبوب شمس النهار امرا مقررا ومثله

قول الاخر

ان السحاب لتستحيي اذا نظرت • الى نداك فقابسته بما فيها •

ومن لطايف هذا التشبيه ان اثبات الحيا للسحاب يستتبع كون المطر عرق وجه السحاب لان الحيا يوجب عرق الوجه وانسكاب قطرات العرق ومنها ما يكون مثل كقوله يعني في تعيين التشبيه بما يعرض تعليقا صريحا او غير صريح نحو فهو يد ركت تسكن الارض عزماته جمع عزمة للمرة من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مع النجوم ثواقبا من ثقبه بمعنى خرقه اي نوافذ في الامور كالنجم الذي يخرق الظلمة وينفذ فيها قال الشارح اي لوامعا وكانه جعله من ثقبة النار اي اتقدت لو لم تكن الثاقبات افول اي غروب وسمي هذا التشبيه التشبيه المشروط وهو التشبيه الذي يتقيد فيه المشبه او المشبه به او كلاهما بشرط وجودي او عدمي او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ او بسياق الكلام ومنها ما يكون بجمع التشبيهات كقوله يعني في دعوى قلة المشابهة وبيان كون المشبه به في الدرجات العالية ومبعد عن المشبه في ظلعة البدر شي في محاسنها وللقضيب نصيب من تثنيها اي من تمايلها وتعطفها ومنها ما يكون لجمع التشبيهات كقوله انما يتم البيت باعتبار اداته اما مؤكدا وهو ما حذف اداته في جعل زيد في جواب من قال من يشبه الشمس اي يشبهها زيد تشبيها مؤكدا نظرا لان حذف الاداة على هذا الوجه لا يشعر بان المشبه عين المشبه به فالوجه ان يفرق بين الحذف والتقدير ويجعل الحذف كناية عن الترك بالكلية بحيث لا يكون مقدرة في نظم الكلام ويجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان المشبه عين المشبه به في الواقع بحسب الظاهر فعلى هذا اذا كان مثل وهي تمر مر السحاب في تقدير مثل مر السحاب بالقرينة تشبيه مرسل وبدعوى ان مرور الجبال عين السحاب تشبيه مؤكد فاعرفه فانه من عوارف الفياض • وازهار روض من الرياض التي لا يفتح بابها الا للعالم المرتاض • اهداه لك خاليا عن ثبوت طمع الاعواض والاغراض ومنه اي قريب من هذا المثال فشبه بكلة منه على التفات بينهما بان المشبه به وضع في الاول موضع اداة التشبيه وهنا لم يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل عن مكانه وجعل مضافا الى المشبه او تقول مثل لجين الما بحيث يمكن تقدير اداة التشبيه

وفي الثاني بحيث لا يمكن اذ لا يصح ان يقال مثل لجين الما وجعل منه بمعني من التشبيه
المؤكد اي بعض منه كما ذهب اليه الشارح لا يفيد التفاوت بين المثالين افادة واضحة
فاحفظه واعتبر امثاله نحو والريح تعبث بالغصون اي تميلها ميلا رقيقا لا عنيفا
ففيها مدح الريح بالاعتدال وهو الريح المطلوب كما جا في خبر الاثار انه صلى الله عليه
وسلم اذا اراد ريحا كان يقول اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا والواو حالية وقوله
اي تميلها ميلا رقيقا لا عنيفا فقيد مدح الريح وقد جرى اما عطف حال على حال
واما تعقيب حال الحال مترادفة او متداخلة ذهب الاصيل اي ذهب الوقت
الاصيل اي الوقت بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر ويوصف بالاصفرار
فالذهب يستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة الى الاصيل فجعله من قبيل لجين الما
كما نقله الشارح لا خفا لجين الما بذهب الاصيل الجاري عكسه لكنه مموها بما فكره
متيقظا فان خطابنا مع اليقظان لا مع النسيان على لجين الما اصلنا كاللجين وهو المقصود
بالتمثيل واللجين هي الفضة الخالصة يشبه بها الما في البياض والصفا او هو مرسل
قسيم للمؤكد وهو خلافه وهو ما قصد اداته لفظا او تقديرا والعدم تقديره بالتاكيد
المستفاد من اجزا المشبه به على المشبه فان قلت ان زيدا كالاسد مشتمل على التاكيد
التشبيه فكيف يجعل مرسلا قلت اعتبر في المؤكد والمرسل التاكيد بالنظر الى اركان
التشبيه مع قطع النظر عما هو خارج عما يفيد التشبيه كما مر من الامثلة المذكورة
للتشبيه المذكور فيها اداته وكذا ان زيد جميع ما مر من الامثلة من اول الكتاب
الى هنا فانها تشبيه القاعدة بالجزء في تذكر اداة التشبيه او مثل التحسين الى
هذا التوجيه والا فان لا تقصد في بالتسوية كما هو ثمرة التقليد ونتيجة الابتلا
بالتقيد الشديد والتشبيه باعتبار الغرض ينقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو
الوافي بافادته اي الغرض كان يكون المشبه به اعرف شي الاولى او اتمهما الظاهر
الواو وقد بر فيه اي وجه الشبه في الحاق الناقص بالكامل وفي التقرير ايضا او مسلم
الحكم فيه معروفه عند المخاطب ينبغي تقييد قسمته ايضا به كما لا يخفى فلو اخر عن قوله
في بيان الامكان لا يمكن تعلقه بالاقسام الثلاثة من غير بعد في بيان الامكان يشبه
ان يكون كونه مسلم الامكان معروفه كما فيها واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا الحكم
مشتركا بين الامكان والتزيين والتسوية والحق معه فلا وجه للعدول نعم
هل يجب ان يكون المشبه به اعرف بوجه الشبه في التزيين والتسوية فيه تردد
نشا من ان وجه الشبه هل هو الوصف الحسن او القبح او مطلق الوصف فعلى الاول
نعم وعلى الثاني لا او مردود وهو خلافه والتسمية بالمردود والمقبول نظرا الى وجه

الشبه

الشبه فقط مجرد اصطلاح والا فكما انتفى شرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه او الطرف
فمردود ولكن يبعد الاصطلاح على جعل فائت شرط الوجه والطرف مقبولا لافادة
الغرض الا ان يقال الوفا بالغرض لا يوجد بدون اجتماع شرائط التشبيه مطلقا

فصل جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف منفردا عن سائر
التقسيمات بحث لانه لا يخص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار كل من الطرف
والوجه والاداة والمجموع ولم يعتد به على التقسيم بحسب الغرض مع انه لا مدخل للغرض
فيه لان شدة مناسبته بالاستعارة في تضمنه للمبالغة في التشبيه دعت الا ان يفصل
بينه وبين الاستعارة مهما امكن وخص البيان بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان
وتركها لان القوة باعتبار قوة المشبه به نحو زيد كالاسد وزيد كالسرحان وباعتبار
الاداة نحو كان زيدا اسد فان فيه مبالغة ليست في زيد كالاسد لانه بمنزلة ان زيدا
كالاسد وهذا ازري بعض ائمة النحو كان زيدا اسد بمعنى ان زيدا كالاسد وكان
مركبة من ان المكسورة وكاف التشبيه الداخل على جزءها وباعتبار وجه الشبه نحو زيد
كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا في الشجاعة يستوي فيها العامة والخاصة
ويخرج عن عهدتها عارف متن اللغة والنحو اما المتعلق بهيئة القوة الحاصلة باعتبار
حذف بعض الاركان فلنذا اختص بالبيان لكن لا بد من تحقيق معنى حذف نيط عليه قوة
المبالغة فانه اخفى في جلباب بيان المفتاح ولم ينكشف في نور الصباح الى طلوع هذا
الاصباح حتى ظن به ان المراد به ما يقابل الذكر وليس بذلك فان المسافة بين الملفوظ
والمقدر في نظر الكلام في قوة الافادة قليلة قد حكم به المفتاح في اثبات هذا البحث
ولهذا شاع التقدير بل شاع في مقام الافادة فلا يفرق عاقل بين قولنا زيد كالاسد
في الشجاعة وبين قولنا زيد في جواب من يقول من يشبه اسدا في الشجاعة بل المراد بحذف
الاداة والوجه تركهما وطيهما عن نظر البيان فالتقدير هنا داخل في الذكر فان مدار
البلاغة في زيد اسد في الشجاعة على دعوى الاتحاد وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها
في زيد كالاسد على ادعا عموم وجه الشبه وهو لا يجامع تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه
حذفه من اللفظ فهو من المعنى القابل للذكر وهذا الذي ستر الحق عن عبارة المفتاح
واخفاه عن الفحول وابعده عن الافتضاح حيث فارق حذف المشبه هذا المعنى لحذف الوجه
والاداة لمعنى اخر يجوب حذف المشبه حذفهما النه وابرزه في معرضه في الانظار واخفى
المقصود في خبايا الاستتار هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه
وفسر المصنف بحاصل مراتبه بالقوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر الاركان
كلها او بعضها ولا يخفى ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة

فالاولى اطلاق المراتب بهذا الاعتبار وانما اوقع المصنف فيه نفي المفتاح عن هذه
المرتبة دون اصل المبالغة لكن لابد من بنا نفيه على نفي المبالغة وضبط الشارح المراتب
الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا وحينئذ فاما ان يكون المشبه به مذكورا قطعا وحينئذ
فاما ان يكون المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين فوجه الشبه اما مذكور او متروك
وعلى التقادير الاربعة فالاداة اما متروكة او مذكورة واورد على وجوب كون المشبه
مذكورا جواز حذفه في جواب من شبه الاسد حيث يجاب بقولنا زيد بلا رتبة فيزاد
المراتب ويرد ايضا ان هذا المثال من قبيل حذف الوجه والاداة ولا مبالغة في
تشبيهه فضلا عن كونه في اعلى مراتب التشبيه لكن الوارد يندفع بما حققناه دون
ما اورد واجاب عنه الشارح والسيد في شرحيهما للمفتاح بمنع كونه تشبيها هل هو
تعيين المشبه وبعد التسليم بمنع وقوعه في كلام البلغا ولا يخفى ضعفه اذ لو لم يكن
هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من قام اخبارا بل تعيينا للقائم ولا معنى لمنع الوقوع
في كلام البلغا لانه حذف قياسي لا توقف وقوع مثله في كلام البلغا على السماع بل الجواب
انه نادر بالقياس الى ساير المراتب فلذا لم يلتفت اليه وان الجواب في حكم السوال ومطابق له
فحكمه ظاهر من بيان المراتب الثمانية ولو اردت بوجوب ذكر المشبه به ما يشمل التقدير
فانه المقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى حقق لكان جوابا متوازيا ولك في ضبط المراتب
الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معا او ليس شي منهما مذكورا او المذكور الوجه
فقط والاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر قول المصنف
اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر الاركان او بعضها اشارة الى المراتب
الثمانية وقوله باعتبار متعلق بمعنى الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه
كانه في معنى مراتب ثبتت للتشبيه وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه
سوق الكلام ولان اعلى المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب مختلفة كانه قيل واعلى
المراتب في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها
وما ذكرنا اقرب طريق فاقتصر عليه ومن البين انه لا مبالغة باعتبار ذكر جميع الاركان
فضلا عن قوة المبالغة وان يجعل الكلام ايلا الى ان اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة
باعتبار احد المذكورين لذا او كذا او ذا لا يتوقف على ان يكون لكل من المذكورين مدخل في ذلك
فليكن ذكر جميع الاركان مما لا مدخل له في هذا الحكم تكلف جدا فقوله باعتبار متعلق
بمفهوم اضافة المراتب الى التشبيه كما حققنا لا الى قوة المراتب كما يتبادر ووهم فاعرض
ما ذكرنا وان حذف احدهما في مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة لما دونه
من المراتب كما حكم به بل ليس من مراتب قوة المبالغة فليس حذفهما ايضا اعلى المراتب

في قوة المبالغة بل اعلا المراتب في المبالغة ولو قال واعلى مراتب التشبيه في المبالغة
لم يتجه هذا حذف وجهه واداته معا فقط بدون حذف شي من المسند والمسند
اليه وفسره الشارح بقوله اي بدون حذف المسند وله ايضا وجه لا يخفى على من السبع
وجه الكلام او مع حذف المشبه مع اعتبار في نظم الكلام اذ لو اعرض عنه وترك
بالكلية ليرتقي التشبيه الى الاستعارة ثم اي الاعلى بعد هذه المرتبة على ان ثم للتراخي
في المرتبة هذا هو المتبادر والمجري بيان الشارح وقد عرفت ما فيه ويمكن ان تفسيره
في ان بعد هذه المرتبة الاعلى حذف احدهما كذلك اي فقط او مع حذف المشبه
بقرينة قوله ولا قوة لغيره ولا يتوجه ما عرفت من لزوم كونهما اعلا بعد المرتبة الاولى
مع انه ينافي قوله ولا قوة لغيره ونفي القوة عن غير المذكورين من الامرين يفيد ثبوت المبالغة
فيه ولا مبالغة مع ذكر الوجه والاداة ذكر المسند او لا ففي قوة المبالغة بغيرهما لحاصل
الكلام ان مراتب الترتيب باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنتان فيهما مزيد
مبالغة في التشبيه هما ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه
واثنان لا مبالغة فيهما هما ما ذكر وجهه واداته مع حذف المسند وذكره وفرق
الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى وجعله
من مقتضيات كلام المفتاح وفي الشرح بان الثاني اقوى واختار السيد السند وانكر
كون الاول من مقتضيات كلام المفتاح ووجهه ان حذف الاداة جعل المشبه عين المشبه
به بخلاف حذف الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم وجه الشبه وفيه نظر لان الشركة في جميع
الامور ايضا ينفي المغايرة ويوجب الاتحاد لا يقال ذكر الاداة يوجب المغايرة لانا نقول
صحة الحمل ايضا توجب المغايرة ويمكن ان يقال تكفي المغايرة بحسب التعقل في صحة
الحمل دون التشبيه بعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه يختص بما يجامع الاثنينية
ووجه الشارح كون الصورتين الاوليين اقوى من الاربع المتوسطة بان المبالغة
اما بعموم وجه الشبه او بجعل المشبه به عين المشبه فما اشتمل عليهما فهو اقوى مما
اشتمل على احدهما وتوجيهه عندي بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فاذا لم
يقارنها ما يخل بها بقي على مقتضاها والا فينزل عنه الى مرتبة دونه ففي حذف الوجه
والاداة تحققت دعوى الاتحاد بلا شائبة فتور وفي حذف الاداة فقط الحمل دعوى
الاتحاد بذكر الوجه المبني عن المغايرة وقد جرى المصنف في هذا البيان على ما عليه
المحققون ورجحه الشيخ في اسرار البلاغة من ان نحو زيد اسد واسد بحذف زيد
وتقديره لقرينة وامثاله مما نسب فيه المشبه به الى المشبه او اضيف اليه
نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب اليه البعض وهذا النزاع لفظي مبني على جعل

في اثبات الصفة الغريبة فحصول هذا النوع من الكلام انك تدعي حدوث شي هو
من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها فلم يكن لتقدير التشبيه
فيه معني هذا وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة
في تشبيه زيد بهذا بادعا انه فرد منه فلا يستدعي جعله تشبيها حسن تقدير
اداة التشبيه او امكانه بل يكفي فيه الانتقال منه الى المبالغة في التشبيه والقصد
اليه واما ثانيا فلان نحو فلان بدر يسكن الارض يحسن فيه دخول الكاف من غير
تغيير الصورة كان يقال فلان مثل البدر يسكن الارض فيجعل يسكن الارض صفة
مثل المضاف الى البدر وجعله وصفا للبدر حين حذفه لكون البدر قايما مقامه
واما ثالثا فلان نحو اسد دم الاسد الهزبر خضابه ليس المقصود منه ادعا حدوث
شي هو من الجنس المذكور الا انه اختص بعينه عجيبة لم يتوهم جوازها بل المقصود منه
التشبيه بما ادعي حدوثه على الوجه المذكور والمفهوم من التشبيه كون الممدوح مثل
هذا الفرد الذي هو اقوي الافراد ودونه ولا يناقض ذلك كون هذا الفرد
المشبه به اقوي الجنس لان يكون دم ما تعارف كونه اقوي الجنس خضاب يده نعم
المشبه امر خيالي لا يتحقق له فقد لاح بما ذكرنا ان الحق ما عليه ظاهر كلام المصنف
من جعل امثال زيد اسد تشبيها مطلقا ولا يقدح فيه ما ذكره المصنف واما
ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة من انا لا نسلم ان قولنا زيد اسد يجب ان ينصرف
الى معنى قولنا زيد كالاسد لعدم صحة حمل الاسد لعدم صحة حمل الاسد لعدم
توقف صحة الكلام عليه فليكن في تقدير زيد رجل شجاع بان يكون الاسد مستعارا
للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد فليس بشي لانه لا ينكر امكان جعل الاسد
في المثال المذكور استعارة مع كون التشبيه بين زيد والاسد لان الاستعارة لا تجامع
ذكر المشبه او تقديره ولا خفا في انه على ما ذكره ليس زيد مشبها بل المشبه الرجل
الشجاع وهو ليس بمذكور في نظم الكلام ولا بمقدر فالاظهر ان نحو اسد على استعارة
لان تعلق الجارية حينيذ ايضا لانه في معنى يجتري وان امكن التعلق حين قصد
التشبيه ايضا لتضمنه معنى الاجترا لكونه وجه الشبه وقد جعل السكاكي نحو لقيت
من زيد اسدا تشبيها والمصنف اخرجه من تعريف التشبيه باشتراط ان لا يكون
على وجه التجريد ولم يجعله احد استعارة واما خالف السكاكي فيه لان الاتيان
باسم المشبه به ليس لاثبات التشبيه اذ لم يقصد الدلالة على المشاركة وانما التشبيه
يكون في الضمير لا ينظر الا بعد تامل ولم يجعل الاستعارة بالاتفاق لانه لم يجر المشبه
به على المشبه لا باستعماله فيه ولا باعتبار معناه له وهذا النزاع لفظي راجع الى تفسير

الاستعارة انما لذلك المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه على وجه ينبي عن التشبيه او اسم
لذكر المشبه به لاجرائه على المشبه مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح والاوجه
انه مبني على انه هل يكفي في الاستعارة دعوي ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده
او هي عبارة عن كون دعوي انه من جنسه مفروغا عنها مسكوتا والتعبير عنه باسم
المشبه به فعلى الاول امثال زيد اسد استعارة وعلى الثاني تشبيه لظهور قصد
التشبيه فيها بادني تامل لان الدعوي تشعر بالمبالغة في التشبيه لظهور كذبه بالحقيقة
فيصار اليها بخلاف صورة التعبير فانه يحتاج الانتقال عنها الى قصد التشبيه
الى مزيد تامل لان الدعوي التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة بل امر مفروغ
عنه فيحتاج الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها ثم انه نقل عن اسرار البلاغة
ان اطلاق الاستعارة في زيد الاسد لا يحسن دخول ادوات التشبيه من غير تغيير
لصورة الكلام فيقال زيد كالاسد بخلاف ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد
فانه لا يحسن زيد كاسد والا لكان من قبيل قياس حال زيد الى المجهول وهو
اسد ما اذ المراد باسد فرد ما ولهذا يحسن كان زيد اسدا لان المراد بالخبر
المفهوم فالتشبيه بالنوع لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن دخول
الكاف بتغيير صورته ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد كالاسد فاطلاق
اسم الاستعارة هنا لا يبعد ويقرب الاطلاق من زيد قرب بان تكون النكرة موصوفة
بصفة لا تلايم المشبه به نحو فلان بدر ويسكن الارض وشمس لا تغيب فان التقدير
اداة التشبيه فيه مزيد غموض ويحتاج الى كثرة التعبير كان يقول هو كالبدر
الا انه يسكن الارض وكالشمس الا انه لا يغيب وقد يكون في الصفات والصلات التي
تجي في هذا القبيل ما يحول تقدير اداة التشبيه فيه فيستند استحقاقه
لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها **كقوله**

اسد دم الاسد الهزبر خضابه ۝ موت فريص الموت منه يرعد

فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى انه كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض لان
تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على انه دونه او مثله وجعل دم الهزبر الذي
هو اقوي الجنس خضاب يده دليل على انه فوقه وكذا في الموت وايضا يلزم ان يثبت
للاسد المعروف ما ليس له فظهر انه انما اريد ان يثبت من الممدوح اسدا له هذه
الصفات العجيبة التي لم تعرف للاسد فهو مبني على تخييل انه زاد في جنس البدر
واحدا له تلك الصفة فليس الكلام موضوعا لاثبات التشبيه بينهما بل لاثبات
تلك الصفة فالكلام فيه مبني على ان كون الممدوح اسدا امر تقرر وثبت واما العمل

الى

التشبيه كما يستفاد من الشرح **ونحن نقول** في لقيت من زيد اسدا تجريد اسد
من زيد بجعل زيد اسدا وهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا
بالغاية لجنس حتى يجرد عنه اسد لكن هذا التشبيه مكنون في الضمير خفي لان دعوى
اسديته مفروغ عنها منزلة منزلة امر يتقرر لا تشوبه شائبة خفا ولا يجعل السكاكي
هذا من التشبيه المصطلح وكذلك يتضمن التشبيه تجريد الاسد الحقيقي اذ لا يخفى ان
المجرد عنه لا يكون الاشبه اسد فينصرف الكلام الى تجريد التشبيه فهو في افادة التشبيه
يحكم رد العقل الى التشبيه بمنزلة حمل الاسد على المشبه فهو الذي سماه السكاكي
تشبيها ولا ينبغي ان ينازع فيه المصنف معه وكيف لا وهو ايضا في تقدير المشبه والاداة
كانه قيل لقيت من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت في ذلك بينه وبين زيد اسد
الحقيقة والمجاز قوله المجاز عديل لقوله المشبه بعد قوله فانحصر في الثلاثة يعني
الحصر المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكناية فينبغي ان يقتصر على ذكر المجاز
لانه المقصود الثاني من البيان الا انه ذكر الحقيقة تنبيها على ان بحث المجاز يستتبع
التعرض للحقيقة لانها ضد له والاشيا انما تتبين باضدادها فهذا اختصار
لقول المفتاح الاصل الثاني من علم البيان في المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة هذا
وقدم الحقيقة لان مدار الحقيقة وهو الموضوع له اصل لما هو مدار المجاز اعني
لازم الموضوع له وسميت بالحقيقة الماخوذة اما من حق بمعنى ثبت فيكون فعيلا بمعنى
فاعل او من حق بمعنى علم فيكون فعيلا بمعنى مفعول والتاء على الوجهين للتانيث
عند صاحب المفتاح اما على الاول فظاهر لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويؤنث سوا اجري
على موصوفه او لا نحو رجل ظريف وامراة ظريفة واما على الثاني فلان الحقيقة تقدر
منقولة من الوصف للمؤنث محذوف وما يقال ان فعيلا بمعنى مفعول يستوي فيه
المذكر والمؤنث مخصوص بما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان محذوفا فيؤنث
للمؤنث للالتباس والتاء للنقل مطلقا عند الجمهور لان الوصف اذا انقل من الوصفية
الى الاسمية تلحق به التاء علامة النقل كما في الذبيحة وجعل الشارح توجيه المفتاح
تكلفا مستغنى عنه بما ذكره الجمهور ولعله تفصيل نظر المصنف عليه في الايضاح
وقال السيد السند دام ظله ان الاصل في التاء التانيث **ونحن نقول** الاصل في
النقل النقل في الغلبة فالظاهر انه استعمل الحقيقة في الكلمة محذوفة الموصوف
حتى صارت اسما لها وكذا التاني الحقيقة التي هي صفة الاسناد لاطلاقها على النسبة
او الجملة محذوفة الموصوف حتى صارت اسما لها ولا يخفى ان الحقيقة اللازمة
على توجيه المفتاح معينة على الحقيقة المتعدية لاستغنائها عن تعددها وصفا المؤنث

بخلاف توجيه القوم فان اللازمة والمتعدية معه سيان وسمي المجاز بالمصدر
الميمي مبالغة في جوازه عن مكانه الاصلي حتى كانه عين الجواز حيث نصب قرينة
مانعة من ارادة الموضوع له بخلاف الكناية فانها وان جازت مكانها الاصلي لكن لا مانعة
كالحفظة فانه وجه بديع يندفع به ما وجه به نظر المصنف انه لو كان التسمية
بالمجاز بكون اللفظ جائزا عن مكانه الاصلي لناسبه التسمية بالجائز كالتسمية
بالحقيقة فالظاهر ان التسمية لان اللفظ طريق الى المعنى يسلكه السامع من قولهم
جعلته مجازا الى حاجتي اي طريقا اليها **وقد يقيدان باللغويين** رفعا لتوهم ارادة
الاسناد والاكثر حمل الاطلاق على اللفظ والتقييد بالعقلي للاسناد اذ في هذا
التقييد حدوث التباس العام بالخاص فهو كالهارب من ورطة الى ورطة اشد
منها وقد نبهتك بهذا على ما يصونك عن الوقوع في توهم ان تقسيم كل من الحقيقة
والمجاز الى اللغوي والشرعي والعرفي العام والعرفي الخاص تقسيم الشي الى نفسه والى
غيره ومثل هذا التوهم غير عزيز اذ الواهمة في امرها غير فاترة لكلها في فطنة
ضعيفة حتى شاع مثله في تقسيم العلم الى التصور والتصديق والى غير ذلك والمولف
عامة امره مع الضعفا فينبغي ان لا يمهل في الذب عنها حتى يكون انيا نحو الوفا
وتذكير يقيدان واللغويين لتغليب المجاز على الحقيقة لتذكيره وكونه اهم
والحقيقة اثرها على الضمير تنبيها على اختلاف المراد فان الاول من جملة
اسم المبحث **الكلمة** خرجت به الاصوات فانها ليست بكلمة لانها ليست بموضوعة
كما حقق في محله **المستعملة فيما وضعت** تلك الكلمة **له** من المعنى **في اصطلاح
به التخاطب** اما متعلق بوضعت او بالمستعملة بعد تقييدها بقولنا فيما
وضعت له باعتبار اصطلاح به التخاطب فنظرا اليه فقول الشارح تعلقه
بالاستعمال وهم لا معنى له عند التامل لا يساعده التامل وقول السيد ايضا
ينتقض التعريف بالمجاز الذي يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت
غير معتمد فاحترز بالمستعملة عن الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة
ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن شيئين احدهما ما استعمل في غير ما وضع له
وليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع له
لا في اصطلاح به التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكر المصنف
ولا يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايضا ينبغي ان يخرج عن التعريف
كان يتلفظ بالانسان موضع البشر غلطا فانه ليس حقيقة اذ لا اعتداد بالاستعمال
من غير شعور فينبغي ان يراد بالمستعملة المستعملة قصدا كما هو المتبادر من الافعال

الاختيارية لخروج الغلط مطلقا من قيد المستعملة قبل ذكر قوله فيما وضعت له
ثم ذكر ان قوله في اصطلاح به التخاطب احتراز عن القسم الاخر من المجاز وهو
ما استعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب كلفظ الصلاة فيستعمله المخاطب
بعرف الشرع في الدعا مجازا اذ لم يضع في هذا العرف للدعا بل في اللغة ولا يخفى
ان فايدة هذا التقييد لا ينبغي ان يقتصر في زعم المصنف على اخراج هذا المجاز
لانه كما يخرج بهذا المجاز يخرج لفظ الصلاة التي استعملها الشارع في الدعا غلطا
فانه يتناولها الكلمة المستعملة فيما وضعت له في زعمه نعم يقتصر عليهما
على ما مهدنا لك وما ذكر الشارح في المختصر ان المراد بالاصطلاح به التخاطب
اصطلاح به التخاطب بالكلام المشتمل على تلك الكلمة عدول عن المتبادر من
غير قاصر اذ المتبادر التخاطب بتلك الكلمة بل عدول مع الزاجر وهو انه
يلزم ان لا تدخل في الحقيقة الحقايق المعدودة من غير تركيب وكلام ولا
يدخل مثل قولنا ارشيد توضيح الكلمة فان الكلمة فيه حقيقة وليس باصطلاح
تخاطب هذا الكلام بل تخاطب هذه الكلمة في تقديم الظرف اشارة لطيفة
الى ان التخاطب لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاح يوجب اختلال
التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة بل هو العرف
الخاص فالاولى في وضع به التخاطب واما ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على
مذهب القايل بان الواضع هو الله تعالى وكذا عند من توقف فليس بشي لان وحدة
الواضع في جميع اللغات لا يستلزم وحدة الاصطلاح بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح
التخاطب وبعدما اضفناك بما نطلك سبحان كل ملان ولو لم نعرض عليك
لذايذ انعمنا بما لنا في الاحسان فلا تعرض عنا فانه وان لم يبق لك طاقة
الاستفادة فتقنع منك بالمشاهدة فنقول كما لا بد للنحوي من ضبط ما يجري
في الاصطلاح المشاركة للكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات
حتى نزلوها منزلة الاسما المبنية وضبطوها فيما بينها كذلك لا بد لصاحب
البيان من الالتفات الى دقايق واسرار يتعلق بها فان البلغا ايضا تبدا
ولو تبادر اول المحاورات الدقيقة فيقال للمري لفعله المعجب به وهو في غاية
الدناءة وي تعجبا تهكما ويخاطبون بالنازل عن درجة العقلا الملحق بالحيوانات
باصوات يخاطبون بها الحيوان تنزيلا له منزلة الحيوان فيجب ان يجعل تعريف
الحقيقة والمجاز شاملا لها حتى الآن اجتري على ان اقول المراد بالكلمة اعم
من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له

ثم نقول لا يخفى ان كثيرا ما تستعمل الهيئة في غير ما وضعت له فتخصيص الحقيقة
والمجاز بالكلمة تفوت البحث عن اسرار تتعلق بالهيئات ولولا مخافة الاسهاب للزمني
الاطناب في كل مقام بكثرة ما يفيضه الوهاب لكن توهم ضيق حوصلة التابعين منعني
ان ابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولولا ذلك لكان مطاعمة قلبي للقلوب مما
تلذ به طيور المعاني اكثر مما يسعه هو او يطيقه تمام عدم شموله تعريف الحقيقة
للحقايق المركبة كلمة ظاهرة مستغنية فينبغي تقسيم الحقيقة الى المفرد والمركب وتعريف
المفرد منهما بما ذكر على طبق تقسيم المجاز ولما توقف معرفة الحقيقة والمجاز على تعريف
الوضع المأخوذ فيهما عقب تعريف الحقيقة وصدر تعريف المجاز به فتعريف
الوضع لاجل معرفتهما لا للحقيقة فقط فقال والوضع لا مطلقا والا لكان تعريفه
تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق تعيين الشي للدلالة على المعنى بنفسه لفظا كان او غيره
كالخط والعقد والنصب والهيئات ولا وضع الكلمة كما يستدعيه تعريف الحقيقة
والا لكان تعريفا بالاعم وحمل اللفظ على الكلمة بجعل اللام للعهد وان يصلحه لكن يمنع
عنه رعاية مصلحة معرفة المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفى ان فوت المصنف
مصلحة التعلم والتعليم حيث اخر تعريف الوضع الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه
من هذا الفن تقسيم الدلالة الوضعية فليت شعري بانه ماذا اخر تعيين اللفظ
للدلالة على معنى بنفسه ولا يختلج في وهمك ان الاولى للدلالة على شي لان المعنى مما
يصير معنى بهذا التعيين نظرا فالوضع اللفظ والمعنى فكن مبصرا احد بد النظر
في دقايق المعاني لئلا تغفل عن لطايف البيان لكن الاولى تعيين اللفظ لشي بنفسه
لان الوضع اضافة بين اللفظ والشي والاضافة انما تتضح حق الايضاح بتعيين طرفيها
على انك تستغني حينئذ في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة ويكون اخصر وكانه
اراد صاحب التعريف ايداع العلل الاربع فان التعيين لا بد له من معين فيدل
عليه بالالتزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعنى
بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه هي العلة الغايية
فخرج المجاز متفرع على تقييد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج تعيين المجاز قال
المصنف فقولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني المجاز
فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا فقول الشارح في الشرح ومختصره فخرج المجاز عن
ان يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي تعسف ويحتمل ان يكون مقصود المصنف
انه خرج المجازي عن تعريف الحقيقة لان دلالته بالقرينة وفيه نظر لان الدلالة على الجزء
واللازم البين لا ينفك عن الدلالة على الموضوع له فلا يدل الدليل على خروج المجاز

مطلق نعم ما حققنا ان الدلالة لا تكون بدون الارادة يتم هذا فتذكر اعترض
عليه بانه يخرج تعيين الحروف ايضا لانه لا يتاتى منه الدلالة بنفسه لكان ذلك سهوا
من الواضع وقد اجاب عنه الشارح بما ينبني منه انه على خرف من تحقيق معنى الحرف
ونحن نقصينا عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بالاجوبة الشافية
فان ظفرت بهما لتشبعت وان كنت بمعزل من سواع هذا المقام ان الحرف موضوع لمفهوم
لا يستعمل ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما هو المستفيض فيما بينهم
وان حقق الامر على خلاف ذلك وهو يدل بنفسه على ما وضع له وذكر المتعلق لفهم
المعنى المجازي دون المشترك حال من المجاز اي لم يخرج تعيين المشترك اولم يخرج
المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه لكل من معانيه للدلالة عليه بنفسه والقرينة
انما احتيج اليها لمعرفة المراد هذا هو التحقيق المشهور حتى ظن ان المصنف
ومن قال ان عدم دلالته على احد معنييه بالقرينة لمعارض لا اشتراك فان الاشتراك
اخل بغرض الوضع فتدورك بالقرينة فقد النفس عليه الدلالة بالارادة وامتياز
احدهما من الاخر ونحن مهدنا لك ما يجعل هذا القايل محقا فتذكر وقال
المفتاح لدفع هذا الاشكال على ما يحصله الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى كل وضع
احد المعنيين بعينه فوضعه للدلالة عليه بنفسه وبالنسبة الى الوضعين واحد
من المعنيين غير معين فاذا اطلقت القرء بمعنى الطهر او لا بمعنى الحيض فقد دل بنفسه
على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحمة الغير ولا مدخل له في الدلالة واذا اطلقت
القرء فقد دل على غير معين بنفسه واعترض عليه المصنف بان الدلالة على المعين
بالتقييد دلالة بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك لواحد غير معين ممنوع وفيه
الشارح المحقق بان القرينة في المشترك لدفع المانع ولا مدخل لنا في الدلالة
بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة الدال وان الوضع لكل معين يستلزم الوضع
الثالث ضمنا فكان الواضع وضعه مرة للدلالة بنفسه على هذا واخرى للدلالة
على ذلك وقال اذا اطلق فمفهومه احدهما غير مجموع بينهما وفيه انه يتردد
ان المراد اما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند تعيين ثالث لغرض ثالث
حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد السند بان المراد
اما انه وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع على معنى
انه يتردد ان المراد ما هذا بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث
يفهم منه باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا له ضمنا بل هناك
تردد بين معنيي الوضعين واما انه وضع للواحد المردد اعني هذا المفهوم

فيلزم لفهمه الاحتياج الى قرينة كالمعنيين الاخرين ويلزم انه لا يكون مشتركا بين اثنين
فقط ويلزم ان يكون عند الاطلاق مستعملا في المفهوم المردد ويدفعه ان الاحتياج
ان القرينة لدفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه والقول بالاشتراك بين
اثنين فقط على انه صرح الشارح في بعض تصانيفه بان الوضع الضمني لا يثبت الاشتراك
ولا الحقيقة ولا المجاز ولذا لم يلزم من الوضع الضمني للالفاظ لانفسها اشتراك جميع
الالفاظ نعم انه لا يستعمل في المفهوم المردد بل استعمل في واحد معين فالسامع
يفهم المعنيين بحكم الوضع ويتردد في تعيينه هذا وقال الشارح في اكثر النسخ دون
الكناية بدل قوله دون المشترك وهو سهو في الكناية لانه ان اريد ان الكناية بالنسبة
الى المعنى الذي هو مسماها موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لان اسدا في قولك رايت
اسدا يرمي موضوع بالنسبة الى لازم المسمى الذي هو معنى الكناية فنساده واضح لظهور
ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة قرينة هذا وايضا لو كان الكناية
موضوعة للازم لكان الكناية خارجة عن البيان اذ ليست دلالتها حينئذ عقلية
بل وضعية ثم قال في الشرح والمختصر ايضا لا يقال معنى قوله بنفسه من غير قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية لانا نقول الاول يستلزم الدور
حيث اخذ الموضوع في تعريف الوضع والثاني يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظي
حتى لو كانت القرينة معنوية كان المجاز داخلا في الحقيقة هذا ونحن نقول
لا يتجه على ما ذكرنا من وجه عدم كون الكناية موضوعة للازم اصلا ويندفع ايضا عما
ذكره بان الكناية لا تنحصر قرينتها في المعنوية فتخرج كناية لنا قرينة لفظية وبان
القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له لا دخل له في تعيين المجاز للدلالة على معنى انما
هو من موجب ارادة الغير والتي لنا دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل من غير
قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي لاندفع الدور نعم هذا مما لا يفهم من عبارة
التعريف لا يقال يمكن تصحيح هذه النسخة بان الكناية يجوز ان يراد منها معناها
الموضوعة هي له ومعناها اللازم للموضوعة هي له صرح به في المفتاح فاذا اريد
لذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع له فيصح انه يخرج المجاز مطلقا عن تعريف
الحقيقة دون الكناية اذ يبقى بعضها داخلة لانا نقول ليس الاستعمال بمجرد الارادة
بل كون المراد من اللفظ مقصودا اصليا قال في المفتاح واعلم انا نقول في عرفنا
استعملت الكلمة فيما تدل عليه او فيما يدل عليه حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها
على المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح ما يشعر بان الكناية يصح ان تكون حقيقة فانظر
في هذا المقام فان وجه الحق مخفي في اللثام لما عرف الوضع بتعيين اللفظ للدلالة

على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وينافيه ما ذهب اليه البعض من ان دلالة
اللفظ على المعنى لذاته لانه يلغي الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة على انه
تحصيل للحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد ذباعن
ساحته فقول الشارح هذا ابتداء بحث ليس بذاك فان قلت قد قال في الايضاح
وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فحكم بظهور فسادها وههنا
بان ظاهره فاسد فلم يجزم بفساده فما الحق منهما قلت مراده في الايضاح انه ظاهر
ظاهر الفساد كيف وقد عقبه بانه تاوله السكاكي ومراده هنا بفساد ظاهره الفساد
الظاهر اشار اليه بعدم بيانه كانه قال ظاهر فساده يستغني عن البيان قال
صاحب المفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى مع استواء نسبته يمتنع
فيلزم الاختصاص باحدهما ضرورة والاختصاص لكونه امرا ممكنا يستدعي موثرا وذلك
بحكم التقسيم اما الذات او غيرها اما الله تعالى وتقدير او غيره ثم ان في السلف من يحكى
عنه اختيار الاول ومنهم من اختار الثاني ومنهم من اختار الثالث هذا الا انه يريد
من يحكى عن سليمان بن عباد الصيمري ومن اختار الثاني الشيخ ابو الحسن الاشعري
حيث قال الواضع هو الله تعالى ووافقه كثير من المحققين ومن اختار الثالث البهشمية
ومراده ان دلالة اللفظ مع استواء نسبته تمتنع فلا يكون نسبته مستوية فاختلف
في وجه الاختصاص لا ما توهم الشارح انه يعني ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها
من مخصص لتساوي نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان من المخالفين من قال
المخصص هو الذات فكيف يكون بتساوي النسبة ثم قال ولعمري انه فاسد فان
دلالة اللفظ على مسمى لو كانت لذاته لدلالته على الالفاظ وانك لتعلم ان ما بالذات
لا يزول بالغير لكان امتنع نقله الى المجاز وكذا الى جعله علما ولوجب فهمنا معاني
الهندية لوجوب فهم اللفظ منها ولكان يمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لادائه
الى فهم الاتصاف بالمتنافيين في قولنا هو جون ووجوه فساده اظهر من ان يخفى واكثر
من ان يحصى هذا تتمة كلامه مع تنقيح والحاصل ان دلالة اللفظ لذاتا بديهي الفساد
ويذكر لها منبهات والمنبهات عليها كثيرة جدا والمناقشة في بعض ما ذكروا ان
يؤدي الى ابطاله فلا ينفع بل لا يفيد تقليلا في المنبه الا ان جعله دلالة اللفظ على
الالفاظ لذاته محل بحث لانه لعلاقة عقلية الا انه لوضوحها لا ينفك عنه الدلالة
وكانه اراد بالدلالة لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة ولا ينفك عنها ولا
يكون دائرة على اعتبار معتبر وقد تاوله اي الحكم بدلالة اللفظ لذاته السكاكي
حيث قال الذي يدور في خلدي انه رمز وكانه تنبيه على ما عليه ائمة علم الاشتقاق

والتعريف

والتعريف رحمهم الله من ان للحروف في نفسها خواص بها مختلفة كالجهر والهمس والشدة
والرخاوة والتوسط بينهما او غير ذلك مستدعية في حق المحيط بها علما ان لا يستوي
بينهما واذا اخذ في تعيين شيء منها لمعنى ان لا يهمل التناسب بينهما ايضا لحق الحكمة
مثل ما نري في القضم بالقاف التي هي حروف رخو لكسر الشيء من غير ان يبين والقصم
بالقاف التي هي حرف شديد لكسر الشيء وان للتركيبات كالفعلان والفعلى بتحريك
العين فيهما مثل النزوان والحيدي لما في مسماها من الحركة وفعل مثل شرف
للافعال الطبيعية اللازمة خواص ايضا فيلزم فيها ما يلزم بالحروف وفي ذلك نوع
تاثير لانفس الكلم اختصاصها بالمعاني هذا ولا يخفى ان ما اول به كلام ابن عباد
يخرجه عن ان يكون من المخالفين في اختصاص بعض الكلم ببعض المعاني للوضع ويكون
مدعيا لان الاختصاص لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه على طبق ما في كتب
الاصول وكانه يجعل القول بكونه من المخالفين وهما من الناس من ظاهر
كلامه ويمكن التاويل بانه اراد بجعل الدلالة لذات اللفظ في توقف
الدلالة على ارادة المعنى بدونه وان يراد ان الدال ليس الا نفس اللفظ وليس
الوضع من تتمة الدال والاوجه انه اراد ان بين اللفظ وتعيين المعنى
مناسبة تقتضي الانتقال وكان انتقال الاوائل منه الى المعنى لالهام الله تعالى
تلك المناسبة فلما اشتهر كل لفظ في معنى استغني في الانتقال منه اليه عن تلك
المناسبة فاكتفي في الانتقال بالاختصاص العرضي فلم يلتفت المناسبة بعد ولا وضع
لا منه ولا لغيره والله تعالى اعلم ولا اعتداد الا بما الهم اللهم الهم ارشدنا
ولا تفضحنا عاجلا واجلا واجعلنا ولا تكلنا الى انفسنا فانك لو وكلت لعيي على شيء
انفسنا قال المصنف قيل المجاز مفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه
اي تعدت موضعها الاصلي ولم ينسبه الى السكاكي لانه ليس مخصوصا به
بل ذكره الشيخ في اسرار البلاغة مع وجه اخر وهو انه من جاز به المكان على
معنى انهم جاوزوا بالكلمة مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها ولم يلتفت
اليه المصنف لاحتياجه الى تكلف تقدير حرف للجر مع الاستغناء عنه وكانه
حمل الشيخ على الالتفات به ان يكون نظرا بالحقيقة في كونها بمعنى الفاعل او
المفعول ثم قال المصنف وفيه نظر وبينه الشارح المحقق وتبعه السيد السند
فقالا وجه النظر ان جعل المصدر بمعنى الفاعل تكلف ولا يخفى انه لا يعد
في مقام التسمية تكلفا ومثله اكثر من ان يحصى ومنه اللفظ والمعنى ولعل وجه
النظر ان تسميتهم للمجاز طريقا وتعريفهم البيان بايراد معنى واحد بطرق

مختلفة في الوضوح الي غيره ذلك ان يسمي مجازا بمعني الجايز لان الطريق ليست
الجايزة بل محل الجواز ولهذا قال والظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا
الي حاجتي اي طريقا لها علي ان معني جاز المكان سلكه علي ما فسره الجوهري وغيره
فان المجاز طريق الي تصور معناه هذا واشار المفتاح الي ضعفه حيث يجي قوله
زعما وكان وجهه ما ذكره السيد السند في حواشي شرح المفتاح انه لا يلايم ما ذكره
في الحقيقة لفوات التقابل **ونحن نقول** لا خفا في فوت التقابل لكن لا يوجب
اهمال هذا الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة الي ما يلايمه فتسمية المجاز
في غاية الحسن لان المعني المجازي كالمسافة التي لا تسكن لفظ المجاز بخلاف
الحقيقة فانه كمسكن استقر فيه المعني الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية
باسم المعني لان المعني ثبت فيها فقد روعي التقابل ولم يخف ما له التفاضل
ولما لم يمكن جمع المجاز المفرد والمركب في تعريف واحد ولم يكن لهما حقيقة
مشتركة لم يعرف المجاز المطلق بل قسمه اولا بقوله **والمجاز مفرد ومركب**
هكذا ذكر الشارح وهذا انما يصح لو كان المجاز لفظا مشتركا بين مفهوم المجاز
في المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الي المجاز المفرد والمركب
من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر بخلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له الي المجاز والكناية دل علي ان المجاز هو اللفظ المستعمل في لازم
ما وضع له مع قرينة علي عدم ارادة الموضوع له فالوجه ان يقال لما استفيد من
التقسيم السابق معرفة المجاز مع قرب عهده اكتفي به وقسمه من غير تعريفه ولم
يكتف في الكناية لبعده عن التقسيم المذكور **اما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب** متعلق بوضعت او بالغير لاشتماله
علي معني المغايرة او المستعمل بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له علي ما مر
وبالجملة فهو احتراز عن اللفظ المستعمل في غير موضوع له هو موضوع له في
اصطلاح به التخاطب فانه حقيقة مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير
ما وضعت له لكن المصنف جعله لادخال نحو لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب
بعرف الشرع في الدعا مجازا فانه وان كان مستعملا فيما وضع له في الجملة فليس
بمستعمل فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب وتبعه من جا بعده
وفيه نظر لانه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثير مما يتعلق بهذا
التعريف يرشدك اليه ما مر في تعريف الحقيقة فلا اظن ان يكون لك عنه
تحاش **علي وجه يصح مع قرينة عدم ارادته** او ما وضعت له **فلا بد من العلاقة**

لابد من ملاحظة العلاقة ايضا حتي لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل لم يكن مجازا
بل غلطا **وقيد** الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان يقال العلاقة في الاصطلاح
ليست الا المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل الحب اللازم للقلب او بالفتح
بالمحبة ونحوها وبالكسر بالسوط ونحوه كذا يستفاد من القاموس **فيخرج الغلط** اشارة الي
فايدة قيد علي وجه يصح وقد عرفت ما يتعلق به فتذكر **وههنا** بحث وهو انه كما يخرج
الغلط يخرج مجاز لم ينتصب قرينة معينة للمراد منه فان استعماله علي هذا الوجه
لا يصح الا ان يدعي ان عرفهم خصص قولهم علي وجه يصح في تعريف المجاز بما تحقق فيه
العلاقة ولا يخفي انه لو قال الكلمة المستعملة في لازم ما وضعت له في اصطلاح به
التخاطب لاستغني من قوله علي وجه يصح **والكناية** بيان لفايدة قوله مع قرينة مع
عدم ارادته **وكل منهما** اي من الحقيقة والمجاز المفرد علي ما يقتضيه السوق وصرح
به المصنف في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز خلاف الايضاح **لغوي
وشرعي وعرفي خاص** الخاص صفة العرف والمقصود النسبة الي العرف الخاص
وتوجيه العبارة ان الخاص وصف العرفي بحال العرف وقس عليه قوله **او عرفي عام** ولا حاجة
الي تقييد العرفي بالعام كاحتياجه الي التقييد بالخاص لانه اذا اطلق العرفي انصرفا
الي العام وفسر الخاص بما يتعين ناقله عن المعني اللغوي كالنحوي والصرفي والكلامي
والعام بما لا يتعين ناقله وفيه ان النحوي مثلا يشمل العرف وغيرها كما ان العرف
يشمل النحوي وغيره فجعل احدهما متعينا دون الاخر اي خاصا دون الاخر لا توجيه
له ويمكن ان يقال المتعين ان يكون وضعا للفظ الاستعمال في تحصيل امر مخصوص
والنحوي انما يضع اللفظ ليستعمله في تحصيل النحو بخلاف اللغوي فان نظره
في وضع اللفظ ليس علي استعماله لتحصيل امر مخصوص **قال** الشارح تقسيم الحقيقة
الي تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح به التخاطب ولا يخفي انه
يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به التخاطب كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار
الواضع فان الوضع معتبر في قسم المجاز مرارا باعتبار غير ما وضعت له وباعتبار العلاقة
بين المعني المجازي وما وضعت له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت له
كاسد نكر اللفظ وعرف المعني لان المعني متعين واللفظ مبهم دائر بين المعنيين
فتامل **للسبع** اي حيوان بصيد **والرجل الشجاع وصلاة للعبادة والدعا وفعل**
اللفظ المعهود **والحدث ودابة لذي الاربع** المعهود اي للحمار والبغل والخيل
والانسان المهان **والمجاز** مطلقا سوا كان مفردا او مركبا **مرسل ان كانت العلاقة**
غير المشابهة لانه غير مقيد بعلاقة هي المشابهة بل ارسل وورد بين علاقات

وقيل مرسل ومطلق عن المبالغة بخلاف الاستعارة وفيه انهم قالوا المجاز مطلقا
ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوي مع البينة والا اي وان لم يكن علاقته غير المشابهة
بل تكون علاقته المشابهة قال الشارح فيما سيأتي في قول المصنف والاستعارة
قد تقيد بالحقيقة الاستعارة ما كانت علاقته المشابهة اي قصد ان اطلاقه علي المعني
المجازي بسبب تشبيهه بمعناه فاذا اطلق نحو المشفر علي شفة الانسان فان اريد
تشبيهها بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة وان اريد اطلاق المقيد علي المطلق
كاطلاق المرسن علي الانف من غير قصد الي التشبيه فمجاز مرسل هذا ولا يخفي
انك اذا قلت رايت مشفر زيد وقصدت الاستعارة وليس مشفره غليظا فهو
حكم كاذب بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا فاستعارة اختصار المجاز بين قسمي التسمية
الاول له وكثيرا ما في نفسه لا ما القياس الي المعني السابق حتي يكون المعني السابق اقل
تطلق الاستعارة لم يضمر فاعل تطلق مع سبق ذكره لانه سبق مرادا به معناه
والمراد هنا نفس اللفظ علي استعمال اسم المشبه به علي المشبه الاولي علي اخذ لفظ
المشبه به للمشبه يستقيم اخذ المستعار منه بلا تكلف ويشمل استعارة الفعل
والحرف بلا تأويل ولقد اكد ذلك الاطلاق بتفريع اثره عليه فقال فهما
اي المشبه به والمشبه مستعار منه ومستعار له واللفظ قد نبه علي انه اراد
بالاسم اللفظ باستعماله فيما يقابل المسمي لا ما يقابل الفعل والحرف مستعار لانه
اللفظ بمنزلة لباس طلب عارية من المشبه به لاجل المشبه كذا في الشرح والاولي
لانه امر طلب عارية وقد وهم من قال الاولي مستعار ايضا اي كما انه استعارة
لانه كونه استعارة ليس نتيجة الاطلاق المذكور حتي يصح ذكر ايضا المرسل كاليد
في النعمة بالكسر الخفض والدعة وبالفتح النعم قال المصنف لان من شانها
ان تصدر عن الجارحة ومنها يصل الي المقصود بها ويشترط ان يكون في الكلام
اشارة الي المولي لها يقال اتسعت ايادي فلان عندي ولا يقال اتسعت اليد
في البلد كما يقال اتسعت النعمة فيها هذا وينبغي ان يكون هذا الاشتراط مبنيا
علي عرف في استعمال اليد في النعمة علي توقف كونه مجازا عليه والا انتقض تعريف
المجاز بالصدق علي يد مستعملة في النعمة من غير اشارة الي المولي لها والقدرة
والاولي والقدرة بينة وهي صفة بها يتمكن العالم من الفعل والترك فهي اخص
من القوة وهي صفة بها يتمكن الحيوان من مزاولة الافعال الشاقة وقد
جمعهما المفتاح حيث قال كما اذا اردت بها القوة او القدرة والمصنف راي ان
ذكر القوة غير ظاهر الجهة او حشو فتركها لانها اما ان يريد بها المعني المشهور فاستعمال

اليد

اليد فيها اقل قليل واما ان يريد بها القدرة كما قيل فحشو قال المصنف لان
اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها يكون البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك
من الافعال التي تنبئ عن وجود القدرة ومكانها والحاصل ان اليد بمنزلة العلة الفاعلية
للنعمة وبمنزلة العلة المادية او الصورية للقدرة وبهذا علم ان علاقة السببية
والمسببية اعم من الحقيقية والتنزيلية ولو جعلت اليد آلة لهما لم يبعد والراوية
في المزادة هي وعاية يستقي به يطلق عليها الراوية التي هي البعير او البغل او الحمار يستقي
عليه كذا في القاموس فتفسير الشارح المزادة بالمزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام
المتخذ للسفر سهو والعلاقة كون البعير حاملا لانه كانه العلة الفاعلية لانه به يصل
المزادة الي المستقي ولما كان البحث عن المرسل في غاية القلة ولذا قدمه علي الاستعارة
وكان ذلك موهما القلة استعماله ازاح ذلك التوهم بتكثير الامثلة لكن ربما يشعر تكثير
الامثلة بانه جري علي ما قيل ان المجاز يشترط فيه النقل كما في الاحاد حتي لا يجوز استعمال
مجاز لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف علي سماع نوع العلاقة حتي لا يجوز التجوز بعلاقة
لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط فيه سماع دفعه بذكر تسعة انواع من العلاقة
من الانواع الثلاثة والعشرين المجاز المرسل فانهم ضبطوا انواع العلاقة خمسة وعشرين
الثاني للاستعارة الشكل كما للفرس المنقوش اعني والوصف اعني ما به الاشتراك غير الشكل
والباقي المجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن الحاجب عدها تسعة وعشرين ذكرناها
في رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار المذهب المختار كان نحته
ان يستوفي انواع العلاقة لتوقف العصمة عن الخطا في التجوز علي معرفتها وكانه
اكتفي بذكر التسعة لانه اختار ان الانواع خمسة كما ضبط ابن الحاجب الشكل والوصف
والكون عليه والاول والمجاورة الا انه اكتفي عن ذكر المجاورة بتعداد سبعة اقسام
منها من السببية والكلية والجزئية والحالية والمحلية والالية قال الشارح
اورد تسعة غير ما سبق وما سبق لم يكن الا السببية علي ما حققه وذكرنا لك فكانه
اراد بالمغايرة ان السابق سببية تنزيلية وما ذكره سببية حقيقية لكن يأباه انه
قال ينتهي ما ذكروا من انواع العلاقة الي خمسة وعشرين والسببية منها اعم من التنزيلية
والحقيقية والا لزادت علي خمسة وعشرين والظاهر من قوله ومنه وبعض المجاز المرسل
في الاجارية عن تسمية الشي باسم جزئه تسامح لكنه تسامح اقرب مما وقع في المفتاح
حيث قال المجاز المرسل نحو ان يراد الرجل بالعين فالتوجيه اما يصرف منه علي التبعيض
الي الابتدا اي وناشي من المجاز المرسل كذا او يحذف المضاف من المبتدا اي منه ذو تسمية
الشي باسم جزئه واما ما ذكره الشارح من انه عين ان في هذه التسمية مجازا مرسلا

نوجه خفي وتسمية الشي باسم جزئه انما يصح اذا كان المبتدا مدارا في المعنى الذي قصد بالكل كما ان مدار الرقابة على العين دون غيرها من الاعضاء حتى لا يصح التعيين عن الرب باليد مثلا فلا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة التقييد ايضا وعكسه كالاصابع هي جمع اصبع بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة في حركات البا ومن لغاتها اصبوع وجمعها اصابيع كذا في القاموس في الانامل جمع انملة بلغاتها التسع الواضحة من ضرب حركات الهمزة في حركات الميم وهي من الاصبع ما فيه الظفر كذا في القاموس وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق استعمل الاصابع في الانامل اذ ما يجعل في الاذن انملة السبابة هذا اذا اريد بالاصابع تقسيم الجمع على الجمع كما هو المشهور اما لو اريد جعل كل منهم اصابعه في اذنه ففيه ذكر الاصابع الخمس وارادة انملة وفيه مزيد مبالغة كانه جعل جميع الاصابع في الاذن لئلا يسمع من الصواعق شي وتسميته اي ومنه تسمية الشي باسم سببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث اوسببه لم يقل وعكسه تفننا وكذا ذكر الواو في الاقسام تارة وذكر او اخرى نحو امطرت السما نباتا وشرط بعضهم في المسبب ان يكون غاية فحينئذ يكفي ذكر تسمية الشي باسم سببه واورد في الايضاح من امثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم قال الشارح وظاهر انه سهو لانه من تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب للدية والعجب انه قال في تفسيره اي الدية المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بانه جعل الداعية الى القتل حتى لولم يكن رجا النجاة لم يقدم القاتل بالقتل ولا منافي بينه وبين تفسيره لان المعلوم من وجه قد يكون علة من وجه الا ترى ان الغاية مسببة عن ذي الغاية فاشار الى بيان مسببه الدية عن الدم يعني انها مسببة عنه لانه سببها في الخارج فلا نتعجب من المصنف ونتعجب من الشارح ثم نتعجب ولا نك متعجبا براتيك الصالح فان الله هو الوهاب الفاتح او ماكان عليه اي تسمية الشي باسم الشي الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو اتوا اليتامى اموالهم اليتيم واليتمان من لا اب له ما لم يبلغ الحلم وفي البهايم فقد الام قبل استغنائه من الام واتوا اليتامى اموالهم بعد الحلم وليسوا يتامى حينئذ فاطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا يتامى من قبل او ما يؤول اليه اي تسمية الشي باسم ما يؤول اليه ذلك الشي في الزمان المستقبل نحو اني اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤول الى الخمر اذ المعصور ليس خمرا هذا هو التفسير الظاهر الموافق لما ذكر جار الله والبيضاوي وقال الشارح اي عصيرا يؤول الى الخمر وفيه خفا اذ العصير لا يتعلق بالعصير كما لا يتعلق بالخمر

الا ان يؤول العصير بالاستخراج بالعصر ولا داعي اليه او محله اي تسمية الشي باسم محله نحو فليدع ناديه النادي مجلس القوم نهارا او المجلس ما داموا فيه وفي التعبير عن اهل النادي به المبالغة في عجزهم عن الجواب كالنادي او حاله اي تسمية الشي باسم حاله فيكون على وتيرة نظايره او حال فيه كما هو الظاهر فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله اي الجنة التي تحل فيها الرحمة وفي التعبير عن الجنة بالرحمة دلالة على كثرة الرحمة فيها حتى كانها الرحمة نفسها او آلته نحو واجعل لي لسان صدق في الآخرين اي ذكرا حسنا والتعبير عنه باللسان للدلالة على طلب ذكر لا ينقطع ودلالته على خيرة كما لا ينقطع كلمات اللسان وخص الآخرين بالتفسير تحقيقا بهما فان قلت لم لا يحمل اللسان على حقيقتها فيكون واجعل لي لسان صدق في الآخرين افعالي ونفع اللسان بعده انما هو بان يذكر محاسنه قلت لان نسبة اللسان الى الآخرين يكون باللام لا بفي بخلاف الذكر فان نسبته شاعت بفي ويحتمل ان يكون المراد واجعل لي كلاما صادقا نافعا في الآخرين اي اجعل لي لساني متكلما بكلمات صادقة نافعة في الآخرين بان لا يفنى ولا ينقطع ولا يحرف ولا يذهب عليك ان العلاقة بتفصيلها غير معتبرة في الكناية ايضا اذ لا فرق بين الكناية والمجاز عند المصنف الا بامتناع المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلا من المجاز والكناية لفظ اريد به لازم معناه قلت لم نشترط العلاقة ليفيد اللزوم ولو بالتامل في القرينة فلا يتوقف على العلاقة فان قلت فدل ما سبق على ان يذكر الملزوم وارادة اللازم يتحقق المجاز والكناية فينبغي ان لا يتوقف على العلاقة قلت ما سبق قاصر يجب ان يعتبر فيه ما يتم به فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة واللزوم في الجملة فما وجه اشتراطهم في الجزء ان يكون ملزوما للكل كالرقبة والراس حتى لم يجوزوا اطلاق اليد على اللسان قلت العلاقة الجزئية بهذا الوجه لا مطلقا لكن ينبغي ان نعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما ليس كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند المصنف في المجاز والحقيقة بل كونه متبوعا للكل حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة ملزومة للانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد وهذا معنى اللزوم عند البيان فان قلت ما من جزء الا وشانه ان الكل لا يوجد بدونه قلت هذا مشكل وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف فان بعض الاجزاء مما لا يمنع فوته اطلاق اسم الكل عرفا كاليد فانها مع انتفائها يسمى الشخص انسانا بخلاف الراس لان العرف جعل الكل المسمى بالانسان ما لم يعتبر فيه اليد مثلا لا انه مع اعتبار جزء اجوز وجود الانسان بدونه واطلق الانسان

ي مما وقع للشارح المحقق في هذا المقام انه اشتبه عليه اللزوم بهذا المعنى باللزوم بمعنى
سبق فاستعمله في تصحيح تحقيق اللزوم بالمعنى السابق مع العلاقات فتمسك ولا تتبع
الزلة وان كنت مغلوب جذب زبغة التقليد فانه ليس شان من له فطنة ما انما هو
شان بليد اي بليد **والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية** عدل عن قول السكاكي
والاستعارة المصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية لوجهين اما عن التقسيم الى
التقييد فلان التحقيقية قيد المقسم لا نفسه اذ لا يسمى القسم تحقيقية واما عن الاستعارة
المصرح بها الى الاستعارة فلان معنى التحقيقية محقق المعنى فتقييد معنى الاستعارة
بالتحقيقية يخرج التخييلية لانه عند المصنف ليس لفظا فلا يكون محقق المعنى
وايضا ما هو الاسم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو كان
والاستعارة المصرح بها عن تقييد التحقيقية لاوهم ذلك وافاد بلفظ قد الى ان
اطلاقها على الاستعارة التحقيقية قد تكون على اطلاقها لتبادر الفهم اليها **واعلم**
ان الاستعارة التخييلية يخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي لان معناها شي وهمي محض
كما ستعرف واما الاستعارة بالكناية فانما تخرج من القيد لان المقيد بالتحقيقية
عنده انما تكون الاستعارة المصرح بها على ما عرفت والاستعارة داخلة في الاستعارة
التحقيقية عند السلف لانه اللفظ المستعار المضمر في النفس وهو محقق المعنى و لا
يذهب عليك انه لا يقيد الاستعارة بالتحقيقية بقيد المستعار بالتحقيق لان المستعار
قد يكون تخييلا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري لا باقوله لتحقق معناها عند
الا باقوله كقوله لدى اسد لانه مسامحة لا محالة اذ المراد كاسد في قوله والضمير
في قوله **لتحقق معناها حسا او عقلا** راجع الى افراد الاستعارة والمقيد سابقا
اما لفظ الاستعارة عند من ليست مشتركة بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية
وبين التخييلية والمكنية عنده واما مفهومها عند القايل بالاشتراك المعنوي
فهناك استخدام ولقد نبه بهذا التعليل على حقيقة النسبة في التحقيقية وانه
نسبه معنى الاستعارة الى التحقيق فالحيي كقوله اي قول زهير بن ابي سلمى **لدى اسد
شاكي السلاح** في القاموس شاكي السلاح بتشديد الكاف وشايكه وشوكة وشاركية
حديدة وفي الصحاح شاك السلاح اللابس السلاح التام وشايك السلاح وشاكية
حديدة فقول الشارح شاكي السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيئا منهما **مقذف**
هو لغظم على ما في القاموس من رمى باللحم رميا الى جنبيه نبيل وفسره الشارح بالشجاع
اي مرمى في الوقايع كثيرا تمامه **له لبد** كعنب جمع لبده وهو الشعر المتراكب بين
كتفي الاسد ويقال للاسد ذو لبد وفي المثل هو امنع من لبدة الاسد **اظفار** جمع

ظفر

ظفر **لم تقلم** التقليم مبالغة القلم بمعنى القطع والمناسب ان تجعل المبالغة راجعة الى
النفي ولا تجعل النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وتقليم
الظفر كناية عن الضعف في حواشي الكشاف فلان مقلوم الاظفار اي ضعيف وفي المصادر
مبالغات جعلها اليد فكانه اشود اذ لا يكون الاسد الا لبدة وحصر اللبد فيه كما يفيد
تقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف **و العقلي** مثل **قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم
اي الدين الحق** فوصف الدين بالحق لاشتماله على الاحكام المطابقة اذ الحق للحكم المطابق
والدين امر متحقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب للهداية التي تجعله كالمحسوس وذكر
صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف ان الظاهر من اللباس عند
اصحابنا الحمل على التخييل وان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان يستعار لما
يلبسه الانسان عند رجوعه من انتقاع اللون وتغيره ورثاثة هيئته هذا والمراد بقوله
يحتمل الاحتمال الذي يساوي احتمال التخييل وينافي كونه الظاهر والا فالاحتمال لا ينافي
الظاهر **وههنا** بحثان احدهما ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل
على التحقيق بما ذكره الزمخشري حيث قال شبه ما غشي الانسان والتبس عن الحوادث
باللباس لاشتماله على اللابس الا انه يحتمل ان يريد بالحوادث الضرر الحاصل من الجوع
فتكون الاستعارة عقلية ان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة فتكون حسية كما
ذكره السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وهذا البحث مما ذكره الايضاح الا انه
قال ظاهر كلام الشارح للزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها حسية والشارح
خالف معه بان كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه في الاول
لكن ليس في الثاني لجواز ان يحمل ذكر انتقاع اللون ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي على
سبيل التمثيل والاظهر ان مراد الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل ولا يخص بشي من حسي وعقلي
ويمكن دفع ما اورده الشارح بان السكاكي اراد جمهور الاصحاب ولم يرده بقوله
عندي تخصيص الاحتمال بتفسير بل انه خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه
يمكن ان لا يريد باصحابنا علماء المعاني بل اهل عصره **وثانيهما** ما ذكره السيد السند
ان احتمال التخييل ركيك جدا لا يناسب بلاغة القرآن فان الجوع اذا شبه بشخص ضار
مجد فيما هو بصدده فلا بد وان يثبت له من لوازمه ما له مدخل في الاضرار دون اللباس
الذي لا مدخل له فيه وهذا امكن دفعه بان لباس الشخص ما يبرز فيه فلما شبه بشخص
ثبت له لباس يبرز فيه لا سلطنة ما يكرم فاذاقه لباس الجوع عبارة عن ابرازها في معرض
الجوع وفيه افادة انها ابتليت بالجوع في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزه في لباسه وظاهره
في معرضه وللاية تتمة بحث يمنع من بيانه خوف الاسام فليرجع الى شروح المفتاح من اراده

التمام وقدم تصور الاستعارة بما مر الا انه ذكر المصنف هنا تعريفا له فقال فالاستعارة
ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني به اي ما استعمل فيه فلم يتناول
ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به نحو زيد اسد ورأيته اسدا لا لاستحالة
تشبيه الشي بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة
وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له هنا وقد افاد هذا التعريف ان
اللفظ لا يستعار من المعنى المجازي وان كان مشهورا فيه وفي قوله لاستحالة تشبيه
الشي بنفسه نظر لانه لا يتم في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له
لا يجب فيه ان يكون معناه غير الموضوع له للزم تشبيه الشي بنفسه لانه لا يلزم فيه ذلك
لتعدد ما وضع له واخراج الاسد في الامثلة المذكورة عن التعريف مبني على استقرار
فيه ورأيهم ان المراد بزيد اسد دعوى اسدية زيد وادراج زيد تحت مفهوم الاسد لتوسل
بها الى المبالغة في التشبيه فان تم ولا يتجه ما ذكره الشارح انا لا نسلم ان اسدا في زيد
اسد مستعمل فيما وضع له بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا واستعارة اذ اصله
زيد شجاع كالاسد فحذف المشبه واستعملت المشبه به في معناه فيكون استعارة
على انا جوزنا كون زيد اسد محتملا لهذا التوجيه فليس لاحد ان ينكر صحة ان
يقصد به ما تقدم فالمحترز عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ما ذكره السيد من
ان الحق مع القوم فان الفرق بين قولنا مردي فارس نحو اشير ست زيد وبين
شير ست الى زيد يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما حمل
على زيد وفي الثاني الى زيد مما لا يسمع لان من يقول ان زيدا اسدا في معنى زيد
رجل شجاع يقول شير ست زيد معناه مردي مصحو شير ست الى زيد فلا يفيد
تبديل الفارسي بالعربي شيا واعجب منه انه قال انما اخرنا زيدا في المثال
الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بناء على ان الخبر قصد
به المفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما في المثال الثاني فتأخره للموافقة ودفع توهم
استناد الفرق الى التقديم والتأخير لان قولنا زيد مردي مصحو شير ست لا يحتمل
الا تشبيه ذات ما والا لغى ذكر مردي وان مردي مصحو شير ست في صورة التقديم
خبر لموجب احتمال رجوع التشبيه الى زيد بحاله نعم لا ينكر وجوده ما قال
انك اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقدير الاداة لان الظاهر حمل الاسد
عليه وانه مندرج تحت مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت
زيد الاسد فههنا ثلاث مراتب الاولى ادعا المشابهة باداة التشبيه لفظا
او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الثانية ادعا اندراجه تحت الاسد

كقولك زيد اسد الثالثة جعل اندراجه تحت مسلما فالاولى تشبيه اتفاقا
واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صريح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهرا لكونه
فردا منه لكن القصد حقيقة الى اثبات الشبه بطريق المبالغة ويجوز تقدير
الاداة نظرا الى المال وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة
لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى اخر واطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم اولى لمزيد
اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة فكانه اراد التنبيه على ارتفاعها
عن حضيض التشبيه ولا بد له ان يفسر الاستعارة بما بيناه ولنا ايضا ان تعريف
المصنف لا يتناوله لما عرفت ومما يجب الاحتياط فيه مواضع اشتباه التشبيه
بالاستعارة فانه ربما يشتبه لتعارض اماراتها حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه
بالكلية واوتي بوجه الشبه ففيه اشكال نحو رايت اسدا في الشجاعة لا ترك المشبه
لفظا وتقديرا واجرا اسم المشبه به عليه يقتضي ان تكون هذه الاستعارة وذكر وجه
الشبه يقتضي ان يكون تشبيها اي رايت رجلا كالاسد في الشجاعة

قال الشاعر

ولاح من بروج البدر بعدا • بدور مهابرجها الكتان

يعني لاح من قصور مثل بروج البدر في البعد مراتب وحسنه هي كالبدور اظهرها رهن
زينتهن للرجال اختفار الناجم مهاة وهي البقرة الوحشية قال الشارح والظاهر
ان مثل هذا تشبيه لان المراد بكون المشبه مقدرا اعم من ان يكون محذوفا جزء كلام
او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره هذا يعني ما يقتضي اعتباره وكونه مرادا في معنى الكلام
وان لم يمكن تقديره على وجه لا يختل نظامه كذا يستفاد من كلام السيد السند لكن
لا يوجد ما لا يمكن تقدير المشبه بدون اختلال النظم فان كل ما يعد استعارة يمكن
تقديره مثل فيقال في جاني زيد اسد تقديره جاني مثل اسد وفي جاني اسد في
الشجاعة وينقدح في هذا ان اثبات الاستعارة في كلام العرب مشكل جدا ومما
جعلوه تشبيها قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود واستدلوا عليه
بان بيان الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا يتبين لسواد الليل
ولا يخفى ان الخيط الابيض اذا كان مشبها به لا يصح ان يكون مبينا للفجر بل المبين به
المشبه المقدر في الكلام ففيه مسامحة وان البيان لا ينافي كون الخيط الابيض استعارة
لان استعمال الخيط الابيض في الفجر بناء على ادعاء دخوله تحت جنس الخيط الابيض فلو
تبين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد منه من فرديه المتعارف وغير المتعارف
لا يكون بعيدا ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح وعدها السيد جيدا

وهو ان يصح وضع المشبه مقامه كما في رايت اسدا يرمي فانه يصح رايت رجلا شجاعا
يرمي ولا يفوت الا المبالغة في التشبيه وفيه انه يصح في التجريد ايضا مثلا لك فيصح
ان يقال في لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا اي شجاعا ولما كان تقسيم المجاز الى
المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز لغوي لا عقلي احتاج الى
اثباته وابطال كونه مجازا عقليا فاشتغل عقيب التقسيم به تقرير القسمة فقال
مجاز لغوي لكونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لاعم منهما وذلك معلوم من
اللغة ويسلم عند من يخالف في كونه مجازا لغويا ويدعي كونه مجازا عقليا وما ذكر
المفتاح والمصنف في بيانه توضيح للبديهي وهو انه لو كان الاسد موضوعا لاحدهما
لكان اطلاقه على الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه ولا يبطل المطلوب
بنصب القرينة وهو منع الكلمة عن حملها على ما هي موضوعة له وايضا لو كان موضوعا
للشجاع مطلقا لكان وصفا لا اسما هذا فلا مجال للمناقشة فيه بان كون المطلوب
بنصب القرينة منع الكلمة عن حملها على ما هي موضوعة له ممنوع بل المطلوب على هذا
التقدير منعها عن حملها على بعض معانيها الموضوعة هي لها لئلا يجاب حملها على بعض
اخر كما هو شان المشترك وكون المستعار صفة لا يبطل في استعارة مثل الناطق والمراد
بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لا وحدها ولا مع المشبه به حتى يكون مشتركا
بينهما فلا يتجه انه لم يتوقف ابطال الاحتمالات ولا يحتاج ان يقال الكفي بمباركة هذا
الاحتمال مع احتمال كونه موضوعا للمشبه باللازم وانما احتاج الى النفي كونه موضوعا
لاعم منهما في اثبات كونه مجازا لغويا لانه لو كان موضوعا لاعم منهما يصح عدا استيفاء
المشبه عنه بطريق الحقيقة بان يطلق العام بعمومه ويقع على الخاص بمعونة القرينة
من غير استعمل في الخاص كما اذا قلت رايت انسانا فيما اذا رايت زيدا او لم
تره بالانسان المفهوم في العام حينئذ مستعمل فيما وضع له لكنه قد وقع على الخاص
من غير استعمال فيه ومن اشتبه عليه اطلاق العام على الخاص بخصوصه بالاستعمال
فيه بخصوصه ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه
على ان اعتراضه مما يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة بمعونة
القرينة وفيه بحث لانه اذا جوز ان لا يكون معه ما يقلب مجازا في مقابلة من قال
الكرت زيدا بان يكون فعلت واقعا باعتبار الخارج على الاكرام بالقرينة وتكون
القرينة مقيدة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد في قسم المجاز ما يكون عاما مستعملا
في الخاص اذ لا يوجد في عام قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له اذ كل ما نظنه قرينة
صارفة يحتمل ان تكون قرينة لوقوع العام على الخاص ويكون العام مستعملا على عمومه

فلا يكون قرينة صارفة وقيل انها مجاز عقلي لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس
له غير ما هو له بتاويل بل بمعنى ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا النفي مدار
النزاع والا فلا ينكر من جعله مجازا لغويا هذا الادعا ولهذا ارده قول الشيخ عبد القاهر
بين كونه مجازا لغويا وبين كونه مجازا عقليا فتارة اطلق عليه المجاز اللغوي وتارة
المجاز العقلي لا لا لتباس حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم في شانه ذلك بل للتنبيه
على انها ليست بمجرد نقل اسم بل فيه اعتماد عقلي لانها لما لم تطلق على المشبه الا بعد
ادعاء دخوله في جنس المشبه به بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كان
جواب لما استعمالها فيما وضعت له متعلق بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الشرح انه
في تقدير استعمالا فيما وضعت له يعني الاسد استعمل في مفهومه الحقيقي وسراية
الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سائر افراده الحقيقة بناء على احاطته بالرجل
لقضية الادعا المذكور ولا يخفى ان مجرد الادعا للدخول يكفي في كون الاسد حقيقة سواء
كان الدخول بدعوى ان الاسد فرد من متعارف هو ما له الهيكل المخصوص وغير متعارف
هو الرجل الشجاع او بدعوى ثبوت الهيكل المخصوص لزيد فقول الشارح في شرح
التنقيح ان جعلها مجازا عقليا مبني على اعتبار شرح هو دعوى الهيكل المخصوص للرجل
الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير متعارف لمفهومه مما لا وثوق له به قال
المصنف والدليل على ادعا انه لولاه لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كانت
استعارة لكان الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من
الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عاريا من معناه ولما صح ان يقال لمن قال
رايت اسدا انه جعله اسدا كما لا يقال لمن سمى ولده اسدا انه جعله اسدا لان جعل اذا
تعدى الى مفعولين كان بمعنى صير ويفيد اثبات صفة لشيء حتى لا يقال جعلته اميرا
الا اذا اثبت له صفة الامارة هذا وفي الوجه الاول انه لا يلزم من انتفا الادعا ان يكون
بمجرد نقل الاسم استعارة بل النقل لعلاقة المشابهة من غير وضع المنقول اليه وفي الوجه
الثاني ان الاستعارة ابلغ من الحقيقة لمجرد انه بمنزلة دعوى الشيء بينة كما في سائر المجازات
على ما سياتي وللادعاء لنيل اخر وهو انه لولاه لامتنع استعارة العلم ولهذا اي ولان
اطلاق اسم المشبه به على المشبه بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله
اي قول ابي الفضل ابن العميد في غلام قام على راسه يظلله قامت فاعله نفس تظللني
في الشرح اي توقع الظل علي من الشمس اي من اجلها وتدافع حرها والمراد من الشمس نفس
الغلام اي موقع ظل حاصلا من الشمس والاول هو الموافق لقوله شمس تظللني من الشمس نفس
اعز علي من نفسي بالاضافة الى المتكلم او تنكير نفس واشباع كسرته كما في النفس اي من كل نفس

وهو ابلغ **قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس** فلولا انه ادعى له معنى
الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معنى اذ لا عجب في ان يظلل انسان حسن الوجه انسانا
اخر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس او من
انقياده له وخدمته له **والنهي له** اي عن التعجب في قوله **لا تعجبوا من بلى غلالته** هي ثوب
يلاقي البدن **قد زر** اي شد **ازراره على القمر** فلولا انه جعله قمرا حقيقيا لما كانت
للنهي من التعجب معنى لان الكتان انما يسرع اليه البلى بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب
ملابسة انسان كالقمر في الحسن **ورد بان الادعا** مسلم **لكنه لا يقتضي كونها مستعملة**
فيما وضعت له لا فيما ادعي دخوله تحت مفهومها وفيه انه لو اوجب صحة كونها
حقيقة لكفى اذ معنا لا ضرورة في القول بالتجوز بدعوى كون المجاز عقليا لا يتوقف
على اقتضا ادعا الاستعمال فيما وضعت له بل يكفي ان يقال يصح ان يكون الاسد
مثلا مستعملا في مفهومه ويكون واقعا على الرجل الشجاع لادعا انه من افراده كما سبق
فالجواب ان يقال استعمال الاسد في مفهومه لا يوجب شموله للرجل الشجاع وسراية
الحكم كما في افراده ما لم يقصد به ويمكن ان يقال اذا قلت رايت اسدا وحكمت برؤية
رجل شجاع يمكن فيه طريقان احدهما ان يجعل الاسد مستعارا لمفهوم الرجل الشجاع
وثانيهما ان تستعمله فيما وضع له الاسد وتجعل مفهوم الاسد الة لملاحظة الرجل
الشجاع ويعتبر تجوزا عقليا في التركيب التقييدي الحاصل من جعل مفهوم الاسد عنوانا
للرجل الشجاع فيكون التركيب بين الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا على التجوز العقلي
وان كان تقييديا فلا يكون هناك مجاز لغوي الا ترى انه لا يجوز لغة في قولنا
لي نهار صايم فقد حق القول بان المجاز عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون ولما اراد الاسد
اشار الى وجه التعجب والنهي عنه بحيث لا ينتفي لمراده المعنى الحقيقي فقال **واما التعجب**
والنهي عنه فللبنا على تناسي التشبيه قضا لحق المبالغة ودلالة على ان التشبيه
بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتى ان كل ما يترتب على المشبه به يترتب عليه ولا يخفى
ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه لم يجعلاه ليدلين على كونها مستعملة فيما وضعت
له بل استدل فيهما على الادعا فلما سلم الادعا ومنع اقتضاه كون الاستعارة مستعملة
في معناها الحقيقي فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي مبنيين على الادعا فليكونا
مبنيين عليه اذ لا تنافي في المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم كذب وذلك يوجب
ان لا يقع في القران وكلام الرسول اشار الى مفارقته فقال **والاستعارة تفارق**
الكذب ولا تلتبس به لوجهين **بالبنا** اي بسبب بنا الاستعارة اي ما يتضمنه **على التاويل**
والصرف عن الظاهر الذي هو افادة تلك الدعوى واعتقاده الى جعل افراد الاسد

متعارفا وغير متعارف من غير اعتقاد بل لمجرد ابرازه في هذه الصورة ليتوسل به
الى المبالغة في التشبيه ولا كذب مع عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب
جعل الافراد قسمين لان الجهل عن اعتقاده هو الكذب **ونصب القرينة على ارادة**
خلاف الظاهر اي لا يجامع الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التاويل المذكور فقد
افترقت عن الكذب بوجهين وذلك ان تريد ان الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق
الاسد اذ جاءني اسد يشتبه بالكذب لولا شيء من هذين الوجهين هذا كله اذا اريد
بالمفارقة نفي الاشتباه اما لو اريد نفي لزوم الكذب فلا حاجة الى شيء من هذين
التاويلين لكن المراد بالمفارقة عن الكذب المفارقة في الجملة اذ ربما كان ما قصد
من المبالغة في شان المشبه كاذبا غير مطابق ولقد حرر في هذا المقام كلام المفتاح
احسن تحرير وعدل عنه بالعطف تعبير لما فيه من التطويل والخفا لانه قال والاستعارة
لبنا الدعوى فيها على التاويل تفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرأ عن التاويل
ويفارق الكذب بنصب القرينة المانعة عن اجرا الكلام على ظاهره فان الكذاب
لا ينصب دليلا على خلاف زعمه واني ينصب وهو لترويج ما يقول راكب كل صعب
وذلول هذا ولما كان الباطل والكذب راجعا اما مطلقا او بالذات عند من فرق
بينهما باعتبار مخالفة الواقع للقول بالباطل ومخالفة القول للواقع في الكذب
كان الفرق بين الاستعارة والكذب مغنيا عن ذكر الباطل فاكتفى لذلك بذكر الكذب
وصفي كلامه عن ثبوت التخصيص بلا مخصص حيث لزم المفتاح من تخصيص التاويل
بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة الكذب واعني المستقبل بكلامه عن مؤنة
حمل الباطل على باطل غير معلوم البطلان عند متكلمه وحمل الكذب على ما علم كذبه
وتوجيه التخصيص بانه للاشارة الى ان الباطل الذي لم يعلم بطلانه في غاية البعد
عن قصد تاويله فضلا عن نصب القرينة بخلاف الكذب وانه لا ينافي قصد التاويل
وان لا يقع قط وانما ينافي نصب القرينة اذ لا يخفى انه في غاية الخفا والانغلاق على ان
ما هو المقصود لا يستدعيه ولا التخصيص لوجه اخر فيما يمكن ان يقال وهو اقرب
من هذا المقال لكن صرفنا عن بيانه لك خوف الملال **ولا يكون علما** قال الشارح
في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد غير علم الجنس بانه المتبادر من اطلاق العلم هذا ولا يبعد
ان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة لانه علم اضطراري دعي الى القول به احكام
نحوية فحينئذ يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة الاصلية بلا كلفة
تحمل في بيانه والجملة عطف على قوله والاستعارة تفارق الكذب عطف على جملة
فعلية على جملة اسمية وذلك ان تجعل عطفا على قوله تفارق الكذب فيكون التناسب

رعيا للمنافية الجنسية وبنا الاستعارة على جعل المستعار من افراد المستعار منه
بادعا ان له قسمين قسما متعارفا وقسما غير متعارف فلما لم يكن للعلم مفهوم كلي جنسي
امتنع ان يستعار لامتناع ان يكون له افراد فضلا ان ينقسم الى متعارف وغير متعارف
قال المصنف ولان العلم لا يدل الا على تعين من غير اشعار بوصف فلا اشتراك بين
معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض التي لا يأبى شي منها جامعا في الاستعارة
الا اذا تضمن نوع وصفية الاولى نوع وصف لان الوصف مصدر لا يحتاج الى اداء المعنى
المصدري الى الحاق اليا المصدري والمراد بتضمن الوصف ان يكون الموصوف لازما
للشخص نظرا الى ذاته او بسبب اشتهاره بالوصف فان الوصف اللازم بمنزلة الموضوع
فيجعل الموصوف فردا متعارفا والمستعار له فردا غير متعارف هكذا ذكروه وفيه
انه تكلف لا يوافقه الاستعمال فان استعمال العلم في المشبه بدعوى العينية لا بدعوى
ادخالهما تحت جنس وقد نبه الشارح لهذا التلويح فقال المحقق ان الاستعارة
تقتضي وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم سوا
كان علما او غير علم جاز استعارته والا فلا هذا كلامه لانا نقول فيمكن مراد المصنف
انه لا يكون علما الا اذا اشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة من وجه شبه له مزيد
اختصاص بالمشبه به لانا نقول قد فصل المصنف هذا الكلام بما لا يحتمل هذا
التوجيه على انه لا اختصاص لتضمن الوصفية بهذا المعنى الا ان يقال ما من اسم جنس الا وله
وصفية واشتهار بصفة بخلاف العلم فانه يندر فيه ذلك فلهذا اشترطت في العلم
دون اسم الجنس كحاتم اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم جعل اسما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج
العلم في الكرم ومادر اسم فاعل من صدر بمعنى ظان صار اسما لمخارق الذي هو كليم
ليس له في الجود سهيم سمي به لانه سقى ابله فبقي في الحوض قليل فسلح فيه ومدر الحوض
وسحبان على وزن عطشان علم البليغ يضرب به المثل وهو في الاصل صياد يصيد
بابرته والمناسبة ظاهرة وباقل لرجل يضرب به المثل في العي والفهامة من يوم اشترى
ظبيا باحد عشر درهما فسيل عن شرائه ففتح كفيه يشير باصابعه الى عدد العشرة
واخرج لسانه ليتم به الاشارة الى احد عشر فانفلت الظبي وقرينتها ما مر في تحقيق
المجاز وهو القرينة المانعة فيتبادر من قوله وقرينتها قرينة الاستعارة مطلقا
صارفة كانت او معينة او كليتهما ومن البين انه لا اختصاص لهذا القسم بقرينة الاستعارة
بل يجري في المجاز والكناية ايضا ولا ينكشف الداعي الى جعل قرينة الاستعارة المصرحة
متعدده دون الاستعارة بالكناية بل جعلوا واحدا مما يصرف فيها عن الحقيقة
قرينة والزايد ترشيحا وايضا لا يظهر فرق بين استعارة قرينتها متعددة وبين

الاستعارة المجردة الا ان يلتزم اما امر واحد كما في قولك رايت اسدا يرمي او اكثر
اي امران او امور يكون كل منهما قرينة كقوله اي بعض الاعراب كما في الايضاح فان تعافوا
اي تكرهوا يقال عاف الطعام او الشراب وقد يقال في غيرهما يعافه ويعيفه عيفا وعيفانا
متحركة وعيافة وعيافا بكسرهما كرهه فلم يشربه العدل مقابل الظلم ولا يبعد ان يحمل
على التوحيد كما فسر به قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان خص بالذكر لانه اول
الايمان والايمان جواب الشرط محذوف اي تجاوزون اليهما وقوله فان في ايماننا نيرانا
علة الجزاء اقيم مقامه والنيران اما جمع نورا ستعيرت للسيوف او الرماح تلمع وتخصيصها
بالسيوف كما هو المعروف واستعارتها من النار لا من النور كما هو المشهور منظور ليس للانظار
السليمة بمنظور فتعلق الكراهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان المراد بالنيران
انه للحرب التي تشبهها في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الجزاء المحاربة وفي التعبير
عن السيوف بالنار التي هي جزاء الظلم والكفر في الشرع لطافة بينة وقد يقال من القراين
قوله في ايماننا فان النار لا توجد بالايدي وفيه ضعف لا يخفى او معان ملتيمة يكون المجموع
قرينة واحدة لتقابل قوله او اكثر ويصح كونه قسما له كذا في الشرح وفيه انه لا يصح حينئذ
قسما للواحد ولا يصح حمل الواحد على كونه البسيط لانه يبقى الكثر من واحد هي مركبات
واسطة وعلى اي تقدير يبقى واسطة معان غير ملتيمة يكون المجموع قرينة دون كل احد
بعيد كقوله اي البحتري وصاعقة مجرور بواو رب او مرفوع موصوف بالظرف مبتدا
خبره تنكفي بها والصاعقة هي نار ما يسقط من السما من نصله بيان صاعقة اي صاعقة
هي نصلة جعله صاعقة في الاشتعال والتاثير والمراد صاعقة ناشية من نصله فهي وهمية
تخييلية فكان لنصله صاعقة تحرق الاعدا والاول اظهر والى الثاني ذهب الشارح
والنصل حد السيف على ما يفهم من الصحاح ونصل السيف ما لم يكن له مقبض على ما في القاموس
فعلى هذا اخل بسيفه لاختفا مقبضه في كف الممدوح كانه لا مقبض له تنكفي اي تنقلب
بها البا للتعدية اي تقلب تلك الصاعقة على ارؤس جمع راس للقلة يراد بها الكثرة
لداعي مقام المدح الاقران جمع قرن بالكسر وهو الكفو في الشجاعة او تمام خمس سحايب
صرف سحايب رعاية للقافية اي انامله الخمس التي هي في الجود وعموم العطا سحايب كذا في
الشرح ففي البيت استتباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخاء ومن لم يدرك توهم
انه لا يلايم ذكر المقام ويمكن ان تجعل انامله سحايب العذاب في نزول الصاعقة والنار
والمسطور فتفسير السحايب بالانامل والظاهر ان المراد بها الاصابع فكانه اريد مزيد
البلاغة في الشجاعة حيث يكفي للاقران انامله ولا يحتاج الى هلاكهم الى اصابع
الاصابع ولهذا عبر عن ارؤس الاقران مع كثرتها بجمع القلة وعن انامله الخمس بجميع

الكثرة اشارة الي ان الاروس مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة الي انامله الخمس لاحاطة انامله اياها وشموله لها فحينئذ مجموع المعاني الملتئمة التي جعلت قرينة لارادة الانامل بالسحايب ذكر الصواعق وبيان انها من نصل سيفه وحملنا علي اروس الاقران وجعل السحايب متعددة بعدد الانامل مع ضميمة مقام المدح فان قطع النظر عن مقام المدح يجعل المراد بها الاصابع فالتفسير بالانامل وترك ضميمة مقام المدح يورث الذم وهي اي الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة وباعتبار اللفظ وباعتبار اخر وقوله وباعتبار اخر بالاضافة اي باعتبار اخر هو المقارنة بما يلايم شيئا من الطرفين وعدمها فيكون علي نحو اعتبار نظايره وموافقة عبارة الايضاح هنا بدل قوله باعتبار اخر باعتبار امر خارج وعن ذلك كله وفيما بعد واما باعتبار الخارج والشارح غفل فجعل قول المصنف فيما بعد باعتبار اخر تركيبا توصيفيا ففسره باعتبار اخر غير الاعتبارات السابقة باعتبار الطرفين اي طرفي الاستعارة ففيه مسامحة اوطرفي التشبيه وقوله فيما بعد كاستعارة اسم المعدوم للموجود يدل علي ان المقصود بالمقسم الاستعارة بمعني المصدر وقوله ومنها التهكمية والتمليحية وهما مما استعمل في ضده يدل علي ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعني المستعار وكانه نبه علي ان الاستعارة بالمعنيين سيان في هذه التقسيمات فيما لان اجتماعهما اي الطرفين في شي اما ممكن نحو احييناه في اومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعار الاحيا من معناه الحقيقي وهو جعل الشي حيا للهداية التي هي الدلالة علي طريق توصل الي المطلوب قال المصنف والهداية والحياة مما يمكن اجتماعهما لاشك في جواز اجتماعهما قال الشارح والاولي ان يقال الاحيا والهداية مما يمكن اجتماعهما في شي وفيه بحث لانه يجوز ان يكون اعتبارهم ان لا يجعل استعارة الاماتة للاحيا وفاقية لعدم اجتماع الموت والحياة فنبه المصنف بما ذكره علي معني امكان الاجتماع ولتسم وفاقية اي المنسوبة الي الوفاق بمعني الموافقة واما ممتنع لاستعارة الميت في الاية للضال اذ لا يجتمع الموت مع الضلال ولذا قال نحو احييناه في اومن كان ميتا فاحييناه وكاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم غنايه اي نفعه بالنفع ولا يتوقف ذلك علي عدم نفعه اصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في امر عن النافع في امر اخر باعتبار عدم نفعه قال المصنف من الضدان ان كان قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد للاضعف اولي فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان اولي ان يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من الفعل في كونه خاصة بالحيوان لتوقف افعاله المختصة به اعني الارادية علي الادراك كان الاقل علما اولي باسم الميت او الجماد من الاقل قوة وكذا في جانب الاشد لان الادراك

الاشد اختصاصا بالحيوان اشد تبعيدا له من الموت فكل من كان اكثر علما او اشرف كان اولي بان يقال انه هذا كلامه قال الشارح ولا يخلو عن اخلال لان الضدين القابلين للشدة والضعف هما العلم والجهل والقدرة والعجز ولم يستعر اسم احدهما للاخر بل المقصود انه اذا اطلق اسم احد الضدين علي الاخر باعتبار معني قابل للشدة والضعف فكل من كان ذلك المعني فيه اشد كان اطلاق ذلك الاسم عليه اولي والعبارة وافية بذلك هذا اقول هذا تشكيك في العبارة لغفلته عن حقيقة التشكيك فان التشكيك بالاشدية ان تكون الاثار في بعض اكثر من بعض فنقول الضدان فيما نحن فيه الموت والحياة وهما قابلان للتشكيك باعتبار الاشدية التي هي التفاوت في الاثار له وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحياة في الشدة لتفاوت اثارها التي منها العلم والقوة فكل من كان اقل علما او اضعف قوة فهو باسم الميت اولي لان الميت اسم للاشد في الموت لانه دال علي الثبوت دون الحدوث والاقل علما اولي من الاقل قوة وكلما كان العلم فيه اكثر واثار القوة فيه ازيد كان باسم الحي اولي وان ما والاكثر علما اولي من ازيد قوة هكذا احقق المرام ودع التشكيك للغفلة من تحقيق المقام وكن مستفيضا من موهبة الملك العلام ولنسم هذه الاستعارة عنادية كل طرف منها الاخر ومنها اي ومن العنادية الاستعارة التهكمية والتمليحية وهما ما استعمل اي الاستعارة التي استعملت في ضده اي ضد معناها الحقيقي او نقيضه كما مر في باب التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم نحو فبشرهم بعذاب اليم اي انذرهم استعير البشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرورا في المخبر للانذار الذي هو ضدها بادخال الانذار في جنس البشارة علي سبيل التهكم وللنظم توجيهات اخر وهي انه امر نبي الرحمة صلي الله عليه وسلم بانذارهم شبه بالتبشير في انشراح صدره فيه اذ انه لا ساحة من الانذار فتكون استعارة التبشير للانذار بجامع كونهما مرغوبين له صلي الله عليه وسلم وانهم من استماع الانذار ممن يستمع التبشير لعدم مبالاتهم به فالاستعارة بجامع المشابهة في عدم الخوف منهما وانهم في الجد في كتاب العذاب الاليم كالراغب فيه فانذارهم شبيه بالاخبار بمرغوب فيكون كالتشبيه فاحفظها فانها من افاضة العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه لانه سبب التشبيه وهنا جامعا لانه ادخل المشبه تحت جنس المشبه به ادعا وجمعه مع افراد المشبه به تحت مفهومه قسمان لانه اما داخل في مفهوم الطرفين لم يستغن عن هذا التقسيم للاستعارة بما مر من ان وجه الشبه اما داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنه لان كل تشبيه لا يكون مبني الاستعارة علي ان وجوب كون الجامع اخص بالمشبه به يوهم

امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر ان الذاتي لا يتفاوت في الافراد ووجه
صحته ان ما تقرر انما هو في ذاتيات الماهيات الحقيقية دون المفهومات الاعتبارية
نحو قوله عليه الصلاة والسلام خير الناس رجل يمسك بعنان فرسه **كلما سمع هيعة**
اي صوتا تفزع منه او صوتا يخافه من عدو **طار اليها** اسناد طار الى الرجل مجازا اي طار
فرسه بسعيه اليها وتمامه للحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت يعني
صلى الله عليه وسلم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد او رجل اعتزل
الناس وسكن في راس جبل في غنم قليل تضع عنافها واشتغل بالعبادة حتى يموت
استعار الطيران لعدو الفرس والجامع داخل في مفهومهما **وان الجامع بين العدو**
والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما ان الطيران قطع المسافة بسرعة
بالجناح والعدو قطعها بالاقدام بسرعة او الاول قطع المسافة في الهوا والثاني
قطعها في الارض **واعترض** عليه الشارح بان السرعة غير داخلة في مفهوم الطيران
بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غايته انه في الاكثر بالسرعة هنا والشيخ فرق بين العدو
والطيران والانسان والفرس بان الاولين من جنس واحد هو المرور وقطع المسافة
وانما الاختلاف بالسرعة لانها مما تقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب اختلافا
في الجنس بخلاف الاسد والانسان **فعلى هذا** للاستعارة تقسيم اخر هو ان الطرفين
اما من جنس واحد او من جنسين لكن في حصر ما به الاختلاف في السرعة بل جعلها ما به
الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر فيما سبق **او غير داخل** عطف على قوله اما داخل
وغير داخل في مفهومهما يحتمل ان يكون داخلا في احدهما كما في تشبيه العدو
بالطيران في قطع المسافة بسرعة فانه داخل العدو دون الطيران كما حقق وقد
خالف بين تقسيم التشبيه باعتبار دخول وجه الشبه وخروجه وبين تقسيم الاستعارة
فقال في تشبيه تقسيم التشبيه ووجهه اما غير خارج عن حقيقة الطرفين او غير
خارج عنهما فجعل الخارج عن احد الطرفين داخلا في القسم الثاني واذا اردت
تطبيقهما فاجعل الداخل في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وحينئذ
يندفع اعتراض الشارح على التمثيل باستعارة الطيران للعدو **كما مر** من استعارة
الاسد للرجل الشجاع فان الشجاع خارجة فيه عن الطرفين لظهور ان الاسد موضوع
للحيوان المخصوص والشجاع وصف له والمستعار له هو الرجل الموصوف بالشجاع والصفة
خارجة ولا تعويل على ما قال الشيخ في اسرار البلاغة من ان الاسد موضوع للشجاعة
لكن في تلك الهيئة المخصوصة لا للشجاعة وحدها **وايضا** تقسيم اخر للاستعارة
باعتبار الجامع وهو انها **اما عامية** منسوبة للعامة **وهي المبتذلة لظهور الجامع**

فيما

٢٧٧

فيما نحو رايت اسدا يرمي او خاصية منسوبة الى الخاصة **وهي الغريبة** اي البعيدة
عن العامة او عن كل احد الا ان الخاصة يدركونها لسرعة سيرهم **والغرابة قد تكون**
في نفس الشبه كما في قوله اي قول يزيد بن مسلمة عبد الملك يصف فرسا له بانه
يؤدب اذا نزل عنه والقى عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه حتى يعود اليه **واذا احتبى**
قربوسه القربوس متحركة ولا يسكن الا للضرورة وهو حنو السرج على ما في القاموس
وفي الصحاح المعتمد الذي رايناه القربوس للسرج فالقربوس مقدم السرج ولا حاجة
الى حذف مضاف اي مقدم السرج كما توهمه عبارة الشارح حيث قال قربوسه
اي مقدم سرجه وفي الصحاح القربوس للسرج **بعنانه علك** مصنع **الشكيم** كالشكيمة
الحديد المعترضة في فم الفرس **الى انصراف الزائر** يعني الى انصرافي عبر عن نفسه
بالزائر للدلالة على كمال تادبه حيث يقف مكانه وان طال مكثه كما هو شان الزائر
للحبيب يدل عليه ما قبله

عودته فيما ازور حبائبي ❊ اهماله وكذاك كل مخاطر

والمخاطر طالب الشفا على خطر هلك اي مثل ذلك الرجل يريد نفسه في تعويد
فرسه كل مخاطر شبه هيئة وقوع الثوب في ركبتي المحتبي ممتدا منحدرا الى
جانب ظهره فاستعار له الاحتبا وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب او غيره
على تلك الهيئة **وقد تحصل الغرابة بتصرف في العامية كما في قوله**

ولما قضينا من منى كل حاجة ❊ ومسح بالاركان من هو ماسح
وشدت على دهم المهاري رحالنا ❊ ولم ينظر الغادي الذي هو رائح
اخذنا باطراف الاحاديث بيننا ❊ **وسالت باعناق المطي الاباطح**

التمسيح كالمسح المهاري كالصحاري والمهاري جمع المهرية وهي الناقة المنسوبة الى
مهرة بن حيدان بطن من قضاعة والاباطح جمع ابطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى
والنظر بمعنى الانتظار يريد لما فرغنا عن اداء مناسك الحج ومسحنا اركان البيت
عند طواف الوداع وشددنا الرحال على المطايا وارتحلنا ولم ينظر الغادي الذي هو رائح
للاستعجال اخذنا في الاحاديث واخذت المطايا في سرعة السير استعار السيلان للسير
الحثيث في غاية السرعة للامكان والتشبيه فيه ظاهر عامي لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف
والغرابة **اذ اسند الفعل** يعني سالت **الى الاباطح دون المطي** او اعناقها حتى افاد
انه امتلات الاباطح من الابل كما في نهر جار فانه انما يسند الجريان الى النهر اذا امتلا
من الماء بحيث لا يتميز من الماء **وادخل الاعناق في السير** حيث جعلت الاباطح سائلة
مع الاعناق فجعل الاعناق سائرة اشارة الى ان سرعة سير الابل وبطوه انما يظهران

غالبا في الاعناق وتبين امرهما فيه وسائر الاجزا تستند اليهما في الحركة وتتبعهما في الثقل
والخفة هذا ما ينظر في هذا المقام ولا يخفي ان النجاة من السيل يكون باخذ امر يحفظ
الغريق من الغرق فجعل الاحاديث كا عمدة اخذ بكلي طرف منه واحد من الصالحين
يتسهل عليهما سيلان المطايا بعد جعل سيرهن سيلا تصرف دقيق بلغ التشبيه
معه مرتبة يخص بها اخص الخواص ثم انه يمكن حمل التشبيه علي ما خلص في اصله
بان يقال لم شبه السير بالسيل في السرعة بل تشبيه المطايا وهي الابل التي لنا لون السيل
بنفس السيل في الاتصال والحمرة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة
بما يجري علي السيل ولا يخفي ان هذا التشبيه مركب مفيد في غاية الدقة ولك
ان تريد بالاباطح الطرق ليكون من تشبيه الطرف بالاباطح بعد تشبيه السير
بل السيل في السرعة فيكتنف تشبيه السير بالسيل بضم تشبيه الطرق بالاباطح
اليه رقة وخصوصا قال المصنف وقد تحصل الغرابة بالجمع من عدة استعارات
لا يخلو التشكل بالشكل بل كما في قول امرء القيس

وليل كموج البحر مرخ سدوله	علي بانواع الهموم ليبتلي
فقلت له لما تمطي بصلبه	واردف اعجازا وناء بكلكل
الا ايها الليل الطويل الا انجلي	بصبح وما الاصباح بامثل

اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطي به اذ كان كل ذي صلب يزيد
في شيء في طوله عند تمطيه ثم بالغ في ذلك بان جعل له اعجازا يردف بعضها بعضا ثم اراد
انه يصفه بالثقل علي قلبه ساهرة والشدة والمشقة له فاستعار له كلكلا اي صدرا
ينوءبه اي يثقل فيه هذا كلامه قال الشارح والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة
بالكناية كاليد للشمال يعني ليس مما نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفي ان
التقسيم الي العامية والخاصية مما يجري في الاستعارة بالكناية ايضا لانه دائر علي ظهور
الجامع وغرابته فلا يبعد ان نصير الاستعارة بالكناية في الليل باعتبار تشبيهه
المتبذل بالانسان باعتبار شيوع خطابه غريبة بجمع عدة استعارات تخييلية فيكون
البيت نظر لما نحن فيه وتنبيها علي جريان هذا التقسيم فيه والاستعارة باعتبار
الثلاثة اي المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعارة التي
جامعها عقلي وليس طرفاها حسيين جامعهما اما عقلي واما حسي واما مختلف بعضه
حسي وبعضه عقلي فستة ثلاثة اقسام اخر اشار اليها اولا ولا يخفي ان استعارة
العقلي للحسي ينبغي ان لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول فكفي شاهدا عليه
وقوعه في القرآن علي ما سيذكره المصنف وان ما جعله تقسيما باعتبار الثلاثة تقسيمان

تقسيم باعتبار الطرفين وهو ان الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان
وتقسيم باعتبار الجامع ثلاثي وهو ان الاستعارة جامعها اما حسي او عقلي او مختلف
جميعها وسماه تقسيما باعتبار الثلاثة ووجهه خفي والاصفا لكل مرتبة والاشهي ما هو
خوبه وقد جعل السكاكي هذا التقسيم خماسيا لاهمال ما وجهه مختلف ويعتذر
له تارة بانه لم يوجد له مثال في التنزيل ونذر استعماله وتارة بانه داخل باعتبار
فيما وجهه حسي وباعتبار فيما وجهه عقلي ولما كان جعل الاقسام ستة مخالفا
لما ذكره استدل عليه بقوله لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو
فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم من صوت البقر والغنم والظبا والنعام
فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله من حلي
الحلي كقفل وبالفتح ما يزين منه من مصوغ المعدنيات او الحجارة جمعه حلي كبدلي
او هو جمع والواحد حليه كظبية القبط بالكسر اهل مصر واليهم تنسب الثياب
القبطية بالضم علي غير قياس والجامع الشكل لا وجه لترك الخوار والجميع حسي يدرك
بالبصر والخوار يدرك وفي كون الاية استعارة بحث اذ جسدا له خوار صريح
في انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقرة وقد ابدل من بذلك
الكل فظاهر انه ليس عين العجل فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل فهو نظير
حتي يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه
من ان يكون استعارة الي التشبيه فكذا ابدل جسدا له خوار من عجلا اخرجه
من ان يكون استعارة فهو تشبيه بليغ مجمل ذكر فيه وصفا المشبه وحده وبه
ظهر ضعف ترك المصنف من التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وحده
وبه ظهر ضعف ترك المصنف بناء علي عدم الظفر به في كلامهم كما ذكره الشارح ومثل
السكاكي هذا القسم بقوله تعالي واشتعل الراس شيبا قائلا في المستعار منه
هو النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما هو الانبساط ولكنه في النار
اقوي والطرفان حسيان ووجه الشبه حسي هذا واعتذر المصنف عن ترك
التمثيل به بان فيه تشبيهين الاول تشبيه الشيب بشواظ النار في البياض
والاشارة وهذا الاستعارة بالكناية الحقيقية نعم صح التمثيل من السكاكي
لان كلامه في الاستعارة مطلقا والثاني تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال
النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه وهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع
منها عقلي هذا او يتجه عليه ان السرعة كالانبساط حسية وتعذر التلافي
عقلي فالجامع مختلف لكن المتجه لا يضر ويتجه ايضا انه لما كان الاشتعال الذي

قرينة الاستعارة بالكناية مستعارًا للانتشار المذكور وهو امر محقق فقد وجدت
الاستعارة بالكناية بدون التخييلية وسيصرح في فصل الاعتراضات على السكاكي
انه باطل بالاتفاق لكن المحقق ما ذكره هنا فانه يوجد المكني عنه بدون التخييلية
ويتجه على السكاكي ان المستعار منه هو السيف دون النار لان الاستعارة بالكناية
عنده هو المشبه المستعمل بالمشبه به نعم يصح على مذهب السلف من ان الاستعارة
بالكناية هو المشبه به المستعار للمشبه على سبيل الرمز وسياتي تحقيقه **واما**
مثل قسيم لقوله اما حتى نحو واية **لهم الليل نسلخ منه النهار** اي ننزع منه النهار
فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل
ونوضع الفاطلة جعل المستعار له كشف الضوء لكشف النهار لان النهار زمان
كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما ولا يصلح احد الزمانين عن الاخر بل
الضوء عن وجد الظلمة منه على ان تعلق السلخ بالنهار يجوز حقيقته سلخ الضوء لكن
الاولى ان نقول عن ظلمة الليل مكان قوله مكان الليل اذ ليس المستعار له الكشف
عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا يليق ذكره في مقام البيان وان يمكن تصحيحه بجعله
مجازا عن الظلمة ولقد نبه بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا
المستعار له والمستعار منه الظهور بناء على انه لا يناسبه السلخ المتعدي فجعل المستعار
منه الظهور بناء على انه اظهار الشاة من الجلد والمستعار له اظهار الليل من النهار
وهما اي الكشط والكشف المذكوران **حسيان والجامع ما يعقل** ولا يحس **من ترتب**
امر على اخر اي حصول امر عقيب امر دائما او غالبا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد
وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكره الشيخ عبد القاهر والسكاكي
ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل لكن زيف ما ذكراه بان سلخ النهار من الليل
يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار وزيفه المصنف ايضا بان المتفرع على ظهور النهار
من ظلمة الليل الابصار لا الاظلام فيقتضي ذلك ان لا تعقب بقوله فاذا هم مظلمون
بل بقولنا فاذا هم مبصرون واستصعب الاشكال حتى التجا البعض الى التعسف فقال
عبارتهما محمولة على القلب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار والبعض
الى التكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل وتمسك في ورود الظهور بمعنى الزوال
بقول الحماسي • وذلك عار يا ابن ريطة ظاهر • حيث فسره الامام
المرزوقي بزائل **وبقول ابي ذويب**
• وعيرها الواشون اني احبها • وتلك شكاة ظاهر عنك عارها •
وجعل من في قولهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى عن وذكر الشارح العلامة ان

السلخ

السلخ قد يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو
سلخت الشاة عن الاهاب والشاة مسلوخة فذهب عبد القاهر والسكاكي الى الثاني
وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء التي للتعقيب بلا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر
على قول غيرهما واما على قولهما فانما صح من جهة انها موضوعة لما يعد في العادة مترتبا
غير متراخ وهذا يختلف باختلاف الامور والعادات وربما يطول الزمان بين امرين
ولا يعد الثاني متراخيا لان العادة كانت تقتضي اطول من هذا فيستقصره التكلم ويلحقه
بالعدم فيجعل الثاني غير متراخ وتستعمل الفاء كما في هذه الاية على قولهما فانهما
حملاها اذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان كان
متراخيا عن الاخراج بساعات النهار الا ان العادة تقتضي ان لا تنقضي مثل هذه الاضاءة
الا في اضعاف هذه الساعة ولا ياتي الظلام الا بعد مهلة فيجعل الليل لا ياتي على خلاف
العادة كانه فاجا عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة ثم لا يخفى ان اذا المفاجاة
انما تصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كما يقال اخرج النهار من الليل ففاجاه دخول الليل
فانه يستقيم بخلاف ما اذا جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز ففاجاءت
الانكسار لان دخولهم في الظلام عين حصول الظلام فتكون نسبة دخولهم في الظلام الى نزع
ضوءه كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعل السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه
وايد كلامهما بعد هذا التوجيه بوجوه احدها ان الشيء انما يكون اية اذا اشتمل
على نوع استغراب واستعجاب بحيث يفتقر الى نوع اقتدار وذلك انما هو مفاجاة
الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب زوال ضوء النهار وثانيها ان ظهور النهار المضيء
انسب بظهور المسلوخ الابيض من الجلد الساتر الذي ربما كان اسود مظلما من ظهور الليل
وثالثها ان التحقيق وان كان يقتضي طريان الضوء على الظلام بمنزلة الساتر لكن المتعارف
المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون من جملة الضروريات
ان الظلام هو الذي يطرء على الضوء ليستره بمنزلة لباس له وينكشف عنه فيظهر وجعلنا
الليل لباسا **واقول** بعدما سمعت الاستقصا في ترجيح قولهما وتزييف قول
غيرهما حتى كاد ينقلب القول بالقلب ان فهم الظلام بعد انقضا النهار من قوله فاذا هم
مظلمون بعيد عن النظر ويترتب منه انه يترتب على سلخ النهار من الليل لا على زوال
النهار على انه لا يخفى التكلف فيما ذكره من تصحيح عدم التراخي وما ورد به قول العراقي انه
حينئذ لا يحسن حديث مفاجاة الظلام لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ ولا يتوقع
حدوثه وليس حدوث الاظلام بعد ازالة النهار خلاف المتوقع حتى يقع ذكر المفاجاة
ويمكن دفعه بان مفاجاة الاظلام انما تترتب على سلخ النهار من الليل وهم يعدونه

نفاجيًا لعدم علمهم بالسطح وعدم توقعهم زوال النهار في هذا المقدار من الزمان ويمكن
تقوية كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار هو طار كما هو التحقيق وحمل القران على ما هو
الواقع من المناسب لا على ما هو متعارف العامة لانه البدي فلا يليق به ان يفيد ما هو
خلاف التحقيق نعم لو حمل كلامهما على ان معنى الاية يخرج النهار من الليل عقيب
اخراجه بالتمام من الليل يظلمون بلا مهلة لكان فيه نجاة عن تكلف في نفي التراخي واما
مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي كقولك رايت شمسا وانت تريد انسانا كالشمس
في حسن الطلعة وهو حسي ونباهة الشان وهو عقلية والاولى بعلاقة انه كالشمس
في حسن الطلعة ونباهة الشان لم يكن استعارة بل تشبيها ولو تريد انسانا هو في الواقع
كالشمس فيهما لكن لا بعلاقة هذه المشابهة لم يكن مثالا لما نحن فيه وقد نبه بجعل مثال
هذا القسم موضوعا على انه لم يوجد في القران ولا في كلام من يوثق به فلذا تركه في المفتاح
والا عطف على قوله ان كانا حسيين اي لم يكن الطرفان حسيين فهما اما عقليان
نحو من بعثنا من مرقدنا المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة في المرقد بمعنى
الرقاد والمستعار له والمستعار منه عقليا بلا خفاء واما من ايقظنا من مكان رقادنا
فالمستعار له القبر والمستعار منه المقام ولا خفا في انهما حسيان فجعله من قسم ما طرفاه
عقليان دليل على انه مدار التقسيم فالاستعارة التبعية مبنية عليها وقوله فان المستعار
منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع بينهما عدم ظهور الفعل والجميع عقلي يحتمل
التنبيه على المراد بالمرقد والاول انفع فهو الاحمد والظاهر ان الجامع سرعة تاتي البعث
كما قيل لان التعجب من البعث والاعتراف به مما يدعو اليه او سرعة البعث حتى ان ازمنة
الموت لم تكن الا زمان نوم كما يقول ثم نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يكون المستعار له
الحياة الدنيا والمستعار منه النوم والجامع كون ما نرى فيهما مما لا حقيقة له والاثبات
كما قال علي رضي الله عنه الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم
ظهور الفعل بانه بالموت اخص فلا يصلح علاقة لاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه
بان المراد عدم ظهور الفعل مع امكانه كما يشعر به نفي الظهور وهو بالنوم اخص لانه في الموت
لتنزيله منزلة النوم خيالي لا حقيقي وسمعت بعض من استفدت منه هذا الكتاب حفظه
الله تعالى بجزيل الثواب ان هذا لو كان كلام المومنين كما يشعر به قوله تعالى هذا
ما وعد الرحمن وصدق المرسلون لكان وجه الشبه الراحة وقد ورد في الخبر انه يقال
للمومن في القبر نم كنومة العروس هذا على مذهب السنة والجماعة واما عند المعتزلة
المنكرين لعذاب القبر راحة القبر مشتركة بين المومن والكافر وقيل الجامع البعث
الذي هو في النوم اقوى واشهر لكونه مما لا شبهة فيه ويمنع كونه اقوى بل يكاد يكون

الامر

الامر بالعكس لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى ويناقش ايضا بان
ذكر وجه الشبه يستدعي كون الكلام تشبيها كما في قوله
ولاحت من بروج البدر بعدا
فتامل ثم القرينة في هذه الاستعارة كونه كلام الموتى وقيل ذكر البعث ورد بانه
لا اختصاص للبعث بالموت فانه يقال بعثه من نومه اي ايقظه وبعث الموتى اي انشرهم
بل هو في النوم اقوى على ما قيل واما مختلفان عطف على قوله اما عقليان اي احد الطرفين
حسي والاخر عقلي والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر ولقد اكد التنبيه
على ان حسيته مما يتعلق بالاستعارة التبعية وللغلبه باعتبار اصلها لا باعتبار نفسها بقوله
فان المستعار منه كسر الزجاجة هذا اذا كان الصدع كسر الزجاجة لكن في القاموس
ان الصدع هو الشق في الشي الصلب فالاستعارة منه في شي صلب لا يلتيم والمستعار له
التبليغ هذا اذا فسر اصدع بما تؤمر باظهر ما تؤمر اي اظهر الامر اظهارا لا يمحى
كما لا يلتيم شق الزجاجة اما اذا فسر باظهر في القران فالمستعار له ايضا حسي وله تفسيرات
اخرجعها ايضا القاموس والجامع التاثير ومما عقليان واما عكس ذلك عطف
على قوله واما مختلفان والحسي هو المستعار له لان اما في المعطوف عليه لازم في العطف
باما ولذا عطف باما ليكون صريحا في انه يعادل قوله واما مختلفان واما اضافة لانه
اظهر في تحصيل اقسام الشبه فتدبر نحو انا لما طغى الماء حملناكم في الجارية في القاموس
طغى يطغى طغوى وطغوانا بضمها كطغي يطغي كرضي يرضي طغيا بالضم وطغيانا بالكسر
جاوز القدر وارتفع وعلا في الكفر واسرف في المعاصي والظلم فان المستعار له كثرة الماء
وهو حسي والمستعار منه التكبر والجامع الاستعلا المفرط المشترك بين الاستعلا
الحسي والمعنوي وقيل للجامع الاستعلا الحسي وهو في المتكبر خيالي ومنه ان وجه الشبه
يجب ان يكون في المستعار منه اقوى وبما عقليان والاستعارة باعتبار اللفظ اي اعتبار
لفظها قسمان وهذا التقسيم باعتبار اللفظ الاستعارة بخلاف التقسيمات فانما باعتبار
معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين مثلا راجع الى معنى الاستعارة فانه تارة
باعتبار ان معنى الاستعارة لا يجامع المستعار منه وقس عليه وانما جعل هذا التقسيم
باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار المعنى بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة
الى الفاعل ولم يكن مما اعتبر معه وصف ولم يكن معنى حرفيا فاصلية والا فتبعية طلبا
للاختصار ولان بحثهم عن اللفظ باعتبار نفس اللفظ في التقسيم انسب بحالهم فلا يتجاوز عنه
ما امكن لانه اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم للجنس في عرف النحاة لا يشمل اسامة ويشمل
الاسما المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم لا لظهور ان اسامة يرمي استعارة

اصلية والحال ناطقة استعارة تبعية فلذا قال السيد السند والشارح المحقق في شرح
المفتاح يريد صاحب المفتاح باسم الجنس اسما لمفهوم غير شخص ولا مشتمل على تعلق معني
بذات فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود ويخرج عنه الاسما المشتقة من الصفات
واسما الزمان والمكان والآلة **قال** الشارح وتبعه السيد المراد باسم الجنس اعم من
الحقيقي والحكمي اي المتناول باسم الجنس ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة فيه اصلية
وفيه نظر لان الحاتم متناول بالمتناهي في الجود فيكون متناولا بصفة وقد استعير من مفهوم
المتناهي في الجود لمن له كمال جود فهو كاستعارة شي من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق فلا يصح
شي من المشبه والمشبه به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر التشبيه
بين المعنيين المصدريين ويجعل الحاتم في حكم المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة
التبعية دون الاصلية **فاصلية** اي فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لاستعارة
اولانها اصل للاستعارة التبعية **كاسد** وقيل هنا لان اسم للجنس او للاستعارة
على تقدير استعمالها في الرجل الشجاع والحرب الشديد **والا** اي وان لم يكن
اللفظ اسم جنس **فتبعية** اي فالاستعارة تبعية والتمثيل بقوله **كالفعل وما يشتق
منه** كما سبق وقوله وما يشتق منه عدول عن قول المفتاح والصفات لعدم تناول
الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة بالاتفاق وتعريف الصفة بما دل على ذات
مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود لا يتناولها لانها امتازت عن اسم الزمان
والمكان والآلة بابهام الذات فان الذات المعتبرة في تلك الثلاثة لها تعين الزمانية
والمكانية والآلية كذا قالوا ولا يبعد ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه
ان يقوم بالذات المذكورة فامتازت الصفة بهذا الوجه ايضا من هولاء الاسما وفيه
نظر اذ يجوز ان يكون ما وضع له اسم المكان ذات يفعل بها وكانه لهذا اصلحوا بان
تعريف الصفة هذا غير صحيح لانتفائه بهولاء الاسما على ما نقله الشارح وبهذا ظهر
ان تشنيع السيد على دعوى الانتقاض ليس في موقعه واما انكاره عليه نقض محكم
بالانتقاض ودعوى ان الانتقاض زعم منه والنسبة اليهم فرية بلا مرية فاجري دعوى
احاطة بالنفي وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه **فنقول** الاستعارة
الاصلية كالتبعية بحسب القسم العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير
مشتق او حرف واستعارة احدهما لغيرهما والواقع كل من قسمي التقسيمين قسمه
الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة في المصدر او المتعلق يقتضي ان يكون لكل من
المستعار منه وله مصدرا ومتعلق والحرف فالقوم زعموا ان استعارة المشتق
باعتبار استعارة المصدر بمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة

في المشتق بحكم سرايته استعارة الماخوذ من غير تشبيه بمعنى المشتق بشي ومن غير استعارة
المشتق واستعارة الحرف لما يستعار باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه الة لوضع
الحرف لمعانيه الغير المتناهية فانه وضع اللام لكل علية مخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول
بملاحظتها بمفهوم العلة فيستعار لفظ العلية لمفهوم ترتب شي على شي لتشبيه الترتب
بالعلية فتسري تلك الاستعارة في استعارة اللام من العلية المخصوصة الملحوظة بين
علة ومعلول لترتب مخصوص كذلك وهذا هو المراد بمتعلق معنى الحرف حيث قالوا اعتبر
الاستعارة اولا في متعلق الحرف وهذا مشكل جدا اذ لا يخفى على مستعير المشتق او حرف انه
لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعار شيئا منهما وهذا هو الذي يليق بالسكاكي
ان يجعله وجها لرد التبعية الى المكنية والذي دعاهم الى هذا الدعوى على ما نقله الشارح
عنهم ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه
او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح للموصوفية الحقائق اي الامور المتحصلة
المتقررة الثابتة كقولك جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقة
لكونها متجددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها او عروضه لها ودون
الحرف وهو ظاهر واما الموصوف في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير فمحذوف
اي رجل شجاع **واعترض** عليه بوجوه بعضها في الشرح مرموزا وصحه فيما نقل عنه في
الحواشي وهي ان الزمان نفسه يقع موصوفا فيقال زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير
المتقررة كالحركة وان المدعى والحروف والافعال لا يقع مشبها بها ومقتضى الدليل هو انه
يمتنع وقوعها مشبهة فلا ينطبق الدليل على المدعي وان الدليل لا يتناول اسما الزمان
والمكان والآلة لانها تقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب والاستعارة
فيها تبعية وان خصصوا المشتقات بالافعال والصفات اذ لا شك في انا اذا قلنا بلغنا
مقتل فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا كان المعنى على تشبيه ضربه بالمقتل
هذا وفي عدم تناول دليلهم اسم الزمان نظر لظهور دخوله الزمان في مفهومه **وقد**
اندفع الاعتراض الثاني بما حققناه لك من ان المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان
يكون من جنس المستعار منه فيكفي في ايجاب الاستعارة التبعية في الافعال والحروف
دعوى انها تقع مشبهة كما هو مقتضى الدليل حتى ينطبق الدليل على المدعي ولا يذهب عليك
انه كما لا يصلح المعنى الغير المستقل بجعله محكوما عليه لا يصلح لكونه مفعولا ولا مجرورا
وانه اذا حكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه به لا بد ان يجعل مدخول الكاف او مفعول
المشاركة فلا يصلح الحروف لكونها مشبها بها وانه لا يصلح الفعل ايضا لكونه مفعولا به
او مجرورا بحرف الجر فيتم بهذا الوجه ايضا امتناع استعارتها اصالة **ودفعه** السيد

السند بان التشبيه يستلزم اولا كون المشبه موصوفا بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به
فيه ويلزم منه تبعا وصف المشبه به بالمشاركة للمشبه وزاد في وجوه النظر انه يصح جعل الصفات
محكوما عليها لان المعتبر فيها حدوث ونسبة وذات ما نسبة اليه وذلك الحدث لنسبة
تقييد به غير مقصودة بالاصالة من العبارة وامتزجت من تلك الامور بحيث صارت كشي
واحد فجاز ان يلاحظ تارة جانب الذات اصالة ويجعل محكوما عليها بملاحظة ما صدق عليه
مفهومها وجعلها محكوما بها باعتبار نفس مفهومها كما في ساير المفهومات الكلية ودوران
الحكم عليه وبه على الذات المعتبر فيه كما ذكر غير ظاهر ولك ان تمنع منافاة عدم القصد
للوصف الضمني ويرد سوى ما ذكره الشارح امور احدها انه وصف في هذا الدليل
معاني الافعال والصفات بكونها متجددة غير مستقرة الى غير ذلك فلا يكون عدم الثبوت
مانعا من الوصف وثانيها انه لا معنى لكون البياض مقررا حين التعبير عنه بلفظ البياض
غير مستقرة الى غير ذلك فلا يكون عدم الثبوت حين التعبير عنه بالابيض وثالثها ان معاني
المصادر ايضا معروضة للزمان وايضا لم يظهر وجه عدم تحقق معاني الحروف التي لم
يدخل فيها زمان ولم يتعرض لنا ايضا ثم قال الشارح فالاولى ان يقال المقصود
الاهم من الصفات واسما الزمان والمكان والالة هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات
وهذا ظاهر فاذا كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه فيما
هو المقصود الاهم فكانه اراد اولى ما يمكن ان يقال مبالغة في قوة هذا الوجه ولم يرد
الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره القوم لانه ظاهر الفساد ونحن نقول الاولى ان يقال
ما سوى المعنى المصدري مشترك بين المعنى الحقيقي والمجازي في المشتقات فلا استعارة
عند التحقيق لانه نقل من معنى مصدري الى معنى مصدري فالاحرى بالاعتبار ان تعتبر هذه
الاستعارة في المصدر اخراجا لما لا دخل له في الاستعارة عن الاستعارة او يقال اعتبر
الاستعارة في المصادر ليكون تحصيل مجازات المشتقات بالاشتقاق كتحصيل حقايقها
ويكون التناسب بين المجازات والحقايق مرعيا وما حكى السيد السند مما نقل
عن القوم تفسير الحقايق بالامور المتقررة الثابتة المقابلة للمتجددة وجعله من مظنونات
الشارح ومن تبعهم من شارحي المفتاح وقال المراد بالحقايق كالذوات في بعض استعمالاتهم
المفهومات المستقلة الغير الملحوظة للغير تبعا كما في الحروف والنسب المعتبرة في
مفهومات الافعال فان معاني الحروف آلة لتعريف حال متعلقاتها غير ملحوظة قصدا
ونسب الافعال آلة لملاحظة طرفيها من الحدث المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه
غير مستقلة بالملاحظة فلا يصح شي من المعاني الحرفية لانه يصير منها به محكوما عليه
بالمشاركة للمشبه وكذا المعاني الفعلية لانه مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة

والزمان غير مستقل بالملاحظة لدخول النسبة فيها والحدث وان استقل لكن اعتبارا
بذا كونه مسندا فلا يصح لان يجعل مسندا اليه لان الشي لا يكون مسندا ومسندا اليه
معا في التشبيه التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة قامة مع كونه مسند النسبة غير
تامة نحو اعجبني ضرب زيد عمرا واما الصفات واسما الزمان والمكان والالة فلا يتم فيها
ما ذكره القوم والوجه ما ذكره الشارح هذا انتهى كلامه بعد حذف ما طوله من تحقيق معاني
الحروف والافعال اعتمادا على اشتهاره في تصانيفه وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة
العضدية لنا ولك ان تقول لما لم تصح الاستعارة عن المعنى المطابقي للفعل اعرضوا عن استعارته
اذا استعارته من المعنى التضمني كاستعارة الشي ممن لا يملكه واعتبروا الاستعارة في المصدر
ولم يتصدوا بالفصل بين ساير المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع من فروع المصدر
وبالجملة يتجه ان يجعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها بالمشاركة ملحوظة لا بالحاظها
الفعلية والحرفية والاستعارة بهذا الاعتبار اهون من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات
الحروف اذ لا يباعدها الواقع واذا لم يجر التشبيه والاستعارة بالاصالة في الفعل وما
يشتق منه وفي الحروف فالتشبيه في الاولين بمعنى المصدر فيه ان التشبيه في الاولين
بمعنى المصدر لا له لان الفعل مستعار فيجب ان يعتبر في استعارته التشبيه بمعنى المصدر
وكذا الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه ودفعه ظاهر مما حققناه لك من المستعار
له في الاستعارة التبعية كالمستعار منه ولا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر صريحا
يستلزم التشبيه له ضمنا فان المشبه به صريحا مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من
جانب واحد وان كان ما يلزمه من المشاركة من الجانبين فان قلت هل يجري الاستعارة
في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسب المعتبرة فيها والاستعارة فيها فتسري
في الافعال قلت لا يمكن لما قال السيد السند من ان متعلق النسبة التي هي متعلق نسب
الافعال لم تشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه بخلاف متعلقات الحروف من الابتدا
والانتها والظرفية الى غير ذلك فانها انواع مخصوصة يمكن لنا احوال مشهورة لان متعلق
النسبة الجزئية المعتبرة في الافعال وهو النسبة الى الفاعل لنا احوال مخصوصة يمكن
ان يشبه بها نسبة الفعل الى الالة وتنزل منزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة
جزء معنى الفعل فلا يستعار منها بخلاف المصدر فانه لا يستعار من معناه الفعل بل يستعار
من معناه نفس المصدر ويشتق منه الفعل ولا يمكن مثله في النسبة وهو ما يقدر في
الافعال من الاستعارة بالتعبير عن الماضي بالمضارع وبالعكس لان يشبه غير الحاصل بالحاصل
في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة ثم يستعار
لفظ احدهما للاخر قال السيد السند فعلى هذا الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما

ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه فعل بمعنى ضرب
ضربا شديدا او الثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل
فيضرب ليكون المعنى المصدري موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد
في كل منهما بقيد مغاير لقيد الاخر فصح التشبيه لذلك وكيف ان الضرب حقيقة في كل من
الضرب في الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارته من احدهما للاخر حتى يلزم
الاستعارة بتبعيته في الفعل وفي الثالث المتعلق معناه عطف على قوله في الاولين
بمعنى المصدر عطف معمولين لعامل على معمولين له بحرف عطف واحد ولا مساحة فيه
انما المساحة في العطف على معمولي عاملين والمراد بالثالث الحرف لانه ثالث لا تجري فيه
الاستعارة الا تبعية من الفعل وما يشتق منه والحرف ومن العجب القول بانه ثالث
اقسام الكلمة وقد حققت مرادهم بمتعلق معناه لكن المصنف حمله على المتعلق النحوي اعني
الذي لا يدل الحرف على المعنى الا به فلذا قال كالمجرور في زيد في نعمة وجعل المجرور مثالا
لما يقدر التشبيه فيه مساحة لان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده قوله وفي الاولين
بمعنى المصدر وما ذهب اليه المصنف غير صحيح لان النعمة في زيد في نعمة لم تستعر
لشيء عند المصنف لانه لا استعارة للمشبه عنده بل هي مستعملة فيما وضعت له
وقصد تشبيههما بظرف واضمر في النفس وجعل استعمال في قرينة على هذا
التشبيه فيقدر اي التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة بكذا للدلالة
متعلقة المستقر في يقدر ويجوز تعلق الجار بالضمير العائد الى المصدر بالنطق اي
بقدر التشبيه لدلالة الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم تدخل الدلالة في جنس النطق
بالتاويل فيستعار له لفظ النطق ثم ليشتق منه ما يشتق فتكون الاستعارة في النطق
اصلية وفي ما يشتق منه تبعية ويرد عليه انه هناك ما يغني عن تكلف الاستعارة
التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلالة التي لازمة لان ما لا دلالة له مجرد
صوت لا يستحق ان يسمى نطقا ولا يندفع بما ذكره الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك لكن
ذلك الجواز لا ينفي احتمال الاستعارة فانه انما اندفع في مقام التجوز علاقة متعددة
فلك العمل بانه شئت لان كلامنا في ان الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى به احد
من غير اضطرار ولولا انه نقل انه استحسن هذا الجواب منه من قال ان الدلالة
لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليهما مجازا مرسلا باعتبار ذلك الملز[?]
وارادة اللازم من غير قصد الى تشبيه فيكون استعارة لحملت كلامه عليه وفي استعارة
النطق للدلالة استبشاع اخر وهو ان ايضاح المعنى ليس صفة للنطق بل صفة للدلالة
به دلالة الحال دلالة النطق والنطق يستحق ان يشبه به الحال والناطق يستحق ان يشبه

ذو الحال

ذو الحال وفي لام التعليل عطف على قوله في نطقت الحال نحو فالتقطه آل فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على قوله للدلالة والحزن بعد الالتقاط
بعلته اي الالتقاط عطف على قوله بالنطق ولا يخفى ان التشبيه في لام التعليل مطلقا
لا يقدر للعداوة بعلته فالاولى ان يقال وفي لام التعليل نحو فالتقطه آل فرعون
فاعرفه ان كنت من اهله وهذا الذي ذكره المصنف ماخوذ من كلام الكشاف حيث قال
معنى التعليل في اللام واردة على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون
لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير ان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه
بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله لكنه حينئذ يخرج عما هو فيه من كون الكلام استعارة
تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية فيه على ما قالوا انه شبه
ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة
للدلالة على ترتب العلة الغائية الذي هو المشبه به فجرت الاستعارة اولا في العلية
والغرضية وتبعيتها في اللام هذا وفيه بحث لان الترتب هي المعلولية لا العلية
فلا مشابهة بينه وبين العلية حتى يستعار له اللام وانما تصح هذه الاستعارة لو كان
وضع اللام للمعلولية والترتب ومدخول لام العوض وان كان معلولا من وجه وعلة
من وجه لكن لم يقل احد ان وضع اللام للمعلولية بل اتفقوا ان اللام للعلية مطلقا لانه
علية العلة الغائية للالتقاط ومدار قرينتها اي الحال وذلك ان تجعل القرينة
النسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدارا القرينة لا نفسها في الاولين اي الفعل وما
يشتق منه بخلاف الحرف فان قرينته غير مضبوطة على ما قالوا ولانه لا تفاوت فيه بين قرينة
وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على ما يقول على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا فان النطق
الحقيقي لا يثبت للحال او المفعول المتبادر منه المفعول به نحو قول ابن المعتز في مدح ابنه[?]
خلع المقتدر لفساده من الخلافة ونصب وقام بالخلافة كما ينبغي جمع الحق لنا في امام قتل
البخل واحيى السماحا هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود
فان القتل والاحيا الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايضا في
قرينة احيى اذ لا يتاتى الاحيا الا من الله تعالى فجعل كل من القتل والاحيا مما القرينة فيه
المفعول فقط مبني على الغفلة ووصف في المفتاح بالمفعول الاول وهو غير معهود فيما
لا ياتي فلذا تركه المصنف ونحو قول القطامي لم يلق قوما هم شر لاخوتهم منا عشية
يجري بالدم الوادي نقريهم اي الاخوة لهذميات لهذم جعفر[?] القاطع من الاسنة
والظاهر انه اراد باللهذميات الطعنات والجراحات واراقات الدما باللهذم وقد
يحمل على نفس الاسنة ويجعل اليا للمبالغة كما في احمري وقد شبه[?] بالمثال الثاني

انما تدور القرينة على المفعول الثاني ايضا فانه القرينة على ان اقوي استعارة عن اتصال
الممدوحين بها اليهم من غير تعبير على وجه النشاط كما هو شان الكريم المضاف ثمة البيت
تقدبنا القد القطع المستاصل او المستطيل او السقوط لا ما كان خاط عليهم كل زردا
من زرد الدرع نسجها **او الجمع ورعي فبشرهم بعذاب اليم** فان العذاب قرينة
استعارة البشارة للانذار قال صاحب المفتاح او الي الجمع وفسر بالفاعل والمفعول
والجار والمجرور فاشكل تمثيله بما مثله به من قوله •

• تقري الرياح رياض الحزن مزهرة • اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا •

ويحتمل ان يكون هذا الاشكال مرموز قول المصنف في الايضاح وفيه نظر كما يحتمل
ان يكون مرموز النزاع في كون الجميع ككل واحد مدار القرينة بل هو ملحق في القدر
وربما يسوي هذا القراين ووجه الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول
والجار والمجرور اذ لم يتعلق بالاجفان بقوله تقري بل بقوله سرى وتعلق العلامة الي
دفعه بما هو اضعف من الحشيش فقال قوله من الاجفان قرينة على ان السري مستعار
من السري بالليل فقد جمع البيت جميع القراين المذكورة لان الكلام في قرينة استعارة
واحدة كما لا يخفي على واحد ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر **ونحن نقول** قابل
الجمع بواحد من هذه الامور فراد به ما تجاوز الواحد من اثنين او ثلاثة او اكثر ففي
البيت مثيلان تمثيل جميع من الفاعل والمفعول في سرى ومن هفوات الشارح المحقق
تفسير الحزن بالسهل وكانه سهو من الناسخ وكان عبارته مقابل السهل فسقط المضاف
من قلم الناسخ والامر فيه سهل **وباعتبار اخر** غير اعتبار الطرفين والجامع الثلاثة
واللفظ هو الذي سماه المصنف في الايضاح التقسيم باعتبار الخارج اي الخارج من اركان
التشبيه والمراد خارج خاص واعتبار امر خاص والا فالاقسام باعتبار اخر مطلقا
او باعتبار الخارج مطلقا لا ينحصر في الثلاثة فان لنا اقساما باعتبار القرينة فانها اما
حالية او لفظية واما واضحة او خفية فالمراد ان الاستعارة باقتران ملايم لاحد الطرفين
سوي القرينة اذ لا استعارة الا وفيها يقارن ملايم المستعار منه اعني القرينة
فلو لم تكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم توجد مطلقة وقد استخرج شارحو المفتاح
خروج القرينة عن الاعتبار حيث قال في تعريف المطلقة وهي ما لم تعقب بصفة
ولا تفريع عن التعقيب فقالوا في لفظ التعقيب اشارة الي ان اعتبار التجريد
والترشيح يكون بعد تمام الاستعارة حتى لا تعد القرينة تجريدا مع كونها
من خواص المشبه فلذا جعل في الحمام اسد خلوا من الترشيح والتجريد الا انه
لما راي المصنف في ان لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون الملايم بعد الاستعارة عدله

عنه فقال **ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقترن** ولم يقل ما لم تعقب ولم يغنه ما قصد
به السكاكي لانه بعيد عن اسناد الاقتران الي الاستعارة لان القرينة من تتمة
الاستعارة فالمقارن بدون القرينة في ليست استعارة مقرونة بما يلايم وفيه **بصفة
ولا تفريع** يريد بالتفريع ما يكون ايراده فرع الاستعارة سواء ذكر على صورة التفريع
وهو تصديره بالفا او لا نحو فاذاقها الله لباس الجوع حيث جعله اليمني من التفريع
لان ذكر اذاقه الله مع اللباس فرع استعارة لشدايد الجوع والخوف ولما كان الصفة
شاعت في النحوية قال **والمراد الصفة المعنوية لا النحوي** وتذكير النحوي لتذكير
الصفة بعبارة المراد وقد زاد الشارح موصوفه النعت على ما يقتضيه الايضاح
ونحن نفينا داعي دقة النظر والصفة المعنوية ويحتمل ما قام بالغير وما دل على ذات
مبهمة باعتبار معني هو المقصود وقد نبهت بما ذكر ان التفريع ايضا كان محتاجا
الى توضيح **ومجردة وهي ما يقارن بما يلايم المستعار له** ينبغي ان يقيد ما يلايم المستعار
له بان يكون فيه تبعيد الكلام عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاتحاد اذ ذكروا ان التجريد
كثر المبالغة في التشبيه فعلى هذا لا يكون فيه تبعيد الكلام في قوله •

• قامت تظللني ومن عجب • شمس تظللني من الشمس •

تجريد مع اسناد التظليل لان التعجب من التظليل اخراجه عن ان يوجب خللا في
دعوى الاتحاد اذ لو لم يكن غير الشمس كيف يتعجب من تظليله **كقوله** اي قول كثير تصغير
كثير صاحب عزة **غمر الرداء** اي كثير العطاء استعير الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه
كما يصون الرداء ما يلقى عليه من الغبار والدنس بقرينة سياق الكلام وذكر الغمر للقرينة
بل للتجريد لانه الماء الكثير فاضافه الي العطاء مريدا به الكثير وقد شاع وصف
العطاء بالكثرة وتعارف دون الرداء **قال** الزمخشري ولولا قصده الي التجريد
وكان قصده الترشيح لقال سابغ الرداء الا ان الرداء هو الموصوف بالسبغ
والسعة دون الكثرة هذا **ونحن نقول** قد ذكر في القاموس الغمر من الثياب
السابغ والغمر المطلق الماء الكثير فالغمر المضاف الي الرداء ابلغ الترشيح اشبه على انه
لو حمل على الكثرة لا احتيج الي التجريد من الماء وههنا نكتة لا بد من التنبيه عليها وهو انه
اذا اجتمع ملايمات للمستعار له فهل يتعين احدهما للقرينة او الاختيار الي السامع
يجعل ايهما شاء قرينة والاخر تجريدا **قال** بعض الافاضل ما هو اقوى دلالة على
الارادة للقرينة والاخر للتجريد **ونحن نقول** ايهما سبق في الدلالة على المراد قرينة
والاخر تجريد كيف لا والقرينة ما ينصب للدلالة على المراد وبعد سبق احد الامرين
في الدلالة لا معنى لنصب اللاحق فعلى هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام قرينة محل

نظر والاوجه ان كلا من الملايمين المجتمعين ان صلحت قرينة فقرينة ومع ذلك
الاستعارة مجرده ولا مقابل بين المجردة ومتعددة القرينة بل كل متعدد القرينة
مجردة اذا تبسم التبسم والتبسيم والابتسام اقل الضحك واحسنه فقوله ضاحكا حال
موكدة ولك ان تجعله حالا مقيدة فان تبسم الكريم قد يكون لمجرد الضحك فقوله
ضاحكا احترازا عن التبسم معطيا ومجيبا للسوال يعني يبلغ من العطا الى ان تبسمه
حال ضحكه من غير اداة اجابة سوال تلك السايلين اموالهم والمراد التمليك في
الواقع لا في ظن السايلين كما ظن فان فيه رعاية مقام المدح تتمة البيت •
• غلقت بضحكته رقاب المال •
يقال غلق الرهن في يد المرتهن اذا لم يقدر الراهن على فتكاكه وهذا مجاز
مشهور واصله انه كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم يرد ما عليه في الوقت المشروط
ملك المرتهن الرهن كذا في الفايق فمعنى البيت اذا تبسم غلقت رقاب امواله في ايدي
السايلين قال المصنف في الايضاح وعليه قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف
وذكر في بيانه ما تنقحه ان الاذاقة تجريد اللباس المستعار لشدايد الجوع والخوف
بعلاقة العموم جميع البدن عموم اللباس ولهذا اختار على طعم الجوع الذي هو انسب
بالاذاقة وانما كانت الاذاقة من ملايمات المستعار له مع انه ليس للجوع والخوف من المطعوم
لانه شاعت الاذاقة في البلايا والشدايد وجرت مجرى الحقيقة في اصابتهما فيقولون
ذاق فلان البوس والضر واذاقه العذاب ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك
من طعم المر والبشع واختار التجريد على الترشيح ولم يقل فكساها الله لباس الجوع والخوف
لان الادراك بالذوق يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة اشعار
بشدة الاصابة ليست في الكسوة هذا كلامه وقد اقتفى في ذلك اثر الزمخشري
فقوله ما يدرك اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع بيان لوجه تعارف الاذاقة
والذوق في اصابة الشدايد وما نشا منه هذا التعارف لا بيان ان في الاية استعارتين
احداهما تصريحية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر
والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة فتكون الاذاقة استعارة تخييلية لا تجريدا كما ظنه
الشارح فنسب الى القوم والزمخشري اعتبار تينك الاستعارتين في الاية لان
جعل الاذاقة قرينة الاستعارة بالكناية تقتضي ارادة حقيقتها وجعلها تجريدا
ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدايد ولا يجتمعان وان قال بعض الاذكياء
بارادة حقيقة الاذاقة لجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية لا لاعتبارها في نظم
الكلام وارادة المعنى المتعارف في نظم الكلام لانه خال عن التحصيل على ان ارادة

حقيقة الاذاقة هنا يحتاج الى قرينة فكيف تجعل قرينة على الاستعارة بالكناية ومرشحة
عطف على مجرد كما ان المجردة عطف على مطلقة والثلاثة خبر مبتدا محذوف اي هي مطلقة
مجردة ولا ملاحظة العطف سابقة على ملاحظة الربط ليصح جعلها جزا من الكناية عن الاقسام
الثلاثة واما ما يشعر به كلام الشارح ان الثلاثة احتراز المقدرات ثلاثة اي الاول مطلقة
والثاني مجرده والثالث مرشحة فيفيد ولعل مراده ما تشعر به عبارته وهي ما قرن
بما يلايم المستعار منه ولم يلتفت الى ما يقارن بما يلايم المستعار له في الاستعارة بالكناية
مع انه ايضا ترشيح لانه ليس هناك لفظ يسمى استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة
المرشحة التي هي قسم المجاز لا في ترشيح يشمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس
واما عدم التفات السكاكي فيوهم ما ليس عنده وهو ان المرشحة من اقسام الاستعارة المصرحة
اذ التحقيق ان الاستعارة بالكناية اذا اريد فيها على الكناية ما يلايمها تصير مرشحة
عنده نحو اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعارة
الاشترا للاستبدال ثم فرع عليها ما يلايم الاشترا من فوت الربح واعتبار التجارة وقد
نبه على ان التقسيم اعتباري بقوله وقد يجتمعان اي التجريد والترشيح بان احدهما
يدعو الى الاتحاد والاخر على التعدد ووجه اجتماعهما صرف دعوى الاتحاد الى المشبه
المقارن بالصفة والتفريع والمشبه به حتى يستدعي الدعوى ثبوت الملايم للمشبه به
ايضا كقوله اي قول زهير لدى اسد شاكي السلاح اي حاد السلاح واصله شايك
من الشوكة التي هي الحدة والياء وقد تحذف الياء بعد القلب ويجري الاعراب على الكاف
فلا تكتب الياء والسلاح بالكسر اله الحرب او حديد منها وبالضم النجو ومن التراكيب المشهورة
سلاحه سلاحه يقال له بالعجمية تعدري وهو كثير الخرجات مع البازي بالنجو فانه يطير
فوقه ويدفع نحوه عليه بحيث يسيل من راسه الى قدميه فيسقط ويعجز عن الطيران
قال الشارح هذا تجريد لانه وصف يلايم الرجل الشجاع قلت وكذا القذف
لو فسر بمن اوقع في المواقع كثيرا واما لو فسر بمن كثر لحمه حتى كانه قذف ورمي باللحم فيكون
هو ترشيح والنسبة بالاسد لا يبعد ان يكون كذلك وكانه اذا جعله الشارح داخلا
في ترشيح البيت فقال بعد قوله مقذف له لبد اظفاره لم تقلم هذا ترشيح واللبد
كعنب جمع لبدة كحكمة وهي الشعر المتراكب بين كتفيه واللبدة استعارة بانه من كمال
شجاعته تعدد لبدته والتقليم القطع وفي كون عدم التقليم ترشيحا نظر لان الاسد بعيد
عن الوصف بعدم الظفر بل بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر من من
شانه التقليم ولو اريد بعدم تقليم الظفر سلب الضعف على ما في شروح الكشاف من انه
يقال فلان مقلوم الاظفار ضعيف فهو مما لا اختصاص له بشي من الاسد والرجل القوي

النجاح الا ان يقال الوصف بعدم الضعف اخص بالاسد والترشيح ابلغ من الاطلاق
والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح العرفي من حيث الترشيح والتجريد
لاشتماله على تحقيق للمبالغة في ظهور العينية التي يوجب كمال المبالغة في التشبيه
فيكون اكثر مبالغة واتم مناسبة بالاستعارة فقوله لاشتماله يصلح ان يكون دليلا
على ما اريد بقوله ابلغ سواء كان من المبالغة والبلاغة ومبناه اي مبني الترشيح على
تناسي التشبيه حتى انه يبنى ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو
القدر كقوله اي قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر
اباه ويمدحه في هذا البيت ويصعد حتى يظن بلام الابتداء والماضي المعروف
على ما هو الرواية المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع المجهول
فضلا عن الذكي العارف بان له حاجة في السما اشارة الى انه يظن انه لا يتوقف حتى
يدخل السما ويشعر في الصعود كما هو شأن الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر الجاهل
في ظهور صعوده الى السما فلا يرد ان اسناده ظن الصعود الى كامل الجهل قاصر
في المبالغة في صعوده اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشارح في دفعه ان ذكر المجهول
اشارة الى انه غني بالله وظن الحاجة به جهل عظيم قال المصنف فلولا ان قصده
ان يتناسى التشبيه وقصر على انكاره فيجعله صاعدا الى السما من حيث المسافة
للكناية لما كان لهذا الكلام وجه ونحوه اي البنا على القدر على ما يبنى على علو المكان
ما مر من التعجب في قوله

• قامت تظللني ومن عجب • شمس تظللني من الشمس •

والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته قال في الايضاح عن ان
مذهب التعجب عكس مذهب النهي عنه فان مذهبه اثبات وصف يمتنع ثبوته
للمستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم اشار الى
زيادة تحقيق في تقرير لهذا الكلام بقوله واذا جاز البنا على الفرع مع الاعتراف
بالاصل قال في الايضاح واذا جاز البنا على المشبه به والاصل على المشبه فقال
في توجيهه ان الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف
في وجه الشبه لكن المشبه ايضا اصل من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود
في الكلام ووافقه السيد في شرح عبارة المفتاح ونحن نقول وان يساعد في
اطلاق الاصل على المشبه به لكن لا يخفى ان البنا على الفرع هنا وفي عبارة المفتاح
في مجاراة قوله حتى انه يبني على علو القدر وعلو القدر هو المشبه ومع ذلك لا
يرضى العارف بمساق الكلام ان يجعل الفرع عبارة على المشبه به فلا تحمل عبارته

على ما حمله الشارح لان المانع اقرب من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه ومراده
انه اذا جاز بنا حال الاصل وهو المشبه به واجراؤه على الفرع والمشبه مع الاعتراف
بالاصل وعدم الاحتراز عن انكار ان هناك متعددا فضلا عن جعله بعضه اصلا وبعضه
فرعا على ان توجه ما في الايضاح ولجمع بينه وبين ما في الكتاب يمكن بانه قصد في الايضاح
الى بيان يؤول اليه ما ذكر هنا ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح
شارحا لخصوصيات هذا النظم كما في قوله اي العباس بن الاحنف هي الشمس مسكنها في
السما فعز اي احمل على الصبر الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع انت اليها اي الى الشمس
الصعود ولن تستطيع اي الشمس اليك النزول فمع جحوده اولى هذا جواب قوله
واذا جاز فالبنا على الفرع مع جحد الاصل كما في الاستعارة اولى ولا يخفى ان قولنا هي الشمس
دعوى الاتحاد ومع دعوى الاتحاد لا اعتراف بالاصل نعم في الاستعارة استغنا
عن دعوى الاتحاد لجعله امرا مقررا فينبغي ان يقال اذا جاز البنا على الفرع مع جحد
الاصل فمع تقرره اولى ولا خفاء في انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع يحتاج الى توجيه
يحتاج اثبات حال الفرع له مع جحد الاصل او تناسي التشبيه وجعل الفرع عين الاصل
الى توجيه لانه مع تناسي الاثنينية وجعل الاتحاد المشبه مع المشبه به نصب العين كيف
يسوغ اثبات حال المشبه واضافة ما هو من خواصه اليه فتوجيه الترشيح صار موجب
خفا امر التجريد وقد قدمنا لك في توجيه اجتماعهما ما ينفعك هنا وربما يوجه بان
التجريد متابعة الواقع والترشيح متابعة الادعا فلكل وجهة هو موليها وما قدمنا
اعذب وبشرب البلاغة انسب واما المجاز المركب عديل لبيان المجاز المفرد بجعل
البيان السابق في قوة قولنا اما المجاز المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعروف
في صدر المبحث فهو اللفظ المركب كذا في الايضاح فكانه اشار الى المراد باللفظ المركب
وترك التقييد اعتمادا على ان تقييد المعرف بقيده يخرج المجاز بوضوح قيد التركيب
المستعمل في ما اي معنى شبه بمعناه الاصلي يعني المطابقي وبهذا تم تعريف المجاز
المركب الا انه اراد التنبيه على ان التشبيه الذي يبنى عليه المجاز لا يكون الا تمثيلا
وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة من عدة امور الى مثلها الا في وجه منتزع من عدة
امور كما اتفق كلمتهم عليه وان نبهناك على انه لا يتم فتذكر فزاد قوله تشبيه التمثيل
ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التمثيل وهذه الاستعارة فاحترز عن
استعمال اللفظ المشترك في التعريف او عن ايهام اخذ المعرف في المعرف ولم يحترز بقوله
تشبيه التمثيل عن الاستعارة المفردة فيغني عن اعتبار التركيب لانه قد سبق منه
ان طرف التمثيل قد يكون مفردا وهذا يقتضي صحة بنا الاستعارة المفردة على التمثيل

فاخراج قوله تشبيه التمثيل تلك الاستعارة لا يصلح للتعويل وزعم السيد السند ان
طرف التمثيل لا يصح ان يكون مفردًا وما اشتهر في كلامهم كلام ظاهر مبني على التسامح
لكلما يذكر الطرف مفردًا اقمعه الفاظ مقدرة ينساق الذهن اليها فلما يذكر الا مفردًا
قيل ان الطرف مفرد مسامحة والشارح المحقق وان لم يوافقه في هذا في بحث التمثيل
الا انه جعل قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفى انه على هذا ينبغي
تقديم قوله للمبالغة في التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضا التعريف تقديم
المشترك الذي هو في عداد للجنس المختص الذي هو في عداد الفصل وسياتي لهذا
مزيد تفصيل بكشف الغطا عن وجه الحق ان شا الله وقد اشتمل التعريف على
العلة الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهي الاستعمال لان الاستعارة
معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها معه بالقوة فاراد اتمام الاشتمال
على العلة فصرح بالغاية بقوله للمبالغة في التشبيه ونبه به على ان الادعا في هذه
الاستعارة ايضا مرعي هي ان كون الصورة المنتزعة معنى مطابقيا للمستعار منه
غير ظاهر كما يقال للمتردد في امر ان كان اختصار المثال في المفتاح كان المعنى كما يقال
للمعنى المتردد في جواب المسئلة لكنه اخلال وان كان عذ ولا الى مثال جامع لما فيه
ولغيره فالامر واضح وكانه على الاول حمله الشارح المحقق حيث قال عطفا عليه
وكما كتب الوليد ابن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف في البيعة
له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى فاذا اتاك كتابي فاعتمد على ايهما
شيت فتامل وقوله اني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى بيان لكلمة ما وليس مقول
القول فافهم والمشهور اراك على صيغة المعروف وللمجهول ايضا مساغ وحينئذ بمعنى
الظن ولكل منهما مقام والظاهر من العبارة ان اخرى صفة رجلا وهو المشهور لنه
في عبارة المفتاح حيث قال فياخذ صورة تردده معي المعنى فشبهها بصورة تردد
انسان قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب ويقدم رجلا وتارة لا يريد فيوخر
اخرى ثم يدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به روما للمبالغة في التشبيه
فيكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه على سبيل الاستعارة
قائلا اراك ايها المعني تتردد تقدم رجلا وتوخر اخرى ويشهد له عبارة الايضاح
ايضا حيث قال في بيان ما كتب الوليد بن يزيد شبه صورة تردده في المبايعة
بصورة تردد من قام ليذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة
لا يريد فيوخر اخرى فاورد عليه ان المتردد لا يقدم رجلا قدامه ولا يوخر اخرى
خلفه فدفعه الشارح المحقق في شرحه للمفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعنى

تقدم خطوة قدامك وتوخر خطوة اخرى خلفك واورد عليه ان تاخير الخطوة المقدمة
الى موضع ابتدائه لا الى خلف المتردد فالاولى يقدم خطوة ويوخر اخرى وبعد يرد
ان المشهور في المتردد وتقديم الرجل وتاخيرها كالخطوة وتابعه السيد السند في التكلف
فقال المراد بالرجل الاخرى الرجل التي قدمها جعلها رجلا اخرى لانها من حيث انها
اخرت مغايرة لها من حيث انها قدمت لكن الظاهر مما ذكره ان اخرى صفة تارة اي تقدم
رجلا تارة وتوخر اخرى فازهبته تردده في الذهاب هكذا ولهذا يسمى التمثيل لاشتماله
التمثيل اولبنايه عليه على سبيل الاستعارة لانه استعارة متضمنة للتشبيه فالتشبيه
التمثيلي فيه على طريق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا وحينئذ يفيد اسم التشبيه
فيقال تشبيه تمثيل وتشبيه تمثيلي ولا يطلق التمثيل مطلقا اعترض الشارح على
تعريف المجاز المركب بانه غير جامع بخروج مجازات مركبة ليست علاقتها التشبيه
كالاخبار المستعملة في الدعا او التحسر او التحزن او نحو ذلك ولا يبعد ان يقال ما سوى
الاستعارة التمثيلية من المجازات المركبة فمجازات بالعرض والمجاز بالاصالة اجزاها
الداخلة في المجاز المفرد فلو عد اللفظ الذي صار مجازا لتجوز في جزئه قسما على حدة
من المجاز لكان جاني اسد وقوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله وامثالها
مجازات مركبة ولم يقل به احد بخلاف الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة
لا يجوز في شي من اجزايها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شي من اجزايه فالمجاز
المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع في ما شبه بمعناه الاصلي ولا شي مما ليس علاقته
التشبيه كذلك بقي ان قولنا حفظت التورية لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم
على سبيل التعريض وفيه بحث فتامل ثم انه يشكل استعارة المركب المشتمل على التشبيه
وهي غير مستقلة لانه ينبغي ان لا يجري فيه الاستعارة التبعية اولا ويبعد كونه تبعية اعتبرت
الاستعارة اولا في اي شي ومتى فشا اي انتشر استعماله اي المجاز المركب او اللفظ
المستعمل فيما يشبه بمعناه الاصلي وجعل الضمير الى التمثيل على سبيل الاستعارة او التمثيل
مطلقا يوجب اعتبار الاستخدام كذلك فسر الشارح كونه على سبيل الاستعارة واحترز
عن شيوع استعماله في سبيل التشبيه او في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع استعمال
التشبيه او اللفظ في المعنى الاصلي غير داخل في فشو المجاز المركب حتى يحترز عنه به
فالوجه ان المراد به عدم التغيير اي متى فشى كذلك من غير تغيير فيه تذكيرا وتانيثا وافرادا
وتثنية وجمعا ولم يعدل عن هيئته في المضروب وحينئذ تكون اشد اتصالا بقوله
ولهذا لا يغير الامثال ولتعلقه بقوله يسمى مثلا اي وجه كما يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة
وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان القصد الى تسمية مثلا بخصوصه وتسميته

تمثيلا لا بخصوصه لان الكلام في كل فرد من المثل لا في نوع المثل بشهادة تكلمة متى فما
فالتشبيه تمثيلا لا بخصوصه ولتسميته ايضا لا بخصوصه **ولهذا** اي لكون المثل تمثيلا
فشا استعماله ملتزما فيه هيئة المورد من غير تغيير مستدعية المفرد **لا تغير**
الامثال فلا يقال في خطاب الرجل الذي يطلب شيئا ضيعه قبل ذلك ضيعت اللبن
بالصيف بفتح التا بكسرها لانه كان واردا في امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه
لم يستعمل فيما استعمل له في المورد بل نقل الى معنى اخر فهو استعارة في متفرعة
على استعارة لصيرورة الاستعارة حقيقة في موردها ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك
الفرق بين المثل والاشارة الى المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ
بمثل من المثل واشارة اليه فلا ينتقض به الحكم بعدم تغيير الامثال وللامثال تاثير
عجيب في الاذان وتقرير غريب لمعانيها في الاذهان فهي بين الالفاظ كالوجوه
والمشاهير من الناس حتى يعبر بلفظ المثل ويستعار هذا اللفظ منه للحال والصفة
والقصة اذا كان لها شان عجيب وكثير ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى مثلهم كمثل
الذي استوقد نارا الاية اي حالهم او صفتهم العجيبة الغريبة في نظر الاذهان
وكقوله له المثل الاعلى اي الصفة العجيبة وكقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون
اي فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة لما فرغ عن بحث الاستعارة وكان مظنة
ان يواخذ عليه فانه فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية ولم يستوف اقسام
الاستعارة وبانه خالف السكاكي في مواضع عقبها بفصلين احدهما التحقيق الاستعارة
بالكناية والاستعارة التخييلية على وجه يتعين انهما ليسا من اقسام المجاز اللغوي
والاستعارة المذكورة فلذا اهملنا لا لغفلتنا والغفلة عنها وثانيهما في تزييف
كلام السكاكي فيما خالفه فيه وقد فصل الاستعارة بالكناية والتخييلية لان تحقيقه
لما يخالف بيان السكاكي وفي فصل تزييف السكاكي تزييف رايه فيهما كلام ايضا
فهذا الفصل كالتتميم له ايضا **فصل** الاقوال في الاستعارة بالكناية ثلاث
احدها ما ذهب اليه القدما وهو المشبه به المستعار للمشبه المسكوت عن ذكره
اعتمادا على دلالة اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان المشبه به مستعار له ففي قولنا
نشبت اظفار المنية بفلان الاستعارة بالكناية السبع المستعار للمنية الذي لم يذكر
اعتمادا على ان اضافة الاظفار الى المنية يدل على السبع مستعار له وزعم الشارح
المحقق والسيد السند ان كلام الكشاف في تفسير قوله تعالى ينقضون عهد الله تصريحا
بذلك حيث قال من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشي المستعار
ثم يرمزوا اليه بذكر شي من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس

اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد هذا كلامه وقال لا هذا القول الصواب الذي
لا خلل فيه وفيه ان القصد من استعارة السبع للمنية الى دعوى ان كونها سبعا قد تقرر
وصارت مسلمة لكمال المبالغة في التشبيه وهذا حاصل من اضافة الاظفار الى المنية
فانها تفيد كاطلاق السبع عليها ان كونها سبعا مسلم ففي الحكم بان هناك سبعا مستعارا
لنا منوبا بضب اضافة الاظفار وقرينة عليه تكلف خلاف ما يشهد به الوجدان من غير
حاجة اليه فالحق ان الاستعارة بالكناية هي استعارة السبعية للمنية المسكوت عنها بالرمز
اليها بذكر رادفه الذي هو الاظفار وفي قول الكشاف حيث قال عن ذكر الشي المستعار
ولم يقل عن ذكر المستعار وقوله ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد دون ان يقول فيه
تنبيه على استعارة الاسد للشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان في الاستعارة
دعوى ظهور الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى انه اسد كما ذكره ويمكن دفعه بان
في قوله تنبيها على ظهور الدعوى فتنبه وثانيها ما ذهب اليه السكاكي صريحا وان كثر
في كلامه ما يقتضي انه جرى على ما تقدم من قول القدما انها لفظ المشبه المستعمل
في المشبه به ادعا بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة
متخيلة لتشبيهه به اثبت للمشبه ولا عبار عليه بل حكمه بانه مجاز وجعله قسما للا
الداخلة في المجاز واما القول بان حكمه بان لفظ لازم المشبه به مستعار لصورة وهمية
شبيهة به فتعسف لا حاجة اليه بل ابقا اللازم على معناه واثباته للمشبه مجازا اعون
للدلالة على المقصود واقوى قرينة عليه وفيه فيد فعه ان اثبات الحكم للاستعارة
التخييلية حينئذ يرجع الى المشبه به لا اليها فقولنا نشبت اظفار المنية
لو اريد بالاظفار حقيقتها بمنهيد تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلولا قصد
اثباتها للمنية لفات المقصود وفسد البيان كيف لا وقال نشبت اظفار المنية
لو كانت الاظفار على حقيقتها نشبت اظفار السبع الذي اتخذت معه المنية
لكمال الشبه بينهما ولا شبهة في انه يفيد تعلق الاظفار وثالثها ما ذهب اليه المصنف
قلت هو شي لا مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية اذ تسميتها
بالكناية وان كانت في موقعها لكن تسميتها استعارة خالية عن المناسبة وكانت
استنباط منه **ونحن نقول** اقوى ما يدل على ضعف مذهبه انه في قولنا اظفار المنية
يجعل كون المنية سبعا مسلم الثبوت فلا يكون هناك قصد الى تشبيه فلا يصح قوله
قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصح شي من اركانه سوى المشبه ولا قوله ويدل عليه
بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به هذا قوله **وقد يضمر التشبيه في النفس فلا**
يصرح بشي من اركانه سوى المشبه يشمل زيد في جواب من يشبه الاسد فاخرج بقوله

ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون هناك امر محقق
حسا او عقلا جري عليه اسم ذلك الامر فيسمي التشبيه استعارة بالكناية او استعارة
مكنيا عنها اما الكناية والمكني عنها فلانه لم يصرح به بل انما اشير بذكر لازم المشبه
به واما الاستعارة وان قيل انها مجرد تسمية خالية عن المناسبة كامر فلانا انما استعير
للدلالة عليه ذكر لازم المشبه به وما هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمي
اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية لاستلزامه استعارة
لازم المشبه به للمشبه وتخييل المشبه من جنس المشبه به وهذا القول منه في الاستعارة
التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ عبد القاهر وقد سمعت فيها
قول السكاكي ففيها قولان لا ثالث لهما ولا يذهب عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية
لا يشمل ما جعل القرينة فيه استعارة لفظ لازم المشبه به بلفظ لازم المشبه به بدلالة
علي التشبيه فانه لولا التشبيه لم يستعر المشبه به للمشبه وقد جعل العلامة في الكشاف
قوله تعالي ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال النقض في ابطال العهد من
حيث تسميتهم العهد بالحبل علي سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين
الا انه لما زعم المصنف ان الاتفاق علي ان قرينة المكنية لا تكون الا التخييلية كما يجيء
لم يحفظ تعريفها عن خروج مثل ما عنه قال المصنف في الايضاح ثم ذلك الامر
المختص بالمشبه به المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به وكانه اشار
بقوله ومنه دون ان يقول علي ضربين الي انه لا حصر فيهما اذ يكفي للقرينة اثبات الامر
المختص بالمشبه به للمشبه سواء كان له دخل في وجه الشبه او لا الا تري ان قوله صحي
القلب عن سلمي اذا جعل فيه تشبيه القلب بالسكران مضمرا في النفس يدل عليه اثبات
الصحو المخصوص بالسكران مع انه لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال العقل
فعدول الشارح عن بيانه الي قوله ثم ذلك الامر المختص علي ضربين خال عن المصلحة
واشار الي الاول بقوله كما في قول ابي ذويب الهذلي مع ان اللائق بالتقديم هو القسم
الثاني لمزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه علي خطا السكاكي حيث جعل قول ابي ذويب
من القسم الثاني وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس بالاظفار فان قلت
قد ذكر المصنف في الفصل الثاني علي وفق ما ذكر السكاكي فقد ناقض نفسه
قلت ذكره علي سبيل النقل ولم يقدح هو ولا الشارح فيه اعتمادا علي تحقيق
الامر هنا واذا المنية من علامات الموت انشبت اي علقت اظفارها شبه
في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة تفسير للقهر من غير تفرقة
بين نفاع وضرار واثبت لها اي للمنية الاظفار التي لا يكمل ذلك فيه بدونها

وان تقوم بدونها لان من اسباب اغتيال السبع الانياب واشار الي الثاني بقوله
وكما في قول الاخر

ولين نطقت بشكر برك مفصحا ... فلسان حالي بالشكاية انطق

يعني شكرك اكثر من برك ويحتمل شكاية لسان الحال عن الناطق بشكر البر حيث يعجز عن اداء
حقه ففيه التوجيه فافهم فانه البديع بالتنبيه ولا يذهب عليك ان البيت انما يكون
من باب الاستعارة لو لم يكن لسان حالي من قبيل لجين الماء وان الظاهر انه لا فرق بينه
وبين قول الهذلي فانه شبه فيه الحال بالانسان في الدلالة علي المقصود وليس قوام دلالة
الانسان بالليسان بل له اسباب اخر من الاشارة والكتابة الا ان لنا كلاما به الا ان المصنف
تكلف وقال شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة علي المقصود فاثبت لها اللسان
وما به قوام دلالة الانسان المتكلم هو اللسان ولا يخفي انه لو اعتبر تشبيه المنية بسبع نقيا
بالاظفار كان قوام وجه الشبه بالاظفار الا انه تكلف ومن غرايب النوابغ وعجايب اللوامع
ان الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات مقلوبة مبنية علي التشبيه المقلوب
لكمال المبالغة في التشبيه فهي ابلغ من المصرحة حكما لان قولنا السبع كالمنية تشبيه
مقلوب يعود الغرض منه الي المشبه به كذلك انشبت المنية اظفارها استعارة
مقلوبة استعير بعد تشبيه السبع بالمنية المنية للسبع الادعاي فاريد بالمنية
معناها بعد جعلها سبعا تنبيها علي ان المنية بلغت في اعتبار مرتبة ينبغي ان يستعير
السبع عنها اسمها دون العكس فالمنية وضعت موضع السبع لكن هذا ما جري عليه
قول السكاكي ولذا قول زهير حيث اثبت فيه للمشبه ما به قوام وجه الشبه فذا اشارة
الي قول الاخر صحا اي ذهب سكره يعني القلب معرضا عن سلمي ففيه استعارة بالكناية
وتخييل حيث شبه القلب بسكران واثبت له الصحو او ترك القلب الصبي والميل
الي الجهل معرضا عنها في القاموس صحي ذهب السكر وترك الصبا وفي الشرح
اي سلا مجازا عن الصحو والسكر للخروج من الحب واقصر باطله اي انتهي باطله
من لوازم حب سلمي يقال اقصر وقصر وتقاصر انتهي ولا حينئذ لا حذف في الكلام والمعني
ظاهر ويقال اقتصر عنه اي عجز فالتقدير اقتصر عنه باطله فحينئذ لا محالة
في الكلام قلت لان العاجز هو القلب لا الباطل اذ لا ينسب العجز الا الي ما من شانه
الاختيار وفي كلام المتن حيث قال انه ترك ما كان اشعار بذلك ومن لا يتفطن لهذا
يكاد يقول قوله انه ترك ما كان يرتكب في تقدير تركه ما كان يرتكبه وما كان يرتكبه
فاعل ترك ومفعوله العايد الي القلب محذوفا وقال الشارح يقال اقصر عن الشي
اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه فقيل هو علي القلب اي اقصر القلب عن باطله ولا

حاجة اليه لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وتركه بحاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان
الترك لا ينسب الى ما يرتكبه المرتكب بالنسبة اليه بل الى المرتكب بالنسبة الى ما يرتكبه
فلا يتجاوز عن تحقيق من لذا القلب وعري افراس الصبى ورواحله من عريته تعريه جعلته
عريانا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث الاستعارة بالكناية والتخييل اي بينهما
وبين الاستعارة التحقيقية وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل
الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمصنف لم يلتفت الى هذا القسم في
مقام التقسيم لان المحتمل لهما لا يخرج عنهما واشار اليه في تحقيق مثال الاستعارة
بالكناية وفي هذه الاشارة فائدة جليلة رزقناها ولله الحمد الاعلى على منه وهي انه
لا يعاب على البليغ عدم التنصيص على مقصوده فيما زاد على اصل المقصود وبعد
وضوحه ولا خفية معه في تجويز ايراده كلاما محتملا لطرق متعددة يترك المخاطب
انه سايل ايراده لذلك مما يزيد في قدره ويدل على طول باعه وانشراح صدره
ويزيد في نشاط المخاطب حيث نزله ذاك المتكلم منزلة نفسه في معرفة
طرق البيان ولم يات به في امثلة التحقيقية لان تحققه هذا انما يتوقف على معرفة
الاستعارة التخييلية واشار اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه بقوله اراد
زهير انه يبين له انه ترك ما كان يرتكبه زمن مرادف الزمان المحبة من الجهل
والغي واعرض عن معاودته لا دلالة في الكلام على تركه ما كان يرتكبه زمن المحبة مطلقا
على ما يقتضيه السوق فتنبه وانما يدل على تركه ما كان يرتكبه من جنس الغي
الا ان يراد بالغي جنس المحبوبة كما قد يراد بجام البحث ثم لا دلالة فيه على الاعراض عن
معاودته الا ان يوخذ ذلك من ابيات اخر لهذا الشعر والله اعلم فعطلت الاته
اي الات القلب وكذا عود الضمير في معاودته وقال الشارح الضمير الى
ما يرتكبه وكان حفظ البيت عن ان يكون فيه قلب وههنا بحث وهو انه لم يقصد
على مذهب المتن الا حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل على انه يطلب الاته
انما يلايم ذلك لو اريد بافراس الصبى الالات ما يلزمه فيجعل الاستعارة التحقيقية
قرينة للمكنية كما نعته في قوله تعالى ينقضون عهد الله او توهم له الالات كما هو شان
السكاكي ولو سلم فلا دلالة على تعرية افراس الصبى والرواحل على بطلانها بل على اهمالها
الى وقت الحاجة كما هو شان السائر مشبه اذا فرغ عن سلوكها فشبه زهير في
نفسه الصبى بجهة من جهات المسير كالحج والتجارة قضى منها اي من تلك الجهة
الوطر كالسفر هو الحاجة فاهملت الاتها ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب
المسالك الصعبة فيه غير مبال بمهلكة ولا محترز عن معركة مع اهمال الالات وليس

وجه

وجه الشبه تماما بدون ضميمة اهمال الالات كما يدل عليه كلام الشرح في هذا التشبيه
المضمر في النفس هو الاستعارة بالكناية والتخييلية التي قرينتها ما اشار اليه بقوله
فانت لنا اي الصبى الافراس والرواحل التي تخص جهة المسير والسفر فالصبى
على هذا من الصبوة بمعنى الميل والفتوة اي من جنس الصبوة لا بمعنى الكون صبيا
في القاموس الصبوة جهلة الفتوة صبا صبوا وصبى وصبا وفي ذلك عدول
عن طريقة السكاكي حيث جعل الصبى بمعنى الكون صبيا فاحتاج الى حذف مضاف او اقام
الصبى واشار الى ان عنده وان لا ضنة في حذف الزمان عن المصادر واما ما قال الشارح
لا من الصبا بفتح الصاد يقال صبى صبا اي لعب مع الصبيان فيدل ما نقلناه
من القاموس على ضعفه على ان فتح الصاد تقتضي المد ولا يساعده النظم الا على وجه
بعيد وهو ارتكاب قصر الممدود للضرورة ومن البين ان وجه الشبه في هذا
المثال هيئة مركبة من عدة امور فيحتمل ان يكون التشبيه على ان وجه الشبه في الاستعارة
بالكناية ايضا قد يكون مركبا ايضا من فوائد هذا التمثيل واشار الى التحقيقية بقوله
فيحتمل انه اي زهير اراد بالافراس والرواحل واعني النفوس وشهواتها والقوى
الحاصلة لنا في استيفاء اللذات او اراد بها الاسباب التي قلما تاخذ اي تتفرق
وتجتمع في اتباع الغي الا اوان الصبى وعنفوان الصبا مثل المال والمنال والاعوان
فتكون استعارة الافراس والرواحل حقيقية لتحقق معناها عقلا على الاحتمال
الاول وحسا على الثاني ولا يذهب عليك انه لا باس بان يراد بالافراس والرواحل
جميع ما ذكره على سبيل الترديد فكانه قصد بكلمة او منع الخلو ولما فرغ عن الفصل
الاول شرع في الثاني فقال فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية احترازا
عن الحقيقة العقلية بالكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تاويل في الوضع
واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من غير تاويل في الوضع عن الاستعارة على اصح القولين
وهو ان الاستعارة مستعملة في غير ما وضعت له بخلاف القول الاخر وهو ان الاستعارة
مستعملة فيما وضعت له والتصرف في امر عقلي فانه حينئذ حقيقة لغوية ولا يسوغ
اخراجها عن تعريف الحقيقة اللغوية ولا اخراجها بقوله من غير تاويل في الوضع لانه
لا تاويل في الوضع على غير القول الاصح فانها بيان لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد
بانها مستعملة فيما وضعت له بتاويل اي وضعا ملتبسا بتاويل وصرف الوضع عن
الظاهر منه لبس الوضع على سبيل الادعاء لا على سبيل التحقيق ولا يخفى انه لا قيد الدعوى
بقوله على اصح القولين يجب ان يقيد الدليل الا ان تقييد احدهما يسوق الذهن
الى تقييد الاخر فيكتفي به وقد عدل عن عبارة السكاكي لاختلاف فيه على ما هو المشهور

حيث قال وانما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة ففي الاستعارة
تعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح القولين ولا يسميها حقيقة بل مجازا
لغويا لبناء دعوي اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التاويل
هذا والمراد بقوله دعوي اللفظ دعوي كونه اللفظ على حذف كونه مضاف
الى اللفظ فاشتهر انه لا يصح جعل قوله على اصح القولين متعلقا بقوله مستعملة
فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح القولين اشتهر وحمل الوضع على الوضع بالتاويل
بعيد فتعين تعلقه بقوله ليحترز به فاختل النظم وصار معقدا للفصل
بين قوله على اصح القولين ومتعلقه بقوله ففي الاستعارة تعد الكلمة مستعملة
فيما وضعت له وبين قوله ولا يسميها حقيقة وقوله تعد الكلمة الخ على اصح
القولين هذا ونحن نقول عدل عن المطلب الاخفي الى الاوجز الاوضح ولكن
كلام السكاكي بري عما ظن به من الخلل فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة
فيما وضعت له بتاويل لوضوح القرينة المودية اليه بل لفظ العد ينبي عن كونها
مستعملة فيما وضعت له على سبيل التحقيق واكتفي بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين
عن تقييد الدعوي على عكس ما نقله المصنف لكن ما فعله المصنف انسب لان حوالة
امر اللاحق بالسابق انسب من العكس واحفظ عن توهم غير المقصود والمجاز اللغوي
عطف على قوله الحقيقة اللغوية اي عرف السكاكي المجاز اللغوي بالكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له بالتحقيق اراد به ما يقابل التاويل في اصطلاح به التخاطب
مع قرينة مانعة عن ارادته واتي بقيد التحقيق لتدخل الاستعارة في تعريف
المجاز بناء على ما مر من انها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل وهذا واضح وان كان
ظاهر عبارة السكاكي يقتضي ان هذا القيد لاخراج الاستعارة حيث قال وقولي
بالتحقيق احتراز عن ان لا يخرج وفي بعض النسخ احترازا ان لا يخرج الاستعارة لان ذلك
الظاهر ظاهر الفساد فجعل الشارح كلمة لا زائدة وجعل في المختصر الجار محذوف
في احترازا ان لا يخرج كلمة اللام اي احترازا لئلا يخرج ونحن نقول المراد احتراز عن
ان لا يخرج مدلول الاستعارة عما وضعت له فلا تدخل الاستعارة في المستعملة في
غير ما وضعت له ورد ظاهر ما ذكره السكاكي بان الوضع وان كان يطلق في شان الاستعارة
فيقال هي موضوعة للمستعار له بتاويل ويطلق عليه الموضوعة بالتاويل لكن لا يطلق
فيها الوضع من غير تقييد بالتاويل وذلك ظاهر من موارد استعمال الوضع لا مما
ذكره المصنف والشارح فيه من انه فسر السكاكي تفسير الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى
بنفسه وقال قولي بنفسه احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه لقرينة ولا شك ان

دلالة الاسد على الرجل الشجاع وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة لانه يجوز ان
يكون تفسير السكاكي تفسيرا لاحد معنييه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين نفي الاخر فهو اذا
اطلق لا يتناول الوضع بتاويل فالاستعارة داخلة من غير قيد بالتحقيق فلا يصح انه لتدخل
الاستعارة في تعريف المجاز نعم فيه زيادة ايضاح للدخول وبهذا التقرير ظهر ان ما
اجاب به الشارح عنه في المختصر من انه اراد السكاكي انه عرض الموضع اشتراك بين
معناه المشهور والوضع بتاويل فذكر قوله بالتحقيق قرينة على المراد ليظهر فيدخل فيها
الاستعارة لان انصراف عند الاطلاق على ما ليس بتاويل ينفي عروض الاشتراك ويرد
ايضا توقف الدخول على التقييد بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة في ما وضعت
له لان صدق الاول باعتبار الوضع بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتاويل ولا
يندفع بما ذكر الشارح في المختصر انه قرينة على تعيين المراد بلفظ الوضع الذي عرض له
الاشتراك لئلا يحمل على الوضع بالتاويل فتخرج الاستعارة لان عروض الاشتراك قد
زيف واعلم ان الشارح قال موافقا لما في الايضاح المراد بالوضع الوضع وما يشتق
منه ليتسع في اثبات عدم الحاجة الى تقييد وضعت بعدم التاويل في تعريف الحقيقة
وبالتحقيق في تعريف المجاز ويمكن ان يقال بان ادخال الوضع يكفي فيما هو بصدده
لتقرر ان المشتقات تابعة للمصدر في ذلك وبان عطف على قوله بان في قوله ورد اعادة
الجار يدل على انه ان كلا من المعطوف والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه وليس كذلك
لان المعطوف عليه يرد تعريف الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص بالحقيقة فرده
بما ذكره مجموع الامرين فاولي ترك اعادة الجار والتقييد باصطلاح به التخاطب
لا بد منه في تعريف الحقيقة ليخرج المجاز المستعمل فيما وضع له كالصلاة
التي استعملت في لسان الشرع بمعني الدعا فيحتمل الاعتراض ان التعريف غير مانع وربما
يجاب بان المراد بالوضع في قوله من غير تاويل في الوضع الوضع في الاصطلاح بالتخاطب
وذلك يوجب تقييد الوضع في غير ما وضعت له باصطلاح به التخاطب وبهذا اندفع
ما ذكره الشارح انه لا يكفي العهد بل لا بد من تقييد موضوعه ايضا في قوله في ما هي موضوعة
له نعم يتجه ان لام العهد لا يصرف اللفظ الا الى وضع مفهوم من قوله في ما هي موضوعة
وان قوله بالتحقيق في تعريف المجاز وقوله من غير تاويل في الوضع في تعريف الحقيقة
بمعني واحد بلا ريبة فلو اغني قوله من غير تاويل في الوضع عن قيد اصطلاح به
التخاطب لاغني عنه قوله بالتحقيق ومنهم من اجاب بان القيد مراد في تعريف الحقيقة
ترك للعلم به من تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه بوجوه منها ان الترك
بالمقايسة لا يليق بالتعريفات ومنها ان القيد المذكور بعبارة ذكره السكاكي في تعريف

المجاز لا يمكن ذكره في تعريف الحقيقة لانه يستلزم الدور ومنها ان المفتاح الذي هو
بصدد توضيح التعريف الى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تاويل في الوضع مع انه
لا حاجة اليه كيف يتوهم به ترك القيد بالمقايسة واجاب عنه الشارح وارتضاه السيد
السند بان الامور التي تختلف بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد الحيثية
كما في قولنا الجواد لا يخيب سائله ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية
حتى ان لفظا واحدا يكون حقيقة ومجازا بالنسبة الى معنيين كل بالنسبة الى معنى واحد
فالمعنى ههنا ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة في ما هي موضوعة له من حيث انها موضوعة
له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف الجواب المجاز الكلمة المستعملة من غير ما هي موضوعة
من حيث انه غير ما هي موضوعة له لان استعمال المجاز في الموضوع له ليس من حيث
انه غير الموضوع له بل من حيث انه متعلق الموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له فلهذا لم يترك التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف
المجاز وفيه بحث وهو انه لو اريد بقوله المستعملة فيما وضعت له من حيث
انه ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة مستقلة للاستعمال فلا يستقيم لان استعمال
المتكلم اللفظ فيما وضع له لاجل انه موضوع له وان المخاطب عالم بالوضع وان اكتفي
بالحيثية التعليلية بمجرد ان لها مدخلا فلا خفا في مدخلية كون التي غيرها وضع
له في استعمال المجاز الا انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة المتعلق مع كونه غيره هكذا
قال في الايضاح ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه الغالط كما تقدم يريد ما تقدم
من انك تقول لصاحبك خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك وانت
تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجيب تارة بان الغالط لا ينصب قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع ورده الشارح بان اشارته الى الكتاب قرينة مانعة
وفيه انه لو كان هذه قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لم يعد المخاطب ساهيا
بل هذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة التلفظ به وفرق بين المانعة عن ارادة
التلفظ والمانعة عن ارادة المعنى بان المانعة من ارادة المعنى ان ينتقل الذهن
منها الى عدم ارادته لا الى ارادة عدم التلفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير
ان يلتفت الذهن اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة عن قصد
ولا قصد في ذكر اللفظ واجاب عنه السيد السند بان المراد بالغلط ليس ما يكون
سهوا من اللسان بل ما يكون خطا في اللغة صادرا عن قصد وفيه ان قوله كما تقدم
ينادي ان مراده ما هو سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم ان الغالط لا ينصب قرينة
كما ذكره الشارح بل يمكن المناقشة في عدم كون هذا الغلط حقيقة لانه يحتمل

ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي استعملت فيما وضعت له في اعتقاد
المتكلم غايته ان لا يكون حقيقة صحيحة وقسم السكاكي المجاز اي المجاز بالمعنى الذي
سبق الى الاستعارة وغيرها ولم يرد ان قسمه الى ما صرح بل انه ذكر ما يحصل منه
هذه القسمة لانه قسمة الى خال عن الفائدة ومتضمن لها وقسم المتضمن لها الى الاستعارة
وغيرها ومن البين انه يستفاد منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها وعرف الاستعارة
بان يذكر احد طرفي التشبيه اي لفظ احد طرفي التشبيه بقرينة قوله وتريد به
اي بالطرف المذكور الآخر اي الطرف المتروك ولك ان تريد به معنى آخر فتأمل
مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فجعل الاستعارة قسمين احدهما المشبه
المراد بالمشبه به حيث قال ويسمي المشبه به سوا كان هو المذكور او المتروك
مستعارا منه واسمه مستعارا اما في صورة ارادة المشبه به بالمشبه فيتبادر ان يكون
المستعار منه المشبه لكنه اعتبر في اطلاق المستعار منه استعارة لازم المشبه
به للمشبه ففي اظفار المنية جعل المستعار منه السبع مع انه اريد بالمنية السبع
لانه استعير من السبع الاظفار للمنية ولما خفي هذا اظن به انه خالف نفسه في هذا
المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية ههنا السبع ولهذا جعل المشبه به مستعارا
مخالفة لجعله الاستعارة بالكناية المشبه الا ان يقال اراد المشبه به نفسه سوا كان
المذكور كما في الاستعارة بالكناية او المتروك كما في الاستعارة المصرحة سمي مستعارا منه
لما عرفت بالتفصيل واسمه المذكور مستعارا كما هو المتبادر منه ومن ترك التسوية
فيه بين المذكور والمتروك ومما يوهم كلامه في هذا المقام انه جعل الاستعارة بالكناية
الاظفار حيث بين في استحقاقه اسم الاستعارة كون الاظفار مستعارا ويمكن دفعه
بانه جعل المنية مستحقة لاسم الاستعارة لاستلزامه استعارة الاظفار وقد انكشف
لك بما ذكرنا لك ان زعم القوم انه وقع منه خبط عظيم في تحقيق الاستعارة بالكناية
واضطراب في كلامه ليس بوارد نعم يتجه انه كيف يكون المشبه مجازا وسياتي ما يتعلق
ان شا الله تعالى وقسمها اي السكاكي الاستعارة الى المصرح بها والمكني عنها وعني
بالمصرح بها ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه به وجعل منها تحقيقية
سوا كان على سبيل القطع او الاحتمال وتخييلية كذلك واما لم يقل قسمها الى ما مع
انه قال والمصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية نعتا وما قال الشارح المحقق انه
لم يقل وقسمها اليه لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية ما يكون على القطع كما ينبادر
الى الفهم وهو لم يقسم اليهما والمحتملة للتحقيق والتخييل كما في بيت زهير ليس بشي
لان الظاهر من قوله وفسر التحقيقية بما اي ما يكون المشبه متحققا حسا او عقلا

التحقيقية السابقة والمفسر بما يطلق التحقيقية لا التحقيقية على القطع **وعد**
التمثيل اي الاستعارة التمثيلية وقد عرفت انا قد نسمي التمثيل مطلقا كما يسمي التمثيل
على باب الاستعارة فلا وجه لتقدير على سبيل الاستعارة كما يوهم تقرير الشارح **منها**
اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع ومن
الامثلة مع القطع ومن الامثلة استعارة وصف احدي صورتين منتزعتين
من امور لوصف صورة اخري ومن البين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع
في تشبيه صورة مركبة من امور وهمية بصورة محققة كما كان ينتزع من المخالب
المتلبسة من امور وهمية بصورة محققة كما كان ينتزع من المخالب المتلبسة
من امور متعددة صورة وتوهم مثلها للمنية فكما ذكر في التحقيقية على سبيل القطع
واعتمد على التنبيه منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي التخييلية **ورد بانه**
اي التمثيل **مستلزم للتركيب المنافي للافراد** فلا يصح عده من الاستعارة
التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد والا لزم كون مباين الشي مندرجا تحته واجيب عنه
بوجوه اولها ما عند تاما واختاره الشارح المحقق والسيد السند وهو منع عدم صحة
عده من الاستعارة التي هي قسم المجاز المفرد لان المعدود من قسم الشي لا يجب ان يكون
معدودا منه لان قسم الشي قد يكون اعم منه من وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غيره
من الحيوان **لا يقال** هذه مسامحة والقسم الحيوان الابيض فالاعم من وجه قيد
القسم لا القسم **لانا نقول** فليكن تقسيم الشارح ايضا من المجاز ليس ما عرفه وان وقع
تقسيم عقيب التعريف بل المجاز بالمعني الاعم منه بقرينة انه جعل من اقسام المجاز
العقلي والمجاز الراجع الي حكم الكلمة وهما لا يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة
المستعملة في غير ما وضعت له اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه اما نفس الاعراب
فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار الاعراب فهو غير مستعملة فيما وضعت **له**
وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي وهو ما تقدم ويسمي مجازا في المفرد
وعقلي ويسمي مجازا في الجملة وينقسم اللغوي قسمين راجع الي معني الكلمة وراجع الي
حكم لها في الكلام والراجع الي معني الكلمة وراجع الي حكم لها في الكلام والراجع
الي معني الكلمة قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان خال
عن المبالغة في التشبيه ومتضمن لها وانه يسمي الاستعارة فالمجاز المقسم وان كان اعم
يجعل المجاز العقلي قسما منه لكن المنقسم الي الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي
بالمعني المتقدم فلا ينفع في منع كون الاستعارة عنده قسما من المجاز المفرد وكون المقسم
في هذا التقسيم المجاز الاعم **لا يقال** لا بد من جعل المجاز اللغوي في تقسيمه

حيث قال واللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله قسما للمجاز العقلي
والا لم يصح جعل المجاز الراجع الي حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه المجاز
لانا نقول هذا مع كونه تكلفا في غاية السماجة يرده ان ما يطلق عليه المجاز لا ينحصر
في المجاز الراجع الي معني الكلمة والراجع الي حكمها والا لكن الاستعارة اعم من المجاز
المفرد فالوجه ان يقال هو المجاز بمعني مقدم وجعل الراجع الي حكم الكلمة قسما
منه لكونه ملحقا به علي ما صرح به السكاكي نفسه بعد ذلك في بحث المجاز ومشبها
به حيث قال ورأي في هذا النوع ان يعد ملحقا بالمجاز ومشبها به لما بينهما من
الشبه لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الي غير الاصل لا ان يعد مجازا وبسبب
هذا لم يذكر الحد شاملا له ولكن العمدة في ذلك السلف رحمهم الله وثانيها
ان المجاز المعرف شامل للمركب والمراد بالكلمة هو اللفظ الموضوع مطلقا ومنه
قولهم كلمة الله **ورده** الشارح بان الكلمة في هذا المعني مجاز في اصطلاح القوم
فلا يصح من غير قرينة سيما في التعريف مع انه صرح بان التقسيم الي الاستعارة
وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليهما المجاز اللغوي الذي عينه لقوله وهو
ما تقدم ويسمي مجازا في المفرد فقوله وهو ما تقدم وان لم يكن صريحا في ان المقسم
المجاز المفرد بناء علي تعميم الكلمة لكن قوله ويسمي مجازا في المفرد نص فيه بل نص في انه
لا يصح تعميم الكلمة ان سلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا المعني اما لان عبارة
المفتاح غير مصونة عن التعقيد واما لان القرينة قامت علي هذه الارادة
حيث قسم الي اقسام مركبات وسلمنا انه لم يصرح بان المنقسم الي الاستعارة وغيرها
هو المجاز المفرد بناء علي ان التسمية بالمجاز في المفرد يصح ان يكون بناء علي الاغلب
لكن نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب فان اريد بالوضع الوضع
بالتشخص ثم يدخل المركب من الحقائق في تعريف الحقيقة ومن المجازات في تعريف المجاز
لانه وان كان يصدق عليه ان الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق
انها الكلمة المستعملة في غير ما هي له في اصطلاح به التخاطب لانه لا وضع لها فضلا
عن الوضع في اصطلاح به التخاطب حتي يتحقق غير الموضوع له في اصطلاح به التخاطب
وان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة
لانه موضوع بازاء المعني المجازي وضعا نوعيا علي ما تبين في الاصول هذا كلام الشارح
مع نهاية تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله مع انه قد صرح بان
المنقسم الي الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد ينافي ما ذكره في جواب السائل
اذ مورد القسمة ليس المجاز المفرد اللهم الا ان يقال لم يجعل الشارح المقسم المجاز

المفرد بجعله المجاز المفرد بجعله المجاز اللغوي المنقسم الى الراجع الى معنى
الكلمة والى الراجع الى حكمها عن المجاز اللغوي المسمى بالمجاز في المفرد وهذا
المجيب لا يتكلف لجعلهما متغايرين بل يجعل المجاز المعرف اعم ويتوهم انه يندفع
به الاشكال فرده توهمه بان السكاكي صرح بان المنقسم ليس المجاز المفرد بناء على ان ما
التكلف والحكم بان القسم والتقسيم متغايران واما ثانيا فلانا نختار شقا ثانيا ونقول
اراد بالوضع الوضع بلا قرينة سواء كان شخصيا او نوعيا ولم يتبين في الاصول ان المجاز
موضوع بهذا المعنى والحاصل ان للوضع معنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة
وهو المشهور والتقسيم الى الحقيقة والمجاز اليه يدور وعام وهو التعيين للمعنى ويدخل
فيه تعيين المجاز فليكن هذا على ذكر منك ينجيك عن كثير من المزالق واما ثالثا فلان
هذا الاعتراض يلزم على المصنف ايضا لانه فرع الاعتراف بالحقيقة والمجاز المركبين
فاذا عرف مطلق الحقيقة والمجاز اخذ الوضع في تعريفهما فيقال ان اريد بالوضع
الوضع بالتحقيق الى اخر ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض لا يرد على جعل الاستعارة
التمثيلية قسما للمجاز المفرد بل على جعله قسما للمجاز فكما يبطل به هذا الجواب
يبطل به الجواب الذي اختاره الشارح وغيره ورابعها ان اضافة الكلمة الى شي او
تقييدها او اقترانها واقترانها بالف شي لا يخرجها عن ان يكون كلمة فالاستعارة
ههنا هو التقدم المضاف الى الرجل المقترنة بتاخر اخرى والمستعار له هو التردد
فهو كلمة مستعملة فيما وضعت له قال الشارح وهذا في غاية السقوط وان كان
ممن هو في غاية الحذاقة والاشتهار للقطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتوخر
اخرى مستعمل في معناه الاصلي اعني صورة تقدم من يقوم ليذهب فتارة
يريد الذهاب ويقدم رجلا وتارة لا يريد ويوخر اخرى وهذا ظاهر عند
من له مسكة في علم البيان وخامسها وهو اسقط من الرابع وهو ان المراد بقول
السكاكي ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف
الاخرى ومن امثال الاستعارة ونظائرها فلا يلزم كونه استعارة والاستعارة
المستعملة في بيان من قبيل اللغة وسادسها انا لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب
لانه استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين
كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا ترك فيه التشبيه الى الاستعارة
صار استعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع لا يضر المصنف لانه يكفيه
كون التمثيل مركبا ولا يتوقف رد عد التمثيل من الاستعارة على استلزامه التركيب
لا يقال فليكن التمثيل معدودا منها لا بتمامه بل ببعض اقسامه اي المفردة

لانا نقول عد السكاكي التمثيل من الاستعارة على استلزامه التركيب مطلقا حيث مثل
لتلك الاستعارة المعدودة بان اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى على انه يمكن تحرير عبارة
المصنف على وجه يندفع عنه هذا المنع بان يقال مراده باستلزام التمثيل التركيب
استلزام قسم التمثيل للتركيب بمعنى ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره الشارح رحمه الله حيث قال وفيه نظر لجواز ان يكون مثل هذا المشبه به
يقع استعارة تمثيلية فهذا انما يصلح لرد كلام المصنف لا لاصلاح كلام السكاكي
لانه قد عد من الاستعارة التحقيقية مثل قولنا اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى ولا
شك انه ليس مما عبر عن المشبه بمفرده ولا مجاز في مفرده من مفرداته بل في نفس
الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي على ان المنع المشار اليه بقوله لو ثبت ان
مثل هذا التشبيه به يقع استعارة تمثيلية منع لمستند وقوله لا مجاز في مفرد
انه بل في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي على ان المنع المشار اليه
بقوله لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية منع لمستند وقوله
لا مجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام واعلم ان ملخص هذا الجواب
والجواب الرابع واحد لانه ايضا منع استلزام للتركيب لكن مستند ان لا تركيب
في تمثيل حتى لو قلنا اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى الا انه لو تم لكان نافعا
بخلاف المنع بهذا السند كما عرفت والسند السند اثبات استلزام تمثيل التركيب
بالنقل اولا من المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين
منتزعتين عن امور بوصف الاخرى وهذا الذي يسميه تمثيلا على سبيل الاستعارة
فقد صرح بكون المستعار منه والمستعار له مركبين ورد بان الصورة المنتزعة
لا تستدعي الا متعددا ينتزع عنها ولا يقتضي الدلالة عليها لفظا مركبا فليعبر
عن الصورة المنتزعة بمفرد مثل المثل واجاب بان دلالة المفرد اجمالية
لا تلتفت النفس الى المتعدد المضمر في مفهومه قصدا فلا يقرر الفعل على انتزاع
الصورة منها ولو فصله العقل بعد فهمه اجمالا لم يبق مدلول اللفظ المفرد
وكيف ان استعارة اللفظ الدال على الهيئة المنتزعة لهيئة منتزعة اخرى لا يجب
ان تكون من الهيئة المفصلة لهيئة مفصلة بل لا يكون الا لهيئة مجملة وربما
يكون من هيئة مجملة اذا كان اللفظ مفردا الا ان ذلك الاجمال لغرابة
تفصيل الهيئة يحضر تفصيلا ولذلك يكون بهذه الاستعارة شرف وفضل
وبيان انه لا يكون الا هيئة مجملة ان استعارة تقدم رجلا وتوخر اخرى من هيئة
التردد في الذهاب تفصيلا لانها من الفاظ متعددة ينتقل من كل منها الى جزء

من المنية لكن تشبيه التردد في جواب الاستفتا اجمالا او هيئة التردد فيه توهم
من جميع هذه الجملة من حيث هو جميع هذه الجملة من حيث هو جميع من تفصيل اما
على قدر تفصيل اجزا الهيئة فاجزا الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعار لنا كالحروف
التي في المفرد واثبت ذلك الاستلزام ثانيا بان مبنى الاستعارة التمثيلية على التشبيه
التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين وذلك لانه عرف بما يكون وجهه منتزعا
عن متعدد والمتبادر منه الانتزاع عن متعدد هو عين اجزائه والا لقيل ما وجهه
مؤلف او مركب من متعدد وحمل التعريفات على ما يتبادر واجب ما لم يصرف عنه
صارف فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا وفيه ان صرف التعريف عن الظاهر ليس
باصعب من تاويل الحكم بكون الطرفين في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي مفردين
وبجعله حكما على سبيل التوسع وجعل ادخال الكاف عليه مبنيا على المسامحة
لاتحاده مع المشبه به كما ذهب اليه محققه ظاهر عبارة التعريف على ان اعتبار
الانتزاع على التاليف لا يجب ان يكون بخروج المنتزع بل التنبيه على ان المعتبر
هو التركيب الاعتباري لا التركيب الحقيقي الثابت مع قطع النظر عن اعمال العقل
وتصرفه فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب الاعتباري لا خروج المنتزع منه
ولو سلم فلا ينتزع يستدعي ذلك الا كون متعددا متحققا في الطرف لا تركيبه المنافي
للافراد كما حققناه ذلك على وجه استان عن بيانه هنا **فان قلت** قد جوز صاحب
الكشاف في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الاية ان يكون تشبيهات
فرقة وان يكون تشبيها واحدا مركبا ولا مرية في ان لا فرق بين المركب والمفرد
الا بان العقل بجعل المتعدد امرا واحدا ماخوذا من حيث الاجتماع في المركب
ويعتبر واحدا منهما بواحد فواحدا في المفرق فلما لا بد في المفرق من اعتبار
الفاظ منوية في الطرف وان لم تكن مقدرة في نظم الكلام لا بد في المركب فلا يكون
الذي هو الهيئة المركبة مدلول اللفظ المفرد **قلت** من تجويز التركيب والتفريق
غنا بالتركيب عن تقدير الالفاظ دون التفريق على ان في احتياج التفريق ايضا
نظام لم لا يجوز ان يكتفى بالتشبيهات المفرقة بتخييل مفهوم المفرد واعتبار التشبيه
بين جزء جزء منهما وقد فرع السيد السند التنافي بين الاستعارة التبعية والتمثيل
وجوب ترك الطرق في التمثيل ووجوب افراده في الاستعارة التبعية لانه يعتبر
في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء وكلتا معرفات وشنع على الشارح في جعله
كلمة على في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم استعارة تبعية وتمثيلا ومتابعته ظاهر
عبارة الكشاف وقد وقع بينهما مناظرة فيه واطنب في هذا المقام غاية الاطناب

ولم يكن لنا غرض يتعلق بايراده فاعرضنا عنه وان كان لنا فيها ذي مباحث لكن نقول لا
الثابت علي ذي الاحساس بعد قياس البنا على الاساس فتبصر بالبصيرة والبصر واستعن
بالله في المرام الوعر ان يكون ممن تسري في تيسير الامور وكما شعر **وفسر السكاكي التخييلية**
بما اي الاستعارة **لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا** فلا يرد القول ونظايره فانه ليس معناه
الامرا وهميا لانه يدخل تحت المراد بكلمة ما ولما كان ما لا تحقق لمعناه لا حسا ولا عقلا
شاملا لا يتعلق به توهم ايضا اضرب عنه بقوله **بل هو** اي معناه **صورة** اي ذو صورة
فان الصورة جاءت بهذا المعنى ايضا **وهمية** اخترعتها المتخيلة باعمال الوهم اياها
فان للانسان قوة لها تركيب المتفرقات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل
تسمى مفكرة واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار
له باعمال الوهم اياها سميت استعارة تخييلية ومن لم يعرفه قال الانسب حينئذ
ان تسمى وهمية وعد التسمية تخييلية من امارات تعسف السكاكي في تفسيره وانما
وصف الوهمية بقوله **محضة** اي لا يشوبها شي من التحقيق العقلي والحسي للفرق بينه
وبين اعتبار السلف فان اظفار المنية عندهم امر محقق شابه توهم الثبوت للمنية
فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فانه امر وهمي لا تحقق له لا باعتبار ذاته
ولا باعتبار ثبوته وصرح باللفظ في قوله **كلفظ الاظفار** اهتماما بالتمثيل لما هو
في تحقيقه من التخييلية حتى لو حذف اللفظ وقال كالالفاظ لربما يسبق الوهم الى
جعله مثالا لما هو في تحقيقه من التخييلية للصورة الوهمية او لربما يسبق الوهم الى
تمثيلها باثبات الاظفار للمنية كما اشتهر **في قول الهذلي** اي المعهود الذي سبق **فانه**
لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم باعمال المتخيلة **في تصويرها** اي
المنية **بصورته** اي السبع **واختراع** مثل **لوازمه** بحسب الصورة لا بحسب
الصورة الحقيقية فان الاظفار لا تلزم حقيقة السبع **قال** في المفتاح وفي الايضاح
فيثبت لها ما يلازم صورته **لها** اي للمنية **فاخترع لها مثل صورة الاظفار** اي مثل
المصور بصورتها لانها من لوازم السبع لا يكمل الاغتيال فيه الا بها على ما حققه
المصنف سابقا ولا يتقوم الاغتيال الا بها ذكره المفتاح ووافقه الايضاح هنا ولم يتعرض
له اعتمادا على ما سبق من تحقيقه فتعريفه هذا صادق على لفظ مستعمل في صورة
وهمية محضة من غير ان يجعل قرينة الاستعارة بالكناية وقد صرح به حيث مثل
للتخييلية باظفار المنية المشبهة بالسبع والتلف مما ينكروا المثال ويجعلوا مصنوعا
او يجعلوا الاظفار ترشيحا للتشبيه لا استعارة تخييلية وقد صرح في فصل بيان
جهات حسن الاستعارة ايضا به حيث قال التخييلية فلما يحسن الحسن البليغ بدون

الاستعارة بالكناية ولذلك استهجنت في قول الطائي لا تسقني هذا يريد قول ليلى
لا تسقني ما الليم فانني • صب قد استعذبت ما بكائي •
ويريد بالاستهجان ان ما نقل ان بعض اصحاب الطائي بعث اليه قارورة وقال
ابعث لنا فيها ما الملام فقال في جوابه ابعث لنا من جناح الذل حتي نبعث لك من ماء
الملام يعني انما وقع معني مثل واخفض لهما جناح الذل ولم يلتفت الي ما ذكر في الجواب
وجعل الاستهجان بمكان لان في الاية ليست من قبيل ما الملام حتي يذب عنه
الملام لان الطاير عند اشفاقه وتعطفه علي اولاده يخفض جناحه ويلقيه علي الارض
وكذا عند تعبه ووهنه والانسان عند تواضعه يطاطي من راسه ويخفض من بدنه
فشبه ذله وتواضعه باحدي حالتي الطاير علي طريقة الاستعارة بالكناية ويضاف
الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور الملابسة للحالة المشبه بها ولبعد المصنف
وجودها بدون المكنية جدا اذ لا يوجد له مثال في كلام البلغا وقال قول الطائي
ليس فيه دليل علي وقوعه بجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب
لاشتماله علي ما يكرهه الملوم كما ان الظرف قد يشتمل علي ما يكرهه الشارب لبشاعته
ومرارته فتكون التخييلية في قوله تعالى تابعة للمكني عنها او بالما نفسه لان اللوم
قد يسكن حرارة الغرام كما ان الما يسكن غليل الاوام فيكون تشبيها علي حد لجين
الما فيما مر لا استعارة ولا استهجان علي الوجهين لانه كان ينبغي له ان يشبهه بظرف شراب
مكروه او بشراب مكروه هذا كلامه يعني تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق الما ليس
علي ما ينبغي وليس المراد ان عبارته لا تفي بما فصل من التشبيه بظرف شراب مكروه
علي ما بينه الشارح لانه خلاف عبارته ويمكن ان يقال المقام قرينة علي ارادة تشبيهه
بالظرف المكروه او الما المكروه فالاستهجان علي انا لا نسلم ان التشبيه بالمكروه
يجوز ان يقول فلا نسلم علي سبيل المجارات انى لا استعذاب ما الملام لعذوبته واما
استعذب ما بكائي فاحفظ ما ملامك ولا تضيعه وفيه اي تفسيري التخييلية
تعسف خروج عن الطريق لما فيه من اعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت وجه الحاجة
علي اوضح بيان وادامه فتذكر ومخالف عطف علي تعسف وبتاويل المصدر لتقدير
ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالف تفسير غيره بما جعل الشي للشي ولا
يخفى انه يصدق علي كل مجاز عقلي فلذا قيده في الايضاح بقوله لجعل اللبيد للشمال
يدا او كانه جعل اللام للعهد اي جعل الشي الذي هو لازم المشبه للشي الذي هو المشبه
ولك ان تعطفه علي قوله وفيه تعسف عطف فعلية علي اسمية وبالجملة يريد
ان تفسيره مع كونه تعسفا غير موثوق به عقلا غير موثوق به نقلا لانه يخالف تفسير

غيره في انه يقتضي كون الاظفار مستعملة في صورة وهمية وتفسير غيره يقتضي كونها
حقيقة علي ما عرفت ومخالفة القوم فيما الحق منهم بلا شبهة جسارة فيه جسارة فلا يرد
ما ذكر الشارح المحقق في المختصر ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه
الاعتبارات ليس بصدد التقليد لغيره حتي يعترض عليه بان ما ذكره مخالف لما ذكره
غيره لان مقصود المصنف ان ما ذكره مزيف حد المخالفة مقتضي العقل وما ذهب
اليه القوم باجمعهم ويقتضي ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم مثل
ما ذكره في التخييلية من انه لما شبه المنية بالسبع في اغتيال اخذ الوهم في تصويرها بصورته
واختراع لوازمه لما فيه اي في الترشيح لانه ايضا اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم
المشبه به للمشبه بعد تصويره بصورته كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزمه فيلزم مزيد
تعسف ومخالفة للغير واما ان يوافق فيه غيره فيلزم التحكم وما ذكرنا اقوى مما ذكره
الشارح انه يلزم ان يكون الترشيح تخييلية مع انه ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى
واعتصموا بحبل الله جميعا ما يدل علي ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال انه يجوز
ان يكون للحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو ترشيح
هذا يريد بقوله ليس من الاستعارة انه ليس بجميع افراده منها بل ربما يفارقها
فانه دل علي ان الترشيح متحقق بدون الاستعارة او كان المراد هو ترشيح علي اطلاقه
فلا يرد علي الشارح ما ذكره السيد السند انه يجوز ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح
فقط فلا ينافي تحقق الترشيح او هو ترشيح مع الاستعارة بل يجوز كما جوز صاحب
الكشاف بل الشارح نفسه ايضا في شرح الكشاف فان الاعتصام مع كونه استعارة
بالوثوق بالعهد ترشيح ووجه كون ما ذكرنا اقوى انه لا يلزم علي ما ذكره الا مخالفته
للكشاف بل ما ذكرنا وفق بتقرير الايضاح واجاب الشارح عن هذا الاعتراض
بان الامر الذي هو من خواص المشبه لما قرن في التخييل بالمشبه كالمنية مثلا كما حملناه
علي المجاز وجعلناه عبارة عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن بلفظ
المشبه به لم يحتج الي ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا المعني مع لوازمه فاذا
قلنا رايت اسدا يفترس اقرانه ورايت بحرا متلاطما امواجه فالمشبه به هو الاسد
الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف المتلاطم الحقيقي بخلاف اظفار المنية فانه
مجاز عن الصورة الوهمية لئلا يصح اضافتها الي المنية هذا وتحصيله ان حفظ ظاهر
اثبات لوازم المشبه به للمشبه يدعو الي جعلنا الدال علي اللازم استعارة لا يصح اثباته
للمشبه ولا يحتاج الي تجوز في ذلك الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه
اثبته للمشبه به فلا وجه لجعله مجازا ثم اورد علي نفيه انه يلزم حينئذ ان لا يكون

الترشيح خارجا عن الاستعارة زائدا عليها **واجاب** عنه بانه فرق بان المقيد
والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما وايضا
معنى زيادته ان الاستعارة تامة بدونه **واورد** عليه السيد السند بان هذا الفرق
لا ينفع لان المشبه اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك
التشبيه الا بملاحظته فلا يكون ذلك الوصف تقوية وتربية للمبالغة المستفادة
من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه
هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل عليه من حيث هو كذلك
فلا تتم الاستعارة بدون ذلك القيد هذا وايضا يرد على الشارح ان مثل

لدى اسد شاكي السلاح مقذف • له لبد اظفاره لم تقلم •

لا شك ان شاكي السلاح فيه اثبت للمشبه لا للمشبه به وليس من تتمة المشبه به
فيكون قوله مقذف وقوله له لبد كقوله شاكي السلاح مثبتين للمشبه لا للمشبه
به فلا بد من تجوز في الاثبات او في المثبت وان الترشيح كما يكون في الاستعارة المصرحة
يكون في المكني عنها وهو في الاستعارة بالكناية لم يقترن المشبه به ويمكن ان يفرق
بين التخييلية والترشيح بان التخييلة لو حمل على حقيقتها لا يثبت الحكم المقصود
في الكلام للمكني عنها لما عرفت بخلاف المصرحة فان قولنا جاءني اسد له لبد لو اثبت
فيه اللبد الحقيقي للاسد المستعمل في الرجل الشجاع مجاز المرشح عن اثبات المجيء
للاسد فان قاله جاءني رجل شجاع لما شبه به لبد لكنه لا يتم في قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا فانه لو اريد الامر بالاعتصام الحقيقي لفات ما قصد بيانه للعهد فلا
بد من جعل الاعتصام استعارة لما ثبت للعهد **وعنى** اي اراد السكاكي **بالمكني عنها**
ان يكون الطرف **المذكور هو المشبه** على وجه خاص اشار اليه بقوله **على ان المراد**
بالمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو **السبع بادعاء السبعية لها** وانكار
ان يكون شيئا غير السبع **بقرينة اضافة الاظفار** التي هي من خواص السبع **اليها** اي
الى المنية فقوله على ان المراد بالمنية يفيد ان المشبه المذكور يجب ان يراد المشبه
به فلا حاجة الى تقييد قوله ان يكون الطرف المذكور هو المشبه بقولك ويراد به المشبه
به تمييز الاستعارة المكني عنها عند السكاكي عنها عند المصنف كما فعله الشارح المحقق
وقوله بقرينة اضافة الاظفار اليها لو حمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هي
اضافة خاصة المشبه به افاد استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية ولو حمل على ان
القرينة لها اضافة ما هو موضوع لما يختص بالمشبه به الى المشبه لم يفد وكانه حمله
المصنف على الاول فادعى فيما بعد ان الاستعارة بالكناية وجعلها قسما من الاستعارة

التي هي قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة للاستعارة **ان لفظ المشبه فيهما**
اي في الاستعارة بالكناية كلفظ المنية مثلا **مستعمل فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير**
الاستعارة بان يكون الطرف المذكور هو المشبه ويراد به المشبه به **والاستعارة ليست**
كذلك فلا يصح جعلها قسما منها **واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه** ولا يدل على اكثر
من التشبيه فلا يصح ما ذكره انه قرينة الاستعارة وليس ضميره الى مجرد تفسير الاستعارة
بالكناية كما ظنه الشارح المحقق فانه حينئذ يلغو قوله والاستعارة ليست كذلك وقوله
واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في دفع الاخير الى ما ذكره بقوله وهذا كانه
جواب سؤال مقدر وهو انه لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار
اليها على انه بعد ما عرف ان اضافة الاظفار قرينة التشبيه اعتبار مثل هذا السؤال
بعيد وقد بذل الجهد في دفع هذا الاعتراض وهو لقوته قادم عساكر التوجيه
ولكن ما ذكر ليس الا مجرد التفوه وهكذا يكون سعي العجزة في مقاومة الاقوياء
ولا علينا ان نستوفي البيان فانه من مطارح الاذكياء فمنهم من اجاب بان السكاكي قد ذكر
انه كما ان استعمال المشبه به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء ان المشبه
داخل تحت جنس المشبه به وبذلك لا يصير المشبه داخلا تحته حتى يتاتى في هذا الادعا
نصب القرينة على ان المراد بالمشبه به ليس ما وضع له اذ لا منافاة بين الادعا والاعتراف
بان الواقع والتحقيق خلافه كذا استعمال المنية في الموت بادعا انه سبع مبني على دعوى
الترادف بين السبع والمنية حتى يتم ادعا دخول المنية تحت السبع بجعل افراده
قسمين متعارفا وغير متعارف فلا يكون التعبير عنه بالمنية مناقضا لهذا الادعا
ولا يخفى ان استعمال المنية في الموت بعد كونها مرادفة للسبع استعمال في غير ما وضع
له ومن البين انه ليس بشيء اذ الموت ما وضع له المنية تحقيقا ولا يخرج بدعوى انها
مرادفة للسبع عن كونها موضوعة للموت تحقيقا كيف والسكاكي مصرح في اثناء البيان
بان ثبوت الشيء ادعا لا ينافي نفيه حقيقة ولهذا لم يتناقض نصب القرينة على ان المراد
غير الموضوع له مع دعوى ان المراد داخل تحت الموضوع له **فان قلت** ما ذكره السكاكي
لا يتم لان ادعا ان المنية داخلة تحت السبع بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير
متعارف لا يناسب دعوى الترادف بين السبع والمنية بل يستدعي كون السبع اعم
قلت ليس الدعوى ان جنس المنية من افراد السبع بل ان المنية المخصوصة التي يعبر
عنها تحت السبع وحينئذ لا يبعد دعوى الترادف نعم لا يتعين لكنه ابلغ فيما
هو المقصود من الادعا واوهن مما ذكر ما اجاب به من ان لفظ المنية بعد ما جعل
مرادفا للسبع استعماله في الموت استعمال فيما وضع له ادعا لا تحقيقا فلا يكون حقيقة

بل مجازا وكذا ما يجاب به من انه لا يمكن انكار ان المنية مستعملة فيما وضعت له
من حيث هو كذلك والمنية لم تستعمل في الموت من حيث انها موضوعة بل من حيث انه
فرد من افراد السبع وزيفه تارة بانه لا يستعمل اللفظ في المعنى الا لكونه موضوعا له
او لكونه لازما للموضوع له فاستعمالها في الموت لكنه موضوعا لها وتارة بانه وان خرج
عن كونها حقيقة لكنها لم تصر مجازا ومستعملة في غيرها وضعت له في التحقيق فلا
ينفع وتارة بان الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدري هو ذكر المشبه وارادة المشبه
به والاستعارة بالكناية التي هي قسم المجاز المشبه به المضمر في الكلام المستعار المشبه
المدلول عليه بذكر لازمه كما صرح به السلف ولما اتى عنه قول السكاكي بان المنية
استعارة بالكناية عن السبع وكذا في اخواته اوله بان معناه ان ذكر المنية استعارة
بالكناية ولا يخفى ان تعسفي جعل الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدري ذكر المشبه
وارادة المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعنى المستعار بالكناية نفس المشبه
فهذا بعيد عن الاعتبار جدا **واجاب** السيد السند بان في المصرحة تصور غير
غير الموضوع له بصورته وفي المكنية تصور الموضوع له بصورة غيره فقد اعتبر في كل
منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج خارج فيكون مجازا الا المصرحة
وفيه ان اعتبار الخارج ليس فيما استعمل الاستعارة بالكناية فيه بل انما استعملت
فيما وضعت له وجا الخارج من اضافة لازم المشبه هي به وقد جرى في سماع هذه
الاصوات على ان توهمت فيما بينهم بان المقسم الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة
ليست استعارة وهي قسم المجاز بل ما نطلق عليهما الاستعارة فلتكن الاستعارة
بالكناية حقيقة وهذا التقسيم منه كتقسيم المجاز الى المجاز العقلي والمجاز اللغوي
بعد تعريف المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به
التخاطب ولا شبهة ان التقسيم ما يطلق عليه المجاز لا المجاز بمعنى عرفته حيث عرف
فتامل **واختار** السكاكي **رد التبعية الى المكني عنها** على نحو قوله اي قول السكاكي
في المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار المستعار
للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار قرينتها لا يجعل التبعية مكنيا عنها بل **جعل
قرينتها** اي قرينة التبعية **مكنيا عنها و جعل التبعية قرينتها** ففي قولنا
نطقت الحال بكذا جعل الحال الذي جعله القوم قرينة التبعية استعارة بالكناية
باستعماله في متكلم ادعا ويجعل اثبات النطق الذي هو من لوازم المتكلم له قرينة
تلك الاستعارة لكن في كون ذلك مختار السكاكي نظر لانه قال في اخر بحث الاستعارة
التبعية هذا ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب في هذا الفصل ولو انهم جعلوا قسم

الاستعارة

الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية بان قلبوا فجعلوا في قولهم نطقت الحال
بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصريح استعارة بالكناية عن المتكلم
بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة الاستعارة
كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع
ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان اقرب الى الضبط فتدبر هذا كلامه
وهو صريح بانه رد الاستعارة التبعية الى المكنية على قاعدة القوم فحينئذ لا حجة له الى
الاستعارة قرينة المكنية لئن حتى تبقى التبعية مع ذلك بحالها ولا يتعلل الاقسام بهذا
فلا يتم ما رد به المصنف رحمه **فان قلت** لم يجعل السلف الاستعارة بالكناية المشبه
المستعمل في المشبه كما اعتبره في هذا الرد فكيف لا يتاتي لك توجيه كلامه بان رده
على قاعدة السلف من غير ان يكون مختارا له **قلت** لا شبهة فيما ذكرنا والعمدة
عليه في قوله كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون ذلك استعارة
بالكناية ولا يضر بما ذكرنا من توجيه كلامه ورده السكاكي التبعية الى المكني عنها
بانه اي السكاكي او البيان ان قدر السكاكي او ان قدر **التبعية** فتامل **حقيقة**
كما هو طريقة غيره في قرينة المكني عنها **لم تكن تخييلية** على مذهب **لانها مجاز عنده**
ولا يخفى ان هذا الترديد قبيح لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله
في المنية واظفارها لم يبق احتمال تقديره حقيقة والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه
ان يقول على نحو المنية واظفارها لتحسين هذا الترديد وايضا ينبغي ان يقول ان قدر
التبعية غير استعارة لم يكن تخييلية لانها مجاز عنده **فلم يكن المكني عنها مستلزمة
للتخييلية وذلك باطل للاتفاق لئلا يتجه المنع** على قوله **والا** اي وان لم يقدر حقيقة
فتكون استعارة لجواز ان يكون مجازا مرسلا وان لا يضر هذا المنع لان الكون مجازا
مرسلا يشارك الكون حقيقة في الفساد وانما اثبات الملازمة بان كون العلاقة بين
المعنيين هي المشابهة كما تصدى له الشارح المحقق فدونه خرط القتاد **فلم يكن ما
ذهب** السكاكي **مغنيا عما ذكره غيره** ولا يحصل ما هو الغرض من الرد في تعليل الاقسام
لان تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها بعد بحاله الا ان التبعية صارت بزمتها قراين
الاستعارة بالكناية **وقد يجاب** عن هذا الرد بان استلزام المكني عنها للتخييلية
ليس متفقا عليه بل المتفق عليه عدمه كيف وصاحب الكشاف من السلف صرح بان
في ينقضون عهد الله استعارة بالكناية بتشبيه العهد بالحبل والنقض استعارة لابطال
العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية عند غير السكاكي وهو صرح
في بحث المجاز العقلي بان قرينة المكني عنها اما مقدر وهمي كالاظفار في اظفار المنية

ونطقت في نطقت الحال اوام محقق كالانبات في انبت الربيع البقل والهزم في هزم
الامير الجند فقد اثبت الانبات المحقق قرينة للمكني عنها فلم يجعل المكني عنها مستلزمة
للتخييلية فلم يكن استلزام المكني عنها للتخييلية ثابتا لا عنده ولا عند غيره على ان
مذهب الغير لا يقوم دليلا على ابطال كلامه لانه بصدد الخلاف وزيفه الشارح بانه
يتم في افساد كلام المصنف لا لاصلاح كلام السكاكي كيف وقد جعل نطقت في نطقت
الحال قرينة وهمية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة التبعية وهو ضعيف
لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف باستعارة نطقت لان كونها وهمية ليست لاستعارتها
لمنطق موهوم كالاظفار بل لانه ليس مع للحال نطق يتوهم ثبوته لها كالانبات مع
الربيع بل النطق كثبوته وهم محض سلمنا انه اعتراف باستعارة نطقت لصورة وهمية
لكن ليس ذلك مع حفظ الرد لانه لا انكار في احتمال بعض صور الاستعارة التبعية
للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتمثيله بنطقت الحال لقرينة الاستعارة بالكناية
لا يلزم ان يكون مع التزام الرد حتى ينافي القول بالرد ويشهد لما ذكر صاحب الكشف
في الرد على السكاكي رده الاستعارة التبعية الى المكني عنها انه قد يكون تشبيه
المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر المتعلقات تابعا
ومقصودا بالعرض فالاستعارة حينئذ تكون تبعية **كما في قوله** •

• تقري الرياح رياض الحزن مزهرة • اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا •

فان التشبيه ههنا انما يحسن بين هبوب الرياح عليها وبين القرى ولا يحسن
التشبيه ابتداء بين الرياح والضيف ولا بين الايقاظ والطعام نعم ملاحظة التشبيه
بين هذه الامور تبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب
والقرى تبعا لما في هذا التشبيهات فلا يصح ههنا رده التبعية الى المكنية عند
من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق غرضا اصليا وامرا جليا ويكون ذكر
الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون
عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر
الفعل في متعلقه على السوية فحينئذ جاز ان يجعل استعارة تبعية وان يجعل
مكنية كما في نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم
ابتداء مستحسن فظهر ان ما ذكر السكاكي من الرد مطلقا مردود ويمكن توجيه
كلام المصنف بانه اراد قدر التبعية حقيقة لم تكن الاستعارة التخييلية قرينة للمكنية
اصلا وذلك باطل عنده باتفاق الناس وذلك لانه اذا جعل قرينة المكنية في صورة
رد التبعية حقيقة يلزم ان يجعل القرينة في غيرها ايضا كذلك لان الفرق تحكم فالمراد

بقوله

بقوله ان لا تكون مستلزمة نفي مطلق الاستلزام الاعم من الاستلزام الجزئي والكلي حتى لو قال
ولا تكون التخييلية قرينة المكنية اصلا لم يتجه عليه شيء ومن وجوه الرد ما ذكره الشارح المحقق
في شرح المفتاح في بحث الترشيح حيث قال وليت شعري ماذا يفعل المصنف بالاستعارة
التبعية في كل استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية
وهذا في غاية القوة وغاية ما يمكن ان يقال انه لما كان مدار القرينة في التبعية على الفاعل
والمفعول والمجرور على ما صرح به السكاكي بين الرد بجعل قرينة التبعية مكنية واما
في نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيدا مكنيا عنها في استعماله
في المقتول ادعاء واثبات القتل تخييلية ولا يجعل القرينة مكنية نعم يتم الرد على السكاكي
لو وجد مثال للتبعية قرينتها حالية ولم يكن هناك ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها
ومن وجوه الرد كلام من لا مساس له بكلام السكاكي نقله الشارح وطول الكلام في الرد عليه
في حاشية الشرح وزاد في طوله كلام السيد السند ولم اظن ذكره الا اطالة وابطال الماهو
اظهر بطالة فاعرضنا عنه شفقة على الاذان وصيانة للاذهان **فصل** في شرائط
حسن الاستعارة وتعيينه والمراد بيان ما به اصل الحسن وما يزيد في حسنها
وتدور عليه مراتب الحسن ولا يقتصر على ما لو اهمل يخرج من الحسن الى القبح **حسن
كل من التحقيقية** اي كل فرد من افراد التحقيقية مفصلة فقوله **والتمثيل**
تخصيص بعد التعميم لمزيد اهتمام بشانه كما لا يخفي وليس المراد حسن كل من هاتين
الاستعارتين والا لكفى ذكر التمثيلية فافهم **برعاية جهات حسن التشبيه** سوى ما
يأتي من ان لا يقوى التشبيه بحيث يتخيل الطرفان متحدين فانه ليس من شرائط
حسن الاستعارة ان توجد فيها هذه الجهة لحسن التشبيه وكانه اراد الجهة
المعهودة لسبقها وهذه الجملة مما لم تسبق **قال** في تفصيل جهات حسن التشبيه
كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين والتشبيه وافيا بافادة ما علق به من
الغرض ونحو ذلك مما سبق وكانه اراد ظهور الشمول او المشمول تحقيقا والا فشمول
وجه الشبه مما يتوقف عليه التشبيه لا حسنه وانما كان الحسن برعاية جهات
حسن التشبيه لانه مبنى الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان لصحته وحسنه وفيه
نظر فتأمل تعرف **وان لا تشم رائحته لفظا** ظاهره ان المراد ان لا يشمل كل من التحقيقية
والتمثيل كما في الشرح والصحيح تفسيره بان لا يشم شيء منهما كما في المختصر والتحقيق ان
المعنى ان لا يشم التحقيقية اذ التمثيل صدر حينئذ تحتها فلا حاجة الى دعوى الكناية
اليه ايضا وانما قال لفظا اذ التشبيه معنى مما لابد منه لكنه لفظا ينافي ادعاء دخول
المشبه تحت المشبه به لدلالته على كون المشبه به اقوى من وجه الشبه ولذا قيل

ظلمناك في تشبيه صدغيك بالمسك • فقاعدة التشبيه نقصان ما يحكي •
فاشمام رايحة لايلايم الادعا المذكور فينقص من حسنه فالاستعارة توجب انتفا
التشبيه لفظا وحسنه يستدعي انتفا الاشمام فقولنا رايت بدرا في الحسن ليس
باستعارة وقوله قد زر ازراره على القمر استعارة فليل الحسن لان في ذكر المشبه
اشمام رايحة التشبيه وان كان ليس على وجه ينبي عن التشبيه كذا حققه السيد
السند في شرح المفتاح واظن ان في التجريد ايضا اشمام رايحة ولا يخفي انه
كما تدور الاستعارة على التشبيه فحسنها برعاية جهات حسنه يدور على القرينة
ايضا فحسنها برعاية حسن القرينة بان يكون في الخطاب مع الذكي غير واضحة
جدا ومع البليد في غاية الوضوح ومع المتوسط بين وكانه لم يتعرض له لانه
من جهات حسن مطلق المجاز من غير اختصاص بهما ولذلك اي ولان شرط
حسنهما ان لا تشم رايحة التشبيه لفظا يوصى ان يكون التشبيه اي ما به المشابهة
بين الطرفين جليا بنفسه او بسببية عرف او اصطلاح لئلا تصير الاستعارة
التحقيقية الغازا اي سبب الغاز وتعمية اي اخفا يقال الغز في كلامه اذا
عماه اي اخفى مراده ومنه اللغز والجمع الغاز نحو رطب وارطاب وتلك الوصية
مخصوصة بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة بالكناية كما صرح به في المفتاح
قبل ذلك لان في المكنية تصريحا باسم المشبه فلا اخفا وخفا الشبه سبب تعمية
والغاز والوصية بالجلا الى حد لا ينتهي الى الابتذال لان من شرايط حسن التشبيه
ان يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويفهم من كون الوصية مبنية على الاجتناب
عن الاشمام ان وجه الشبه الخفي لا يوجب كون الاستعارة الغازا اذا اشمت رايحة
تشبيه كما لو قيل في التحقيق رايت اسدا وتريد انسانا ابخر البخر بالتحريك النتن
في الفم وغيره ورايت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة واريد الناس تمثيل للتحقيقية
والتمثيل ولا يخص التمثيل كما يوهمه بيان الشرح لان التمثيل من التحقيقية وانما صار
الغازا لان مشابهة الناس بابل المائة التي لا يوجد فيها راحلة في عزة وجود مرضي
ينتجب فيما بينهم حقيقة غير واضحة بحيث لو ترك التشبيه لفظا انتقل الذهن
اليه من ذكر المشبه به ولذا صرح النبي صلى الله عليه وسلم بالتشبيه فقال الناس
كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي رواية تجدون الناس كالابل المائة ليست فيها
الراحلة البعير يحمله الرجل جملا كان او ناقة اي يحط عليه رحلة وقوله
كالابل مفعول ثان لتجدون وقوله ليست فيها راحلة حال او جملة مستانفة
وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا اي اعم بحسب التحقيق لا بحسب الصدق اذ

لا يصدق التشبيه على الاستعارة ولا الاستعارة عليه ونبه على ارادة العموم بينهما بحسب
التحقيق بقوله محلا والاعم اذا اطلق ينصرف الى الاعم المطلق ولم يظهر مما سبق الا افتراق
التشبيه عن الاستعارة ولا يظهر به مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة
انه اعم من الاستعارة ما لم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو مما لم يعلم قبل سيعلم
خلافه من انه قد تتعين الاستعارة ولا يصلح التشبيه فبينهما عموم من وجه وليس لك ان
تحمل العموم عليه لانه خلاف العبارة ومع ذلك لم يظهر مما سبق وليس للاعم معنى اعم منهما
حتى يحمل عليه اذ ظهر مما سبق احد العمومين ولما في عبارته هذا من الخلل غيره في الايضاح
الى قوله وبهذا ظهر انهما لا يجتمعان في كلام يجي فيه التشبيه ويتصل به اي بما ذكر من
جهات التشبيه بعض الاستعارة وان كان بينهما تفاوت فناسب جمعهما في فصل واحد
وقال الشارح اي يتصل بما ذكر من تعيين التشبيه اذا خفي الشبه انه تتعين الاستعارة
اذا قوي الشبه هذا او فاعل قوله ويتصل به اذا قوي الشبه بين الطرفين حتى اتحد
كالعلم والنور والشبه والظلم لم يحسن التشبيه وتعين الاستعارة لئلا يصير كتشبيه
الشي بنفسه او لا يفوت ما اوجبه البلوغ الى مرتبة الاتحاد من حسن الادعا فاذا فهمت
مسئلة تقول في قلبي نور ولا تقول في قلبي ما هو النور واذا وقعت في شبهة تقول انا في
ظلمة ولا تقول كاني في ظلمة ومن هذا اعلم ان فايدة الاستعارة الاحتراز عن تهمة تشبيه
الشي بنفسه ولا ينحصر الغرض منه في المبالغة في التشبيه والمكني كالتحقيقية في ان حسنها
برعاية جهات التشبيه لا في ان لا تشم رايحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر في النفس فلا
ينافي رايحة التشبيه نعم ينبغي ان يتحاشي عما يوجب ظهور التشبيه والاستعارة التخييلية
حسنها بحسب حسن المكني عنها لانها لا تكون الا تابعة للمكني عنها عند المصنف
فلهذا لم يقيد هذا الحكم بقولنا ان كانت تابعة لنا كما قيده صاحب المفتاح لانه جوز وجود
المكنية بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت الى بيان جهة حسنها اذا لم تكن تابعة
لنا لقلته كما صرح به حيث قال وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة لنا وينبغي ان يكون
حسن الاستعارة باعتبار ظهور اختصاصها بالمشبه به وباعتبار قوتها فيه وينبغي ان يكون
ما به قوام وجه الشبه احسن مما به كما قاله الشارح ولقايل ان يقول لما كانت التخييلية
عندك استعارة مصرحة مبنية على التشبيه فلم لم يكن حسنها برعاية حسن التشبيه
ايضا كما ذكره في التحقيقية والمكني عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة التخييلية
صورة وهمية مخترعة اخترعها البليغ واضافها الى المشبه مشابهة للازم المشبه
به وهو امر مبطن غير مصرح به في الكلام فلا يمكن التفاوت ببيان فيه وضبط درجات
حسن التشبيه المعتبر فيه فتامل فصل وقد يطلق المجاز اما على سبيل الاشتراك

او التشابه على كلمة تغير حكم اعرابها الاضافة لامية اي حكم اعرابها لانها اضافة العام
الى الخاص كشجر الاراك فقوله الشارح هي البيان على نحو من النحو قال المفتاح بتغيير
اعرابها من نوع الى نوع اخر بحذف لفظ او زيادة لفظ خرج بهذا القيد تغير حكم اعراب
غير في جاني القوم غير زيد فان حكم اعرابه كان الرفع على الوصفية فتغير الى النصب
على الاستثناء لكن لا بحذف لفظ او زيادة بل الفعل غير من الوصفية الى كونه اداة
استثناء لكنه يخرج عنه ما ينبغي ان يكون مجازا وهو جملة حذف ما اضيف لنا واقيمت
مقامه نحو ما رايته مذ سافر فانه في تقدير مذ زمان سافر الا ان يؤول قوله
كلمة بما هو اعم من الكلمة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس بمجاز نحو انما زيد
قايم فانه يغير اعراب حكم زيد بزيادة ما الكافة وان زيدا قايم فانه يغير اعراب
زيد عن النصب الى الرفع بحذف احدى نوني ان وتخفيفها وغير ذلك مما تعرفه
لو كنت في درجة من التفطن فالتصحيح كلمة بغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره اي الى غير
الاصلي فان ربك تغير حكم اعرابه الاصلي اي اعرابه الذي يقتضيه بالاصالة لا بتبعية
شيء اخر وهو الجر في المضاف اليه اي الى غير الاصل الذي حصل منها بتبعية امر اخر كالرفع
الذي حصل فيه بفرعية نصافة المحذوف ونيابته له وليس ما غير اليه الاعراب
الاصلي في الامثلة المذكورة اي الى غير الاصلي بل الى اصلي اخر وكذلك يدخل فيه
نحو ليس زيد بمنطلق وما زيد بقايم مع ان المفتاح صرح بانهما ليسا بمجازين وزيد
قيدا لاخراجهما بان قال او زيادة لفظ مستغنى عنه استغناء واضحا نحو كفى بالله وحسبك
زيد بخلاف ليس زيد بقايم وما زيد بقايم وفسر شارحوا المفتاح الاستغناء
الواضح بما لم يظهر لزيادته فايدة اصلا وزيادة الباء في النفي لتاكيد النفي قال
الشارح المحقق وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب
يريد به انه قال الحكم الاصلي بقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز فيه كذا قال
المصنف في قوله تعالى واسئل القرية مجاز والجر في ليس كمثله مجاز واعترض عليه
بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب لانه لا يتم في المجاز بالزيادة نحو ليس
كمثله شيء انه تعدي الاعراب عن محله وقد صرح المفتاح بان اعتبار التجوز ههنا
باعتبار مشابهة المجاز في التعدي عن الاصل ورد ذلك بان ظاهر عبارة تعريفه الذي
يجب حفظه انه نفس الكلمة حيث قال وهو عند السلف ان تكون الكلمة منقولة عن حكم
لها اصلي الى غيره فليؤول قوله واما الرفع فمجاز بان المراد فحكم مجازي بمنزلة المعنى
المجازي في المجاز والمجاز شايع بالمعنى السابق لا بهذا المعنى فانه قلما يستعمل كان
عليه قوله وقد يطلق اذا لا غرض متعلقا به في فن البيان قال الشارح حاول المصنف

التنبيه

التنبيه عليه اقتداء بالسلف وحفظا للمتعلم عن الزلق عند استعمال المجاز بهذا
المعنى من جهة وهي ليست الا الحفظ المذكور وستعرف تحقيق المجاز على وجه يكون مقصودا
في البيان فالاول كقوله تعالى وجاء ربك لاستحالة مجيء الرب فيجب ان يحمل على ان
التقدير جاء امر ربك او عذابه واسئل القرية للقطع بان المقصود سؤال اهل
القرية وان كان الله قادرا على انطاق الجدران ايضا وانه ليس المقام مقام تذكر للمخاطب
وجعله معتبرا بها اهل القرية حتى يقال له اسئل القرية وقل لنا ما صنعوا كما يقال
سل الارض من شق انهارك فانه لا يحذف في مثل هذا المقام المضاف على ما صرح به
الشيخ عبد القاهر وسره لك ان الفرق في السؤال والقصد من الامر بالسؤال
الامر بالتامل في القرية الخالية عن اهلها والتامل فيها والاعتبار بها والتذكير لما
ما تعلق به المخاطب من المنازل والمآرب والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء فان
الاصل ليس مثله شيء وتغير حكم اعراب مثله عن النصب الى الجر بزيادة الكاف هذا
اذا قيل بزيادة الكاف دون المثل كما قيل لئلا ان الزيادة نشات منه ورجح الاول
بان الحكم بزيادة الحرف سيما حرف ليس الا حرفا انسب ونحن نرجحه بان القول
بزيادة المثل يؤدي الى القول بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة الى تقدير
متعلق للمجاز وقد يقال المقصود في هذا الكلام نفي ان يكون شيء مثله تعالى وكما
يكون قصد بهذا المعنى بجعل الكاف او المثل زائدا يمكن مع الاستغناء عن جعل شيء
منهما زائدا بل التحصيل مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح
وذكر الشارح المحقق له وجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف وهو انهم قد قالوا
مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية
قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوا عمن يماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه
كما يقولون قد ايفعت لداته وبلغت اترابه يريدون ايفاعه وبلوغه فحينئذ لا فرق
بين قوله ليس كالله شيء وقوله ليس كمثله شيء الا ما تعطيه الكناية من فايدتها وهما عبارتان
متعقبتان على معنى واحد وهي نفي المماثلة عن ذاته ونحو قوله تعالى بل يداه مبسوطتان
فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها لانها وقعت عبارة عن الجود
لا يقصدون شيئا اخر حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له
مثل ومن لا مثل له هذا وينبغي ان يعلم ان نفي المثل عنه تعالى بنفي مثل المثل مجاز متفرع
على الكناية لانه لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن
فيه المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع عن الكناية بان هذه الكناية
كما نقل من محل يصح فيه المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع عن الكناية

مستحيل يمتنع القلب مجازا فاطلاق الكناية مسامحة شايعة تسمية للفرع باسم اصله
هذا على حد ما حققوه واما ما يقتضيه الراي الصايب فلعله غيره لانه اذا جاز ارادة
المعنى الحقيقي للانتقال الى اللازم فيما لا يتحقق فيه مع امكان تحققه فلم لا يجوز تلك
الارادة فيما يمتنع لئلا تكون كناية محضة ومما يتعلق بتحقق هذا الوجه من الكناية
وبه تمتاز عن الوجه الثاني الذي نذكره لك ان نفي المثل عنه تعالى على هذا الوجه
لازم لنفي المثل عن مثله تعالى لانه اذا انتفى المثل عن مثله تعالى وعن من هو على
اوصافه ينتفي عنه بطريق الاولى لا من جهة ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل
ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وبالجملة انه نفي الشي بنفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم
نفي الملزوم وذلك لانه لو كان له تعالى مثل لكان لمثله مثل وهو ذاته تعالى لان
المماثلة من الجانبين واورد عليه السيد السند انه لا تفاوت بين هذين الوجهين
الا في باب الكناية الا بحسب العبارة وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في النسبة
حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد نسبته الى المثل فرجعهما الى اسقاط
لفظه دال على نفي مثل المثل في نفي المثل الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل
ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الباقي بان نفي المماثل عمن هو على اخص اوصافه
نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة والصواب ان هذا الوجه ليس بكناية بل هو من المذهب
الكلامي بايراد حجة على نفي المثل على طريقة اهل الكلام فيكون المال انه ليس كمثله
مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان له مثل لكان لمثله مثل هو ذاته تعالى وحينئذ يكون
لنا وجهان متميزان هذا وقد عرف التمايز بين وجهي الكناية وان بناه على اختلاف
وجه لزوم نفي المثل لنفي مثل المثل فيهما وكفى شاهدا في التمايز بينهما انه يتوجه على
الثاني ما لا يتوجه على الاول وهو انا لا نسلم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان
مثل الشي ما هو ملحق به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو تنا
وا الترقي الامر في باب البلاغة عن التشبيه الى التشابه فان قلت فقد سقط بهذا
الفرق الوجه الثاني قلت كان لصاحب هذا الوجه يقول ينبغي ان يكون المقصود
من الاية اكثر من نفي المطلق بل انه لئلا يقتصر عن نفي التشارك لكنا نقول لا نسلم
يحمل ابلغ كل الكلام على ترك ما هو احسن من العدول من التشبيه الى التشابه في امثال
هذا المقام فنقول المراد على هذا نفي المثل ويلزم من انتفايه انتفا التشارك
بطريق الاولى ولا يقوم ما ذكرته من وجه الكناية بل يتعين حينئذ الحكم بزيادة الكاف
نعم لو اريد التوجيه بطريق الكناية فالوجه هو الاول وبهذا ظهر سقوط المذهب
الكلامي انه لا يختص بالوجه الثاني بل يصح صرف ما ذكره الكشاف ايضا على المذهب

الكلامي وانه ليس نفي مثل المثل اوضح من نفي المثل حتى يستدل به على نفي المثل
وللكناية وجه ثالث يتضمن التعريض بمثبت المثل بانك لم تعقل الواجب بل لم تعقل
الا مثلا له اذ لو تعقلت ذاته لم تثبت له مثلا فالائق بحالك في مقام نفي المثل عنه تعالى
نفي المثل عن مثله تعالى فتنبه قال صاحب المفتاح وراي في هذا النوع ان يعد
ملحقا بالمجاز وشبيها به لاشتراكهما في التعدي عن الاصل الى غير الاصل لا ان يعد مجازا
ولذا لم اذكر للحد شاملا له لكن العهدة في ذلك على السلف وكانه اراد انه لا يرضى بجعله
مشاركا لما سبق في اسم المجاز ذا اختلاف مفهومه او جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ
المجاز لا ينصرف في الاطلاق الا الى الاول ولا يراد به هذا الفرد الا بالقرينة لكن
العهدة في جعل اللفظ مشتركا بينهما اشتراكا معنويا او لفظيا على السلف كما يشهد به
تقسيم المجاز الى هذا النوع وغيره فلا يتجه عليه ما ذكره الشارح المحقق ووافقه
السيد السند عليه انه ان اراد انهم جعلوه من اقسام المجاز المعنوي المقابل للحقيقة المعرف
بتفسير يتناوله وغيره فليس كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا في
غير ما وضع له مع اختلاف عباراتهم في تعريفاته فلا يعرف له هناك رايا ينفرد به
ثم نقول لا يبعد ان يقال هذا النوع من المجاز ايضا من قبيل نقل الكلمة عما وضعت
له الى غيره فان للكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فهي مع كل اعراب في التركيب وضعت
لمعنى لم يوضع له مع اعراب اخر فاذا استعمل مع اعراب في معنى وضع له مع اعراب اخر فقد
اخرجت عن الوضع له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب في اسئل القرية موضوعة
لمعين تعلق به السؤال وقد استعمل في معين تعلق بما اضيف اليه السؤال وحينئذ
يمكن ان يجعل تحت تعريفاتهم المجاز ويجعل مقصود الصاحب البيان لتعلق اغراض
بيانية به فلما رتبه وقد نقل الشارح في هذا المقام تعريف المجاز بالزيادة وتعريف
المجاز بالحذف عن الاحكام وطول فيه الكلام وزاد عليه السيد السند فوايد في بيان
المقصود والمرام الا انا خضنا عن السامية فتركناه فان اشتهيته فارجع اليهما وان
فاتك ما كنا نزيد عليهما لكن لا علينا فانك لا تتحملها لدينا الكناية مصدر قولهم كنيت
به عن كذا اكني من حد ضرب وكنوت اكنو من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه
او تكلمت به واردت غيره او تكلمت بلفظ يجاذبه فاما حقيقة ومجازا والمعنى الاخير قريب
من المعنى المصطلح عليه اعني قول لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته وقد اشار
الى فايدة قوله مع جواز ارادته معه وهو اخراج المجاز عن التعريف بقوله فظهر
انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه الا انه لم يقل تخرج
به المجاز مع انه اخصر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة الى هذه الفائدة تنبيها

على ان العمدة في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا الذي هو الوجه الاول للفرق
الذي ذكره السكاكي وهو قوله وفرق بيان الانتقال فيهما من اللازم الى الملزوم ليس بشيء
وكما يخرج به المجاز يخرج بعض الحقائق الصريحة كلفظ الصلاة المستعملة في الدعاء بحسب
اللغة فانه يصدق عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا تجوز ارادته معه اذ لا يجوز
حين التكلم باصطلاح اللغة ارادة المعنى الشرعي فضلا من ارادته معه فلا حاجة
لاخراجه الى اعتبار حيثية الملزوم اي لازم معناه من حيث انه لازم معناه ولفظ الصلاة
اريد به الدعاء من حيث انه موضوع له لا من حيث انه لازم الموضوع له فان قلت ما فائدة
قوله معه وهلا يكفي للفائدتين مجرد قوله مع جواز ارادته قلت يكفي لما ذكر
لكن فيه التنبيه على ان ارادة اللازم اصل وارادة المعنى تبعية ارادة اللازم وبستقل
منه الى اللازم كما يفهم من قولنا جاء زيد مع عمرو ولهذا يقال جاء فلان مع الامير
ولا يقال جاء الامير معه والممنوع هو الجمع بين المعنى ولازمه على وجه يكونان مقصودين
استقلالا ولا مانع من الجمع على وجه يكون احدهما تابعا للاخر ووسيلة الى قصده
وفهمه لكن فيه ان استعمال كلمة مع في قوله مع جواز ليس كما ينبغي لان ارادة معناه
مع لازمه لم يشارك اللازم في الارادة فتامل ومعنى قوله انها تخالف المجاز من جهة
ارادة المعنى الحقيقي ان ارادة المعنى الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة في الكناية كما
ذكر في التعريف وممتنعة في المجاز كما دل عليه تعريف المجاز وحينئذ لا يتجه ما ذكره
الشارح ان مآل المخالفة جواز ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه تناف ولا انه
لا يتفرع ظهور ان المخالفة من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه ولا حاجة
في دفعهما الى تقدير الجواز كما ذهب اليه الشارح فان قلت قد صرح صاحب
الكشاف ان قوله الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى ليس كمثله شيء كناية مع امتناع
المعنى الحقيقي في حقه تعالى يمتنع ارادته فالتقييد بقوله مع جواز ارادته معه
يخرج كثيرا من الكنايات قلت منهم من يقول معنى جواز ارادته معه جواز ارادته
في الجملة وفي بعض المواد فلا يخرج كناية يمتنع جواز ارادته المعنى الحقيقي في بعض
المواد ولا يخفى انه في غاية البعد على انه تدخل هذه الكناية في تعريف المجاز لانه يصدق
عليه انه استعمل اللفظ في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له
وقال الشارح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من حيث انها كناية
وامتناع الارادة في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو كلام خال عن التحصيل
مع انه يوجب الدور في تعريفها الكناية وتدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز والتحقيق
انه اذا امتنع ارادة المعنى الحقيقي فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة المذكورة

من

من باب الكناية لا كنايات وقد صرح بانها مجازات متفرعة على الكناية بمعنى انها استعملت
في المعنى الكنائي كثيرا بحيث قطع النظر عن المعنى الحقيقي فصارت تلك سبب استعمالها
في محل امتنع المعنى الحقيقي فانقلبت الكناية مجازا لكن اذا امكن المعنى الحقيقي ويكون منفيا
يجعل كناية كما في بسط اليد في يد من فقدت يده لنقصان في الخلقة فان استعماله في كرمه
كناية لامكان المعنى الحقيقي فيه وعجب عجب لانه كما ان امتناع المعنى الحقيقي قرينة مانعة
عن ارادته كذلك انتفاؤه قال الشارح في الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من
هذا الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وهو ليس بصحيح اللهم
الا ان يراد بالمعنى ما عني باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع له وبلازم المعنى معناه الموضوع
له وفيه ما فيه هذا كلامه وكانه اراد ان فيه ان المعنى الموضوع له هو الملزوم كما
سيذكر وفيما رايناه من نسخ الايضاح اي من جهة ارادة المعنى مع ارادة لازمه
فلا يتجه عليه شيء فان قلت قد صرح المفتاح ان الكناية يراد بها معناها مع لازمه
حيث قال ان استعملت الكلمة اما ان يراد معناها وحده او غير معناها وغير معناها
معا والاول الحقيقة والثاني المجاز والثالث الكناية فينبغي ان تعرف الكناية بما اريد
معناها مع لازمه قلت زيف هذا الكلام منه بانه لا شبهة في انه كثيرا ما يقال
طويل النجاد لمن لا نجاد له فهو كناية مع انه ليس هناك ارادة المعنى الحقيقي وجعل الموثق
به ما يستعين به كلامه في الفرق الاول بين الكناية والمجاز حيث قال ان الكناية والمجاز
لا ينافي ارادة الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان يريد طول نجاده
من غير ارتكاب تاول مع ارادة طول قامته فانه يشعر بجواز ارادة المعنى مع لازمه عرفت
وبنا هذا التعريف على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد قرينة مانعة من ارادة ما
ولنا بحث نذكره لك ونجاز للاسهاب ربما ان نجد لسا قطك في السماع فانه منجب
للالباب وهو انه يمكن ان يجعل الكناية كلها حقائق صرفة ويكون قصد ما يجعل
معنى بيانيا من قبيل قصد النتيجة بعد اقامة الدليل فيكون قولنا فلان كثير
الرماد حقيقة صرفة ذكرت دليلا على انه مضياف فيكون التقدير فهو مضياف ولا
يكون هناك استعمال كثير الرماد في المضياف وفرق لم ينسبه الى السكاكي مع انه
ذكره في كتابه لانه لا يخصه كما صرح به في الايضاح بان الانتقال فيها اي في الكناية
من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم لطول القامة اليه
وفيه اي المجاز من الملزوم الى اللازم كالانتقال من الغيث الذي هو ملزوم النبت
الى النبت ولا يخفى ان هذا لا يظهر في الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع
وكذا في كثير من المجازات المرسلة ولو جعلت ملزومات بالقرينة فالكناية ايضا

ملزومه بالقرينة **ورد** هذا الفرق بمنع ان الانتقال في الكناية من اللازم الى الملزوم
وان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم من حيث انه
لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص وفيه انه لو عرف علاقة
اللزوم بين اللازم والملزوم ينتقل منه اليه لا محالة وان لم يعرف لم ينتقل من
الملزوم ايضا **وحينئذ** اي حين اذ كان اللازم ملزوما **يكون الانتقال من الملزوم الى
اللازم** كما في المجاز فلا يتحقق الفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم يكن
اخص او مساويا لم ينتقل منه الى الملزوم **فان قلت** ان اللازم كيف يكون اخص
والعام يوجد بدون الخاص فيلزم وجود الملزوم بدون اللازم **قلت** اراد باللازم
التابع والرديف كطول النجاد التابع لطول القامة وما ذكره في موضع اخر من كتابه
ان الانتقال في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق وان وثقه
الشارح في هذا المقام وبهذا ظهر الجواب عن رد الفرق من ان السكاكي اراد ان
الانتقال في الكناية من التابع وفي المجاز من المتبوع ومنع الشارح كون الانتقال في المجاز
من المتبوع دائما اذ ربما يجوز بالنبت عن الغيث ويمكن دفعه بان ذلك الفرق
مبني على ان الموضوع له مراد به في قول الكناية لكن لينتقل منه الى ملزومه فالموضوع
له في الكناية تابع في الارادة الى المتبوع وفي المجاز الانتقال من الموضوع له الذي المتبوع
المحض للمعنى المجازي لانه الاصل بالنسبة الى الخارج ولم تعرضه التبعية بحسب الارادة
ولو بني الكلام على جواز ارادة الموضوع له في الكناية يكون الفرق بينهما في الجملة
وهي الكناية **ثلاثة اقسام الاولى** اي القسم الاول وتانيثه باعتبار الخبر لانه الكناية
المطلوب بها **غير صفة ولا نسبة** كنى بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكانه
قال المطلوب بها الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون تعريف هذا القسم من الكناية
بما هو المطلوب منه وليظهر مقابلة هذا القسم بالقسمين الاخرين فمنها اي من الاولى
ما هي معنى واحد اي عبارة عما هو معنى واحد **كقوله والطاعنين مجامع الاضغان**
فان مجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب **ومنها ما هي مجموع معان**
حصل بضم لازم الى لازم واطلق على الموصوف **كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي
القامة عريض الاظفار وشرطهما الاختصاص بالمكني عنه** ليحصل الانتقال
منهما الى المكنى عنه لكن الاختصاص اعم من الحقيقي كما في الواجب والقديم وغير
الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية او صار كالعلم فيها بحيث لا يفيد معنى فيه
غيره وفسر الشارح القسم الاول بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف
معين عارض فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني

بان

بان توجد صفة فتضم الى لازم اخر لتصير جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها
اليه وفيه ان تفسير القسمين على هذا الوجه يجعل اشتراط الاختصاص لغوا الا ترى
انه لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين بهذا التفسير لم يذكر الاشتراط ومن البين
ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام الثلاثة من غير تخصيص وجعل السكاكي
الاولى يعني ما هو معنى واحد قريبة والثاني بعيدة **قال** المصنف في الايضاح وفيه
نظر فقال الشارح لعل وجه النظر انه فسر القريبة من القسم الثاني بان يكون الانتقال
بلا واسطة والبعيدة فيما يكون الانتقال بواسطة لوازم متسلسلة والكناية التي هي
معنى واحد والتي هي موضوع معان كلاهما خالية عن الوسائط لظهور انه ليس الانتقال
من حي مستوي القامة عريض الاظفار الى شيء ثم الى الانسان **فالجواب** ان القرب
ههنا باعتبار اخر وهو سهولة الماخذ لبساطتها واستغنائها عن ضم لازم الى اخر
وتلفيق بينهما وتكلف في التساوي والاختصاص والبعد بخلاف ذلك هذا ولا يخفى
انه يبعد ان يكون نظر المصنف ذلك لظهور ان ما هو مناط القرب والبعد في هذا
القسم سهولة الماخذ وعدمها وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها تحكم وفرق
من غير فارق **ولا يجاب** بما ذكره الشارح بل بما ذكره السيد السند لو تم من ان الواسطة
وعدمها ظاهران في القسم الثاني دون الاول اذ لم يكن بالمعنى الواحد اختصاص الا بتحليل
وتكلف والبراءة عنه في القسم الثاني بان يكون اختصاص مجموع معان مشهورا واضحا
ويمكن دفعه بان القسم على هذا الوجه من تصرفات المصنف ويمكن ان تكون القريبة
عند المفتاح ما يكون اختصاصه ظاهرا بلا تكلف بان يتفق من صفة من الصفات اختصاص
بموصوف من غير حاجة الى اعمال تكلف مركبة كانت او واحدة والبعيدة عنه ان يتكلف
في اختصاصها مركبة كانت او واحدة الا انه بين التكلف في المركب على سبيل التمثيل
ولم يقصد اختصاص التكلف بالمركب ولا شمول جميع افراده **الثانية المطلوب بها صفة**
يعني ما قام بالغير والمكني في طول النجاد عند التحقيق طول القامة ولا كلام المصنف
حيث قال كقولهم كناية عن طول القامة مشعر بحمل الصفة على هذا المعنى فلا يتجه
انه ان اريد بالصفة ما قام بالغير خرج طويل النجاد وان اريد به مدلول الصفة المشتق
بما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى حين خرج نحو اعجبني طول نجاد فلان كناية عن طول
قامته لا عن طويل القامة وهي ضربان قريبة وبعيدة **فان لم يكن الانتقال** من الكناية
الى المطلوب **بواسطة قريبة** والقريبة قسمان **واضحة** يحصل الانتقال منها بسهولة
ومن البين جريان هذين القسمين في القسم الاول من الكناية وكانهما اجملا فيه لعدم
الاطلاع على امثلتهما في كلام البلغا **كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل**

النجاد ونحن هذا القسم بتعدد المثال من بين الامثال اشارة الى تقسيم اخر كما اشار
اليه بقوله والاولى كناية ساذجة لا يشوبها شيء من التصريح وفي الثانية تصريح
ما لتضمن الصفة بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين الضمير الراجع الى
الموصوف ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه لما بينهما الفعل الذي لم يخل
عن مرفوع على ما قيل وليخرج المضاف اليه عن كونه فاعلا الى كونه فضلة فتعدد الا
عن استهجان ايهام اضافة الشيء الى نفسه لان الصفة عين فاعلها على ما يقول فاضافة
الصفة ابدا الى المفعول او الملحق به ولا تكون الى الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة
لا تحسن بل تقبح ما لم تتضمن الصفة معنى قائما بضمير يتضمنها لا محالة حين الاضافة
فان الطويل المسند الى نجاده احد يتضمن طول قامته فبهذا الاعتبار حسن اسناده
الى ضميره بعد الاضافة لان اسناد الطول الذي هو صفة النجاد في قوة اسناد طول
القامة اليه بخلاف زيد اصفر ثوبه وبهذا التحقيق عرفت ان اسناد الطويل
الى ضمير الموصوف لا يجعله صريحا لانه اسناد طويل هو صفة النجاد بل يجعله في قوة
التصريح لان الاسناد بملاحظة تضمنه طول القامة فكانه اسند باسناده طول القامة
ولهذا احكم عليه بان فيه تصريحا ما لا انه اسند اليه الطويل الذي هو حاله كما ظنه
الشارح كيف ولو كان كذلك يخص هذا العرف بطويل نجاده وطويل النجاد ويكون قولنا
زيد كثير الرماد كناية ساذجة كقولنا زيد كثير رماده وقد اورد بناء على ظنه هذا
انه يجب ان يكون طويل النجاد تصريحا لا كناية فيما يصح ما وتكلف في جوابه بان اعتبار
الضمير لمجرد امر لفظي هو امتناع خلو الصفة عن مرفوع وبما حققناه لا اتجاه هذا
السؤال او خفية ما عطفت عليها واضحة وخفاؤها بان يتوقف الانتقال منها
على تامل واعمال روية ولا يخفى ان الساذجة والمشوبة بالتصريح جاريتان فيه نحو عريض
قفاه وعريض القفا وكذا الواضحة والخفية بان يكون الانتقال في كل رتبة واضحة
ولا يكون كذلك وكانه لم يعتبر لان الكناية مع الواسطة مع خفائها لا محالة كقولهم كناية
عن الابله عريض القفا فان عرض القفا وعظم الراس بالافراط مما يستدل به على
بلاهة الرجل وهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد بلا واسطة لكن هذا الاعتقاد
ليس مشتركا بل يخص به واحد دون واحد فلا ينتقل اليه الا بعد تامل وجعل صاحب
المفتاح قولهم عريض الوسادة كناية قريبة خفية عن هذه الكناية اعني قولهم عريض
القفا قال المصنف وفيه نظر ووجه النظر يحتمل ان يكون ما ذكره الشارح من انه
كناية بعيدة عن الابله لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابله وحينئذ
يندفع بما ذكر في جوابه من انه لا امتناع في ان تكون الكناية بعيدة بالنسبة الى

المطلوب

المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة بل الامر كذلك فيما يكون الانتقال منه
الى المطلوب بواسطة فتنبه صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية قد تكون الواسطة
اذا كانت في افادة المطلوب وظهور المطلوب منه كانه المطلوب نفسه وقد يكون المطلوب
فلا ينتهي القصد الى العبارة الى الواسطة بل يذهب الى المطلوب لكن وجه
النظر ما ذكر احتمال ضعيف لانه بعد ما قاله السكاكي كناية قريبة عن هذه الحكاية
لا يتوجه عليه انها بعيدة لان الانتقال منها الى الابله بالواسطة فكيف يظن بالمصنف
مثل هذه الغفلة ويحتمل ان يكون ان الكناية عن الكناية انما يكون اذا كانت الكناية
مشتهرة ربما الحق بالصريح فانه لا يكنى بكثير الرماد من كثرة احتراق الحطب تحت
القدر فانها ليست كالصريح في المضياف وليس عريض القفا كالصريح وانما لم تكن
من الكناية الخفية كما اعترف به السكاكي ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته والجواب
عنه ان الكناية الخفية ما كان الانتقال فيها محتاجا الى تامل قبل الاشتهار وعريض
القفا لاشتهاره في الكناية عن البلاهة التحق بالصريح فيحسن ان يكنى عنها بعريض الوسادة
ويحتمل ان يكون تبعا لكون قولهم عريض الوسادة كناية عن الكناية فانهم يقصدون به
البلادة وليس قصد عريض القفا عنده الا بمجرد فرض وتقدير فلا يصح قول السكاكي
لنا في قولهم عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية وحينئذ لا جواب له ويحتمل انه
يكون القريب ما لا يكون بينه وبين المطلوب واسطة ولا خفاء في ان المطلوب بعريض
الوسادة الابله سواء قصد به عريض القفا والابله فلا يحتمل ان يكون قريبا وجوابه
حينئذ ان المطلوب عبارة عن المقصود باللفظ الا ما لا يكون وسيلة الى شيء اخر
بعد افادته باللفظ وان كان اي الانتقال بواسطة فهي بعيدة فضلا عن ان يكون
باكثر من واسطة ولم يقل والا فبعيدة لئلا يشبه المعطوف عليه ولان الاعدت
مقابله الاثبات والنفي لا يقابله النفي ونفيه كقولهم كثير الرماد فانه ينتقل من كثرة
الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها اي من كثرة الاحراق وكذا
كل صيغة يأتي الى كثرة قبله الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى
كثرة الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف ومنها الى المقصود وهو المضياف
وبحسب قلة الوسائط وكثرتها وسرعة الانتقال في كل مرتبة وبطوئها تختلف الدلالة
على المقصود وضوحا وخفاء الثالثة المطلوب بها نسبة سواء كان طرفا النسبة
مذكورين صريحين فتنفرد الكناية في النسبة او احدهما مذكورا صريحا والاخر كناية
فتجتمع الاقسام الثلاثة فالاحتمالات العقلية سبعة اربعة منها اجتماع الثلاث
واثنان منها ولا يبطل شيء منها حصر القسمة لان المقسم مقيد بالوحدة كما في سائر التقسيمات

نعم لو جعل قوله عليه الصلاة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية
عن الاستدلال على كون المؤذي المعرض به بأن يقال هو كناية على أن هذا المؤذي كافر لأنه
لا يسلم المسلمون من لسانه ويده وكل من لا يسلم المسلمون من لسانه ويده فهو كافر يكون قسما
رابعا من الكناية كقوله اي قول زياد الاعجم ان السماحة اي بذل الكرم لا الجود لئلا
يكون الندى تطويلا والمروة تضمن كمال الرجولية والندى اي الجود في قبة في تكون فوق
الخيمة يتخذها الرؤسا يقال بيت مقبب جعل فوقه قبة ضربت على ابن الحشرج
على وزن جعفر اسم رجل فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات
قال الشارح اراد بالاختصاص ثبوت الصفات له سواء كان على طريق الحصر او لا يدل
عليه ان جعل السكاكي من التصريحات بالاختصاص له المتروكة لاجل الكناية ثم ابن
الحشرج او حصل السماحة له او ابن الحشرج سمح ومن البين انه لا حصر في شيء منها ويؤيد
ما ذكره قوله في الايضاح فانه حين اراد ان لا يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج
جمعها في قبة تنبيها بذلك على ان محلها ذو قبة وجعلها مضروبة عليه لوجود ذوي قباب
في الدنيا كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة بطريق الكناية هنا ثم وجه ارادة
الثبوت بالاختصاص بان الاختصاص هو الثبوت والنفي عن غيره فاريد ههنا بعض
معناه وفي شروح المفتاح انه مبني على ان الاثبات تخصيص بالذكر ولا يخفى ان المراد
هنا ليس الاختصاص بالذكر وليس الارادة متعلقة باثبات الاختصاص بالذكر بقي انه
اذا جعل الاختصاص بمعنى ثبوت الصفات له صار قوله فانه اراد ان يثبت اختصاص
ابن الحشرج بهذه الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت هذه الصفات له
ولا يخفى سماجته والعبارة الصحيحة اراد ان يثبت هذه الصفات له ولا يخفى انه
لو جعل التعريف في السماحة والمروة والندى للجنس الاستغراقي افاد حصر هذه
الصفات في ابن الحشرج لان جميع افرادها اذا قامت به لا تقوم بغيره اذ الصفة
لا تقوم بمحلين وتكون مبالغة في كمال ابن الحشرج في هذه الصفات بحيث انحصرت
هذه الصفات فيه وفي غيره بالعدم فلا يبعد ان يكون قول المصنف انه مختص بها وقوله
اختصاص ابن الحشرج على ظاهرهما وحينئذ يكون في البيت كنايتان احداهما
جعل اثبات جميع افراد الثلاثة له كناية عن الاختصاص وثانيتهما جعل محلها
في قبة مضروبة عليه كناية عن الثبوت له فترك التصريح بان يقول انه مختص بها او نحوه
مجرور معطوف على ان يقول اي التصريح بنحو هذا القول او منصوب معطوف
على مفعول ان يقول اي نحو قولنا انه مختص بها من العبارات الدالة على هذا المعنى
من نحو اختص بها او ثابت له دون غيره فما وجدوا من نحو سمح ابن الحشرج او ابن الحشرج

ثم من وجه آخر فتأمل الى الكناية بان جعلها اي تلك الصفات في قبة مضروبة عليه
اي على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا اثبت الامر الذي لا يقوم الا
بغيره في مكان الرجل ثبت له لان الصفات تثبت في المكان بصفة ثبوت محلها ولهذا
كان من قبيل الكناية دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارادة الحقيقة
ولم تكن كناية بل مجازا ونحن نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات في قبة ضربت
على ابن الحشرج كناية عن كونها عين ابن الحشرج حيث جعل في مكان ابن الحشرج والمراد
من الكون في المكان الكون بالذات ولا يكون في مكان الرجل بالذات الا نفسه فكأنه
قيل ابن الحشرج هو السماحة والمروة والندى ونحوه اي نحو قوله في الكون مثاله
الكناية المطلوب بها النسبة قوله المجد اي نيل الشرف والكرم اذ لا تكون الا بالآبا
او كرم الآبا خاصة والكرم والحسب اعم من ان يكون من جهة الآبا او نفس الرجل بين
ثوبيه يريد بالثوبين الرداء او الازار وكذا المراد بالبردين في قوله والكرم في برديه
وانما قال ونحوه ردا على من جعل الكناية فيه من قبيل طويل نجاده وتبع في هذا الرد
المفتاح حيث وقد يظن هذا من قبيل زيد طويل نجاده وليس بذاك بطويل نجاده
باسناد الطويل الى النجاد تصريح باسناد الطويل الى النجاد بتصريح باثبات الطول للنجاد
وطول النجاد كما يعرف قائم مقام طول القامة فاصرح من بعد باثبات الطول لزيد
فتامل هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان المثال ذو وجهين له نحو الكناية مع الصفة
مع التصريح بالنسبة ووجه لاجل الكناية عن النسبة من غير كناية عن صفة الثاني ما
ليس هو المفتاح وهو انه جعل المجد في ما يحيط به ويشتمل عليه وجعل ذلك كناية
عن ثبوته ليكون تبعا فيما يكون فيه الشيء بالذات ولولا ذلك لامتنع الحقيقة وكان
اللفظ مجازا والا يبلغ على هذا ان يجعل التركيب كناية عن كون المجد والكرم عينه
لان كون الشيء بين بردي الشيء يدل على انه عينه لانه الذي يكون بين برديه والاول
ما شاهد غيره وهو ان كون الشيء بين بردي الشيء كناية عن احاطته به كاحاطة البردين
وباضافة البردين اليه يثبت التصريح باثبات الاحاطة المكنية بالكون بين البردين له
على نحو التصريح لاضافة النجاد الى الشيء بثبوت الطول المكني بطول النجاد له فيكون المجد
بين ثوبيه يعني المجد محيط به وحينئذ ينبغي ان يكون قوله ونحوه للتنبيه على الفرق
بينه وبين المثال السابق نصا وهذا محتمل والموصوف في هذين القسمين يعني
الثاني والثالث كثيرا ما يكون مذكورا كما مر وقد يكون غير مذكور لكن القسم الثاني
حينئذ يستلزم القسم الثالث اذ لا يتصور كون الموصوف غير مذكور عند الكناية عن الصفة
مع التصريح بالنسبة بخلاف القسم الثالث فانه لا يستلزم القسم الثاني فانه يصح الكناية

عن النسبة لا فيهما كما هو المتبادر في عرض بالعم اي ناحية من يؤذي المسلمون المسلم
من سلم الناس من لسانه ويده فكانك اشرت من ناحية هي ان سلم المسلمون من لسانه
ويده الى ناحية اخرى هي للموذي في الصفة وهي الاسلام هنا مصرحة والموصوف وهو المو
غير مذكور والنسبة وهي نفي الاسلام غير مكنية بحصر الاسلام في غير الموذي على ما يفيده
تعريف الجنس للمسند اليه فان قلت حصر الاسلام في غير الموذي عبارة عن ثبوته
له ونفيه عن الموذي فيكون نفي الاسلام عن الموذي مصرحا قلت امر اجمالي يستلزمه
تفصيل النفي بحسب المقام فيجوز ان يكنى بهذا المجمل عن هذا التفصيل على انه لو كان
معنى الحصر الاثبات والنفي تفصيلا يجوز ان يكنى بالكل عن الجزء وتجعل الكل وسيلة
الانتقال الى الجزء ويجعل الجزء مقصودا بالاضافة ويقال الكناية عن الصفة كقولك
في عوض من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره وانا لا اعتقد حل الخمر عن الاسلام
قال السكاكي في اواخر بحث الكناية الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايما
واشارة ومساق الحديث يحسن لك اللثام عن ذلك قال العلامة انما قال
تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام الكناية فقط
بل هو اعم قال الشارح وفيه نظر لانه اذا سمي بالموصوف غير المذكور تعريضا وما له
وسايط كثيرة تلويحا فلا معنى لتداخل الاقسام والاظهر انه قال تتفاوت لما فيه
من التنبيه على تفاوت تلك الاقسام في الدقة والبلاغة دون تقسيم ثم قال السكاكي
في اواخر بحث الكناية وقال وعدم حسن اللثام عن هذه الاقسام ولو رعيت ما املي
عليك فنقول الى اخر ما ذكره مما حاصله ما لخصه المصنف بقوله والمناسب
للعرضية اي الكناية العرضية وهو ما لم يذكر الموصوف فيها التعريض خلاف التصريح
قال العلامة يقال عرضت فلانا وبفلان اذا قلت قولا وانت تعنيه يعني لا يكون
القول مسوقا له وانما تعنيه من عرض من غير ان تستعمل اللفظ فيه ولهذا لم يقل وانت
تعينه به ولغيرها ان كثرت الوسائط وهو الذي عند المفتاح بذات مسافة
بعيدة التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد وجعل السيد السند
في شرح المفتاح الواسطة ما فوق الواحد والمناسب لغيرها ان قلت
الوسائط مع خفا وهو الذي فسره المفتاح بذات مسافة قريبة وفسره السيد
السند بما لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة لكن في كون ما لا واسطة فيه ذات
مسافة اخفا وشمول علة الوساطة له اخفى منه والشارح ايضا نبه على شمول قلة
الوسائط بلا واسطة فيها حيث جعل عرض القفا مثالا له الرمز لان الرمز ان
تشير الى قريب منك على سبيل الخفية لانه الاشارة في الشفة والحاجب والمناسب

لغيرها ان قلت الواسطة بلا خفا الايما والاشارة قال السيد السند اما لانه اذا
لم يكن فيه ذلك زائد كما في التلويح والرمز تعيين الاسم الدال على مطلق الاشارة واما لانه هذا
لان الاسم اذا اطلق تبادر منه القرب والظهور وقيل الاولى ان يخص الايما بما فيه شائبة
الخفا فينبغي اسم الاشارة للباقي هذا كلامه ثم اي انتقل السكاكي من الكناية في التعريض
الى تحقيق المجاز فيه بكلمة ثم للتباعد من التحقيق والا فلا تراخي بين كلامي السكاكي
واعلم ان السكاكي بعد ما سمى احد اقسام الكناية تعريضا اشتغل عقيب تحقيق تلك
الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال ولنعلم ان التعريض تارة يكون على سبيل الكناية
واخرى على سبيل المجاز فاذا قلت اذيتني فستعرف واردت المخاطب ومع المخاطب
انسانا اخر معتمدا على قراين الاحوال كان من القبيل الاول وان لم ترد الا غير المخاطب
كان من القبيل الثاني فتامل وعلى هذا فقس وفرع ان شئت فقد نبهتك هذا فالمراد
بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام المذكورة للكناية بل ما اشتهر من التعريض وهو
الذي قال صاحب الكشاف في مقام الفرق بينه وبين الكناية ان يذكر الشي بغير
لفظه الموضوع له والتعريض ان يذكر شيئا يدل به على شي لم تذكره كما يقول
المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود
ويسمى التلويح لانه يلوح فيه ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض فانه يذكر
معنى الكناية بلفظها والكناية غير موضوعة له بخلاف التعريض فانه لا يذكر معناه
التعريض باللفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال اللفظ فيه فما به تفترق الكناية عن
التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى ان هذا الفارق
موجود في المجاز ايضا فقد تضمن بيانه الفرق بين التعريض والمجاز ايضا واندفع
ان تعريفه الكناية يصدق على المجاز لان مقصوده المعرف لا التعريف وقد صرح ابن
الاثير ايضا في المثل السائر بان التعريض لا يستعمل في المعنى التعريضي بل يستفاد
من عرض اللفظ حيث قال الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على جانبي الحقيقة والمجاز
بوصف جامع بينهما ويكون في المفرد والتركيب والتعريض هو اللفظ الدال
لا من جهة الوضع الحقيقي والمجازي بل من جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب
كقول من يتوقع صلة والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة
ولا مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ اي جانبه هذا واراد بالوصف الجامع
بينهما كون اللفظ متعينا لهما لا لاحدهما بلا قرينة وللاخر بقرينة وهذا كلام وقع
في البين فلنرجع الى ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا المعنى لا بمعنى
اصطلح عليه من عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله كان اطلاق اسم التعريض

عليه مناسبا فهو في هذا المقام جرى ما جرى عليه غير مرة حيث عرف المجاز وقسم المجاز
بمعنى اخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرحة
والاستعارة بالكناية على ما حققناه لك ولهذا ادرج لفظ السبيل فقال التعريض
تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون كناية وتارة
يكون مجازا واوهم بالتامل لما راى المقام مظنة غفلة لكن المصنف على ما هو ظاهر
كلامه ظن ان اطلاق التعريض على الكناية سابقا من اطلاق العام على الخاص ومقصود
السكاكي التنبيه على هذا بتقسيم التعريض اليها والى المجاز وظن ان التنبيه يحصل
بمجرد بيان انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية تطويل اختصر كلامه فقال
والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذيتني فستعرف وانت تريد انسانا
مع المخاطب بدونه ثم زاد في توضيح المثال وبين انه يحتمل الكناية فقال **وان**
اردتهما جميعا كان كناية ثم نبه على قصور كلام المفتاح بقوله **ولا بد فيهما من قرينة**
حيث لم يشتمل كلامه الا على اشتراط القرينة في الكناية والحق معه في هذا التنبيه
وان اعتمد السكاكي على اشتهار وجوب القرينة في المجاز وخاف توهم عدم القرينة
في الكناية من جواز ارادة الحقيقة لكن باقي تصرفاته على ما ترى وقد نبه العلامة ايضا
على مراد السكاكي حيث قال في شرحه معناه ان عبارة التعريض قد يكون مشابهة
المجاز كما في الصورة الاولى فانها تشبه المجاز من جهة استعمال ما للمخاطب في غير ما هي
موضوعة له وليس بمجاز اذ لا يتصور فيه انتقال من ملزوم الى لازم وقد يكون مشابهة
للكناية كما في الصورة الثانية فانها تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو موضوع
له مرادا منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا يتصور فيه لازم وملزوم وانتقال من احدهما
الى الاخر اه فحاصل ما ذكره ان التعريض ليس بمجاز ولا كناية وان وقع في اثناء تقريره
بعض ما لا يتضح فتامل ومما يقضي منه العجب انه ما نقل الشارح كلام الكشاف وابن
الاثير في هذا المقام كيف زيف كلام العلامة بان هذا مذهب لم يذهب اليه
احد بل امر لا يقبله عقل يودي ان يكون كلام يدل على معنى دلالة صحيحة من غير ان يكون
حقيقة في ذلك المعنى او مجازا وكناية بل الحق ان الاول مجاز والثاني كناية
كما صرح به المصنف وهو الذي قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا اذيتني
فستعرف كلام دال على معنى يقصد به تهديد المخاطب فان استعملته في تهديد
المخاطب وغيره من المؤذين فكناية وان اردت تهديد غير المخاطب بسبب الايذا
بعلاقة اشتراكه للمخاطب في الايذا اما تحقيقا واما فرضا وتقديرا كان تقديرا
وتمم التوضيح تمثيل السيد السند قدس سره لدلالة الكلام على المعنى التعريضي

بدلالة الحذف مثلا على تعظيم المحذوف او اهانته فانه افادة من غير استعمال فيه
فجعل كلام الشارح مبنيا على الغفلة من متتبعات التراكيب **وههنا** مزيد تحقيق
بقي الى الان في ستر الاكتنان فلا علينا ان نهب لك من غير امتنان كما وهب لنا الفياض
المنان وان طال الكلام وحال السام بينك وبين الافهام لانه منشط والسام مسقط
فنقول فرق بين المعنى التعريضي المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة
على ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض ترشيد الحقيقة للانتقال الى المعنى التعريضي من غير
استعمال اللفظ فيه لانه لا يكون التلفظ من غير ارادة معنى اللفظ الا ان المعنى التعريضي
يصرف النفس بالكلية عن الالتفات الى ما اريد به الى الالتفات الى ما هو في عرض
اللفظ وكذلك فرق بين التعريض على سبيل الكناية وبين الكناية فانه في الكناية لا يكون
القصد الا الى غير الموضوع له وان قصد الموضوع له كان للانتقال الى الغير بخلاف التعريض
على سبيل الكناية كما في اذيتني فستعرف فان التفات النفس وانتهائه الى وعيد المخاطب
وغيره على سوا **فصل** اي اجمع في قولهم اطبق القوم على الامر اجمعوا **البلغا على**
ان المجاز والكناية ابلغ يقال هذا ابلغ اي مبالغ فيه والمعنى ان المجاز والكناية
مما بولغ فيه مبالغة اكثر حيث بولغ في تقرير معنييهما وتحقيقهما فقوله ابلغ شاذ
من وجهين احدهما انه اخذ من المزيد كقولهم هو اعطاهم للدينار والدرهم وثانيهما
انه بمعنى المفعول ولكن ان تجاوز الشذوذ الثاني الى التجوز في صفة اللفظ بكون مبالغة
في تقرير معناه وتحقيقه وانما لم يجعلوا الابلغ من البلاغة فيكون المعنى ان كلاما
فيه كناية ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة الصرفة ويكون وجه الابلغية كونه اكثر مبالغة
لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا في مقام يستدعي المبالغة فرب حقيقة ابلغ
من المجاز لوقوعها في مقام لا يسع المبالغة **قال** الشارح المحقق والسيد السند في
شرحي المفتاح يراد بالبلغا علما البيان على ما هو الظاهر لانهم الذين يظهر منهم الاجماع
ويمكن ان يراد جميع البلغا ويجعل اجماع اهل السليقة بحسب المعنى حيث يعتبرون هذه
المعاني في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات **من الحقيقة** اي الحقيقة المفردة
واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية فالمجاز ليس ابلغ منها لاشتراكهما في وجه المبالغة
فقوله **والتصريح** تطويل الا ان يجعل عطفا تفسيريا للحقيقة **لان الانتقال فيهما**
من الملزوم الى اللازم وهذا اتفق عليه بين المصنف والسكاكي لانه وان جعل
الكناية ذكر اللازم اي التابع وارادة الملزوم اي المتبوع لكنه جعلها مشاركة للمجاز
في الانتقال من الملزوم الى اللازم لان اللازم ما لم يصير ملزوما لا ينتقل منه ويرد
على كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان منه المجاز الغير المفيد وهو لفظ المقيد المراد به

المطلق فانه اذا انظر الي ما اريد بهذا القبيل من المجاز كان قايما مقام احد
المترادفين فلما ان احد المترادفين اذا اقيم مقام الاخر لم يقصد به معني اخر بل
ذلك المعني بعينه فلا يعد مفيدا الا ذلك المشعر اذا اقيم مقام السبعة لم يقصد به
الا تلك الحقيقة اعني العضو المخصوص وذلك القيد جزو الحقيقة عند تابع
عارض لنا كانه بمنزلة امر خارج عن مفهوم المشفر فلا يترتب علي قيامه مقام الشفة
فايدة بخلاف اطلاق الاصابع علي الانامل في يجعلون اصابعهم في اذانهم فانه يفيد
مبالغة وكذا اطلاق اليد علي القدرة يفيد تصويرها بصورة ما هو مظهر لها
وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الي ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ
من الحقيقة كيف ولا يصدق في حقه فهو الظاهر فيهما كدعوي الشي ببينة قال
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في بحث المجاز المفيد وايضا في كل من
هذين يعني اطلاق الاصابع واليد دعوي الشي كدعوي الشي ببينة بان وجود الملزوم
يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم وفيه ان ما ثبت ان الانتقال
فيهما من الملزوم في التصور الي اللازم ووجود الملزوم في التصور لا يستلزم وجود
اللازم وكانه اشار الشارح المحقق الي هذا حيث قال اي اقتضا وجود الملزوم
واللازم ظاهر وانما الاشكال في بيان الملزوم في ساير انواع المجاز هذا وكثيرا ما
لا ينتبه لمراده فيتفطن ان الاشكال في بيان الملزوم في الذهني فيعترض بانه بعد
ما بين الشارح في اوايل بحث المجاز اللزوم فلا وجه لدعوي الاشكال هنا ولا يخفي
ان ما سبق بيانه هو اللزوم الذهني والتنبيه علي وجود اللزوم اللازم الخارج فاين
ذلك من هذا و اطلقوا علي ان الاستعارة من التشبيه لانها نوع من المجاز اوله
بعد وضوح كون الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس ذكر هذا الاطباق الاول
الا تطويلا وانما ذكر المفتاح لافراده بدليل اخر سوي الدليل المشترك بين المجاز
وهو ان التشبيه يتضمن الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه الشبه
ثم كون التشبيه حقيقة يرد ما حقق ان قولنا زيد كالبدر عبارة عن كونه في
غاية الحسن وان نسبة التشبيه الي الاستعارة كنسبة الكناية الي المجاز ومما
يجب ان ينبه عليه ان المصنف يوهم ان ما ذكره السكاكي للاستعارة مزية علي التشبيه
فان في التشبيه الاعتراف بنقصان المشبه به عن المشبه بدون الاستعارة يريد ما حققه
الشيخ عبد القاهر حيث قال وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا
من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعني لا يفيدها خلافه بل لانه لا يفيد تاكيدا
لاثبات المعني لا يفيده خلافه اذ لا يفيد رايت اسدا زيد من رايت رجلا يساوي

الاسد

الاسد في الشجاعة انما فضله الاول لاشتماله علي تاكيد غاية الثاني وكذا الامر في
كثير الرماد علي المضياف في كثرة القري بل لاشتماله علي تاكيد فانه المضاف مع اتحاد
المقصود منهما ووجه الرد ان ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة علي التشبيه اذ رايت
اسدا يفيد شجاعة الاسد وزيد كالاسد يفيد شجاعة دون شجاعة الاسد ثم فصل
الشيخ بان مراده ان ليس السبب في كل صورة تاكيد اثبات المعني بخلاف خلافها واما
المزية في المعني فربما يكون كما في الاستعارة والتشبيه دون غيرهما ودونهما عن التشبيه
كما في رايت اسدا ورايت رجلا يساوي في الشجاعة وقال الشارح هذا استنباط
معني قد غلط فيه كما هو عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لافتقارها الي
تامل وافر بل مراد الشيخ ان شيا من هذه العبارات لا يوجب ثبوت المزية والواقع
كما ذكر هو نفسه ان الخبر لا يدل الا علي ثبوت المعني ونفيه مع انا قاطعون بان المفهوم من الخبر
ان هذا الحكم ثابت او منفي وذلك لان الدلالة اللفظية قد تتخلف عن المدلول وورد
السيد السند بان هذا معني ركيك فاسد لان ما نفاه الشيخ حينيذ مما لا يذهب اليه
وهم حتي يدفع فانهما لا يوجبان ثبوت اصل الشجاعة واصل القوي في الواقع فكيف
يتوهم اي يجابهما الزيادة فيهما بل نفي ايجابهما لثبوت الزيادة يوهم ايجابهما لثبوت
اصل المعني فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المصنف وان المغلط له
والتشنيع ساقط هذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح لما وفي ما نفاه
الشيخ لاثباته ان الابلغية لمجرد التاكيد فليكن لاعتبار زيادة في المفهوم لكن الانصاف
ان مراد الشيخ ما ذكره المصنف كما انه ليس ما ذكره المصنف كما انه ليس ما ذكره الشارح
وان كان ما ذكره المصنف اقوي بل مراده ان ليس الابلغية لافادة شي من العبارات
مزية في المعني دون خلافها والا لم يكن المقيس عليه بالحقيقة والمجاز معني واحد وهذا
كلام حق والمراد بقولنا جاني اسد ليس ان المراد بزيد كالاسد والا لم يكن لجعله ابلغ
منه دون زيد كالحمار معني وانما التفاوت بادعا المساواة في جانبي اسد وتاكيد
تلك الدعوي بجعله عين الاسد وانكار كون زيد انقص بخلاف زيد كالاسد فان
فيه اعترافا وبخلاف زيد والاسد سوا فانه لا يوكد دعوي التسوية والادعا لا يفيد
مزية في المقصود بل مجرد تاكيد ومبالغة فيه ثم ما يدل عليه جانبي اسد علي تقدير صدقه
لا يوجب ثبوت المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه علي تقدير صدقه يوجب مضمونه فبين
ما ذكره في هذا المقام بون بعيد هذا اخر ما وفقنا من شرح هذا الفن الثاني
بعد شرح المعني الثالث ووهبنا ما فيهما من الغرايب والبدايع ونسال الله التوفيق
لاتباع اجل الشرايع وبصرنا في انواع العلم باسرار المعارف والبدايع واعتنا

بسم الله الرحمن الرحيم بافاضة معاني بيانك العلية عن العلوم الرسمية والصنائع
وبه استعين في الوقائع الفن في اللغة الضرب اي النوع او التزيين وكلا المعنيين
يناسب ما نحن فيه لانه في بيان نوع من مسائل تتعلق بالبلاغة وتزين باستعمالها الكلام
الثالث اي الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلاثة فالمعني الفن الذي هو الثالث
لان الفنون مرتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين
السابقين عليه ثلاثة علم البديع هو في اللغة المبتدع اسم فاعل او مفعول فاضافة
العلم الي الاول اضافة الي الفعل وعلي الثاني الي المفعول اي علم مبتدع الكلامين فان
من زين كلامه بهذه المحسنات فقد اتي بكلام مبتدع او علم متعلق بالكلام المبتدع وقد
كان بمعني الحبل الذي فتل اولا وثانيا ثم فتل فالكلام الذي تم تزيينه بهذه
المحسنات به كالحبل الذي فتل اولا وثانيا ثم فتل في الثالثة وهو علم فسر
الشارح المحقق العلم في تعريف المعاني والبيان بملكة يقتدر بها علي تفصيل ادراكات
جزئية متعلقة باصول وضعها واضع الفن وجوز ان يراد نفس تلك الاصول بل زجحها
وزاد المحقق المحشي شريف زمانه تجويز ارادة التصديقات بتلك الاصول بل زجحها
فمعني قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام انه يعرف به كل وجه جزئي يرد علي سامع
الكلام البليغ او لتلفظ به مما اورد في هذا الكلام او اريد ايراده بمقتضي الاستعمال
المعرفة السابقة في ادراك الجزئي علي طبق ما ذكره ذلك الشارح الجليل في تعريف
علم المعاني من التفصيل فما ذكر هنا في شرح قوله يعرف به وجوه تحسين الكلام من
قوله اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها وتفاصيلها بقدر الطاقة محل نظر اذ تصور
معانيها اشارة الي ما يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية وهو معان كلية
لا توافق ارادتها استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئيات ومع ذلك ليس داخلا
في العلم بالمعني المذكور بل في العلم بمعني المسائل والمبادي والمصنوعات وضبط الاعداد
فلا يكون من المقصد العلمية ونتائجها وفوقه تفاصيلها ظاهر فيما يحصل من تقسيمات
المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد العلمية ونتائجها وكانه
لم يشاهد في هذا الفن سوي تعريفات وتقسيمات علي ان لا مسئلة فيه
وليس كذلك لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم علي كليته بانه يحسن الكلام البليغ
قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الموجودة المعهودة المذكورة في صدر
الكتاب حيث قال ويتبعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا هذا ووجه الاشارة
جعل الاضافة للعهد وحينئذ يفوت قصد الاستغراق الذي لا بد منه في وجوه التحسين
او ما يعرف به بعض وجوه التحسين ليس بديعا فينبغي ان يقال المراد تحسين الكلام التحسين

العرضي المذكور في صدر الكتاب بقوله ويتبعها وجوه اخر تورث الكلام حسنا ولك ان تريد
بالكلام الكلام البليغ لتهم العهد من اللام ولا يخفي ان تحسين الكلام البليغ انما يكون بما
يكون خارجا عن بلاغته والا لصار بليغا بهذا التحسين فلا يكون التحسين للكلام البليغ
وبعد تخصيص الوجوه بالوجوه الخارجة عن البلاغة جعل الشارح تعريف العلم تاما به
وحكم بان قوله بعد رعاية المطابقة اي مطابقة الكلام لمقتضي الحال ووضوح الدلالة
اي الخلو من التعقيد المعنوي التنبيه علي ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بعد
رعاية الامرين ووجه ذلك انه يكون بايراد هذه الوجوه بدون رعاية الامرين كتعليق
الدرر علي اعناق الخنازير فقوله بعد متعلق بالتحسين ولانه اراد مزيد التنبيه والا
فالعهد كان يكفل تخصيص الوجوه بالوجوه التابعة لوجوه البلاغة يكفل التنبيه المذكور
اذ لا معني لتبعيتها لوجوه البلاغة الا عدم الاعتداد بها بدونها ولك ان تقول الوجوه
التابعة لوجوه البلاغة ربما يكون مقتضي الحال ويكون مظنة التباسها بالوجوه المبحوث
عنها في البديع فنبه علي ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه المبحوث عنها انما يكون
بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة حتي لو لم يتم شي منهما بدون هذه الوجوه لم يعد
في الكلام من المحسنات البديعة واما ما قيل حمل الكلام علي العهد بعيد عن المقام
فاللائق بمقام التعريف حمل وجوه تحسين الكلام علي مفهومه العام واخراج ما سوي
المحسنات البديعة من الوجوه الداخلة في البلاغة بقوله بعد رعاية المطابقة
ووضوح الدلالة الوجوه البديعية يخرج بعض ما هو داخل في البلاغة من الخلو
عن التنافر ومخالفة القياس والغرابة وضعف التاليف فيه من الجميع في قوله وجوه
تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة ويمكن دفعه بان هنا لو حمل وضوح
الدلالة علي ما هو المعتبر في البيان اما لو حمل علي مقتضي عموم البيان فما سوي الخلو والتنافر
له مدخل في وضوح الدلالة اذ المخالف لقياس اللغة او القاعدة النحوية او الغريب
لا يكون واضح الدلالة وان توهم المحشي المحقق انه لا ينافي الوضوح الا الغرابة والتعقيد
مطلقا واما التنافر فمما يعلم بالحس ولا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع وبانه
لو حمل الكلام علي الكلام الفصيح اذ ما سواه خارج عن درجة الاعتبار خرج عنه ما له
دخل في الفصاحة اذ ليس بما تحسين الكلام الفصيح بل جعل الكلام فصيحا ويعلم مما
ذكر انه لو قال يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية البلاغة لكان اخص واوضح ويكون
قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا الوجوه الداخلة في بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد علي هذا
التعريف لو لم يعتبر العهد كما يرده علي تعريفه انه يدخل في علم البديع حينئذ الوجوه
المحسنة للكلام البليغ مما يبحث عنه في علم العروض والقوافي وغير ذلك من العلوم الادبية

اذ بما يكتسب الكلام البليغ حسنا لا مزية فيه وهي ضربان اي الوجوه المحسنة
نوعان معنوي يفيد حسن المعنى ويكون له مزيد تعلق بحسن المعنى وان كان لا يخلو
عن تحسين اللفظ كما يظهر لك في بعضها ولفظي له مزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك
واما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون له مزيد اختصاص باحدهما فلما لم يوجد
اما المعنوي بدا بالمعنوي لان الاعتداد باللفظ بكونه وسيلة المعنى ولهذا اشتهر
ان اصل الحسن في المحسنات اللفظية ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس
فمنه المطابقة وما يلحق به اما بمعنى الموافقة والمساواة ويؤيد الثاني تسميته
بالتكافي فانه بمعنى الاستوا ويسمى الطباق وهو مصدر مثل المطابقة كالقتال
والمقاتلة سمي بها لموافقة الضدين في الوقوع في علة واحدة واستوائهما في ذلك
مع بعد الموافقة بينهما والتضاد ووجه ظاهر والتعلق ايضا بما الطبق التي
التي اذا اعمة فالجملة عمت الضدين وشملتهما والبديع ايضا ووجهه ظاهر
وقيل المطابقة مصدر طابقت بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الاخر
وما ذكرنا اقرب فتامل ولا تبعد وهي الجمع بين متضادين هذه عبارة المفتاح
ولما كان مراده هنا بالمتضادين المعنوي اللغوي دون الاصطلاحي الكلامي على خلاف
دابه لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد معانيها الاصطلاحية
تبجحا منه بجمع المنقول والمعقول فسره المصنف بقوله اي معنيين متقابلين
في الجملة سوا كان تقابل الضدين اي المعنيين الموجودين المتواردين على محل
واحد بينهما الخلاف او غايته او تقابل الايجاب والسلب او تقابل العدم
والملكة او تقابل التضايف وسوا كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل الاجمل
التصادق تقابلا ولا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا على ما هو الظاهر بل هو من مراعاة
النظير اقرب ولك ان تجعل التفسير بمجرد قوله معنيين متقابلين ويكفي في تعميمه
بعد تقييده وتجعل قوله في الجملة متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا سوا كان في جملة
واحدة او في جملتين احداهما جزء من الاخرى اولا والاظهر ان يقول بين متضادين
فصاعدا ويكون على طبق وهي او الجمع وقوله ومن الطباق فتفطن فانك من المخبرين
بلفظين اي بسبب لفظين من نوع قدمه لان لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم
كالجامع الضدين في تركيب جمعهما في نوع واحد من الكلمة وهذا اغرب من القسم الثاني
ولانه اكثر ورودا على السنتهم يشهد بذلك انه لم يهمل شيئا من امثلته بخلاف
اقسام ما يقابله فانه لم يمثل الا القسم واحد من اقسامه وقد حكم الشارح بانه لا يوجد
الا هو ومن لا يتفطن لما القيناه لك وبما القيناه يقول هذا التقسيم تطويل

لا طايل تحته اسمين نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا جمع يقظ على وزن عضد او كتف
بمعنى يقظان وهم رقود اي نيام او فعلين نحو قوله تعالى يحيي ويميت او حرفين
نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت لا يخفى ان البالغ مرتبة رجال
البلاغة حسن ما في هذه الامثلة من الطباقات وكيف وقد اوقع المتكلم بين الضدين
فيها الاتفاق كما اوقع الموصوف المحكي عنه بينهما الوفاق فتشاهد التطبيق فيها
من وجهين قال القاضي اي لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع
بطاعتها ولا تتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر بالاكتساب لان
الاكتساب فيه اعمال والشر تشتهيه النفس وتنجذب اليه فكانت اجد في تحصيله
واعمل هذه عبارته والاعتمال هو الاضطراب في العمل او نوعين عطف على قوله
من نوع والقسمة تقتضي ان يكون ستة اقسام اسم وفعل او حرف وفعل او اسم وحرف
فهذه اقسام ثلاثة تتضاعف باعتبار التقدم والتاخر ولم يمثل المصنف الا للقسم
الاول واما تمثيله للاسم للتقدم فبقوله نحو قوله تعالى قوله تعالى او من كان
ميتا فاحييناه قال الشارح فان الموت والاحيا مما يتقابلان في الجملة وقد ذكر
الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا انما يستقيم لو كان الميت والاحيا بمعناهما
لكن قال المصنف اي ضالا فهديناه هذا ويشهد له ما بعده من قوله تعالى وجعلنا
له نورا يمشي به في الناس قال القاضي مثل به من هداه وانقذه من الضلال وجعل
له نور الحجج ويمكن تصحيح التمثيل على طبق ما ذكره الشارح الجليل بان المراد التمثيل
اذ كنت فطنا فعلى فهمك التعويل وبالجملة فالظاهر ان الاحيا مما يتعلق بما
يقابل الموت فالمثال من قبيل اشدا على الكفار رحما بينهم واما تمثيله للفعل
المتقدم فبقوله في الايضاح ... يصان وهو ليوم الروع مبذول ...
فقد ذكر الصون بلفظ الفعل اولا والبذل المقابل له بلفظ الاسم واما قال
الشارح الموجود من الاقسام الثلاثة هو الاول فقط ونحن نقول لا نقتصر في امثال
هذه المقامات بما وقع بل نرد على ما وقع بكل نافلة فمثال الحرف والاسم للصحيح
كل مضر وعلى السقيم ما ينفع هذا وما ذكر من التفصيل لا يجري الا بالطباق بين لفظين
واما الطباق بين اكثر فتزيد اقسامه باعتبار اجتماع الانواع الثلاثة والتقدم
والتاخر الى غير ذلك وضبط اقسامها الى فطانتك وهو ضربان اي المطابقة
على طبق وهي الجمع وهو عند الشارح للطباق فكانه دعاه اليه تذكير الضمير او عبارة
الايضاح والطباق ينقسم الى طباق الايجاب وهو للتلخيص كالتفسير وهو لين بذكر
مونث لان التذكير باعتبار الخبر هو الاكثر وظهور ما منعنا من الداعي معنى

عن الايضاح طباق الايجاب كما مر اي كامثلة مرت بجذافيرها وطباق السلب
قال المصنف وتبعه الشارح وهي ان يجمع بين فعلي مصدر واحد احدهما مثبت
والاخر منفي او احداهما امر والاخر نهي والمثال الاول للاول والثاني للثاني
قلت يخرج عن بيانه نحو لست بعالم وانا اعلم اوانا عالم ونحو احسبك انسانا
ولست بانسان ونحو اضرب زيدا وما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا وقد ضربت
بكرا والاولى وهو ان يجمع بين الثبوت والانتفا نحو قوله تعالى ولكن اكثر الناس
لا يعلمون اي وعد الله وصدق وعده لجهلهم وعدم تفكرهم يعلمون ظاهرا من الحياة
الدنيا اي ظاهرا هي الحياة الدنيا ويغفلون عن الباطل الذي هو الحياة
الاخرة او يعلمون ظاهر الحياة الدنيا التي هي وسيلة الشهوات ولا يعلمون باطنها
الذي هو وسيلة للحياة الابدية كما قال وهم عن الاخرة هم غافلون ونحو قوله
تعالى لا تخشوا الناس واخشوني نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكومة ما تهم ويداهنوا
فيها خشية ظالم او كبير قال المصنف قبيل ومنه قوله لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون اي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل
وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المامور به فكيف يكون الجمع بين نفيه وفعل
المامور به تضادا هذا وفيه نظر من وجه اخر ايضا لان ما امرهم يابي ان يجعل
لا يعصون حالا وينبغي ان يقال لم يعصوا ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون فقوله
لا يعصون بمعنى لم يعصوا عبر عن الماضي بالمستقبل قصدوا الى استمرار عدم
العصيان فيما مضى وقتا فوقتا كما في قوله تعالى لو يطيعكم وقد سبق وقال
الطباق قد يكون ظاهرا كما ذكرنا وقد يكون خفيا نوع خفا كقوله تعالى مما خطاياهم
اغرقوا فادخلوا نارا طابق بين اغرقوا وادخلوا نارا وامثلته في الاسمين بالجمع
بين هاتا وتلك والشارح لم يلتفت الى تقسيمه هذا بل ذكر ما يشعر بانه
لا يقول بهذا التقسيم وان ما هو غير الظاهر داخل في الملحق بالطباق حيث قال
ومن الملحق بالطباق قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا لان ادخال النار يستلزم
الاحراق المضاد للاغراق ونحن نقول ما هو غير الظاهر ما لم يكن بين الفعلين
والاسمين تضاد بل جعل التضاد بتصرف في احدهما او فيهما في الاستعمال
فان اغرقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد بجعل مفعول
نارا ولذلك هاتا وتلك ليستا الاسم اشارة فليس هناك متضادان انما صارا
متضادين لتصرف فيهما بما جعل المشار اليه بهاتا قريبا ابعد اناما وتارة
بعيدا في الجملة لا بعدا اناما الا انه اورده في مقام التمثيل للطباق ما هو ملحق به

فنظر

لتنظير الما هو بصدده وتنبيها على جريان هذه القسمة في الملحق بالطباق ايضا فوهم
انه وقع في هذا التقسيم لا تساق الملحق بالطباق الغير الظاهر ويجعل غرض الشارح
غير هذا امساع يتفطن له من يفهمه الى التوجه بدقايق القصد فراغ فكن ذلك الرجل
تجد ومن الطباق لم يقل ومنه لئلا يلي الوهم الى انه من متعلقات تتمة الطبقات الى
طباق الايجاب وطباق السلب فيقع في جعل ضميره منه الى طباق الايجاب نحو قوله اي قول
ابي تمام في مرثية ابي نهشل محمد بن حميد حين استشهد واراد نحو قول ما ضبطه ما تماما
بعضهم تدبيجا بالدال المهملة وبالبا التحتانية الموحدة والجيم ومن صحفه بالحا المهملة
لم يره الا تقسيما اتركه الرواية والدراية اذ ليس من معاني التدبيج ما يناسبه المعنى
الاصطلاحي بخلاف التدبيج فانه التزيين بالديباج على ما في القاموس والتزيين
على ما في الدستور قال الشارح دبج الارض المطر زينها ويناسب المعنى الاصطلاحي
الذي نقل المصنف تفسيره بان يذكر في معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية
او التورية وينبغي ان يقيد بالالوان معان متضادة اذ لو لم تتضاد فكان من القسم
الثاني من الملحق بالطباق فالتدبيج بمقتضى ظاهر هذا التفسير اعم من الطباق
والملحق به ففي جعله من الطباق نظر ولا يظهر وجه لتخصيص التدبيج بما قصد بالالوان
الكناية او التورية من دون ان يشمل المجاز وانما قال من الطباق دفعا للتوهم انه
قسم له كما يتوهم تخصيصه باسم او دفعا للتوهم انه من القسم الثاني الملحق به والتضاد باعتبار
المعنى الحقيقي تردى ثياب الموت حمرا فما اتى لها الليل الا وهي من سندس خضر
وفي هذا الثاني تنبيه على ان المراد بالالوان في تعريف التدبيج ما فوق الواحد في الحوا
المنقولة عنه خضر مرفوع في البيت خبر بعد خبر لان قوافي القصيدة على حركة الضم
اذ من جملة ابياتها. قوله
وقد كانت البيض القواضب في الوغا. المأثر وهي الآن من بعده بتر.
على ما يجي في رد العجز على الصدر هذا ولا يخفى ان هذا الابلايم قوله في شرح البيت
ولم ينسلخ في ليلته الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فانه
واضح في جعل الخضر صفة للسندس وهو الموافق للعرف لانه اذا ذكر اصل الثوب
يجعل اللون صفة الاصل لا الثوب فالوجه ان يجعل خضر مرفوعا خبر مبتدأ محذوف
اي هي خضر ويجعل الجملة صفة سندس قال الشارح اي ارتدى الثياب
الملطخة بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة لادنى ملابسة
ويصح ان يراد بثياب الموت ما تلطخ بما بدنه وصارت كثياب لبسها والاضافة الى
الموت لانه لبسها الموت حيث لبسها بجنبه وفي جمع الثوب اشارة الى تعدد جراحاته

حتى البسته كل جراحة ثوبًا فالمعنى ارتدى الدما فما اتى لتلك الدما الليل
ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس رقيق الديباج معرب بلا خلاف
والقصد من الثياب الحمر الى القتل او نصب السيف ومن الثاني الحياة الابدية
اولذات الجنة واللذة والنصب والقتل والحياة متضادان فالبيت من قبيل الكناية
وقال الشارح لا ينبغي الكناية فيه الا من لا يعرف معنى الكناية اقول الوقوع
في نفي الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس كناية بل ارتدا الثياب الحمر والسندس
الخضر والجواب ان المراد ان الالوان دخلا في قصد الكناية لان انفسها كنايات
ومثل المصنف لتدبيج التورية بقول الحريري • فمذ اغبر العيش الاخضر •
وازور المحبوب الاصفر • اسود يومي الابيض • وابيض فودي الاسود • حتى رثى
العدو الازرق • فياحبذا الموت الاحمر قال الشارح فالمعنى العزيب للمحبوب
الاصفر والانسان الذي له صفرة والبعيد هو الذهب وهو المراد ههنا فيكون
تورية وذكر الالوان لقصد التورية لا يقتضي ان يكون في كل لون تورية وذكر
الالوان لقصد التورية لا يقتضي ان يكون في كل لون تورية كما يوهمه البعض
اقول المتبادر من ذكر الالوان بقصد الكناية والتورية اذ لا تخرج الالوان
منهما ولا منع من الاجتماع فالاولى ان يقال قول الحريري مما اجتمع فيه
كلاهما فما سوى الاصفر كناية فاغبرار العيش الاخضر كناية عن تكدر العيش
الناعم واسوداد اليوم الابيض عن سوء الحال الحسن وابيضاض الفود من جانبا
الرأس كناية عن زمن الشيبة كما ان سواده كناية عن قوتنا ثم نقول يحتمل ان
يراد بالمحبوب الاصفر المحبوب الجميل لما ان بنات الاصفر كناية عن نسا
الروم المشتهرة بالحسن فيما بينهم قال عليه السلام لاصحابه في الترغيب
الى غزوة تبوك هل لكم في بنات الاصفر كما زوّار المحبوب اي عدوله عنه كناية
من الفقر والعجز التام فالمثال للكناية وكانه لم يجد المصنف لطرف التورية
مثالا وهذا المثال ايضا غير مستقيم فكانه لهذا لم يذكر للتورية مثالا ههنا
ويلحق به اي بالطباق شيئان احدهما الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل
الاخر نوع تعلق مثل السببية واللزوم نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء
بينهم فان الرحمة وان لم تكن مقابلة للشدة لكنها مسببة عن اللين الذي يقابلها
والشدة وسبب العنف الذي يقابل الرحمة ولا يخفى ان سبب المقابل له غير مجامع
معه كما ان سبب المقابل للشي مقابل له غير مجامع معه كما ان سبب المقابل للشي
مقابل له فيدخل في تعريف الطباق على المقابل لذات الشي وحينئذ يتجه انه

ينبغي

ينبغي ان يتقدم قوله ودخل فيه ما يختص باسم المقابلة على قوله ويلحق به ويمكن دفعه
بان المراد بقوله ودخل فيه انه ادخل في الطباق والملحق به بقرينة ان بعض الامثلة
المذكورة للمقابلة مما ذكر فيه الملحق بالطباق ومنهم من تكلف وقال هذان الشيئان
داخلان في الطباق والملحق به بقرينة الا ان غيره من الطباق عرف في المقابل فنبه
على التفاوت بذكر لفظ الالحاق وبهذا التكلف يندفع الامران قال المصنف ومنه
قوله تعالى وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله فان ابتغا
الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغا
الفضل لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى لا الثانية
هذا وفيه ان السكون ايضا ضربان فينبغي ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول
من الحركة الى ابتغا الفضل من التنبيه بين السكون للمصلحة ويمكن ان يجعل نكتة
نكتة العدول ما في ابتغا الفضل من التنبيه على ان كل ما يندفع به من فضل الله
لا مدخل لسعي العبد حقيقة قال الشارح ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا
نارا لان ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد للاغراق وقد مر ما يتعلق به •
تذكر ثانيهما الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين يتقابل معناهما
الحقيقيان لذا ذكره الشارح وينبغي ان لا يخص ايهام التضاد بجمع ما يتضاد معناهما
الحقيقيان بل يجعل منه ما يتضاد معناهما المجازيان المشهوران واذا اعتبر عن المعنيين
بمثل من اللفظين ابرز المعنيان في صورة المتضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا
الاعتبار ان هذا اجمع لفظين معناهما متضادان فالحسن عائد الى اللفظ لا الى
المعنى فلا يصح جعله من المحسنات المعنوية نحو قوله اي دعبل شاعر خزاعي •
رافضي لا تعجبي يا سلم بترخيم سلمى والمراد يا سالمة من العيوب فيكون السلم بمعنى
السالم المستعمل في المسالمة من رجل يعني نفسه عبر عنه برجل لتمكنه الوصف
بالجملة ضحك المشيب هو كالمشيب للشعر وبياضه قال الشارح اي ظهر ظهورا
تاما فجعل الضحك كناية عن الظهور التام اما لان الظهور التام للشيب يجعل
صاحبه مضحكة للناس او لان الضحك يستلزم ظهور ما خفي من مستورات الشعر
برأسه فبكى ذلك الرجل بتذكر الموت والتأسف على زمان الشباب فلا تقابل
بين ظهور الشيب والبكاء بل يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى الحقيقي للضحك
والبكاء تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب سروره تشبيها للمشيب برجل سا
من قوته وغلبته وبالبكاء الحزن فحينئذ يكون من اصل الطباق ويسمى الثاني
ايهام تضاد لان المعنيين المذكورين الغير المتقابل قد عبر بلفظين يوهمان التضاد

المتقابل بين معنيهما الحقيقين او المجازيين مع الشهوة ودخل فيه اي في
المطابق في التفسير الذي سبق ما يخص باسم المقابلة وان جعله السكاكي وغيره
قسما براسه من المحسنات المعنوية حيث ذكروها في مقابلة الطباق وهو ان يؤتى
بمعنيين متوافقين او اكثر ثم بما يقابل ذلك على الترتيب فيكون داخلا فيه
فانه يصدق عليه الجمع بين معنيين متقابلين قصدا كما اشرنا اليه ولما كان
يتجه عليه ان جعله داخلا في الطباق دون مراعاة النظير تحكم لانه لا يصدق عليه
باعتبار جمع المتقابلين تعريف التضاد يصدق عليه باعتبار جمع المتوافقين
تعريف مراعاة النظير دفعه بقوله والمراد بالتوافق خلاف التقابل لا التناسب
فانها غير مشروطة بذلك لشواهد الامثلة وهذا وان ترجح الحكم بدخولها
في الطباق لكن لا ينفي كون بعض افرادها من مراعاة النظير لانه كما لم يشترط فيه
التناسب لم يشترط عدمه وقد يوجد كلام القوم بان الطباق الجمع بين الضدين
بلا فصل بخلاف المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين المتقابلين بغيرهما ويرد
تمثيلهم المطابقة بامثال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد توجه بان الطباق هو
جمع المتقابلين فقط والمقابلة جمع المقابلات وفيه انه لو خص الطباق بجمع المتقابلين
فقط يخرج جميع المتقابلات من غيره كرعلى ترتيب المناسبات المجموعة اولا
ويبقى مهملا مع انه من المحسنات البديعية المعنوية ثم قسم المقابلة الى اقسام
مقابلة الاثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة والاربعة بالاربعة الى غير ذلك
مما لا يخفى ولما كان هذا التقسيم والتسمية من التطويل بلا طايل لم يلتفت اليه
المصنف ونبه على انها تقع على تلك الانحا بذكر الامثلة الثلاثة نحو قوله تعالى
فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ونحو قوله اي قول رجل كني بابي دلامة على وزن
ثمامة ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا واقبح الكفر والافلاس بالرجل •
ذكر الرجل تغليبا وحيث المراة معلوم بطريق الاولى بانه اذا لم يدفع قبح الكفر والافلا
كمال الرجل برجليته كيف يدفعه نقصان المراة لكونها مراة ونحو فاما من اعطى
واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى اي كلمة التوحيد او بالخصلة الحسنى
اي الايمان او بالملة الحسنى وهو الملة من عند الله او بالمثوبة الحسنى وهي الجنة
فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى
قال الشارح ولما كان التقابل في الجميع ظاهرا الا مقابلة الاتقا والاستغنا
بينه بقوله المراد باستغنى انه زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه فلم يتق ويمكن
ان يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال المقابلة في الطباق وكان المراد ادخاله

في الطباق وما يلحق به نبه على ان جميع الاتقا والاستغنا مما يلحق بالطباق يعلم انه
اراد بقوله دخل فيه الدخول في الطباق وما يلحق ثم نقول مقابلة الاستغنا عن الله بالتقوى
ظاهر مستغن عن جعله في قوة عدم التقوى فتامل او استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم
الجنة فلم يتق وزاد السكاكي قال الشارح اي في تعريف المقابلة قيدا اخر فعرفه
بان يجمع بين شيئين متوافقين او اكثر وضديهما واذا شرط اي اعتبر هنا اي
فيما بين المتوافقين او المتوافقات امر شرط ثمة اي فيما بين الضدين او الاضداد
ضده اي ضد ذلك الامر كهاتين الايتين فانه لما جعل التيسير مشتركا بين اضدادها
وهي البخل والاستغنا والتكذيب فعلى هذا لا يكون بيت ابي دلامة من المقابلة
كانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده بل الظاهر
انه مبني على الاجتماع اذ الافلاس مع الاسلام ليس قبيحا فضلا عن كونه غاية
في القبح هكذا شرح كلام المصنف والمفتاح ووافقه شريف زمانه ونحن نقول
اثبات مذهب جديد السكاكي بلا سند يعتد به مما لا يستحسنه العقلاء وقول
السكاكي واذا شرط هنا امر شرط ثمة ضده كما يحتمل ان يكون بيانا لما لا بد منه
للمقابلة يحتمل ان يكون بيان ما به يكمل ويزيد حسنها بل سوق كلامه حيث قال
بعد التعريف ثم اذا شرط هنا امر ثم ضده يدل على المخالفة بين هذا الكلام
والتعريف وذلك لان التعريف بيان ما لا بد منه للمقابلة وهذا بيان ما له بد منه
وله مدخل في كمالها ولكلام المصنف احتمال انه زاد السكاكي حكما على القوم هو انه
يكمل المقابلة بذلك لا انه زاد في تعريف المقابلة قيدا نعم تصرف في كلام السكاكي
بما اخل بما حيث غير قوله ثم اذا شرط الى اخره بقوله واذا شرط الى اخره ومما وقع
في هذا المقام من المصنف ان لكلام السكاكي في تعريف المقابلة خللا على ما يشعر به
كلام الايضاح حيث زاد على تعريف السكاكي للمقابلة وهي ان يجمع بين معنيين
متوافقين او اكثر وضديهما قوله او اضدادهما واخذه الشارح المحقق الشريف
مذهبا في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لا بد في الكلام من حذف معطوف اي او اضدا
دهما وليس بذلك لان معنى السكاكي ان يجمع بين معنيين متوافقين او اكثر هذين المجموعين
بان ياتي بضد المعنيين المتوافقين وهو ضدهما وبضد الاكثر وهي اضداده
واعلم انه لا وجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما على الترتيب مقابلة دون
الجمع لا على الترتيب لان الجمع لا على الترتيب ايضا من المحسنات ونشرا على ترتيب اللف
وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب عن تعريفه ولا يذهب عليك انه لا يجب
ان يكون الشرط وضده خارجين عن الاضداد والمتوافقات كما توهمه العبارة الا ترى

ان التيسير واحد من المتوافقات والتيسير واحد من الاضداد ومنه اي من
المعنوي مراعاة النظير وتسمية هذا الاسم والتوفيق اي جعل الشي موافقا والتلفيق
اي ضم الشي الى شي بالخياطة بطريق نقل الاسم من افعال المتكلم به في مقام التكلم
به ولو جعلت هذه الثلاثة مبنيات للمفعول كانت تسميته باسم صفات الاجزاء كالتناسب
والايتلاف ويسمى التناسب والتوفيق وهي جمع امر وما يناسبه شامل للطباق
والمشاكلة ومراعات النظير فاخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد مما
هو مصدر المتضادين بالمعنى المفسر سابقا فخرج الطباق راسا بقي المشاكلة لانه
جمع امر وما يناسبه بمناسبة الجواز في تعبير واحد فلابد من قيد يخرجها وقد
اهمله القوم ولا يبعد ان يقال من الجمع الجمع في التركيب لا الجمع في التعبير لا يقال
الجمع في التركيب ايضا يصدق عليها لانا نقول ليس جمع المتشاكلين في التركيب
جمع المتناسبين اذ التناسب حصل بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح وهي الجمع
بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع المتناسبين لا بالمشبه كالقوس والسهم
والوتر ومثالها من التنزيل ما ذكره بقوله نحو والشمس والقمر بحسبان قال
الزجاج الشمس والقمر في موضع الابتدا وقوله بحسبان يدل على الخبر اي يجريان
بحسبان اي يدلان على عدد الشهور والسنين جميع الاوقات كذا ذكره الطيبي ومثا
لها من شعر البلغا ما اشار اليه بقوله نحو قوله اي قول البحتري في صفة الابل
المهزولات كالقسي المعطفات اي الاقوس المنحنيات من عطف العود وعطفه حناه
بل الاسهم جمع سهم مبرية اي منحوتة بل الاوتار جمع وتر ومن لطايفه هذا
التناسب انه جمع مفهومات تجمع بينها في الخارج وجعل الشارح المثال الاول
لجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلاثة متناسبات وقال وقد يكون بين اربعة
كقول بعضهم للمهلبي الوزير انت ايها الوزير اسمعيل الوعد شعيبي التوفيق
يوسفي العفو محمد الخلق والمهلبي نسبة ال المهلب الشاعر بصيغة اسم المفعول
من هكلبهم فعلت هجاهم وشتمهم ابو المهالبة وذلك الوزير كان من المهالبة
واسمعيل عليه السلام علم في صدق الوعد ذكر في تفسير الكواشي انه وعد رجلا
ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة وهو عليه
السلام ثابت في هذا المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد وعفو يوسف مستغن
عن البيان وشعيب موفق بالعبادة والصلاة وخبر الله عن خلق محمد عليه
السلام بقوله لعلى خلق عظيم سئلت عايشة رضي الله عنها عن خلقه فقالت
خلقه القران ومن امثلته ذكرها المصنف وفيه اكثر من اربعة قول ابن رشيق

اصح واقوى ما سمعناه في الندى • من الخبر الماثور منذ قديم
احاديث ترويها السيول عن الحيا • عن البحر عن كف الامير تميم

قال فانه ناسب فيه بين الصحة والقوة والسماع والخبر الماثور والاحاديث والرواية
ثم بين السيل والحيا والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني من صحة الترتيب في
العنعنة اذ جعل الرواية لصاغر عن كابر كما يقع في سند الاحاديث فان السيول
اصلها المطر والمطر اصلها البحر على ما يقال ولهذا جعل كف الممدوح اصلا للبحر
مبالغة هذا كلامه ومما في البيت الثاني وغفل عنه ومن تبعه انه جمع السيول جمع
كثرة لتصيير الرواية في كمال القوة بكثرة ويبلغ حد الشهرة بل التواتر فيفيد اليقين
وفي هذا والعنعنة اثبات ما ادعاه من كون تلك الاحاديث اصح ولا يخفى ان صحة
العنعنة وتكثير الراوي ودعوى الاصحية من الامور المناسبة فليست اللطيفتين
خارجتين عن التناسب ذكرنا لبيان لطايف البيت كما يتوهم ومنها اي من مراعات
النظير ما يسميه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب ابتداوه
في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار
وهو اللطيف الخبير اي العالم فان اللطيف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبير يناسب
ما يدرك شيئا لان المدرك للشي يكون خبيرا به كما ذكره الشارح وفيه نظر لان الخبير
هو المدرك للشي لا ما يناسبه فالاولى ان يقال الخبير يناسب كونه مدركا للابصار
لان الخبير هو المدرك فيتحقق المناسبة باعتبار العموم والخصوص وقد يكون خفيا
قال المصنف ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم يوهم ان الفاصلة
الغفور الرحيم لكن اذا انعم النظر علم ان الموجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر
لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد عليه حكمه وهو العزيز اي الغالب
من قولهم عزه يعزه كعز يعز غلبه ومنه المثل من عز بز اي من غلب سلب ثم وجب
ان يوصف بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خارج من الحكمة لان الحكيم من يضع
الشي في محله فهو احتراس حسن اي ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض
عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته هذا كلامه وتبعه الشارح ونحن نقول
والله تعالى اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب بل كما لا بد من الوصف بالعزة التحقيق
تمكنه من المغفرة المستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر لمن يستحق
العذاب الا من ليس فوقه احد يرد حكمه عليه والمتفوق على الفاعل قد يكون
متفوقا بالقدرة فيمنعه حكمه والعلم فلا يستفاد نفي التفوق عليه مطلقا بمجرد

حصر العزة فيه بل لابد في الاستفادة من حصر الحكمة ايضا **ويلحق بها** اي بمراعات
النظير وليس منها كما توهمه تمثيل المفتاح لها ببيت السقط •

• وحرف كنون تحت را ولم يكن • بدال يؤم الرسم غيره النقط •

مع انه لا تناسب بين المعاني المرادة بهذه الالفاظ لان المراد بالحرف الناقة
المهزولة بالنون الحوت او معناه الحقيقي فان كليهما يصح ان يشبه بهما في الهزال
فما قال الشارح وليس المراد بها الحوت على ما وهم وهم وكذا فسر في شرح المفتاح
بالحوت مع تأخره عن هذا الشرح وبراء الراي من راته ضربت ريته وبدال الدال
اي السابق بدرهم وبالرسم رسم الديار وبالنقط تقاطر المطر على الرسوم لاعراب
الحروف وتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب مما يتوهم من تعبيرها
بالفاظ تناسب معانيها الاخر اما التناسب فيما سوى الرسم فظاهر واما في الرسم
فلان من معانيه رسم الخط وان خفي الى الان وقوله وحرف عطف على الرهط في البيت
السابق اعني **تحل** عن الرهط اي اللباس **الاماي** اي لباس تلبسه الاماء فان الرهط
جلد تلبسها الاما الحيض مكان الازار **غادة** اي ناعمة لينة يميل عنقها من
اللين وتمر اعطافها فاعل لتحل **لنا بن عقيل في حما لكنا وهط** اي قبيلة
وقوم فالمعنى تحل عن اللباس الدني تلك الناعمة التي لنا بن عقيل في حما لكنا
قبايل وعن ركوب حرف في غاية الضمر تكون تحت من يضرب على ربيه لانه لا حراك
له من الضعف يوم ذلك الراي رسوم الديار التي غيره نزول المطر والاظهر
كانه عليه المصنف ان ايراد البيت في المفتاح نظير لا تمثيل كما هو دابه وتنبيه
على انه ملحق بمراعات النظير اعم من المتشابهات حقيقة ومن المعبر بعبارات
لها معان متشابهة فالمراد بقوله **ح والشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر
يسجدان** اي ينقادان لحكم الله تعالى مما جمع فيه بين معنيين غير متناسبين •
بلفظين يكون لهما معنيان متناسبان كما انه جمع بين الشمس والقمر والنجم مع عدم
التناسب بين النجم وبينهما اذ المراد به نبات لا ساق له وانما جمع لايهام التنا
لتعبيره بالنجم الذي يناسب معناه الاخر للشمس والقمر وبعد ايهام هذه المناسبة
صح جمع الشجر ايضا لمناسبة النجم المناسبة لما تاتي الحا عليه الا ان واخبر به
العلما وكذا ان تقول النجم والشجر متناسبان للشمس والقمر لان المقصود جريان
حكمه تعالى في العلويات والسفليات وخص الشمس والقمر لتحركهما ابدا لحكمه
تعالى على نهج واحد من غير ظهور تغيير منهما لحكمه والنجم والشجر من السفليات
لانهما ينبتان في كل سنة مرارا وينعدمان فاثر الحكم عليهما اظهر فكانه قال

ينقاد

ينقاد لحكمه تعالى العلوي والسفلي فجمع الشجر والنجم مع الشمس والقمر من جميع المعاني المتناسبة
قال المصنف اما ما يسميه بعضهم التفويف وهو ان يؤتى في الكلام بمعان ملايمة في جمل
مستوية المقادير او متقاربة المقادير كقوله من يصف سحابا •

• تسربل وشيا من خزوز تطرزت • مطارفها طرازا من البرق كالتبر •

• فوشي بلا رقم ونقش بلا يد • ودمع بلا عين وضحك بلا ثغر •

• وكقول ديك الجن •

• احل وامرر وضر وانفع ولن واخشن • ورش وابر وانتدب للمعالي •

فبعضه من مراعات النظير وبعضه من المطابقة هذا كلامه **اقول** لولا في توضيح
كلامه التفويف ماخوذ من ثوب مفوف على صيغة المفعول اي رقيق او مخطط بخطوط
بيض على الطول والتسربل لبس السربال اي القميص والوشي اللباس المنقوش
والخزوز جمع خز وتطرزت اي اخذت الطراز والمطارف جمع طرف وهو الردا
من خز موقع له اعلام والطرز جمع طراز وهو علم الثوب ومعنى البيت لبس السحاب
منقوشا منقوشا من خز وعليها اردية مطرزة بالبرق كالتبر والباقي ظاهر الا ان فيه
ان تفرع دمع بلا عين وضحك بلا ثغر على سابقه لا يظهر وديك الجن عبد السلام
الشاعر ومعنى بيته احل كن حلوا للاوليا وامرر كن مرا على الاعدا وضر المخالف وانفع
الموافق ولن كن لينا للملايم واخشن للعنيف ورش اي اصلح حال من يحتاج اليه وابر
اي انحت واقطع المفسدين من بري القلم نحته وانتدب للمعالي اي اجب ما
تدبه الامر فانتدب اي دعاه له فاجاب **قال** الشارح فالاول داخل في
مراعاة النظير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني داخل في الطباق لكونه
جمعا بين الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك ليسا من الامور المتناسبة
بل المتضادة **واقول** ثانيا في نقد كلامه انه جعل العبارات متناسبة المقدار
بالاستوا او التقارب ليكون كفانيها في التناسب ليس طباقا ولا تناسبا **ومنه**
اي من المعنوي **الارصاد** وهو في اللغة الاعداد فالمتكلم اعد قبل الاخر ما يدل
عليه **وقال** الشارح هو نصب الرقيب ولو ساعدته اللغة فوجه المناسبة
انه جعل المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر العجز **ويسميه بعضهم التسهيم** وكانه اخذ هذا
الاسم من السهم يعني النصيب اي اعطا الكلام نصيبا من الحسن او من السهم بمعنى
البيت الذي اشتهر وجاز من بلد الى بلد فسمي التسهيم لانه يجعل الشاعر هذا
المعنى العمل بيته سهما او من السهم بمعنى حجر على باب بيت بني لصيد الاسد
فاذا دخله الاسد وقع فسد الباب فجعل في البيت منقولا يجامع التزيين

وهو ان يحمل قبل العجز اي الام وفيه خمس لغات العجز مثلثة وكعضد وكتف ويونث فينبغي تانيث الضمير في قوله مما يدل عليه من الفقرة هي بالفتح والكسر في اللغة لما انتضد من عظام الصلب من الكاهل الى العجب ثم اشتهر في حلي يصاغ على شكل فقرة الظهر وفي عرف الفن ما هو في النثر بمنزلة البيت في الشعر مثلا قولهم يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه فقرة اخرى الا ان البيت يكون هنا وحدة والفقرة لا تكون فقرة بدون الاخرى او من البيت ما يدل عليه اي العجز وهو اخر كلمة من البيت او من الفقرة وما يدل عليه قد يكون بحيث يدل مطلقا اما في الفقرة نحو قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون فان الاستدراك من قوله وما كان الله ليظلمهم يدل على العجز واما في البيت نحو قوله اي قول عمرو بن معدي كرب اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع فان قوله وجاوزه يدل على ان الاخر ما تستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو لم يعرف الروي وهو الحرف الذي يبنى عليه اواخر الابيات ويجب تكراره في كل منها وينسب اليه القصيدة فيقال قصيدة لامية او نونية بل ربما يتوهم خلافه اما في النثر فكقوله تعالى وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون وما في الشرح من رواية فيما هم فيه يختلفون سهو فانه لو لم يعرف بنا الفواصل على النون لربما توهم ان العجز ههنا فيما فيه اختلفوا او فيما اختلفوا واما في الشعر فكقوله •

• احلت دمي من غير جرم وحرمت • بلا سبب يوم اللقا كلامي •

• فليس الذي حللته بمحلل • وليس الذي حرمته بحرام •

فانه لو لم يعرف الروي لربما توهم ان العجز بحرم فدلالة ما يدل على العجز في الارصاد لا يتحقق كليا الا اذا عرف الروي فلذا قيد التعريف به لك ان تستفاد من الشرح وههنا بحث من وجوه احدها انه لا دلالة في قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون لولا معرفة الروي لجواز ان يكون اخر الكلام ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا البيت لجواز ان يكون اخر البيت الى ان تستطيعها وثانيها انه دلالة في قوله تعالى وما كان الناس الى امة واحدة الاية على العجز مع معرفة الروي ايضا لجواز ان يكون يختلفون ويكون مختلفون بل هو اولى لانه اقرب طباقا مع الماضي السابق الا ان يقال المراد بالدلالة على العجز الدلالة على صيغته وصيغة يختلفون ومختلفون واحدة وفيه تكلف وثالثها

وهو ان معرفة الروي لا تجري على فقرة لانه لا روي فيها ولذا نقول في تعريف لزوم ما لا يلزم وهو ان يجي قبل حرف الروي وما في معناه من الفاصلة الى اخره الا ان يتكلف ويقال اراد بالروي ما يعم ما في معناه ورابعها انه مع معرفة الروي ايضا لا يعرف ان العجز في قوله وليس حرمته بحرام لان الروي في بحرم وحرام واحد فيجب ان يقول اذا لم يعرف القافيه ومنه اي من المعنوي المشاكلة وهي في اللغة الموافقة والمناسبة ظاهرة وهو في الاصطلاح ذكر الشي بلفظ غيره وقد يشمل كل مجاز وكناية فقيده بقوله لوقوعه في صحبته واللام للوقت اي وقت وقوعه في صحبته واما ذكر الشي بلفظ غيره لا في هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاق لفظ الغير على الشي معلل بالعلاقة والوقوع في صحبة الغير ليس من العلاقات المصححة والعلاقة قد تكون خفية فلم تظهر في بعض الامثلة لخفائها على الفحول فاشكل عليهم وجه اطلاق الطبخ على الخياطة مثلا فتارة قالوا بان القول بالمشاكلة اثبت قسم اخر سوى المجاز والكناية وتارة قالوا بانه اثبت كون الوقوع في صحبة الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك علاقات امثلة الشارح على وجه تخلص من هذه الورطة وتتمكن من تخريج العلاقة بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل مشاكلة تحقيقا او وقوعا محققا او تقديرا او مقدرا فالاول كقوله قالوا اقترح اي علينا شيئا اي سل من غير تفكر وتامل يقال اقترحت عليه شيئا اي سالته بلا تفكر وهذا انما يكون بين الاصدقا واما قال الشارح انه من اقترحت عليه شيئا اذا سالته اياه من غير روية وطلبته على سبيل التكليف والتحكم فخلط المعنيين فان الاقتراح يجي بمعنى السوال من غير روية على ما في الصحاح ويجي بمعنى التحكم ايضا على ما في القاموس على ان اجادة الطبخ لا ينبغي ان تتوقف على التكليف والتحكم بل ينبغي ان يتحقق بمجرد الاشارة وقد يجي بمعنى الابتداع ويحتمله البيت اي ابتدع سوالا وسل ما لا يعتاد سوال مثله نجد لك طبخه ولا يخفى انه ابلغ في الانقياد لامرهم من الانقياد لما يعتاد سوال مثله والشارح المحقق ذهل عنه فقال ليس من اقتراح الذي ابتدعه فانه غير مناسب على ما لا يخفى وقوله نجد لك مجزوم جواب الامر من الاجادة بمعنى التحسين وهو مقتضى الرواية والدراية وان كان لنجد من وجد وصحة صحته قلت اطبخوا لي جبة وقميصا عبر عن الخياطة بالطبخ تشبيها له في كونه مما ينبغي ان يكون مرغوبا لهم لانهم قالوا نجد لك طبخه على انهم رغبوا في الطبخ له فرغبهم في الخياطة بتصويرهم في صورة الطبخ ومن هذا ظهر ايضا تاثير المشاكلة في المعنى واضمحل ما يوسوس في صدور القاصرين انه

لا يتجاوز تحسين المشاكلة الالفاظ فحقه ان يعد في المحسنات اللفظية ولا يخفي
ان هذا التعبير يلايم كل البلاغة كون الافتراح بمعني الابتداع فانه سوال
مبتدع لم يسمع قط من طبخ الجبة والقميص واشار بقوله **وتحو تعلم ما في نفسي**
ولا اعلم ما في نفسك اي في ذاتك الي تفاوت بين الشاهدين فالاول وقع
في القصة باعتبار وقوعهما في كلام صادر من شخص واحد يقال لا يجوز اطلاق
النفس علي الله تعالي وان اريد به الذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون
اطلاق الالفاظ عليه توقيفا ولم يوجد اطلاق النفس علي ذاته فبعلاقة
انه كما يقوم امور الشخص بنفسه يقوم امور تعالي بذاته فنفسه نفس ذاته
كما ان سمعه وبصره كذلك **والثاني** وهو ما يكون وقوعه في صحبته تقديرا
نحو قوله تعالي قولوا امنا بالله الي قوله **صبغة الله** ومن احسن من الله
صبغة ونحن له عابدون فانه لم يقع المعني المراد اعني التطهير في صحبة
الصبغ تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ **وهو مصدر موكد لامنا بالله** اي من
قبيل له علي الف درهم اعترافا ويجب حذف عامله لذلك والحذف عامله
جهة اخري وهو ان المصدر اضيف الي فاعل الفعل لا لبيان النوع وكان الاصل
صبغ الله صبغة فلما حذف الفعل تحول فاعله الي مصدره فاضيف اليه
وكلما كان كذلك يجب حذف عامله صرح به الرضي واشار الي وجه كونه
من قبيل اعترافا بقوله **والاصل فيه** اي ما يبني عليه الامر في وقوعه في صحبته
تقديرا وهذا اولي من شرح الشارح حيث قال ثم اشار الي بيان المشاكلة
ووقوع تطهير الله في صحبته تقديرا والاصل فيه ذكر التطهير بلفظ الصبغ
فتامل **ان النصاري كانوا يغمسون اولادهم في ما اصفر يسمونه معمودية**
ويقولون انه اي الصبغ هذا الما الاصفر والغمس في هذا الما **تطهير لهم**
قال القاموس ويجعلونه بمنزلة الختان فقال الله تعالي للمسلمين قولوا امنا
بالله صبغة الله اي غمسنا الله في الايمان الذي كالما الطهور صبغة من صبغ يده
بالما غمسها فيه او تلوين الله من صبغه كمنعه ونصره وضربه لونه لا كصبغكم
باحد المعنيين هذا اذا كان الخطاب للمومنين او قولوا امنا بالله صبغة الله
باحد المعنيين لا كصبغنا باحدهما اذا كان الخطاب للنصاري **ومما يتعجب**
منه ما وقع للشارح المحقق في شرحيه للتلخيص وشرحه للمفتاح انه اذا كان
الخطاب للكفار فالمعني انه امر الله المسلمين ان يقولوا لهم قولوا امنا بالله وصبغنا
الله بالايمان صبغة لا كصبغنا ولا يخفي ان الخطاب بقولوا للنصاري لا يفيده



الا ان النصاري بهذا القول لا امر المسلمين بان يقولوا لهم قولوا **فعبر عن الايمان**
بالله بصبغة الله بالمشاكلة بعلاقة انه كما تطهير الا بالصبغ في اعتقادهم لا تطهير
الا بالايمان في الواقع **قال** المصنف هذا كما يقال لمن يغرس الاشجار اغرس كما
يغرس فلان يريد رجلا يصطنع الي الكرام ويحسن اليهم **ونحن نقول** اغرس كما
يغرس فلان يحتمل ان يكون لما ورد في الحديث ارض الجنة بيضا وانما غرسها العمل
الصالح **ومنه المزاوجة وهي** في اللغة الازدواج وفي الاصطلاح **ان يزاوج** اختلف
في تصحيح نسخ المفتاح ففي بعضها صيغة الخطاب وفي بعضها صيغة الغايب المجهول
فالتركيب من قبيل حيل بين العير والنزوان وبيانه في العلم الذي ملكته **بين**
معنيين في الشرط والجزا وهذا التركيب مبهم لا يحصل منه مفهوم جامع مانع
للمزاوجة من غير تكلف **قال** الشارح قال ما استفدته من كلام السلف ان
يوقع الازدواج بين معنيين واقعين في الشرط والجزا في ان يترتب عليهما
معني واحد ولا يخفي ان هذا لا يستفاد من العبارة علي ان المتبادر الواحد من كل
وجه مع ان الواجب ان يحمل علي ترتيب معني واحد بحسب الجنس فان لجاج الفجر
ولجاج الهوي ليسا متحدين الا في جنس اللجاج فلابد من الاستعانة بالامثلة في
فهم المقصود ومنهم من قال ان يزاوج بين معنيين في الشرط والجزا بان يقارن
احدهما بالشرط ثم يقارن الاخر بهذا المعني في الجزا بواسطة ان المقارن للجزا
المقارن للشرط مقارن لما قارن الشرط ومنهم من قال ان يقارن بين
معنيين في الشرط وبين معنيين بان يقارن يعني هو الشرط معني ومعني هو الجزا
معني **قال** الشارح المحقق في شرح المفتاح الثاني اردي من الاول وقال في
في الشرح والمختصر وهو فاسد اذ لا قايل من المزاوجة في قولنا ان جا زيد
فسلم علي اجلسته فانعمت عليه هذا وفي كون الثاني اردي من الاول بحث اذ ما
اورده في المختصر مشترك بينهما والعبارة اوفق بالثاني بل اوفق من توجيه ما
استفاده من السلف **ويمكن** دفع النقض بتقييد المعنيين اللذين وقع
الازدواج بينهما وبين الشرط والجزا بكونهما متحدين في الجنس كما يقيد الازدواج
علي توجيه الشارح بكونه في ترتيب معني مخصوص عليهما بقرينة الامثلة هذا
وينبغي ان لا تخص المزاوجة بالمزاوجة بين الشرط والجزا ويجعل منه نحو التي نهاك
الناهي عن حبها فلج به الهوي اصاخت الي الواشي فلج بها الهجر فانه يشارك
المركب من الشرط والجزا المزدوجين في هذا التحسين البديعي فاما ان يول
الشرط والجزا بما يشمل هذا التركيب فتفطن ان يجعل هذا ملحقا بالمزاوجة

كقوله اي قول البحتري اوما نهي الناهي ومنعني عن هواها فلج اي لزم
في الهوى اصاخت الى الواشي اي استمعت الى النمام الذي يشي حديثه ويزينه
وصدقته فيما افترى علي وكان افتراؤه انه قبل قبل نهي الناهي اذ حينئذ يجوز
اتصال الاصاخة بنهي الناهي فلج بها الهجر ومثله قوله ايضا اذا احتربت
اي تحاربت الفرسان المذكورون في البيت السابق يوما ففاضت اي سالت
دماؤها اي دما المقتولين منها تذكرت البقية من الفرسان ففاضت
دموعها ومن قال دما الفرسان بمعنى دما سفوكنا فقد تكلف بلا حاجة ومنه
المسمى باسمي العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام على جزء يؤخر عن
ذلك الجزء او ما يفيد معناه فيشمل هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد مثل به
المصنف ويشمل نحو عادات السادات تسود العادات وسيادة العادات
بجعل السادة مصدرا بمعنى السيادة نحو عادات السادات سيدة العادات
وسيادات العادات واعترض على ظاهر عبارة التعريف بانه يصدق على رد
العجز على الصدر في النظم والنثر قال الشارح العبارة الصحيحة ما ذكره بعضهم
حيث قال البعض هو ان يقدم في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم هذا ولا يخفى عليك
انه لو قال البعض هو ان يقدم في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم لكفى والذي يشكل
ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز على الصدر والعكس حتى صار الاول
من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات المعنوية ويمكن ان يقال فيما
نحن فيه الحسن باعتبار انه يجعل المعنى الواحد مرة مستحقا لتقديم لفظه ومرة
مستحقا للتاخير بخلاف رد العجز على الصدر فان الحسن فيه باعتبار جعل لفظه
صدرا وعجزا من غير تصرف في معناه في هذا التقديم والتاخير ثم ظاهر التعريف
يصدق على القلب نحو قوله

مودته تدوم لكل هول • وهل كل مودته تدوم

فانه قدم فيه اجزاء هي حروف على اجزاء هي حروف ثم عكس الا ان يقال المتبادر
من الجزء الكلمات دون الحروف ويقع اي التقديم والتاخير اي العكس على وجوه
ان يقع احد طرفي جملة او ما اضيف اليه اي الى ذلك الطرف نحو عادات
السادات سادات العادات وكلام الملوك ملوك الكلام فان العكس قد
وقع بين احد طرفي الكلام وهو العادات في سادات العادات وما اضيف
اليه العادات عن السادات وفسر الشارح ما اضيف اليه بما اضيف
العطف اليه فانه وقع العكس بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو

السادات وما ذكرنا اقرب بالعبارة ويخرج من بيانه نحو من عادات السادات
سادات العادات فانه لم يقع العكس بين احد طرفي الكلام سواء كان بمعنى طرفي
النسبة او بجانبي الكلام دون بياننا ومنها ان يقع بين متعلقي فعلين في جملتين
نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين متعلقي فعل وشبهه
في جملة واحدة نحو يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين
لفظين في طرفي جملتين اي جانبيهما سواء كانا بطرف النسبة اولا نحو لا هن حل
لهم فهي طرف النسبة وهم فيه الطرف وكذا ولا هم يحلون لهن لفظ هم فيه طرف
النسبة ولفظ هن فيه الطرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان نفس طرفي
النسبة في الجملتين كما انشد الشارح

طويت باحراز الفنون ونيلها • رداء شبابي والجنون فنون
فحين تعاطيت الفنون وحظها • تبين لي ان الفنون جنون

ففي جعل الشارح ذلك مما وقع العكس بين طرفي جملة مقابلا لما ذكره المصنف
مما وقع بين لفظين في طرفي جملتين بحيث لا يخفى ومنه الرجوع به لما يشعر
به تعريفه من انه الرجوع على الكلام السابق بالنقض اولانه رجوع عن الحكم السابق
وهو العود على الكلام السابق بالنقض لنكتة وانما قال لنكتة لان النقض الكلام
السابق لو لم يكن لنكتة لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت اذا كان
النقض لنكتة لكان من دواخل البلاغة فلا يكون تابعها قلت كما ان التحسين
قسمان كذلك النكتة كقوله اي زهير قف بالديار التي لم يعفها اي لم
يمحها القدم اي تقادم العهد بلى اي بل محاها القدم وغيرها الارواح
جمع ريح كالرياح والارياح في الصحاح وقد يجمع على ارواح لان اصله الواو وقلبت
في الرياح بالكسر ما قبلها وزال الكسر في ارواح هذا وكان من ابقى الياء قصد الى
رفع الالتباس بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف
بعد بلى كما اشرنا اليه فلا داعي الى جعل الواو فيه زيادة وجعله في قوة بلى
غيرها كما في الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهو مطر يدوم بلا رعد وبرق
او يدوم خمسة او ستة او سبعة او يوما وليلة او اقله ثلث النهار او الليل او
اكثر ما بلغ ذلك الكلام السابق على ان تقادم العهد لم يمح الديار وانكرها فلما
بدا له اذ لو قال لم يعفها بالعدم محاها القدم كان كلاما واهيا موهما لان قائله
تفوه بما لا يشعر به فلما قال بلى علم انه نقض الكلام السابق فجاء الاخبار بمحوها
القدم وتغييرها الارواح والديم مقبولا لطيفا وكذا قوله فاف لهذا الدهر لا بل لاهله

فان نقض السابق بقوله لا يحسن الاضراب والنكتة في ذكره التنبيه على ان ما
بعده اضراب لا ترق والنكتة في الاخبار او لا بما هو غير واقع اظهار وحدة و
الكآبة والحزن والدهش والحيرة بالوقوف الديار على ما نقله المصنف
واظهار انه يمكن رسوم الديار في بصره ويمكن حيا لنا في نفسه بحيث لم تقف
او لا انه محا القدم واثارها على نقول وهذه النكتة مما هي منه واخل البلاغة
كما لا يخفى والشارح المحقق ظن ان ما ذكر المصنف بيان نكتة النقض فدع ما
يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية وهو في اللغة الاخفاء والايهام تعدد
اوهم اي ادخال شيء في الوهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد
ويراد البعيد لقرينة خفية واما ترك المصنف ذكر القرينة لوضوح ان
الكلام البليغ لا يستعمل في المعنى البعيد الا لقرينة وانه لا يتحقق بعد المعنى
المراد مع وضوح القرينة ولا خفا ايضا في انه لا يلزم من ان يكون للفظ معنيان
بل يجب ان يكون له معان متعددة وكلما يكون الظاهر اكثر تكون التورية
اوفر والكلام ابدع فالمختصر الواضح ان يقول هو ان يطلق اللفظ على غير
ما وضع له بقرينة خفية مما لا يتعلق بايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة
في وضوح الدلالة فهو داخل في اصل البلاغة فكيف عد من البديع ويمكن
ان يقال رعاية ما ينبغي في وضوح الدلالة من البيان حتى لو بلغ من الخفا
بحيث لا يفهمه المخاطب لم يكن بليغا او لا يفيد توريته حسنا لفوات اصل
البلاغة وكون رعاية الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا الى
تامل وتجاوز عن بادي الراي من المحسنات البديعة واعلم ان التورية
لا يجب ان يكون بالنسبة الى المخاطب حتى لو نصب قرينة واضحة عند المخاطب
خفية على السامعين حتى لا يفهموا له الا البعد من يريد تامل كان في الكلام تورية
وهي ضربان مجردة وهي التي لا تجامع شيئا مما يلايم المعنى القريب القسمة
العقلية تقتضي ضروبا ثلاثة ثالثها ما تجامع شيئا مما يلايم المعنى البعيد
لكنه لم يلتفت اليه لانه لا ينافي التورية بل لا تورية الا فيها شي مما يلايم
المعنى البعيد واقله القرينة نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان
معناه الظاهر الاستقرار وليس هناك ما يلايمه وفيه بحث لان العرش يلايم
الاستقرار وبعد للاستقرار لا للاستيلا وانما يلايم الاستيلا على العرش
باجرا الاحكام وازال الاسباب منه حيث حسب ما تقتضيه الحكمة ومرشحة
ترك تعريفهما الامكان تعرفهما ببيان مقابلهما والمرشحة قد سبق بمعنى احسن

في

في علم البيان وقد جمعنا في قولنا رايت اسدا له لبد اظفاره لم تقلم نحو قوله
تعالى والسماء بنيناها بايد فان المراد بايد معناه البعيد كال القدرة والقوة
الكامل جمع اليد وقد قرن به ما يلايم المعنى القريب وهو البنا وان يطلب لقدرة
لكن طلبه اليد اكثر فلا يرد ان ذكر البنا لا يرشح التورية في ايد لانه كما لا يلايم
المعنى البعيد منهما وقد يجتمع في الكلام توريتان كل منهما مرشحة للاخر كقول
القاضي ابي الفضل عياض على ما في الايضاح وابن عباس على ما في الشرح يصف
ربيعا باردا

كان كانون اهدى من ملابسه • لشهر تموز انواعا من الحلل
او الغزالة من طول المدى خرفت • فما تفرق بين الجدي والحمل

خرفت اي فسد عقلها من باب نصر وفرح وكرم فان في الغزالة تورية حيث
اريد بها الشمس لا الرشا ولو رشح بذكر الجدي والحمل فانه يلايم المعنى الحقيقي
اللغوي وفي الجدي والحمل تورية حيث اريد بهما المعنى البعيد وهو البرجان
دون ما هو حقيقة اللغة وذكر الغزالة ترشيح لها ومثله بيت السقط

اذا صدق الجد افترى العم للفتى • مكارم لا تخفى وان كذب الخال

الجد البخت والعم الجماعة من الناس والخال المخيلة والظنة فما يلقيه ايهام
بيان الشارح او ترشيح تورية بتورية في بيت السقط دون شعر القاضي مما
لا يلتفت اليه فان قلت كانون من شهور الشتا فكيف يوجب اهداؤه
بعد ملابسه لشهر تموز برودة الربيع قلت وجهه انه لما نزلت الحمل
وقتا يجب ان ينزل فيه الجدي ظهر في الحمل اثار الجدي لان الوقت للبرودة و
البيتين من التورية على تفسير اهل الظاهر من المفسرين واهل التحقيق
منهم من يجعل الرحمن على العرش استوى متفرغا عن الكناية وقوله والسماء بنيناها
بايد مثلا وتفصيله في الكشاف موافقا لدلالة الاعجاز قد انتقل في مفرداته
عن معناها مثلا الى معنى اخر فضلا من النقل الى بعيد لكن لا ضنة في الامثلة
قال المصنف اعلم ان الوهم ضربان ضرب يصير مستحكما حتى يصير اعتقادا
وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه شي يجري في الخاطر ولا يلتفت اليه لانك تعرف
حاله ولا بن اعتبار هذا الاصل في كل شي بني على الوهم يعني لا ينبغي الايهام بحيث
يصير اعتقادا لانه اخلال وانما ينبغي رعاية القسم الثاني والمحافظة عليه ونحن نقول
هذا في التورية على المخاطب مسلم واما في التورية على السامع فلا لا تمثل ومنه
الاستخدام صححه المحقق شريف زمانه بثلاثة اوجه بالمعجمتين ومهملة ومعجمة

سمي به لانه يستدعي قطع الضمير عما هو حقه اما اذا كان المراد بالضمير خلاف
المراد بالاسم الظاهر فظاهر واما اذا كان المراد بالضمير الثاني خلاف ما اريد
به الاول على ما هو حقه فظاهر ايضا واما اذا كان المراد بالضمير الاول
خلاف ما اريد بالظاهر وبالثاني ما اريد بالظاهر فلان حق الضمير الثاني
ان يوافق الاول وان خلاف حقه وبالمهملتين من استخدمه بمعنى استوهبه
خادما كان المعنى المراد من الظاهر يطلب خادما تابعا فيجعل المتكلم
المعنى الاخر تابعا له في الارادة في مقام ارجاع الضمير به وهو ان يراد
بلفظ له معنيان حقيقيان او مجازيان او مختلفان او اكثر احدهما او احدهما
ثم بضميره الاخر او بضمائره الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما او باحد
ضمائره احدهما ثم بالاخر الاخر بالاخر الاخر وهذا القسم يستلزم القسم
الاول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضميرين الا و يتحقق باعتبار ضمير
والاسم الظاهر ولا يخفى ان الاستخدام بغير الظاهر داخل في التورية اصلا
الا ان يشترط في الاستخدام القرينة الواضحة وان اكتفى بمطلق القرينة
يكون بينهما عموم من وجه والثاني اظهر فالاول كقوله

اذا نزل السما بارض قوم • رعيناه وان كانوا غضابا

اراد بالسما المطر وبضميره النبت والظاهر ان الشاعر وصف قومه
بالجراة والغلبة على ما عداهم من الاقوام حتى يرعون كلاهم وما هم من غير
رضاهم لكن كان بعض من سمعت منه هذا المقام وهو من الاعلام يقول
هذا هذا البيت اظهارا لقدرة الله تعالى وانعامه في حق عباده
وان كانوا غير شاكرين له تعالى يعني يقول الله تعالى اذا انزلت السما بارض
قوم نرينه ونجعله صالحا لان يرعوه وان كانوا غضابا غير شاكرين
والثاني كقوله اي البحتري فسقى الغضا دعا بان يسقي الله منزلا فيه الغضا
والساكنيه اي ساكني مكان الغضا وان هم شبوه اي وقدوا نارا بغضا به
بين جوانح اي ضلوع تحت الترائب وضلوع جمع ضلع كعنب ويريد بنار
الغضا نار الهوى فالضمير الاول للغضي بمعنى محله والثاني بحقيقته واعلم
ان قد يراد باللفظ نفسه وبالضمير معناه وباحد الضميرين نفسه اللفظ
معناه واما عند من لا يجعل وهو التحقيق فاما ان يجعله داخلا في التعريف
بضرب من التكلف بان يراد بالمعنى اعم من المعنى وما في حكمه او لا و يجعل ملحقا
بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل متعلق

بالذكر

تتضمن معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال على هذا البيان الوتيرة وتعلق به
كل فعل ويطلبه للكشف عن وتيرته وعلامته صحة ادخاله على الجمة او القرية
ولذا قال في الايضاح على جهة التفصيل او الاجمال فاحفظه عنا ان كان قابلا
للاجمال فقوله على التفصيل او الاجمال للتعميم وليكون في التعريف توطئة
لبيان الاقسام وليكون البيان على ابتدا انتظام وقوله ثم ذكر ما لكل كلمة ثم احترز
عن تقديم التفصيل على الاجمال فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس منه ولهذا
قدم اللف في تسميته ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد من غير تعيين احترز به
عن التقسيم والمراد سلب التعيين مطلقا بان لا يقصد المتكلم الى معين وان كان
قاصرا اي التعيين غير واف بما قصده وبهذا يفرق بين التقسيم المحتمل واللف
والنشر وسيجي لهذا تتمة بيان في بحث التقسيم واخرج بقوله ثقة بان السامع
يرده اليه ما لو ترك تعيين ما لكل مع عدم الوثوق لانه ان كان الترك
مع قصد الاضافة كان الكلام خارجا عن البلاغة فلا يكون ما حمل فيه محسنا
وان لم يكن مع قصده لم يكن لفا ونشرا ولا يكون هناك محسن بديعي بقي امران
احدهما ان يذكر متعدد ويضاف الى البعض ما له ويضاف الى الباقي انه
ليس له شي لعدم التعرض لماله فيقال جا محبي وعدوي ومن لا اعرفه فاكرمت
وشتمت فافيد ان المحب مكرم والعدو مشتوم والثالث غير ملتفت اليه بشي
ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه ما لكل الا ان يقال المراد بذكر ما
لكل افادته التي تكون غالبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعدد على التفصيل
ثم يؤتى بمجمل مشتمل على متعدد يرد السامع من المفصل ما لكل مما ذكر في
المجمل اليه فيقال اعطاني زيد وعمرو وبكر سبعة دنانير فيما اذا تقرر
ان انعام زيد اربعة وعمرو اثنان وبكر واحد لا يزيد عليه ابدا فيرد زيدا
الى اربعة وعمرا الى اثنين وبكرا الى واحد ولا يخفى انه لا يقصر عما اذا قدم
الاجمال اللهم الا ان يقال تاخير المجمل لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا التركيب
اعطاني سبعة دنانير زيد وعمرو وبكر فبنا التعريف على الواقع فان وجد
على هذا النظم فليجعل ملحقا باللف والنشر فاحسن التامل واجمل التجمل
يكن لك افضل التجمل فالاول وهو ان يكون المتعدد على سبيل التفصيل ضربان
لان النشر اما على ترتيب اللف بان يكون المذكور في النشر اولا للمذكور في اللف
اولا وهكذا وليسم اللف والنشر المرتب نحو ومن رحمته جعل لكم اي خلق لكم
الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل

مردكى فايدة خلق الليل وهو السكون فيه وفايدة خلق النهار وهو الابتغا
من فضل الله فيه على الترتيب من غير تعيين لان السامع بنفسه يعرف ان السكون
فايدة خلق الليل وابتغا شي من الفضل فايدة النهار ولا يلزم من جعل ضمير
فيه الى التعيين لليل تعيين السكون في الليل من فوايد وجود النهار وابتغا
الفضل في النهار من فوايد وجود الليل واللف والنشر هنا باعتبار رده فايدة
الخلق الى الخلق لا باعتبار ردة المظروف الى الظرف اذ هو بهذا الاعتبار تقسيم
ففي هذه الاية تقسيم ولف ونشر فاحفظه فانه مما انعم الله علينا ولم يتنبه
لوجهه الشارح الجليل فاجاب عن الاشكال بانه لا تعيين في ضمير فيه لانه
يحتمل الرجوع الى النهار وتبعه المحقق شريف زمانه في شرحه للمفتاح وستعرف
ان القصد الى التعيين وان لم يكن المعين كافيا وافيا كاف في التقسيم والشارح
معترف به هذا ولا يلزم من كون خلق الليل للسكون ان يجب فيه السكون شرعا
ولا يجوز مخالفة ما اراد الله لانه لبيان معظم فايدته فاغلب ما تتعلق به وهكذا
ولتبتغوا من فضله **واما على ترتيبه** وذلك قسمان بان يكون على عكس ترتيبه
وان يكون مخالفا لترتيبه **قال** الشارح وليسم الاول معكوس الترتيب والثاني
مختلط الترتيب وسماه في شرح المفتاح المشوش والاول المعكوس **وقيد**
بعض من على تقييده وثوق المشوش بكسر الواو وفي الصحاح التشويش التخليط
وانكر القاموس ثبوته في اللغة وقال وهو الجوهري صوابه التشويش **كقوله**
اي قول ابن حيوس بالمهملة والياء المثناة التحتية والواو والمعجمة على وزن
تنور والحيوس الشيخ الطبراني كنيته بن رزق الله **كيف اسلوا** اسلو عنه كرضي
ودعي سنه **وانت حقف** وهو الرمل العظيم المستدير يشبه به الكفل في
العظم والاستدارة **وغصن وغزال لحظا** هو الغزال **وقدا** للغصن **وردفا**
للحقف والثاني كقوله هو شمس واسد وبحر جودا وبهاء وشجاعة واراده بقوله
والثاني ذكر المتعدد على سبيل الاجمال **نحو قالوا لن يدخل الجنة الا من
كان هودا او نصارى** فقد ذكر اليهود والنصارى اجمالا بضمير الجمع او قولهما
اجمالا وعلى الثاني كلام الايضاح ثم ذكر ما لكل من الفريقين او القولين ولما كان
المتعدد المجمل منهما سواء كان القولين او الفريقين شرح هذا المثال
بخلاف باقي الامثلة **اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت
النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف** اي بين القولين او الفريقين
لعدم الالتباس وعدم مظنة ارادة حكمها جملة بان الداخل في الجنة احد

الفريقين لا غير كما هو ظاهر النظم **العلم بضليل كل فريق صاحبه** اي نسبة كل فريق
صاحبه الى الضلال بالمعنى المقابل للاهتدا او بمعنى الهلاك **قال** الشارح
في شرحه على المفتاح وقد جرى الاستعمال في اللفظ الاجمالي على ان يذكر النشر
بكلمة او كما في الاية لان الذي وقع عليه الاتفاق هو احد القولين واما الموكول
الى فهم السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكر ان في اللف الاجمالي تشريك الجماعة
المذكورة كما في المذكور للفصل وليس شركتهم يكون كل من تلك المفصل والتكفل
لهذا المعنى كلمة او **واعلم** انه اثبت صاحب الكشاف نوعا من اللف وقد وصفه
بانه لطيف المسلك لا يهتدي لوجهه الا الثقات المحدث من علما البيان في قوله
تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم
تشكرون حيث قال ان الفعل المعلل محذوف مدلول عليه بما سبق تقديره ولتكملوا
العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع ذلك يعني جملة شرع
ذلك يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص له بمراعاة عدة
الفطر فيه ومن الترخيص في اباحة الفطر فقوله لتكملوا العدة علة الامر بمراعاة
العدة ولتكبروا علة ما علم من كيفية القضا والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم
تشكرون اي اراد ان تشكروا علة الترخيص والتيسير هذا كلامه **واورد**
عليه ان من العلل المذكور امر الشاهد بصوم الشهر فلم يبين له علة ومما
عين له علة وتعليم كيفية القضا وهو لم يذكر في المعللات المذكورة فتطبيق
المعلل منه غير موافق لبيان ما شرع **واجاب** عنه الشارح المحقق بان قوله
من امر الشاهد في تفصيل المعللات ليس لانه معلل بشي من العلل بل هو توطية
وتمهيد لتفرع الترخيص ومراعات العدة وكيفية القضا عليه يشهد بذلك
انه لم يقل من امر المرخص باعادة حرف الجر كما قال ومن الترخيص وفي امر المرخص
بعدة من ايام اخر دلالة واضحة على تعليم كيفية للقضا هذا كلامه **وفيه
نظر** لانه لو كان توطية للثلاثة كان من الداخلة عليه داخلة على الثلاثة
فينبغي ان لا يدخل من على الترخيص ايضا نعم لو كان توطية لمجرد امر المرخص بعدة
من ايام اخر لكان لما ذكره وجه **فالجواب** اولا ان قوله ولتكملوا العدة علة
بمراعاة العدة شامل المراعاة عدة الشهر ومراعاة عدة ايام اخر وان رده الشارح
بانه لا معنى لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر باكمال عدة ايام الشهر والشريف
المحقق بان القصد في التعليل بتكميل العدة الى ان قضا ما فات وتلا في المطلوب

بقدر الامكان واجب ولما كان المطلوب اولا صوم ايام مخصوصة بعدد
معينة وقد فات بقدر امر لرعاية العدة حفظا له عن الفوات بالكلية وتحصيلا
له بقدر الامكان فلا معنى لجعل اكمال العدة في الاداء علة لامر الشاهد بصوم
الشهر لانا نقول امر الشاهد بصوم الشهر بعدة ايام اخر ليكملوا العدة اذ ام
الشاهد يتسهل عليه صوم الشهر فلا يفوته الكمال والمرخص يتعسر عليه الاكمال لو صام
في الشهر فيكون عوضه لفوات الاكمال فبالرخصة ليتسهل عليه فتعليل امر الشاهد
بالاكمال في الاداء له معنى لطيف ولا يجب ان يكون تعليل امر المرخص بالتكميل لان تلا
في المطلوب واجب بعد التعليل لتخصيص الشاهد بصوم الشهر وتخصيص صاحب
العذر بالرخصة فيكون تعليل الامرين باكمال العدة في غاية الحسن وثانيا بانه
جعل من تفصيل المعلل ما ليس بعلل وترك في التعليل ما هو معلل اشارة الى ان
ظاهر اللف والنشر غير ما هو حقيقته وهذا الذي خص معرفته والاهتداء به
بالثقات المحدث كما ستعرف تفصيله وهذا الكلام وقع في البين فجاز ان نرجع
الى ما كنا فيه من ان ذلك النوع اللطيف من اللف الذي اهتدى اليه صاحب
الكشاف ما هو **فقال** الشارح المحقق انه ذكر ما لكل بين ذكر المتعدد اولا تفصيلا
وثانيا اجمالا فيقع اللف بين نشرين احدهما مفصل والاخر مجمل وفيه ان وقوع
النشر بين لفين مقصور على ابعد اوجه لا يعرف لتخصيص اللطف بما ذكر وجه
وانه يصدق على نحو ضربت زيدا واكرمت عمرا للتاديب والاحسان اي فعلت
ذلك حقا فان الثاني لم يذكر اللف بل لتحقيق ما سبق وتاكيده فالاولى ان يقال
انه ذكر ما لكل بين ذكر المتعدد اولا وثانيا معلقا بالثاني كما في الاية **وقال**
السيد السند الشريف زمانه لا يخفى ان وقوع النشر بين لفين مفصل ومجمل
لا يقتضي لطفا بتلك بحيث لا يهتدي اليه الا الثقات المحدث بل لا بد
هناك من امر اخر وان كنت في ريب مما ذكرنا فتامل فيما اورد من المثال بل هو
بهذه المثابة من الدقة واللطافة ما اظن طبع سليم يحكم بذلك فالوجه ان هذا
النوع عبارة عن ان يحتاج عن تفصيل بعض ما لف فيه الى دقة نظر كما ان في الاية
يحصل بتعليم القضا لذلك ويكون رد بعض ما لكل اليه دقة كما في تعليل الامر
بمراعاة العدة باكمال العدة فان فيه اشارة الى تلافي المطلوب بقدر الامكان واجب
الى اخر ما سمعته ويكون المتعدد كل منه او بعض منه صالحا للرد الى غير ما ذكر له
بحسب الظاهر لكن بالتامل الصادق ينكشف انه لما يرد اليه هذا انتهى ما ذكره
قلت ما ذكره كلام محقق لا غبار عليه ولا يتوقف لطف النشر على جميع ما ذكره بل

كل

كل منهما يوجب لطفه فقد بلغ لطف الاية الغاية ومن موجبات لطفه ان يكون
اثنان من المتعدد معا متعلق وواحد من النشر كما ذكرنا وان يكون المتعدد مذكورا
بلفظ واحد يستنبطه منه على الترتيب فيقع الترتيب في الاستنباط لا في الذكر صريحا
بان قوله فعدة من ايام اخر مشتمل على الترخيص وتعليم كيفية القضا وامر المرخص
برعاية العدة فالترتيب المرعي في النشر باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة اولا
ثم كيفية القضا من كون يوم بيوم ثم الترخيص وبهذا اندفع انه لم يذكر المتعدد اولا
مفصلا لانه ادي بلفظ واحد هذا واما ما ذكره الشارح بانه لا يعرف له لطف لا
يهتدى اليه فلا يتجه لان ذكر ما لكل بعد التعدد يوجب جعله نشرا للتعدد
فاذا تعلق بالمجمل بعده يئس السامع عن كونه نشرا له ثم لما نظر فوجد المجمل غير
مفصل سبق وجد انه يتعلق بالسابق معنى فهو نشر للسابق فيه مزيد دقة لانه
بحسب المعنى من غير ان يكون في اللفظ اقتضا بل مع اقتضائه خلافه ويمكن بيان
الاية على وجه لا يحتاج الى حذف شي لكن ما في مخافة التطويل عن هذا الكلام الجميل
فعسى ان اوفق لذكره في تفسير في تفسير لكتابه يشتمل على تعيينه وقطميره منوطا عليه
ومتوسلا بتبشيره وتذكيره **ومنه الجمع وهو ان يجمع بين متعدد** في الذكر **في حكم**
اي في محكوم به واحد **قال** المحقق التفتازاني في شرح المفتاح وهو ان يحكم على
المتعدد بكلي وانما قيدت المتعدد بالتعدد في الذكر ليلا يدخل فيه البنون زينة
الحياة الدنيا والمحكوم به الواحد ما يكون واحدا في المعنى وان تعدد في اللفظ
والا لم يكن قوله.

فوجهك كالنار في ضوئها . وقلبي كالنار في حرها .

جمعا وتفريقا ففي بيانه قلق وخفا وكان وجه تحسينه ابراز الشي في هيئات
مختلفة في تركيب واحد تارة في هيئة الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا يظهر عدم
عد المحكوم عليه الواحد بالمحكوم به المتعدد منه فانه يشاركه في هذا المعنى كانه
يقال زينة الحياة الدنيا مال وبنون وذلك المتعدد قد يكون اثنين **كقوله تعالى**
المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقد يكون اكثر قدم الاية على الشعر على عكس
ما في المفتاح ليكون النشر على الترتيب وذكر الاية مع الترتيب **ان الشباب**
والفراغ والخلاص من الشغل المانع عن اتباع الهوى **والجدة** على وزن العدة
بمعنى الاستغنا صحح السكاكي في كتابه ان بالكسر واشكل ذلك على شارحيه فانه من شعر
ابي العتاهية على وزن الكراهية لقب ابي اسحق محمد بن اسمعيل بن سويد واوله
علمت ما يجاشع اسم فاعل ابن مسعدة فقوله ان الشباب في حيز العلم فيجب فتح الهمزة

وَنحن نقول يجوز ان يكون البيت من الاشعار المشهورة التي ضمنها ابو العتاهية
يعني قد علمت هذا البيت المشهور فايدة قال صاحب القاموس ابو العتاهية
لقب ابي اسحق وليس كنية كما وهم الجوهري وهذا اغرب مخالف المشهور من
ان اللقب لا يصدر بالاب والابن والبنت وكل علم كذلك فهو كنية مفسدة
للمرء فيه تغليب او كونه مفسدة لمن يعمل بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة
ضدها اي مفسدة ومنها التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين اي عدم ترك
احدهما مع الاخر في وصف يختص بالاخر فالمراد بالتباين ما يقابل المشابهة
ولا يخفى ان ذكر المتعدد في الجمع والتشبيه هنا توهم انه مختص بامرين فينبغي ان يقول
بين متعدد من نوع ليس احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه
لا يكون توضيحا وتفصيلا ولا فايدة في قوله في المدح او غيره الا التعميم والتوضيح
ووجه تحسينه يعلم بما ذكرنا في الجمع كقوله اي قول الوطواط ما نوال الغمام
وقت ربيع مع ان الربيع وقت ثروة الغمام كنوال الامير وقت سخا مع ان يوم
السخا يوم فقر الامير لكثرة السايلين كال بذله فنوال الامير اي كنوال منه
بدرة اي جلدة ولد الضان عين اي مملوة من الدراهم وقال في الشرح هي
عشرة الاف درهم وانكر في القاموس ان تكون بدرة عين البدرة اسما لعشرة
الاف او سبعة او خمسة قال بل هي جلدة السخلة ونوال الغمام اي كل نوال منه
قطرة ماء فلا يرد ان الظاهر قطرات ومن لطيف هذا قوله

مَن قاس جدواك بالغمام فما • انصف في الحكم بين شكلين •
انت اذا جدت ضاحكا ابدا • وهو اذا جاد دامع العين •

ومنها التقسيم شدة اتصال التقسيم باللف والنشر يقتضي ان لا يفصل بينهما
بشي ولا يقع بينهما التفريق وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين
الاخصر ثم تعيين ما لكل قال المصنف يخرج بقيد على التعيين اللف والنشر
ولم يذكره السكاكي فيكون التقسيم عنده اعم اذ يبعد ان يكون التعريف اعم
قال الشارح ولقايل ان يقول ان ذكر الاضافة مغن عن هذا القيد اذ ليس
في اللف والنشر اضافة ما لكل اليه بل يذكر ما لكل حتى يضيفه التابع اليه
ويرده عليه فتامل فانه دقيق وفيه نظر لان ما ذكر ما لكل ليس بالاضافة اليه
لان التركيب يدل على الاضافة ووضعه على افادة ان كلا منها بواحد من المتعدد
لكن لا تعيين والتعيين مفوض الى التابع فاضافة ما لكل اليه يلزم ذكر ما
لكل اليه الا انه اضافة اجمالا بلا تعيين وتفصيل فتامل فانه هذا هو الدقيق

كقوله اي قول المتلمس جرير بن عبد المسيح ولا يقيم احد فانه المستثنى منه
المحذوف اي لا يتوطن في مواطن الظلم على ضيم اي مع ظلم يراد به اي بذلك الاحد
الا الاذلال افعل من الذل عير الحي العير الحمار الوحشي والاهلي واضافته
الى الحي عينته للاهلي وجعل الشارح تعيينه لانه المناسب والوتد هذا
اي عير الحي على الخسف اي الذل مربوط برمته صلة الربط اي بقطعة من الحبل
البالية يسهل الخلاص معه عن الربط او مربوط مع الذل بتمامه من فرقه الى قدمه
كما يقال ذهب فلان برمته وذا اي الوتد يشج اي يشق راسه بالدق فلا يرثي
له او الوتد ولا يرق ولا يرحم احد ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين عير الحي
والوتد فالاولى ان يجعل ضميرله لكل منهما ويجعل قوله فلا يرثي متفرعا على
الربط والشج ولا يخفى ان هذا وذا وان كانا لا يتعينان لشي مما اشير اليه لكن الحكم
المذكور مع كل منهما قرينة على انه اشار الى العير فان الربط يلايم العير والشج
الوتد فبهذا اندفع ان الاضافة في هذا البيت على التعيين وقد مر في بحث
اللف والنشر ما يغنيك عن هذا الجواب فارجع اليه فانه المرجع ومنه
اي من المعنوي الجمع مع التفريق فيه انه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق قسما
من المحسن لانه من قبيل اجتماع القسمين وكذا اخواته لا يقال ليس حسن الجمع
مع التفريق بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما متضادان لانا نقول فحينئذ
لا معنى للاقتصار على الثلاثة بل ينبغي ان يعد من المحسنات جمع الطباق بل التناسب
ولا يبعد ان يقال فليكن هذا ايضا من المحسنات الا انهم لم ينتبهوا له او تنبهوا
واكتفوا بالتنبيه باعتبار نظاير عن بيانه وهو ان يدخل شيان في المعنى من جهة
الادخال لو اريد بقوله الجمع مع التفريق المعنى التركيبي لا استغني عن التفريق
كما استغني في قوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الوطواط

فوجهك كالنار في ضوئها • وقلبي كالنار في حرها

ادخل قلبه ووجه الحبيب في الشبه بالنار وفرق بينهما بين جهتي الادخال
باختلاف وجهي الشبه والاظهر انه اراد بجعل القلب كالنار انه كالنار في الحرارة
تحرق لا انه يحترق كما ذكره الشارح ولو قيل فوجهك وقلبي كالنار في ضوئها وحرها
لكان جمعا مع التفريق ولفا ونشرا وقد تقصر بتشريك قلبه مع وجهه بيان
مناسبة بينهما تقتضي التاليف وبتمييز وجهه من قلبه التحرز عن تحقق مماثلة
لوجهه في الحسن ومنه الجمع مع التقسيم التقسيم هنا بمعناه الحقيقي اي ذكر متعدد
ثم اضافة ما لكل اليه لانه حصل الجمع ذكر المتعدد واما التقسيم المصرح والضمني

في قوله وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه او العكس فهو بمعنى اضافة ما
لكل من المتعدد اليه لا ذكر المتعدد ثم الاضافة فالاول اي الجمع قبل التقسيم
كقوله اي ابي الطيب في مدح سيف الدولة حتى للعطف على قاد المناقب في
البيت السابق وليس بحرف جر كما توهمه عبارة الشارح متعلق بالفعل في البيت
السابق اعني قاد المناقب لان الجار لا يدخل على الفعل اقام اي سيف الدولة واختار
على احاط اشارة الى تصميم عزمه في فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن حولها
ولا يفارقه حتى يفتح وللتضمين معنى الاستعارة اي مستعليا على الارباض كما هو شان
اهل الجراة في محاربة الحصون فال على ارباض وهو جمع ربض بمعنى السور وهذا
التضمين الطف من تضمين التسليط كما اجابه الشارح خرشنة على وزن حرجة
بلدة من بلاد الروم تشقى به الروم جنس للرومي كما ان التمر جنس للتمرة والصلبان
كغفران جمع صليب هو معبود النصارى والبيع جمع بيعة لقطعة ارض بمعنى
متعبدهم يعني قاد المقانب جمع مقنب وهو ما بين الثلاثين الى الاربعين
من الخيل حتى اقام حول هذه المدينة العظيمة حال كونه يشقى به شقاوة مستمرة
هذه الاشيا بجميع اشيا انواع الشقاوة من السبي والقتل والنهب والاتلاف فجميع
الشقاوة تحت تشقى ثم فصله بقوله للسبي ما نكحوا اي نكحوهن اتى بلفظ ما لانه
قصد الى مفهوم الصفة اي المنكوحة فكذا في اخواته فهو على اصله فلا حاجة الى
ما قال الناظرون فيه من تتبعهم انه لمراعات الموافقة بما جمعوا وما زرعوا او لاهانتهم
بتنزيلهم منزلة غير العقلا وفي نكحوا تغليب اي ما نكحوا وينكحون لو بقوا ليشمل من
كانت من نسايهم صبية والقتل ما ولدوا من الذكور بقرينة ما يقابله ولو قرئ
مجهولا اي ولدوا منهم لصار مخصوصا بالذكور والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا
اي للنار ما زرعوا فانجارهم للاحراق تحت القدر ومزروعاتهم للطبخ وحمله
على كونه للاحراق والتضييع لا يناسب لمن همه فتح الحصن انما هو شان العاجز عنه
القانع بمجرد اضرار على الحصن ولم يلتفت المصنف الى جعل التقسيم لما دخل
تحت قوله وارضهم لك مصطاف اي منزل للصيف ومرتبع اي منزل الربيع
في قوله الدهر معتذر والسيف منتظر وارضهم لك مصطاف ومرتبع اي منزل
الربيع من الارض وما فيهما من كونهما خالصة للممدوح كما في المفتاح لان نسخ ديوان
ابي الطيب غير مختلفة في ان هذا البيت بعد قوله للسبي الى اخره بعدة ابيات
لا قبله كما في المفتاح والثاني اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسان

قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا

بحجة خبر تلك منهم صفة بحجة فصل بين الصفة والموصوف بمبتدا الموصوف
غير محدثة ان الخلائق جمع خليقة بمعنى الطبيعة والخلق او الناس وعلى الاول
شرها البدع على ظاهره وعلى الثاني بحذف مضاف اي شرها صاحب البدع
فاعلم اعتراض الفاضل الشارح البدع على وزن عنب جمع بدعة على وزن حكمة مونث
بدع كعلم بمعنى الامر الذي وجد اولا وقد جا بمعنى الحدث في الدين بعد الاكمال
او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهوا والاعمال والمناسب
هنا الاول ولا حاجة الى جعله مجازا عن المستحدثات متفرعا عن المعنى الثاني
كما في الشرح ولا يخفى ان المصراع الاخير يفيد ان شر الخلائق مسلوبة عنهم وهو
لا يليق بمقام المدح واللائق اثبات خير الخلائق لهم ان يقال المقصود تعريض
بمخالفيهم بان لهم شر الخلائق فصل في البيت الاول ما تحت بحجة منهم غير محدثة
وجمعه في بحجة منهم غير محدثة ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم قد عرفت
وجه عدم تعريفه كقوله تعالى يوم منصوب بتقدير اذكر او بقوله لا تكلم ياتي
اي امر الله بجعل الضمير لله بحذف المضاف او ياتي اليوم اي هوله بجعل الضمير لليوم
وحذف المضاف كذا قيل ولك ان تجعل لا تكلم بتاويل المتكلم فاعل ياتي كما جعلنا
تسمع بالمعيدي مبتدا نفس بشي الا باذنه اي باذن الله وقول الشارح
اي لا تكلم نفس بما ينفع من جواب او شفاعة يوجب ان لا يكون نفي التكلم مطلقا بغير
اذنه بل كانوا يتكلمون بما لا ينفع وظاهر الاية يخالفه فلا يعدل عنه الا لداع
والمستثنى منه محذوف اي لا تتكلم بشي لسبب من الاسباب الا باذن الله ولا يبعد
ان يراد باذنه ما اذن فيه فيكون مستثنى من شي ولا يحتاج الى تقدير غيره
ولا تدل الاية على ثبوت الاذن حتى ينافي قوله تعالى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم
فيعتذرون لجواز ان لا يتكلم الا بالاذن وينتفي الاذن فينتفي التكلم فنفي الاذن
في الاية الاخرى لا ينافيه بل يكشف عن حاله فلا حاجة الى ما قيل ان في هذا اليوم
مواقف فالاذن في موقف ونفيه في اخر او الماذون الكلام للحق والممنوع عنه
العذر الباطل والى ما يمكن ان يقال الاذن في بعض اليوم والمنع في بعض اخر
فمنهم شقي تفريق لا جمع تحت النفس التي عمت لوقوعها في سياق النفي والمراد
بالشقي شقي المطلق وكذا بقوله وسعيد فيكون التفريق ظاهرا لكن لا يكون
حاصرا ولا باس به لانه ليس في النظر ما يدل على ارادة الحصر وقوله فاما الذين
شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق اي احتباس النفس بحيث يدخله ويخرج
وينزل ويشقه اي صوت الحمار خالدين فيها الاية تقسيم واضافة ما لكل منهما اليه

عدم ؟

المتكلم ؟

بالتعيين مادامت السموات والارض قيل هو في العرف للتابيد فلذا اكد به الخلود
وقيل المراد به سموات الاخرة وارضها وهي ابدية ورد بان تاكيد للخلود بما لا يعرف
تابيده لا يليق ويمكن ان يجاب بانه يجوز ان يكون معروفة فيما بين المومنين قبل
نزول هذه الاية او بانه مما يعرف بالقياس الى سموات الدنيا وارضها الباقية
ببقايها ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات الجهات العلوية وبالارض
مقابلها الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ اي غير
مقطوع اي بل ممتد الى غير النهاية وهذا الاستثنا مما اعمل به العرب افكارهم
واختلف في توجيه المعتزلة واهل السنة واكثر كل منهما على الاخر انكارهم وبيانه
مقام اخر نبينه في مقامه ان وفينا والاجل تاخر لكن مما لا اثر له فيما بينهم
ونخاف ان يفوت ما قد وهبنا من الحي الذي لا يموت فنذكر ذلك وهو ان الغرض
من الاستثنا تعليق الخلود بمشية الله لا اخراج زمان من ازمنة كون الفريقين
في الدارين الا انه يخرج من ازمنة خلود بعض الاستثنا في بعض الازمنة للعلم بتعلق
مشية الله به من الشرع ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شي للعلم بعدم ذلك التعلق
وقد يطلق التقسيم على شيئين اخرين ثلاثة معان ولا يخفى ان الانسب ان لا يفصل
بين المعاني بشي الا ان يقال اخره عن الجمع مع التفريق والتقسيم ليعلم ان التقسيم
المعتبر في هذا القسم هو الاول دون شي من الاخرين احدهما ان يذكر احوال الشي
مضافا الى كل ما يليق به يرد عليه انه يصدق على بعض ما هو لف ونشر مرتب
كان يقال ثقال خفاف ان يلاقوا وان دعوا فلا بد من قيد الاضافة بقولنا على التعيين
ومع ذلك يصدق على ذكر متعدد من الاحوال ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين
كان يقال في كسب علم وكسب مال فذلك للاخرة والثاني للدنيا مع انه
تقسيم بالمعنى الاول الا ان يحترز عن صدقه على هذه الامور والاظهر ان المراد
ذكر احوال الشي مضافا الى كل مع ذكر ما يليق به وهو المتبادر فافهم كقوله
اي ابي الطيب ثقال صفة مشايخ في البيت السابق اي ثقال لشدة وطايتهم
على الاعداء وثباتهم على اللقا اذا لاقوا اي حاربوا خفاف مسرعين الى الاجابة
اذا دعوا الى كفاية مهم كثير اذا اشتدوا لان واحدا منهم يقوم مقام جماعة
قليل اذا عدوا ذكر احوال المشايخ مضافا الى كل منها ما يناسبها والاضافة
الى كل ما يناسب يتحقق فيما اذا كان المناسب للاحوال واحدا او اضيف
الى الجميع فلا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر الحال والثاني استيفاء

اقسام الشي اي التقسيم الحاصر كقوله يهب لمن يشا اناثا كالاجمع انثى ويهب
لمن يشا الذكور او يزوجهم ذكرانا هو على وزن العفران كالذكور جمع الذكر خلاف
الانثى والتزويج بمعنى الانكاح يتعدي الى مفعولين بنفسه وبمعنى التقريب الى الثاني
بالبا قال تعالى وزوجناهم بحور عين اي قرناهم وهو المناسب بالاية فقوله ذكرانا
واناثا منصوبان بنزع الخافض ولو قال ويزوج من يشا لتعين الواو فلما عدل الى
الضمير الراجع الى من في جمل السابقة تبدل الواو با وللمنافي بين التزويج والافراد
بالنسبة الى فرقة واحدة والتوافق بالنسبة الى فرقتين وعلق التزويج بالفرقتين
السابقتين حتى احتاج الى العطف باو ولم يعلق بفرقة ثالثة ليعطف بالواو كما
في الجمل الباقية تنبيها على ان المشيئتين السابقتين ليست شي منهما واجبة عليه
تعالى ولا هذه المنسبكة فتدبر كذا افاده المحقق شريف زمانه وفيه بحث
لان التنافي مطلقا لا ينافي الواو ولا يجامع او الا ترى انه لو قيل يهب زيد
اناثا ان شا ويهبه الذكور ان شا يتعين الواو ومع ان المقيس عليه واحد فينبغي
ان يجعل مناط اختيار الواو التنافي مع التصريح بالشرط وفي تحقيق استيفا
الاقسام في الاية نظر وان بينه الشارح المحقق بان الانسان اما ان يكون له ولد
او لا يكون واذا كان فاما ان يكون ذكرا او انثى لانه فرق بين ما ذكره الشارح
وما في الاية لان في الاية يكون انه يكون له اناث او ذكور او كلاهما او يكون عقيما
يعني ما يكون له انثى واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما وارادة الجنس بالجمع
المنكر بعيد وايضا اذا جعل ضمير يزوجهم للفرقتين السابقتين بقي اسم
اخر وهو تزويج الذكور والاناث بغيرهما ويمكن دفعه بان من شا سابقا
ماخوذ على وجه لا يخرج عنه شي هذا ثم في الاية تقسيمان احدهما استيفا اقسام
الانسان وثانيهما استيفا اقسام الولد ومنه قال صاحب الكشاف انما قدم
ذكر الانسان لان سياق الاية على انه تعالى يفعل ما يشا لا ما يشاوه الانسان فكان
ذكر الاناث اللاتي من جملة ما يشاوه اهم لكنه يجبر تاخير الذكور بتعريفهم لان
في التعريف تنويها بالذكر وكانه قال ويهب لمن يشا الفرسان الذين لا يخفى عليكم
ثم اعطى كل الجنسين حقهما من التقديم والتاخير تنبيها على ان الاولاد ذكورا كانوا
او اناثا مواهبه تعالى يجب الشكر عليها ولما كانوا يبغضون الاناث قدمهن
في جعلها موهبة لانها اهم في المقام واحرى بالاهتمام ونكرها لان اللايق بشانهن
الستر والجهول بخلاف الذكور فان اللايق بهم التعيين والظهور ثم ذكرهما على ما
يقتضيه انفسهما من التنكير والتقديم والتاخير ومنه التجريد وهو ان ينتزع

من امر ذي صفة اخر مثله فيهما لا يشمل نظاهر نحو لقيت من زيد وعمرو
اسدين ولا نحو لقيت من زيد اسدين او اسودًا فالاولى ان يقال من امر ذي
صفة او اكثر امر اخر او اكثر مثله مبالغة لكمالها فيه اي لاجل المبالغة
لكمال تلك الصفة ولو قلت لقيت من فلان في ذلك الامر حين كانه بلغ من الاتصاف
بتلك الصفة الى حيث ينتزع منه موصوف اخر بتلك الصفة ولو قلت
لقيت من فلان اسدًا للتهكم كما يقال للجبان ما اشبهه بالاسد لا يصح فيه ان
انتزاع منه مبالغة لكمالها فيه بل مبالغة لنقصانها فيه فيلزم خروجه عن تعريف
التجريد الا ان يتكلف انه لاجل المبالغة في الكمال تهكما ولزوم من تلك المبالغة
في النقصان وبعد يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة ايضا
يفيد المبالغة في الذي اوجب جعل الثاني من دواخل المبالغة والاولى من توابعها
وان لا معنى لجعل التجريد مقابلا للمبالغة المقبولة وعد كل منهما محسنا
براسه بل هو ايضا من صور المبالغة ومبنى هذا التعريف على ان التجريد بدعوى
امكان الانتزاع من امر ذي صفة اخر مثله واما لو كان بدعوى تجسم الشجاعة في
زيد مثلا وصيرورته اسد ولذلك تجسم صفات كمال اخرى وفيه وجعلها
اجسامًا اخرى صار زيد لجماعة فتقول لقيت من زيد اسدًا اي اسدا ببعض
زيد هو جماعة من الاسد والبحر وحاتم مثلا بدعوى انه تجسم فيه الشجاعة بالاسد
والعلم والبحر والكرم بحاتم فاذا لقيته لقيت جماعة بحلا منهم الاسد وتقول
لقيت فيه اسدًا او لقيت فيه بعضيه اسدًا على ما اظن لم ينطبق فيه التعريف
ولا يخفى ان اعتبارنا اقرب وادق فاحفظه قاطعًا ربقة التقليد فانه احب
وبالمصلحة اوفق وهو اي التجريد اقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق
حميم يريد هذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة جعل التجريد من معانيها
وبعضهم جعله راجعًا الى الابتدا وقد جعلنا تبعيضية فتذكروا ايا يحضك
اخترو الصديق حيث يستوي فيه الواحد والواحد والتثنية والجمع
وقد يفرق بين المذكر والمونث بالتاء والحميم القريب وقد يكون للجمع والمونث
اي بلغ من الصداقة اي المحبة حدًا اي طرفا صح معه اي ذلك الحد ان
يستخلص منه اي من فلان اخر اي صديق حميم مثلها فيهما اي في الصداقة
والمكانة مع القرابة ومنها نحو قولهم لئن سالت فلان يحتمل ان يكون سوال
رفع الحاجة فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سوال رفع الجهل
فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سوال رفع الجهل فيكون التشبيه

بالبحر في كثرة العلم لتسألن به البحر واراد بنحو قولهم ما يكون بالبا الداخلة على المنتزع
منه اخر في مقابلة هذا القسم وانما جعل التجريد مع من قسمين كالبا لانه لم يجد فيه
القسم الثاني وجعل بعضهم البا للتجريد وبعضهم جعلها للسببية وقد جعلناها
بمعنى في فتذكر وقال الرضي ان نحو لقيت من زيد اسدًا ونحو لتسألن به البحر على
حذف مضاف اي لقيت من لقا زيد ومن جهته اسدًا ولتسألن بسواله البحر والغرض
التشبيه بالاسد والبحر وقال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف في مثل
قولنا من فلان صديق حميم لفوات المبالغة في تقدير حصل لي من حصوله صديق هذا
معنى تشبيه بالصديق الذي ليس بفوات المبالغة لو كان هذا الكلام في حق الصديق
الحميم اما لو كان في حق الصديق الذي ليس بحميم او في حميم ليس بصديق او في من ليس شيئا
منهما فالمبالغة محققة فيجوز ان لا يقع مثله الا في من ليس متصفا بدخول حرف التجريد
ويكون شبيها به ومنه قوله في كون المنتزع مما دخله بالمعية وشوها اي رب
شوها وهي من الخيل الطويلة الرايعة والمفرطه رحب الشدقين والمنخرين وكل
منهما صفة محمودة في الخيل تعدو بي اي تسرع الى صارخ الوغى اي مستغيث
في الوغى وهو الحرب بمستلئم اي لابس لامة وهي الدرع والبا للملابسة والمصاحبة
مثل الفنيق هو الفحل المكرم عند اهله المرحل من رحل البعير اشخصه من مكانه
وارسله اي تعدو بي ومعي من نفسي لابس درع استعداد للحرب بالغ في استعداده
للحرب حتى انتزع منه مستعد اخر لابس درع هذا هو المشهور ويمكن ان يكون
بمستلئم متعلقا بقوله صارخ الوغا اي مستغيث في الحرب مستعد له بحيث ينتزع
منه مستعد اخر وذلك ابلغ في وصفه بالشجاعة لانه جعله في غاية الكمال الى ان يبلغ
بحيث يسرع الى مستغيث مع استعداده ولا يخاف ممن اضطر في يد مثل ذلك
المستغيث وعلى التقديرين يحتمل ان يريد بالفنيق المرحل المنتزع منه فيكون
مشبها للصورة المنتزعة بالمنتزع منه في كونه فحلا مكرما مشخصا في مكانه مرسلا
الى جانب العدو ومنها ما يكون بدخول المنتزع منه نحو قوله تعالى لهم فيها
دار الخلد اي في جهنم وهي دار الخلد قال الشارح لكنه انتزع منها دارا اخرى
وجعلها معدة في جهنم لاهل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة في اتصافها بالشدة
هذا وفيه نظر لان انتزاع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في الشدة ثم انه يمكن
ان لا يكون في الانتزاع بل يكون لافادة ان دار الكفار ومنزلهم بعض من جهنم وكيف
لا وكثير منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هي اوسع من يشغلها جميع من دخلها قال
تعالى هل امتلات وتقول هل من مزيد ومنها نحو قوله اي قول قتادة بن مسلمة

المحنفي قالت الشارح اي ما يكون بدون توسط حرف هذا ولا يخفي انه لا يقابل بينه وبين ما سياتي فالمراد ما يكون بدون توسط ويدخله كناية ومن غير مخاطبة الانسان لنفسه فلين بقيت لا رحلن رحل كمنع يعني انتقل بغزوة تحوي الغنايم اي تجمعها صفة غزوة والفاعل ضميرها او الضمير محذوف او تحوي فيها الغنايم وهو التفاوت من التكلم الى الخطاب ففي البيت ثلاث التفاتات كل منها من قسم وروي تحوا الغنايم رواية بعض وهو يوجب كون اويموت كريم لعوي مستغني عنه بقوله فلين بقيت فانه منصوب بمعنى الا ان يموت كريم وحينئذ يجب ان يجعل الاستثنا من جميع الغنايم لا من الرحلة والا لتغا فتامل ولو تحققنا الرواية من الشاعر بالنصب لامكن ان يرفع عطفا على تحوي اي غزوة تجمع الغنايم او استشهد فيها عبر قتله بالموت اشارة الى انه بلغ في الكرم الى حد صح ان ينتزع منه كريم اخر مثله ولذا المرهفلا اواموت قال الشارح وهذا الخلاف قوله تعالى انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع فيه هذا كلامه والفرق خفي فتامل ويجوز ان يكون اويموت كريم من وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم وقيل تقديره اويموت مني كريم فيكون من القسم الاول وفيه نظر وهو انما قال من انه لا حاجة الى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه واما انه يجوز ان يكون التقدير اويموت كريم فلا وجه للجزم بانه من القسم الاول وقال الشارح وبهذا يسقط ما قيل انه ان اراد ان في كون البيت من التجريد نظرا لانه من باب الالتفات ورده ان التجريد لا ينافي الالتفات بل هو واقع بان يجرده التكلم نفسه من ذاته ويجعلها مخاطبا لنكتة كالتوبيخ في تطاول ليلك بالاثمد في قوله

اقول لها اذا جشات وجاشت • مكانك تحمدي اوتستريحي •

هذا كلامه ويؤيده انه لو كان النظر ما قيل لم يكن لتخصيصه بالبيت وجه بل يتجه على كون مخاطبة الانسان نفسه تجريدا لانه التفاوت الا ان يقال التفات عند السكاكي دون الجمهور ويرد عليه ان الالتفات من باب المعاني فكيف يكون تجريدا معدودا في البديع ويمكن ان يدفع بان اصل الالتفات من باب المعاني وجوده بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر في الالتفات تجريدا لم يخرج عن البلاغة لكن باب يحسن وذكر المحقق شريف زمانه ان مبني التجريد على معنى المغايرة والالتفات لارادة معني واحد في هيئات مختلفة فبناه على معنى الاتحاد فلا يجتمعان نعم الردمود ولمنع التجريد كونه

التفاوت وما ذكر ضعيف لان ارادة المعنى الواحد الواقع في صور لا ينافي دعوى التعدد ومنها ما يكون اي منتزع يكون مذكورا بطريق الكناية وفيه انه لا يقابل بين ما يكون بحرف وما يكون بطريق الكناية نحو لقيت من زيد طول النجاد وايضا المنتزع قد يذكر بطريق الحقيقة نحو لقيت من زيد عالما وقد يذكر بطريق المجاز نحو لقيت من زيد اسدا وقد يذكر بطريق الكناية من الاقسام دون غيره لانه له من داع نحو قوله يا خير من ركب المطي هو جمع مطية بمعنى الدابة التي تطوي اي تسرع في سيرها ولا يشرب كاسا بكف من بخلا صفة كاسا او متعلق بيشرب ذكر ليشرب بكف الجواد وفيه بحث من وجهين احدهما ان نفي الشرب بكف البخيل لا يستلزم الشرب فكيف الجواد لثبوت الواسطة بين البخيل والجواد ودفع بان الاستلزام بمعونة المقام وثانيهما ان اسناد الشرب بكف الجواد الى نفس ذلك الجواد لا يقتضي انتزاع جواد كما ان قولنا يا من يشرب بكف لا يقتضي انتزاع شخص اخر منه فالقول بالتجريد قول ثبت ولذا قيل ان الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والا فليس من التجريد في شي وانما هو كناية عن كون الممدوح غير بخيل فلا يرد ما اورده الشارح المحقق ان كونه كناية لا ينافي التجريد وانه وان كان خطابا لنفسه لم يكن الا القسم المذكور بعده لانه مسلم لانه مخاطبة الانسان نفسه بان ينتزع من نفسه شخص اخر مثله في الصفة التي سبق بها الكلام على انه لا يضر المعترض كونه عين ما جعل قسيما له لانه داخل في اعتراضه وان لم يصرح به نعم يمكن اثبات التجريد بانه يتبادر من قولنا يا من يشرب بكف جواد جواد غيره فبمقتضى مقام المدح اذا حمل على نفسه فالاولى ان يحمل على الانتزاع لئلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة منه مع انه ابلغ من وصفه بالجود وانسب بما هو المقصود من الكناية ومنها مخاطبة الانسان نفسه اي تجريد في وقت مخاطبة الانسان نفسه ففي العبارة مسامحة ولا خفا فيه انه ليس تجريدا في صورة التفات على مذهب السكاكي فيما اخبار الانسان عن نفسه بطريق الغيبة كقوله اي ابي الطيب لا خيل عندك تهديها للممدوح ولا مال فليسعد النطق بمدحه ان لم يسعد الحال اي حالك وهو للفقر او الفقر لا يسعد للاهدا وانما يسعد الغني وهو عادته تفسير الحال بالغني ليس كما ينبغي والظاهر تفسيره بالفقر ولك ان تحمل اسعاد النطق على القدر بالفقد في عدم الاهدا ومنه المبالغة المقبولة بخلاف المردودة فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها من المحسنات رد على من ردها مطلقا وفي

التقييد بالمقبولة رد من قبلنا مطلقا والشارح جعل التقييد بالقبول ردا عليهما
واما ما يقال في رده مطلقا ان خير الكلام ما جا على نهج الصدق كما يشهد له
قول حسان ●

وانما الشعر لب المرء يعرضه ● اي الشعر المرء ● على المجالس ان كيسا وان حمقا
وان اشعر بيتا انت قايله ● ● بيت يقال اذا انشدته صدقا

ففيه انه فليكن المقصود ان اشعر بيت ما يروج بحسن نظمه معناه بحيث
يعترف السامع بصدقه وان كان كاذبا واما ما يقال في قبولها ان احسن الشعر
اكذبه فقضية مشهورة اشتهرت بين العلا وتلقيها بالقبول معاشر الفضلا
وان خير الكلام ما بولغ فيه ولهذا استدرك النابغة على حسان لها في قوله

● لنا الجفنات الغر يلمعن في الضحى ● واسيافنا يقطرن من نجدة دما ●

حيث استعمل في وصفه بالكرم الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت
تناول الطعام والمبالغة تقتضي جمع الكثرة وجودها في كل وقت وحيث قال
في وصف شجاعته الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة
في الوصف بالسيلان ففيه ان احسن الشعر اكذبه بالاشتمال على كذبات
مقبولة لا تمجها ذايقة الاسماع ولا يتاذي عنها بالاستماع وخير الكلام ما بولغ
فيه بالمبالغة المقبولة واما استدراك النابغة على حسان فليس بحسان لانه
يبعد ان حسان ممن يلتزم الصدق في الشعر كما استدل عليه بشعر النابغة
اذ استعارة القلة للكثرة غير عزيزة وفي وصف الجفنات بالغر الذي هو جمع
كثرة نوع ايضاح لنا وفي تقييد لمعان الجفنات بوقت الضحى مبالغة في كثرة
الطعام بحيث لا ينقضي لمعان الجفنات في هذا الوقت مع كثرة الاكلين فضلا
عن الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر هو الشايع دون وصفه بالسيلان
على ان جمال الشجاع ان يقطع السيف سريعا بحيث يتخلص من العضو قبل ان
يصل الدم ويختلط به كثيرا وبالجملة فالمصنف اختار بلا ريب القصد كما
قال بعضهم احسن الشعر اقصده ان يبالغ فيما يصير به القول شعرا فقط فما
استوفي اقسام البراعة والتجويد اوصلها من غير غلو في القول ولا احالة في المعني
ولم يخرج المصنف لموصوف الي ان لا يوصف بشي من اوصافه لظهور الشرف في
ابانه وشمول التزيين لاقواله كان بالايثار والانتخاب اولي وخالف في هذا
الايثار اكثر العلما القايلين للشعر العالمين به فانهم اختاروا الغلو لان القايل
البليغ اذا دخل في بنا المبالغة واسقط من نفسه عن مطابقة الوصف والموصوف

رعاية المماثلة امتد فيما ياتيه الي اعلا الرتبة وظهور قوته في الصياغة وتمهير
في الصناعة فيتصرف في الوصف كيف يشا لان العمل عنده علي المبالغة والتمثيل المصانع
والتحقيق كما ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وجعل دليل من قال احسن الشعر
اصدقه ان تجويد قايله فيه مع كونه في انشا الصدق يدل علي الاقتدار والحذق
اشار الي تفسير المبالغة مطلقا والي تقسيمها لتعيين المقبولة والمردودة فلذا
لم يقل وهي بل قال والمبالغة ان يدعي لوصف بلوغه في الشدة والضعف حدا
اما مفعول بلوغه كما قال الشارح وحينئذ بلوغه فاعل يدعي واما مفعول يدعي
وفاعله لوصف وبلوغه بدل عنه مستحيل او مستبعد قال الشارح وانما يدعي
ذلك لئلا يظن انه اي ذلك الوصف غير متناه فيه اي في الشدة او الضعف
وتذكير الضمير باعتبار عوده الي احد الامرين المستفاد من كلمة وليس المستفاد
احد الامرين مع تانيث الشدة لتغليب الضعف لتذكيره او لتاويلهما بالامرين
تسوق كلام الشارح دل علي ان التعريف تم قبل التعليل والتعليل بيان لفايدة
المبالغة ولهذا اندفع ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ان يكون لهذا
الغرض وانما كونها لهذا الغرض من شرايط قبولها ونحن نقول قوله لئلا يظن
احتراز عن دعوي بلوغ الوصف حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة الواقع
لا لدفع الظن فالدعوي المذكورة انما تكون مبالغة اذا لم يقصد به حقيقة الدعوي
بل دفع الظن فان كان المقام مقام المظنة والمبالغة مقبولة والا فمردودة وجعل
التبليغ والاغراق مقبولين مطلقا بمعني قبولهما مطلقا في مقام المظنة هكذا
حقق المرام من كلام ذوي الاحلام وتنحصر اي المبالغة لا بمجرد الاستقرا بل
بدليل قطعي كذا في المختصر في التبليغ والاغراق والغلو لان المدعي ان كان ممكنا
عقلا وعادة لو اكتفي بقوله عادة يستلزم الامكان عقلا فتبليغ والامكان العادي
ان يكون الامكان بحكم الوقوع في اكثر الاوقات او دايما فدخل في الامكان عقلا
ما يحكم بامكانه العقل او وقوعه نادرا لكنه خالف العبارة ولو لم تحصل العبارة
عليه لبطل الحصر والدليل كقوله اي امرء القيس يصف فرسا بانه لا يعرف بكثرة
العدو فعادي عداء العدا بالكسر الموالاة بين الصيدين يصرع احدهما علي الاثر
الاخر في طلق واحد بين معمول عادي لا عدا كما عرف في محله ثورا اي ذكرا من
البقر الوحشي ونعجة اي الانثي دراكا اي متتابعا فلم ينضح ماء اي لم يترشح بما
فلم يغسل بالما فيغسل مجزوم علي انه عطف علي مدخول لم وفايدة قوله فيغسل
عرق بالفاحذ الغسل بالغ في عدم عرق هذا الفرس بانه بلغ حدا متعذرا حيث

عدي عدوا وكيرا حتى صرح ثورا فنعجة بلا توقف بينهما ولم يعرف حد المبالغة
عن الخروج عن حد الامكان عادة لان عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة وذلك
ممكن عادة لكنه مستبعد وان كان ممكنا عقلا لا عادة فاغراق كقوله ونكرم جارنا
ما دام فينا اي ما دام في بيوتنا او في جوارنا ويؤيد الثاني قوله ونتبعه الكرامة
حيث مالا اوعي بلوغه في اكرام الجار جدا يتبع الكرامة والعطا على اثره حيث
مال وهذا ايمكن عقلا لا عادة لغلو كقوله اي ابي نواس للخداع للحسن ابن هاني
الشاعر ٠

واخفت اهل الشرك حتى انه ٠ لتخافك النطف التي لم تخلق

بالغ في اخافة الممدوح اهل الشرك بانه يلغ في الشدة الى انه خافه النطف التي
لم تخلق عبر عن الماضي بالحال لكاية وهذا ممتنع عقلا عادة وكانه مثل به ولم يكتف
بامثلة الاقسام لانها المبالغة المردودة حيث لم يدخل عليها ما يقربها الى الصحة
ولم يتضمن تخييلا حسنا ويمكن ان يقال يريد الشاعر انه يخافك التي لم تخلق
فلم تخرج من جوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا حسنا وان يقال ليس من الغلو
لان المراد بقوله يخافك المستقبل يعني يخافك النطف التي لم تخلق في وقت
اخافتك في الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن التمييز وسماعها ما فعلت
مع ابائهم والمقبول منه اصناف منها ما ادخل عليه ما يقربه الى الصحة نحو يكاد
زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله
اي قول ابي الطيب عقدت سنابكها اي الجياد المذكورة في سابق البيت والسنابك
جمع سنبك كقنفذ بمعنى طرف الحافر عليها اي فوقها عثيرا على وزن الدرهم
الغبار لو تبتغي تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل والدابل عليه على ذلك
المقصود لامكن اي امكن العنق امكانا بعد امكان لو اعتبر امكانا تثنية للتكثير
كما هو المناسب بالمقام وغيرها جعل الالف للاشباع والاطلاق ادعى بلوغ
النقع في الكثرة الى انه صار ايضا يمكن سير الفرس عليه سريعا وهذا ممتنع
عقلا لكنه تخييل حسن وقد اجتمعا اي الادخال والتخييل المذكوران فزاده
قبولا في قوله اي القاضي الارجاني اي المنسوب الى ارجان من بلاد فارس يخيل
لي ان سمر الشهب اي شدت في القاموس سمره شده في الدجى شبه الشهب
بمسامير لها رؤوس مدورة لامعة قد دقت حتى دخلت في الدجى واستحكمت فلا
يرى الا رؤوسها وهذا احسن من تفسير الشارح اي شد الشهب بالمسامير لانه
ذهل عن مكانها وشدت باهدابي اليهن اجفاني جعل عدم انطباق اجفانه

في الليل الى حد شبهت باهدابها الى الشهب المستحكمة في الدجا وهذا امر
ممتنع عقلا دخل عليه تخيل فقربه الى الصحة مع ذلك وتخييل حسن ومنها ما
اخرج مخرج الهزل كقوله ٠

اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب

اكد كونه من العجب مع انه لا شبهة في كونه عجبا لانه حكم على الامر المتحقق المشار اليه
بقوله ذا او للحكم عليه ولو بكونه من العجب مما ينكر لانكار وجود ذلك الامر فافهم
ومنه المذهب الكلامي وهو ايراد حجة سواء كان قياسا برهانيا او قياسا فقهيا
او غيره للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو كون سيرتهم عدم القناعة بالدعوى
والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات فان شانهم الاخبار الصرف
والتاكيد في مقام التردد والانكار وليس المراد بطريقتهم ان تكون الحجة بعد
تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كما ذكره الشارح لانه لا يشمل التمثيل
وما اورده المصنف من قول النابغة ظاهر في التمثيل ووجه تحسينه الكلام
انه اخراج الكلام في المحاورات مخرجا لا يتوقع وابرازه في صورة المقاصد العلمية
ولهذا اندفع ان ايراد الحجة لا يزيد على بيان اصل المراد فان الدعوى والحجة
كسائر المقاصد فلا يعقل موجب تحسين بمجرد ايرادها نحو لو كان فيهما الهة
الا الله لفسدتا واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لعدم خروجهما
عن النظام الذي هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الالهة قال الشارح
وفي التمثيل بالاية رد على الجاحظ حيث انكر مجيء المذهب الكلامي في القران وكانه
اراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس المؤلف من مقدمات يقينية وتعدد
الالهة ليس قطعي الاستلزام للفساد وانما هو من المشهورات الصادقة فالدليل
ظني اقناعي هذا كلامه بما اوله به لا ينفعه لانه وقع في القران وهو الذي
يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه فانه في معنى ان الاعادة اهون من المبدا
والاسهل وكلما هو اهون ادخل في الامكان ووقع ايضا حكاية فلما افل قال
لا احب الافلين وهو في قوة القمر افل وربي ليس باقل فالقمر ليس بربي ومنها
ان الاية برهان يتضمنه بيان له مكان اخر وفقنا الله واياك الوصول اليه
فيجعل لك الحق ثابتا في المقر ومالنا انه لو كانت الاية اقناعية لكان دليلا
قاما على ان معرفة الله تعالى بغير اليقين كافية ولا يجب تحصيل اليقين في العقائد
الالهية والمذهب خلافه فالوجه في تاويله ان يقال انكر اقامة الدليل في القران
على احكامه لان الايمان قبول احكامه من غير طلب دليل منه تعالى فمعنى الاية

عنده امتناع الفساد لامتناع الالهة ومعنى وهو اهون عليه الاخبار بان
الاعادة اهون عليه تعالى لا غير وكذا لا احب الافلين نقل الكلام ابراهيم
عليه وقوله اي قول النابغة من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر
بن ما السما عما بلغه انه مدح آل جفنة بالشام فتنكر النعمان وكرهه •

حلفت فلم اترك لنفسك ريبة

الريبة التهمة اي حلفت اي على محبة واخلاص لك كنت عليه ولم اترك لنفسك
تتهمني بان غيرت اخلاصي لك وابدلتك بغيرك •

فليس ورا الله للمرء مطلب

اي هو اعظم من المطالب فلا صيانة معه بالحلف الكاذب لمطلوب غيره •
وبعد الحلف ولا ينبغي ان تتهمني بما كنت تتهمني •

لئن كنت قد بلغت عني خيانة • لمبلغك الواشي اغش واكذب

فقد قال في ضمن رحمت آل جفنة مدحت ولكنني كنت امرا لي جانب اي جانب
مخصوص بي لا يشاركني غيري من الشعرا من الارض فيه مستراد اي محل طلب
رزق ومذهب ملوك بدل من مستراد وجعله الشارح في تقديره لك اخا
ملوك واخوان يعاملوني مع سلطنتهم معاملة الاخوان ولا ينكرون فعلي و
يعطون على عطف الاخوان اذا ما مدحتهم احكم في اموالهم اي يجعلون حكما
في اموالهم واقرب اي اجعل مقربا بينهم رفيع المنزلة عندهم كفعلك في قوم
اصطنعتهم اي احسنت اليهم فلم ترهم في مدحهم لك اذنبوا الاولى جعل فلم
ترهم مجهولا من الاراءة ليكون نفيا وظنه اياهم مذنبين فان نفي الظن فيما
هو فيه ادخل من نفي العلم والمشهور ان المقصود بالتمثيل قولك كفعلك يعني
لا تلمني ولا تعاتبني على مدح الى جفنة وقد احسنوا الي كما لا يلزم قوما مدحوك
وقد احسنت اليهم وكما ان مدح اولئك لا يعد ذنبا هو كذلك مدحي لهم ويمكن
ان يكون قوله وليس ورا الله للمرء مطلب ايضا مثالا لانه في قوة الحلف باعلا المطالب
لا يترك الريبة او في قوة الحلف بالله حلف باعلى المطالب اعلا الاخلاق ومنه
اي من المعنوي حسن التعليل هو بيان علة الشي وهو ان يدعي لوصف دعوى بمجرده
مابه بقرينة انه جعل كان النجاب الغراب ملحقا بحسن التعليل لدخوله
كان المفيدة للظن علة مناسبة له باعتبار اما متعلق بقوله يدعي او بالمناسبة
وهو اما منون موصوف باللطيف او مضاف اي باعتبار امر لطيف غير حقيقي
اي غير حقيقي عليها بهذا الاعتبار وهو احتراز عن ايراد حقيقة ولو زعما

كما في التعليل بعلة غير وافقة اشتهر عليها لان اجرا العلة بهذا الاعتبار من
حسن التعليل كان من هنا كلاميا او لم يكن وليس الاحتراز لان التعليل بالعلة
الحقيقية ليس من المحسنات كما قاله الشارح لانه قد يكون المذهب الكلامي فكيف
يخرج من المحسنات والتقييد باللطيف يعني انه يكون فيه دقة يختص بها بعض الاذكيا
لاخراج التعليل لعدم مناسبة باعتبار مبتذل فانه لا يكون من حسن التعليل وقال
المحقق الشريف انه لاخراج التعليل بالعلة العادية الذي كذب للحكم بعيلتها
لا بما علة حقيقية زعما ولو كان الظهور بالاشتهار منافيا لحسن التعليل لم يكن
المتعمل لحسن التعليل وقع في كلام غيره واتيانه لانه لم يبق لطيفا بعد اظهار
الغير اياه وهو اربعة اضرب بدليل قطعي هو قوله لان الصفة المعهودة المذكورة
سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اي معلومة الثبوت فقصد بيان علتها او غير
ثابتة اريد بها بيان علتها فيكون من قبيل الاثبات ببيان الكم واما احتماله
الاثبات الآتي فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل اذ المتبادر منه بيان
علة ثبوت الشي في الواقع لا بيان علته في الذهن والاولى اما ان يظهر لها في العادة
اي نظر الى جميع اوقات وقوعها او اكثرها على ما هو العادة علة وان كان لا يخلو
في الواقع عن علة تدخل في هذا القسم ما يظهر له في الناس علة هو المذكور وهي ليس
من حسن التعليل بل تعليل بما هو علة في الواقع او غير المذكورة فيناسب ان يدخل
في ذلك القسم الثاني كما لا يخفى كقوله اي ابي الطيب لم يحك من حكيت فلانا
شابهته وفعلت فعله قوله سوا نائلك اي عطاك السحاب اي نائلها وانما حمت
به اي صارت محمومة به اي بعدم مشابهته نائله نائلك وهو الظاهر او بسبب
نائلك الفايق على نائله او بسبب نائلة النازل عن نائلك فصبيبها الذي كان
لي الان نائلا الآن الرحضا بالمهملتين ومعجمة على وزن السفها العرق واثر
الحمي فنزول المطر من السحاب صفة ثابتة له لا يظهر لها علة في العادة وقد علل بانه
عرق حماها الحادثة بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان النزول
المطر سبب على اختلاف بين اهل الشرع والحكمة ولا يذهب عليك انه يمكن
جعل البيت من قبيل اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان وهو اثبات العرق
للسحاب او يظهر لها اي الصفة علة غير العلة المذكورة وذلك قسمان احدهما
ان يبقى علة غير علة المذكورة ومنه المثال وثانيهما ان لا يبقى وانما قلنا غير
المذكورة لانه لو كانت هي المذكورة لكانت علة حقيقية فلم تكن من حسن التعليل
في شي كذا ذكره الشارح المحقق وتعقبه الشريف بمنع الملازمة بجواز ان تكون الظاهرة

في العادة غير مطابقة للواقع وتكون من المشهورات الكاذبة فالتقييد لانه من حسن التعليل لعدم لطف الاعتبار ووقته لظهوره بحسب العادة وقد عرفت حقيقة البحث لما لا مزيد عليه فكن منذكرا منه ابدا كقوله ما به اي مع الممدوح قتل اعاديه ولكن تتقي اخلاف ما ترجوا الذياب من وجود القتل بعد محاربة الفريقين فحبته تحقيق رجا الراجين وكراهة خيبة الرجاء داعية له فقتلهم لقتل الاعدا علة ظاهرة في العادة من النجاة من شرهم وخلوص الملك من ضررهم فقد بقي علينا حصر العلية في الاتقيا عن خيبة الرجا وعلله بغير ما هو علته في العادة قال المصنف ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى ظهرت على الحيوان ان العجم سوسوا بوجود القتلى في محاربته مع الاعدا وفيه ضعف لان المجزوم به الذياب وجود القتلى من اعدائه وليس في الشعر اشارة اليه نعم كما قال الشارح يستتبع مدحه بانه لا يقتل لعلية الغضب عليه وقوته الغضبية ليست منصفة برذيلة الافراد كما قال الشارح ومدحه بكمال الشجاعة ومدحه حتى امن من شر بيته الاعدا فلا يحتاج الى قتلهم واستيصالهم والثانية اي الغير الثابتة التي اريد اثباتها اما ممكنة كقوله اي قول مسلم بن الوليد يا واشيا من وشي به الى السلطان وسعي وتم حسنت فينا اساءته اي ما قصدت به الاساءة او ما كانت اساءة في حد ذاتها لكن حسنت كما ترتبت عليه نجى حذارك اي محاربتك اي حذاري منك كما يدل عليه قول المصنف فيما احذر حذاري منه وقال الشارح اي حذاري اياك وهو يدل على تعديته بنفسه انساني الاضافة استغراقية اي كلا من انسان عيني من الغرق للجملة منادى لنا فعلم ان حسن التعليل يتحقق بذكر ما يصلح علية كان ما يشعر بالتعليل اولى فان استحسان اساءة الواشي ممكن الظاهر فان حسن اساءة الواشي ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا علة الاستحسان المذكور ضمنا وكانه حمل قوله استحسنت فينا على انه احسنت من نظرنا والاظهر ان فينا متعلق بالاساءة لكن لما خالف الناس فيه لا يستحسنونها عقبه فان حذاره منه نجى انسانه من الغرق من الدموع حيث ترك البكاء خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول نجى نفسه من الغرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة فيها دون ما ذكره فان انسان العين يغرق بدمع قليل قلنا بل المبالغة فيما ذكره لان انسان العين هو الثابت في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان يغرق بكثرة الدمع فغرق نفسه بالطريق

الاولى ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تضمينه كمال الكآبة والحسن الموجب لكثرة الدمع في الغاية او غير ممكنة عطف على ممكنة كقوله قال الشارح هذا البيت للمصنف وقد وجد بيتا فارسيا فترجمه وقيل هو

• كر نبودي عزم جوزا خدمتش • كر نديدي مرديان او كمر •

يقال حمل الشارح بان البيت للمصنف من قوله في الايضاح فلعني بيت فارسي ترجمته لو لم يكن البيت فجعل قوله ترجمته على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما حمله عليه شارح الابيات فجعل قلت الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا لعدي الى الفعل الثاني بالبا فيجب ترجمته بقولي

لو لم تكن نية الجوزا خدمته • لما رايت عليها عقد منتطق

اسم مفعول من انتطق اي شد المنطقة وجعل الجوزي كوكب يقال له منطقة الجوزا وما في الشرح من قوله من انتطق اي شد النطاق وحول الجوزا كوكب يقال له انطاق الجوزا ففيه انه لا تساعده اللغة اذ النطاق ككتاب شقة تلبسها المراة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل والاسفل يجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان ما ينطق ترجمي بمعنى شد النطاق بل انتطق بمعنى شد المنطقة وما للجوزا شبيه بالمنطقة لا بالنطاق فنية الجوزا خدمة الممدوح وبحثه عليه اولا ان نية الخدمة سبب المنطقة دون العكس وثانيا ما ذكره الشارح ان اصل لو امتناع الجزا لامتناع الشرط فيكون مفهوم العبارة ان عقد المنطق لنية الخدمة فيكون من قبيل الضرب الاول مثل قوله لم يحك نائلك البيت لان المعلل هو رؤية عقد المنطق عليه حالة الشبهة بانتطاق المنطق وهي صفة ثابتة قصد تعليلها بنية خدمة الممدوح لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بما عقد المنطق الحقيقي ويكون نفي الرؤية عقد المنتطق عليه كناية عن عدم عقد المنطق فيكون عقد المنطق الحقيقي معللا بنية الخدمة وكيف لا ونية الخدمة علة للعقد الحقيقي لا للحالة الشبيهة به ولا لرؤيتها وقد نبه على فساد ما في الايضاح من شرح كلام التلخيص مخالفا لما في الايضاح ولم يلتفت اليه لدعوى انه اراد الانتطاق صفة ممتنعة عقلا في الايضاح دون التلخيص لانه الاصلح فالحمل عليه اصلح رح فقال انه اراد الانطباق صفة ممتنعة الثبوت للجوزا وقد اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة الممدوح فليس مخطيا مرتين مرة في مخالفته كلام الايضاح في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانتطاق معللا مع ان المعلل رؤية للحال الشبيهة بالانطاق كما زعم الشارح قال الشارح المحقق في المختصر والاقرب ان يجعل لو ههنا مثلها

في قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا اعني الاستدلال بانتفا الثاني على انتفا الاول فيكون الانتظام علة لكون نية للجوز اخذمة الممذوح اي دليلا عليه وعلة للعلم به مع انه وصف غير ممكن وقد زيف هذا الاقرب بانه تكلف خروج عن الظاهر لان المتبادر من قوله ان يدعي لوصف علة مناسبة له العلة لنفس ذلك الشي لا للعلم به ونحن جرينا في شرح كلام المتن على هذا الظاهر لان العدول عن الظاهر اشق من حمل ما وقع عنه في الايضاح على التهو فان قلت بل لا يصح ان تجعل العلة اعم من علة العلم لان الدليل ما لو سلم ثبت به المطلوب ويجوز ان يراد بالحقيقي منه يثبت به المطلوب فلو كان مقدما من مقدماته غير ثابت بل مبنية على اعتبار لطيف غير حقيقي لم يكن دليلا كما نحن فيه فانا نستلزم عدم نية الجوزا خدمة لعدم رؤية عقد المنتطق عليه مبني على اعتبار لطيف لا حقيقة له لكن جعل الدليل حقيقيا وغير حقيقي بهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من الدليل الحقيقي الا ما نصدق عليه تعريف الدليل فليكن هذا ايضا من موجبات بعد التوجيه الاقرب والحق به بحسن التعليل ما بني على الشك المراد به ما يشمل الظن لانه كان للظن لانه انما جعل ملحقا به لا داخلا فيه لان المعتبر فيه الاصرار في الدعوى كما اوضحناه والحق به ابي تمام كان السحاب الغر جمع الاغر والمراد السحاب الماطرة الكثيرة الماء لانه ارفع السحب غيبن تحتها اي تحت الزبي ذكرت في البيت السابق حبيبا اي محبوبة فما رقا اي ما انسكن مخفف رقا مهموزا لهن اي للسحاب مدامع جمع مدمع ونسبة السيلان الى الدمع كنسبة الجريان الى النهر وعدم سكون دموع السحاب اما للجري ههنا كما هو الظاهر او ليدفع الوبا بالسيلان فيحدث للحبيبة المعيبة نجمها في الشرح قال بعض النقاد فسد هذا البيت انه قصد به الملايمة لمطلع القصيدة وهو قوله •

• الا ان صدري من عزاي بلاقع • عشية ساقتني الديار البلاقع •

هذا كلامه قلت كان وجه استفساد هذا الناقد استكشاف عن وجه التعبير عن نفسه بالحبيب ولا يفيد ما ذكر الشارح ووجهه انه حبيب السحاب لكونه سببا لما في اصالة المياه ونظيره في عدم سكون مدامعه ومنه التفريع سمي به لان تفريع اثبات على اثبات وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لمتعلق له اخر تقدمه ذاتية ترتب الاثبات الثاني على الاول فيخرج نحو غلام زيد راكب ولابوه راكب ودخل غلام زيد راكب كما ابوه راكب ولم يحتج لاخراج الاول الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب كما ذهب اليه

الشارح المحقق كقوله اي الكميت في قصيدة يمدح بها اهل البيت احلامكم جمع حلم كعقل بمعنى العقل لا حلم كعنق فانه بمعنى الرؤيا لسقام الجهل شافية وصف بالعلم التام والعقل الكامل كما دماؤكم تشفي من الكلب وصف بكونهم ملوكا واشراف الكلب على وزن فرس جنون يعرض للانسان من عضة الكلب الكلب على وزن الكتف بمعنى الكلب الذي جن من اكل لحم الانسان ولا دواء له انجع من شرب دم ملك وقيل شق ابهام رجله ويوخذ منه الدم قال المصنف فرع على وصفهم بشفاء احلامهم بمنزلة الدنيا فان حياة العاقل بالعقل كما ان حياة الحيوان بالدم والجهل بمنزلة الكلب وقد عرض لهذا اهل البيت فاصدي دمائهم بانهم في سلك كلاب كلبة يستشفون بدمائهم فانهم المنهمكون في طلب الدنيا فقد وره في حقهم كلام النبوة الدنيا جيفة وطالبها كلاب فان قلت ان الظاهر انه فرع على وصفهم يستفاد دمائهم من الكلب وصفهم بشفاء احلامهم عن سقام الجهل فانه جعله مشبها به والمشبه ملحق بالمشبه به دون العكس قلت نعم هذا هو الظاهر وغاية توجيه انه ذكر المشبه به فرع ذكر المشبه لانه اورد لبيان حاله فاثبات المشبه به بعد اثبات المشبه في الكلام وفروعه فتامل ووجه تحسين التفريع انه يجعل المتعلق من مرتبطين في الذكر كما انهما مرتبطان في المعنى فيتطابق في الذكر والمذكور ومنه تاكيد المدح بما يشبه الذم قال الشارح النظر في هذه التسمية على الاعم الاغلب والا فقد يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كما في قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان امكن لكم ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن فالغرض المبالغة في عمومه وليسم تاكيد الشي بما يشبه نقيضه اي فليسم ما سمي باعتبار الاعم الاغلب تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيدا للشي بما يشبه نقيضه فانه العبارة المنطبقة على المراد وفيه نظر لانه لو كان تاكيد المدح مقابلا له ولم يصح ما ذكر في شرح المفتاح ان المفتاح اكتفى عن تعريفه بما يفيده الاسم لان الاسم يفيد ما هو اخص من تعريفه وايضا لا يصح حصره في الضربين المذكورين وايضا لا مزج لادخاله الفنون المذكورة في تاكيد المدح بما يشبه الذم على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه المدح فالحق ان النظر في التسمية على امر يطبق عليه الاسم وبيانا لعين ابقايسة وهو ضربان افضلهما لاشتماله على فضل تاكيد ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشي صفة مدح لذلك الشي لا باعتقاد انها صفة ذم فانه ايضا كلام كاذب مطابقا لما يروج عند المخاطب ولا تاكيد فيه وكالدفع يوهم انها ايضا

مثلية مع صفة الذم لتلازم بينهما في الانتفاء في غالب الاوقات كما هو المعتبر غالبا
في الاثبات بالمستثنى المنقطع واشتهر في كتب النحو فانما استثنيت حينئذ لرفع
توهم ناشي من النفي السابق ولا تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اي صفة المدح
فيها اي في صفة الذم فاحترز بهذا القيد عن الامور الثلاثة هكذا احقق
هذا المقام فاحفظه فانه من النوادر عن افواه بعد اقوام واعلم ان من فوايد
المستثنى المنقطع تاكيد الشي بما يشبه النقيض على احد الوجهين الذين تذكرهما
كما يستفاد من هذا المقام ولا تحصر فايدته في دفع الايهام من سابق الكلام على
ما مر اي من بيان النحو فادخره واجتنب عن ربقة التقليد التي لا تكون الا في
اعناق اللئام ويتجه انه خرج بهذا القيد تاكيد المدح بما يشبه الذم باستثنا
ما ليس عيبا ولا مادحا فانه يوكد نفي صفة الذم كما يوكد استثنا المادح فالاولى
ان يقول بدل قوله صفة مدح ما ليس بصفة ذم وتاكيد المدح باستثنا
صفة مدح عن صفة ذم منفية لا بتقدير دخولها فيها فانه يوكد المدح
بالوجه الثاني فلا يقصر عن القسم الثاني في التاكيد ولم يدخل في الثاني فاختل
الحصر وغاية ما يمكن ان يقال انه لا اعتداد به لنقصه متكلفه فيه يفوت
فضل التاكيد بلا موجب بخلاف القسم الثاني وبهذا ظهر ان الحصر في القسمين
استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه كما فعله في كثير من التقسيمات
هذا واشكر الله بما رزقك من التكريمات كقوله اي النابغة الذبياني زياد
بن معوية والذبياني بالمنقوط والمنقوطتين من تحت بالضم والكسر قبيلة ولا عيب
فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول كالحصول جمع فل كسدوا الفل الثلمة سوا كان
في حد السيف او غيره من قراع اي مقارعة الكتائب جمع كتيبة بمعنى الجيش
فالعيب صفة ذم منفية قد استثني منه صفة مدح وهو على تقدير كونها من
العيوب وهو انهم شجعان لان وصف سيف الرجل بالفلول من المحاربة كناية
عن شجاعته وقد اشار الى ان الاستثنا بتقدير الدخول ببيان مراد الشاعر
بقوله اي ان كان فلول السيف اي الفلول المعهود للسيف وهو مضاربة
الجيوش والا فالفلول قد يكون عيبا ثم استغل ببيان وجه التاكيد بقوله
فالشاعر اي الشاعر شيئا منه اي العيب على تقدير كونه اي فلول السيف
منه اي من العيب هكذا احقق المقام ولا تتبع ما وقع للشارح من وساوس
الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه في مختصره لكونه من زلة الاقدام وهو الفلول
المذكور من العيب محال لما عرفت فهو اي اثبات شي من العيب في المعنى تعليق

بالحال وان خلي العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشي ببينة
لانك قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات شي من العيب بالمحال والمعلق
بالمحال محال فعدم العيب ثابت ويمكن ان يكون تقديرها دخولها في الصفة
المذكورة المذمومة المنفية لتنزيلها منزلة المذمومة في جنب صفات اخرى
له صفة ذم فللتاكيد في هذا الضرب جهات ثلاث وهذا الوجه يجري في الضرب
الثاني فهو ثاني الوجه الذي ذكر فتامل ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا
الاتصالي لان حقيقة الاستثنا على ما تقرر في الاصول والاصل الذي لا يعدل عنه
بلا صارف هو الحقيقة فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم الايهام اشتهر في
الدلالة الضعيفة ويوافقه اللغة لان الوهم بمعنى خطرة القلب او طرف المتردد
المرجوح فلذا اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكر ما بعدها يدل دلالة
قوية فلا يليق التعبير بالايهام ويمكن ان يجاب عنه بان الايهام كثيرا ما يستعمل
في ضعف المدلول ايضا وان كانت الدلالة قوية وتوافقه اللغة فان وهمت
بمعنى غلطت واوهمت غيري بمعنى اوقعته في الغلط واجاب الشارح بان
الايهام في اللغة الايقاع في الظن لان التوهم هو الظن يقال توهمت الشي اي
ظننته واوهمت غيري اخراج شي مما قبلها فاذا وليها صفة مدح وتحول الاستثنا
الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من الاشعار بانه لم يجد صفة ذم فاضطر الى
ذكر صفة مدح وفيه بحث اما الاول فلان ذكرها ليس بعيب بعد اداة الاستثنا
وبتقدير انه من العيب لا يوجب انقطاع الاستثنا متصل متفق على الفرض والتقدير
فالاولى ان يقال الاصل في الاستثنا الاتصال المحقق فذكر اداته قبل ما بعدها
يوهم ذلك فاذا وليها صفة مدح محوجة في اتصال الاستثنا الى التقدير جا التاكيد
واما ثانيا فلان كلامه يوهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على غير في البيت
مثلا للاستثنا حتى انه جعل صفة لاسم لا منصوبة او مرفوعة لفات التاكيد وليس
كذلك لانه كما ان الاصل في الاستثنا اخراج شي محقق الدخول في المستثنى منه
الاصل في الوصف بغير اخراج شي كذلك من الموصوف بالتقييد به فالاخراج على
تقدير الدخول تعلق بالمحال وخروج عن اصل التقييد فجا فضل التاكيد و
الضرب الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت لشي صفة مدح ويعقب
باداة استثنا يليها صفة مدح اخرى له اي لذلك الشي لا مطلقا بل بقصد انه
صفة مدح اخرى له حتى لو ذكر له صفة مدح باعتقاد انها صفة ذم او لاعتقاده
المخاطب كذلك بنا كلامك على التسليم لم يكن من التاكيد في شي ولا يكفي قصد انه

صفة مدح اخري له بل ينبغي ان لا يكون لدفع ايهام الشابق انما ملوية عنه
كما هو المشهور في المستثني المنقطع بل يكون لارادة اني اضطررت الى ايراده
صفة مدح اخري فعدلت عن اخراج شي مما قبل اداة الاستثنا كما هو الاصل
نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش بيد بمعني غير مختص بالمنقطع منصا فالي
ان لذا في الرضي وزعم المعني ان بيد للتعليل فالمعني اني افصح العرب لاجل اني
من قريش ولا يخفي ان هذا التعليل لا يثبت المدعي وجعل الي ما لك تقدير
الكلام لا نقصان في فصاحتي الا اني من قريش فهو من الضرب الاول قال في القاموس
بيد وبايد بمعني غير ومن اجل وعلي هذا وحمله علي معني علي احتمال قوي فلا
يفوتنك واصل الاستثنا فيه اي في هذا الضرب ايضا يكون منقطعا لان
الاصل في استثنا ما ليس بداخل فيما قبل الاداة يكون منقطعا بعد خروجه
عن اصله الذي هو الاتصال وجعله متصلا بتقدير الدخول كما في القسم الاول
خلاف الاصل وربما يكون الشي علي خلاف الاصل وعلي الاصل في هذا
الخلاف الا تري ان الاعراب بالحرف خلاف الاصل والاسما الستة علي الاصل
في الاعراب بالحرف وهو كونها بالحروف الثلاثة فلا تنافي بين هذا الكلام
وما سبق ان الاصل في الاستثنا الاتصال لان هذه الاصالة بعد العدول
عن الاصل الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال
وفي استثنا ما ليس بداخل الانقطاع فلا تنافي وبما قررنا اندفع ان الواجب
في الاستثنا فيه وما سبق ايضا ان يكون فلا معني قوله الاصل لانك عرفت
انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما يدل عليه قوله لكنه اي الاستثنا المنقطع
في هذا الضرب لم يقدر متصلا كما في الضرب الاول بل بقي علي حاله من
الانقطاع ولهذا التاكيد بعض استثنا لك فاعتصم فلا يفيد التاكيد
بالوجه الذي هو اثبات الدعوي بالبينة الحاصلة من التعليق بالمحال فلا
يفيد الا من الوجه الاول افضل في التاكيد اذ افضل الاعتبار قال
المصنف واما قوله تعالي لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما
سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما فيحتملهما
ويحتمل وجها ثالثا هو ان يكون الاستثنا من اصله من اصله متصلا لان معني
السلام هو الدعا بالسلامة واهل الجنة اغنيا عن ذلك فكان ظاهره من اللغو
وفضول الكلام لولا فائدة الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انه اثبات لصفة
مدح مستثناة من صفة ذم منفية لا بصفة مدح مع خوف الاستثنا بصفة

مدح

مدح اخري فكيف يحتمل كونه من الضرب الثاني واجيب بان معني كونه من
الثاني انه من قبيله في عدم افادة التاكيد الا من وجه واحد وبهذا اختل تعريف
الضرب الاول وتفصيله علي الاطلاق او للحصر في الضربين واندام ما ذكره الذي
تذكر والحق ان يقال يجوز ان يعتبر لا يسمعون صفة مدح ويعتبر الوصف بعد
سماع اللغو لانفي سماع اللغو حتي يكون القصد الي نفي صفة ذم وحينئذ لا يكون
الا سلاما بتقدير لكن يكون سلاما صفة مدح اخري بعد اداة الاستثنا
لا يمكن تقديرا داخلا في الاول ويحتمل ان يعتبر نفيا لصفة ذم هو سماع
اللغو ويكون الا سلاما مستثني من لغوا فيكون من الضرب الاول لا محالة لما
قدمناه لك فلا ترض بانسداده ولكن لا عتنا بد وانه لم لا يجوز ان تكون الاية
الاولي ايضا محتملة للثالث واجيب بان السلام لا يمكن ادخاله تحت التاثيم
ولو بحسب الظاهر لان التاثيم ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين المستثني
والمستثني منه بمتعدد غير مستثني منه وايضا يتجه علي الاحتمال الثالث
علي انا لا نسلم علي ان اهل الجنة اغنيا عن الدعا بالسلامة بجواز ان يكون سلامتهم
في الجنة وتقررها لانهم لا ينفكون عن السلامة فتامل ويحتمل الاية وجها اخر
رابعا بان يكون سلاما مصدرا حينئذ اي لا يسمعون فيها لغوا وقتا الا وقت
تسليم فيكون بالضرب الاخر ومنه اي من تاكيد المدح ما يشبه الذم ضرب
اخر كالضرب الاول بعينه في افادة التاكيد فافهم فلذا حصروها في ضربين
فالحصر منقول واثبات ضرب اخر منه مستدرك منه معقول فلا تنافي او ضرب
اخر بحسب الظاهر راجع الي الاول بحسب النظر الثاني للناظر فانه يؤول
اليه معني فضبط المصنف هذا الضرب بان ياتي بالاستثنا مفرغا وهو قاصر
لان من المفرع ما يصدق عليه ان يستثني من صفة ذم منفية عن الشي صفة مدح
بتقدير دخوله فيها فانه الشارح المحقق بان ضم اليه ويكون العامل مما
فيه معني الذم والمستثني مما فيه معني المدح وبعد يرد عليه ان الضرب الاخر
لا ينحصر في المفرع بل يشمل قولنا وما تنقم منا عملا الا ان امنا بايات ربنا
فانه لم يستثن فيه في الظاهر صفة مدح من صفة ذم منفية بل من اعم منهما
نعم ما له الي الاستثنا من صفة ذم منفية فانه في قوة ليس لها عمل يعيب عندكم
الا ان امنا فالصواب ان يعرض عن ايضاح المصنف ويبين قوله نحو وما تنقم
اي ما تعيب منا الا اصل المنافق ان امنا بايات ربنا يقال نعم منه
وانتقم اذا عابه ذكره وفسر الاية بان المراد بنحو ان يستثني صفة مدح

من معقول ما فيه معنى الذم بتقدير دخولنا فيه من حيث انه متعلق ذلك
العامل هذا وقد جا نقمتم منه بمعنى عافته فيمكن حمل الاية عليه اي ما
يعاقبنا الا ان امنا بايات ربنا وحينئذ مستثنى متصل حقيقة وليس مما نحن فيه
فان قلت على التفسير المشهور ايضا هو مستثنى متصل لانه استثنى صفة مدح
من معقول عيب المخاطب فيجوز ان يكون الايمان معيبا عندكم قلت الايمان
بايات رب الكل مما لا يمكن ان يعيبه قابل للخطاب ثم نقول للضرب اخر
كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح عام لصفة ذم بتقدير دخولنا فيه
نحو لفلان جمع المحاسن الا كدرات النعم فالصواب في تفسير القسم الاول ان
يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولنا فيها او من صفة
مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولنا فيها والاستدراك بلفظ لكن
في هذا الباب صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل فيه لئلا يتوهم عوده
الى الضرب الاخير كالاستثنا فالمراد بالاستثنا في التعريفين ما لم يعم الاستدراك
بالحمل على الاستثنا حقيقة او حكما والا فسد ثانيا وتجري فيه الضربان الثاني
كما في قوله اي قول ابي الفضل بديع الزمان يمدح خلف بن احمد السجستاني
هو البدر الا انه البحر زاخرا اي ممتليا سوى انه الضرغام بالكسر الاسد
لكنه الوبل المطر الشديد العظيم القطر والاول كان يقال لا عيب فيهم لكن
سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وانما كان الاستدراك كالاستثنا لان
الا في الاستثنا المنقطع بمعنى لكن في الاصح ومنه تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو
ضربان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشي صفة ذم له بتقدير
دخولها فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسي الى من احسن اليه وثانيهما ان
يثبت للشي صفة ذم ويعقب باداة استثنا تليها صفة ذم اخرى له كقولك
فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما يحال على قياس ما مر من كيفية التاكيد
وجهته وانه لا ينحصر فيهما بل منه ضرب اخر وان المراد بالاستثنا اعم من الاستثنا
والاستدراك الذي في حكمه ومنه الاستتباع وهو قدم في الايضاح التوجيه
فكانه راي شدة مناسبة التوجيه لتاكيد الذم بما يشبه المدح في كونه جامعا
للمدح والذم فلم يرض بترتيب التلخيص وعدل عنه ولا يخفى مناسبة الاستتباع
ايضا في كونهما لا كال المدح ولما كان مفهوم الاستتباع اعم من تفسيره لم يصح منه
الاكتفا بما يفيده الاتم واحتاج الى التفسير ولا معنى لتخصيص الاصطلاح وعدم
الالتفات الى المدح لشي على وجه يستتبع الذم بشي اخر والى الذم بشي على وجه

يستتبع الذم بشي اخر او المدح به وكانه من مسامحات ايمة العربية في مقام التفسير
والتعريف فذكروا في التفسير المدح بشي على وجه يستتبع المدح بشي اخر على طريق
التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الادماج ولذا لم يذكر السكاكي الادماج واكتفى
بذكره كقوله اي قول ابي الطيب نهبت من الاعمار ما لو حويته او جمعته
لهنيت الدنيا بانك خالد مدحه في النهاية والشجاعة حيث غلب عليه ما لا نهاية
له ولو كان هذا اي محاربته واحدة لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة
على وجه استتبع مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها قال الشارح
حيث جعل الدنيا مهنا بخلوده ولا معنى للتهنية بشي لا فايدة له وهذا اوذلك
الاستتباع يحصل من قوله نهبت من الاعمار ما لو حويته ايضا فان نهب الاعمار دون
الاموال وعدم جمعها يدلان على انه لم يكن القتل بمصلحة يعود اليه اذ لو كان لنفسه
لم يترك اموالهم لورثتهم وجمع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس فوق البقا المخلة فهو
لمصلحة الدنيا قال في المفتاح مدحه بالشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكمال السخا
وجلال القدر من وجه اخر والمصنف ترك كمال السخا وجعل المستتبع كونه سببا
لصلاح الدنيا لان الاستتباع كلام السخا غير ظاهر الا ترى انه لو تكلف له الشارح
المحقق بان التهنية انما تكون اذا كان للدنيا بحينه مال او كمال ويمكن ان يقال
استتباع كمال السخا في عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر للمال عنده وقوله
وجلال القدر من وجه اخر اشارة الى ما ذكره المصنف من كونه سببا لصلاح الدنيا
ونظامه فانه ليس جلال قدر سواه ولا يخفى ان الاستتباع يزيد حسنا اذا كان
الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم مذمة نشا من المدح بشي كما في البيت فانه
وصفه بالشجاعة ببيان نهب الاعمار توهم فساده في العالم فلما انه افاد بتهنية
الدنيا بخلوده مدحه لاصلاح الدنيا نفي توهم افساده للدنيا بنهب الاعمار وفيه
اي في الاستتباع وجهان اخران وقال الشارح وفي البيت وجهان اخران من
المدح وما ذكرنا انسب وان قال المصنف في الايضاح قال علي ابن عيسى الربعي
في البيت وجهان اخران من المدح فالمراد بشي اخر الجنس واحدا كان او اكثر وفرع
عليه نظاير احدهما انه نهب الاعمار دون الاموال وذلك انه مفهوم من تخصيص
الاعمار بالذكر والاعراض عن الاموال مع ان النهب بها اليق وهذا ينبي عن علو الهمة
او عن كمال الغنى بحيث لا حاجة له الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم
والا لم يكن لاهل الدنيا سرور بخلوده لان وجه الظالم سبب لحزن كل احد
للخوف من ظلمه فلا يتصور تهنيتهم بخلوده وتهنية الدنيا تهنية اهلها وايضا

لو كان ظالما في قتلهم لكان لمصلحة نفسه وهو اما المال او البقا فعدم جمع
الاعمار يدل على انه ليس ظالما لبقائه وعدم نهب الاموال دل على انه لم يكن طالبا
للمال وفيه وجه ثالث وهو انه لم يجمع الاعمار والناس يجمع الاموال الذي دون العمر
فكم بينه وبين الناس ومنه الادماج وهو في اللغة شي في الثوب وفي العرف ان يضمن
كلام سيق لمعنى مدحا كان او غيره معنى آخر منقول لان للتضمين المسند الى المفعول
الاول فبذكر التضمين احترز عن التصريح بمعنى مع معنى سيق الكلام لاجله كما في قوله
في تمني بعض الوزرا لما اخذ وزيرا

ابي دهرنا اسعافنا في نفوسنا • واسعفنا فيمن نحب ونكرم •
فقلت له نعماك فيهم اتمها • ودع امرنا ان المهم المقدم •

فانه رد المصنف على من قال ان هذا الشعر مصرح به بل فيه ادماج التهنية
في الشكوى عن الزمان وهذا وفيه نظر لان البيت سيق للتهنية فكيف تكون التهنئة
ادماجا والشكوى اصلا على ان في كون الشكاية عن الزمان مصرحا به نظر فان ابا
الدهر في واحد من امرين طلبنا به لتقديم المهم ليس محلا للشكوى وكيف يحمل
على الشكوى وآخر كلامه مصرح بالشكر فهو اعم من الاستتباع ولا يخفى انه لو البيان
حينئذ ان لا يذكر في مقابلة الاستتباع بل يذكر الادماج من المحسنات وينبه
على دخول الاستتباع فيه كما فعل في الطباق والمقابلة وقد اشار بقوله كقوله
الى مثال له يفرق به عن الاستتباع فليس الغرض به التمثيل للعموم بل بيان الافتراق
والضمير الى ابي الطيب في الواقع اقلب فيه اي في ذلك الليل اجفاني جمع جفن
كقفل وهو غطا العين من اعلا واسفل كاني اعدبها اي بالاجفان والتقليب
بتقليبها ولو قال به ليرجع الى التقليب لكان اظهر ولك ان تحمله راجعا الى
التقليبات المستفادة من اقلب على الدهر الذنوبا ومعنى تقليب الاجفان
للعد ان امتداد السهر لكثرة ذنوب الدهر وطول عدها وكمال الرغبة فيه
فان الاشتغال بالمرغوب يمنع النوم ويسهل السهر فانه ضمن وصف الليل
بالطول الشكاية من الدهر الظاهر ان سوق البيت لوصف نفسه بالسهر
فيه وللحزن لا لوصف الليل بالطول لان تقليب الاجفان ظاهر في السهر لا في طوله
قال الشارح المحقق وقوله معنى آخر اراد به الجنس اعم من ان يكون واحدا كما
في بيت ابي الطيب او اكثر كما في قول ابن نباتة بالموحد تبن من فوق بالضم او الفتح
فان كليهما مما سمي به العرب •

ولا بد لي من حيلة في وصاله • فمن لي بخل اودع الحكم عنده •

قال المصنف انه ضمن يعني حديث المحبوبة النحو بكونه حليما حيث استفهم
عن وجود خليل صالح للايداع العجز بذلك الشكوى عن الزمان بتغير الاحوال
او اعدائه حتى لم يبق من يصلح لهذا الشان فان الاستفهام انكاري وضمن ذلك
انه لم يجزم على مفارقة حلمه ابدا او انه يريد وقت ارادة الوصال فان الوداع
لتستفاد فيه فيه تضمن معان لا معنى واحد وقد نبهناك عليه موافقة معه لكن في
موضع هو اخف بهذا التنبيه من الاظهر عندنا انه لا حاجة الى تكلف في عبارة التعريف
وصرف النكرة المشتملة على تنبيه الوحدة الى الجنس لان مثل ذلك استثناءات وادعاءات
ولا يجب صدق التعريف على المجموع من حيث المجموع على كل واحد فاحفظه ينفعك
في نظائره ولا تعد لنفي تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون المضمن
في البيت كمال شرف الحلم وعزمه بحيث لا يمكن ان يعتمد في جعله امانة على اخ
من الاخوان لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه ويسمى محتمل الضدين وفيما
هيهنا قيد المراد بقولهم وهو ايراد الكلام محتملا للوجهين مختلفين غاية
الاختلاف وبعضهم خصه بما يكون مدحا وذما كقول من قال هو بشار قال
الاعور يسمى عمرا خاط لي قبا لا يدري اجبة ام قباء اقول فيك شعرا لا تدري
لم امدح ام هجا فقال بشار •

خاط لي عمرو قباء • ليت عينيه سواء

قلت بيتا ليس يدري امديح ام هجاء فانه يحتمل تمني عمى العينين وتمني ابصارهما
فيحتمل المدح بانه يحسن الخياطة فيتمنى ابصار عينيه ليزيد حسن خياطته
ويحتمل الذم اي يبس الخياطة فيتمنى عمى عينيه ليتخلص الناس من خياطته والفرق
بينه وبين الايهام بوجوب استوا الاحتمالين فيه ووجود التفاوت في الايهام
ببعد المراد وقرب غيره نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل الا على ما نقول يكون احدهما
نصبت عليه القرينة في الايهام وابقائهما هنا على الابهام فالمراد بكون الكلام
محتملا لوجهين مختلفين احتماله بحسب الارادة كما هو المتبادر والاحتمال
على السوا قال السكاكي اي من التوجيه متشابهات القرآن باعتبار قالوا
انه باعتبار احتمال المختلفين وان ليسا متضادين ولا احتمال على السوا قلت
والمتشابهات مع القرآن تدخل في هذا النوع باعتبار دقة عبارته ولا يبعد
ان يحمل على ان بعض متشابهات القرآن كذلك باعتبار فيوافق قوله واكثر
متشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام حينئذ يكون قوله باعتبار اشارة
الى اعتبار من جوز تاويل مقطعات الحروف في اوايل السورة فانهم لا يذكرون في

تأويلنا الا ان الامور متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير نصب قرينة على ارادة
شي منها ومنه الهزل هو اللعب ونقيضه الجد الذي يراد به الجد وفيه انه
ان كان تظاهر العنان هزلا فالكلام من قبيل الايهام وان استويا فهو من قبيل
التوجيه وان كان ظاهر الجد فهو من قبيل ارادة المعنى للفظ يحتمل خلافه
احتمالا مرجوحا فلا معنى لعده محسنا في الجد والهزل خاصة وايضا الاوجه تخصيص
التحسين بالهزل الذي يراد به الجد دون الجد الذي يراد به الهزل الا ان يقال
اقتصر على الموجود كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا اي احسب
من جملة ما يفتخر به انه كيف اكلك للضب بفتح الضاد ومنه تجاهل العارف
ولما كان تجاهل العارف صفة المتكلم دون الكلام حتى يكون من محسناته ومع
ذلك يخص بمقتضى الادب بما سوى كلامه تعالى قال لدفع كلام المتوهمين
وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق غيره فهو صفة للكلام سمي باسم
ما هو صفة المتكلم به ولا يخص بما سوى كلامه تعالى بل التسمية بتجاهل العارف
وتسميته بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي لا احب تسميته
بتجاهل العارف وقال غيره لا يحبه سوى الادب في استعماله في كلام الله تعالى
رب العزة ونفي المحبة كناية عن الكراهة وقوله لنكتة مما زاده على كلام
السكاكي وليس في كلامه فلا يخلو عن مسامحة لا يمانعه انه داخل التسمية والاولى
ومنه تجاهل العارف لنكتة وهو مما طرح كالتوبيخ في قول الخارجية
امراة وهي في اصل اللغة كالخارجي من يسود بنفسه من غير ان يكون له قديم
ايا شجر الخابور من نواحي ديار بكر ما لك مورقا من اوراق الشجر
صار ذا ورق كانك لم تجزع على ابن طريف فهي تعلم ان الشجر لم يجزع على ابن
طريف لكن تجاهلت فاستعملت كان الدالة على الشك للتوبيخ التحير
مبالغة في وجوب الجزع او التوبيخ مما لم يجزع كذا في الشرح ولم يخص التجاهل
بقوله كانك الى اخره بل في الاستفهام عن سبب كونه مورقا ايضا فانها
تعلم ان السبب هو الفصل والوقت المقتضي لذلك والاشبه ان البيت
من الذلة والمبالغة في المدح كقوله اي البحتري المع برق سرى صفة
برق ام ضوء مصباح ينبغي ان يصفه كالبرق بكونه في الليل ليفيد قوة الضوء
وكانه اكتفى بالتعبير بالضوء لانه يستعمل في النور القوي ام ابتسامتها
بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة والحاء المهملة بمعنى الظاهر من ضحى الطريق
ظهر بالغ مدة ابتسامها بالنور نفرها حيث لم يفرق عنه بين لمع البرق وضوء

المصباح ويحتمل التدله او المبالغة في الذم كذا في الشرح فجعلنا عدلية
للمبالغة في المدح والاوجه حينئذ العطف باو فتامل فالاولى ان يجعل قوله والمبالغة
في المدح او الذم بمعنى المبالغة في احد الامرين لكنه عدل لاجمال فيكون العطف بين
باو في تخلنا في قوله اي زهير وما ادري فسوف اخال بكسر الهمزة والفتح كما هو القياس
لغية اي اظن وهو بمعنى معترض بين سوف ومصحوبه ادري اقوم اي رجال لان
القوم يخصهم الحصن الظاهر الحصن الا انه اراد تنكير الاول تحقيرا ام نساء
قال ان رجح فيه دلالة على ان القوم للرجال خاصة وفيه بحث اذ يصح مقابلة
المجموع من النساء والرجال بالنساء الصرفة والتدله الذلة ذهاب الفواد
من هم وغم وذهلة العشق تدلها فتدله كذا في القاموس فلا يلغو قوله في الحب
نعم يلغو لو كانت دلالة ذهاب الفواد من الهوى كما في الصحاح والاول الاظهر
لان النكتة لا تحصل الذلة في الحب فالاولى جعل قوله في الحب في قوله اي قول الحسين
بن عبد الله وكثيرا ما يتوهم انه المجنون بالله يا ظبيات القاع وهو المتوفى في
الارض قلن لنا ليلاي منكن اضافها الى نفسه ليعلم انها ليست ليلى شهوتي ولم
يضف في قوله او ليلى لانه لا التباس بعد الاضافة السابقة قيل الاضافة للتلذذ
كوضع الظاهر موضع المضمر من البشر والترده في كون ليلى منهن ام من البشر
اما في حسن سواد عينها وبياضها واما في التنفر والوحشة قال المصنف
وكالتعريض في قوله تعالى في حق النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفار هل
ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم في خلق جديد كانه لم يعرف منه
الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين
هذ ويناسب التجاهل التعظيم ايضا لانه لعظمته لا يعرف الا ذلك من الاعتبار
ومنه القول بالموجب اي الحكم بموجب اثبت لشي من غير ذكره او الموجب التعلق
المذكور وهو ضربان احدهما ان تقع صفة اي دال على ذات مبهمة باعتبار معنى
المقصود وفي كلام الغير كناية عن شي اي ما علية دلالة حقيقة بخصوص الشي وعموم
الصفة ولا يراد الكناية الاصطلاحية اذ ليس دلالة الاعز على فريقهم بطريق الكناية
بل بطريق التصريح اثبت له حكم صفة شي فيثبتها اي تلك الصفة بمعنى الامر
العام بالغير ففيه استخدام لغير اي الشي من غير تعرض لثبوته الاولى لاثباته
له او لانتفائه عنه بدل او نفيه عنه فيوجب ذلك الاثبات نفي الحكم الذي اثبت
لقرينهم مطبقا بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام والمجازات وهذا
هو القول بالموجب في هذا القسم نحو قوله تعالى يقولون اي المنافقون لئن

رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمومنين
فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم والاول وقعت كناية
عن المومنين وقد اثبتوا لفريقهم المكني عنه بالاعز الاخراج فاثبت الله تعالى
الذي عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمومنون ولم يتعرض
لثبوت ذلك الحكم الذي هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات
نفي الحكم على فريقهم واثباته للمومنين هذا على وفق ما في الشرح وفي تفسير القاضي
وعنى بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني حمل
لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله احتمالا حقيقيا او مجازيا
فقوله مما يحتمله للتعميم فلا يكون غازيا عن القايدة كما يتبادر الى الوهم
بذكر متعلقه اي ما يتعلق به سوا كان جارا او مجرورا كما يتبادر الى الوهم اوغيره
ليشمل مثل قول القبعثري في خطاب الحجاج معه لاحملنك على الادهم مثل الامير
يحمل على الادهم والاشهب فانه حمل الادهم في كلام الحجاج على خلاف القيد الذي
هو مراده من الفرس الادهم بالعطف عليه شيئا يوجب كونه الفرس اذا عرفت هذا
فلا اخفا ان هذا القسم من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب فيكون
داخلا في البلاغة لا تابعا لها فتامل قلت ثقلت اي حملتك المونة اذا اتيت
مرارا ظرف لقلت او ثقلت لحمله على تثقيل عاتقه بالايادي قال ثقلت
كاهلي او عاتقي بالايادي اي بنعم بين الاتيان مرارا كل اتيان بنعمة قال
المصنف وتبعه الشارح وقريب من هذا قول الاخر

• واخوان حسبتهم دروعا • فكانوها ولكن للاعادي •
• وخلتهم سهاما صايبات • فكانوها ولكن في فوادي •

ولك ان تجعله ضربا سادسا وهو حمل اللفظ الكاين في ظنه بمعنى من غير
ان يكون في كلام الغير على معنى اخر ونحن نقول هذا من قبيل التكلف في الضمير
لا حمل اللفظ الواقع في ظنه بمعنى على معنى اخر فان ضمير فكانوها للذروع المذكور
في ضمن دروعا وهكذا في الضمير الراجع الى سهام صايبات وبعد هذين

• البيتين •

• وقالوا قد صفت منا قلوب • لقد صدقوا ولكن عن ودادي •

قال الشارح وهذا البيت من هذا القبيل وفيه نظر لقد صدقوا في
دعوى الصفا لكن عن حقدي بل عن ودادي فهو تصديق في بعض الدعوى وتكذيب
في بعضه وليس من حمل اللفظ على غير ما اراده المتكلم في شي فتامل ومنه الاطراد

وهو ان ياتي باسما الاولى باعلام الممدوح لان اختصاص الاطراد بما سوى الكنى
والالقاب غير ظاهر واستعمال الاسما فيما يعمها خلاف الاصل الممدوح او
غيره واباءه والمراد به ما فوق الواحد يشهد له المقال والاسما اضيف الى
المجموع فهذا اجمع وليس للتقدير باسما الممدوح واسما اباءه كما شرحه الشارح
اذ لا يشترط في الاطراد ان يكون للممدوح او غيره اسما فضلا عن الاتيان بها
على ترتيب الولادة من غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان ان يقال عتيبة الذي
ابو شهاب ابوه حارث لا يسمى اطرادا فان قلت لا فايدة لقوله على ترتيب الولادة
اذ لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الانتساب فلا بد في عتيبة
بن حارث بن شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل عتيبة ابن شهاب ابن حارث
لكذب قلت لا ينحصر ذكر الممدوح واباءه في الذكر لو بطريق الانتساب
لو قيل ممدوح عتيبة ابن شهاب وحارث لكان من الاطراد كقوله ان يقتلوك
فقد ثللت اي هدمت عروشهم من ثل الدار هدمه بعتيبة بن حارث
بن شهاب او بقتله واعترض الشارح في مختصره بانه من قبيل تتابع الاضافات
وهو مخل بالفصاحة وقد ورد في الحديث الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن
الكريم يوسف يعقوب ابن اسحق ابن ابرهيم ولا يمكن ان يدفع بانه مثال
للاطراد المحسن ولا ينافي التمثيل حدوث ما يضر بالفصاحة من وجه اخر
لان المحسن انما يكون محسنا بعد رعاية البلاغة المشروطة بالفصاحة عند
المصنف نعم لا يضر عند من لم يشترطها في البلاغة واعلم انه كلما زاد الاسم
كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد الملك ابن مروان من قول دريد بن الصمة

• قتلنا بعبد الله خير لداته • ذواب ابن اسما ابن زيد ابن قارب •

روي انه لما سمعه عبد الملك قال لولا القافية لبلغ به ادم واما الضرب
اللفظي من الوجوه المحسنة للكلام فمنه الجناس بين اللفظين تقييد الجناس
يفيد ان لفظ الجناس لم يخص اصطلاحا بالتشابه المذكور وهو تشابههما
في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى اللفظين تشابه المعنيين ولو قال
هو التشابه في اللفظ لخرج قوله في اللفظ اي في التلفظ لانه لا تشابه بين
المعنيين في التلفظ بل في اللفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل بمعنيين
وان اعرب في التعريف فتوجيه للعدول من تشابه الكلمتين كما في المفتاح
وله جهة اقوى هي اظهر من ان تخفى ويخرج عن التعريف تكرار اللفظ فان التشابه
يقتضي تغايرا والتغاير اللازم المتعدد في التكرار لا يسمى في العرف مغايرا

ولهذا اثبت للفظ الواحد معان متعددة فجعل يوم تقوم الساعة ما لبثوا
غير ساعة لفظين يحوج الى تكلف وخروج من العرف ويحوج مع ذلك اخراج
ان زيد اوضرب ضرب عمرا الى مزيد تكلف بان يراد التشابه في اللفظ فقط
بمعنى عدم التشابه في المراد ولا يخفى بعده ولو لم يقيد بقوله في اللفظ اوسع من
الجناس حتى انه يشمل ضرب وعلم لتجانسهما في التلفظ من حيث اشتمال لفظيهما
على الثلاثية الا ان المراد بالتجانس التلفظ بالتشابه على وجه مخصوص يعرف
بتفصيل انواعه يخرج ايضا اصناف التشابه بين اللفظين مما لا يكون تشابها
في التلفظ هكذا وسيجي بعضها في اقسام المحسنات احسن التامل في المقام
فان سلوكه من خواص كرام ذوي الافهام بل المخصوصين باكرام الانام والجناس
ضربان تام وغير تام واشار الى هذا التقسيم بقوله والتام منه اي من الجناس
ان يتفقا اي اللفظان في انواع الحروف يكفي ان يقول في الحروف الا انه ادرج
لفظ الانواع تنبيها على ان كل حرف من حروف الهجا نوع وانما خالف عرف العربية
وهو عدم اعتبار التعدد باعتبار تعدد اللفظ وعد زيد القطا واحدا
وان تلفظ به لعرف تصحيحا لاعتبار الجناس في لفظ واحد استعمل بمعنيين نحو يوم
تقوم الساعة ما لبثوا غير ساعة لانه يتوقف على التعدد والمراد بالانواع ما فوق
الواحد وان لم يكن جناس في الثاني والمراد انواع الحروف الحروف الملفوظة وان
لم يكن دعا في امرا ودعا في فعل ماض متجانستين تجنيسا تاما لعدم الاتفاق في
عدد الحروف ادعا واعدادها الاولى وعددها اذ توافق ضرب وقتل في
عدد الحروف لا في اعدادها اذ ليس لحروفهما اعداد لا يقال ان الاتفاق في
الانواع يغني عن الاتفاق لان معنى اتفاقهما في الانواع ان يكونا متشاركين في
انواع الحروف ولا يشارك المشاق في انواع حروف المشاق بل في بعض انواعها
فلو قدم الاعداد على الانواع لكان احسن لانا نقول جلبت وجلب متشاركان
في انواع الحروف وليسا بمتشاركين في اعدادها وفي هيئاتها الاضافة لادنى
ملابسة اذ الهيئة صفة للكلمة وان كانت حاصلة باعتبار الحركات والسكنات
الحاصلة في الحروف والاولى في هيئتها اذ ليس شيء من التجانس من هيئات حتى
يتفقا في الهيئات وما اشتهر من تعريف الهيئة من انه ما يحصل للحروف باعتبار
الحركة والسكون وتقديم البعض على بعض يوجب ان يكون ذكر هيئتها مغنية
عن ذكر ترتيبها وكانه لم يلتفت اليه المصنف لما راى انه يوجب ان لا يتحد
هيئة ضرب وربض فجعل الترتيب خارجا عن مفهوم الهيئة ولم يرض بالتعريف

ولو

ولو اريد بالهيئة ما يحصل للحرف باعتبار الحركة والسكون لا هيئة الكلمة
كما هو المشهور ولم يتجه من المذكور لكن يحتاج الى حمل الهيئات على ما فوق الواحد
لما مر وترتيبها الى تقديم بعض الحروف الى بعض سوا كان وضع الحرف في موضعه
اللائق اولا فتامل وانما عدل عن تعريف المفتاح وهو ان لا تتفاوت المتجانسان
في التلفظ مع انه اخصر للاشارة الى تفصيل التشابه المعتبر في الجنس قال
المصنف ووجه تحسينه انه افاده في صورة الاعادة فان كانا من نوع واحد
من انواع الكلمة كاسمين او فعلين او حرفين سمي مماثلا الاظهر ان يسمى التجانس
وكل من المتجانسين مماثلا وستعرف وجه العدول عنه قال الشارح التسمية
بطريق النقل من اصطلاح اهل الكلام من ان التماثل الاتحاد في النوع واقول
هذا بعيد والاظهر انه من المماثلة بمعنى المشابهة سمي التشابه الكامل بالمماثلة
لكماله فكانه بلغ في الكمال الى حد قارب به تماثلا كما يقال جل جلاله فافهم نحو ويوم
تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة واقسام كل من الاسم والفعل
والحرف اصناف لا انواع فيكون نحو قول الحريري

• ردي ذمام وفت بالعهد ذمته • ولا ذمام له في مذهب العرب •

من الجناس المماثل مع ان الذمام الاول مفرد بمعنى العهد والثاني جمع ذمة
بالفتح وهي البير القليلة الما والعزيزة منه ولكل منهما وجه في البيت
فعلى الاول معناه انه ليس له اباء قليلة الما في مسلك العرب لانها لا يدعهما
الناس للون ان يكثر ماؤها لقلته التناول قول الشارح المحقق والثاني جمع
ذمة بالفتح وهي البير القليلة الما قصر النظر من غير ظهور موجب وفي كونه من الجناس
المماثل وجعل الكلمتين فيه من نوع واحد بحث لانه ان اريد النوع الحقيقي كون
الاسم والفعل والحرف لذلك بحث وان اريد الاعم فالاسم المفرد والاسم للجمع
نوعان اعتباريان لهما جنس وفصلان لان التام الداخل في مفهوم الاعتباري
جنسه والخاص المعتبر في مفهومه فصله وان كانا اي اللفظان المتفقان من
نوعين وهو ثلاثة اقسام بالقسمة العقلية سمي مستوفيا وهي في اللغة ما اعطي
حقه لتمام سمي به تنبيها على انه وان اختلف اللفظان نوعا لم ينقص شيئا من
حق الجناس كقوله اي قول ابي تمام في ما الاول فعل والثاني ما موصولة
او موصوفة خبره قوله فانه ما مات من كرم الزمان فانه يحيى ابدا لدى يحيى بن عبد
الله فانه لا بدع من ان يموت قسم من اقسام الكرم وقال الشارح لانه كريم
يحيي الكرم ويجدده عم وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل تجريد الكرم

لانه يهب الكرم الميت الموجود بمقتضى كرمه لكان فيه مزيد مبالغة ولطف
وذلك ان تجعل ما نافية ومن زائدة وقوله فانه تعليلا وفي عكسه قول الاخر

• وسميته يحيى ليحيى فلم يكن • الى رد امر الله فيه سبيل •

وايضا لا يخفى ان التقسيم الثاني غير حاصر لخروج جنس التركيب من القسمة
فينبغي ان لا يذكر قوله وايضا ليكون جناس التركيب في سلك التقسيم ويكون
التقسيم ثلاثيا حاصرا لانه حينئذ يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل والمستوفي
وجناس التركيب والقول بان قوله وايضا ليس للتنبيه على استئناف التقسيم
كما حمله الشارح المحقق بل للتنبيه على انه ايضا من اقسام التام ولم يخرج
باختلاف اللفظين افرادا وتركيبا مع كمال الاختلاف عن التام بعيد عن الافهام
ان كان احد لفظيه مركبا يسمى جناس التركيب وان كان الاخر مفردا او ان لم يكن
احد لفظيه مركبا فلا اسم له على اطلاقه بل المسمى بالاسم قسمان كما مر فمثال
ما يكون كلا لفظيه مركبا ما مثل به المتشابه والمفروق ومثال ما يكون احد
لفظيه مفردا قوله •

• مطايا مطايا وجدكن منازل • منازل عنها ليس عني بمقلع •

فمطا فعل ماض ويا حرف النداء او مطايا هو المنادى واحد لفظي الجناس
المركب من الفعل والحرف والاخر مطايا جمع مطية والاقلاع عن الشيء الكف
عنه ومعنى البيت اطال وجدكن وضربكن منازل منكرة فطلهن منا يعني تقدم
موت ظهر عليكن مخايله من شدائد الطريق وزل عنكن راسخ فلا يمكن
قلعه عني فلا يمكن تجافي عنه لان سببه هوى لا يزول وجوى لهم ليس معه
رجا الوصول فقوله زل عنها فيه التفاوت من الخطاب الى الغيبة والهمة
لمطايا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا والاخر مفردا ليس
كما ينبغي فان ذاهبة مركبة من حرف التانيث والاسم وتركيب جاملنا ظاهر
غاية الظهور وبنا الامر على ان ذاهبة في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجرى الاعراب
على لنا والمقصود بالتمثيل جامل وجاملي لا جام لنا وجاملنا تكلف لا يدعو اليه
داع مع انه يخرج حينئذ من البيان التجنيس بين جام لنا وجاملنا وكذا ابنا
على ما قيل ان الاسم لا وجه لها لا يقدر ان لفظا واحدا لا حقيقة ولا عرفا بخلاف
الفعل والمفعول مع استتار الفاعل نحو جاملنا فانهما بعيد ان في العرف لفظا
واحدا تكلف مع ان شيئا منهما لا يجري فيما مثل به للمفروق في الايضاح من قوله

• لا تعرضن على الرواة قصيدة • ما لم تبالغ قبل في تهذيبها •

في

• فمتى عرضت الشعر غير مهذب • عدوه منك وساوسا تهذي بها •

فان اتفقا يعني اذا عرفت جناس التركيب فان اتفقا اي لفظا المتجانسان
اللذان احدهما مركب سواء كان الاخر مفردا كما عرفت او مركبا كما في المثالين
في الخط ايضا خص باسم المتشابه كانه بلغ في الكمال بحيث قام به تشابه اقتضى
التسمية بالمماثل كقوله اي ابي الفتح البستي المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان
اذا ملك لم يكن ذا هبة اي صاحب هبة فدعه فدولته ذاهبة الفا الاولى جزاء
والثانية سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها والا اي وان لم يتفق
اللفظان اللذان احدهما مركب سواء تركب اللفظ الاخر او لا في الخط خص باسم
المفروق لافتراق اللفظين في الخط او لافتراق اللفظين والخط في المتشابه
كقوله اي ابي الفتح كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا اي لا جام ماخوذ لنا ليلائم قد
اخذ الجام وان كان تقديره الفعل العام اشيع ما الذي ضر الاستفهام انكاري
اي لم يضر مدير الجام من وضع الظاهر موضع المضمر وهو مقبول في الشعر
بلا نكتة ووجوب النكتة انما هو في النثر لو جاملنا اي احسن عشرتنا ومن
حسن الجناس ان لا جام لنا يفيد نفي المجاملة في اول السماع لان اشتراط تكرار لا
الداخلة على الماضي يرد كون جام لنا محمولا على الماضي فان قلت لا يصح قوله
والا المفروق لان المفروق او مرفو لانه ان لم يتفقا في الخط فان المركب مركب
من كلمتين فمفروق وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فمرفو كقول الحريري •

• ولا اله عن تذكار ذنبك وابكه • بدمع يضاهي الوبل حال مصابه •
• ومثل لعينيك الحمام ومطعم • كلياب قضا الموت ووقعه •

الوقع السكون وقعة الضرب بالشيء وروعه بلقاه ومطعم صابه الصاب جمع صابة
وهو شجر مر ووهم الجوهري في قوله الصاب عصارة شجر مر وصرح بهذا التقسيم
المصنف فعبارة الكتاب بعيدة عن الصواب قلت ما ذكره في الايضاح تقسيم
القوم وكانه لم يرض به في التلخيص واراد بكون احد اللفظين مركبا كونه لفظا
موضوعا يدل جزء لفظه على جزء معناه لا مجرد ما ركب مع الغير وان صار بعد
التركيب لفظا مهملا كالمصاب الثاني ولم يلتفت اليه لان حسن التجنيس التام
لكونه افادة في صورة الاعادة وليس في مطعم صابه صورة الاعادة او بقي مطعم
مهملا لا معنى له وكيف يعتبر في التجنيس المهمل ولو اعتبر لكان في المساق والساق
تجنيسا تاما ولم يقل به احد ولو فرغ عن تفصيل اقسام التام شرع بقوله وان
اختلفا في تقسيم غير التام وجعله اربعة اقسام لان الجناس لا يجامع الاختلاف

في امرين من الامور الاربعة المذكورة لبعد التشابه حينئذ فان قلت الاختلاف
في الاعداد يستلزم الاختلاف في الاعداد والهيئة بل في الانواع ايضا في مثل الساق
والمساق قلت نعني الاختلاف في الاعداد فقط انه بعد حذف الزائد لا يبقى
اختلاف لانه نسبه لفساد جمع الهيئات فقال في هيئة الحروف فقط اي مع الاتفاق
في الثلاثة يسمى التجنيس محرفا على صيغة المفعول من التحريف وهذا عند غير السكاكي
فانه سماه في المفتاح ناقصا ووجه التحسين فيه ان فيه اظهار امور مختلفة من مادة
واحدة وان فيه جنس الافادة الصرفة مع ايهام لبعض الاعادة لان فيه ايهام الاشتقاق
المشتمل على اعادة ما واختلاف المفعول من التحريف قد يكون في حرف واحد نحو
جبة ثوب معلوم البرد بالضم ثوب مخطط جنة البرد بالفتح معلوم والاختلاف
في حرف واحد هو البا ونحو في ان الاختلاف في حرف واحد قولهم الجاهل اما مفرط
او متجاوز عن الحد او مفرط اي مقصر وليس له الحالة المتوسطة بين الافراط
والتفريط ولما كان يتبادر الى الوهم ان الاختلاف في هذا المثال في حرفين
اي الفا والرا المدغم ازال ذلك بالتنبيه اولا بقوله ونحو والتعليل ثانيا بقوله
والحرف المشدد في حكم المخفف ووجهه على ما قال المفتاح انه حرف واحد
في الصورة الخطية ويلزم على هذا ان لا يكون اذنب اسم التفضيل مشتقا
واذنب افعل ماض جمعا وذكروا من اجناس التام ويكون محمر كمكرم ومحمد
من الاحمرار متجانسين تجنيسا تاما وهو بعيد وعلى ما قال الشارح المحقق
انه يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كما في الحرف الواحد فكانه لم يزد الا كيفية
ويلزم على كل تقدير كون محمد كمحمد ومحرم كمكرم متجانسين متفقين في
اعداد الحروف وما ذكرنا من شرح كلامه اقرب مما ذكره الشارح المحقق من ان
معنى قوله ونحو المماثلة في كونه من التجنيس مع اختلاف عدد الحروف وليس
من قسم الحرف هذا ولا يخفى ان قوله والحرف المشدد في حكم المخفف كانه متمم
للحكم السابق توطية للحكم اللاحق من قوله وكقولهم البدعة شرك الشرك فان
الشرك بالشين المشددة يقتضي ان لا يكون الاختلاف في الحرفين بالحركة والسكون
بان يكون المتحرك كان في احد المتجانسين ساكنا في الاخر او يقال يقتضي ان لا يكون
من التجنيس المحرف بل من الناقص والبدعة كالحكمة للحدث في الدين بعد الاكمال
او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهوا والاعمال والشرك محركة
حبايل الصيد ومما ينصب للطير والشرك بالكسر اسم بمعنى الاشتراك والمراد
بها الاشتراك بالله وان اختلفا في اعدادها اي الحروف بان يكون حروف

احدهما اكثر من الاخر ولا يكون اختلاف بينهما مع حذف هذا الزائد
في اللفظ يسمى الجناس ناقصا قال الشارح لنقصان احد اللفظين عن الاخر
ونحن نقول لنقصان التشابه للاختلاف في العدد والهيئة والنوع وتسميه
السكاكي مذيلا وذلك ستة اقسام لانه اما بحرف واحد وهو ثلاثة اقسام كما
فصله بقوله في الاول لا في اخره واما باكثر وهو مثل ما بحرف واحد الا انه لم يرد كونه
الا فيما واحدا مثل والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ المساق وذلك
مبني على ان المشدد حرف واحد والا فالساق لا يزيد على الساق او في الوسط نحو
جدي بالفتح او مشتق وكون الجد انقص من الجمد كالساق والمساق او في
الاخر كقوله اي ابي تمام يمدون من ايد اي بعض امداد الحرب واعمال
السيف لا يكون الا باليد فالمام للسيف ليس الا ما لبعض يد به فالاخفش ايضا
مع تجويزه زيادة من في الايجاب لا يرضى بجعلها زائدة هنا اذ لا داعي اليه
فجعلها زائدة على مذهبه او تقديره بسواعد من ايد حفظا لمن عن الزيادة
كما فعله الشارح ذهول عن معنى لطيف وعدول عن طريق نحيف وهينا في وقت
شريف وما ذكره الشارح مقابلا لتقدير المعطوف من انه للتبعيض مع انه في
تقدير سواعد من ايد ايضا للتبعيض اذ السواعد بعض الايدي فكانه مبني على
جعل من التبعيضية اسما وقد صرح به صاحب الكشاف وقال هذا انما
استخرجته عواص من عصاه بسيفه ضربه به ضربة بالعصا عواصم من عصم من
حد ضرب بمعنى منع او وقى تمامه لو صل باسياف قواض من قضى عليه قتله وهو
انسب مما في الشرح من انه من قضى عليه حكم اي حاكم بالقتل قواضب من قضبه
بمعنى قطعه من حد ضرب يعني اسياف قواتل للاحبا قواطع للاشيا ايا كان خشبا
او حجرا او حديدا فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواضي
وكون الزيادة في الاخر لتقدم الاعتداد بالتنوين وربما يسمى قال المصنف
اعني الثالث مطرفا نقلا من المثل الابيض الراس والذنب وسايرهما مخالف
فان اخره يخالف الباقي في كون اللفظ اعادة قال المصنف ووجه تحسينه انه
يوهم قبل ورود اخر الكلمة كالميم من عواصم انما هي الكلمة التي مضت وانما اتي
بها للتاكيد حتى انه انما تمكن اخذها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عن
ذلك التوهم وحصل لك الفايدة بعد الياس منها هذا وفيه نظر من وجهين
الاول ان توهم التاكيد فينبغي ان يحذف قوله وانما اتي بها للتاكيد والثاني
ان اختصاص الوهم بالزمان السابق على ورود الاخر انما يتم في مثل عواص عواصم

وَاما في عواصم القسمين السابقين جمع الالفاظ المتناسبة فهما في المحسنات اللفظية نظير مراعات النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه يعم اقسام الجناس والتام باكثر قد عرفت انه ثلاثة اقسام كتسمية ولم يذكر منه الاقسام سمي به لبيان اسمه كقولها اي الشاعرة ويقال لها ايضا جاس احت صخران البكا بالضم والكسر والثاني لكثرته فهو انسب هذا هو الشفا من الجوى هو حرقة القلب والمراد مجرد الحرقة بقرينة قوله بين الجوانح اي الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر جمع جانحة وربما يسمى هذا الضرب الذي يكون باكثر من حرف في الاخر مذيلا وجعل مطلق ما يكون الزائد فيه اكثر مرجع الضمير كما في الشرح مما يؤيده ويبعد عن هذا الاسم وفي قوله وربما اشار الى عدم اشتهار التسمية وان اختلفا في انواعهما اي جميع الانواع لان في كل نوع كما كان المعنى كذلك في الاتفاق في الانواع يدل عليه قوله فيشترط ان لا يقع اي الاختلاف باكثر اي في اكثر من حرف اذ لا يعد مصر ومطل اوضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان المختلف فيهما ان كانا متقاربين في المخرجين سمي هذا الجناس مضارعا وهي اي الحرفان فالظاهر وهما فهو راجع الى الحرفين بتاويل كل منهما وجعل الضمير الى المضارع بتاويل وهو اما جرفاهما في الاول بعيد جدا نحو بيني وبين كني اي بيتي ليل دامس اي مظلم وطريق طامس اي بعيد جعل الليل الدامس لا يمكن الوصول او في الوسط نحو قوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي يبعدون عنه او في الاخر نحو قوله عليه السلام الخيل معقود بنواصيها جمع ناصية وهي منتهى منبت شعر الراس من جانب الوجه الخير الى يوم القيمة والا اي وان لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج سمي لاحقا وهي كهو ايضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة اي الكاسر لاعراض الناس معتاد به لمزة اي طاعن فيهما معتاد به لان بنا فعله للاعتياد او في الوسط نحو قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي تتكبرون وهذا نظير لا تمثيل اذ كان الهمزة واللام مع عدم صحة ادغام احداهما في الاخرى متقاربتان يكونهما شفويتين وان لم يصح ادغام احدهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير لشديد او في الاخر نحو قوله تعالى واذا جاءهم امر من الامن الكلام فيه كالكلام في المثال السابق بل اشد لان الواو والنون متقاربتان بحيث تدغم احداهما في الاخرى وغفله الشارح المحقق عنه مع التعرض بالسابق معجمة

وهي الحنناء

والمثال

والمثال المطابق تلاف وتلاق اعتصم بالله فليس غيره من واق وان اختلفا في ترتيبهما اي ترتيب الحروف فقط سمي تجنيس القلب ولم يعد المفتاح من اقسام الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه اما ان يعكس الترتيب من الاخر الى الاول نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه هذا احل لقول الاحنف حسابك فيه للاحباب فتح ورمحك منه للاعدا حتف ويسمى قلب كل واما ان لا يكون كذلك نحو ما جاء في الخبر اللهم استر عوراتنا جمع عورة وهي الفعلة القبيحة وامن روعاتنا ويسمى قلب بعض وان لم يخل حرف منه من تقديم وتاخير هكذا ذكره الشارح فلم نعثر على هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام المصنف ان يراد نحو حسامه فتح الى اخره ما يكون من جميع حروفه قلب سواء كان على الترتيب اولى او نحو عوراتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه وهذا اوفق بالتسمية بقلب الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما اي المتجانسين جناس القلب كذا فسره المصنف وتبعه الشارح المحقق وفي المفتاح خصه بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا ولي احد القسمين من قلب الكل وقلب البعض في اول البيت والاخر في اخره ويسمى تجنيس القلب حينئذ مقلوبا مجنحا لان اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله

لاح انوار الهدى ❊ من كفه في كل حال ❊

واذا ولي احد المتجانسين اي جانس كان بقرينة العدول الى الاسم الظاهر ودلالة المثال الاخر يسمى قوله مزدوجا ومكررا ومرددا نحو قوله تعالى وجئتك من سبا بنبا يقين وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين في الكتابة سواء كان بينهما جناس لفظي او لا والمراد التوافق مع قطع النظر عن الاعجام ويسمى تجنيس تصحيف وتجنيس خط ومنه قول المفتاح في التجنيس اللاحق انه اذا اتفق المتجانسان كتبة يسمى تجنيس تصحيف ولما لم يخص هذا التجنيس اللاحق كما اوهمه عبارته لم يلتفت اليه المصنف ولم يذكره في التجنيس اللاحق ومن فوائد ذلك ما كتبه امير المومنين علي رضي الله عنه الى معاوية حين غيره عن اطاعته غرك عزك فصار قصار ذلك ذلك فاخش فاحش فعلك فعلك تهدى بهذا فاجابه معاوية فد رني على قدر ني ففي كلام معاوية الجناس اللفظي مع الخطي وقد عد في هذا النوع ما لم ينظر فيه الى الحروف وانفصالها فيعد منه بعود محاسن شعوه ويعد المستنصر به جنة محاسن المسمى بضربه حبة واستنصح ثقة محاسن ايش تصحيفه ومحاسن اتيت بتصحيفه قيل تفاصيل استنصح نقة

ايش تصحيفه قال انيت بتصحيفه وفي المفتاح ومن التجنيس ما يجي مشوشا وهو
مثل البراعة والبلاغة قال الشارح المحقق في شرح المفتاح وجه كونه مشوشا
انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين قريبي المخرج وليس به لعدم
اتفاقهما في صورة الخط وكونه تجنيس خط لاتفاق العين والعين في الخط
بل بمجرد قرب المخرج وقال الشريف المحقق ليس مطرف لعدم اجتماع الحرفين
وقيل لو اتخذ عين الكلمتين لكان تجنيس تصحيف ولو اتخذ لامهما لكان
مضارعا فلما تجاذبت الصيغتان صار مشوشا ولما لم يكن المفتاح هنا
ظاهر المعنى لم يلتفت اليه المصنف ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس
المشوش ما يكون بين صورتي كتابة المتجانسين تقارب كما في البلاغة والبراعة
فانه لو انتصل الالف بالرا لا التبس باللام ولو انفصل عن اللام لا التبس اللام
بالرا قال الشارح المحقق ومن انواع التجنيس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر
التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقول الشيخ لحية فرعونية سلط الله عليها موسى
حلقت لحيته موسى باسمه فهرون اذا ما انقلبا ويلحق بالجناس شيان احدهما
ان يجمع اللفظين الاشتقاق عدل عن عبارة المفتاح وكثيرا ما يلحق بالتجنيس
الكلمتان الراجعتان الى اصل واحد بالاشتقاق لما فيه من المسامحة لان
اللائق ان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشمل القول والقايل
لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القايل يرجع الى القول ثم المتبادر من
الاشتقاق الصغير فلذا فسر الشارح المحقق بتوافق الكلمتين في الحروف
الاصول في المختصر فجعل تعريفه شاملا للاشتقاق الكبير مثل جبذ وجذب
فكانه وجد في كلامهم ما اوجب التعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين
المشتق والمشتق منه والتعريف الصحيح رد كلمة الى كلمة توافقهما في الحروف
الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان ما لا بد منه التوافق
في حصول المعنى اذ الضرب مصدر اشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص
المعنى اذ الضرب مصدر اشتق من الضرب مع توافقهما في خصوص المعنى ولا يخفى
ان بين قال وقال مصدر اجناس فيلزم كون المجانسين ملحقين بهما ويمكن
دفعه بان يقال قال وقال توافقتا في انواع الحروف واعدادها وهيآتها
وترتيبها فمن هذه الحيثية من الملحقات بقي انه يلزم ان يكون بين
القصبة والصحابة جنس جناس الاشتقاق مع انه لا يكون بين القصبة والصحابة
جنس جناس الاشتقاق مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضروب نحو فاقم

وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم
المعتدل لا افراط فيه ولا تفريط او القيم لمصالح العباد او على الاديان السابقة
بالشهادة بصحتها والثاني ان يجمعهما اي اللفظين المشابهة وهي اي المشابهة
في هذا المقام في الاصطلاح ما يشبه الاشتقاق اي توافق يشبهه فان قلت
لا فائدة لقوله وليس باشتقاق لان مشابهة الشيء لا تكون اياه قلت لعله رد المن
حمل قولهم المشابهة على الاشتقاق فضمير ليس للمشابهة لانه لا يشبه حتى يكون
لغوا وتذكيره لتذكير الخبر فاعرفه فانه من الملمات والمراد بشبه الاشتقاق
ما يتوهم في بادي النظر اشتقاقا ولم يكن نحو اني لعملكم من القالين اي قال
لوط لقومه فان قال وقالين مما يتوهم في بادي النظر انهما من القول ويضمحل
بادني التامل ويظهر ان قالين من القلا كالي بمعنى الترك فان قلت قالين وقال
تجري وجوه فيكون بينهما تجنيس مذيل قلت فليكن من هذه الحيثية ومن
حيث شبه الاشتقاق ولاحقا من المتجانسين وقد عرفت نظيره ومنه اي
من الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة رد العجز هو في المشهور هذا العضد
وهو في اللفظ على خمس لغات كفلس وقفل وعلم وكتف على الصدر اي على مقدم
البيت فرد العجز على الصدر انما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت
والمصراع الاول او اخره او حشو الثاني فلا لانه لم يرد العجز على اعلى مقدم البيت
لا المصراع ولا البيت فما في الشرح ان المصنف لم يلتفت الى ما في حشو المصراع
الثاني كما التفت اليه المفتاح لانه لا صدارة لحشو المصراع الثاني ففيه ضعف
لانه لا صدارة لما في حشو المصراع الاول واخره ايضا فالوجه ان حسن رد العجز
على الصدر انه اعادة في صورة الاعادة اذ الشايع في التكرار التوالي فاذا انفصل
بين المتكررين اوهم الافادة وفي غير المتكررين تشابه اللفظ يوهم الاعادة فالافادة
في تعرض الاعادة كما في حشو المصراع الثاني من المتكررين بلا فصل من العجز لا حسن له
وما اذا وقع فصل فهو كالباقي ولا خفا في جنس غير المتكررين نعم بقي الكلام في
انه هل هناك في غير المتكررين من تحسين الجناس فتامل وظاهر كلام المفتاح
اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فرده المصنف بقوله وهو في النثر ولا
اشتماله على الرد صار اهم فقدم ان يجعل احد اللفظين المكررين اراد به ما
يتحد معناهما من اتحاد اللفظ لان فيهما كمال التكرار فلا يبعد ان ينصرف
اللفظ اليه وكل منهما مكرر بالنسبة الى الاخر فيصح وصفهما بالتكرير المبني
للفاعل والمبني للمفعول والمشهور هنا صيغة اسم المفعول او المتجانسين اي جانس

كان او الملحقين بهما اي الحاق كان في اول الفقرة بالفتح او الكسر وقد عرفتهما
في بحث الارصاد فلذا لم نسترشده لبيانها و اللفظ الاخر في اخرها اي الفقرة
فتكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثلة الاربعة بخلاف رد العجز على الصدر في
الشعر فانه ستة عشر قسما لانه يجوز ان يقع فيه احد اللفظين في صدر المصراع
وعجز نعم يتصور له ثمانية اقسام على اعتبار السكاكي من جواز وقوع احد اللفظين
في حشو المصراع الثاني فانه يجوز حينئذ وقوعه في حشو الفقرة وفيه بحث لانه يجوز ان
يعتبر الاقسام الشعرية كلها في النثر في فقرتين بان يكون احد اللفظين في صدر
الفقرة الاولى وحشوها او في اخرها او صدر الفقرة الثانية والاخر في اخر الفقرة
الثانية فانه في التحسين كما يقع في بيت فنقول تخشى الناس وترضاه والله احق ان تخشاه
ترضاه ويشاهد كمال قدرته وعلمه وتخشاه ثم تخصيص هذه الصيغة بالسجع
والموزون لا وجه له بل ينبغي تحسين كل كلام الا ان يقال الحسن الزائد على الجنس انما
يتصور فيما يقتضي ايراد المتجانسين متلازمة قدرة وتصرف وذلك من الشعر
الذي يكون المنطق فيه في تضييق وكذا السجع انما يتصور لانه كالشعر يجعل باعة
البيان قاصرة فلمثال اللفظين المكررين قوله نحو قوله تعالى وتخشى الناس
والله احق ان تخشاه ولا يمنع ضمير المفعول كون تخشى في الاخر لانه بمنزلة الجزء من
اللفظ و المتجانسين قوله نحو سائل اللئيم يرجع ودمعه سائل الاول من السؤال
والثاني من السيلان وضمير دمعه الى السائل في المشهور ويحتمل الرجوع الى
اللئيم وهو ابلغ في ذم اللئيم حيث لا يطيق السؤال و للقسم الاول من الملحقين
بالمتجانسين قوله نحو قوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا و للقسم الثاني قوله
نحو قوله تعالى قال اني لعملكم من القالين و في النظم عطف على قوله في النثر
و ان يكون احدهما اي احد اللفظين في اخر عطف على ان يكون في اخر والاول ان يعيد
المسند اليه بعدم حروف العطف ولا يخفى وجهه على من يعرف نحو فلا نكون من
المتحين والمراد باحدهما احد اللفظين بالتفصيل المذكور في اخر البيت
و اللفظ الاخر في صدر المصراع الاول او حشوه او اخره او صدر المصراع
الثاني فهذه اربعة مواضع تضربها في الاقسام الاربعة تصير ستة عشر الا ان
المصنف لم يورد عن شبه الاشتقاق الا مثالا واحدا اما لعدم الظفر فلانه
او الاكتفا بامثلة الاشتقاق كذا ذكره الشارح المحقق وفيه بعد اما عدم الظفر
فلانه جعل من الامثلة قول الحريري فمشغوف بآيات المثاني وهو متصل به
قوله

ومضطجع

ومضطجع بتلخيص المعاني • ومطلع الى تخليص غاني •
تستبعد غاية البعد ان يقال لم يظفر بهذا المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفا
فلان الاكتفا بامثلة قسم من امثلة قسم اخر بعيد فالوجه ان يقال جعل الملحقين
بهما قسما واحدا فاكتفى بايراد اربعة امثلة لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدا
في قسم وكلامه في الايضاح واضح في انه جعل الملحقين بالمتجانسين قسما واحدا اوانه
لا يريد الا تمثيل اثنا عشر قسما غايته انه ربما تكرر مثال بعض الاقسام ثم ذكر
لكل قسم من الاقسام المذكورة في التعريف اربعة امثلة على طبق اقسام هذا القسم
ففي ذكر الامثلة على ترتيب اللف الا انه زاد للقسم الاخر مثالا للمكررين الاربعة
الاول وللمتجانسين الاربعة بعدها وللملحقين في الخمسة الباقية كقوله سريع
الى ابن العم يلطم اي يضرب بالكف المفتوحة وجهه وليس الى داعي الندى اي
العطا بسريع وقوله اي قول صمة على وزن حمة ابن عبد الله القشيري تمتع
خطاب لصاحبه يدل عليه البيت السابق من شميم هو مصدر كالشم عرار هي وردة
ناعمة صفراء طيبة الرائحة نجد ماخالف الغور من بلاد ذا القرب واليمن الفوذ
تهامة فما بعد العشية من عرار من زائدة في اسم ما اللفظ جر والمعنى
تلهف وقوله ابي تمام ومن كان بالبيض جمع بيضا الكواعب جمع كاعبة وهي الجارية
حين يبد وثديها للنهود والارتفاع مغرما كصحف من الغرام جا بمعنى اسير
الحب والمولع بالشيء وكلاهما هنا حسن فازلت بالبيض جمع ابيض كناية
عن السيوف المصقولة المحدودة القواضب اي القواطع مغرما يعني كان
لذة الناس بمخالطة الحسان يعني كما ان لذة الناس بمخالطة المحانيث الحسان
لذة بمخالطة السيوف القواطع ولو حمل على اني اولعت بالبيض القواطع في ايدي
الشجعان القواضب على من اولع بالبيض الكواعب فاستقبلها لا محالة كاستقبال
الناس البيض الكواعب ابلغ في وصف شجاعته وقوله وان لم يكن الا معرج ساعة
قليلا فاني نافع لي قليلها فاعل ان لم يكن ضمير راجع الى التعريج الذي ضمن قوله
الما في البيت السابق اياه بقرينة تعديته بعلى وهو يتعدى بالباء يقال
الم به اي نزل والبيت السابق الما على الدار التي لو وجدتما بها اهلها
ماكان وحشا مقيلها اي محل القيلولة فيها وهي النوم في القائلة اعني نصف
النهار ويعني ماكان خاليا مقيلها وهذا كناية عن نعم اهلها وترفهم لان اهل
الثروة من العرب تستريح بالقيلولة بخلاف اهل المهنة فانهم في القائلة
يقيلون بالسعي والشغل وتقدير الما الى الدار الما معرجين بنا على الدار

والتثنية لتعدد الماثور والضمير للتعريج وحينئذ ظهر كون معرج ساعة
خبر كما ل الظهور بخلاف ما اذا كان الضمير للايام كما شرحه الشارح فانه مع الايام
والمعرج وهو الاقامة او حسن المظنة على المنزلة وقليل صفة موكدة للتعريج
لايام العيلة من الاضافة الى الساعة قيل ذكرلا محالة ولا يحال لتقييد التعريج
بالصفة قبل تقييده بالاضافة حتى يكون كل من الوصف والاضافة تقييدا
كما ذكر الشارح وقوله نافع خبران وقليلها فاعله ولا يجوز كونه مبتدا اخبره نافع
كما جوز الشارح لانه يلتبس مع التاخير بالفاعل فيجب التقديم كما في زيد قام
ولا ينفعك جواز الامرين في ما قام زيد لان تجويز كون زيد مبتدا مع التاخر
والالتباس لانه لا يعارض الالتباس كون قام مبتدا اضطراريا فللكون في
سعة من الابتدا يجوز فيه كون زيد مبتدا فلا يتم قيام ما نحن فيه وضمير قليلها
الى الساعة بتقدير مضاف اي قليل تعريج ساعة كما ذكر الشارح والاقرب
ان يكون للتعريج بتاويل الاقامة هذا وفي المثال يجب انه لا بد من بيان فرق
بينه وبين لو اختصرتم حتى يصح جعل اختصرتم في حشو المصراع وجعل قليلها
في قليلها في الاخر دون الحشو وقوله دعاني تثنية دع بمعنى اترك اي من ملا
مكما الملام مصدر كالملامة سفاها بالفتح خفة العقل ونقيضه فداعي
الشوق الفا التعليل قبلكما دعاني فعل من الدعا والجناس بين دعاني ودعاني
جناس التركيب لكونهما مركبين ولو اردت تطبيقه على كون جناس المركب
بين مفرد ومركب لا غير فاجعل الجناس بين دعا ودعا وكونه في اخر البيت
لكون قليلها في اخر وقد مر الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت من قبيل المكرر
بان يكون قبلكما خبر داعي الشوق اي داعي الشوق وكان قبلكما ويكون دعاني
في اخر البيت تكرارا الاول لكن ما حمله عليه المصنف ابلغ لما في المفتاح والا...
في هذا النوع ان لا يوجع الصدر والعجز للتكرار وقوله اي الثعالبي
واذ البلابل جمع بلبل وهو الطاير المعروف افصحت اي تكلمت بالفصاحة
فالبا في قوله بلغاتها صلة افصح بمعنى تكلم كما انه تكلم بالتي صلة تكلم او هو من
افصح الطير اي ظهر والبا للتعدية اي اظهرت لغاتها وجعلها متكلمة
بلغات متعددة لاختلاف نغماتها فانف البلابل كل جعله الشارح المحقق جمع
بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس جعله كالبلبلة والبلبال بمعنى شدة الهم
والوسواس بالجملة المراد نفي بلابل حدثت من افصاح البلابل لان الصوت
اللطيف يحرك احزان الهوى باحتسا اي الشرب بلابل جمع بلبل وهو من

الكوز

الكوز فانه التي يصيب منها الما او جمع بلبلة وهو الكوز الذي فيه بلبل الى
جنب راسه والمقصود نفي قوله المحزن يشرب الخمر كثيرا والمقصود هو البلابل
بل الثالث بالنسبة الى الاول واما بالنسبة الى الاول واما بالنسبة الى الثاني
فليس مما قصد به التمثيل وان كان من هذا الباب عند السكاكي لانه ليس منه
عند المصنف على انه لم يذكر المحل به هناك لكن فيه رد لما ذكر الشارح المحقق
في شرح المفتاح من انا لم نظفر بامثلة ما يكون الكلمة الاخرى في حشو المصراع
الثاني اي من الصور وقوله اي الحريري يصف اهل البصرة بان منهم القيام
المشغوفون بتلاوة القران والتامل فيها ومنهم اهل النشاط المربين بالا...
النشاط هذا هو الظاهر ويحتمل ان يكون تفصيلا لاهل الحق من شكاية
بان منهم الزهاد المشغولين بالقران ومنهم اهل الوجد المسوبين بالاصوات
الطيبة كما هو شان اهل الوجد في الفا في قوله فمشغوف للتفصيل بايات
المثاني هو القران او ما ثني منه مرة بعد مرة او الحمد الى براة وكل سورة دون
الطوال وفوق المفصل اي سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت
والانفال ومريم والروم ويس والقران والحجر والرعد وسبا والملايكة وص
ومحمد ولقمان والفرق والزخرف والمومن والسجدة والاحقاف والجاثية
والدخان والاحزاب ومن اوتار العود الذي بعد الاول واحدها مثنى كذا
في القاموس ومفتول اي محزون اسم مفعول من الفتن بمعنى المجنون بزنابه
جمع زنة بمعنى الصوت المثاني قد علمت وقوله اي القاضي الارجاني والار...
من بلاد فارس املتهم اي كنت راجيا منهم ثم تاملتهم اي فكرت فلاح اي ظهر
لي ان ليس فيهم فلاح اي فوز ونجاة فقد افاد باستعماله ثم ان كان على الخطا
مدة تدبير لمقدم التامل وباستعمال الفا انه ظهر بادني تامل وقوله
اي البحتري ضرايب جمع ضريبة بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى المثل
وهو المراد ثانيا وكلاهما مشتقان من الضرب اما الاول فمن الضرب بمعنى
الطبيعة يقال درهم ضرب اي مصوغ والطبيعة ما صنع الشي عليه او من الضرب
بمعنى الخلط يقال ضرب الشي بالشي خلطه به وطبيعة الشي ما خلط به وتمكن فيه
واما الثاني فمن الضرب بالقداح واصله المثل في ضرب القداح ابدعتها
في السماح مصدر كمكرم فلسنا نرى على صيغة المعروف معروف فاما بمعنى
الابصار وقوله لك متعلق بقوله نرى فيها حال من ضريبا مفعول نرى قدمت
عليه لنكارته واما بمعنى العلم وقوله فيها مفعوله الثاني قدم للاهتمام به

والابلغ ان يكون نزي مجهولا بمعني يظن وقوله اذا المرء لم يخزن اي لم يحرز من حد
ضرب عليه لسانه فليس على شي الظاهر على نفس مما يجري في العقول الا ان
يريد بقوله سواه سوي شرح خزان صيغة مبالغة من الخزانة ولا يخفي ان
المقام يقتضي المبالغة في النفي لا نفي المبالغة في الخزانة فيجب جعل المبالغة
الخزان للنفي كما فعل في قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وقوله ابي العلا
لو اختصرتم من الاحسان زرتكم • والعذب يهجر للافراط في الخصر
بالمعجمة والمهملة والتحريك البرودة وبكسر العين البارد وفي البيت
حسن التعليل وقوله فدع الوعيد فما وعيدك ضائري الضير الضرار
اطنين صوت اجنحة الذباب يضير وقوله اي ابي تمام في مرثية لحميد
بن نهشل حين استشهد وقد كانت البيض القواضب في الوغى بواتر
قواطع فهي الان من بعده البتر جمع ابتر بمعني مقطوع الفايدة يعني لم يبق
بعده من يستعملها استعمالا له او الاستعمال من يستعمله في متابعته وقد
بقي من المصنف ثلاثة امثلة من شبه الاشتقاق وقد اسلفنا واحدا منها
فالاول من الباقين مثل قول الحريري •

• ولاح يلحي على جري العنان الى • ملهي فسحقا له من لايح لاح •

فالاول ماضي يلوح والثاني اسم فاعل من لحاه بمعني شتمه والثاني مثل قول
الاخر • لعمري لقد كان الثريا مكانه • اي منزله في غاية
الرفعة فمكانه من خبر كان والابلغ جعله ظرفا اي كان الثريا في مكانه
وكان منزل الثريا منزله يسكن فيه الثريا الحديثة ثرا بالفتح اي غنا فاضحي
الان مثواه في الثري فالممدود ولوي من الثروة والمقصور يائي ومنه
السجع في القاموس هو الكلام المقفي وموالاة الكلام على روي جمعه اسجاع
وكذا الاسجوعة بالضم وجمعه الاساجيع وقد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة
كما هو ظاهر الكلام الذي نقله من السكاكي قيل هو تواطي الفاصلتين
من النثر قرانا كان او غيره على حرف واحد فقوله قيل هنا عديل لقوله
وقيل لا يقال في القران اسجاع الى اخره ولقوله وقيل غير مختص بالنثر وكلام
الشارح المحقق في هذا المقام يدل على ان الفاصلة مختص النثر فحينئذ
لا يحتاج الى قوله من النثر لكن الفاصلة في تعريف الموازنة مع شمولها
النثر والنظم يوجب التقييد وهو معني قول السكاكي هو في النثر كالقافية
في الشعر يعني كون السجع مختصا بالنثر معني قول السكاكي هذا وبهذا اندفع

ان كلام السكاكي يدل على كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة دون تواطي
الفاصلتين كما ذكره الشارح ولا يحتاج الى ما ذكره من التكلف من انه اراد
انه معني قول السكاكي ومضمونه لا صريحه فانه اذا علم ان السجع بالمعني المصدري
بمنزلة القافية علم ان السجع بالمعني المصدري كالتقفية والقافية على ما في القاموس
اخر كلمة في البيت او اخر حرف فيه الى اول ساكن يليه مع الحركة التي قبل
الساكن او الحرف التي تبني عليها القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح من
المذاهب اخر حرف الى اول ساكن يليه مع متحرك قبله جعل السكاكي التوشيع
من جهات الحسن كالسجع والمصنف جعله من اقسام حيث قال وهو مطرف
على صيغة المفعول من التفعيل وهو الحديث من المال لان الوزن في الفاصلة
الثانية حديث وليس الوزن الذي كان في الفاصلة الاولى ان اختلفا اي
الفاصلتان في الوزن العروضي لا التصريفي الاتري ان الكوثر وقوله والنحر
مختلفان في الوزن التصريفي مع انهما جعلاها لم يختلفا في الوزن نحو ما لكم لا
ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاطوار مختلفان والوقار
الفتح بمعني التوقير كالكلام بمعني التكليم اي ما لكم لا تؤملون توقير الله من عبده
فلا تعبدونه لهذا الرجا او لا تخشون من عنده والاطوار جمع طور كثور بمعني
المرات وقد خلقكم مرات او جعلكم اولا عناصر ثم مركبات لتغذي الانسان ثم
اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم انشاكم خلقا اخر والا اي لم
تختلف الفاصلتين في الوزن فان كان ما في احدي القرينتين من الالفاظ
القرينتين سوي الفاصلة فان اشتراط المماثلة فيهما مذكور قيل فلا معني لدرجه
في هذا الاشتراط فاحفظه فانه سينفعك او كان اكثر مثل ما يقابله
اي يقابل ما في احدي القرينتين او اكثر ولا يصح رجع الضمير الى ما في احدي القرينتين
كما في الشرح فاعرفه من القرينة الاخرى في الوزن والتقفية مجازا عن التوافق
في الحرف الاخير فترصيع نقلا من التحلية او النشاط والمناسبة ظاهرة نحو
فهو يطبع اي يعمل يقال طبع السيف والدرهم واللجم من الطين عملها
الاسجاع المراد به الكلمات المعقبات جواهر جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج
منه ينتفع به واضافته الى لفظه اضافة المشبه به الى المشبه وافراد اللفظ
في موضع ارادة المتعدد لكونه في الاصل مصدرا ويقرع يدق الاسماع جمع سمع
وهو ان كان مصدرا ابيح افراده مع ارادة المتعدد قال الله تعالى ختم الله
على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم لانه اوجب الاسجاع جمعه بزواجر وعظه

ازاده بكونه مصدرا ويتم المثال في الترصيع فجميع ما في القرينة الاولى مما له
مقابل في الثانية يوافق مقابله في الوزن والتقفية واما فهو مما لا يقابل شي من
الثانية ولم يبدل الاسماع بالسمع او الزواجر بالزجر لكان مثالا للموافقة الاكثر
ولسهولة تحصيل المثال للاكثر لم يذكر له مثالا والا فمتواز اي وان لم يكن
جميع ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخرى لعدم كون ذكر الكلمات
فيهما على نمط واحد لموصوفه وصفة في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وفعل
وفاعل ومعطوف في حصل الناطق والصامت على ما تشاهد من الامثلة مثل
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر وثانيهما ان يكون لكن يكون جميعه
او اكثره مخالفا لما يقابله من الاخر في الوزن والتقفية جميعا وجعل الشارح
المحقق نحو قوله فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة مثاله ويتجه عليه
ان هناك ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا بل المخالف والموافق متساويان
او كلمة فيها ككلمة فهو في مثال الترصيع وقد انكشف لك الجواب عنه بما
وعدنا لك نفقة فاعرف مواضع النفع فهو مثال لما خالف فيه جميع ما في
احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى نعم هناك قسم اخر لم يتعرضوه
وهو ان يكون المخالف والموافق متساويين ومثالها بل رابعها المختلفان
في الوزن فقط نحو والمرسلات عرفا فالعاصفات عصفا وخامسها المختلفان
في التقفية فقط نحو وحصل الناطق اي المال الظاهر والصامت اي المال
المخفي وهلك الحاسد والشامت قال ابن الاثير من شرائط حسن الاستعارة
ان تكون كل واحدة من الفقرتين دالة على معنى والا لكان تطويلا كقول
الصابي الحمد لله الذي لا تدركه الاعين بلحاظها ولا تحده الالسن بالفاظها
ولا تخلقه العصور بمرورها ولا تهرمه الدهور بكرورها والصلاة على من لم
ير للكفر اثرا الا طمسه ومحاه ولا رسما الا ازاله وعفاه اذ لا فرق بين عدم
اخلاقه مرور العصور وعدم اهرام كرور الدهور ولا بين محو الاثر وعفو
الرسم هذا وفي الملازمة المستفادة من قوله والا لكان تطويلا بحث لجواز ان
يكون داع الى التكرار فيكون اطنابا وكانه لذلك لم يلتفت اليه المصنف
قيل احسن السجع ما تساوت قرائنه في كونه السجع المطرف او المتوازي المتساوي
القرائن احسن من الترصيع المتساوي القرائن نظر وكانه اريد ان احسن
السجع باعتبار تساوي القرائن وتفاوتها ما تساوت قرائنه نحو في سدر
مخضود اي لا شوك له اي مثني اغصانه من كثرة حمله وطلح هو شجر موز

منضود

منضود نضد حمله من اسفله الى اعلاه وظل ممدود منبسط لا يتقلص و لا
يتفاوت ويتعد فيه نظرا لان من موجبات حسن السجع قصر قرائنه حتى قال ابن
الاثير واحسن السجع ما كان قصيرا وهو ما يكون من لفظين الى عشرة وما
زاد تطويل وغايته من خمسة عشر لفظا ومن التطويل ما يقرب من القصير
بان يكون تاليفه من احدى عشر الى اثني عشر واحسن القصير ما كان على لفظين
فلا يصح ترجيح المتساوي القرائن على متفاوتها مطلقا لجواز ان يكون المتساوي
من السجع الطويل والمتفاوت من القصير والتحقيق ان كان الترصيع والقصر
والتساوي من موجبات الحسن فكلما اجتمع فيه جهات الحسن او كثرت
فيه فهو احسن وكلما انفرد فيه جهة حسن فهو احسن من خروجه ثم ما
طالت قرينته الثانية نبه بكلمة ثم على كثرة رجحان التساوي على التفاوت
والمراد بالطول الطول اللغوي بالنسبة الى القرينة الاخرى كما لا يخفى
والمراد طول لا يخرجه عن الاعتدال صرح به ابن الاثير نحو والنجم اذا
هوى وسقط ما ضل صاحبكم اي الرسول وما غوى او قرينته الثالثة
بشرط ان لا يزيد على الثانية والاولى معا كثيرا فان الاوليين مجتمعتان
في عدة واحدة صرح ابن الاثير قال المصنف وقد اجتمعا اي طول الثانية
والثالثة في قوله تعالى والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا
الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر هذا فتامل نحو خذوه فغلوه
ثم الجحيم صلوه اي ادخلوه ولا يحسن ان تولي من الايلاء قرينة اخرى مفعول
ثان للايلاء والاول قرينة نائب عن الفاعل اقصر منها كثيرا وفيه رد على ابن
الاثير من وجهين حين جعل قصر الثانية مطلقا عيبا فاحشا بتقييد القصر
بالكثرة وبتغيير العيب الفاحش الى نفي الحسن والاسجاع مبنية على سكون
الاعجاز اي بناء السجع على سكون العجز اي الحرف الاخر من الفاصلة او الغرض
من السجع وهو الازدواج لا يحصل الا بالبناء على السكون وذلك السكون
اعم من ان يكون في الفاصلة من اصل وضعها كما في دعا تثنية امروه ما فعلا
ماضيا او يحصل بالوقف ولذا قال مبنية على السكون ولم يقل مبنية على الوقف
ولا ينبغي ان يذهب عليك انه لو لم يقف على الفاصلتين المختلفتين لاعراب
لا يخرج الكلام به عن السجع لصدق تعريف السجع عليه وهو تواطؤ الفاصلتين
على حرف وانما يفوت الغرض منه فما وقع في عبارة الشارح من ان لو اعتبر
الحركة لفات السجع مسامحة وواضحة الى عبارة الايضاح انه يفوت غرض السجع

كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت لان ما فات وان كان عن قريب
فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يدركنوا ان بعد ولذا قال خير الثقلين انا
والساعة كهاتين واشار الى اصبعيه المباركتين السبابة والوسطى هذا
بعد خلاف فات وآت في الحركة يمكن تحصيل غرض السجع بالوقف لا يقال
يمنع من السكون التقاء الساكنين على غير حده لانا نقول هو مغتفر في الوقف
كما عرفت في موضعه ولا يقال في القرآن اسجاع بل يقال فواصل فيه بحث اذ لا
يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع والاعم لا يفيد معنى الاخص
الا ان يتكلف ويقال انه اراد انه يقال فواصل متوافقة في الاعجاز قال
الشارح المحقق وهذا مشعر بان السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا
يقال الفواصل الا لها يريد ان قوله فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع
في قوله ولا يقال في القرآن اسجاع هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها
يعني لا تطلق الفاصلة الا على المعنى المصدري حتى يحتمل الاسجاع المذكورة
مقابلتها معناها المصدري فقيل وجه منع اطلاق السجع على القرآن انه
في الاصل هدير الحمام وقيل عدم الاذن الشرعي ورده الشارح الثاني بان
اطلاق الاسم على القراءة واجزائه ليس توقيفيا انما التوقيفي اسماء الله تعالى
ويمكن تصحيحه بانه اراد هذا القائل ان اطلاق اسم موهم لما لا يليق به
تعالى لا يصح الا بالاذن الشرعي كاطلاق يد الله وامثاله وقيل السجع غير مختص
بالنثر بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام تجلى به رشدي واثرت
به يدي ثري كرضي معناه كثر ماله كالثرى وفاض به ثمدي الكثر الماء القليل
في الاصل كذا ذكره الشارح في المختصر وفي القاموس الثمد بالفتح ويحرك
وككتاب الماء القليل لا مادة له وفي الديوان ايضا جعله بالفتح ومثله الصحاح
واورى به زندي ورى الزند كوعى وولي وريا وورية خرجت ناره
واوريته ووريته واستوريته فمعنى واورى به زندي انه خرجت ناره
لمجيء افعل بمعنى فعل وقال الشارح الهمزة للصيرورة اي صار ذا وري
وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت في كتب اللغة اورى بمعنى الصيرورة ولك
ان تجعله بمعنى الاخراج اي به اخرج زندي ناره من مفسد ومنهم من
صحفه وجعله متكلم مضارع الافعال والرواية وظاهر الرواية خلافه
وضمائر به لنصر الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله •
• سأحمد نصرا ما حييت • اي ما دمت حيا واني لاعلم

ان قد حمد نصر من الحمد ومن السجع على هذا القول يعني القول بعدم الاختصاص
ما يسمى التشطير تعريف السجع على ما سبق يصدق على التشطير لان التشطير توافق
الفاصلتين من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر فلا اختصاص
للتشطير بمن جعل السجع في الشعر ايضا ولو لم يجز السجع في الشعر اصلا عند صاحب
هذا التعريف لكان تعريفا مخلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي
كلاما مقفى على ما عرفته في معاني لفظ السجع فلا حاجة الى تقدير الكلام مسجوعا بسجعة
او جعل السجعة في اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في الشرح على ان السجع المتعدي
الذي يشتق به السجع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق الاخت على
المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله اي ابي
تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بفتح الاول وتشديد الثاني مضموما
وتشديد الياء من بلاد الروم تدبير معتصم بالله يجوز ان يراد به الممدوح
فيكون استعمال العلم وحينئذ يحمل منتقم لله على البدل موصوفا بما بعده
من الاوصاف منتقم لله مرتغب في الله مرتقب اي منتظر ثوابه فقوله تدبير
مبتدأ خبره في البيت الثالث •

• لم يرم قوما ولم ينهد الى بلد • الا تقدمه جيش من الرعب •

ومن السجع على هذا القول ايضا ما يسمى التصريع وهو جعل البيت بتمامه
سجعة فيكون كل مصراع فقرة وقد يجعل العروض وهو آخر المصراع الاول
ولانه لم يتعرض له المصنف هنا وخص التعريض بالتشطير لان ظاهر تعريف
السجع لا يوجب اختصاصه بالقول بجريان السجع في النظم فاحتاج الى التنبيه
على الاختصاص وعلى عدم الوثوق بظاهر التعريف بخلاف التصريع فانه ظاهر
الاختصاص وذكر الشارح المحقق للتصريع تقسيما وتفصيلا حسنه في هذا الباب
تطويلا بتركه توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة وهو تساوي الفاصلتين
اي الكلمتين الاخيرتين من الفقرتين او المصراعين في الوزن دون التقفية حتى
لو تساويا في التقفية ايضا اخرجا من الموازنة الى السجع ففيهما تباين ولا يلتفت
الى جعل دون التقفية بمعنى اشتراط بمعنى نفي اشتراط التساوي في التقفية
ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه سيما في مقام التعريف ما لم يدع اليه
داع قال ابن الاثير في المثل السائر انما تساوي الفاصلتين في الوزن لا في
الحرف ايضا كما في السجع فكل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعا فعلى هذا تكون
الموازنة اعم هذا ما نقل الشارح المحقق كلامه في الشرح لكن ذكر بعض نسخ المختصر •

انه يشترط في السجع التساوي في الوزن دون الحرف الاخر نحو شديد وقريبة
في السجع وهو اخص من الموازنة وهو مخالف لما في الشرح ودعوي الاخصية
غير ظاهرة وفي قصيدة نحو شديد وقريب من الموازنة دون السجع فهو اخص
من الموازنة دون السجع فهو اخص من الموازنة من وجه وهو ايضا ظاهر الفساد
لانه اذا لم يشترط في السجع التساوي في الحرف الاخر فيكون شديد وقريب
منه ولم يكن لكونه اخص من الموازنة من وجه نحو قوله تعالي ونمارق جمع
نمرقة بضم الراو وفتح النون وضمها بمعني السند مصفوفة بعضها الي بعض
وزرابي وبسط فاخرة جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما في احدي
القرينتين من الالفاظ او اكثره مما يقابله من الاخري في الوزن قد عرفت
شرح مثله فتفطن هذا اخص هذا النوع اسم المماثلة وليس لقسيمه
اسم واختلف فيها فقيل مختصة بالنظم وقيل بالنثر فصرح بذكر المثالين
علي انه ليس علي الاختصاص لشي منهما لا يقتضيه تعريف المماثلة فقال نحو
قوله تعالي واتيناهما الكتاب المستبين اي الظاهر والمظهر وكلاهما حسن
وهديناهما الصراط المستقيم وقوله اي ابي تمام مها بقر الوحش الا ان هاتا
اي هذه النسا اوانس بخلاف بقر الوحش فتكون مرجحة عليها قنا الخط
الا ان تلك القنا ذوابل وهي اقنا ذابل اي دقيق لاحق لعشر النسا نواصبه
لا ذبول فيها فامرهن هو من القنا كذا شرحه الشارح المحقق ويمكن ان تكون
الاشارة بهاتا الي مها الوحش علي طبق تلك وضعا للنسا لكمال توحشهن
وجبايهن وخفرا علي انه لا يمكن الوصول اليهن وحينيذ يمكن ذلك ان يجعل
ذبول القنا كناية مما يحيط به الكف وعدم ذبولهن كناية عن كونهن مما لا يمكن
اخذهن والاحاطة بهن في الشرح الظاهر ان الاية والبيت مما يمكن اكثر
مما في احد القرينتين مثل ما يقابله من الاخري لا جميعه اذ لا يتحقق تماثل الوزن
في اتيناهما وهديناهما وهاتا وتلك ومثال الجميع قول البحتري

فاحجم لما لم يجد فيك مطمعا • واقدم لما لم يجد عنك مهربا •

هذا الكلام ولا احتمال للمثالين سوي كونهما مثالين للاكثر كما يوهمه قوله
والظاهر كون ما في احدي القرينتين مثل ما يقابله لا يتناول بظاهره نكرار
لما لم يجد فالظاهر ان البيت ايضا مثال الاكثر ومنه القلب وهو ان يكون
الكلام بحيث اذا قلبته وابتدات من حرفه الاخير الي الحرف الاول كان الحاصل
بعينه هذا الكلام فان كان المقلوب والاصل مذكورين كان هناك جناس قلب

والا فالقلب فقط فالمقصود من ذكر القلب ما بقي من جناس القلب فقولنا
ارانا الاله هلالا انارا من جناس القلب وكذا ما هو نحو عما يكون كل مصراع
من البيت قلبا المصراع الاخر فلذا لم يلتفت اليه المصنف في هذا المقام
ولم يمثل به ومثل ما يكون مجموع البيت قلبا لمجموعه ولم يمثل ايضا بما يكون
مجموع بيت قلبا لمجموع بيت اخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون مجموع المصراع
قلبا لنفسه مثل

• شكر بترا زوت وزارت بركش • شو همو بلبل بليب هو مهوش •

كقوله اي القاضي الارجاني •

مودته تدوم لكل هول • وهل كل مودته تدوم

وقوله وفي التنزيل كل في فلك وربك فكبر مثال لما في النثر ومن لطيفه
قول عماد الدين الكاتب للقاضي الفاضل سر فلا كبا بك الفرس وجوابه
دام علا العماد والحرف المشدد في هذا الباب في حكم الخفيف وبالعكس
ايضا ولنا تحقق القلب في كل فلك لان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف
المقصود في حكم الممدود وبهذا تحقق القلب في ارض خضرا اذ لا اعتداد
برقم الهمزة بل هو في حكم النقط ولا اعتداد بالنقط حتي انه ذكر الشارح المحقق
في المختصر ان في شكر قلبا وجعله فارقا بين جناس القلب والقلب وقال من وجات
الفرق ان جناس القلب يوجب ذكر اللفظين جميعا بخلاف القلب كما ذكرنا
ومنه التشريع ويسمي التشريع وذو القافيتين ايضا وهو بنا البيت علي قافيتين
لا يخفي ان معني بنا البيت علي قافيتين ان يكون البيت بحيث يتم عند ابة قافية
يصح المعني عند الوقوف علي كل منهما اي من القافيتين ولم يقل يصح المعني والوزن
وقال الشارح لفظ القافيتين اعني عنه اذ القافية لفظ في اخر البيت فلو لم يصح
الوزن لم تكن قافية كقوله اي الحريري يا خاطب من خطب المراة يخطبها
الدنيا الدنية اي الخسيسة انها شرك هو الحبالة للصيد الردي الهلاك
وقرارة معتر الاكدار جمع الكدر كفرس بمعني الكدورة او كدر ككتف بمعني الصفة
فلهذا البيت قافيتان احداهما كالردي والثانية دار علي ايهما وقفت يصح
معني البيت وبنا البيت علي قافيتين قل ما يجب في الترشيح ولا يقتصر عليه
كما تشعر به التسمية بذي القافيتين ونظيره الكلام ما تضمن كلمتين في وجه وذا
تنازع الفعلان وفعله غير عزيز في كلامهم قال انه قال الشارح في المختصر
ان البنا علي اكثر قليل متكلف ومنه لزوم ما لا يلزم ويقال له الالتزام والتضمين

وَالسّديد وَالاعنان ايضًا لما ان المتكلم شدده على نفسه ووافقه في المعنته اي
المشقة وهو ان يجي قبل حرف الروي فسر بانه حرف تبني عليه القصيدة وتنسب
اليه فيقال قصيدة لاميه او نونية هذا ولا يختص بالقصيدة بل حقيقة في كل شعر
والاولى يبني عليه الشعر يقال ما روي اي كثي مرفوعًا لشعر يرتوي عنده عن
التاليف والتركيب او المتكلم به يرتوي عنده عن التكلم وهذا اولى من قول
الشارح لان البيت يرتو عنده لانه لا يظهر لا يرتوي عنه البيت عنده الا ان
يتكلف ويقال يرتوي عن الابتدا وهو الوجه في التسمية واما جعله من رويت
البعير بمعني شددت عليه الروا بكسر الرا وهو الحبل الذي يجمع به الاحمال
او من رويت الحبل اي فتلته لان الفتل يجمع بين قوي الحبل اي طاقاته كما ان الروي
يجمع بين الابيات كما قال الشارح فتكلف لانه لم يثبت الروي بهذين المعنيين
فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع في الفن بهذا العمل والقول بصنعه
مع وجوه في اللغة تكلف لا ذهاب اليه وكذا ما يمكن ان يقال انه من روي
الحديث لانه يروي كل بيت عنده حال اخر الابيات او من الروية لان الشاعر
يتفكر اولا ويجمع كلمات فيه روي الابيات او من الروية لانه يقدم على نظم
الابيات او في معناه عطف على حرف الروي من الفاصلة وجعلها الشارح
من اطلاق اسم الكل على الجزء هذا اذا جعل من بيانية كما يتبادر من امثاله ولو
جعلت تبعيضية فلا حاجة الى شي من التكلفين ما ليس بلازم في السجع هو فاعل
يجي ولا يخفي انه لو يجي مرة في بيتين من شي من ابيات القصيدة ولم يلتزم ليس
لزوم ما لا يلزم فالصحيح انه يلتزم بدل قوله يجي الا ان يقال قصد بالمضارع
الاستمرار العرفي فتامله والمراد بالسجع الكلام المنفي سوا كان سجعًا
او شعرًا وقد هدا المعني غرضه فلا يرد انه كان ينبغي ان يقول ما ليس
بلازم لو جعل الفاصلتين او القافيتين سجعتين ففيه ان تحسين الشعر
ليس لا لتزام ما لا يلتزم فيه لو جعله سجعه بل لا لتزام ما ليس في الشعر ولهذا
فسروه بان يلزم المتكلم في السجع والتقفية ما ليس بلازم من مجي حركة
مخصوصة او حرف بعينه او اكثر على ما نقله في الشرح في اخر هذا البحث
فان قلت قد مر في بحث الارصاد استعمال الروي بمعني الذي يبني عليه
اواخر الابيات او الفقر فلا حاجة الى قوله ما في معناه من الفاصلة قلت
كان ما معني يجوز ابنه عليه في هذا التعريف ولعل ان لزوم ما لا يلزم
يتحقق في بيت اذا كان قافية المصراع الاول كقافية المصراع الثاني كما

قال

قال الشارح المراد ان يجي ذلك في بيتين او اكثر او قرينتين او اكثر محله
بحث نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر مثال لما في معني الروي
قدمه لانه احوج الى التوضيح او لان يقال ان المثال الممثل به في الجملة او لكونه
قرانًا فالرا بمنزلة الروي جي قبلها بالها المفتوح في الفاصلتين وشي من الفتحة
والها لا تلزم في السجع لتحقق السجع بين تطفر وتنحر وبين تنصر وتغفر قال
الله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر
نحو قوله سا شكر عمرًا ممدوحه ان تراخت منيتي وفي شكر عمرو التراخي المنية
لطيفة وهي انه لا ينفي صورة الكتابة يحمله على شكر عمرو البقا ايادي بدل الاشتمال
من عمرو ولو جعل بدل الكل مبالغة في ايادي عمرو كانه عين الايادي الموصوفة
لكان لطيفا لم تمنن اي لم تقطع بمنه والمن في اصل اللغة قطع الحبل فبنفي
المن اشعار بانها في الاتصال كالحبال او لم تنقطع قبل وان هي جلت تحتمل
الوصل بالشكر اي ساشكر وان هي عظيمة وشكر عظيم النعم مشكل جدًا وفيه
شي وهو فرض عدم خلاله ايادي الممدوح والوصل لعدم القطع او عدم الخلطة
او عدم الاعطا لاحد من قبل وفيه ايضا وهم الغرض المذكور الا في الاحتمال
الاخير لان حسنات راجحة الى ايادي اعطيت قبل فلما بالغ في ايادي عمرو كانه
سئل عنها فاجاب بقوله فتى هو فتى اي شاب اتصف بهذه الصفات
الكريمة واجتماعها مع الشباب اغرب او سخي كريم فان الفتى جا بهذا
المعني غير محجوب ممنوع الغني ضد الفقر اي لا يحجب ماله عن صديقه
او لا يحجبه الغني ويكبره عنه فعلى الثاني الاضافة معنوية اي يتمنع صديقه
عن ماله كمال الامتناع ولا مظهر اسم فاعل على ما هو المشهور والاشبه بالمحجوب
جعله اسم مفعول مضافا الى مرفوعه الذي هو الشكوي اذا النعل زلت
اي زلت به يقال في الكناية عن نزول الشر وامتحان المرء زلت به القدم وزلت
به النعل اي لا يظهر الشكوي اذا نزل به البلا بل يصبر فالمعني ان الصديق يتمتع
بمنافعه ولا يتضرر بمضاره اصلاحتي لا يحزن بها لانه يخفيها ولا يظهرها
ولك ان تجعل اذا النعل زلت عبارة عن حال الصديق معني زلت النعل
بالصديق وابتلي الصديق اي لا يظهر الشكوي عن الابتلا باصلاح حاله
فيتحمل التعب في دفع وباله والابلغ تعميمه ولو جعل مظهر الشكوي على صيغة
المفعول وزلت النعل بالصديق يعني لا يظهر الصديق شكواه منه عند
ابتلائه لعدم الحاجة لانه يكمل مراعاة حال صديقه لا يحوج الصديق الى اظهار

السكوي لكان شديد الارتباط بما بعده وان كان في ضمن هذا المعنى عند نوع
خفاء فتامل زاخلق هي بالفتح الحاجة والفقر وفي المثل الخلة تدعو الى السلة
اي السرقة فاحملنا على ابي المعنين شيت من حيث يخفى مكانه خفاء كان التجيه
مبالغة في خفائه او المراد بمكانها وجوهها يعني لكمال ترقب حال حالي سري
حاجتي في موضع اخفيتها فيه فكانت قذى عينيه كقذى ما يدخل في العين وتتاذى
به العين قال الشارح يعني كالقذى الملازم له حتى تجلت بحسن اهتمامه
هذا ويحتمل ان يكون كونه قذى عينيه انه لا يغفل عنه ويحتمل ان تكون عيناه
مشغولتين به كما لا يغفل عن قذاه والروي هو التاء والحرف قبلها اللام
المشددة المفتوحة وهو ليس بلازم في الشعر لصحة نزلت ومدت وعنت
والملتزم هنا ثلاثة اشيا لا يلزم شي منها الفتحة واللام والتشديد فقول
الشاعر في البيت نوعان من لزوم ما لا يلزم قاصر قال المصنف في
الايضاح وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين ايضا كقول الحريري وما اشتار
اي اخرج العسل من اختار الكسل يعني يلحق في التحسين لزوم ما لا يلزم
التزام ما ليس بلازم في غير الفاصلتين كالتزام التاء في اختار واشتار ولم
يرد انه داخل في لزوم ما لا يلزم فكيف والمراد بالوقوع قبل حرف الروي
وقوعه بلا فاصلة والا لم يكن للتقييد به قبلية بل ينبغي ان يقال في تعريفه
هو ان يجي في الفقرة او البيت ما ليس بلازم في السجع الا ان يقال المقصود
الاعتراض من تعريف الفقرة والتنبيه على ما خرج عنه فيعرف حاله في الاختلال
ولا يعتنيه ما خرج عنه واصل الحسن لا تجرك كاله في ذلك الضرب من المحسنات
اعني اللفظي ولذلك افرد ذلك ولم يقل في ذينك اكد ذلك كله لئلا يتوهم
اختصاص الكلام بما هو فيه من الالتزام ان يكون اي وقت يكون الالفاظ
تابعة للمعاني دون العكس حتى لو كان كذلك لا انتفى اصل الحسن بل
ينقلب الى القبح لفوت ما هو الغرض من ايراد اللفظ وتحسينه على سبيل البيان
وذلك ان تزيد باصل الحسن الحسن الذاتي وهو البلاغة يعني اذا فات
مصلحة المعنى برعاية المحسنات اللفظية لم يبق الكلام بليغا فيلغو المحسن
اللفظي لعدم ثبات الحسن بفوات اصله وبالجملة يتجه انه لا وجه لحسنه
لتخصيص هذه الوصية بالضرب اللفظي بل اصل الحسن في جميع ذلك لفظيا
كان او معنويا بان لا تفوت مصلحة المعنى فاذا رعى رعاية لحسن معنوي
ايضا الى اخلاله بافادة اللفظي للمعنى ينبغي ان يحترز عنه ولا يمكن وضع الشبهة

بمنزلة التقدير بان قوله ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني يدل على ان الكلام
في المحسنات اللفظية اذ دلالته ممنوعة كيف ورعاية الحسن المعنوي والتكلف
له ايضا ربما يجعل اللفظ تبعا للمعنى ولو سلم فالكلام في التخصيص لا في حمل عبارة
المصنف على العموم فاللائق ان يجعل قوله والاصل في ذلك كله بمعنى ان الاصل
في ذلك المذكور من المحسنات المعنوية واللفظية ذلك لنعم فائدته وان كان
غالب ما يقع فيه التكلف واكثر ما ساغ فيه التصنع رعاية المحسنات اللفظية
فهو الوجه في تخصيص الوصية بما لو خصت واما له المحسن المعنوي على تلك
الوصية لان الاهتمام به في تلك دون الاهتمام باللفظي خاتمة قيل من
الكتاب فالكتاب مرتب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة وقال
الشارح المحقق انه من الفن الثالث وبقيت اشيا يذكرها فيه اي في علم
البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة
يعني ما يشمل الثلاثة على خلاف ما بيناه ورمينه بنحو ما يرجع الى التحسين في
الخط دون اللفظ مع انه لا يخلو عن التكلف يعني لا يتيسر بدون تكلف جعل
المعنى تابعا للفظ مثل كون الكلمتين متماثلتين في الخط كما ذكرنا فيما سبق ومثل الموصل
وهو ان يؤتى بكلام كل من كلماته متصلة الحروف ومثل المقطع وهو ضد الموصل
ومثل الخيفا وهي الرسالة او الخطبة او القصيدة التي تكون حروف احدى
كلمتيها منقوطة والاخرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو الاتيان برسالة او خطبة
لا يوجد فيها بعض حروف المعجم ونحو وما لا تحسين له قطعا مثل الترديد وهو
ان تعلق الكلمة في المصراع او الفقرة لمعنى ثم تعلق نفسها بمعنى اخر كقوله تعالى
حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله الله اعلم ومثل التعديد ويسمى سياقة الاعداد
وهو ايقاع اسما مفردة على سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الطبقات وهو
التعقيب موصوف بصفات متوالية واما لعدم الفائدة في ذكره يعني في البديع
مثل ما يذكره بعض المتاخرين مما هو داخل في المعاني والبيان مثل ما سماه
الايضاح وهو ازالة خفاء كلامك ببيان ومثل التوشيع فانه من الاطناب
ومثل ما سماه بعضهم حسن البيان وهو كشف المعنى وايصاله الى النفس
فانه مبني على التخليط فانه قد يجي مع الايجاز وقد يجي مع الاطناب وقد يجي
مع المساواة معنى حسن البيان بانه يكون تارة ايجازا وتارة اطنابا وتارة مساواة
وليس امرا زائدا عليها فلا يتجه ان كلا من المحسنات البديعية بانه يكون مع
الايجاز وتارة مع الاطناب ومنها ما لا بأس بذكره لاشتماله على فائدة وهو شيئان

احدهما القول في السرقات الشعرية وما يتصل به الثاني القول في الابتدا
والتخلص والانتها فعقدنا فيهما فصلين ختمنا بهما الباب هذا كلام المصنف
مع بعض تفصيل له لا بد منه ووجه تمسك الشارح ان المصنف ختم الفن
الثالث بذكر هذه الاشيا التي وصفها بان بعض المصنفين يذكرونها في علم
البديع وبانه لا باس بذكرها وعقد لنا خاتمة وفصلا فعلم بذلك ان الخاتمة
الفن الثالث وليس خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كالمقدمة هذا
كلامه ونحن نقول الظاهر من خاتمة الكتاب فيما التبس الحال انه كالمقدمة
من اجزا الكتاب الظاهر من تمهيد مقدمة في اخر الفنون لذكر الخاتمة في الايضاح
انه كالفنون الثلاثة حيث ذكر في اخر المقدمة تمهيدا لذكرها وقوله ختمنا
بهما الكتاب دون ان يقول ختمنا بهما الفن دون ان يقول ختمنا بهما الفن
الثالث واضح في كون الخاتمة من الكتاب وصوحات اما وليس في وصف الاشيا
بان بعض المصنفين يذكرونها في علم البديع دلالة على انها منه في كتابه لانه
ليس راضيا بما فعلوا ولذا في وصفها بانه لا باس بذكرها لان المراد انه
لا باس بذكرها لا باس بذكرها كما في علم البديع وعبارة لا باس شاعت فيما تركه اولى
نعلم منه ان عدم ايرادها في علم البديع اولى فايرادها في الكتاب لاشتمالها على
الفوايد ينبغي انه لا يكون في البديع على ان مباحث السرقات الشعرية من قبولها
وردها وكذا حسن الابتدا والتخلص والانتها قد يكون بالاشتمال على احدى
البلاغتين وقد يكون بالاشتمال على المحسنات البديعية فلا اختصاص لها
بفن دون فن هي تكميل للثلاثة ويتعلق بما تعلق اللاحق بالسابق هذا
وفي قول الشارح عقد لنا خاتمة وفصلا مواخذة لانه يدل على ان الفصل خارج
عن الخاتمة مع ان الفصل داخل فيها على ما صرح به الشارح نفسه في بيان
الفصل في السرقات بفتح الراجع سرقة كفرحة او سرق ككتف وهما ايضا
اسمان من السرقة والسرقة كما يجري في الشعر وهو اكثر ما يقع ولذا وصفه
الشعرية يجري في غير الشعر ايضا ولعله داخل تحت قوله وما يتصل بها
ويؤيده انه قال فيما بعد ومما يتصل بهذا القول في الاقتباس والتضمين والعقد
والحل والتلميح ولم يقل وما يتصل بهذا وغير ذلك اي ذلك المذكور
من السرقات الشعرية وما يتصل بها وتفسير غير ذلك بالقول في الابتدا
والتخلص والانتها هو الذي جعلناه تصريحا من الشارح بان الفصل من الخاتمة
اتفاق القايلين بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد او بلفظ التثنية اكتفا

باقل ما يقع ان كان في الغرض على العموم اي مشتملا على العموم او بنا على عموم الغرض
وشموله لكلما لغة غير مختص ببليغ دون بليغ كالوصف بالشجاعة كعلاقة والسخا
وحسن الوجه والبها اي للحسن مطلقا فلا يعد بفتح الدال او كسرها على ان
يكون صيغة امر يفيد الايجاب فيحسن مقابلته مع قوله والاجازان يدعي فيه السبق
والزيادة او بضمها خبرا فمحمول على وجوب عدم العد لان مطلقات العموم منصرفة
الى الوجوب او بقرينة المقابلة سرقة ولا استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما
يؤدي هذا المعنى لتقرره اي لتقرر هذا الغرض العام في العقول والعادات
ويشترك فيه الفصيح والاعجم والشاعر والمفحم وان كان في وجه الدلالة على الغرض
كالتشبيه والمجاز والكناية المشار اليها بقوله وكذكر هيات تدل على الصفات
لاختصاصها اي تلك الهيات من الاولى بما هي اي الصفة له ولا يخفى ان الرقة
في وجه الدلالة كما تكون باعتبار طرف الدلالة المتفاوتة في الوضوح ولذا تكون
باعتبار المحسنات البديعية ايضا كوصف الجواد اي السخي والسخية بالتهلل
عنده اي تهلل الوجه وهو كتهلل السحاب تلالوه ورؤية العفاة جمع عاف وهو
الضيف وطالب الفضل والرزق والكل حسن في هذا المقام وكوصف
البخيل بالعبوس كالدخول ضد التهليل وجعله كالقبول بعيد عن القبول
وقوله مع سعة ذات اليد قيد التهلل والعبوس معا لان تهلل الجواد لا يكون
مع قلة ذات اليد عند رؤية الثنا والعبوس مع قلة ذات اليد عند رؤية
الثنا والعبوس ليس من خواص البخيل وذات اليد المال سمي ذات اليد لان اليد
تفعل معه ما لا يفعل بدونه فكانه بامر اليد بالعطا والامساك واليد مملوك
له فان اشتراك الناس في معرفته اي معرفة وجه الدلالة على الغرض لاستقراره
فيها اي في العقول والعادات كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر فهو كالاول
اي كالاتفاق الاول في انه لا يعد سرقة ولا يخفى ان ما يتصل بالسرقة من الحل
والعقد ايضا لذلك فان الحل انما يسمى حلا اذا كان لما في الشعر اختصاص بالشعر
وكذا العقد انما يسمى هذا اذا كان لما في النثر اختصاص بالكاتب والا قال
الشارح اي وان لم يشترك الناس في معرفته ولم يصل اليه كل احد لكونه مما
لا ينال الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح ويتجه على انه
نفي اتفاق القايلين في الغرض الغير العام وهو مما جاز ان يدعي فيه السبق اولا ثم
فلعله ترك لانسياق الذهن اليه بالمقايسة وعبارة المتن تصلح لما لا يقتصر
بيانه عن ايفايه وهو ان يجعل الايفا للامرين الذين ذكره للحال بينهما وهو ان يكون

الغرض عاما او وجه الدلالة عاما فمعني قوله والا وان لم يكن احد الامرين وذلك
بان يكون الغرض خاصا او وجه الدلالة خاصا او كلاهما لذلك والاظهر الاوضح
ان يقال اتفاق القايلين ان كان في الغرض علي وجه العموم كالوصف بالشجاعة والسخا
وحسن الوجه والبها او في وجه الدلالة لذلك كوصف الجواد بالتهلل عند ورود
العفاه والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا يعد سرقة والا جاز ان يدعي
فيه اي فيما ذكر من الغرض او وجه دلالة الخاص السبق يعني انه ان اتفق القايلان
في الغرض ووجه الدلالة علي العموم يعد سرقة ان كان تركيبا لعبارة المنطوقة
او المنتجة او المرغب فيها بحسن ذاتي او عرضي لا ينال اليه الا بفكر للشاعر
ولا محيص عنه الا بان يجعل وجه الدلالة علي العموم بمعني ان لا يكون في الدال
اختصاص باحدهما من حيث التركيب والنظم بوجه من الوجوه وانما لم يقل
جاز ان يدعي فيه الاخذ لما سياتي ان الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد
سبقه فلان اليه فقال كذا اعتنا بما بذلك فضيلة الصدق واحترازا عن
دعوي العلم والمعيب والزيادة يعني زيادة احدهما انما المسبوق ان
يا مر زايدا علي السابق ان لم ياتي المسبوق بزايد فانه مع المساواه ايضا
الفضل والزيادة للاول فلا ينبغي ان يتوهم ان الاولي ان يقال كان جاز ان
يدعي فيه السبق والزيادة والاستوا وهو اي ما يشترك الناس في معرفته
من وجه الدلالة او ما لا يشترك الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة
ضربان احدهما خاص في نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عامي تصرف
فيه بما اخرجه من الابتذال الي الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعارة
من تقسيمها الي المغرب الخاص والمبتذل العامي اما مع البقا مع الابتذال
او مع التصرف فيه مما يخرجه من الابتذال الي الغرابة كما في الامثلة المذكورة
ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة علي الاخذ للتفسير لان هذا المعني علم
باسم السرقة سابقا دون الاخذ والمقصود والتنبيه علي ترادف الاخذ
والسرقة وهذا اولي من ان يراد بالاخذ والسرقة المسمي بهذين البيتين
اذ لا موجب لصرف اللفظ من الحقيقة الي المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر بذكر
الظاهر وغير الظاهر لانما تفصيل النوع فلا حاجة الي اعتبار التغليب
اما الظاهر فهو ان يوخذ المعني كله اما مع اللفظ كله او بعضه او وحده
قوله او بعضه عطف علي اللفظ وحده علي قوله مع اللفظ قال في الايضاح واما
مع اللفظ كله او مع بعضه واما وحده هذا اقدم في تفصيل اقسام الظاهر

الاظهر فالاظهر او ما هو اكثر سرقة فالاكثر ولهذا اقدم الظاهر علي غير الظاهر
قال الشارح المحقق فاكثر الظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان
يوخذ المعني مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان يوخذ المعني وحده والضرب
الاولي قسمان لان الماخوذ مع المعني من كل لفظ او بعضه اما تغيير النظم او بدونه
فيه عدة اقسام والاولي ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول قسمان لان
تمام اللفظ الماخوذ مع المعني اما مع تغيير النظم او بدونه لان الاول وقد سما
اشار اليها المصنف بقوله فان اخذ اللفظ كله الي اخره بقوله اخذ مشتق
من الاخذ الاصطلاحي لا من الاخذ اللغوي فلا يتجه انه لا بد من قيد نحو عن
التضمين حتي يصح قوله فهو مذموم او التضمين اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه
وليس بمذموم وينبغي ان يعد من اقسام الظاهر ما يوخذ اللفظ وحده من غير
المعني كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق المعني الذي لم يقصده القايل
الاول فقط كما اذا قال قايل ما كان ما كان وقصد مثل معني شعري
فقال الاخذ ما كان ما كان واراد انتفا ما كان بحيث كانه لم يكن من اصله
من تغيير لنظمه اي لتاليفه واختار النظم علي التركيب علي حسب ما يقتضيه
الصلة التوالي في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما تكون لما له نظم وشان
لا لما تركب كيف ما اتفق فهو مذموم لانه سرقة محضة ابطال حق الغير
وكذب محض لم يبق له تاويل صدق كما يدل عليه اسماء المذكوران بقوله
ويسمي نسخا وهو في اللغة الابطال وانتحالا وهو فيما ادعي شي لنفسه كما
حكي عن عبد الله بن الزبير وانه الزبير الشاعر وهو غير عبد الله بن الزبير
الصحابي المشهور احد الاعلام في القاموس وهو القايل لعبد الله بن الزبير
لما حرمه لعن الله ناقة حملتني اليك فقال ان وراكبها وفي الايضاح الزبير
مع اللام ويوافقه القاموس انه فعل بقول معن بن اوس المزني اذا انت
لم تنصف من الانصاف وهو العدل اخاك اخو الصداقة او النسب وجدته
علي طرف الهجران ان كان يعقل من باب ضرب اي كان يبقي عقله بعد ظلمك
وفيه اشارة الي انه يصير مجنونا بظلمك ويهجران بقي عقله ويركب حد السيف
اي يرضي بان يقتل بالسيف او يرتكب ما هو بمنزلة القتل به من ان تضيمه
اي من اجل ضيمك اي ظلمك فمن الاجل كما في قول الشاعر

من اجلك يا التي تيمت قلبي

وفي الشرح يدل علي من ان تظلمه تجعل من البدل اذا لم يكن عن شفرة السيف

اي علي حذو علي ما في الصحاح مرحل اي مقعد سوي قبول الضيم يقال زحل
من باب منع زحولا اي تعد والمرحل ما يعدل اليه كذا في الصراخ والسعو
حيث علي المداراة مع الاخوان والتجنب عن الغلظة معهم والا لم يبق صديق وفيه تلميح
وتلميح الي قوله تعالي ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة
مبالغة حكي ان عبد الله دخل علي معاوية فانشد هذين البيتين فقال له
معاوية لقد شعرت بضم العين بعدي يا ابا بكر يعني اخذت الشعر بعدي ولم
يفارق عبد الله المجلس حتي دخل معن فانشد قصيدته التي اولها

• لعمرك ما ادري واني لاوجل • علي اينا تعدو المنية اول •

حتي اتمها وفيها هذان البيتان فاقبل معاوية علي عبد الله بن الزبير وقال له
الم تخبرني انهما لك فقال اللفظ له والمعني وبعد فهو اخي من الرضاعة وانا
احق بشعره والمقصود كمال الاتحاد وفي معناه اي معني ما لم يغير فيه النظم
في كونه مذموما وان ليس منه بل مما اخذ فيه بعض اللفظ فيكون اغارة ومسخا
او اخذ فيه المعني وحده فيكون المانا وسلخا او في معناه في كونه من النسخ الانتحال
او ملحق به او داخل فيه والمعني قولنا في التعريف اما مع اللفظ واما مع اللفظ
كله واما مع اللفظ او مرادفه ان يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها
لكن الظاهر ان كونه مذموما اذا لم يفد التعديل للكلام حسن سجع او موازنة
او زيادة فصاحة او سلاسة للشعر فان افاد فينبغي ان يرجح علي الاصل
ويزيد عليه قبولا قال الشارح كما يقال في قول الحطيئة

• دع المكارم لا ترحل لبغيتها • واقعد فانك انت الطاعم الكاسي •
• ذر المآثر لا تذهب لمطلبها • واجلس فانك انت الاكل اللابس •

اقول يقال رجل طاعم وطعم حسن الحال في المطعم ورجل كاس وكسا فيكون
المعني انت دني الهمة نهاية همتك الطعام والكسا ولا بد لطلب المكارم من همة
عالية وكان المبدل جعل الطاعم اسم فاعل من طعمه كمعه الكاسي اسم فاعل من
كسيه بمعني لبسه اي انت طالب النعم والذوق والمكارم لا تحصل لطالبهما
مما وقع في بعض حواشي الشارح انه قال اللابس من اللبوس وهو الدلو فيقال
ما لبس بوسا اي ما ذاق ذواقا ولوضح ما ذكره لكان مثالا لتمثيل البعض المرادف
في الشرح انه قريب من هذا ان يبدل بالالفاظ ما يضادها في المعني مع رعاية
النظم والترتيب كما يقال في قول حسان

• بيض الوجوه كريمة احسابهم • شم الانوف من الطراز الاول •

سود

• سود الوجوه لئيمة احسابهم • فطس الانوف من الطراز الاول •

هذا مما سياتي ان القلب من الاخذ الغير الظاهر يجب ان يخص منه هذه الصورة
من القلب وان وقع مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ وضمير كان لاخذ اللفظ
كله او اخذ بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان صاحبه لا يخفي نسبته الي نفسه
وينسبه الي نفسه علنا وثوقا له بانه لا ينكر عليه لمغايرته للاول فهو غصب
ما المغير علانية ومسخا وهو في اللغة تغيير الصورة الي ما دون منها سمي هذا
القسم باسم ما هو اكثر عيبا من افراده لان الترقة عيب فيناسب التسمية بما
اشد عيبا فان كان الثاني ابلغ من الاول الاولي افضل من الاول ليتناول
الافضل لمحسن بديعي والاول لمحسن ذاتي وجعل الابلغ شاملا اذ لا يخلو عن
تكلف لاختصاصه بفضيلة لا يوجد في الاول فيه ان الاختصاص بفضيلة كذا
لا يوجب كون الثاني ابلغ ما لم يفضل علي الاول في الفضيلة لجواز ان يكون
اختصاص الاول اكثر فممدوح اي الاخذ ممدوح كما يقتضيه السوق وفي
الشرح اي فالثاني ممدوح فادرك بحسن باعك الممدوح والحتم المعدل
دون المجروح كقوله فيه مسامحة والمثال اما اخذ سلم او قول سلم فالصحيح
كقول سلم كذا بعد قول بشار من راقب الناس اي خاف في الصحاح راقب الله في
امره خافه لم يظفر بحاجته وفاز بالطيبات اي بطيبات الرزق فكانه اشارة
الي ما في الاية الكريمة يا ايها الناس كلوا من طيبات ما رزقناكم الفاتك اي الجري
الشجاع اللهج اي المواظب علي الامر الذي اغري به وقد استمر المصنف علي
هذه المسامحة في الامثلة ولا يبعد ان يقال التمثيل للامرين اللذين وقع الاخذ
فيهما اعني مجموع الماخوذ والماخوذ منه فقوله كقول بشار مثلا في تقدير ايهما
كقول بشار وقول سلم الخاسر بالخا المعجمة سمي بالخاسر لانه باع مصحفا واشتري بثمنه
ديوان شعر او لانه حصلت له اموال فنبذها علي ما في القاموس من راقب الناس
مات هما مفعول له وجعله تمييزا كما في الشرح يوجب كون المعني مات بهمه
فيكون اسنادا الي السبب ومع صحة حمل الكلام علي الحقيقة لانه يصار الي
المجاز وفاز باللذة الجسور اي الشديد الجراة روي عن ابي معاذ رواية
بشار انه قال انشدت بشارا قول سلم فقال ذهب والله بيتي فهو اخف منه
واعذب والله لا اكلت اليوم ولا شربت في الايضاح قول الاخر

• خلقنا لهم في كل عين وحاجب • بسمر القنا والبيض عينا وحاجبا •

• وقوله ابن نباته بضم النون بعده

• خلقنا باطراف القنا في ظهورهم • عيونا لنا وقع السيوف حواجب •

فبيت ابن نباتة ابلغ باختصاصه بزيادة معني وهو الاشارة الي انهزامهم حيث
وقع الطعن والضرب علي ظهورهم ومن الناس ولا يوجب ماذكره فضل ابن نباتة
لان في بيت الاخر نهاية المبالغة في الشجاعة حيث لم يقصد للخصما مع المواجهة
علي منع ثمر القضا من اعينهم ووقع البيض عن حواجبهم وتكرر الطعن والضرب
علي الاعين والحواجب في الظهور علي خلاف ما هو المعتاد وانهم شاهدوا امامتهم
حين الفرار كما شاهدوا حين الاقدام ايضا **وان كان الثاني دونه** اي دون
الاختصاص الاول بفضيلة ترك التعليل لانسياق الذهن اليه من التعليل
الاول وفيه ما عرفت **فهو** اي الاخذ والثاني **مذموم** مردود وانما جعل
ما هو مذموم ثانيا وبادي النظر يقتضي ان يجعل ما هو ابعد من الذم ثانيا لانه
اقرب الي المدح لنظر ان لا يهمله الامتوان وهو ان الابعد من الذم متوسط
بين الممدوح والمذموم والمتوسط من حيث هو متوسط متاخر عن الطرفين
كقول ابي تمام في مرثية محمد بن حميد كوتيد وكانه قد استشهد في بعض
غزواته **هيهات** اي بعد المرثي فطالت المسافة بيننا وبينه لانه وصل
الي الجنة وكم بينها وبين الدنيا الدنية واللفظ خبر والمعني علي التحسر وانه ليس لنا
ربما نتسلي به بعد فقال **لا يا تي الزمان بمثله** ليتسلي وعلل عدم اتيان
الزمان بمثله بعلة طبيعية للزمان لا تنفك عنه وهو قوله **ان الزمان بمثله
لبخيل** وبلغ فيه غاية التاكيد من ذكر ان واللام واسمية الجملة وقد افاد
البخل به بطريق الاولي لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله به اولي وقد اشاره
بافادة استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله قبله وان الاتيان به كان
خارقا لعادته والشارح جعل ضمير هيهات اما للعشيان المذكور قبله
في البيت السابق وهو قوله •

• اني امرسست اذن مدي • من حيث يبتصر الغني وتبيل
واما للاتي الزمان بمثله بدليل ما بعده فهو اضمار قبل الذكر لضرورة
الشعر ولا ضرورة لارتكابه او تخصيص بعد النسيان بالماضي ولا اختصاص له
هذا **قال** الشيخ عبد القاهر في المسائل المشكلة قال الشيخ ابو علي الفارسي
في البيت تقصير لان الغرض في هذا النحو نفي المثل وان يقال هو امر وانه
لا يكون فاذا جعل سبب فقد مثله بخل الزمان به فقد اخل بالغرض وجوز
وجود المثل ولم يمنعه من حيث هو بل من حيث بخل الزمان بان يجوز مثله وفيه

بحث

بحث لان تجويز المثل وان ينافي مثله لا يكون لا ينافي انه يعز بل عزة المثل
وقلته تلايم بخل الزمان به **وقول ابي الطيب اعدي الزمان** يقال اعدي
الامر جاوز غيره اليه فالمعني جاوزه **سخاه فسخا به** اي الزمان **ولقد يكون
به الزمان بخيلا** لا يخفي ان هذا المصراع ماخوذ من المصراع الثاني وان كان
بينهما فرق بان ابا تمام جعل البخل متعلقا بمثله حري وابا الطيب بنفسه لان
هذا المقدار من المتعارف لا ينافي الاخذ ولم يشترط اي ذا بما خوذ والماخوذ
منه في المعني من كل وجه كما يوهمه البعض وان مصراع ابي الطيب خال عن التقصير
الذي اصته ابو علي في مصراع ابي تمام فلو تم لتقصيه لم يكن مصراع ابي الطيب
دونه ومعني البيت علي ما ذكره ابن جني انه يعلم الزمان من سخايه فسخا به واخرجه
من العدم الي الوجود ولو سخايه الذي استفاد منه البخل به علي الدنيا واستبقاه
لنفسه ورده ابن جوزجه وقال هذا تاويل فاسد وغرض بعيد لان سخا من لم يوجد
لا يوصف بالمعدوي فالمعني انه اعدي سخاوه بعد وجوده الزمان فسخاوه علي واسعر
بوصاله هذا وعلي التقديرين ففيه وصمة وضع المضارع مقام الماضي لانه
قصد ان الزمان كان به بخيلا فعدل الي المضارع للوزن كذا ذكره المصنف
وانا اقول الاظهر ان المعني انه اعدي الزمان سخاوه فضميرله للعدوي والبا
للسببية وليست صلة للسخا اي فسخا بما سخاه بسبب العدوي ولقد يكون بعده
الزمان به بخيلا اذ ليس سخاه ابعد يسري الي الزمان فيصير سخيا يسخو بمثله
قال المصنف انا لا نسلم ان المعني علي الماضي بل المعني ان الزمان بهلاكه يكون بخيلا
اذا فينبغي علي وجه الدهر ودفعه بان الزمان لما سخي به والسخا البذل للغير فقد
خرج عن تحت تصرفه فلا معني للاخبار بانه لا يسمح بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد
في حق من يقدر علي هلاكه **واعترض** علي الدفع بان الزمان لما سخي به فقد خرج
عن تحت تصرفه بالاتحاد لانه تحصيل الحاصل واما بالاهلاك فباق فله ان يسمح
به وان يبخل **واجاب** الشارح عن اعتراض المصنف بان احتمال الحمل
علي هذا لا يضر لانه مع ذلك للحمل ايضا ادون من مصراع ابي تمام لاحتياجه الي
تقدير مضاف لا تدل عليه قرينة علي ان هذا المعني مما لم يذهب اليه احد ممن
فسر البيت والعلاقة ضعيفة وقد عرفت في ان مصراع ابي تمام اشتماله علي ما
يفضله علي مصراع ابي الطيب فاحفظه **وان كان الثاني مثله** اي مثل
الاول **فابعد** اي فهو ابعد لان الثاني ابعد **من الذم** من الثاني من القسم الثاني
فان قلت هل ياتي القسم الثاني بعد الذم كما هو قضية صيغة الابعد

قلت نعم الاقرب الي الذم والاعرف فيه ما اخذ فيه اللفظ كلمة غير بعيد نظمه والفصل للاول كقول ابي تمام

لو كان مرتاد المنية لم يجد • الا الفراق على النفوس دليلا

حارا اي نظر الي التي بنفسه ولم يهتد بسببه مرتاد اسم فاعل من الارتياد بمعني الطلب واضافته الي المنية بمعني من لم يجد الاعراف علي النفوس وقول ابي الطيب

لولا مفارقة الاحباب ما وجدت • لها المنايا الي ارواحنا سبلا

الضمير في لها للمنايا وهو حال من المنايا وهو اقرب من جعله حالا من سبلا كما في الشرح ووجدت اما بمعني العلم والمفعول الثاني قوله الي ارواحنا قدم علي المفعول الاول واما بمعني الاصابة وقوله الي ارواحنا حال قدمت علي صاحبها لنكارتها وقيل بناجمع لناة اضيفت الي المنايا وهي اللحمة المشرفة علي الحلق ويؤيده رواية المنايا فقد اخذ المعنى كله مع بعض الالفاظ اعني المنية ومرادفه الفراق ومرادف لم يجد ومرادف النفوس اعني الارواح وحكم الشارح بان اخذ المرادف ليس الا في الارواح واما الفراق والمنية والوجدان فمن اخذ بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفي ان بيت ابي الطيب اقصر حيث حصر امتداد المنايا الي الارواح في دلالة الفراق عليها بخلاف بيت ابي تمام فانه جعل الفراق دليلا علي تقدير خصوص المنية لا مطلقا وحيث افاد ان لا موت مع الوصال اذ لا سبيل للموت الا حال الفراق قال الشارح وقوله فهو ابعد من الذم انما هو علي تقدير ان لا يكون في الثاني دلالة علي السرقة في اتفاق الوزن والقافية والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام

بنعيم الظن عندك والاماني • وان قلقت ركابي في البلاد •

وما سافرت في الافاق الا • ومن جدواك راحلتي وزادي •

وقول ابي الطيب

وانى عنك بعد غد لغاد • وقلبي عن فنائك غير غادي •

محبك حيثما اتجهت ركابي • وضيفك حيث كنت من البلاد •

هذا وفيه نظر لان المذمومة جدا مع الدلالة علي السرقة مما لا ينبغي ان يخص بهذا القسم ايضا مما اخذ فيه بعض اللفظ او كله مع تغيير النظم بل يجب ان يترك بينه وبين القسم الثاني ايضا فهذا القسم مع الدلالة عن السرقة ايضا ابعد من الذم من القسم الثاني فلا حاجة الي تقييد قوله فهو ابعد بما اذا لم يكن دلالة علي السرقة والظن انه ينبغي في هذا المقام حيث قال المصنف في

الايضاح في هذا المقام واعلم ان من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل علي السرقة باتفاق الوزن والقافية ايضا كقول ابي تمام انما اخر الابيات المذكورة فحمل الشيخ قوله هذا الضرب علي القسم الثالث من المسخ والاظهر انه اراد بهذا الضرب ضرب المسخ من السرقة لان علة القبح مشتركة وهي الدلالة علي السرقة ولما فرغ من الضرب الاول من النوع الظاهر من الاخذ والسرقة شرع في الضرب الثاني منه وهو ان يوخذ المعنى وحده فقال وان اخذ المعنى وحده وهي عطف علي قوله وان اخذ اللفظ سمي ذلك الاخذ الماما وسلخا قال الشارح من الم الباز معصية فاصلة من الم بالمنزل اذا انزل ابتداء او وجه التسمية ان يقصد غيظ معنى الغير ولا يبعد ان يجعل الالمام مفعولا من مبارز اللحم لان بالمعطا اي اخذ اللفظ والمعنى من اللفظ الاولة قال الشارح النزع هو كشط الجلد عن الشاه واللفظ المعنى بمنزلة الجلد وكانه كشط من المعنى جلده او البسه جلدا اخر هذا والبيح جا لكلا المعنيين وهو ثلاثة اقسام اي كذلك المذكور من الاقسام كذلك يعني ممدوحا ومذموما وابعد من الذم كما عرفته وفي الشارح فسر لذلك بمثل ما يسمي اغارة ومسخا كي انه بمقام حفيف الاقسام اولها اي اول الاقسام وهو ما يكون ممدوحا لكون الثاني ابلغ من الاول كقول ابي تمام ضميرا كان الصنع اي الاحسان وهو مبتدا خبر للجملة الشرطية ان يعجل فخير وان يرث اي يبطو فللريث في بعض المواضع انفع وقول ابي الطيب ومن الخير بطء سيبك اي تاخر عطائك عني اسرع السحب في المسير الجهام الجهام بالفتح السحاب الذي لا ماء فيه كذا في الصحاح وفي القاموس اي ما راق ماؤه يعني تاخر يعني عطائك عني يدل علي عظم نفعه كالسحاب الذي يبطي في سيره في ان من كثير وبيت ابي الطيب ثم اشتماله علي زيادة بيان للمقصود بضرب المثال بالسحاب يتضمن تشبيه بالسحاب الماطر في كثرة نفعه وفي احيا الموهوب له كاحيا السحاب الارض وثانيها اي ثاني الاقسام وهو ما يكون مذموما لكون الثاني دون الاول كقول البحتري اي لمع في الندي في الصحاح الندي علي فعيل لكن في القاموس كوثر هو مجلس القوم ما داموا فيه فان تفرق القوم فليس بندي والشعر شاهد الصحاح كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه المصقول اي المجلو في الشرح فيه استعارة بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له البارق وامضاله كاثبات الاظفار للمنية وفيه ان اثبات للمعاني او الصقالة تخييل والاخر ترشيح اذ التخييل لا يكون الا واحدا والا

وجه انه شبه الكلام بالبرق الصافي عن الكدر وجعل تلك البروق ظاهرًا
من شانه الذي كالسيف وضمن وصف كال الفصاحة وكون كلامه ايضا كون
سيفه قاطعًا ووصفه بالشجاعة فليس فضل بيت البحتري في نجوه استماله
عن الاستعارة والتخييلية كاذكره المصنف في الايضاح وهو الشارح بل فيه
تشبيهات دقيقة واستتباع لطيف ايضًا وقول ابي الطيب

كان السنتهم في النطق قد جعلت • على رماحهم في الطعن خرصانا

في الشرح خرصان الشجر قضبانها وخرصان الرماح اسنتها واحدها خرص
بالضم والكسر يعني لفرط نفي استوار رماحهم ونفادها كان السنتهم عند النطق
هذا واقول في بيت البحتري حيث جعل امثلتهم شبيهة بالسنتهم على
التشبيه المقبول لكن مع ذلك بيت البحتري ابلغ لكثرة ما فيه من المزايا
وثالثها اي ثالث الاقسام وهو ما يكون ابعد عن الذم لكون الثاني مثل الاول
كقول الاعرابي امارمار ولم يك بحذف نون في الجزم لكثرة استعمال اكرم
الفتيان بالكسر جمع فتى معني النجي ولكن كان ارحبهم ذراعًا الذراع
بالكسر طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى والساعد وقد مرك فيهما
ورحب الباع والذراع ورحبهما اي نجي الباع قد رمد اليدين وقول
اشجع يمدح جعفر بن يحيى •

• تروم الملوك مدى جعفر • ولا يصنعون كما تصنع •

وليس باوسعهم في الغنى ولكن معروفه اي احسانه اوسع واما غير الظاهر
فمنه ان يتشابه المعنيان اي معنى الثالث ومعنى البيت الثاني كقول
جرير فلا يمنعك على لفظ النهي من ارب على وزن فرس وضت الحاجة
لحاهم بالضم والكسر جمع لحية بالكسر سواد والعمامة بالكسر وهي
المغفرة والبيضة وما يلف على الراس وحملنا على الالين ابلغ وعلى الثالث
اوفق بقوله والخمار بالكسر اي سواركالم ونساوهم وقد روي بتلك
النسوية باستعمال ذو فيهما على السوا وقول ابي الطيب في سيف الدولة
يذكر خضوع بني كلاب وقبايل العرب له ومنه في كفه منهم قناة كمن في كفه
منهم خضاب فتعبير جرير بذي العمامة كتعبير ابي الطيب عنه ممن في
كفه منهم قناة وكذا التعبير عن المراة بذات الخمار كمن في كفه منهم خضاب
لطلحة بذم الخصم وله احتمال اخر يخرجه عن تشابه المعنيين وهو ان من
في كفه خضاب كلطخه بدم اذ ليس الخضاب الا زينه وهذا الكذا وان يدل

على ضعفهم يكن لا بالسوية بين النسا وبينهم في الايضاح ولا يضرك من البيتين
المنشا بين ان يكون احدهما نسيبًا والاخر مديحًا او هجوًا ولا فخرا او غيره
ذلك فان الشاعر الحاذق اذا عمد الى المعنى للجليل واضطر احتمال في اخفائه
فغير لفظه وعدل به عن نوعه ووزنه وقافيته ومنه اي من غير الظاهر وهو
اذ ينتقل الى محل اخر كقول البحتري سلبوا اي ثيابهم واشرقت اي دخلت
في شروق الشمس الدما مثل ما كانت عليهم فعليهم حال من الدما جعل محمرة
او غير مخلوطة بما يغير لونها فكانهم لم يسلبوا لان الدما المشرقة صارت بمنزلة
ثياب لهم وقول ابي الطيب يبس النجيع هو من الدم ما كان من السواد عليه اي
على السيف فهو مجرد عن غمده فكانما هو متغمد لان الدم له بمنزلة الغمد
له نقل مجرده ابي الطيب المعنى من القتل والجرح الى السيف واذا وقع هذا
الفعل في المنشا بتين زاده خفا في الاخذ ومنه اي من غير الظاهر اذ يكون
معنى الثاني اشمل من معنى الاول كقول جرير

اذا غضبت عليك بنو تميم • وجدت الناس كلهم غضابا

لانهم يعرفون مقام الناس كلهم فجعلهم بمنزلة كل الناس هذا هكذا ذكره الشارح
بل المتبادر انهم تنزلوا منزلة كل الناس في الغضب فيكون اخص من قول
ابي نواس من وجهين وقول ابي نواس كثيرا هدون حين عاد على الفضل البرمكي
لكثرة افضاله •

• وامر قول امام للحذي • عند احتفال المجلس لحاسد •
• للجامع على انك بن قدنه • قلبت مثل الفيض بالواحد •

• اجتماع •

ليس من الله بمستنكر • ان يجمع العالم في واحد

معارهرون باطلاقه ولا يخفى ان التفاوت الموجب بعدمه الظهور العموم
والخصوص سواء كان الاول اشمل شمول الحكم لكل خاص فالاثبات بخاص من خواصه
سرقة محضة ظاهر بخلاف خصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم على الخاص الحكم
على العام فليس فيه سرقة محضة بل يشبه ان يكون فيه تدارك ما فات الاول
وبهذا عرفت ان اخذ الثاني الاخص من معنى ثم الاول داخل في اخذ المعنى
بعينه ومنه اي من غير الظاهر القلب وهو ان يكون معنى الثاني نقيض
معنى الاول كقول ابي الشيص الخزاعي •

• احب الملامة في هواك لذيذة • حبا لذكرك يلزمني اللوم •

جمع لايم لطالب وطلب والامر للدما لان المناسب للطلب على سبيل الحضوع
للذم لانهم محوشوم والمراد كل لايم لا يقتضيه المقام وقول ابي الطيب ااحبه
الاستفهام للانكار فهو في بعض الاحبة والنفي راجع الى القول الذي قوله
واحب فيه ملامة لانه حال لتقديره بانا احب او لتجويز كون المضارع المثبت
حالا بالواو للضرورة او على سبيل الشذوذ واما تجويز البعضية الحال اذا
كان مضارعا مثبتا مطلقا فما يشعر به كلام الشارح فلم يعثر عليه مع التفحص البليغ
واما جعل النفي للمجموع بجعل الواو للعطف ففيه نقضه لايراد ما يحتمل انتفا
جبه احتمالا ظاهرا وفي اختيار احبه على الاحبه التجوز عن ذكر الاحبة وضمير فيه
في قوله واحب فيه كضمير احبه لكن بتقدير مضاف اي احب في حبه على طبق في
هواك والى الحب المذكور في احبه معنى ان الملامة فيه اي في حبه على احد
الوجهين من اعدايه اي ممن يعادونه فكيف يجب الملاقاة مع اعدايه وفيه
ان الملامة قد تكون من احبابه الذين لا يرون اللوم لا يقايد عن حبه او المراد
باعدايه من يعاديهم على ان يكون الاعدا جمع عدو بمعنى المفعول وحينئذ ينتفي
المعنى عن ثبوت التردد واما بين الشيب في البيتين على النقيضين لان
اللاحق في هذا النوع ان يبين السبب الا ان يكون ظاهرا كما في قول ابي تمام

ونغمة معتف جدواه احلى • على اذنيه من نغم السماع •

قوله جدواه مفعول معتف وقول ابي الطيب •

والجراحات عنده نغمات • سبقت قبل سيبه بسؤال •

فان كلا من التلذذ بسؤال السائل والقايم لفوات العطا قبل السؤال منتاه
في غاية الكمال وهو ان يظهر من انتحى بدون ذكر للحال ومنه ان يوخذ بعض
المعنى ويضاف اليه ما يحسنه فهو من الاخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ
كقوله الافوه الاودي وهو في اللغة الواسع الفم وطويل الاسنان بحيث
خرجت من الشفتين وترى الطير جمع طاير ويقع على الواحد وجمعه طيور
والطيار على اثارنا جمع اثر بمعنى العلم اي متعلقة على اعلامنا متوقفة
فوقنا فتكون الاعلام مظللة بها راي عين الا كالرؤية مصدر يرى وراي
العين اي يرى الشي بعينه وهذا اذا كان قريبا واما اذا كان بعيدا فلا يرى
الاشبح لا يتميز عن العين ثقة مفعول له متعلق على اثارنا او توقفنا او
اي بان متعلق بثقه ستمار اي ستطعم من لحوم من يقتلهم لاعيادها بذلك
فافاد تكرر غلبتم على الخصم وقول ابي تمام وقد ظللت اي الكي عليها الظل

عقبان اعلامه اي من كان عقبان في سرعة وصولها الى الخصم واصطياده
للخصم ضحى بعقبان طير اي العقبان كالحرمان جمع عقاب في الدماء نواهل
باعتبار المشارفة على التنهل اقامت اي عقبان الطير مع الرايات اي الاعلام
اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى كانها من الجيش اي اقامت مختلطة
مع الجيش الا انها لم تقاتل فان ابا تمام لم يلم بشي اي لم يقصد شيئا من معنى قول الافوه
راي عين وقوله ثقة ان ستمار لكون الاخذ اخذ بعض لكن في عدم المناسبة
بمعنى راي عين نظر لانه عبارة عن القرب وبعيد التعليل وما ذكره الشارح
في دفعه من ان التعليل يجوز ان يكون مع البعد بان يكون الطير في السما
بحيث لا يرى الطير لا يدفعه قوله اقامت مع الرايات يفيد ان التطليل مع القرب
اذ المتبادر من طلبت القرب لكن زاد ابو تمام عليه اي على الافوه او على البعض
الماخوذ والاول موافق الايضاح والثاني يلايم قوله ويضاف اليه بعض ما يحسنه
بقوله الا انها لم تقاتل وبقوله في الدما نواهل وباقامتها مع الرايات حتى كانها
من الجيش ولا يظهر وجه عدم ذكر الزيادات على الزيادات على الترتيب
وبها اي بالزيادات الاخيرة يتم حسن الاول اعني قوله الا انها لم تقاتل
او ذكر اقامتها مع الرايات هو الذي يوهم مقاتلتها الى هذا الاستدراك
وقيل المراد ان بهذه الزيادات يتم حسن ولطف الابدال من بيت ابي
الطيب ولا يبعد عن الصواب ويوافق عبارة الكتاب ويكون بهذا قول الشارح
وهذه الزيادة حسنت قوله وان كان قد ترك بعض ما اتى به الافوه وعلى التفسير
الاول يكون بهذا قول الايضاح وبذلك يتم حسن قوله الا انها لم تقاتل ففي ما
قال الشارح والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعليه التعويل نظر
واكثر هذه الانواع المذكورة لغير الظاهر ونحوها مقبولة قد مر سواها ونحوها
على ان غير الظاهر لا ينحصر فيما ذكر وللعقل في استخراج نظاير لها مجال لكن وجه
اذ راج الاكثر خفي جدا ومنها اي من هذه الانواع والصواب ان من هذه الانواع
ونحوها كل منها اي من السرقة لان حسن التصرف في كل سرقة كذلك ما يخرجه
حسن التصرف من قبيل الاتباع الى حيز الابتداع وكلما كان اي كل نوع من هذه
الانواع يكون اشد خفا كونه اخذا كان اقرب الى القبول اي الى نهاية
القبول والا فالجميع مقبول وبعد يتجه ان نهاية القبول خرجت عن هذا البيان
فتامل هذا اي هذا الذي ذكرناه من ادعا سبق احدهما واتباع الثاني
وكونه مقبولا ومردودا وتسمية كل بالاسامي المذكورة او غير ذلك مما سبق فانما

هذا اما وبل المشار اليه بما ذكر فلا منافاة بينه وبين التاكيد بقوله كله
انما يكون اذا علم ان الثاني اخذ من الاول بان يعلم انه كان يحفظ قول الاول
حين نظم او بان يخبر هو عن نفسه انه اخذ منه والا فلا يكون شيء منها اذ لا يصح
ادعا السبق فضلا عما يترتب عليه وانما لا يصح ذلك الادعا لجواز ان يكون
الاتفاق اي اتفاق القائلين من قبيل توارد الخاطر اي مجيئه على سبيل
الاتفاق من غير قصد الى الاخذ فيا نتبه من شرار الناس الذين يدعون
على من ينكروا العلم بان سبقه غيره انه السارق بل يدعون على من خصه الله بفضل
انه سرقه من غيره مع انه لم يظهر هذا الفعل من غيره اصلا كما حكي عن ابن ميادة
اعني الرماح بن ابرد بن ثوبان الشاعر المنسوب الى امه وهي امة سوداء وانه
انشد لنفسه •

مفيد ومتلاف اذا ما سالته • تهلل واهتز اهتزاز المهند •

فقيل اين يذهب بك هذا للحطيئة فقال الان علمت اني شاعر اذ وافقته
على قوله ولم اسمعه وتوارد الخاطرين اكثر من ان يحصى في المعاني بحكم به
واحد ان كلا واحد وان كان نوادر الشعر بعينه او باكثر الفاظا فقليلا
ولا يخفى ان هذا الاحتياط فيما اذا لم يكن خارقا للعادة اما من نسب قصيدة
او ابياتا متعددة سبقه فيها غيره الى نفسه فلا يقابل في الحكم بسبق غيره
عليه فاذا لم يعلم قيل قال فلان كذا وقد سبقه اليه فلان فقال كذا ليغتنم
بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن نسبة الغير الى
النقص ومما يتصل بهذا اي بالسرقات الشعرية كما يقتضيه قوله خاتمة
في السرقات النوعية لان تذكيره القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل
والتلميح وستعرف وجه التسمية لكل في موضعه وفي قوله ومما يتصل اشارة
الى ان المتصل لا ينحصر فيما ذكر بل لك ان تلحق به ما توقف لاستخراجه ووجه
الاتصال في غاية الوضوح ولم يسم الكل سرقات ولم يقسم الى النوعية وغيرها
لان هذه الصنايع مبرأة عن السرقة وانتحال مال الغير كما لا يخفى اما الاقتباس
هو اخذ النار او الاستفادة العلم ومناسبة كلا المعنيين بصفة الاقتباس
ظاهرة لان المتكلم اخذ من القران او الحديث في كلامه ما هو بمنزلة جذوة نار يضيء
كلامه واستفاد علم البيان من احدهما فهو ان يضمن الكلام نثرا كان او نظما
شيئا من القران او الحديث اعم منه ومن تغيير تغييرا يسيرا بقرينة قوله وله فيه
التغيير اليسير فلا يرد انا الى الله راجعون اما ليس قرانا ولا حديثا مع ان يضمن

لا على انه منه بان يخلو عن النقل والرواية فلا يقال قال الله او النبي كذا وفي
القران والحديث كذا فهو اما من القران او الحديث وكل منهما اما في النثر او
النظم فالاول كقول الحريري فلم يكن الا كلمح البصر او هو اقرب حتى انشد فاغرب
والثاني كقول الاخر ان كنت ازمعت اي عزمت على هجرنا من غير ما جرم فصبر
جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل والثالث مثل قول
الحريري قلنا شاهت الوجوه وقبح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه
لفظ الحديث على ما روي انه لما اشتد الحرب يوم حنين فاخذ النبي صلى الله عليه
وسلم كفا من الحصى فرمى به وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه اي قبحت بالضم
من القبح نقيض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة المجهول من قبحه
الله اي ابعده عن الخير واللكع كصرد اللئيم والعبد الاحمق والرابع مثل قول
ابن عباد قال اي الحبيب •

لي ان رقيبي • سيء الخلق فداره

من المداراة وهي المجاملة والملاطفة وضمير المفعول للرقيب •

قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره

ولا بد لطالب الجنة من مشاق التكاليف اي دعني ولا تمنعني من المعنقة بالتقبيل
فان وجهك الجنة فلا بد لها من المكاره فقوله حفت بالمكاره اي جعلت محفوفة
بالمكاره ومما ينبغي ان يلحق بالاقسام تضمين الكلام شيئا من كلام عظماء الدين تمسكا
تبركا بهم وبكلامهم بعد الصحابة الكرام والتابعين ومن ينخرط في سلك هذا
النظام ولكن هنا ما تلوح به قوله ومما يتصل به كما نبهنا عليه وهو اي
الاقسام ضربان ما لم ينقل فيه المقتبس عن معناه الاصلي بل استعمل في معناه
الاصلي وان تغير ما استعمل فيه هذا المفهوم بتغيير تبدل فرده بفرد كما تقدم
من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل استعمل في مفهومه اذا اريد فصبر جميل
ظاهر واما اذا اريد فامري صبر جميل فلان مفهوم امري صبر جميل واحد وان اختلف
ما صدق عليه امري الان في القران امر يعقوب عليه السلام وفي الشعر امر الشاعر
وفيه نظر لان اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم لا يتم الا ان يكتفي ببقاء اكثر الالفاظ
على مفهومه وهكذا حفت بالمكاره فان المكاره على مفهومه وكيف تغير العدد
وحفت بمعناه لكن الضمير الى وجه الحبيب بجعله بمنزلة الجنة وخلافه ما لم ينقل
فيه المقتبس من معناه الاصلي كقوله اي قول ابن الرومي •

لئن اخطات في مدحك • ما اخطات في منعي

لقد انزلت حاجاتي • بواد غير ذي زرع

اي بجانب لا نفع فيه وهو اقتباس من قوله تعالى حكاية عن ابرهيم عليه السلام ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد به واد لا نبات فيه ولا ما ومن لطيف هذا النوع قول بعضهم في صبيح الوجه دخل الحمام فحلق راسه

• تجرد للحمام عن قشر لولو • والبس من ثوب الملاحة ملبوسا •
• وقد جرد الموسي لتزيين راسه • فقلت لقد اوتيت سولك ياموسي •

ولا باس بتغيير يسير في اللفظ المقتبس للوزن او غيره فالتعبير لانه ايراد القران والحديث لا على انه منه نعم لو اورد على انه منه لا يصح التغيير واما التغيير الكثير فيخرجه عن كونه اقتباسا والتغيير الكثير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي قول بعض المغاربة

قد كان ما خفت ان يكونا • انا الي الله راجعونا

فان القران انا اليه راجعون او تبديل ما للفظ بلفظ يساوي مفهومه كتبديل ما خلق له ما هو مخلوق له كقول القاضي منصور الهروي الازدي

• ولو كانت الاخلاق تحوي وراثة • ولو كانت الارا لا تتشعب •
• لاصبح كل الناس قد ضمهم هوي • كما ان جميع الناس قد ضمهم اب •
• ولكنها الاقدار كل ميسر • لما هو مخلوق له ومقرب •

فانه مقتبس من قوله عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له او وضع راجع الي ما يساوي مفهومه مفهوم لفظ في المقتبس موضوعه كقول عمر الخيام

• سبقت العالمين الي المعالي • بصايب فكره وعلو همه •
• ولاح بحكمة نور الهدي في • ليال للضلالة مدلهمه •
• يريد الجاهلون ليطفؤه • ويابي الله الا ان يتمه •

فان اصله يتم نوره اي نور الله فوضعه موضع الضمير الراجع الي نور الهدي وهو يساوي نور الله ولتعلم ان قوله في الامثلة السابقة حفت بالمكاره من قبيل تغيير الظاهر فانه وضع فيه ضمير الجنة موضعها في المقتبس واما التضمين فهو ان يضمن الشعر يقال ضمنته الاناء الماء اي جعلت الماء فيه والتضمين في العرف لمعنيين احدهما تضمين الشعر بيتا وثانيهما جعل البيت بحيث لا يتم معناه الا بما يليه ويخص الاول باسم تضمين الشعر والثاني باسم تضمين البيت كذا يستفاد من القاموس لكن المصنف صرح بتضمين ما دون البيت في قوله وتضمين المصراع وما

دونه فلذا قال شيئا من شعر الغير يعني بيتا كان او فوقه او دونه من المصراع والشارح المحقق جوز تضمين الشاعر شعره شيئا من شعر اخر حتي قال فالاولي ان يقال شيئا من شعر اخر لكنه لم يلتفت اليه بقدرته هذا ويتجه علي التعريف انه اريد بقوله من شعر الغير البيان حتي يكون المعني شيئا هو شعر الغير لا بيتا ولا شعرا لغيره مع التنبيه عليه او علي شعر الغير وفيه مسامحة نبه عليه الشارح حيث فسر الضمير بانه شعر لغيره وذلك ان يجعل الضمير المستفاد من تضمين اي مع التنبيه علي التضمين ان لم يكن ذلك الشعر مشهورا عند البلغا من ان اشتهر فيتم التضمين بدون الصفة فقوله ان لم يكن مشهورا بعيد الوجوب التنبيه لما اصل التنبيه يتبادر ولولا التنبيه الي الشهرة لكان سرقة لا تضمينا هكذا حقق الشارح والظاهر انه لو كان الخطاب بالشعر لمن يعرف انه مضمن شعر الغير لتم التضمين بدون التنبيه مع الشهرة ولا يخفي ان قيد التنبيه او الشهرة ليتميز عن السرقة والورد لا لمجرد التمييز عن السرقة اما تضمين البيت مع التنبيه علي انه من شعر الغير فكقول عبد الباري ابن الطاهر اليمني

• اذا ضاق صدري وخفت العدي • فقلت بيتا بحالي يليق •
• فبالله ابلغ ما ارتجي • وبالله ادفع ما لا اطيق •

العدي بالضم والكسر اسم جمع بمعني الاعدا واما تضمين بيت بدون التنبيه فكقول بعضهم

• كانت بلهنية الشبيبة سكرة • فصحوت واستبدلت سيرة مجمل •
• وقعدت انتظر الفنا كراكب • عرف المحل فبات دون المنزل •

البلهنية من العيش سعته من قولهم هو في شباب ابه وعيش ابلد اي رادع غفل صاحبها والبيت الثاني لمسلم بن الوليد الانصاري واجتماع التنبيه والشهرة في قول ابن العميد

• كانه مطويا علي احن • ولم يكن في قديم الدهر انشدني •

وفي الايضاح ولم يكن في ضروب الشعر انشدني

• ان الكرام اذا ما اسهلوا ذكروا • من كان يالفهم في المنزل الخشن •

البيت الثاني لابي تمام الاحنة كالبدعة الحقد والجمع احن كعنب واسهلوا صاروا في السهل ضد الحزن واما تضمين المصراع مع التنبيه كقوله اي الحريري علي لسان ابي زيد عند بيعه

علي اني سانشد عند بيعي • اضاعوني واي فتي اضاعوا

المصراع الاول لغلام عرضه ابو زيد علي البيع والثاني للعرجي الشاعر عبد الله

بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عن عثمان والنسبة الى العرج على وزن
الفرس وهو منزل بطريق مكة وقيل لامية بن ابي الصلت وتمامه

لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادِ ثَغْرٍ

فقوله يوم متعلق باضاعوني واللام للوقت والكريهة شدة الحرب وسداد
الثغر بالكسر لا غير سده بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة من فروج
البلدان والمعنى اضاعوني في وقت شديد واما بدون التنبيه فكقول الاخر

قد قلت لما اطلعت وجناته ... حول الشقيق الغض روضة آس
اعذاره الساري العجول ترفقا ... ما في وقوفك ساعة من باس

المصراع الاخير لابي تمام واما تضمين ما دون المصراع فكقوله

كانت الدهر في نوس بكا بيته ... والعين والقلب منا في قذى واذى
والان اقبلت الدنيا عليك بما ... تهوى فلا تنسني ان الكرام اذا

ولا بد هنا من تقدير ما في البيت لان المعنى لا يتم بدونه بخلاف قول الحريري
فانه لا يحتاج الى تقدير فتضمين ما دون البيت قسمان تضمين بان يكون المتضمن
بما تميل اليه الطباع وتالفه وتانس به بان يكون اما لشهرته او اشتماله
على مزايا بعيدة او لكون صاحبه ممن يعتد بكلامه ويشتهي سماع مقاله واحسنه
ما يتصرف فيه لكن لا في لفظه لانه لو كثر لا يسمى تضمينا بل ينقلب سرقة فلا وجه
الحفظ عن شين ايضا ليكون ابعد عن السرقة بل في معناه بابداع نكتة
في لفظ المضمن كما يشير قوله مازاد على الاصل نكتة ولطيفة كالتورية
وقد عرفتها والتشبيه في قوله اي قول صاحب التحفة اذا الوهم ابدى
اي اظهر لي لماها اي سمرته سواد اللون شفتها او حمرتها في القاموس اللمى
سمرة الشفة او سمرته سواد عينها وهذا هو لا يخلو عن وصمة فلذا اسند
ابدى الى الموهمة التي شانها الكذب وثغرها تذكرت ما بين العذيب
مصغر عذب والعذب المستساغ من الطعام والشراب او اعذب تصغير
ترخيم والاعذبان البريق والخمر وبارق اي الثغر للتشبيه بالبرق يعني
بما في ابدى الى الوهم شفتها او ثغرها وادرج في ابدائها شائبة
نقص في شفتها تذكرت ما بين ريق فمها وثغرها من لسانها الذي يلتذ
بهما وبمصهما ودفعت ما في القاء الوهم من التردد في كال جيها وجعل
الشارح التعذيب بمعنى الشفة وما بين العذب واللما ومر بمعنى الريق
واللما ولعل ما ذكرنا اعذب ويذكرني الوهم من الاذكار من قدها

ومدامعي لما بعده قدم عليه يجروا الينا جمع عالية وهو اعلى القنا او رأسه
ونصفه الذي يلي السنان ومجرى السوابق اي جريان سوابق الخيل يعني
يذكرني الوهم قدها ومدامعي الجارية كثيرا من الجند الذي جره والرماح
ففيه تشبيه تمثيل الصورة قدها الساكنة في العين بالمدامع للجارية
المتلاصقة كان المدامع للجارية المختلطة بقدها السوابق الجارية العوالي
ففيها تضمين هذا التشبيه ايضا اورد خيال القد في الدمع مورد اذاك
في البيت الاول على الاصل في التورية ونعم التورية اذ لا تورية اروح
مما هي في بيان حال المحبوبة سيما حال المحبوبة سيما حال ذكرها لنا وفي الثاني
التشبيه التبعية الذي ظهر بالتوجيه الذي له فضل عند ذويه اذ الاصل
بيت ابي الطيب في مطلع قصيدة له اعني

تذكرت ما بين العذيب وبارق ... يجر عوالينا ومجرى السوابق

والمعنى انهم كانوا بين هذين الموضعين المعروفين وكانوا يجرون الرماح
عند مطاردة الفرسان ويسابقون الخيل فما بين مفعول تذكرت ابدك
منه يجر عوالينا او ظرف تذكرت او ظرف يجر وقد جوز تقديم الظرف على المصدر
والمفعول يجر وعرف بهذا ان التضمين نوعان ما بقي فيه المضمن على معناه الاصلي
ما انتقل فيه عن معناه الاصلي الى معنى اخر ولا يبعد ان يشترط فيما اذا انتقله
عن معناه الى معنى اخر ان يكون المعنى الثاني ابلغ من الاول اذ لو كان دونه
لكان مذموما ولو كان مثله لكان ابعد من الذم ولا يظهر اختصاصه زيادة
الحسن لزيادة على الاصل بالتضمين لجريانه معينا في الاقتباس وكانهم لم يلتفتوا
اليه اذ لا يتصور فيه زيادة على الاصل ولا يليق النفوه بالزيادة اذ الاصل القران
او الحديث ولا يضر في التضمين التغيير اليسير مما قصد تضمينه قال للمصنف
في الايضاح ليدخل في معنى الكلام ولا يبعد ان يدفع ضرر التغيير القافية
ايضا او كلاهما في قول بعضهم في يهودي به داء الثعلب

اقول لمعشر غلطوا وغضوا ... من الشيخ الرشيد وانكروه
هو ابن جلا وطلاع الثنايا ... متى يضع العمامة تعرفوه

والبيت لسحيم بن وثيل على فعيل واصله مشهور فغير من التكلم الى الغيبة
ليدخل في المقصود ولتنظموا البيعة والمعنى غلطوا في حقي ونقصوا او وضعوا
من قدري تعالى عن ذلك نقص ووضع من قدره وفيه تهكم قد رنيف باستعمال
الرشيد وفي التضمين نكتة وهو التعريض بداء الثعلب فيه وانه غطاه بعمامته

ذا الثعلب فاذا وضع العمامة يظهر ما خفي تحت العمامة وربما سمي وفي
استعمال ربما اشارة الى قلة استعمال الاسم تضمين البيت فما زاد استعانة
وتضمين المصراع فما دونه ايداعا لان الشاعر الثاني قد اودع شعره
شيا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب وهذا وان كان
لا يظهر في تضمين واحد مصرفا سكنه وجه التسمية ولا مشاحة فيه
ورفوا لانه جعل شعر الغير مطبنيا في سجة شعره والرفو جعل الغير مطبنيا
وقال الشارح لانه رفى خرقة شعره بشعر الغير ونحن نقول لانه
رفى خرق شعر الغير بشعره لانه لما اخذه فقد خرق شعر الغير فرفاه
لما ضم اليه واما العقد فهو ان ينظم نثرا وان كان قرانا او حديثا
لكن على طريق الاقتباس يخرج به اقتباس القاموس للقران والحديث وبقي
عقدهما وهو النظم مع تغيير كثير ومع التلاوة على انه من احدهما
اما عقد القران. فكقول الشاعر

انلني بالذي استقرضت خطا • واشهد معشرا قد شاهدوه
فان الله خلاق البرايا • عنت لجلال هيبته الوجوه
يقول اذا تداينتم بدين • الى اجل مسمى فاكتبوه

واما عقد الحديث فكقول الامام الشافعي المطلبي بن عم النبي صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنه

عمدة الخير عندنا كلمات • اربع قالهن خير البرية
اتق الشبهات وازهد ودع ما • ليس يعنيك واعملن بنية

عقد قوله عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما امور متشابهات
وقوله وازهد في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وقوله انما الاعمال بالنيات واراد الاربعة تنبيها على انه ممن تنبيها للزجر
وتاكيدا للرد على من خالفه في وجوب النية في بعض الاعمال واتى بالامر
مع انه ليس لفظ الامر الا في الزهد لان سوق الاحاديث يفيد الامر في الطلب
استحبابا او وجوبا واحتمل العقد او يزيد بيانا على اصل اوضح لا يشاهد
في هذا العقد ولو قال لا بالاقتباس لكان احسن لان ظاهر قوله على طريق
الاقتباس يخرج عقد القران والحديث من غير تنبيه فانه على طريق الاقتباس
لكنه باقتباس لقوله اي قول ابي العتاهية ما بال من اوله نطفة وجيفة
اخره يفخر اي ما سبب افتخاره وقوله يفخر حال عقد قول علي رضي الله عنه

مال

ما لابن ادم والفخر فانما اوله نطفة واخره جيفة وقوله والفخر مفعول معه
وما بالك والنصب فان قلت هل ليس لابن ادم الاول نطفة واخره جيفة
قلت نعم لمن يعتبر فاتله ومما عقد من المثل قول الشاعر

البس جديدك اني لابس خلقا • ولا جديد لمن لا يلبس الخلق

عقد المثل لا جديد لمن لا خلاق له اصله ما قالت عايشة رضي الله عنها
وقد وهنت قالت كبرت ثم امرت بثوب لها ان ترقع يضرب في الحث على اصطلاح
المال واعلم ان عايشة رضي الله عنها امرت بترقيع ثوبها لتلبسه وتنفق مالها
في سبيل الله تعالى واراد بقوله لا جديد لمن لا خلق له اي لا جديد من حلل
الجنة لمن لا خلق له في الدنيا ولم يعرف الناس معنى كلامها فاثبت في غير محل امرها
وصار مثلا والله تعالى اعلم واما الحل وهو في اللغة الفتح ضد العقد وفي
النظم ارتباط كل جزء باخر بحيث لا يمكن ان يتاخر او يتقدم فكان عقد كل بالاخر
بخلاف النثر فانه لا اتصال بهذه المثابة فنثر النظم حل عقد الارتباط
فهو ان ينثر نظم قال المصنف وشرط كونه مقبولا ان يكون سبكه مختارا
لا يتقاصر عن سبك النظم وان يكون حسن الموقع مستقرا في محله غير قلق
اي غير مضطرب هذا ولا وجه لتخصيص هذا الاشتراط بالحل دون العقد
كقول بعض المغاربة فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته اي صارت
ثمرات نخلاته كالحنظل في المرارة لم يزل سوء الظن يقتاده اي يجعله
من عاداته يقال اعتاده جعله من عادته فيعمل على ما يقتضي توهمه.

حل قول ابي الطيب

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه • وصدق ما يعتاده من توهم

بتشكي سيف الدولة واستماعه لقول اعدائه اي اذا قبح فعل الانسان قبحت
ظنونه فيسيء ظنه باوليائه وصدق ما يخطر بقوله من التوهم على اصاغره وكونه
موضحا لما في النظم مفسرا له يزيده حسنا واما التلميح لمح اليه كلمع اختلس
النظر كالمح ولمح البرق والنجم لمعا والمراة من وجهها امكنت من ان تلمح لفعلا
كذلك للحسناء تري محاسنها ثم تخفيها كذا في القاموس واخذ ارباب الصناعة
التمليح بمعنى النسبة الى اللمح باحد المعاني لان للكلام المليح محل اختلاس النظم
الى المعنى المشار اليه كلمح البرق للخاطف ومحل دلالة المعنى المشار اليه
وقد جعل الشارح العلامة التمليح ايضا اسما له وهو في اللغة الاتيان
بشيء مليح وهو غير مشهور بل لم يعتبر الشارح عليه حتى انكره وخطا العلامة

والاحتياط التوقف قال العلامة يبعد ان يسوي بينهما من غير ان اراه
في كتاب او سمعه من ثقة **فهو ان يشار** في فحوا الكلام **الى قصة او شعر** وزاد
الشارح او مثل ولا يخفي منه الاشارة الى حديث او اية كما يقال في وصف الاصحاب
رضي الله عنهم والصلاة على اصحابه الذين هم نجوم الاقتدا والاهتدا فان فيه
تلميحا الى قوله صلى الله عليه اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم .

ولقول الشاعر

نحن بما عندنا وانت بما • عندك راض والراي مختلف .

فان فيه تلميحا الى قوله تعالى لكم دينكم ولي دين **من غير ذكر** راجع الى المشار
المدلول عليه بقوله فهو ان يشار الى قصة او شعر او الى واحد من المذكور المستفاد
من كلمة او واقسام التلميح على ما ذكره الشارح منه وعلى ما ذكرنا ثمانية ثالثها
ما في التكلم من الاشارة الى القصة كقوله اي قول ابي تمام .

لحقنا باخراهم وقد حوم الهوى • قلوبا عهدنا طيرها وهي وقع
فردت علينا الشمس والليل راغم • بشمس لهم من جانب الخدر تطلع
نضا ضوؤها صبغ الدجنة وانطوى • لبهجتها ثوب السماء المجزع
فوالله ما ادري احلام نائم • المت بنا ام كان في الركب يوشع

الضمير في اخراهم للاحبة المرتحلين اي لحقنا بمن تاخر منهم وحوم الهوى اي ادار
الهوى قلوبا عهدنا اي عرفنا طيرها وهي وقع جمع واقع اي ساكنة غير طايرة
يعني وجعلناهم حين لحقنا بهم بيد وقلبهم حول الهوى ولا تسكت على صيدق
ما عهدناهم وردت علينا الشمس حال كون الليل راغما مظلما كانه من ظلمته
بحال بالرغام والغبار او حين كونه دليلا مهينا على الزوال من ظهور الشمس والبا في
بشمس لهم بالتجريد اي وقت الشمس بشمس لهم اي شمسهم بحيث تجرد من شمس ردت
علينا من جانب الخدر اي من ورا الستر والخدر كالستر يسوي في ناحية البيت
للجارية واراك من بيت ونحو نضا اي اذهب ضوؤها صبغ الدجنة اي الظلمة
من وجه السما وازال ما يقال نضا الخضاب ذهب لونه وكانه عداه بالبا وجعل صبغ
الدجنة منصوبا بنزع الخافض والمجزع والمجزع من الافعال والتفعيل كلما فيه
سواد وبياض يريد سواد الظلمة وبياض الكوكب وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين
وطلوع شمس وجه الحبيب من جانب الخدر في ظلام الليل ثم استعظم ذلك واستغرب
وتجاهل تحيرا وتدلها وقال اهذا حلم اراه في النوم ام كان في الركب
يوشع النبي عليه السلام **اشار الى قصة يوشع** بن نون فتى موسى عليه السلام **واستيقافه**

الشمس اي طلب وقوف الشمس فانه روي انه قاتل الجبارين يوم الجمعة فلما ادبرت
الشمس خاف ان تغيب قبل ان يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل لهم قتالهم فيه
فدعى الله فرد له الشمس حتى فرغ من قتالهم ولا يبعد ان يجعل قوله ام كان في الركب
يوشع من قبيل ذوي جاهه انه من ردت عليه الشمس واحسن ما يشار اليه الى القصة
ان يكون فيما انت فيه نظاير خصوصيات القصة كان يقول في رد الشمس من جانب
الخدر واستيفاء مصلحة المقابلة مع غلبات الشوق وجنود فكايات الهجر بغيها **وثانيها**
التلميح الى الشعر **كقوله لعمرو مع الرمضا** اي الارض الحارة يرمض فيها القدم
اي يحرق **ارق** خبر لقوله لعمرو وعامله في قوله مع الرمضا **واحفى** من حفي عليه كرضي
بالغ في اكرامه واظهر الروي والفرح واكثر السؤال عن حاله **منك في ساعة
الكرب** على وزن الضرب كالكرب وهو الغم الذي ياخذ النفس هذا اعرابه
الشارح وفيه ان معمول اسم التفضيل لا يتقدم الا في مثل هذا بسرا اطيب
منه رطبا فالاوجه ان قوله مع الرمضا حال من المبتدا او تلظي صفة النار مثل
ام على اللئيم يسبني والمعنى لعمرو مع ابتلائه بالرمضا والنار المتلظية ارق
واحفى منك حتى المبتلى لا يرق غيره **اشار الى البيت المشهور** .

المستجير بعمرو عند كربته • كالمستجير من الرمضا بالنار

يريد بعمرو جساس بن مرة اي بسوس زارت اختها ام جساس خالة
لنا من جرم بن ربان بطن من قضاعة فدخلت ناقة الجرمي حمى كليب فرماها
واختل ضرعها فولت حتى بركت بفنا صاحبها فصاحت بسوس واذلاه
واغربتاه **فقال** جساس ايتها الحرة اهدئي فوالله لاعقرن فحلا هو اعز
على اهله منها فلما تباعد كليب عن الحمى خرج جساس وتبعه فرمى صلبه ووقف
عليه فقال يا عمرو اسقني شربة ما فاسرع قتله فقيل المستجير بعمرو
البيت فاشتد الشر بين تغلب وبكر اربعين سنة كلما لتغلب على بكر
قال الشارح ولهذا قيل اشام من البسوس ويحتمل ان يكون اصل المثل
من بسوس امراة من بني اسرائيل اعطي زوجها ثلاث دعوات مستجابات
فقالت اجعل لي واحدة قال فلك فما تريدين قالت ادع الله ان يجعلني اجمل
امراة في بني اسرائيل ففعل فرغبت عنه فارادت شيئا فدعى الله عليها ان
يجعلها كلبة نباحة فجاء بنوها فقالوا ليس لنا على هذا قرار يعيرونا بها الناس
ادع الله ان يردها الى حالها ففعل فذهبت الدعوات لشرفها وخامسها
التلميح الى المثل كقول عمرو بن كلثوم ومن دون ذلك خرط القتاد اشار الى

المثل السائر دون غليان القتادة والخرط قال كليب اذ سمع جساسا
لا عقرن فحلا وظن انه يعرض لفحل له يسمى عليان وهو دونه خرط القتاد
بضرب الامر ذي الشان والخرط ان تمر بيدك على القتادة من اعلاها الى اسفل
حتى ينتشر شوكها وساوسها وساير التلميح الى القصد والتلميح الى الشعر
في النثر كقول الحريري • فبت بليلة نابغية • واحزان يعقوبية
• اشار الى قول النابغة •

• فبت كاني ساورتني ضئيلة • من الرقش في انيابها السم ناقع •
من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان يريد اني بت من تخطك على المكاني
يضنا يقتني حية دقيقة فيها نقطة سوادا فيما بين انيابها السم يجتمع وخص
الضئيلة لانها اخبث الحيات المساورة المواثبة والضئيلة النحيلة الدقيقة
والرقش جمع رقشا كحمر جمع احمر وهي الحية فيها نقط سود وبياض والانياب
جمع ناب والناقع المجتمع من السم واما منها التلميح الى المثل كقول العتبي
• فيا لنا من هرة اولادها •
اشار الى المثل اعق من الهرة تاكل اولادها والعقو وقصد البر **فصل**
من الخاتمة في حسن الابتدا والتخلص والانتها وانما يوصي بتحسين المواضع
الثلاثة لان اشد ما يعاب على الصانع ان يقصر في اول فعل لانه يدل
على كال ضعفه لان كال القوة وشهوة الفعل في اول الامر لان القوى فيه
متفرغة للمخاطب في الغاية وتحقيق وحسن التخلص وفقه كل احد وينظر
ان يشاهد ما عمله في الانتقال الى المقصود فان اول الكلام توطية
لم يقصد اليه فاذا لم ينتقل فما ينبغي ظن به انه سقط مع كال تحفظه فيشهد
عليه بضعف الروية ونقصان الاستطاعة والانتها محل انقضا القوة
فاذا اجا كما ينبغي ظهر كال الصانع وبدا اسلطانه وتمكن حسن نقله الى
نظيره ونظم وفقه **وقال** المصنف الابتدا اول ما يقرع السمع فان كان
عذبا حسن السبك صحيح المعنى اقبل السمع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض
عنه وان كان الباقي في غاية الحسن به والتخلص يترقبه السامع وينتظر
انه كيف يقع فاذا كان حسنا تلايم الطرفين حرك من نشاط السامع واعان
على اصغا ما بعده والا فبالعكس والانتها اخر ما يعيه السامع ويرتسم في
النفس فان كان حسنا متلا تلقاه واستلذه حتى جبر ما وقع فيما سبق من
التقصير كالطعام اللذيذ الذي يتناول بعد الاطعمة التفهة وان كان

بخلاف ذلك كان على العكس حتى ربما انساه المحاسن الموردة فيما سبق ومن
هذا القبيل المبالغة في وصف حسن وجه المحابيب ثم موضع النطاق ثم الساق
والقدم **ينبغي للمتكلم** شاعرا كان او كاتبا **ان يتانق** اي يتعمل بالايناق كذا في القاموس
وقال الشارح اي يتعمل بتعمل المتانق في الرياض من تتبع الانق والاحسن
يقال تانق في الروضة اذا وقع فيها متتبعا لما يوافقه اي يعجبه **في ثلاثة**
مواضع من كلامه حتى يكون اعذب لفظا بان يكون في غاية البعد من التنافر
والثقل مخل بالمقصود والغرابة ومخالفة القياس وتخصيصه بالبعد عن
التنافر والثقل مخل بالمقصود **واحسن سبكا** بان يكون غاية البعد من التعقيد
وضعف التاليف وتكون الالفاظ متقاربة في الجزالة والمتانة والرقة
والسلاسة وتكون المعاني مناسبة لالفاظها من غير ان يكسي اللفظ
الشريف المعنى السخيف او على العكس مثلا بل يصاغا صياغة تناسب وتلايم **واصح معنى**
بان يسلم من كونه متكلفا تابعا للفظ وغير مناسب وان تكون مبتذلة او غير
مسلمة في التام ويسلم عن التناقض وايهامه وعن كونها معاني متقاربة
بحيث يشبه التكرار ولا يخفى انه بعد ما شرط كون المعاني مناسبة لالفاظها
وان يصاغا صياغة تناسب وتلايم لا حاجة الى ذكر الشارح انه مما يجب المحافظة
عليه ان يستعمل الالفاظ الرقيقة في ذكر الاشواق ووصف ايام البعاد وفي
استجلاب المودات وملايمات الاستعطاف وامثال ذلك **احدها الابتدا**
فابتدا الحسن في تذكار الاحبة والمنازل **كقوله** اي امرء القيس **قفا**
التثنية للتكرار وصيغة التاكيد بالخفيفة وقلب النون الفا اجرا للوصل
مجرى الوقف او المخاطب اثنان كما يشهد به **نبك من ذكرى حبيب ومنزل**
بسقط اللوى بين الدخول فحومل السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى
رمل معوج يتلوي والدخول وحومل موضعان والمعنى ان اجزا الدخول
فيصير الدخول كاسم للجمع مثل القوم والا لم يصح الفا **قال** الشارح وقدح
بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم التناسب لانه وقف واستوقف وبكى
واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف البيت عذب اللفظ سهل السبك
ثم لم يتفق له ذلك في النصف الثاني بل اربعة قليلة في الالفاظ غريبة فباين
الاول **اقول** قد نبه المصنف بايراده انه يكفي في حسن الابتدا حسن
المصراع **وكقوله** اي وحسن الابتدا في وصف الدار كقول اشجع السلمي
قصر عليه تحية وسلام • خلعت عليه جمالها الايام

في الاساس خلع عليه اذا نزع ثوبه فطرحه عليه وفي جعل ايام لباسا شبهها له في الشرف بالكعبة لانه الذي يلبس بين البيوت وجب ان يجتنب في المديح مما يتطير به يستفاد منه ان من موجبات حسن الابتدا ايراد ما يتفأل به كقوله اي قول ابن مقاتل الضرير موعد احبابك بالفرقة غد فقال له الداعي موعد احبابك يا اعمى ولك المثل السوء واحسنه اي احسن الابتدا اما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة الى ما سيق الكلام لاجله فيكون المبدا مشعرا بالمقصود والانتها ناظرا الى الابتدا فيفرق بين هذه المناسبة وبين الملايمة المرعية في التخلص لانها ليست المعنى الاشارة بل مجرد عدم التباعد ما شبب به وبين المقصود بحيث يكون جمع ما شبب به مع المقصود جمع اجنبيين فلا يلزم ان تكون البراعة من شرائط حسن التخلص ويسمي اي الابتدا المناسب كما هو الظاهر وكون الابتدا مناسبا للمقصود على ما فسره الشارح براعة من برع اذا فاق اصحابه في العلم او غيره او تم في كل كمال وجمال استهلال هو اول صوت الصبي حين الولادة واول المطر اي تفوق او جمال تام بسبب الاستهلال اي اول افادة المقصود كقوله اي قول ابي محمد الخازن في التهنية يهني الصاحب بولد لابنته

بشرى فقد انجز الاقبال ما وعداه ... وكوكب المجد في افق العلى صعدا

يحتمل ان يريد بكوكب المجد المولود فانه كوكب سما المجد جعل المجد كالسما واثبت له كوكبا هو المولود وان يريد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد اي ظهر بهذا المولود فوز طالع المجد وكون كوكبه في غاية الصعود وقوله اي قول ابي الفرج الساوي ايضا في المرثية اي مرثية فخر الدولة هي الدنيا تقول بملا هو بالكسر قدر ما يملا به فيها فيها حذار حذار اي احذر من بطشي اي احذر التشديد وفتكي اي قتلي بغتة والقول بملي الفم القول الصريح الظاهر اي يقول بموت المرثي ذلك لان موته يدل على انه لا نجاة من بطشه او يقول بعد موت المرثي لانه كان جابر المفاسد الدنيا مصلحا لها وثانيها اي ثاني المواضع الثلاثة التي ينبغي للمتكلم انه يتانق فيها التخلص اي وجدان الخلاص يقال خلصته تخليصا اي اعطاه الخلاص فوضعوا هذا العمل التخلص المبني عن التكلف لانه يحتاج الى مزيد تكلف ومقاساة تعب في تحصيله مما شبب الكلام به اي اوقد الكلام به ايقادا شديدا في الحي التهب يقال شبب النار توقدت وشبت النار شبا اوقدت لازم ومتعد فما قبل المقصو

من الشعر منزلة وقود يوقد به نار المبيان ليبقى المقصود في النهاية او اخذ هذا اللفظ من الشباب بالفتح بمعنى اول الشي اي ابتدي وافتتح به او من شب الشعر ثار في لونه واظهر حسنه وجماله فمعنى شبب الكلام زينه واظهرها له فلا حاجة في حمل التشبيب على الافتتاح الى ما نقل الشارح عن الامام الواحدي من ان التشبيه ذكر ايام الشباب واللهو والغزل وذلك يكون في ابتدا قصايد الشعر فسمي ابتدا كل امر تشبيبا وان لم يكن في ذكر الشباب من نسيب اي وصف الجمال او غيره كالادب والافتخار وغير ذلك الى المقصود متعلق بالتخلص مع رعاية الملايمة بينهما اي بين ما شبب الكلام به وبين المقصود واحترز به عن الاقتضاب وهو ارتجال المقصود من غير تمهيد مقدمة من المتكلم وتوقع من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الاقتطاع واقتضاب الكلام ارتجاله واعلم ان التخلص في العرف تخصيص بالانتقال مما شبب به الكلام الى المقصود مع رعاية الملايمة بينهما على ما صرح به في الايضاح فالاولى ان يقال وثانيها التخلص اي الانتقال مما شبب الخ ليعلم المعنى الاصطلاح ولا يظن العارف الاطالة لكن ما ذكره الشارح من انه لا معنى لقوله مما شبب به الكلام من نسيب لان التشبيب بعينه هو التسبيب وهو ان يصف الشاعر حال المراة وحاله معها في العشق يقال هو نسيب بفلان اي نسب بها فتشبب الكلام بالنسيب او نحوه مما لا يظهر معناه في اللغة اللهم الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصايد والمدايح نسيبا وتشبيبا ذكر التشبيب واراد مجرد الابتدا والافتتاح فقد اندفع بما حقق على انه ما يجب لانه لا مجال له بعد ذكر كلام الامام الواحدي ثم ان التخلص قليل في كلام المتقدمين كما سيشير اليه من ان مذهب العرب هو الاقتضاب دعوى ان المقصود من كمال الحسن بلغ غاية مراتب القبول بحيث يتمكن في جنين اينما وقع ثم وجوب التانق في التخليص ليس مبنيا على عدم صحة الاقتضاب وليس دائر على مذهب المتاخرين كما يكاد يتقرر في الوهم القاصر بل مع حسن الاقتضاب اذا عدل عنه الى التخلص ينبغي ان يتانق فيه كقوله اي قول ابي تمام في عبد الله بن طاهر تقول في قومس بالضم وفتح الميم صقع كبير بين خراسان وبلاد الجبل والا قليم بالاندلس والظرف متعلق بتقول قومي فاعل تقول ولا يخفي شدة تناسب قومي وقومس سيما مع تناسب السين والياء لان احداهما تنقلب بالاخر كما في سادس وسادي وقد اخذت منا حال من قومي اي نقصت القوة واثر فينا يقال اخذ منه اذا انقصه واثر فيه السرى اعتبر تانيث السري على لغة بني اسد

فيهما في هدى لانها على وزن الجمع دون المصدر الا على استعمال قليل فتوهموا انهما جمعا سرية وهدية على وزن غرفة ولين التانيث لتقليب خطى على التركي لان الموث لا يغلب على المذكر والسري السير عامة الليل وخطى جمع خطوة كسجة وهي ما بين القدمين المهرية المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة فهم نجايب تسبق الخيل فيقال لا بلهم مهرية والقود جمع اقود وهو الشديد العنق وقال الشارح وهي الطويلة الظهور والاعناق اي تقوله في قومس قومي وللحال ان مزاولة السري ومسايرة المطايا بالخطى قد اثرت فينا ونقصت من قوانا فقوله وخطى المهرية عطف على السري لا على قوله منا يعني ان السري اخذت منا ومن خطي الابل على ما توهم ومفعول تقوله قوله ام مطلع الشمس مبتدا خبره تبغي اي تطلب ان تؤم اي تقصد بنا او معنى يعني هل ترى معنا الليل الى مطلع الشمس يحتمل ان يريد والشمس الحقيقي ويحتمل ان يريد والممدوحة فقلت كلا ولكن مطلع الجود ردع للقوم وتنبيه يعني لا اقصد مطلع الشمس مع وجود مطلع الشمس وتنبهوا انه لا وجه لقصد مطلع الشمس مع وجود مطلع الجود او انه لا ينبغي ان يجي منزلة منزلة الشمس ولكن مطلع الجود قال الشارح واحسن التخليص ما وقع في بيت واحد كقول ابي الطيب

• نودعهم والبين فينا كانه • قنا ابن ابي الهيجاء في قلب فيلق

والفيلق الجيش وقد ينتقل منه اي مما شبب به الكلام ويسمى ذلك الانتقال ذلك الانتقال الاقتضاب وهو مذهب العرب اي العرب الجاهلية يرشد اليه قوله ومن يليهم من المخضرمين اي الذي مضى بعض عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما او شاعر ادركنا لعلة المستفادة من قوله وقد ينتقل بالنسبة الى من بعد العرب والمخضرمين فاياك توهم القاصر ان التمثيل بشعر ابي تمام للاقتضاب الذي هو مذهب العرب ومن يليهم هو كقوله اي قول ابي تمام للاقتضاب الذي هو مذهب العرب وهو من الشعرا الاسلامية في الدولة العباسية لو راي الله اي علم الله ان في الشيب خيرا جاورته الابرار في الخلد اي في الجنة بقرينة الابرار شيبا جمع اشيب حال من الابرار لان اللايق ان يجاور الابرار على احسن حال او لان الجنة دار الخير ولا يخفى ان مقتضى المقام ان يقول ما جاورته احد من الابرار شبابا الا انه راعى مصلحة الوزن فجعل المعنى تابعا للفظ ثم انتقل الى ما لا يلايمه

فقال •

• كل يوم تبدي صروف الليالي • خلقا من ابي سعيد غريبا •

ويمكن ان يخرج هذا البيت من الاقتضاب الى التخلص بان يقال زعم ترجيح الشباب على الشيب للخلق الجديد على الخلق القديم او بان يقال يريد انه مع الابتلاء بالشيب لا باس به لظهور غرايب خلق ابي سعيد ولا يخفى انه لا يوافق نفي الخير من الشيب ما جاء في مدح الشيب وفضله في الشرع فالاولى بحال الشاعر المسلم الاجتناب عن مثله ومنه اي من الاقتضاب ما يقرب من التخلص في انه يشوبه شي من الملايمة كقولك بعد حمد الله اما بعد فاني قد فعلت كذا وكذا فهو اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى كلام اخر من غير رعاية ملايمة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة انه لم يوت بالكلام الاخر فجاة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله بل الى لفظ اما بعد اي مهما يكن من شي بعد حمد الله فكذا قصدا الى ربط هذا الكلام بما قبله وقيل فصل الخطاب في القاموس واما بعد اي بعد دعاي لك واول من قاله داود عليه السلام او كعب ابن لوي هذا ويعلم منه انه يقال اما بعد من غير ان يقع بعد حمد او غيره او معناه حينئذ بعد دعاي لك والاظهر ان فصل الخطاب الفاصل بين الحق والباطل والخطاب المفصول الغير المتشابه وكل منهما نتيجة العلم بالشي على وجه الكمال وان قال ابن الاثير والذي اجمع عليه المحققون من علما البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتتح في كل امر ذي شان بذكر الله تعالى وتحميده فاذا اراد ان يخرج منه الى الغرض المسوق اليه فصل بينه وبين ذكر الله تعالى بقوله اما بعد هذا والمعقول ان المراد بهذا المنقول ان اما بعد في فصل الخطاب وكقوله هذا وان للطاغين لشر مآب فذكر هذا اقرب الى التخلص لان فيه نوع ارتباط لان الواو بعده للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدا محذوف او مبتدا خبره محذوف او فاعل فعل محذوف اي الامر هذا او هذا كما ذكر او معنى هذا او مفعول فعل محذوف اي خذ هذا وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تعالى حيث ذكر جمعا من الانبياء واراد ان يذكر عقيبه الجنة واهلها هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب ولا يخفى ان التصريح بالخبر في بعض المواضع دون باقي الاحتمالات يرجح احتمال حذف الخبر وقال ابن الاثير لفظ هذا في المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل وهي علاقة وكيدة

بين الخروج من الكلام إلى كلام آخر ثم قال وذلك من فصل الخطاب الذي هو
احسن موقعاً من التخلص وكقوله هذا ذكر كلمة مر للتقارب بين الكلامين
وبمثله فصل الكلام عن سابقه بقولك اعلم ومنه اي من الاقتضاب الذي
يقرب من التخلص قول الكاتب هذا باب فان فيه نوع ارتباط حيث لم يبتدي
الحديث الآخر فجاءة ومن هذا القبيل لفظا ايضاً في كلام المتاخرين من الكتاب
وثالثها الانتهاء اي ثالث المواضع الانتهاء كقوله اي قول ابي نواس في الخصيب
على وزن الحبيب ابن عبد الحميد واني جدير اذ بلغتك بالمنى اي جدير الفوز
بالاماني وانت بما امّلت منك جدير فان تولني اي تعطيني منك الجميل
فاهله والا فاني عاذر عن منعك او عن سؤالي وشكور لما صدر عنك من تواتر
العطايا والاصغاء إلى المديح والتحايا واحسنه اي احسن الانتهاء ما آذن
بانتهاء الكلام كقوله اي المعري بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله . وهذا
دعاء للبرية شامل لان بقاءك سبب لكون البرية في نعمة وصلاح حال
او المعنى وهذا دعاء لا يحصى بل يشاركني فيه جميع البرية ووجه الايذان
انه تعارف الاتيان بالدعاء في الآخر وقد قلت عناية المتقدمين بهذا النوع
والمتاخرون يجتهدون في رعايته ويسمونه حسن القطع وبراعة القطع وجميع
فواتح السور وخواتمها واردة على احسن الوجوه يقال هذا انما يتمشى على
مذهب ابي حنيفة من البسملة ليست جزءاً من السور والا فلا تفاوت بين
الفواتح ونحن نقول المراد بفاتحة السور الفاتحة ولو على بعض المذاهب
واكملها من البلاغة يظهر ذلك بالتامل في تلك الفواتح جملها ومفرداتها
والتنبيه لرموزها واشاراتها لا في بادي النظر بل ربما يكون اول السورة
دعاء على شخص وآخرها مذمة طائفة او تهديد ووعيد لكن التامل مع التذكر
لما تقدم في الفنون الثلاثة يفصح عن وجوه مزاياه بحيث لا تتصور مزية عليه
وليس مدى بلاغتها ما يدخل تحت طاقة البشر ما يدخل تحت طاقة البشر
بل هو شرذمة مما احاط به خالق القوى والقدر وليكن هذا آخر ما اقتبسنا
اليك من البدائع من افضال الصانع من الصنائع . ولو تاملت فيها وجدت
سوى ما برزت دقائق من الودائع . فلتنظر فيها نظر الاعتبار . لتطلع على ما لا
يحصى من الاسرار . واجتنب من التعصب والانكار . فانه يحرمك عن مشاهدة رياض
امتلات من الازهار . وعن ان تجني لطائف الثمار . ربنا اللهم بابك فيما رزقت
ولا تضيع اتجارا اورقت ومتع بظلالنا الطالبين . واذق من حلاوة

ثمارها

ثمارها الحاضرين والغائبين . آمين يا رب العالمين . وكان الفراغ من
نسخ هذا الشارح المبارك في يوم الثلاثاء المبارك سلخ شهر صفر الخير
سنة ثلاثة عشر بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة
والسلام وذلك على يد افقر عباد الله واحوجهم إلى مغفرته .
الفقير ابراهيم بن بدر الدين ابن ابراهيم بن حسين الشهير .
بنسبه بالاناقر الحنفي غفر الله له ولوالديه .
وللمسلمين آمين وصلى الله على سيدنا محمد .
وعلى آله وصحابته اجمعين .
وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي
العظيم
فالحمد لله
رب العالمين

قد دخل في ملكي الفاني
ولله ملك السموات
والأرض الباقية

قد دخل في ملكي الفاني
بعطو خالق الانسان [illegible]
وانا الضعيف [illegible]

من عاريات الله الهادي [illegible]
علي ابن حاجي قربان [illegible]
سنة ١٢٥٥

الشارح رحمه الله لم يغفل بل مراده ما اشار اليه
العلامة العزي حيث قال ما نصه ادخال الكل على الجمع
انما هو باعتبار الافراد من كونه بالمرض وبالسعة وبالربح
وغيرها والالف الجمع امر واحد وانما يعلل بخفة كل امر مع ما الوزن لان
ما ذكر هو المناسب لمقام الحروب حيث يأتي فيه اسباب الموت من السعة والربح ونحوها
من كل جانب ان قلت فعول الشارح فان هو في كل نفس بحرف مقدارانه لا ابدال غرض
التاء عرون كان مطابقا للواقع قلت مراد الشارح الاشارة الى حروب اعتبار
العموم في المضاف اليه اعني امر كما اعتبر نحو في المضاف ايضا وهو الخفيف لان المعول في
وجوز ان يعرف عن من اهل الصنعة فيه وقد يوجد فيما سبق ان الكلام في
الاسماث ثم بواسطة المقام والكلام يعرض نرمان
حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف فظهر
فقول الشارح بلا كلام عرض ان الشارح
جدا فتامل ه منه

ه
قوله يعني لا اشرع الخ
مقتاسا على ما قبله
من كلام الشارح واعترض
عليه كلام السيد
ويمكن ان يكون منفي
قول الشارح معا رجاء
يعني المال اي
حال الاعتبار المعقود
ه

الركر سده ايك سلسله كي تارق منه واحد ه
بو بكر كخيف از دكت زمانه

يعني ان الانسب بلاغة ان يكون الابدال
لا اشبه عن الواقي من مكنون العلم في افادة
المراد بعدم ما يشوبه في فهم المراد ه
كما ذكر الشارح المحقق ه

يعني المراد بالمقام حال السامع وبالنكر
الصفة التي هي المذكورة بعد ذكر

ه
اي بالنظر الى الدار وحده...

من عاريات الله ... الحنفي
علي ابن حاجي قربان ... عفي عنه
سنة ١٢٥٥